أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**بسم الله الرحمن الرحيم**)) ؛ ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**بسم الله الرحمن الرحيم**)) ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم**)) هذه السورة هي سورة النساء ، وهي مدنية ؛ والمدني عند الجمهور ما نزل بعد الهجرة ، والمكي ما نزل قبل الهجرة ؛ فالمدني ما نزل بعد الهجرة ولو في غير المدينة ، والمكي ما نزل قبل الهجرة ولو في غير مكة ؛ وعلى هذا فالمدار في تعيين المكي والمدني إلى الزمن لا إلى المكان ؛ وقد ذكر العلماء رحمهم الله ضوابط للمكي والمدني وذكروا مميزات للمكي والمدني معروفة في علم أصول التفسير ؛ من ذلك أن الغالب في الآيات المكية الغالب فيها القصر والقوة ، قوة الأسلوب ، وموضوعها في الغالب التوحيد وما يتعلق به ؛ وأما الآيات المدنية فالغالب عليه السهولة وطول الآيات ؛ وموضوعها في الأمور الفرعية كالبيوع ، وآداب المجالس ، وآداب الاستئذان ، وغير ذلك ؛ المكية أن النداء يكون فيها الغالب لعموم الناس ((**يا أيها الناس**)) لأن أكثر المخاطبين بها ليسوا بمؤمنين ؛ والمدنية بـ((**يا أيها الذين آمنوا**)) هذا هو الغالب ؛ لأن المخاطبين فيها مؤمنون كلهم أو أكثرهم ؛ هذه السورة سورة النساء ، وسميت بهذا الاسم لذكر النساء فيها ، وهي كما تعلمون مبتدئة بأصل خلقة بني آدم من أين خلقوا ، ثم ذكر الأرحام وما يتصل بها من المواريث وغير هذا ، ثم ذكر ما يتعلق بالنكاح ؛ لأن النكاح صلة بين الناس كما أن القرابة صلة بين الناس ، كما قال الله تعالى: ((**وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا**)) ؛ ثم ما يتعلق بمخاطبة اليهود والمنافقين وما يتعلق كذلك لأحوال النزاع بين الزوجين كما سيمر بنا إن شاء الله تعالى ؛ وهذه السورة هي السورة الثالثة بعد الفاتحة ، البقرة ، وآل عمران ، والنساء ؛ وقد ورد في صحيح مسلم من حديث حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة ثم النساء ثم آل عمران ؛ وهذا في أول الأمر ، ثم بعد ذلك في الترتيب الأخير صارت البقرة ثم آل عمران ثم النساء ؛ واستقر على ذلك المصحف الذي جمعه أبو بكر رضي الله عنه ثم عثمان ابن عفان . يقول الله عز وجل: ((**بسم الله الرحمن الرحيم**)) والبسملة آية مستقلة يؤتى بها في أوائل السورة إلا سورة واحدة وهي براءة فإنه لم تنزل لها بسملة ، ولو نزل بها بسملة لكانت محفوظة موضوعة في مكانها ؛ لأن الله تعالى يقول: ((**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) ولكن الصحابة رضي الله عنهم أشكل عليهم هل هي مستقلة أو من سورة الأنفال فوضعوا فاصلا بينهما من أجل الإشكال فقط ؛ أما أن هناك شكا في نزول البسملة أو لا فلا شك في هذا ؛ لأن البسملة لو

نزلت لحفظت كما تحفظ آيات القرآن الأخرى ؛ والصحيح أن البسملة ليست من السورة التي قبلها ولا من السورة التي بعدها ولا تحسب من آياتها لا في الفاتحة ولا في غيرها خلاف لبعض أهل العلم الذين قالوا إنها آية من فاتحة لا من غيرها ؛ وعلى هذا جرت طباعة المصاحف ، فإن طباعة المصاحف جعلوا البسملة آية من الفاتحة دون غيرها ، والصحيح أنه لا فرق وأن البسملة ليست من الفاتحة ، ودليل ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فإذا قال:** ((**الحمد لله رب العالمين**)) **قال: حمدني عبدي**) ولم يذكر البسملة ؛ ويدل لذلك أيضا أنه إذا كانت الفاتحة بين الله وبين عبده نصفين فإنه لا يستقيم أن تكون البسملة منها ؛ لأننا إذا أعددنا الآيات وجدناها كما يلي: ((**الحمد لله رب العالمين**)) آية ، ((**الرحمن الرحيم**)) آية ، ((**مالك يوم الدين**)) آية ، هذه ثلاثة ؛ ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)) آية ، هذه هي الرابعة وهي الوسط ، وهي التي بين الله وبين العبد نصفين ؛ ((**إهدنا الصراط المستقيم**)) أية ، ((**صراط الذين أنعمت عليهم**)) آية ، ((**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) آية ؛ فتكون الآيات متناسقة ، ويكون حق الخالق عزوجل ثلاث آيات مستقلة وهي الأولى ، وحق العبد ثلاث آيات مستقلة وهي الآيات الأخيرة ، والسابعة بينهما ، شقها الأول تبع لحق الله وشقها الثاني تبع لحق العبد ؛ وبهذا يعرف أن البسملة ليست من الفاتحة . وقد مر علينا إعرابها ؛ ففي أي شيء تعلق الجار والمجرور ؟ فيه ما هو أحسن ؛ حسب السياق أيش السياق ؟ يعني حسب ما ابتدأ به أو ما سمى عليه ؛ إذا هي البسملة جار ومجرور متعلق بمحذوف وهذا المحذوف فعل مؤخر يقدر بحسب المسمى عليه ، فإذا كنت أريد أن أقرأ فالتقدير: بسم الله أقرأ ؛ أريد أن أذبح: بسم الله أذبح ؛ أريد أن أتوضأ: بسم الله أتوضأ ، وهلم جرا ؛ وإنما اختير أن يكون الفعل متأخرا تيمنا بالبداءة بسم الله من وجه ؛ ولإفادة الحصر من وجه آخر ؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر ، فكأنك تقول: لا أقرأ إلا بسم الله ؛ وإنما اختير أن يكون فعلا لا اسما . أي لا نقدر: باسم الله قراءتي أو بسم الله ابتدائي . لأن الأصل في العمل الأفعال دون الأسماء ؛ ولذلك لا تجد اسما عاملا إلا بشروط بخلاف الأفعال ؛ وإنما قدر مناسبا لما يسمى عليه لأنه أنسب ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**من لم يذبح فليذبح باسم الله**) قال: فليذبح باسم الله ؛ فقدر فعلا خاصا وهو الذبح ؛ أما اللفظ الجلالة فهو علم خاص بالله عزوجل وحده لا يسمى به غيره بالإجماع ؛ وأما ((**الرحمن**)) فهو علم خاص بالله أيضا لا يسمى به غيره ؛ وأما ((**الرحيم**)) فهو علم على الله عزوجل اسم من أسماء الله علم عليه لكن يوصف به غيره كما قال تعالى في النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم**)) . بماذا يفسر أهل السنة ((**الرحمن الرحيم**)) ؟ يفسرون ((**الرحمن**)) بأنه ذو

الرحمة ، ذو الرحمة وهي صفة لازمة تتعلق بذات الله عزوجل ؛ ومن آثارها الإنعام والإحسان ؛ ويفسرها أهل التعطيل بالإحسان فيقولون: الرحمن المحسن المنعم ؛ أو بإرادة الإحسان أو الإنعام أي المريد للإحسان أو المريد للإنعام ؛ لأنهم لا يصفون الله بصفة الرحمة ؛ وكذلك يقال في ((**الرحيم**)) . فإن قال قائل: هل ((**الرحمن والرحيم**)) مترادفان ؟ فالجواب: إن ذكرا أحدهما منفردا عن الآخر فهو متضمن له ، وإن ذكرا جميعا فالرحمن باعتبار الوصف والرحيم باعتبار الفعل ؛ لأن الرحمن فعلان تدل على الوصف كغضبان ، وسكران ، ونشوان ، وما أشبهها ؛ والرحيم تدل على الفعل ؛ فيكون الرحمن هذا باعتبار وصف الله عزوجل بالرحمة ؛ والرحيم باعتبار فعله أي باعتبار رحمته لمن رحم ، قال الله تعالى: ((**يعذب من يشاء ويرحم من يشاء**)) .

قال: ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم**)) الجملة هذه جملة ندائية مصدرة بياء ، والمنادى " أي " وهو مبني على الضم في محل النصب و هاء للتنبيه ، و((**الناس**)) نعت لأي أو عطف بيان ، فهي مبنية على الضم في محل نصب ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم**)) وجه الله الخطاب للناس مع أن السورة مدنية لبيان أن رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عامة لجميع الناس ؛ والناس قيل: إن أصلها " أناس " وأن همزها حذفت لكثرة استعماله تخفيفا ، كما حذفت الهمزة من " شر " ، و " خير " وأصلها " أشر " ، و " أخير " تقول: هذا خير من هذا أي أخير منه ، هذا شر من هذا أي أشر منه ؛ لكن حذفت الهمزة منها تخفيفا منها لكثرة الاستعمال ؛ وهو مشتق من الأنس ؛ لأن البشر كما يقال عنهم مدنيون بالطبع يحتاجون إلى أن يأنس بعضهم ببعض ؛ ولهذا لا تجد أحدا يحبب إليه الخلوة إلا لسبب ، سبب خارج عن ما جبل الله عليه الناس ؛ ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة**)) التقوى هي من الوقاية وهي أن يتخذ الإنسان وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه ؛ والرب في قوله: ((**ربكم**)) هو الخالق المالك المدبر ؛ فهو متضمن لهذه المعاني الثلاث : خالق أي موجد من العدم ؛ والثاني: مالك لا يشركه أحد في ملكه ؛ والثالث: مدبر للأمور على ما تقتضيه حكمته . ((**الذي خلقكم من نفس واحدة**)) ((**الذي**)) صفة لرب ؛ ولكنها صفة كاشفة ومعنى قولنا: كاشفة أي موضحة ، موضحة لهذه الربوبية أو لبعض معانيها ؛ واحترزنا بكلمة " **كاشفة** " عن كونها مقيدة ؛ لأننا لو جعلناها مقيدة لكان هناك ربان: رب خلقنا من نفس واحدة ، ورب لم يخلقنا من نفس واحد ، وليس الأمر كذلك ؛ بل الذي خلقنا من نفس واحدة هو رب واحد فتكون الصفة هنا صفة كاشفة أي موضحة لمعنى الربوبية أو لبعض معناها ؛ ((**خلقكم**)) أوجدكم ((**من نفس واحدة وخلق منها زوجها**)) هذه النفس هل يراد بها نفس بعينها أو المراد بالنفس الجنس ؟ الظاهر الأول ، أن المراد بالنفس نفس بعينها وهو آدم عليه الصلاة والسلام الذي هو أبو البشر خلقه الله تعالى من طين بيده الكريمة وعلمه أسماء كل شيء يحتاج إليه ؛ لأنه خلق

من غير أن يكون هناك يتعلم منه اللغة فعلمه الله تعالى اللغات التي يحتاج إليها ؛ فيكون معنى قوله: ((**علم آدم الأسماء كلها**)) يعني مما يحتاج إليه ؛ وقوله: ((**خلق منها زوجها**)) أي خلق من هذه النفس زوجها ؛ وقد جاء في الآثار أنها خلقت من ضلعها الأيمن . والله أعلم . لكن ثبت في السنة أن المرأة خلقت من ضلع ؛ ((**وخلق منها زوجها**)) ولم يقل: زوجتها ؛ لأن اللغة الفصحة أن الزوج يطلق على الرجل والمرأة وأصله ضد الوتر ؛ لأن الزوجة إذا انضمت إلى زوجها صارت شافعة له بعد أن كان منفردا ؛ ولهذا يقال: الزوجة شريكة زوجها في الحياة ؛ لأن بعضهما انضم إلى بعض ((**وخلق منها زوجها**)) يعني بها أو يراد بها حواء . ((**وبث منها رجالا كثيرا ونساء**)) ((**بث**)) بمعنى نشر وأخرج ((**منهما**)) أي من النفس وزوجها ((**رجالا كثيرا ونساء**)) وهذان القسمان لا يخرج عنهما بنو آدم وما جاء في الخنثى فإن الخنثى فإما ذكر أو أنثى أو مركب منهما ؛ لكنه لا يخرج عن الذكورة أو الأنوثة ؛ وقوله: ((**رجالا كثيرا ونساء**)) ولم يقل: نساء كثيرات ؛ لأن الكثرة في الرجال عز بخلاف الكثرة في الإناث وإن كان الواقع أن النساء من بني آدم أكثر من الرجال كما استنبط ذلك شيخ الإسلام رحمه الله من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنكن أكثر أهل النار وأن أهل النار من بني آدم تسعمائة وتسعة وتسعون**) فإذا كن أكثر أهل النار وأهل النار من بني آدم تسعمائة تسعة وتسعون لزم من هذا أن يكن أكثر من الرجال ، وهذا هو الواقع ؛ لكن الكثرة في الرجال وهذا فخر ويفتخر الناس به بخلاف النساء فإن الكثرة منهن عالة وتعب وعناء ((**وبث منهما رجالا كثيرا ونساء**)) . ((**واتقوا الله الذي تساءلون به**)) كرر الأمر بتقواه عزوجل لما لها من أهمية ؛ لأن الإنسان إذا وفق لتقوى الله صلحت أموره الدينية والدنيوية ؛ وقوله: ((**الذي تساءلون به والأرحام**)) في ((**تساءلون**)) قراءتان ؛ الأولى: ((**تساءلون**)) كما في المصحف ؛ والثانية: ((**تساءلون**)) وأصل ((**تساءلون**)): تتساءلون ، تتساءلون به والأرحام ؛ أي يسأل بعضكم بعضها به للحماية فيقول: أسألك بالله أن توقذني ، أسألك بالله أن لا تؤذيني ، أسألك بالله كذا وكذا مما يسأل ؛ فالله تعالى هو الذي يتساءل به الناس ؛ وقوله: ((**والأرحام**)) فيها قراءتان: بالجر ، وبالفتح ؛ فإذا كانت بالفتح فهي معطوفة على قوله: ((الله)) يعني واتقوا الأرحام لا تضيعوها ، لا تفرطوا في حقها ؛ والأرحام جمع رحم وهم القرابة ؛ فيكون في الآية أمر بصلة الأرحام والقيام بحقها ؛ وأما على قراءة الجر ((**والأرحام**)) فهي معطوفة على الضمير في " به " أي: تساءلون به وبالأرحام ؛ كيف التساؤل بالأرحام ؟ التساؤل بالأرحام أنه مما جرت به العادة عند العرب أنه يقول: أسألك بالله وبالرحم ، أو يقول: أسألك بالرحم التي بيني وبينك ؛ وهم لعصبيتهم يقدرون الرحم تقديرا بالغا ويحترمونها ويرون حمايتها ؛ ولهذا ذكرهم الله تعالى بها فقال: واتقوا الله الذي تساءلون به وبالأرحام . فإذا قال قائل: هل بين القراءتين منافاة ((**والأرحام**)) ((**والأرحام**)) ؟ فالجواب: لا ؛ والقراءتان

في الحقيقة تسر الكلمة كلمتين ؛ فإما أن تكون القراءة تبيانا لإحدى القراءتين يعني كل قراءة تبيانا للأخرى ؛ وإما أن تكون القراءة الثانية جاءت بمعنى جديد ؛ وهنا القراءتان إحداهما مبينة للأخرى أو كل واحدة جاءت بمعنى جديد ؟ كل واحدة جاءت بمعنى جديد ؛ فقراءة النصب فيها الأمر باتقاء الأرحام أي اتقاء التفريط في حقها ؛ والآية الثانية فيها التذكير بأن الناس يتساءلون بالأرحام ولم يتساءلوا بها إلا لعظم حقها بينهم . ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) لما أمر بتقواه عزوجل مرتين في الآية قال: ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) أي يراقبكم في جميع أحوالكم ؛ هل أنتم اتقيتم الله أم لم تتقوه ؟ هل أنتم اتقيتم الأرحام وقمتم بواجبها أم لم تتقوها ؟ هذا هو معنى قوله: ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) وختم الآية بهذه الجملة يراد بها التهديد من المخالفة ، كما لو قلت لأحد أبنائك: افعل كذا فأنا رقيب عليك ؛ فهذا يعني أنك تهدده بألا يخالف وأنه إن خالف فيجد عقوبته . يستفاد من هذه الآية الكريمة فوائد ؛ أولا: وجوب تقوى الله على جميع الناس ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم**)) هذا وجه الخطاب لجمع الناس . ومن فوائدها: بيان أن الناس أوجدوا من العدم ؛ لقوله: ((**الذي خلقكم من نفس واحدة**)) ؛ وفيها الرد على الفكرة الملحدة أن الناس تتطوروا من القرود إلى البشرية ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**من نفس واحدة**)) ونحن لا نعرف النفس إلا آدم الذي نحن من نسله ؛ ولكن من ادعى أن أصل بني آدم قرد ، قلنا له: إقرارك على نفسك مقبول وعلى غيرك غير مقبول . ومن فوائدها: التذكير بنعمة الله عزوجل بما خلق لنا من الأزواج ؛ لقوله: ((**وخلق منها زوجها**)) و" من " هنا للتبعيض ، ويجوز أن تكون للبيانية أي من جنسها ؛ وهذا من نعمة كبيرة ؛ لو كانت أزواجنا من غير جنسنا هل يمكن أن نركن إليها ؟ أبدا ، لا يركن الإنسان إلا إلى من كان من جنسه ؛ لو كانت من جنس البقر أو من جنس الغنم هل يركن إليها الإنسان ؟ لا يمكن ؛ بل ينفر منها نفورا شديدا . ومن فوائدها: أن أصل هذه البشرية التي لا يحصيها إلا الله أصلها كم ؟ أصلها واحد ، وإن شئت فقل: أصلها اثنان: زوج زوجة خلق منهما هؤلاء الرجال كثير والنساء ، بشر لا يحصيهم إلا الله عزوجل ؛ لقوله: ((**وبث منهما رجالا كثيرا ونساء**)) . ومن فوائدها: أن كثرة الرجال أهم من كثرة النساء ؛ لقوله: ((**رجالا كثيرا**)) فإن التنصيص على كثرة الرجال يدل على أهميته ، أهمية هذه الكثرة . ومن فوائدها: أهمية التقوى ؛ ولهذا كرر الله الأمر بها مرتين . ومن فوائدها: أن التقوى واجبة بمقتضى الربوبية وبمقتضى الألوهية ؛ لقوله: ((**يا أيها الناس اعبدوا ربكم**)) هذه مقتضى الربوبية ، وقوله: ((**واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام**)) هذه مقتضى الألوهية . ومن فوائدها: أن التساؤل بالله أمر واقع معروف عند العرب ؛ لقوله: ((**تساءلون به**)) ولكن هل يجوز للإنسان أن يسأل غيره بالله ؟ نقول: إن كان المقصود بذلك التذكير فلا حرج ؛ وإن كان المقصود بذلك الإلزام ففيه نظر ، إذا قال: أسألك بالله ،

يعني أذكرك به حتى تراعي عظمة الله وحقه ، هذا لا بأس له ؛ إذا كان القصد الإلزام أنك تلزمه فهذا إحراج ؛ ومن ذلك ما يقع أحيانا من بعض الذين يقدمون أسئلتهم في المحاضرات يقول: " أسألك بالله إلا ما رددت علي " أو يقول لمقدم السؤال " أسألك بالله إلا ما قدمته " هذا إحراج ؛ قد يرى المجيب أو المقدم من المصلحة أن لا يقدم هذا السؤال أو ألا يجاب عليه . فإذا سأل بالله هل تجب إجابته ؟ نقول: إن سأل بالله شيئا محرما فلا كرامه له ، ولا تجوز إجابته ، كما لو قال: أسألك بالله أن تدخل بستان فلان وتأتي لنا منه ببرتقال وتفاح ؛ يجوز هذا أو لا ؟ لا ، لا يجوز ولا كرامة . إذا سأل بالله شيئا يضرني ، قال: أسألك بالله أن تعطيني نصف مالك ، هل يجب علي أن أجيبه ؟ لا ؛ لأن فيه ضرر علي . إذا قال: أسألك بالله أن تعطيني حقي الواجب عليك ، هنا يجب ، يجب من وجهين ؛ أولا أنه حق والجب ، والثاني أنه سأل بالله ؛ وقال بعض أهل العلم: إن معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من سألكم بالله**) أي من سألكم حقا أوجبه الله عليه ، أوجب الله على المسئول ، فكأن معنى قوله: (**من سألكم بالله**) أي من سألكم بشرع الله ، أي من سألكم سؤالا يقتضي الشرع إجابته فأجيبوا ؛ وليس المعنى من قال: أسألك بالله ؛ لأن من قال أسألك بالله قد يراد بها معنى لا يصح إطلاقا يعني من قال: أسألك بالله ، وأراد أن يجعل الله شفيعا إلى هذا المسئول كان هذا حراما ؛ لأنه لا يجوز أن يستشفع بالله على خلقه فإن مقام الله أعظم من أن يكون واسطة بينك وبين الخلق . ومن فوائدها: وجوب احترام الأرحام ؛ لقوله: ((**والأرحام**)) على قراءة النصب ، وكذلك الإشارة إلى احترام الأرحام على قراءة الجر يعني كما أنكم تحترمونها وتسألون بها فعظموها وآتوها حقها . ومن فوائدها: التحذير من مخالفة الله عزوجل ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) ومن آمن بأن الله رقيب عليه فسوف يحذر من مخالفة الله عزوجل . هل نأخذ من هذه الآية إثبات اسم الرقيب لله ؟ العلماء يأخذون منها إثبات اسم لله . هل نقول إن "كان " هنا يراد بها معناها الزمني أو لا ؟ لا ؛ لأنه لو أريد بها معنى الزمني لكانت الرقابة قد مضت ؛ ولكنها يراد بها تحقيق اتصاف الموصوف بالصفة التي كانت خبرا في هذه الجملة ؛ إذا تحقيق أن الله رقيب عليه ؛ وكذلك قول الله تعالى: ((**وكان الله غفورا رحيما**)) ليس المراد أنه كان فزاد ؛ بل المراد تحقيق اتصافه بالمغفرة والرحمة ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) .

السائل : عن بضع معاني كان في الآية الكريمة ؟

الشيخ : أقوى من حيث الثبوت والاستمرار ؛ لكن هذا في مقام التهديد أقوى لأنها تفيد التجدد والحدوث والاستمرار يعني وأنه مهما عملتم في أي وقت فالرقابة ثابتة .

السائل : ما حكم سؤال بعض الناس بالله وهو يقصد الاستشفاع بالله على الخلق ؟

الشيخ : لا لا ، أستشفع بالله عليك حرام ما يجوز ؛ لكن إذا قال: أسألك بالله ، فبعض الناس يريد بها هذا المعنى أي يريد بها أن يستشفع بالله عليك ، فإذا كان هذا مراده حرم ؛ وأحيانا يقول: أسألك بالله ، يعني بحق الله يعني ألزمك بما لله عليك من حق أن تعطيني كذا ؛ هذا قليل ؟ أيهما قليل ؟ إذا كان يريد الأول يجب النهي عنه ؛ إذا كان قصده الاستشفاع ؛ لكن في ظني أن الذين يقولون: أسألك بالله ، يريدون إلزامك بحق الله ، يعني إن كان الله معظما عندك فإني أسألك به ؛ أما إذا قصد أنه يجعله شافعا أي واسطة بينك وبينه فهذا حرام .

السائل : ما حكم السؤال بلفظ " أسألك الرحم التي بيني وبينك " ؟

الشيخ : بس إنه لا تقرن بالله ، يقول: أسألك بالرحم الذي بيني وبينك يعني كأنه يذكره الصلة التي بينه وبينه حتى لا يعتدي عليه .

السائل : عن حديث قد يستدل به على صحة القول بأن البسملة آية من الفاتحة ؟

الشيخ : مادام الحديث ضعيفا فقد كفينا إياه ؛ من كان عنده صحيح فليجعلها من الفاتحة ؛ لكن كون الرسول يسر بها أحيانا ويجهر بها أحيانا يدل على أنها ليست من الفاتحة ؛ لأنها لو كانت من الفاتحة لجهر بها دائما ؛ لكن الحديث صحيح له طرق كثيرة ؟ أنا أقول صحيح لكن هل هو جهر ولم يسر ؟ إسراره بها بعض الأحيان يدل على أنها ليست من الفاتحة ؛ لأنه لو كانت منها لجهر بها دائما كما يجهر بالفاتحة ، هذه واحدة ؛ شيء ثاني كون الجهر بها يدل على أنها منها احتمال ، وحديث أبي هريرة: (**قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين** ...) ما فيه احتمال .

السائل : ما بعد " أيها " كيف يعرب هل هو عطف بيان أو نعت ؟

الشيخ : أي نعم الخلاف ، فيه الخلاف ؛ والأرجح في هذا أنه إن كان ما بعدها مشتقا فهو نعت ، مثل " يا أيها النبي " وإن كان جامدا مثل " يا أيها الناس " فهو عطف بيان.

الشيخ : ربما يؤخذ هذا المعنى ، ربما يؤخذ ؛ لكن كثيرا من العلماء يضعفون حديث الجهر الرسمي ، لا يأخذون هذا .

السائل : عن بعض ما يقوله بعض الناس " بالله عليك " ما حكمها ؟

الشيخ : يحال من السؤال له ، ويحتمل أن يكون من الاستشفاع بالله ؛ ولهذا يجب أن يقال للقائل ماذا تريد من قولك " بالله عليك " ؟ قد يقول " بالله عليك " يعني أقسم بالله عليك ؛ فيكون قسما ، هي أقرب معناها أن يكون المعنى: أقسم بالله عليك ، أو أستشفع بالله عليك .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وآتوا اليتامى أموالكم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى**

أموالكم إنه كان حوبا كبيرا وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛

الشيخ : قال الله تعالى: ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم** ...)) أولا هذه السورة مكية أو مدنية ؟

الطالب : مكية ؛

الشيخ : بـ((**يا أيها الناس**)) ؛ نعم يحيى ؟

الطالب : مدنية .

الشيخ : ما الفرق بين المكي والمدني ؟ هذا هو الصحيح ، هذا القول هو الصحيح .

الشيخ : قوله تعالى: ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة**)) ((**الذي خلقكم**)) هذه صفة تسمى صفة ؟

الطالب : كاشفة ؛

الشيخ : وما معنى صفة كاشفة ؟

الطالب : توضح شيئا من جانب الربوبية أنه خلقهم .

الشيخ : ما المراد بالنفس الواحدة ؟

الطالب : إما أن يكون المراد بها الجنس أو العين ؛

الشيخ : إن قلنا الجنس فالمعنى من جنس ؛ واحد وإن قلنا العين فالمراد بها آدم ، وهذا هو الصحيح .

الشيخ : قوله: ((**وبث منهما رجالا كثيرا**)) ما معنى ((**بث منهما**)) ؟

الشيخ : ((**رجالا كثيرا ونساء**)) لم يقل: كثيرات فهل هذا من باب الاكتفاء ؟ مثل قوله: ((**وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر**)) يعني والبرد ؟ أو أن هذا تنبيه على شيء ؟

الشيخ : قوله: ((**تساءلون به والأرحام**)) فيها قراءتان ؟

الطالب : نعم ((**تساءلون**)) و ((**تساءلون**)) ؛

الشيخ : ما أصل ((**تساءلون**)) ؟

الطالب : تتساءلون .

الشيخ : ما معنى التساؤل بالله ؟ يعني شفاعة بالله تجعل الله شافعا لك إلى هذا الشخص ؟

الشيخ : لا ؛ ما نريد الحكم ما معنى ((**تساءلون به**)) ؟ يسأل بعضكم بعضا بالله ؛ مثل ؟

الطالب : أسألك بالله كذا وكذا ، أو أنشدك بالله ، أو ما أشبه ذلك .

الشيخ : ما العلاقة بين قوله: ((**واتقوا الله الذي تساءلون به**)) بين الأمر بالتقوى وبين كونهم يتساءلون به ؟

تتمة المناقشة حول الآية: ((**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا**)) .

الشيخ : ما العلاقة في قوله: بين الأمر بالتقوى وبين كونهم يتساءلون به ؟

الطالب : لأن كونهم يتساءلون به يدل على أنه عظيم عندهم والعظيم يجب أن يتقى .

الشيخ : قول: ((والأرحام)) فيها قراءتان ؟

الطالب : ((**والأرحام**)) ((**والأرحام**)) ؛

الشيخ : أولا أعطنا قراءة ونشوف بعدها توجيهات ؟ ((**والأرحام**)) بالنصب ، ((**والأرحام**)) بالكسر ؛

الشيخ : على قراءة النصب ؟

الطالب : اتقوا الأرحام

الشيخ : كيف نتقيها ؟

الطالب : يعني أن لا تقطعوها .

الشيخ : وعلى قراءة الجر ((**والأرحام**)) ؟ المعنى أيش يكون ((**واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام**)) ؟

الشيخ : فيكون عطفا على أيش ؟

الطالب : على الضمير في " به "

الشيخ : كذا ؟ طيب

الشيخ : قوله: ((**إن الله كان عليكم رقيبا**)) "كان " تفيد المضي وهل الله عزوجل كان رقيبا ثم زالت رقابته ؟

الطالب : لا ؛ بل هو كان رقيبا ولا زال رقيبا ؛

الشيخ : يعني إذا هي مسلوبة الزمان ؟

الطالب : مسلوبة الدلالة على الزمن ،

الشيخ : والمقصود بها تحقيق اتصافه بهذه الصفة ولها نظائر مثل: ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) هي ليس المعنى كان فيما مضى ؛ بل ثبت أنه غفور رحيم .

الآية فيها إشكال على قراءة الجر من حيث القواعد النحوية ؛ لأن النحويين يقولون إذا عطفت على ضمير متصل فأت بالضمير المنفصل ؛ أو أعد حرف الجر فقل: تساءلون به وبالأرحام ؛ فهل نقول إن في القرآن ما خرج عن القواعد ؟ لا ؛ نقول: إن القرآن حاكم وليس محكوما عليه ، وكون النحويين يقولون هذا الشاذ ؛ نقول: الشاذ أنتم ، ليس في القرآن ما هو شاذ أبدا ، القرآن بلسان عربي مبين ؛ وإذا كان يقل استعمال هذا عند العرب

فإنه بنزول القرآن به يكون كثيرا أو قليلا ؟ يكون كثيرا يقرأه الناس في كل وقت وفي كل حين ؛ ولهذا أنكر الرازي وأنكر محمد رشيد رضا وغيرهم من العلماء أنكروا على النحويين إنكارا بالغا في هذا ، وقالوا كيف يقولون إن في القرآن شيئا شاذا ؟ والقرآن يحكم ولا يحكم عليه ؛ بل إذا جاء في القرآن تركيب لم يعرف في اللغة العربية فإن الفضل للقرآن بإحياء هذا التركيب ؛ وابن مالك رحمه الله قال: إنه ليس بلازم أن يعاد حرف الجر فقال:

وليس عندي لازما إذ قد أتى في النظم والنثر الصحيح مثبتا

وهذا هو الصحيح ؛ وعلى هذا فنقول: في كل آية زعم النحاة أنها شاذة ، نقول الشاذ أنتم ، ليس في القرآن شاذ ، كل ما في القرآن فهو على اللغة الفصحة بلسان عربي مبين ؛ ويجب أن تؤخذ القواعد من القرآن ليحكم بها وعليها لا أن تؤخذ القواعد مؤصلة باصطلاح حادثة ثم يقال القرآن شاذ . قال الله تبارك وتعالى: ((**وآتوا اليتامى أموالهم**)) ((**آتوا**)) بمعنى أعطوا ؛ ((و **أتوا**)) بمعنى جاءوا ؛ وقوله: ((**اليتامى**)) مفعول أول ؛ و((**أموالهم**)) مفعول ثاني ، وهذا الفعل ((**آتوا**)) ينصب مفعولين ليس أصلهما المبتداء والخبر ؛ وقوله: ((**اليتامى**)) جمع يتيم وهو مأخوذ من اليتم وهو الانفراد ؛ والمراد به اصطلاحا من مات أبوه وهو صغير لم يبلغ سواء كان ذكرا أم أنثى ؛ أما إذا بلغ فإنه يزول يتمه بحسب الاصطلاح والحكم الشرعي ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**لا يتم بعد الاحتلام**) أي بعد بلوغه لأنه إذا بلغ استقل بنفسه ؛ وقوله: ((**وآتوا اليتامى أموالهم**)) أموالهم يعني ؟ التي لهم سواء كانت عندكم بصفتكم أولياء أو كانت ليست عندكم لكن أخذتموها بغير حق ؛ وقوله: ((**وآتوا اليتامى أموالهم**)) يعني لا تخونوا منها شيئا ولا تكتموا منها شيئا ولا تفسدوها بل أعطوها كما كانت ؛ ولا يلزم من قوله: ((**آتوا اليتامى أموالهم**)) أن نعطيهم المال وهم أيتام ؛ لأن اليتيم لا يعطى ماله إلا إذا اختبر ، كما قال الله تعالى: ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) وهنا فرق بين دفع المال إليه وبين حفظ المال له حتى يؤتاه كاملا ؛ فالآية التي معنا المراد بها الأول أو الثاني ؟ الثاني ؛ أرى ما فهمتم الأول والثاني ؟ هل هناك فرق بين الإيتاء وبين الدفع ؟ نقول نعم بينهما فرق ؛ لأن الدفع معناه لا تعطيه المال حتى يبلغ ويرشد ، ((**حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) وأما إيتاء المال فالمراد أن نحفظ المال لهم بحيث نعطيهم إياه كاملا عند وجود الدفع . ((**ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب**)) يعني لا تأخذوا الطيب بدلا عن الخبيث ، ((**لا تتبدلوا الخبيث بالطيب**)) أي لا تأخذوا الخبيث بدلا عن الطيب ؛ كيف لا نأخذ الخبيث بدلا عن الطيب ؟ المعنى: أننا لا نعطيهم الخبيث من أموالنا ونأخذ بدله طيبا ، هذا معنى الآية ؛ وقيل: معناها لا تأخذوا أموالهم تستغنوا بها الطيب لأن الأموال حرام والحرام خبيث ؛ ففيها وجهان ؛ الوجه الأول: ألا تأخذوا الطيب من أموالهم وتعطوهم الخبيث ، مثاله: أن يكون لليتيم غنم سمينة جيدة

، وعند وليه غنم هزيلة رديئة ؛ فيأخذ من غنم اليتيم من الطيب ويعطيه الرديء ، فهذا حرام ؛ أو يكون عنده بر طيب نقي ؛ فيأخذه ويعطيه برا رديئا مخلوطا ، وما أشبه ذلك ؛ فالمعنى إذا ((**لا تتبدلوا الخبيث بالطيب**)) أي لا تأخذوا الطيب وتعطوه الخبيث ، هذا واحد ؛ المعنى الثاني أو الوجه الثاني: لا تأخذوا من أموالهم شيئا لأن أموالهم حرام عليكم والحرام خبيث ، ويكون معنى الآية: لا تأخذوا أموالهم فتستغنوا بها عن الطيب الذي تكتسبونه بوجه حلال ؛ وكلا الأمرين محرم يعني سواء أخذت ماله بدون أن تعطيه شيئا أو أخذت ماله الطيب وأعطيته مالا رديئا ، فكله حرام . ((**ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**)) " **إلى** " قال العلماء إنها بمعنى " مع " أي لا تأكلوا أموالهم مع أموالكم ؛ وقيل: بل " إلى " على بابها ولكن ((**تأكلوا**)) ضمنت معنى " تضموا " أي لا تضموا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوها ؛ وهذا الأخير أصح ؛ لأن تضمين الفعل معنى فعل آخر في القرآن كثير وإتيان " إلى " بمعنى " مع " قليل ؛ وحمل الآية على المعنى الكثير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل ، وهذه من قواعد التفسير أن حمل الآية على المعنى الكثير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل لأنها إذا كانت هي الكثير في القرآن صارت هي اصطلاح القرآن وهي حقيقة القرآن ؛ ((**إلى أموالكم إنه**)) ((**إنه**)) الضمير يعود على الفعل السابق المكون من شيئين: تبديل الخبيث بالطيب ، والثاني: أكل الأموال إلى أموالنا ؛ ((**إنه**)) أي هذا الفعل ؛ فالضمير يعود على الفعل المفهوم مما سبق ((**إنه كان حوبا كبيرا**)) أي كان عند الله ((**حوبا**)) أي إثما أو ذنبا ؛ والكبير ضد الصغير ؛ لأن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، فهذا من الذنب الكبير . في هذه الآية عدة فوائد ؛ منها: بيان رحمة الله عزوجل ، حيث أوصى بهؤلاء اليتامى ؛ لأن اليتيم محل الرحمة ؛ فهو مكسور الخاطر ليس له أب وربما لا يكون له أم أيضا ؛ فلهذا أوصى الله بالعناية به وبماله . ومنها: وجوب حفظ أموال اليتامى ؛ ما وجهه ؟ لأنه يلزم من إيتاءهم أموالهم يلزم منها الحفظ إذ لو فرط وأهمل وضاعت الأموال لم يكن قد آتاهم أموالهم . ومن فوائدها: أن اليتيم يملك ، وملكه تام ؛ لقوله: ((**أموالهم**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أن الزكاة واجبة عليه ؛ لأن الزكاة تبع للملك ، قال الله تعالى: ((خ**ذ من أموالهم صدقة**)) وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثهم إلى اليمن قال: (**أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم**) فإذا ثبتت الملكية ثبت وجوب الزكاة ؛ وفي هذا رد على قول بعض أهل العلم رحمهم الله إنه لا تجب الزكاة في أموال اليتامى ؛ لأن اليتيم صغير غير مكلف ؛ فنقول في الجواب عن هذا: إن الزكاة ليست تكليفا محضا ؛ بل هي تكليف لحق الغير وهم الفقراء ، فهي شبيهة بالدين ؛ ولهذا وجبت في أموال اليتامى والمجانين وإن كانوا غير مكلفين . ومن فوائدها: أن اليتيم تجب النفقة في ماله على من تجب عليه نفقته ؛ من أين تؤخذ ؟ إثبات المالية ، والنفقة واجبة على كل غني لكل فقير ؛ فإذا تمت شروط النفقة ولم يبقى إلا البلوغ قلنا إن

البلوغ ليس بشرط ؛ لأن الله أثبت المالية لليتامى وإذا ثبتن المالية ترتب عليها ما يترتب على ذوي الأموال . ومن فوائدها: وجوب أداء الأمانة ؛ لقوله: ((**ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب**)) . ومن فوائدها: إطلاق اسم " الخبيث " على الرديء ؛ صح ؟ على أحد الوجهين في تفسير الآية ؛ وقد صرح الله عزوجل بأن الرديء يسمى خبيثا فقال: ((**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون**)) فسماه خبيثا أي سمى الرديء خبيثا ؛ وسمى النبي صلى الله عليه وآله وسلم البصل ونحوه خبيثا وقال إنه حلال ، وقال إنه حلال مع أنه تطلق عليه وصف الخبيث . ومن فوائدها: تحريم ضم مال اليتيم إلى مال الولي إذا كان لقصد إتلافه ؛ من أين نأخذها ؟ من قوله: ((**ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**)) أما إن ضم ماله إلى ماله لا لقصد الأكل والإتلاف ولكن لقصد الحفظ والتجارة فإن هذا لا بأس به ؛ بل قد يتعين على الإنسان ؛ فإذا ضم مال اليتيم إلى ماله لقصد الحفظ أو لقصد التجارة فإنه إحسان إليه ولا يدخل في النهي ؛ لأن الله قال: ((**ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**)) لم يقل: لا تخلطوها ؛ ولهذا قال الله في سورة البقرة: ((**ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم**)) لكن في حال ضم المال إلى المال لقصد الحفظ أو التكسب يجب أن يحتاط الإنسان في كتابة مال اليتيم الذي أدخله مع ماله ؛ وتمام الاحتياط أن يشهد على ذلك ، فيقول مثلا: أدخلت كذا وكذا من مال اليتيم في ضمن مالي الذي اشتريت به الأرض ، اشتريت به السيارات ، وما أشبه ذلك من ما يتكسب به . ومن فوائدها: أن العدوان على مال الأيتام . بأخذ الطيب وإعطاء الخبيث أو أكل مالهم من كبائر الذنوب ؛ لقوله تعالى: ((**إنه كان حوبا كبيرا**)) . فإن قال قائل: لماذا لم يقل عزوجل: ولا تأكلوا أموالهم ، ولم يقل إلى أموالكم ؟ فالجواب: أقول لم يقل: ولا تأكلوا أموالهم ويطلق ، لو قال: ولا تأكلوا أموالهم إنه كان حوبا كبيرا ، لكفى ؛ لكنه قال: ((**أموالهم إلى أموالكم**)) لأن ولي اليتيم قد يتستر ، قد يتستر ويدخل مال اليتيم في ماله ومن يعلم عنه ؟ فلهذا قال: ((**لا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**)) وعلى هذا فيكون هذا . أعني ((**إلى أموالكم**)) . ليس قيدا ، بحيث نقول لو أكل ماله من غير أن يضمه إلى ماله فهو جائز لا ، لا نقول ؛ بل نقول هذا إنما ذكر الله هذا لأن بعض الأولياء يتستر فيدخل مال اليتيم في ماله ولا يعلم أحد به . ثم قال الله عز وجل: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء** ...)) الآية الأولى في أموال اليتامى والثانية في أبضاع اليتامى ، في البضع ، قال: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم**)) ((**اليتامى**)) جمع يتيم والمراد به اليتامى من النساء ، اليتامى من النساء ؛ وقوله: ((**إن خفتم ألا تقسطوا**)) قال بعضهم: الخوف هنا بمعنى العلم يعني علمتم ألا تقسطوا ، واستدل بقوله تعالى: ((**فمن خاف**

من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه)) فإن معنى ((فمن خاف)) أي فمن علم ؛ ولكن الصحيح في هذه الآية ، في آية النساء ((**وإن خفتم ألا تقسطوا**)) أن المراد بها الخوف وإن لم يعلم ؛ لكن متى خاف الإنسان ألا يقسط في اليتامى فليفعل ما ذكر الله ؛ وقوله: ((**ألا تقسطوا**)) أي ألا تعدلوا في اليتامى ؛ وهنا فرق بين " أقسط " و " قسط " الأول معناها ؟ قسط بمعنى: عدل ، وأقسط أي جار ؛ لكن لو عكست لأصبت ؛ قسط بمعنى جار وأقسط بمعنى عدل ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**إن الله يحب المقسطين**)) وقال: ((**وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا**)) إذا ((**ألا تقسطوا**)) أي ألا تعدلوا في اليتامى ؛ وكانوا في الجاهلية إذا تولى الإنسان على ابنة عمه جار عليها ، جار عليها بأن يتزوجها وهي كارهة ، أو يتزوجها بدون مهر ، أو بمهر قليل ، أو يتزوجها وهو كاره لها لكن يريد أن يتهجرها ، أو غير ذلك من أنواع الظلم والجور ؛ فقال الله عزوجل مرشدا عباده: إن خفتم عدم العدل فالباب مفتوح ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) يعني ليست النساء معدومة إلا هؤلاء اليتيمات ؛ بل الأمر واسع اعدلوا عنهن ، اعدلوا عنهن وجوبا أو استحبابا ؟ وجوبا ، إذا خاف أن لا يعدل في اليتيمة وجب عليه أن يعدل عنها ؛ صح ؟ لقوله: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) يعني اتركوهن وانكحوا ما طاب لكم من النساء ؛ " ما " فسرها بعضهم بمن ، فانكحوا من طاب ؛ لماذا ؟ قال: لأن المرأة عاقلة من ذوات العقل والعاقل له " من " وغير العاقل له " ما " ، فقالوا إن " ما " بمعنى " من " أي فانكحوا من طاب لكم ؛ ولكن هذا القول ضعيف ؛ بل نقول: إذا كان الأمر يراد به الوصف فالوصف ليس من العقلاء فيؤتى بما ، وهنا المرأة تطيب للرجل لشخصها أو لوصفها ؟ الثاني ، لوصفها ؛ ولهذا عبر بما ، قيل: أن اختيار المرأة لما قام بها من الأوصاف التي توجب اختيارها ؛ فالصحيح أن " ما " هنا في موضعها وليست بمعنى " من " ؛ وقوله: ((**ما طاب لكم**)) أي ما حسن ورأيتموه طيبا وطابت به نفوسكم ولا تكرهوا أنفسكم على نكاح من لا تريدون ومن لا تطيب لكم ؛ لأن إكراه الإنسان نفسه على من لا تطيب له كإكراه الرجل نفسه على طعام لا يشتهيه ، وإذا أكره الإنسان نفسه على طعام لا يشتهيه صار هذا الطعام في معدته حجارة يعني لا تعظمه المعدة ؛ ولكن انكح من تطيب به نفسك . تطيب النفس بأي شيء ؟ بالجمال ؟ (**تنكح المرأة لأربع: لمالها ، وحسبها ، وجمالها ، ودينها**) ومن المال الوظيفة ، تنكح المرأة الآن لوظيفتها ؛ لأن الوظيفة تحصيل للمال ؛ أليس كذلك ؟ إذا المرأة تطيب للرجل لأحد هذه الأوصاف الأربعة ، وهذه أوصاف أغلبية وإلا فقد ينكح المرأة لا لهذه الأوصاف لأسباب أخر ؛ لكن هذا هو الغالب ؛ ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) " من " يسميها العلماء بيانية ؛ لأنها جاءت بعد اسم مبهم وهو اسم موصول ؛ فتكون مبينة لهذا المبهم ؛ وكلما جاءت " من " بعد اسم الشرط أو اسم الموصولة فهي بيانية ((**وما تفعلوا من خير يعلمه الله**)) هذه

بيانية ؛ وكذلك هنا .

السائل : سؤال يقول: إن بعض العلماء قال إن هذه الآية منسوخة بقوله: ((**وإن تخالطوهم فإخوانكم**)) ؟

الشيخ : الجواب: أن هذا القائل أخطأ ، أخطأ خطأ عظيما ؛ لأن قوله: ((**وإن تخالطوهم فإخوانكم**)) ليس هو الأكل الذي نهى الله عنه هنا حتى نقول إن بين الآيتين تعارض ؛ الله يقول: ((**ولا تأكلوا أموالهم**)) تخلطوها لأجل أن تأكلوها ؛ أما إذا خلطها للإصلاح أو لمصلحة فقد عرفتم أن هذا لا بأس به ؛ لكن بعض العلماء . عفا الله عنا وعنهم . إذا عجزوا بين النصين قالوا هذا منسوخ ؛ وأقول إذا عجزوا وقد لا يكون بين النصين تعارض ؛ قد يكون كل نص محمولا على معنى ؛ وهذه مسألة خطيرة ، جدا خطيرة ؛ لأن معنى النسخ إنكار المنسوخ ، ما هي مسألة هينة معنى النسخ أنك أنكرت المنسوخ ولا ... حكما شرعيا ؛ فالمسألة خطيرة ؛ ولهذا لا يجوز ادعاء النص مع إمكان الجمع أبدا .

السائل : سؤال عن حكم نكاح المرأة لأوصافها

الشيخ : لا إله إلا الله ، إذا هذا قدح في القرآن ، استغفر الله قل اللهم اغفر لي ؛ ليست أوضح بل هذا إشارة من الله عزوجل أن الإنسان ينبغي أن يركز على المعاني والأوصاف ؛ لكن المعنى تنكح المرأة بأوصافها لا لعينها .

السائل : سؤال عن اللغة التي نزل بها القرآن في زمن الصحابة رضي الله عنهم ؟

الشيخ : السبب أنه نزل القرآن بلغتهم ، الآن لو كلم إنسان عامي باللهجة العامية يشكل عليك كلامه ؟ ما يشكل ؛ فهم في وقتهم اللغة العربية الفصحة مثل اللغة العامية عندنا الآن.

السائل : سؤال عن من يأخذ أموال اليتامى لينقضها من التلف ؟

الشيخ : إذا كان هناك ظالم يأخذ أموال اليتامى لحجة أنه سيحفظه ونعرف أنه ما يريد حفظها بل يريد أكلها فجاء إنسان يجعلها مع ماله هذا يجب عليه .

السائل : ما حكم من ضم ماله لما اليتيم ثم خسر في تلك التجارة فهل يضمن مال اليتيم ؟

الشيخ : نقول مادام حين فعله يعتقد أن هذا الأصلح ولكن أخلفت الأمور ليس عليه شيء ليس عليه إثم ولا ضمان ؛ لأن الله يقول: ((**فاتقوا الله ما استطعتم**)) وهذه قاعدة كل إنسان له ولاية في تصرفه ... فضلا أن تأتي الأمور بغير اختياره بغير ما يتوقع .

السائل : ما الفائدة من قول الله تعالى: ((... **ولا تأكلوا أموالهم** ...)) مع أن وجوه الانتفاع بمال اليتيم كثيرة منها الأكل واللباس ونحوهما ؟

الشيخ : الفائدة من ذكر الأكل لأنه أكثر ما يكون وأعم ما يكون من الانتفاعات ولأنه هو الذي ينتفع به البدن انتفاعا مباشرة ؛ فاللباس أنت تنتفع به لكن من الخارج ؛ فلهذا تجدون الآيات كلها تعبر في الغالب بأكل ((**إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما**)) ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة**)) وأشبه ذلك .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وآتوا اليتامى أموالكم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تعالى: ((**وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب**)) .

الشيخ : ما معنى ((**آتوا اليتامى أموالهم**)) ؟

الطالب : أي أعطوهم أموالهم كاملا من غير نقص .

الشيخ : هل هذا يعني أن ندفع إليهم الأموال وهم أيتام ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : وهم أيتام ؛

الطالب : لا ندفع ؛

الشيخ : إذا كيف يقول: ((**آتوا أموالهم**)) ؟

الطالب : أي بحفظها لهم ؛

الشيخ : وأما الدفع لا يكون إلا بعد بلوغ ورشد.

الشيخ : في قوله: ((**وآتوا اليتامى أموالهم**)) اليتامى جمع ؟

الطالب : جمع يتيم وهو من اليتم ؛ زال اليتم .

الشيخ : إذا ماتت أمه ، إذا ماتت أم الطفل هل يسمى يتيما ؟

الطالب : لا يسمى يتيما ؛

الشيخ : لماذا ؟ جعلنا من مات أبوه يتيما ومن ماتت أمه غير يتيم ؟

الطالب : لأن أباه هو الذي يقوم عليه بالرعاية والكسب بخلاف الأم .

الشيخ : قوله: ((**ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**)) كيف قال: ((**إلى أموالكم**)) ؟

الشيخ : الشيخ : لو ضم ماله إلى ماله للحفظ هل ينهى عنه ؟

الطالب : لا

الشيخ : ما هو الدليل من الآية هذه ؟

الطالب : يعني يدل على أن المراد ضمها للأكل

الشيخ : هل هناك آية تدل على ذلك من القرآن على جوزا إضافة أموال اليتامى إلى أموالنا لا للأكل ولكن للحفظ ؟

الطالب : ((**ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح**)) .

الشيخ : ما المراد بالخبيث في قوله: ((**ولا تتبدلوا الخبيث**)) ؟

الطالب : أي لا تتبدلوا مال الطيب بمال الرديء ؛

الشيخ : وعلى هذا الرأي ما المراد بالخبيث ؟

الطالب : الرديء ؛

الشيخ : وقيل ؟

الطالب : خبيث أي المحرم ؛

الشيخ : والمعنى أن أموال اليتامى إذا أخذتموها فهي خبيثة .

الشيخ : على الرأي الثاني هل هي خبيثة بذاتها أو خبيثة لكسبها ؟

الطالب : خبيثة لكسبها .

الشيخ : جملة ((**إنه كان حوبا كبيرا**)) ما موقعها مما سبقها من المعنى ؟

الطالب : تبيانية

الشيخ : لا ؛

الطالب : تعليلية ((**إنه كان حوبا كبيرا**)) .

الشيخ : ((**إنه كان حوبا كبيرا**)) هل يدل ذلك على أن ضم أموال اليتامى إلى أموالها لأكلها من كبائر الذنوب ؟

الطالب : نعم لأنه قال: ((**حوبا كبيرا**)) .

الشيخ : هل ذكرنا أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ؟ ذكرناها . ثم قال الله تعالى: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ...**)) . ((**إن خفتم**)) يعني خشيتم وتوقعتم ؛ وقيل: المعنى ((**إن خفتم**)) : إن علمتم ؛ والصواب أنها على المعنى الأول أي: خشيتم ؛ وقوله: ((**ألا تقسطوا**)) أي ألا تعدلوا ((**في اليتامى فانكحوا ...**)) وكانوا في الجاهلية يكون الرجل تحته يتيمة أي عنده ثم يؤخر زواجها لنفسه حتى يتزوجها أو يتزوجها وهو كاره لها لكن من أجل رعايتها والقيام بنفقتها ؛ فبين الله تعالى في هذه الآية أنهم إذا خافوا ألا يعدلوا في اليتامى فليعدلوا عنهن

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا**)) . ثم قال الله تعالى: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ...**)) . ((**إن خفتم**)) يعني خشيتم وتوقعتم ؛ وقيل: المعنى ((**إن خفتم**)): إن علمتم ؛ والصواب أنها على المعنى الأول أي: خشيتم ؛ وقوله: ((**ألا تقسطوا**)) أي ألا تعدلوا ((**في اليتامى فانكحوا ...**)) وكانوا في الجاهلية يكون الرجل تحته يتيمة أي عنده ثم يؤخر زواجها لنفسه حتى يتزوجها أو يتزوجها وهو كاره لها لكن من أجل رعايتها والقيام بنفقتها ؛ فبين الله تعالى في هذه الآية أنهم إذا خافوا ألا يعدلوا في اليتامى فليعدلوا عنهن ؛ إلى أي شيء ؟ قال: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) يعني انكحوا المرأة التي تطيب لكم أي ترونها طيبة وتستحسنونها ؛ ولهذا قال: ((**ما طاب لكم من النساء**)) فأتى بـ" ما " دون " من " ؛ لأن " من " للعاقل إذا قصد شخص ؛ فإن قصد الوصف أتي بـ" ما " ؛ قالوا ومنه قول العرب " سبحان ما سخركن لنا " يعني الإبل ، يريد سبحان من ؟ يعني سبحان الله ؛ لكن لما كان أراد هذا القائل الوصف وهو كمال قوة الله عزوجل وتسخيره أتى بما ؛ قال: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) وقوله: ((**ما طاب لكم من النساء**)) هل هي متعلقة بـ " انكحوا " ؟ أي انكحوا من النساء ما طاب لكم ؟ أو بيان لما لقوله: ((**ما طاب لكم**)) ؟ الثاني أقرب والأول جائز ؛ لكن الثاني أقرب ؛ فينكحوا ما يطيب لكم من النساء ((**مثنى وثلاث ورباع**)) هذه الكلمات الثلاث يقول النحويون إنها لا تنصرف ؛ والمانع لها من الصرف الوصفية والعدل ؛ لأن معنى ((**مثنى**)) أي: اثنتين اثنتين ؛ ((**ثلاث**)) ثلاثا ثلاثا ؛ ((**رباع**)) أربعا أربعا ؛ فالمانع من الصرف هو الوصفية والعدل ؛ وعلى هذا نقول ((**مثنى**)) حال من ((**النساء**)) يعني حال كونهن مثنى وثلاث ورباع ؛ أي انكحوا على اثنتين اثنتين أو على ثلاثا ثلاثا أو على أربع أربع ؛ وليس المعنى انكحوا اثنتين وثلاثا وأربعا خلافا لمن زعم ذلك وقال إن الآية تدل على جواز نكاح التسع ؛ لأن اثنتين وثلاث خمس ، ورباع أربعة ، الجمع تسعة ؛ وهذا بعيد من هذا الأسلوب في اللغة العربية هذا الأسلوب للتقسيم يعني منكم من ينكح اثنتين اثنتين ومنكم من ينكح ثلاثا ثلاثا ومنكم من ينكح أربعا أربعا ؛ لأن الخطاب ((**انكحوا**)) الخطاب للجماعة ، الخطاب للجماعة ليس لواحد ؛ فإذا كان الخطاب للجماعة فوزع ((**مثنى وثلاث**)) على الجماعة يكون المعنى: ينكح بعضكم اثنتين وبعضهم ثلاثا وبعضكم أربعا ؛ ويدل على هذا الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن الرجل لا يتزوج أكثر من أربعة ؛ أما النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإنه مخصوص بخصائص متعددة في نكاح ؛ منها أنه يتزوج أكثر من أربعة ، ومنها أنه يتزوج بالهبة ، ومنها أنه لا يجب عليه القسم على أحد الأقوال ، ومنها أنه بعد أن خيرهن فاخترن الله ورسوله

حرم عليه أن يتزوج غيرهن إلى أن مات ، ومنها أن زوجاته لا يحل لأحد بعده أن يتزوجهن ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام خص بخصائص لا توجد في غيره ؛ وهذه الآية من حيث الدلالة كقوله تعالى: ((**جاعل الملائكة رسلا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع**)) ولو أراد الله عزوجل أن يقول أعني ولو أراد الله تعالى أن يبين لعباده حل النساء إلى التسع لقال: فانكحوا ما طاب لكم من النساء اثنتين أو ثلاثا أو أربعا أو ستا إلى تسعة ، ولا يأتي بهذا الأسلوب المشتبه ؛ لأن القرآن نزل تبيانا لكل شيء ؛ وقوله: ((**مثنى وثلاث ورباع**)) لم يذكر الواحدة ؛ لأن المقام مقام تخيير ومقام إعطاء النفس حظها إذا خاف الإنسان أن لا يقسط في اليتامى ، نقول إذا خفت ألا تقسط في اليتيمة فأمامك النساء كمية وكيفية ؛ كمية متى تكون الكمية ؟ اثنتين فصاعدا ؛ الكيفية ؟ قال: ((**ما طاب لكم**)) فأنت أمامك الباب مفتوح فيما تريد من النساء كيفية وكمية ؛ ومعلوم أن الواحدة ليس فيها الكمية واحدة ، الكمية يعني الزيادة بالكم من اثنتين فصاعدا ؛ ((**مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا**)) ((**خفتم**)) أي ظننتم ((**ألا تعدلوا فواحدة**)) أي فانكحوا واحدة ولا تزيدوا عليها ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) يعني أو انكحوا ما ملكت أيمانكم ؟ لا ؛ لأن ما ملكت اليمين لا تنكح ، ملك اليمين توطء بالملك ولا توطء بالنكاح ؛ ولهذا يحرم على الرجل أن يتزوج أمته ؛ صح ؟ يحرم على الرجل أن يتزوج أمته ؟ يحرم أن يتزوج أمته ؛ لأنها تحل له بعقد أقوى من النكاح وهو ملك اليمين ، والأضعف لا يرد على الأقوى بخلاف العكس فإنه يرد الأقوى على الأضعف ؛ لو اشترى الرجل زوجته انفسخ النكاح وحلت له بملك اليمين ؛ أعرفتم ؟ أما لو كانت عنده أمة فإنه لا يمكن أن يتزوجها ؛ لأنه ملكها بعقد أقوى من النكاح فإن السيد يملك الرقبة وال ... بخلاف الزوج فإنه لا يملك إلا ... ؛ إذا ما يصح أن نقول إن قوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) معطوفة على قوله: ((**فواحدة**)) لأنه يختلف المعنى ؛ بل المعنى: فانكحوا واحدة أو استمتعوا بما ملكت أيمانكم أو كلمة نحوها ؛ المهم أنها ليست معطوفة على ما سبق إلا من بعد عطف الجمل فيقدر فعل مناسب لقوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) . ((**ذلك أدنى ألا تعولوا**)) " ذلك " المشار إليه نكاح الواحدة عند خوف عدم العدل ؟ أو المشار إليه أن يتزوج الإنسان اثنتين أو ثلاثا أو أربعا عند خوف عدم العدل في اليتامى ؟ أو الأمرين ؟ الأمرين ، يعني ((**ذلك**)) يعني نكاحكم مثنى وثلاث ورباع إذا خفتم ألا تقسطوا في اليتامى أو نكاحكم واحدة إذا خفتم ألا تعدلوا ((**أدنى**)) أي أقرب ((**ألا تعولوا**)) يعني ألا تجورا ، هذا هو معنى الآية المتعين ؛ وأما ما يروى عن الشافعي من أن المعنى أدنى ألا تكثر عيالكم ، فهو قول ضعيف جدا ، جدا ضعيف ؛ لماذا ؟ لأن كثرة العيال مرغوبة عند الله ؛ ولأن العيال يكثرون إذا جامع الإنسان ما ملكت يمينه ، والله يقول: ((**فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا**)) فإذا كان عند الإنسان مائة وليدة مائة جارية وجامع

كل واحدة كم يأتيه في السنة ؟ مائة ولد ، يأتيه في السنة مائة ولد ؛ فإذا كان الأمر كذلك فكيف نقول إن الإنسان إذا جامع ما ملكت يمينه يكون أدنى إلى عدم العيال ؛ ولهذا يعتبر هذا القول ضعيف جدا لمنافاته مقصود الشارع في كثرة الأولاد ولأن قلة الأولاد لا تكون فيما إذا جامع الإنسان مملوكاته .

السائل : هل يصح أن يسأل الرجل الذي هو ولي المرأة أن يتزوجها كأن كان ابن عمها ، وكيف يكون العقد في ذلك ؟

الشيخ : أي نعم يصح وهو ولي ، لو كان الإنسان ابن عم امرأة وأراد أن يتزوجها فلا حرج ، يسألها يقول هل تراضين أن أتزوجك ؟ إذا قالت نعم ، يتزوج ؛ لكن كيف يعقد ؟ يأتي باثنين شاهدين ويقول: أشهدكما أني تزوجت موليتي فلانة ؛ يقول قبلت أو ما يقول ؟ ما يقول قبلت ، أشهدكما أني تزوجت موليتي فلانة ، أو زوجت نفسي موليتي فلانة ، كقول النبي عليه الصلاة والسلام لصفية: (**أعتقتك وجعلت عتقك صداقك**) .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **فانكحوا ما طاب لكم من النساء** ...)) ؟

الشيخ : أي أنه إذا صارت موزعة لا يمنع أن نأتي بما يدل على الكرار .

السائل : إذا تزوج رجل أمة فولدت له مولودا فالولد عبد لمالكها ، فإذا اشترى الرجل الأمة " زوجته " صارت مملوكة له ولكن الولد كيف يكون حاله ؟

الشيخ : الولد مملوك للسيد .

السائل : ما رأيكم فيمن يستدل بهذه الآية على أن الأصل التعدد قوله تعالى: ((... **فانكحوا ما طاب لكم من النساء** ...)) ؟

الشيخ : سيأتينا في الفوائد .

الشيخ : ما معنى قوله تعالى: ((**ألا تقسطوا في اليتامى**)) ؟

الطالب : : ألا تعدلوا في معاملتهم .

الشيخ : من هم اليتامى ؟

الطالب : من مات أبوه ولم يبلغ .

الشيخ : قوله: ((**ألا تقسطوا في اليتامى**)) كيف ألا تقسطوا ؟

الطالب : تحقيق العدل

الشيخ : يعني كيف العدل ؟ لا لا ((**فانكحوا**)) المسألة في النكاح ؟ يربط بين جواب الشرط وفعل الشرط يعني

نريد صورة تربط بين فعل الشرط وجوابه ؟

الطالب : ألا يعدلوا فيها بأن يأخذ أموالها ؛

الشيخ : يعني مثلا تكون عنده بنت عمه ويخاف ألا يعدل فيها بأن لا يتزوجها بمهر المثل يعطيها أنقص فبين الله عزوجل أن الباب مفتوح ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء ...**)) .

الشيخ : لماذا عبر بـ" ما " دون " من " في قوله: ((**ما طاب لكم**)) ؟ إذا خرجت عن أصلها لابد أن يكون هناك فائدة ؟

الطالب : لأنه قصد الوصف لا المرأة شخصها .

الشيخ : قوله تعالى: ((**فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة**)) يعني ؟

الطالب : يعني إن خفتم ألا تعدلوا بينهن ؛

الشيخ : بين من ؟

الطالب : بين الزوجات ؛

الشيخ : فانكحوا واحدة .

الشيخ : في الآية دليل على عدم وجوب العدل بين الإماء من أين يؤخذ ؟

الطالب : من قوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**))

الشيخ : فدل على أنه لا يجب العدل بين الإماء .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**ألا تعولوا**))

الطالب : ألا يجوروا ؛

الشيخ : كيف كان أقر ألا يجوروا ؟

الطالب : يعني لا تجوروا بين الزوجات ؛

الشيخ : يعني إذا اقتصر على واحدة ؟ فليس معها من يجب العدل بينهما ؟ أقول لأنه إذا اقتصر على واحدة لم يجب عليه العدل لأنه ليس معها ثانية ؛ وحينئذ لا يكون هناك جور ؛ وكذلك فيما بين الإيماء لا يجب العدل فلو مال إلى إحداهن فلا جوز لأنه لا يجب العدل .

من فوائد الآية الكريمة: ((**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ...**)) . من فوائدها: أنه يجب على الإنسان الاحتياط إذا خاف الوقوع في المحرم ؛ لقوله: ((**إن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) يعني ولا تعرضوا أنفسكم للجور . ومن فوائدها: أنه ينبغي

للإنسان أن يتزوج من تطيب نفسه بها ؛ لأن ذلك أدنى أن يؤدم بينهما ؛ ولهذا شرع للإنسان أن ينظر إلى مخطوبته حتى تطيب نفسه بها . ويتفرع على هذه الفائدة: بيان أو تبين خطأ ما يستعمله بعض البادية من إجبار الإنسان على نكاح ابنة عمه مع أنه لا يريدها ؛ لأن الله يقول: ((**فانكحوا ما طاب لكم**)) فإذا كان الرجل لا تطيب نفسه بهذه المرأة كيف يتزوجها ؟ فما يفعله بعض البادية لاشك أنه خطأ مخالف للشرع ؛ فإن ابنة عمه إذا لم يتزوجها يتزوجها غيره من الناس . ومن فوائدها: أن الله عزوجل إذا سد باب حرام فتح باب حلال أو أبواب حلال ؛ لأن قوله: ((**ألا تقسطوا في اليتامى**)) يعني فلا تتزوجوهن ولكن انكحوا ما طاب لكم من النساء ؛ وهذا من طريقة القرآن وطريقة السنة أنه إذا سد الباب فإنه يفتح باب الحلال لئلا ي ... آمال الإنسان العمل والحركة ؛ وأظن تقدم لهذا نظائر أتينا عليها في الشرح ، منها قوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا**)) ومنها إرشاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى بيع التمر الرديء بالدراهم ثم يشترى بالدراهم تمرا طيبا . ومن فوائدها: مشروعية التعدد في الزوجات ؛ تأملوا معنا هل يؤخذ من هذه الآية مشروعية التعدد ؟ أو جواز التعدد ؟ لأن هناك فرق بين أن نقول مشروع أو نقول جواز ؛ الظاهر أنه يفهم منها جواز التعدد ؛ لأن عرض العدد هنا في مقابلة المنع من نكاح اليتامى اللاتي يخاف الإنسان ألا يقسط فيهن ؛ فكأنه قال: إذا تركت نكاح واحدة من اليتامى فأمامك أن تنكح اثنتين أو ثلاثا أو أربعا ؛ وهذا هو الأقرب ؛ لكن يؤخذ مشروعية التعدد من أدلة أخرى ، منها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أراد من أمته تكثير النسل ، وهذا يحصل بالتعدد أكثر مما يحصل بإفراد ؛ وقد عرض علي بعض الناس قصاصة جديدة يقول: إن الشيعة في القطيف بدئوا يسوون عملا طيبا في الحقيقة وهو الحفل الجماعي في الأنكحة حتى أنهم جمعوا في ليلة واحدة في وليمة واحدة فوق أربعين عروسا ، خمس وستين ؟ خمس وستين عرسا في ليلة واحدة ؛ أفهمتم المعنى الآن ؟ يعني بدل ما نروح في القصر ... في عرس رجل واحد فقط نجعل في هذه الليلة في نفس القصر عشرين رجلا أو خمس وستين رجلا أو مائة رجل ؛ وهذا لاشك أنه يوفر النفقات ويوفر التعب ، تعبا على الناس ، وهذا سنة حسنة إذا ابتدأ الناس إذا حصل الناس يفعلونه فهذا طيب . ما تيسر لأن الناس يدعون أمما ؛ لكن إذا علما أن في هذا القصر أربعين واحد مزوج نأخذ لهم أربعين غرفة وإذا لم يكن نحط خيام ، ما نكثر المدعوين بدل ما يدعو واحد منها مائتي رجل يدعو عشرين رجلا ؛ . والله إذا أرادوا بهذا وجه الله أثيبوا عليه لأن هذا من باب التخفيف والمئونة وأعظم نكاح بركة . مئونة ؛ على كل حال هذه مسألة ثانية مسألة أخرى التي تشير إليه ؛ لكن كلامنا (**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة**) . ومن فوائدها: أنه لا يجوز تجاوز الأربعة ؛ لقوله: ((**مثنى وثلاث ورباع**)) مع أن المقام مقام فتح باب للناس وتكثير ومنة ؛ ومثل هذا الباب يذكر فيه أقصى ما

يكون من المنة التي ليس ورائها شيء . ومن فوائدها: تحريم الوسائل إلى المحرم ؛ لقوله: ((**فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة**)) فأوجب الاقتصار على الواحدة إذا خاف الإنسان عدم العدل ؛ وهذه القاعدة قاعدة عظيمة في أصول الفقه أن للوسائل أحكام المقاصد ، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وما لا يتم المندوب إلا به فهو مندوب ، وما يحصل به المحرم فهو حرام. ومن فوائدها: أنه لا يجب العدل بين الإماء في الجماع ولا في غيره ؛ لقوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) . ومن فوائدها: وجوب العدل بين الزوجات ؛ لقوله: ((**فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة**)) والجور بين الزوجات من كبائر الذنوب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل**) . ومن فوائدها: إثبات ملك اليمين ؛ لقوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) ولا يمكن رفع هذا الحكم الشرعي مخافة ذم الناس أو شماتتهم ؛ بل الواجب بقائه أي بقاء ملك اليمين إذا وجد سببه ، إذا وجد سبب ملك اليمين ؛ وما هو سبب ملك اليمين ؟ الكفر ، الكفر إذا قاتل المسلمون الكفار وسبوا نسائهم وذريتهم . ومن فوائدها: إثبات الملكية للإنسان وإثبات الرق ، إثبات الملكية وأن الإنسان يملك ؛ ولا ينافي هذا أن نقول إن الملك لله وذلك لأن الملك ملكان: ملك شامل كامل لا يسأل فيه المالك عن أي تصر ، وهذا لمن ؟ لله ؛ وملك دون ذلك في الشمول والتصرف فهذا ثابت ، ثم هو أنواع: تارة يملك الإنسان رقبة ، وتارة يملك المنفعة ، وتارة يملك المنفعة والرقبة ؛ عرفتم ؟ تارة يملك المنفعة مثل ؟ المستأجر ؛ وتارة يملك الرقبة فقط ؟ كعبد موصى به لشخص وبمنفعته لشخص آخر ، فهنا يكون مالك الشخص زيد ومالك الرقبة عبيد ؛ عرفتم ؟ لكن كأني لبعضكم أقول: ما الفائدة من الوصية بعبد وبمنفعته بعبد آخر ؟ نقول لا فائدة ، العتق إذا أعتقه مالك الرقبة صار حرا ، ومالك المنفعة له منفعته ؛ المهم على كل حال وملك العين ، وملك منفعة ، وملكهما جميعا ؛ كالمالك المعتاد الذي يملك مدة تصرف . ومن فوائدها: أن اليمين أفضل من اليسار ؛ لأنه أضاف الملك إليها ؛ ولاشك أن اليمين أفضل من اليسار ؛ ولهذا تعد اليمين للإكرام واليسار للإهانة ، الشيء الطيب يتناول باليمين والشيء الخبيث يزال باليسار . ومن فوائدها: تفاضل الأعمال يعني بعضها أعلى من بعض في السوء وأدنى من بعض في الحسن ؛ لقوله: ((**ذلك أدنى ألا تعولوا**)) لأن الأدنى اسم تفضيل فلابد أن يكون هناك من فاضل و مفضول . ثم قال الله عزوجل: ((**وآتوا النساء صدقاتهن نحلة**)) ((**آتوا**)) أي أعطوا ؛ والفرق بين " أتوا " و " آتوا " أن " آتوا " بمعنى أعطوا ، و" أتوا " بمعنى جاءوا ؛ إذا ((**آتوا**)) بمعنى أعطوا ، " وأتوا " بمعنى ؛ ((**آتوا النساء صدقاتهن**)) الخطاب في قوله: ((**آتوا**)) هل هو للأزواج أو للأولياء ؟ في الآية قولان ؛ القول الأول: أنه للأولياء ؛ فيكون المعنى أن الله أمر أولياء أن يعطوا النساء صدقاتهن بدون أن يأخذوا منهن شيئا ؛ لأن العرب في الجاهلية إذا زوج الرجل ابنته أخذ المهر ولم يعطها إلا ما تلبسه ليلة

الزفاف والباقي يأخذه يسلبه إياها فأمرهم الله أن يعطوا النساء صدقاتهن نحلة ؛ والقول الثاني: أن الحطب للأزواج أمرهم الله عزوجل أن يعطوا النساء صدقاتهن عن طيب نفس بدون مماطلة وبدون تكره ؛ وإذا كانت الآية تحتمل المعنيين بدون تناقض فما الواجب ؟ حملها على الوجهين ، فنقول: الخطاب للأزواج وللأولياء ؛ ((**وآتوا النساء صدقاتهن**)) ((**النساء**)) يعني متزوجات بدليل قوله: ((صدقاتهن)) وصدقات جمع صدقة وهي المهر وسمي بهذا الاسم لأن بذله دليل على صدق الطالب للمرأة ؛ وقوله: ((**نحلة**)) أي عطية طيبة بها نفوسكم ؛ يقال: نحله ، أي أعطاه هدية طيبة بها نفسه ؛ وعلى هذا فزعم بعضهم أنها مفعول مطلق لقوله: ((**آتوا النساء**)) فهي مثل قول القائل: وقفت قياما ، أو جلست قعودا ؛ لأن آتى بمعنى نحل وآتوا بمعنى انحلوا ، والنحلة هي العطية عن طيب نفس .((**فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه**)) ((**إن طبن**)) يعني النساء ؛ وقوله: ((**نفسا**)) مصدر محول عن الفاعل ، والمصدر المحول تارة يحول عن الفاعل كما في هذه الآية ، وتارة يحول عن المفعول به كما في قوله تعالى: ((**وفجرنا الأرض عيونا**)) يعني عيون الأرض ؛ ((**فإن طبن لكم عن شيء منه**)) " من " قيل: إنها تبعيضية ؛ وقيل: إنها بيانية ؛ فعلى الأول يكون المعنى: إن طبن لكم عن بعضه ؛ وعلى الثاني يكون المعنى: إن طبن لكم عن كله أو بعضه ؛ لأن " من " بيان لمحل الحكم بقطع النظر عن كونه كله أو بعضه ((**إن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه**)) عبر بالأكل لأنه أخص وجوه الانتفاع إذ أن الأكل يغذي البدن وينموا به البدن بخلاف اللباس وبخلاف المساكن وبخلاف المراكب فإن منفعتها خارجية ، فاللباس كسوة خارجية ؛ ولكن الأكل كسوة داخلية ؛ صح ؟ الأكل كسوة داخلية ؟ منفعة نعم صحيح منفعة لكن هي كسوة أيضا ، قال الله تعالى: ((**إنك لك ألا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى**)) التناسب بين الظمأ والضحى الذي هو حرارة الشمس واضح ، وبين الجوع والعري واضح ؛ لأن الشبع كسوة الباطن ، المعدة فاضي ما فيها شيء عاري فإذا أدخلت الطعام فيها غطاها وكساها ؛ فهو كسوة باطنية ؛ على كل حال إذا ((**فكلوه هنيئا**)) أقول عبر بالأكل لأنه أخص وجوه الانتفاع لأن منفعته للبدن مباشرة ينموا به البدن بخلاف اللباس وبخلاف المسكن وبخلاف المركوب فإنها منفعة خارجية ؛ ((**فكلوه هنيئا**)) أي حين الأكل ؛ ((**مريئا**)) أي بعد الأكل ؛ فالمريء محمود العاقبة ، والهنيء سهل المساق ؛ وأضرب لكم مثلا يبين: إذا أعطى شخصا من غير أهل جدة سمكة وأراد يأكلها يمكن إذا أكلها ... عشر مرات قبل أن تصل إلى معدته ؛ لأن فيها شوكة وزعانف وما أشبه ذلك مما يغصصه بها ؛ هل هذا الأكل هنيء أو غير هنيء ؟ غير هنيء ؛ لكن الجداوي تسمع صريخ عظامها بين أسنانه ولا يبالي ، وهذا الشيء شاهدته أنا ، شاهدته أنا بنفسي ، يأخذ ال ... ويجعل بين أسنانه يقرضه كما نقرض التمر اليبيس ؛ هذا يكون هنيئا له أو لا ؟ هذا يكون هنيئا له لأنه يصيغه بسهولة ؛

لكن لمن لم يعتده ليس هنيئا ؛ ((**مريئا**)) قلنا محمود العاقبة ، ربما يأكل الإنسان أكلا لينا لذيذا في الفم لكن إذا وصل إلى بطنه جعل يتلوى منه ، ماذا يكون ؟ مريء أو غير مريء؟ غير مريء ، هذا غير مريء .

هل من ذلك ما يفعله بعض الناس ، يكون الطعام حارا يشوي يده ثم يشوي فمه ثم يبتلع بسرعة ثم يشوي بطنه ؟ هذا ليس محمود العاقبة ؛ لأنه يضره ؛ لكن بعض الناس سبحان الله ما يهمه هذا الشيء ؛ والذي ينبغي أن يأكل الإنسان أكلا محمود العاقبة يكون مريئا ؛ ولهذا قال بعض الناس كلمة أعجبتني ، قال:" كل ما يلذ لبطنك لا ما يلذ لفمك " صحيح ؟ أحيانا إنسان يأكل الطعام طعمه طيب و ... حلو ؛ لكن إذا وصل إلى البدن أوجع البطن إما لكون البطن مملوءا من قبل أو لسبب ما ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله: " **إن الطعام يكون حراما إذا خاف الإنسان منه لأذى أو التخمة** " يكون حراما يحرم أن يأكله إذا خاف الأذى أو التخمة ؛ الأذى بأيش ؟ الأذى بالأكل يحمل بطنه وقد ملأه يتعب حتى إذا جلس يمكن لا يجلس إلا متربعا بشدة ملأ البطن ، هذا نقول يحرم عليك أن تأكل ؛ أو التخمة ؛ أتعرفون التخمة ؟ ما هي ؟ شبع ؛ لا ، التغير ، نحن نسميها غيرة أو غيرة كطيرة يعني الغير والتغير الحمد لله . يأتي بالمآكل قليل جدا ؛ لكن فيما سبق لما كانت المآكل ليست بذلك الطيبة يجد الإنسان التخمة ، يصير إذا تجشع يظهر منه رائحة خبيثة وربما يصاب بمرض ؛ على كل حال أنا است ... كثيرا ، شيخ الإسلام رحمه الله يقول: إن الإنسان إذا خاف من الأكل الأذى أو التخمة فإنه يحرم عليه ؛ وما قاله له وجه ؛ لكن مع الأسف أننا الآن نأكل كثيرا ثم إذا ملأنا البطون ذهبنا نطلب المهضم ؛ أليس كذلك ؟ بل إني بعض المواعد أجد فيها بصفوفها البيبسي وما أشبهها من أجل أنه لما يأكل يشرب هذا ؛ نقول لا تكلف نفسك ، كل أكلا معتادا ؛ وحدثني إنسان طبيب كان عندي في الأسبوع الماضي طبيب أمريكي أصلا يقول: أنا أسلمت على حادث واحد وعلى آية واحدة ، قلنا ما هي ؟ قال الحديث: (**حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفثه**) يقول هذا أصول الطب ، هذا أصول الطب ولو أن الناس نفذوه ما كاد يمرض أحد ؛ أما الآية فهي قوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا بوجوهكم وأرجلكم إلى الكعبين**)) يقول هذه الأعضاء التي هي بارزة ظاهرة تتعرض الغبار وتتعرض للأوساخ ، تتعرض لكل شيء إذا غسلت في اليوم والليلة خمس مرات بقيت نظيفة ؛ إذا الإسلام دين النظافة ودين الحمية ، وهذه أصول الطب ؛ فقلنا له بعد فيه شيء آخر غير هذا ، إن الطهارة هذه تطهر الأذى المعنوي وهو الذنوب ؛ لأنه يغفر للإنسان في آخر من قطراته ؛ لكن هذه لا يعرفها الكفار ، الكفار ليس لهم إلا الظاهر ؛ فأقول

تتمة تفسير الآية: ((**وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا**)) .

وحدثني إنسان طبيب كان عندي في الأسبوع الماضي طبيب أمريكي أصلا ، يقول: أنا أسلمت على حادث واحد وعلى آية واحدة ، قلنا ما هي ؟ قال الحديث: (**حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفثه**) يقول هذا أصول الطب ، هذا أصول الطب ولو أن الناس نفذوه ما كاد يمرض أحد ؛ أما الآية فهي قوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا بوجوهكم وأرجلكم إلى الكعبين**)) يقول هذه الأعضاء التي هي بارزة ظاهرة تتعرض الغبار وتتعرض للأوساخ ، تتعرض لكل شيء إذا غسلت في اليوم والليلة خمس مرات بقيت نظيفة ؛ إذا الإسلام دين النظافة ودين الحمية ، وهذه أصول الطب ؛ فقلنا له بعد فيه شيء آخر غير هذا ، إن الطهارة هذه تطهر الأذى المعنوي وهو الذنوب ؛ لأنه يغفر للإنسان في آخر من قطراته ؛ لكن هذه لا يعرفها الكفار ، الكفار ليس لهم إلا الظاهر ؛ فأقول: إننا لو جربنا ولو أسبوعا واحدا ألا نأكل كثيرا ؛ ولكن قد يقول قائلكم: أنا إذا لم كثيرا جعت قبل أن تأتي الوجبة الأخرى ؛ صح ؟ ماذا نقول ؟ نقول كل ؛ وحدثني بعض الناس أن الدول التي تسمي نفسها الدول الباقية يأكلون في اليوم والليلة خمس وجبات ؛ لأيش ؟ لأنهم ما يكثرون ، يأكلون ثم إذا جاعوا أكلوا ثم إذا جاعوا أكلوا ولو أنكم تجربون لمدة أسبوع والليلة الأربعاء وتخبرون إن شاء الله بالنتيجة ليلة أربعاء القادمة .

السائل : يقول إن الشيعة معروفون بالعداء لأهل السنة والجماعة فكيف يكون فعلهم محمودا ؟

الشيخ : هذا يقول إن الشيعة معروفون بأنهم أعداء لأهل السنة والجماعة فكيف يكون فعلهم محمودا ؟ نقول: إن الإنسان قد يحمد على فعله ولا يحمد على دينه ؛ لأنه لا يلزم حمدنا فعلهم هذا أن نحمدهم على دينهم ؛ بل لا نشك أنهم على دين باطل وأنهم بعيدون عن الصواب وأن الواجب عليهم أن يرجعوا إلى طريق أهل السنة ؛ والعجب أنهم يقولون هم أهل السنة يعني يقولون لأهل السنة أنتم على السنة ثم يخالفونها فإذا كان أهل السنة هل أنتم تريدون أن السنة ؟ وهذا الإنسان يحمد على كرمه وهو كافر ، يحمد على كرمه وهو كافر وعلى إحسانه وهو كافر ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أسرى بدر: (**لو كان المطعم بن عدي حيا فكلمني في هؤلاء الأسرى لتركتهم له**) لماذا ؟ لأنه كان دخل بجواره ، الرسول دخل بجوار مطعم ؛ فالواجب ، العدل نحن نقول بالعدل أن فعل المحمود من أي شخص كان يحمد ؛ نعم لو خفنا من هذا مفسدة بأن يعجب هذا الشخص بنفسه أو يكون بذلك دعاية لما عليه من الباطل فحينئذ نسكت ، نأخذ بالخير دون أن نحمد من سنه إذا لم يكن أهلا للحمد .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**فإن خفتم فواحدة أو ما ملكت أيمانكم** ...)) ؟

الشيخ : من قوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) لأن الله قال: ((**فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة**)) هذا واضح في النكاح ؛ أو إن خفتم ألا تعدلوا فأنتم جامع ما ملكت أيمانكم ؛ لا غير معطوف على ((**ما طاب**)) يعني ليس معطوفا على " واحدا " لأن من نكح ملك اليمين وجب عليه العدل ؛ صح ؟ يعني مثلا لو أن رجلا تزوج من أمتين من سيديهما أو من سيدهما وجب عليه العدل ؛ لكن الله يقول: ((**ما ملكت أيمانكم**)) يعني جامع أو انكحوا ما ملكت أيمانكم بمعنى الجماع .

السائل : سؤال عن حكم رؤية الزوجة قبل الخطبة ؟

الشيخ : يشترط عليها ؛ ما يشترط ، طلب منه أن يراها قبل العقد ؛ لا ما يجبر كيف يجبر ؟ صحيح كان الناس بالأول ما يراها أبدا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تعالى: ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما**)) في الآية قراءتان في ((**السفهاء**)) وفي ((**قياما**)) . قال الله تعالى: ((**وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا**)) . يستفاد من هذه الآية فوائد: فمن فوائدها: وجوب إعطاء النساء مهورهن ؛ لقوله: ((**آتوا**)) . ومن فوائدها: أنه لا يجوز للولي أن يأخذ شيئا من صداق النساء ؛ لوجهين ؛ الوجه الأول: أنه أضاف الصداق إليهن فهو ملكهن ؛ والوجه الثاني: أنه أمرنا بإيتائهن صداقهن ((**آتوا النساء صدقاتهن**)) وهذه المسألة اختلف فيها العلماء ؛ فمنهم من قال: يجوز للأب خاصة أن يشترط لنفسه من مهر ابنته ما شاء ؛ وقال بعض العلماء: لا يجوز لا للأب ولا لغيره أن يشترط لنفسه شيئا من المهر ؛ والذي تؤيده السنة أنه لا يجوز أن يشترط الولي لنفسه شيئا من المهر سواء كان الأب أم غيره ؛ لكن إذا تم العقد وأراد الزوج أن يعطي الأب أو غيره من الأولياء أو الأم أو خاله أو غيرها من الأولياء شيئا من الإكرام فلا بأس به كما دلت على ذلك السنة ؛ أما ما كان قبل العقد فكله للمرأة ولا يحل لأحد أن يشترط منه شيئا لنفسه . ومن فوائدها: أنه يجب إعطاءهن صداق على وجه النحلة يعني الهدية التامة ، فلا يكون فيه منة في المستقبل . ومن فوائدها: جواز إسقاط المرأة شيئا من المهر أو رده إن كانت قد قبضته ؛ لقوله: ((**فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا**)) . ومن فوائدها: أنه لو أسقطت شيئا خجلا أو حياء فإنه لا يحل قبوله ؛ لقوله: ((**فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه**)) ولهذا قال العلماء: إذا أهدى إليك شخص هدية وأنت تعلم أهدى حياء وخجلا فإنه لا يجوز أن تقبلها منه ؛ لأن هذا كالإكراه . ومن فوائدها: أن من تملك شيئا عن طيب نفس فإنه يحل له حاضرا ومستقبلا ؛ لقوله: ((**هنيئا مريئا**)) هنيئا حين الأكل ، مريئا بعد الأكل . ومن فوائدها: أنه

لا يحل أخذ شيء من مال الغير بغير طيب نفس منه ؛ لأن الله اشترط لحل أكله أن يكون لطيب نفسه ؛ وقد جاءت بذلك السنة صريحة: (**لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه**) وكذلك جاء في القرآن: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) . ثم قال الله تعالى: ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم**)) هذا مبتدأ درس اليوم الجديد ؛ قال: ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم**)) ((**السفهاء أموالكم**)) فيها قراءتان: القراءة الأولى بهمزتين محققتين ((**السفهاء أموالكم**)) وقراءة الثانية بحذف إحدى الهمزتين ((**السفهاء أموالكم**)) الأولى على الأصل ، والثانية بالتخفيف ؛ وكذلك قوله: ((**قياما**)) فيها قراءتان: ((**قياما**)) و ((**قيما**)) والمعنى واحد . يقول الله عزوجل: ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالهم**)) أي لا تعطوه ، لا تعطوا السفهاء ، والسفهاء جمع السفيه وهو من لا يحسن التصرف إما لقلة في سنة وإما لقصور في عقله ورشده ، هذا هو السفيه ؛ والسفه يكون في الأموال ويكون في الأعمال ، كما قال تعالى: ((**ومن يرغب عن ملة ابراهيم إلا من سفه نفسه**)) فمن رغب عن ملة ابراهيم الحنيفية السمحة فهو سفيه وإن كان من أرشد الناس في تصرفه في أمواله . يقول: ((**أموالكم التي جعل الله لكم قياما**)) ((**أموالكم**)) أضاف الأموال إلينا ؛ فاختلف العلماء هل المعنى: لا تؤتوا السفهاء أموالكم الخاصة بكم ؛ لأنهم سوف يضيعونها بغير فائدة فتفوت عليكم وتفوت عليهم ؛ وقال بعض العلماء: بل المراد بذلك أموالهم هم لكنه أضاف إلينا من أجل الولاية ؛ فكأنما في ولايتنا على هذا المال نملك هذا المال ؛ والآية صالحة للوجهين ، ومن قواعد التفسير أن الآية إذا كانت صالحة لوجهين لا يتنافيان فإنها تحمل عليهما ؛ وقوله: ((**التي جعل الله لكم قياما**)) ((**جعل**)) بمعنى صير ، يعني جعلها الله لنا قيما الأموال تقوم بها مصالح ديننا ومصالح دنيانا ، فكم من أسير فك بالمال وكم من ضرورة أزيلت بالمال ، وكم من يتيم تبغ قلبه بالمال ؛ فالأموال في الحقيقة قيام للناس في أمور دينهم ودنياهم حتى إن الله سبحانه وتعالى يقدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس ؛ لأن ضرورة الجهاد بالمال أكثر من ضرورتها للنفس حتى الذي يجاهد بنفسه محتاج للمال ، ما الذي يوصله إلى ميدان القتال إلا الأموال ؛ ولهذا نجد الله سبحانه وتعالى يقدم الذكر الأموال في الجهاد على ذكر النفوس . ((**وارزقوهم فيها**)) ارزقوهم يعني أعطوهم ((**رزقا**)) والرزق هو العطاء ؛ وقوله: ((**فيها**)) أي في الأموال ؛ ولم يقل: منها إشارة إلى أنه لابد أن يكتسب الولي بمال هؤلاء السفهاء حتى يكون الرزق فيها لا منها ، وفرق بين الرزق فيها والرزق منها ؛ لأنه لو لم يتجر ويكتسب صار العطاء منها ، إذا قدرنا أنها مائة فأعطاهم نفقة عشرة ريالات نقصت ، كلما أعطاهم نقصت ؛ لكن إذا قال: فيها ، فالمعنى أن الرزق يكون فيها فيكون المال أوسع من الرزق المعطى وهذا يتضمن أن يتجر فيها ثم يعطيهم من الرزق ، ((**وارزقوهم فيها**)) أي أعطوهم ؛ أعطوهم أيش ؟ أعطوهم طعاما ، شرابا ؛ أما

الكسوة فقال: ((**واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا**)) ((**اكسوهم**)) ما يحتاجون إليه من السراويلات والقمص وغيرها ؛ بقي عندنا الفرش والسكن يدخل في قوله: ((**وارزقوهم فيها**)) . ((**وقولوا لهم قولا معروفا**)) أي حين إعطائكم إياهم وكسوتكم إياهم قولوا لهم قولا معروفا أي قولا يكون لينا هينا ولا تشبهوا بآنافكم عليهم وتمنوا عليهم ؛ لأن ذلك خلاف الولاية الحقيقية ، فمثلا إذا جاء السفيه يقول: اكسني ، لا تقول له قولا غليظا ، لا تقل طعامك ، وما أشبه ذلك من الكلمات النابية لأن المال مالهم وإن كان مالكم فإنه لا ينبغي لكم أن تمنوا بما أعطيتم . ومن فوائدها: تحريم إعطاء السفهاء الأموال سواء لهم أو لينا على الوجهين ؛ لقوله: ((**ولا تؤتوا السفهاء**)) والنهي للتحريم لاسيما إذا قرن النهي بما يفيد العلة وهي السفهاء ، كأنه قال لا تعطوهم لسفههم ؛ لأنهم إذا أعطيتموهم وهم سفهاء أضاعوا المال . ومن فوائدها: ذم السفه ، وأنه سبب للحيلولة بين الإنسان وبين ماله . ومن فوائدها: أن السفه موجب للحجر على الإنسان في ماله ؛ وقد قسم العلماء رحمهم الله الحجر إلى قسمين: قسم لحظ الغير ، وقسم لحظ النفس ؛ أما الأول فمثل أن تستغرق ديون الإنسان ماله ؛ ففي هذه الحال يحجر عليه المال ؛ لماذا ؟ لحظ الغير ؛ فإذا كان الإنسان عليه ديون أكثر من ماله وطلب الغرماء وأن يحجر عليه حجر عليه ؛ وإن لم يطلبوا فإنه يحرم عليه أن يتصرف تصرفا يضر بالغريم ؛ وإن فعل لم ينفذ التصرف ؛ ولهذا لو وقف الإنسان الذي ديونه أكثر من ماله لو وقف شيئا من ماله لم ينفذ الوقف ؛ لماذا ؟ لأنه تعلق به حق الغير ، هذا هو القول الراجح في هذه المسألة وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ؛ أما المشبوه من المذهب فإن تصرفه نافذ ما لم يطلب الغرماء أو بعضهم الحجر عليه فإن طلبوا الحجر عليه حجر عليه ومنع من التصرف في ماله . القسم الثاني من الحجر: الحجر لحظ النفس ، وهو ما كان سببه السفه أو الصغر أو الجنون ؛ فالمجنون يحجر عليه في ماله والصغير يحجر عليه في ماله والسفيه يحجر في ماله الذي لا يحسن التصرف ؛ هذا حجر لحظ المحجور عليه وليس لحظ الغير ؛ فإذا قال المحجور عليه: هذا مالي دعوني أتصرف فيه ما شئت ؛ قلنا لا يمكن ؛ لأنك سفيه وإذا عليك فسوف تفسد المال . ومن فوائدها: أنه لا بتصليتنا إياه ؛ فلو أن أحدا أعطى مجنونا عصا قلنا هذا حرام عليك ؛ لأنك إذا أعطيته عصا فسوف يخرج يضرب به الناس ؛ وإذا كان السفيه ينهى عن إعطاء المال فكيف بالمجنون . فإذا قال قائل: ما ضابط السفه الذي يحصل به الحجر ؟ فالجواب أن أهل العلم قالوا: إن السفيه هو الذي يبذل ماله في الحرام أو في غير فائدة ؛ فالأول كالذي يبذل ماله في الخمر والمخدرات وما أشبهها ، هذا سفيه يحجر عليه ؛ أو في غير فائدة كالذي يسرف ماله في المفرقعات أو في المفقاعات أو ما أشبه ذلك ، أو يشتري زيتا أو بنزينا ويولع فيه النار ويتفرج عليه فقط ، هذا سفيه أو رشيد ؟ هذا سفيه فحجر عليه. ومن فوائدها: حكمة الله عزوجل في المال الذي أعطاه الله لعباده ، وهو أنه قيام للناس

في مصالح دينهم ودنياهم . ومن فوائدها: أنه إذا كان المال قياما للناس في مصالح دينهم ودنياهم فإنه يحرم أن يصرف في غير ما فيه قيام دينهم ودنياهم ؛ لأن الله جعله قياما تقوم به مصالح الدين والدنيا . ومن فوائدها: أنه يجب على ولي السفيه أن يتصرف في ماله بما يحصل به الفائدة ؛ لقوله: ((**وارزقوهم فيها**)) . ومن فوائدها: أنه يجب أن يرزقوا ما يحتاجون إليه من طعام وشراب وغير ذلك ؛ لأن الأمر يقتضي الوجوب لاسيما وأنه متعلق بحق الغير . ومن فوائدها: أنه يجب على من ولاه الله على أن لا يغلظ له القول بل يقول له القول المعروف حتى يجمع بين الإحسان القولي والفعلي . ثم قال الله تعالى: ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح** ...)) ((**ابتلوا**)) اختبروا ؛ و((**اليتامى**)) جمع يتيم وهو كل من مات أبوه قبل بلوغه ، أي قبل بلوغ الطفل أو بلوغ الأب ؟ قبل بلوغ الطفل ، من مات أبوه قبل بلوغه أي بلوغ الطفل . وقوله: ((**حتى إذا بلغوا**)) " حتى " هنا ابتدائية أي اختبروهم واستمروا في الاختبار ((**حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) " إذا " شرطية ؛ وقوله: ((**فإن علمتم**)) شرطية أيضا ؛ ((**فادفعوا إليهم أموالهم**)) جواب الشرط ؛ فيكون هذا شرطا في ضمن شرط آخر وهو سائغ في اللغة العربية ، ومنه قول الشاعر:

إن تستغيثوا بنا إن تدعروا تجدوا منا معاقل عز زانها كرم

هذه ((**حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) شرط في ضمن شرط ؛ وقوله: ((**فإن آنستم**)) أي أبصرتم ؛ ومنه قوله تعالى: ((**آنس آنست من جانب الطور نارا**)) أي أبصر ؛ وقوله: ((**رشدا**)) الرشد في كل موضع بحسبه ولكنه يجمع جميع معانيه كلمة واحدة وهي: حسن التصرف ، هذا هو الرشد إن كان في المال فبأن يبيع الإنسان ويشتري مرارا ولا يغبن إلا بما جرت به العادة ... منتهيا عما حرم الله ؛ وإن كان في التصرف للغير فأن يكون حسن الولاية ؛ ومنه الرشد في ولاة النكاح وأن يكون عالما بالكفو ومصالح النكاح ؛ إذا الرشد ؟ في كل موضع بحسبه ؛ ما المراد به هنا ؟ رشدا أي تصرفا صحيحا في أمواله . ((**فادفعوا إليهم أموالهم**)) أي أعطوهم إليهم إياها ؛ وقوله: ((**فادفعوا إليهم**)) يعني أوصلوها إليهم ولا تقولوا: ائتوا خذوا أموالكم ، أنتم ادفعوا إليهم ؛ وسيأتي أن هذا الولي له الأجرة أو الأكل بالمعروف حسب ما تقتضيه الحال . ((**وتأكلوها**)) أي أموالهم ((**إسرافا وبدارا أن يكبروا**)) قوله: ((**إسرافا**)) يجوز أن تكون مفعولا مطلقا أي أكبر إسراف ؛ والإسراف هو مجاوزة الحد ، وهو أيضا في كل موضع بحسبه ؛ وقوله: ((**بدارا**)) أي مبادرة ؛ فهي من بادر بمعنى استعجل في الشيء ؛ وقوله: ((**أن يكبروا**)) أي بدارا لكبرهم يعني تبادر كبرهم ؛ لأنهم إذا كبروا زالت عليهم وصاروا راشدين ؛ فربما يأكل بعض الأولياء أموالهم على وجه الإسراف أو على وجه الاقتصاد لكن يبادر ؛ ولهذا لا يقول قائل إن الكلمتين مترادفتان بل نقول الإسراف مجاوزة الحد ، فإذا كان يكفيه عشرة

أخذ خمسة عشر ؛ ((**وبدارا**)) يعني أن يأخذ بلا إسراف لكن يبادر ، يبادر بالأكل قبل أن يقبض ؛ ((**ومن كان غنيا فليستعفف**)) من كان من الأولياء غنيا لا يحتاج إلى مال اليتيم فليستعفف أي فليكف عن الأكل ((**ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف**)) اللام هنا في قوله: ((**فليستعفف**)) للأمر ، والثاني للإباحة ؛ أقول اللام في قوله: ((**فليستعفف**)) للأمر ، وفي قوله: ((**فليأكل**)) للإباحة ؛ وذلك أن الأول مطلوب منه أن يستعفف ، والثاني مباح له أن يأكل . فإذا قال قائل: ما الذي أخرج اللام في قوله: ((**فليأكل**)) عن الأمر ؟ قلنا: لأنها أعقبت النهي وهو قوله: ((**ولا تأكلوها إسرافا وبدارا**)) والأمر بعد النهي لرفع الحظر يعني إما للإباحة على قول بعض العلماء أو لرفع الحظر ؛ وهنا إذا رفع الحظر فهو مباح ((**ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف**)) أي فليأكل أكلا بالمعروف أي بما جرى به العرف ؛ فلا يأكل أكل الأغنياء وإنما يأكل أكل مثله ، مثال ذلك: إذا كان فقيرا فقال أنا سآكل أكل الأغنياء لأني ولي عليه ؛ قلنا لا يجوز ، كل بالمعروف ، والمعروف ما جرى به العرف ؛ ومن المعلوم أن أكل الفقير ليس كأكل الغني . قال: ((**فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم**)) ومتى ندفع إليهم أموالهم ؟ إذا بلغوا ورشدوا ((**فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم**)) يعني أشهدوا أنكم دفعتموها ((**وكفى بالله حسيبا**)) ((**كفى**)) من الكفاية يعني أنه جل وعلا يكفي عن كل أحد ؛ والباء في قوله: ((**بالله**)) زائدة لتحسين اللفظ ، والأصل " وكفى الله حسيبا " والحسيب بمعنى الرقيب المحاسب ؛ فهذه الآية كما رأيتم ختم الله بهذه الجملة تهديدا لأولياء اليتامى من أن يتجرءوا على أكل أموالهم إسرافا وبدارا أن يكبروا . يستفاد من هذه الآية الكريمة فوائد ؛ أولا: وجوب اختبار اليتامى ؛ لقوله: ((**وابتلوا اليتامى**)) .

ثانيا: العمل بالتجربة ؛ من أين يؤخذ العمل بالتجربة ؟ لأن الابتلاء . أعني الاختبار . تجارب . ومن فوائدها: أنه يجوز لولي اليتيم أن يستعمل معه ما يكون سببا لاختباره ، فإذا رأى منه تمردا على الاختبار فله أن يؤدبه حتى يختبره ليتم ما أمر الله به . ومن فوائدها: أنه إذا بلغ اليتيم ورشد وجب دفع ماله إليه ؛ لقوله: ((**حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) . ومن فوائدها: أن الحجر على اليتامى لا يحتاج إلى حكم الحاكم لا ابتداء ولا انتهاء ؛ لأنه وكل الأمر إلى أوليائه . ومن فوائدها: عناية الله سبحانه وتعالى بالأيتام؛ لقوله: ((**ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا**)). فإن قال قائل: لو أكلها لغير هذا الغرض ليستمتع بها فهل يجوز ؟ فالجواب: لا ؛ لكن ذكر الإسراف والبدار لأنه هو الذي يحمد على أكلها غالبا ؛ وقد قال العلماء: إن القيد إذا ذكر لكونه أغلبيا فإنه لا له ؛ وعلى هذا فلا يجوز أكل مال اليتيم لا إسرافا ولا مبادرة أن يكبروا .

ومن فوائدها: وجوب استعفاف الغني عن أموال اليتامى ؛ لقوله: ((**ومن كان غنيا فليستعفف عن اليتامى**)) هذا هو القرآن ؛ ولكن قد يقول قائل: إذا قال الولي أنا لا يمكن أن أعمل في مال اليتيم إلا بمثل ما يعمل به

غيري وكيف أعمل بدون فائدة ؟ فالجواب عن هذا أن نقول: إذا كان الأمر كذلك فلابد من مراجعة القاضي الذي هو الولي العام ؛ لأن من الناس من يدعي هذه الدعوى ويقول أنا لا أستطيع أن أعمل إلا بجزء من الربح أو بأجرة أو ما أشبه ذلك ، نقول إذا لابد أن ترجع إلى القاضي .

السائل : سؤال عن حكم تسليط الصغار على المال ؟

الشيخ : الصغار لا يجوز أن يسلطهم على المال ؛ لكن يفسدها ؛ على كل حال ما جرت به العادة لابد منها ، هذا نفقة ، هذا من باب الإنفاق يعني افرض أنه طالب يخرج للفسحة يعطى ريال أو ريالين حسب ؛ أحسن أن لا تعطيه ؛ إذا هذا له سبب ، إذا أعطيته خوفا من فساده هذا له سبب ؛ لكن الأصل لا يدفع .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم** ...)) ؟

الشيخ : الآية الأولى عامة لو كان واحد عمره أربعون سنة ما يعطى إياه ؛ مادام عنده السفه يعني لا تؤتوا السفهاء أموالكم لسفههم ؛ .. الآية الثانية ليست في السفهاء الآية الثانية فيها اليتامى ، يختبر اليتيم لكن المرأة ما تختبر . الشرع لأنها ليس من أهله ، تختبر بحاجات البيت إذا عرف لحاجات البيت هذا فهي رشيدة ؛ إذا عرف أنها سفيهة ، إذا عجنت العجين أعطته البقرة إذا صلحت الشاي صبته على البلاط ، وهكذا ما تكون

السائل : في قوله تعالى: ((**فليستعفف**)) فهل اللام هنا للوجوب ؟

الشيخ : الأمر ، اللام للأمر ؛ اللام في ((**فليأكل**)) للإباحة وفي ((**فليستعفف**)) للأمر ما الفرق بينهما بما أن جميع اللامين جاءت بعدها ؛ قلنا أنها لما جاءت بعدها النهي صارت للإباحة أما ((**فليستعفف**)) إنما تكون للوجوب لحماية مال اليتيم ؛ أما ((**فليأكل**)) ما يقول جب عليك أن تأكل مال اليتيم ؛ بل مباح ؛ فالأول قلنا إنه للوجوب من أجل حماية مال اليتيم والثاني قلنا للإباحة لكن نقول يجب أن تأكل معناها فيه ضرر على اليتيم .

السائل : هل في كتاب الله أمر زائد كالحروف مثلا ؟

الشيخ : ويش تقولون ؟ نحن ذكرنا ذلك وقلنا إن الزائد زائدة ، ما سمعت ؟ قلنا إن الزائد زائد ؛ نعم ولكن ... بعض الشيء يعني الزائد قيد ؛ الزائد فيها قيد يكون زائدا ؛ الزائد لفظا زائد للمعنى يعني كلمة " زاد " تستعمل متعدي ولازم ، فالزائد الذي هو زاد اللازم زائد من زاد متعدي ؛ واضح ؟ ما هو واضح ؛ شف . بارك الله فيك . كل شيء زائد في القرآن إعرابا فهو زائد معنى ، أنه جاء لفائدة ؛ الفائدة هنا قال النحويون إنه لتحسين اللفظ .

السائل : سؤال عن بعض أحكام المحجور عليه ؟

الشيخ : سفيه ليس صغير ، سفيه لجنونه وسفيه لتصرفه ؛ والتفصيل ما يصلح ؟ السفيه قد يكون بالغا عاقلا وهو

سفيه .

السائل : ما معنى قوله تعالى: ((**قياما لكم**)) ؟

الشيخ : قياما لما لكم ، قياما لمصالح دينكم ودنياكم ؛ لأن نفس الأموال هي قيام .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح**))

الشيخ : هذه مبتدأ المناقشة ؟

الطالب : نعم .

الشيخ : في هذه الآية ((**السفهاء أموالكم**)) قراءتان ؟

الطالب : بقاء الهمزتين أو إلغاء أولها ؛ حذفها ؛

الشيخ : اقرأها ؟

الطالب : ((**السفهاء أموالكم**)) أو ((**السفهاء أموالكم**))

الشيخ : نعم .

الشيخ : من المراد بالسفهاء ؟

الطالب : الذي لا يحسن التصرف في ماله ؛ إما ؟ أن يسرف في المال ؛

الشيخ : إما أيش ؟

الطالب : إما لصغره أو جنونه أو سوء تصرفه ؛

الشيخ : كذا ؟ ذكرنا الأسباب ثلاثة: الصغر ، والجنون ، وسوء التصرف .

الشيخ : نأخذ الفوائد من أين ؟ من ((**ولا تؤتوا السفهاء**)) ؟ وصلنا إلى تحريم الأكل منها إسرافا وبدارا ؟ نعم وجوب الاستعفاف من كان غنيا ؟

من فوائد هذه الآية الكريمة: جواز أكل الفقير بالمعروف من مال اليتيم ، جواز أكل ولي اليتيم إذا كان فقيرا بالمعروف ؛ وظاهر الآية الكريمة أنه يأكل بالمعروف ولو زاد على قدر الأجرة ؛ فمثلا إذا كان أجيرا فله في الشهر مائة وإذا أكل بالمعروف لم يكفه إلا مائتان ؛ فهل نقول يحل له أقل الأمرين أو يحل له الأكل بالمعروف ولو زاد على الأجرة ؟ ظاهر الآية الكريمة الثاني ؛ لأن الولي محبوس على التصرف لليتيم فلابد له من مأكل ومشرب فليأكل بالمعروف ؛ وأيضا فإن هذا الولي ليس كالأجير الأجنبي في المراعاة في مال اليتيم فلا ينبغي أن يلحقه بالأجير الأجنبي ؛ لكن المعروف عند الفقهاء أنه يأكل أنه يأخذ الأقل من أجرته أو كفايته . ومن فوائدها: أنه

إذا كان فقيرا فأكل لا يلزمه إذا أغناه الله أن يرد ما أكل ؛ لأن المباح لا ينقلب واجبا قصدي لأن المباح لا ينقلب حراما ؛ ولو قلنا بوجوب الرد إذا أغناه الله لم يكن هناك فائدة لإباحة الأكل ؛ وذهب بعض أهلا لعلم إلى وجوب رد ما أكله إذا أغناه الله فكأنه استقرض من مال اليتيم لا أكل أكلا مباحا ؛ ولكن الصحيح الأول أن الأكل مباح له ولا يجب رده إذا أغناه الله . ومن فوائدها: اعتبار الحال ، وأن الأحكام تختلف بحسب الأحوال ، وهذا من حكمة الشريعة ؛ من أين يؤخذ ؟ من التفريق الغني ((**فليستعفف**)) والفقير ((**فليأكل**)) . ومن فوائدها: الرجوع إلى العرف ؛ لقوله: ((**فليأكل بالمعروف**)) . ومن فوائدها: أنه إذا دفع إليهم المال . إلى اليتامى . بعد ما بلغوا ورشدوا فليشهد ؛ لقوله: ((**فأشهدوا عليهم**)) والأصل في الأمر الوجوب ؛ وإنما أمر بالإشهاد لئلا يقع النزاع بينهم في المستقبل ولئلا يتهم الولي عند النزاع ؛ أعرفتم ؟ فقطعا للنزاع ودفعا للتهمة أوجب الله عزوجل أن يشهد الولي إذا دفع إليهم أموالهم . ومن فوائدها: أنه لو ادعى الولي أنه دفع المال فإن دعواه لا تقبل ؛ لأنه لو قبلت دعواه لم نحتج إلى إيجاب الإشهاد ؛ أليس كذلك ؟ بلى ؛ وهذا هو الصواب ؛ وللعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال ؛ القول الأول : أنه لا تقبل دعواه الدفع بظاهر الآية ؛ والقول الثاني: أنه تقبل أي دعوه الدفع يعني لو طالبه فيما بعد أين مالي ؟ قال دفعت لك ، واستدل هؤلاء بقول الله تعالى: ((**ما على المحسنين من سبيل**)) والقول الثالث: الوسط وهو أنه إن كان بأجرة لم تقبل دعواه الدفع وإن كان يعمل له مجانا قبلت دعوه الدفع ، وعل بذلك لأنه إذا كان يأخذ الأجرة لم يكن إحسانه إحسانا محضا ؛ لماذا ؟ لأنه أبقى المال عنده لحظ نفسه فلا يدخل في قوله تعالى: ((**ما على المحسنين من سبيل**)) والأخذ بظاهر الآية أولى ، وهو أنه لا تقبل دعوه الدفع إلا بشهود إلا إذا وجدت قرائن قوية تؤيد هذه الدعوى ، مثل أن يكون الولي معروفا بالصدق والأمانة ويكون المولي عليهم وهو اليتيم معروفا بالطمع والشجع فحينئذ نقبل قول الولي ؛ بأي شيء نقبله ؟ بالقرينة بقوة الظاهر ؛ ولأننا لو لم نقبل قوله لكان في هذا منع من التولي على أموال اليتامى ؛ لأن الإنسان قد لا يتسنى له الإشهاد عند الدفع . ومن فوائدها: تحذير الولي من أن يخون في ولايته وتحذير اليتيم من أن ينكر ما وقع ؛ من أين نأخذها ؟ من قوله: ((**وكفى بالله حسيبا**)) فإذا كان الله عزوجل هو الكافي على حاسب عباده فإن الإنسان سوف يخشى هذه المحاسبة ويتوب إلى الله منها . ومن فوائدها: العناية باليتامى وأموالهم ؛ لأن اليتامى محل الرحمة ، حيث إن آبائهم قد ماتوا وليس لهم ولي يقوم بحاجتهم . ويتفرع على هذه الفائدة: بيان رحمة الله عزوجل وأن رحمة الله عند المنكسرين ، عند الضعفاء .

السائل : ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أن من أخذ مال اليتيم فإنه يرده ، وهذا عمر عن عمر سنة متبعة وعدم الرد نحن أخذناه فهما من الآية وهذا منطوق عن عمر رضي الله تعالى عنه ؟

الشيخ : لكن المنطوق ما يقدم على الآية ؛ لأن قوله: ((**فليأكل**)) أباحه الله له ؛ ما قال: فليستقرض بالمعروف ، ثم إن المروي عن عمر رضي الله عنه يحتمل أنه قال على سبيل الورع ، على سبيل الورع فقط .

السائل : ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما من تفسير السفهاء بالنساء والصبيان ؟

الشيخ : الصبيان صحيح والنساء في الغالب ؛ نقول السفهاء تشمل ثلاثة أصناف: الصغار ، والمجانين ، ومن لا يحسن التصرف , النساء لأن الغالب أن المرأة لا تحسن التصرف والصحابة رضي الله عنهم يذكرون الشيء أحيانا على سبيل المثال لا على سبيل الحصر ؛ فإذا قالوا النساء يعني مثل النساء .

السائل : ما عدد الشهود عند الإشهاد ؟

الشيخ : عدد الشهود ما يثبت بهم الحق وهو في الأموال رجلان أو رجل وامرأتان أو رجل ويمين المدعي .

الشيخ : في قوله تعالى: ((**وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح** ...)) ونحن عرفنا اليتيم بأنه الذي لم يبلغ وإذا بلغ لم يكن يتيما ؟

السائل : لا ، هذه مرتبة على الذي بعده ((**فإن آنستم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم**)) هذا على ما بعدها يعني لا نقول مثلا متى زال اليتم أعطيناه المال لا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون**)) نبدأ أولا بالإعراب ؛ ((**للرجال**)) خبر مقدم ((**نصيب**)) مبتداء مؤخر ؛ وكذلك ((**وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون**)) وقوله: ((**مما قبل منه**)) هذه متعلقة بمحذوف صفة لـ ((**نصيب**)) ، ويجوز أن تكون متعلقة بمحذوف خبر لمبتداء محذوف أي: ذلك مما قل منه ؛ وقوله: ((**نصيبا**)) حال ، حال من " ما " في قوله: ((**مما قل**)) و((**مفروضا**)) صفة أو حال أخرى صفة لـ((**نصيب**)) وهو أولى ، ويجوز أن تكون حالا أخرى ، وهو مرجوح . يقول الله عز وجل: ((**للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون**)) ((**نصيب**)) أي حظ ، ولم يبينه هنا لكن بينه في آيات تأتي ؛ والإجمال ثم التفصيل من البلاغة التامة ؛ لأن الشيء إذا أجمل بقيت النفوس تتطلع إلى تفصيله ، فيأتي التفصيل والنفوس متطلعة إليه بخلاف ما لو جاء الشيء مفصلا مباشرة

فإنه قد يرد على نفس ليست متشوقة إليه فلا يلصق في الذهن ولا يصير له قوة في القبول ؛ أعرفتم هذا ؟ الإجمال أولا ثم التفصيل ثانيا من كمال البلاغة للوجه الذي ذكرناه لكم . وقوله: ((**الوالدان**)) يعني الأم والأب ؛ أما الأم فظاهر أنها والدة ، كما قال تعالى: ((**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين**)) وأما الأب فكذلك ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم**) والولد لابد له من والد ؛ وكذلك جاء في حديث: (**لا يحل لواهب أن يرجع بما وهبه إلا الوالد فيما وهبه لابنه**) فالوالد إذا يطلق على الأم والأب ؛ أما الأم فظاهر ؛ وأما الأب فللنصوص التي سمعتموها . وقوله: ((**والأقربون**)) ولم يقل: والأقارب ؛ الأقرب اسم تفضيل ؛ وذلك لأن الميراث لا يتناول جميع الأقارب بل الأقرب فالأقرب ؛ ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر**) ؛ وخمسة من الورثة لا يمكن أن يحجبوا وهم الذين يتصلون بالميت مباشرة ، وهم: الأب ، والأم ، والابن ، والبنت ، وأحد الزوجين ؛ هؤلاء لا يمكن أن يحجبوا لأنهم يرثون من الميت مباشرة ؛ وكذلك قال: ((**وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون**)) وإنما نص على نصيب النساء بهذه الصيغة المساوية لنصيب الرجال تأكيدا لحقهن وإلا فمن المعلوم أن نصيب النساء دون نصيب الرجال ((**وإن كانوا إخوة ورجالا فللذكر مثل حظ الأنثيين**)) وكذلك قال: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين**)) لكن جاء بهذه الصيغة تأكيدا لنصيب النساء لأنهم في الجاهلية في أحكامهم الجائرة لا يورثون النساء يقولون إنما الميراث لمن حمل السلاح وخاض المعارك وهم الرجال وأما النساء فلا حق لهن في الميراث ؛ ولاشك أن هذا حكم مبني على الجور ؛ ولو نظرنا بادي الرأي لقلنا إن النساء أحق بالميراث بالرجال لأنهن أعجز وأضعف عن التكسب من الرجال ؛ لكن حكم الله سبحانه وتعالى أحسن الأحكام جعل لهن نصيبا وللرجال نصيبا ولكن لكثرة المسئولية على الرجال جعل للذكر مثل حظ الأنثيين . قال: ((**مما قل منه أو كثر**)) يعني نصيب من القليل أو الكثير يعني سواء خلف الميت أموالا كثيرة أو أموالا قليلة ، لو خلف درهما واحدا كان للرجال نصيب وللنساء نصيب ، ولو خلف ملايين الملايين كان للرجال نصيب وللنساء نصيب ؛ لا يقال إنه إذا قل المال فلا نصيب للناس أو إذا كثر المال فلا نصيب للناس ؛ بل نقول لا فرق بين القليل والكثير ؛ وقوله: ((**مما قل أو كثر**)) هذه الجملة ينبغي الوقوف عليها ((**مما قل منه أو كثر**)) لأن ما بعدها ((**نصيبا مفروضا**)) لا يتعلق بكثر وقل ؛ بل هو متعلق بمقدر ، المعنى: جعل هذا نصيبا مفروقا أو حال كونه نصيبا مفروضا لكنه لا يتعلق بالفاعل في قل أو كثر ؛ وقوله تعالى: ((**مفروضا**)) المراد أنه محتم وليس المراد أنه مقدر ؛ لأن ميراث الأولاد إذا اجتمعوا بنين وبنات ليس مقدرا ، ليس فريضة بل هو تعصيب ؛ لكن المراد بالفرض هنا الحتم كما تقول: فرض الصلوات خمس أي حتمت

وألزم بها . في هذه الآية من الفوائد: تقديم الرجال على النساء حتى في الأمر الذي يشتركون بالاستحقاق فيه ؛ وجه الدلالة : ((**للرجال نصيب وللنساء نصيب**)) وهذا هو المشروع والمعقول والفطري أن يكون الرجال هم المقدمين على النساء ؛ وعكس ذلك من عكس الله قلوبهم من الكفرة والمبغورين به حيث يقدمون النساء على الرجال فيقولون مثلا: أيها الأخوات والإخوة ، أيها السيدات والسادة ؛ هذا خطأ عظيم ؛ لأن الرجال مقدمون على النساء قوامون عليهن ؛ ولكن ليس بعد الكفر ذنب ، هؤلاء الكفار يرون أن النساء لعب فيقدمونهن جلبا لقلوبهن وتعطفا عليهن ليعطفن عليها لأنهن كما وصفهم الله عزوجل: ((**والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم**)) ليس لهم هم إلا الدنيا ؛ فجاء قليل البصيرة ضعيف الدين فأخذه هذه الحقارة منهم والتهموها من غير أن يقدروا النتائج وأنهم بذلك مخالفون لطريقة الشريعة وللفطر السليمة وللعقول السليمة . ومن فوائدها: بيان أن الدين الإسلامي هو الذي انتصر للمرأة وأعطاها حقا بعد أن كانت مظلومة في الجاهلية ؛ وجهه ؟ ((**وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون**)) ولكن دين الإسلام لم يعطي المرأة أكثر من حقها ولم ينزلها أكثر من منزلتها بل أعطاها الحق اللائق بها وهو معروف . والحمد لله . في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم . ومن فوائدها: أن الرجال والنساء المستحقين للميراث يستحقون منه سواء كان المتروك خلف الميت كثيرا أم قليلا ؛ لقوله: ((**مما قل منه أو كثر**)) . ومن فوائدها: التحذير مما يتهاون به بعض الناس اليوم ، يموت الميت عن زوجته وبناته وله أبناء عم عصبة ليسوا في البيت فتجد أهل الميت يأكلون من طعام البيت وينتفعون بأجهزته كالثلاجات وغيرها دون أن يستأذنوا من لهم حق في الميراث ، وهذا لا يجوز ؛ لأنه إذا مات الميت فبدل أن يكون ماله له شخصيا صار موزعا بين ورثته ، كل وارث يستحق من هذا الميراث قل المال أو كثر ؛ وهذه المسألة ينبغي لطلبة العلم أن ينبهوا العامة عليها ؛ لأن العامة قد لا يفهمون وإلا فعندهم . ولله الحمد . ورع ، عندهم ورع عن هذا لكنهم لا يفهمون . ومن فوائدها: أن هذا النصيب واجب ؛ لقوله: ((**نصيبا مفروضا**)) . ومن فوائدها: جواز حذف ما يعلم ؛ من أين ؟ من قوله: ((**مفروضا**)) فمن الفارض ؟ الله ؛ لكن حذف وبيني الوصف للمفعول للعلم به ، فهو كقوله تعالى: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) والذي خلقه ؟ الله عز وجل . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه**)) الذي يظهر لي والعلم عند الله من هذه الآية والتي قبلها أن الناس فيما سبق إذا أرادا قسم مال الميت يقسمونه علنا ظاهرا سواء كان للناس عموما أو ظاهرا لمن حوله ؛ لقوله: ((**إذا حضر القسمة أولوا القربى**)) إذا حضر القسمة أي قسمة المال الموروث ((**أولوا القربى**)) نأخذ الإعراب قبل . ((**وإذا حضر القسمة أولوا القربى**)) ((**القسمة**)) مفعول مقدم و((**أولوا**)) فاعل مؤخر ورفع بالواو لأنه ملحق بجمع

المذكر السالم ، وحذفت النون منه للإضافة ؛ ((**واليتامى**)) معطوفة على ((**أولو**)) و((**المساكين**)) معطوفة على ((**أولوا**)) ؛ وقوله: ((**فارزقوهم**)) جواب الشرط إذا ، واقترنت الفاء بها لأنها طلبية ؛ والجواب الذي يقترن بالفاء سبعة أنواع جمعت في بيت من الشعر:

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس

الجملة التي معنا الجوابية من أي نوع ؟ طلبية ((**فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا**)) واضح الآن . يقول الله عزوجل: ((**وإذا حضر القسمة**)) أي قسمة المال الموروث ، إذا حضروا ((**أولوا القربى**)) يعني أصحاب القرابة الذين لا يرثون ، وإنما قلنا الذين لا يرثون لأن الذين يرثون لهم نصيب من هذا المقسوم لكن الذين لا يرثون ؛ ((**القربى**)) هنا بمعنى أيش ؟ بمعنى القرابة ؛ ((**واليتامى**)) جمع يتيم وهو من مات أبوه قبل بلوغه ؛ قبل بلوغ من ؟ قبل بلوغ الأب أو الولد ؟ الولد ، من مات أبوه قبل بلوغه سواء ذكرا أو أنثى ؛ ((**والمساكين**)) هم الفقراء ، وسموا المساكين لأن الفقر أسكنهم ؛ فإن الفقر . أعاذنا الله وإياكم منه . يوجب الذل وألا يتكلم الإنسان لأنه يشعر بأنه غير مسئول وغير مقبول فتجده ساكتا لا يتلكم لأنه لا يسمع ؛ ولكن قد يكون هذا الفقير المسكين عندنا مسموعا (**رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره**) والشأن كل الشأن أن تكون وجيها عند الله ، وأنت إذا كنت وجيها عند الله فستكون وجيها عند العباد ؛ ولكن لا تطلب أن تكون وجيها عند الله لتكون وجيها عند العباد ، اطلب أن تكون وجيها عند الله لتنال رضاه وإذا رضي الله عنك أرضى الناس عنك ؛ قال: ((**فارزقوهم منه**)) أي أعطوهم ؛ لأن الرزق بمعنى العطاء ؛ وقوله: ((**منه**)) ولم يقل: فيه ؛ لأن هؤلاء يعطون من المال رأسه ، من رأس المال من أصله ؛ وأما أموال اليتامى فقال الله تعالى: ((**وارزقوهم فيها**)) وقد سبق لنا أنه قال: ((**فيها**)) ولم يقل: منها ؛ لأنهم يرزقون بعد الاتجار بها ، فيعطون من الربح وهو إشارة على ما سبق إلى أنه ينبغي لولي اليتيم أن يتجر في ماله حتى يحصل على ما يرزقه فيه ؛ أما هنا قال: ((**ارزقوهم منه**)) يعني من هذا المال الذي يقسم أمامهم . ((**وقولوا لهم قولا معروفا**)) سبحان الله ! إحسان إليهم بالفعل وإحسان بالقول ((**قولوا لهم قولا معروفا**)) أي قولا طيبا تطيب به نفوسهم ؛ فلنفرض أن المال كثير وأن كل وارث سيحصل على مليون ريال مثلا فإذا أعطيت الفقير مائة ريال الحاضر ، ربما يقول: مائة من مليون ؟ قله قولا معروفا تطيب به نفسه حتى تجمع له بين الإحسان القولي والإحسان الفعلي ؛ عكس . والعياذ بالله . من قلبه حجر إذا وجد اليتيم حوله قال: ويش الذي جاء ؟ اذهب اطلب الرزق عند الله ، فهذا قلبه ليس لينا لعباد الله ولا راحما لهم ؛ والإنسان يجب أن يقدر أنه لو كان هو بهذه الحال ماذا يفعل ؟ سوف يتشوف إلى شيء من هذا المال وسوف يرى أن من أشد الأشياء عليه أن يصرف ولاسيما إذا صرف لقوم

منكر غير معروف ؛ يقول الله عزوجل في هذه الآية: ((**وإذا حضر القسمة ...**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: أمر من قسم مالا وحضره هؤلاء الأصناف الثلاثة: الأقارب والأيتام والمساكين أن يعطيهم منه ؛ وهل الأمر للوجوب ؟ يحتمل أن يكون للوجوب ويحتمل أن يكون للاستحباب ؛ لأنه أمر بأدب ؛ وقد قال بعض العلماء: كل الأوامر المتعلقة بالآداب وحسن الأخلاق فهي للاستحباب ؛ فعلى كل حال المهم أن نقول الأمر بإعطاء من حضر القسمة . ومن فوائدها: جواز قسمة المال المشترك بحضور غير الشركاء ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**فارزقوهم منه**)) لأن الشركاء لهم نصيب بدون أن نؤمر بعطائهم . ومن فوائدها: ما جاء به الإسلام من الآداب العالية والأخلاق الفاضلة حيث أمرنا أن نعطي هؤلاء الذين حضروا القسمة ؛ لأن قلوبهم تتعلق بالمال وتتشوف ؛ فلهذا أمر الشرع بإعطائهم . ومن فوائدها: أن الأوامر قد تكون موكولة إلى المأمور غير مقدرة ؛ لقوله: ((**فارزقوهم منه**)) ولم يقل الثلث ولا الربع ولا العشر ؛ بل جعل هذا مطلقا يرجع إلى كرم المعطي من وجه وإلى كثرة المال من وجه آخر . ومن فوائدها: أن الإحسان إلى القرابة أفضل من الإحسان إلى اليتيم والمسكين ؛ وجه ذلك أنه قدمهم ؛ ولهذا لما أخبرت إحدى أمهات المؤمنين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنها أعتقت جارية لها قال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أما أنك لو أعطيتها . يعني أقاربها . لكان خيرا لك ؛ فدل هذا على أن صلة الرحم أفضل من إعطاء البعيد . ومن فوائدها: عناية الشرع ، بل عناية الله عزوجل بالضعفاء المستحقين للعناية ؛ من أين تؤخذ ؟ من ((**اليتامى والمساكين**)) لأن اليتيم صغير منكسر القلب لفقد أبيه يحتاج إلى رعاية والعناية ؛ والمسكين كذلك ، فقير ذليل يحتاج إلى من يجبر ذله ويسقي ظمأه ويكسوا عورته . ومن فوائدها: أنه ينبغي لمن أعطى أحدا شيئا أن يقول له قولا معروفا يطيب قلبه ويبعده من المن بالعطاء ؛ لأن المن بالعطاء كبيرة ، المن بالصدقة من كبائر الذنوب وهو مبطل للأجر ؛ لقوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى**)) . ومن فوائدها: الجمع بين الإحسان القولي والفعلي ؛ الفعلي من قوله: ((**فارزقوهم منه**)) والقولي: ((**قولا معروفا**)) . ثم قال الله عزوجل: ((**وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا**)) اللام في قوله: ((**وليخش**)) لام الأمر ، والفعل مجزوم بها بحذف الألف ، وأصل ((**يخشى**)) " يخشا " بالألف وسكنت اللام ، لام الأمر هنا لماذا ؟ وقعت بعد ... ؛ نعم وتسكن لام الأمر إذا وقعت بعد الواو والفاء وثم ، قال الله تعالى: ((**ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم**)) وقال الله تعالى: ((**من كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب إلى السماء ثم ليقطع**)) بخلاف لام التعليل فإنها مكسورة ولو وقعت بعد الواو أو ثم أو الفاء ، مثل قوله تعالى: ((**ليكفروا بما آتيناهم وليتمتعوا**)) لا تقرأها " وليتمتعوا " إلا إذا ثبت أن فيها قراءة بسكون اللام فحينئذ تكون

اللام لام الأمر ولا تكون لام التعليل . وقوله: ((**لو تركوا من خلفهم**)) " لو " هنا شرطية ، فعل شرطها ((**تركوا**)) وجوابه ((**خافوا عليهم**)) لو تركوا خافوا عليهم ؛ وهنا خرجت الآية الكريمة عن الأكثر في جواب " لو " ؛ ما الأكثر في جواب " لو " إذا كان مثبتا ؟ أن تقترن به اللام فيقال: لو جاء زيد لجاء عمرو ، لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا لخافوا عليهم ؛ ولكن اللام تحذف أحيانا في جواب " لو " في الإثبات ، ومنه هذه الآية ، ومنه قوله تعالى: ((**ولو نشاء لجعلناه أجاجا**)) وفي نفس السياق قال في الزرع: ((**لو نشاء لجعلناه حطاما**)) ؛ أما إذا جاء جواب لو منفيا لما فالأفصح أن لا تذكر اللام ؛ فإذا قلت: لو جاء زيد ما قلت شيئا ، هذا أفصح من أن تقول: لما قلت شيئا ؛ لكن قد تقترن اللام بما النافية في جواب لو ؛ ومنه قول الشاعر:

ولو نعطى الخيار لما افترقنا ولكن لا خيار مع الليالي

إذا فعل الشرط في " لو " ؟ ((**تركوا**)) وجوابه ؟ ((**خافوا عليهم**)) ؛ وتكميلا للفائدة " لو " تأتي على أوجه ، هذا واحد تكون شرطية والثاني ؟ أن تكون مصدرية ، أن تكون مصدرية كقوله تعالى: ((**ودوا لو تدهن فيدهنون**)) أي ودوا إدهانكم فيدهنون ؛ وهل هي إذا جاءت شرطية هل تكون جازمة ؟ لا ، هي من أدوات الشرط غير الجازمة . وقوله تعالى: ((**فليتقوا الله**)) هذا أمر بالتقوى تأكيد للأمر بالخشية في قوله: ((**وليخش**)) يقول الله عزوجل مذكرا هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ويضيعونها يقول: ((**وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم**)) ليخشوا الخشية أشد الخوف ولا تكون إلا مع العلم ؛ لقوله تعالى: ((**إنما يخشى الله من عباده العلماء**)) فيقول يخشى هؤلاء الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا وفاعل مفعول ((**يخشى**)) محذوف أي ليخشى أن يضيعوا أموال اليتامى ويأكلوها ؛ وقوله: ((**ذرية ضعافا**)) الذرية هم الأولاد من بنين وبنات ، وأولاد البنين ، وأولاد بني البنين ؛ وأما أولاد البنات وأولاد بنات البنات وبني البنات فإنهم لا يدخلون في الذرية ، هذا هو المشهور عند أهل العلم . فإن قال قائل: هذا وقف على ذريتي لم يدخلوا أولاد البنات في هذا الوقف ؟

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا**)) . فلو قال قائل: هذا وقف على ذريتي لم يدخل أولاد البنات في هذا الوقف ؛ لأن أولاد البنات ليسوا من الذرية ؛ فهم كالأولاد و البنين لا يدخل فيهم أولاد البنات ولا بنو أولاد البنات ؛ فإن قال قائل: هذا القول ينتقض بعيسى بن مريم فإن الله تعالى جعله من ذرية ابراهيم وهو ابن بنت ؟ موافقون ؟ هو ابن بنت أو غير ؟ هو ابن بنت ؛ فيقال في الجواب عن ذلك أنه لا أب له فأمه أبوه ، أمه أبوه ؛ ولهذا قال العلماء رحمهم الله: إن ولد الزنا أمه ترثه بالفرق والتعصيب ؛ لأنها أم أب إذ لا أب له شرعا ؛ إذا ((**ذرية**)) يعني أولادا أو أولاد أبناء لا أولاد بنات ؛ وقوله: ((**ضعافا**)) يعني لا يستطيعون أن يتكسبوا لعدم رشدهم ولصغر سنهم ؛ فكل واحد من الناس إذا حضرته الوفاة وله أولاد صغار سوف يخاف عليهم ويفكر ويقدر من يتولاه بعده ؛ ولكن المؤمن يقول كما قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين قال له: ألا توصي لولدك ؟ قال: إن كان ولدي صالحا فالله يتولى الصالحين كما قال تعالى: ((**إن ولي الله الذي أنزل الكتاب وهو يتولى الصالحين**)) وإن كانت الأخرى فلن أعينه على فساده ؛ شف الفطنة ، جواب صديد ؛ فأقول إن الضعيف من الأولاد هو الصغير أو المجنون أو السفيه الذي ليس لديه رشد ولا يستطيع التصرف بنفسه ؛ وقوله: ((**خافوا عليهم**)) من أي شيء ؟ من الضياع وأكل أموالهم ((**فليتقوا الله**)) والتقوى هي اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه ، هذا أجمع ما قيل في التقوى ، وهذا إذا أطلقت التقوى وأفردت ؛ أما إذا قيدت فإنها بحسب ما قيدت به ، مثل قوله تعالى: ((**واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله**)) وكذلك إذا قرنت بالبر صار معناها: اجتناب المعاصي ، ومعنى البر: فعل الطاعة فعل الأوامر ؛ إما إذا أطلقت فهي تشمل هذا وهذا ((**فليتقوا الله**)) أي يتخذوا وقاية منه ، من عذابه ؛ ((**وليقولوا قولا سديدا**)) ((**وليقولوا قولا سديدا**)) ما هو السديد ؟ القول السديد ما سد موضعه أي ما كان صوابا موافقا للحكمة ، انتبه ! القول السديد ما سد موضعه بأن يكون صوابا موافقا للحكمة ، وليس كل قول لين يعتبر سديدا ولا كل قول قاس يعتبر سديدا ؛ قد يكون السداد بالشدة ، شدة القول وقد يكون السداد بلين القول ، وانظر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف يشتد أحيانا بقوله وكيف يلين أحيانا بقوله ؛ وقوله عليه الصلاة والسلام كله سداد وكله سديد بلاشك ، فليس السديد أن تلين بالقول ولا أن تشتد به ولكن أن يكون قولك صوابا مطابقا للحكمة والحكمة تختلف باختلاف الأحوال وباختلاف الأشخاص وباختلاف ما موضوع الكلام ، لو أن رجلا أراد أن يخطب في قوم أسرفوا على أنفسهم ووقعوا بالمحارم فما هو السداد في خطبته ؟ أن تكون الخطبة قوية وبانفعال وبزجر شديد وكأنه جيش يقول سبحكم ومساكم ؛ وإذا كان يخطب مع قوم ليسوا بهذه المثابة ولا يرون الشدة في القول بل ربما ينفرهم فإنه في

هذه الحال يلين لهم القول ؛ فالقول السديد ما سد محله بأن كان صوابا موافقا للحكمة . هل ورد ذكر القول السديد في غير الآية هذه ؟ نعم ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا**)) هنا ((**وليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا**)) ما هي النتيجة لتقوى الله وقول السديد ؟ النتيجة قال الله تعالى: ((**يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم**)) نتيجة من أحب ما يكون من النتائج ((**يصلح لكم أعمالهم**)) الدينية والدنيوية ((**و يغفر لكم ذنوبكم**)) أي ما أذنبتموه ؛ فعلينا أن نأخذ بهذه التوجيهات الإلهية والأوامر فنتقي الله ونقول قولا سديدا .

السائل : أحسن الله إليكم ما رأيكم في قول بعض العلماء من القول بأن هذه الآية منسوخة ((**وإذا حضر القسمة ...**)) بقوله تعالى: ((**يوصيكم الله في أولادكم ...**)) ؟

الشيخ : لا، هذا غلط ما هو صحيح ؛ لأن من شروط النسخ العلم بالتاريخ ، هذا واحد ؛ والثاني: تعذر الجمع ؛ وهنا لا علم لنا بالتاريخ ولا تعذر في الجمع ؛ لأن الله قال: ((**فارزقوهم منه**)) ما قال: فارزقوهم إياه ؛ منه ؛ إذا قلنا الأمر للاستحباب صار إن شئنا أعطيناهم وإن شئنا لم نعطهم ؛ الذي يقوم به القائم على الورثة إن كانوا قد وكلوا أحدهم وإلا فالخطاب للجميع من شاء أعطاهم .

السائل : هل نعتبر قوله تعالى: ((... **وليقولوا قولا سديدا** ...)) فعلا ؟

الشيخ : كيف الفعل ؟ ويش معنى فعل ؟ لا لا ، التقوى هي التي ... قال: ((**فليتقوا الله وليقولوا**)) .

السائل : سؤال عن قسمة المواريث أمام غير الوارثين ؟

الشيخ : وهم يقسمون أمام هؤلاء ، أمام هؤلاء يقسمون ؟ يقسمه أمام هؤلاء أم لا ؟ أمام هؤلاء ، فينبغي أن يعطيهم يعني من الكرم أنه إذا أهدي إليك أو تصدق عليك سواء حتى ولو بحيث الأغنياء ، من الكرم يعطونك .

السائل : ما صحة القول بأن المساكين غير الفقراء ؟

الشيخ : نعم المساكين غير الفقراء إذا كانوا مذكورين مع الفقراء ، مثل آية الصدقات ((**إنما الصدقات للفقراء والمساكين**)) فالفقراء أشد حاجة والمساكين أقل حاجة .

السائل : شخص قال أوقفت هذا الشيء لذريتي ما لا دليل على خروج أبناء البنت ؟

الشيخ : الدليل على هذا اللغة ؛ وهم أولاد الجميع ؛ إذا كان المفهوم صار معناه أنه حقيقة عرفية والحقيقة العرفية في مخاطبات الناس مقدمة على حقيقة اللغوية ؛ ولكن ما أظن ، الناس إذا قال ذريتي ما أقصد ولد البنت ، يقول:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا وبنوهن وأبناء رجال آبائنا

تنبيه من الشيخ على قراءة ((**كفوا**)) بتسكين الفاء " وهو " بتسكين الهاء ، ومناقشة مع بعض الطلبة عن القراءت في هذه الكلمة " كفوا " وغيرها من الألفاظ القرآنية . تنبيه ، أقول قرأت في سورة المغرب في سورة الإخلاص: ((**كفوا**)) بتسكين الفاء ، وقبل قلت: ((**وهو**)) بتسكين الهاء ، نرجوا التنبيه عليها وتذكير الإخوة والله يحفظكم . أما ((**كفوا**)) فالظاهر أنه ما تبين الضمة كما ينبغي وإلا أنا أقرأها تعمدا ((**كفوا**)) بضم الفاء ؛ وأما ((وهو)) فهي قراءة ، كلما جاءت " وهو " في القرآن ففيها قراءة بالتسكين ((**وهو العلي العظيم**)) ((**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**)) وهي يقال بالكسر ويقال بالسكون ؛ ((**كفوا**)) بالضم ، شف المصحف الذي معنا ؟ في كل موضع ؟ في كل موضع ؛ في كل موضع " وهو " ، " وهي " نحن أعطيناكم ضوابط من قبل القراءات يمكن راحت عليكم ؛ ((**كفوا**)) بضم الهاء لكن فيها قراءة ثانية ((**كفوا**)) و((**كفؤا**)) ثلاث قراءات ؛ فيها سكون الفاء ؛ سكون الفاء مع الواو أو مع الهمزة ؟ مع الواو ، ثبتها لنا جزاك الله خير ؛ لأنها حقيقة تكلف ... ((**كفوا**)) بالضم ؛ لكن ثبتها لنا ؛ الذي عندي ((**كفؤا**)) و ((**كفوا**)) بضم الفاء ، ((**كفؤا**)) و ((**كفؤا**)) ثلاث قراءات . الأول بضم الهاء والثاني بكسر الهاء عند جمهور القراء مطلقا ، وسكن الهاء فيهما الكسائي وقالون وأبو عمرو بعد الواو والفاء واللام ، مثل " فهو ، فهي ، وهو ، وهي ، لهو ؛ ((**لهو الغني**)) ((**لهي الحيوان**)) وسكنها الكسائي وقالون أيضا في قوله تعالى: ((**ثم هو يوم القيمة من المحضرين**)) فصارت عندنا ثلاثة حروف: الواو والفاء واللام تسكن فيهم الهاء في كل موضع ؛ بعد " ثم " ما فيها إلا قراءة الكسائي وقالون في قوله تعالى: ((**ثم هو يوم القيمة من المحضرين**)) بدل " ثم هو " ؛ ضمير " عليهم ، وإليهم ، ولديهم " مكسور الهاء ؛ وقرائه حمزة بضم الهاء " عليهم ، إليهم ، لديهم " هذه ضوابط مفيدة لأنها عامة .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **هو الذي خلق السموات بغير عمد ترونها** ...)) ؟

الشيخ : فيها قولان للمفسرين: أحدهما أنها صفة لعمد أي بغير عمد مرئية لكم ؛ فعلى هذا يكون لها عمد لكنها لا ترى ؛ والثاني: أن الجملة مستأنفة والمعنى: ترون السماء كما تشاهدونها ليس لها عمد ؛ وهذا هو الأقرب لقوله تعالى: ((**ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه**)) .

السائل : هل يجوز قراءة بعض الكلمات القرآنية بقراءة معينة حال كون القارئ يقرأ رواية حفص مثلا ؟

الشيخ : لا، الإنسان يكون في سعة إذا قال: ((**وهو العلي العظيم**)) ((**وهو السميع البصير**)) ((**فهو خير له عند ربه**)) كما هي قراءة أكثر الناس الآن ، يكون الإنسان في سعة وفي حلو ؛ بل الذي ينبغي أن يقرأ

الإنسان كل القراءات الثابتة السبعية ينبغي للإنسان العالم بها أن يقرأ بهذه أحيانا وبهذه أحيانا إلا أمام العامة ، فلا يقرأ إلا بما يوافق ما بين أيديهم من المصاحف .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**بسم الله الرحمن الرحيم**)) ؛ ((**إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد وإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ أظننا انتهينا إلى آخر قوله: ((**وليقولوا قولا سديدا**)) وأخذنا الفوائد ؟ لا ، بقيت الفوائد ؛ من أين ؟ ((**وليخش الذين** ...)) قال الله تبارك وتعالى: ((**وليخش الذين لو تركوا** ...)) . من فوائد هذه الآية: تذكير المرء بما يحدث له حتى يراعي في ذلك غيره ؛ لقوله: ((**وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم**)) فكما أنك تخاف على ولدك فخف على ولد غيرك . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنه يجب على المرء أن يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه به ؛ لأنه إذا كان يكره لنفسه أن يعتدي أحد على أولاده بعد موته فكذلك لا يعتدي هو على أولاد الناس . ومن فوائدها: أنها تشير بدلالة الإشارة إلى أن الإنسان إذا أراد أن يجني على غيره فليتذكر نفسه ؛ فإذا كان مثلا يهم بأن يزني بامرأة فليذكر هل يرضى أحد أن يزني بأحد من محارمه ؟ ومن المعلوم أن الجواب لا ؛ فإذا كان كذلك فلماذا أن تزني بمحارم الناس وأنت لا ترضى أن يزني أحد بمحارمك ؛ فقس ما تريد أن تفعله بالناس على ما يريدون أن يفعلوه بك . ومن فوائدها: أن الإنسان يكون مجانبا للتقوى إذا لم يراعي ربه عزوجل في رعاية هؤلاء الضعفاء الذين كانوا بين يديه . ومن فوائدها: أن الإنسان ينبغي له أن يتق الله عزوجل في الولاية على غيره وأن يقول قولا سديدا . ومن فوائدها: أن القول ينقسم إلى قسمين: سديد ، وغير سديد ؛ فالصديد ما وافق الصواب ، وغير الصديد ما خالف الصواب ؛ ومن ذلك اللغو من الكلام فإنه ليس بسديد ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) . ((**إن الذين**)) هذه جملة اسمية مبدوءة بإن ، وخبر " إن " هو قوله: ((**إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) يعني ما يأكلون إلا نارا ((**وسيصلون سعيرا**)) وفي قراءة: ((**وسيصلون**)) بالبناء للمفعول وهي قراءة سبعية . يقول عزوجل: ((**إن الذين يأكلون أموال اليتامى**)) يأكلونها أي يتلفونها ؛ لكنه

عبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع ؛ لأن أكثر ما الإنسان المال من أجل أكله وما يتعلق به ؛ فعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع وإلا فغير الأكل مثله ؛ بل قد يكون أشد كما لو أتلف هذا المال بإحراق أو إغراق أو ما أشبه ذلك فهو أعظم من أكلها . من فوائد هذه الآية الكريمة: وجوب رعاية أموال اليتامى ؛ لقوله: ((**إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) واليتامى سبق أنه هو الذي يموت أبوه ولم يبلغ . ومن فوائدها: أنه لو أكل مال اليتيم بحق فلا إثم عليه ، مثل أن يكون فقيرا فيأخذ قدر أجرته من هذا المال الذي هو قائم عليه فلا حرج ؛ ولهذا نقول كلمة " ظلما " مصدر في موضع الحال أي الظالمين . ومن فوائدها: أن أكل مال اليتيم بغير حق من كبائر الذنوب ؛ لأنه توعد عليه في قوله: ((**إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) وعند أهل العلم أن الكبيرة ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة ؛ وقيل: إن الكبيرة ما فيه عقوبة خاصة أي ما ذكر له عقوبة خاصة ؛ وذلك لأن المحرمات نوعان ؛ نوع ليس فيه إلا النهي ، ونوع آخر يذكر فيها عقوبة خاصة إما دنيوية وإما دينية وإما أخروية ؛ فالدنيوية كالحد مثل الزنا والسرقة ؛ والدينية كالبراءة منه (**ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية**) ؛ والأخروية العقوبة كما في هذه الآية . ومن فوائدها: إثبات الجزاء ؛ لقوله: ((**إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) . ومن فوائدها: أن الجزاء من جنس العمل ؛ لأنه قابل أكلهم بالنار التي يعذبون بها. ومن فوائدها: الوعيد الشديد على من أكل مال اليتيم بأنه سيصلى سعيرا ؛ وهذا أعظم من قوله: ((**إنما يأكلون في بطونهم نارا**)) فتكون الحرارة في أجوافهم وفي ظاهر أجسامهم ؛ لقوله: ((**وسيصلون سعيرا**)) . ثم قال الله تعالى: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين**)) الوصية هي العهد لأمر هام لعهد به إليك أي أنه عهد إليك بشيء هام ، هذه وصية ، وتكون بعد الموت ؛ وأما ما قبل الموت فهي وكالة ؛ وينبغي أن يعلم أن المتصرف في غير ماله له أوصاف بحسب الوظيفة التي هو قائم بها ، فتارة نسميه وكيلا ، وتارة نسميه وليا ، وتارة نسميه ناظرا ، وتارة نسميه وصيا ؛ فإذا كان يتولى مال الغير بغير إذن منه بل بإذن من الشرع فإنه يسمى وليا كولي اليتيم ؛ وإذا كان يتولى مال الغير بعد موته فإنه يسمى وصيا ؛ وإذا كان يتولى الوقف فإنه يسمى ناظرا ؛ وإذا كان يتولى لحي فإنه يسمى وكيلا ؛ هنا ((**يوصيكم الله في أولادكم**)) قلنا أصل الوصية العهد بالأمر الهام ؛ وقوله: ((**في أولادكم**)) متعلق بـ((**يوصيكم**)) أي أن الوصية في الأولاد أنفسهم ؛ والأولاد جمع ولد ويشمل الذكور والإناث بدليل قوله: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) يعني إذا اجتمع في الأولاد ذكور وإناث فإننا نعطي الذكر مثل حظ الأنثيين ؛ وتأمل كيف جاءت العبارة ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) دون أن يقول: للأنثى نصف الذكر ؛ لأن الحظ والنصيب فضل وزيادة والنصف نقص ؛ فلهذا قال: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ولم يقل: للأنثى نصف مال الذكر لما في كلمة " نصف " من النقص بخلاف " حظ " ((**حظ الأنثيين**)) فإن فيه زيادة فهو أحسن تعبيرا مما

لو قال: للأنثى نصف مال الذكر ؛ ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) فإذا هلك عن خمسة أبناء وبنت فكم للبنت ؟ واحد من أحد عشر ؛ لأن الخمسة عن عشرة ؛ وإذ هلك عن سبعة أبناء وثلاث بنات ؟ واحد من سبعة عشر ؛ لأن السبعة عن أربعة عشر سهم والثلاث عن ثلاثة أسهم ، فالجميع سبعة عشر سهما ، وهلم جرا ؛ ((**فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف**)) هنا قال: ((**وإن كن نساء**)) ولم يقل: فإن كانوا نساء ، أي الأولاد مع أنه جائز ؛ فيجوز في الضمير إذا اكتنفه مذكر ومؤنث يجوز أن تذكره باعتبار ما سبقه إذا كان السابق مذكر ، وتؤنثها باعتبار ما لحقها ؛ فهنا قال: ((**فإن كن نساء**)) أنث الضمير أو ذكره ؟ أنثه ، باعتبار ما لحقه ؛ ولو كان في غير القرآن وقيل: فإن كانوا نساء جاز باعتبار ما سبقه ؛ فالضمير يعود في مثل هذا التركيب يجوز أن يعود على ما سبق ويجوز أن يعود ما لحق ؛ ((**وإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك**)) اختلف المفسرون في قوله تعالى: ((**فوق اثنتين**)) فقيل: إنها زائدة ، وأن المعنى: فإن كن نساء اثنتين ؛ وذلك لأن الثلثين تستحقه الثنتان فما فوق ؛ وظاهر الآية الكريمة أن الثنتين لا تستحقان ثلثين ؛ لماذا يا عبد الله ؟ لأنه قال: ((**فوق اثنتين**)) لأنه قال: ((**فوق اثنتين**)) فظاهره أن ثنتين لا تستحقان الثلثين مع أن الحكم خلاف ذلك ؛ فلهذا قال بعض العلماء إنها زائدة ؛ ولكن الصحيح أنها ليست بزائدة بل هي مفيدة وأصلية ليتبين أن ما فوق ثنتين لا ينحصر لو كن عشرا أو عشرين فإن الفرض لا يزيد بزيادتهن ؛ بقي علينا الثنتان ، الثنتان لنا في تقرير الثلثين لهما عدة أوجه ؛ الوجه الأول أنه قال: ((**وإن كانت واحدة فلها النصف**)) واحدة فلها النصف مفهومه ما زاد على واحدة ليس لها النصف ولا نعلم فرضا للبنات سوى النصف أو الثلثين فإذا لم يكن لها النصف بقي لها الثلثان ؛ لأنه ليس هناك فرض بين النصف والثلثين ؛ ثانيا: أن الله جعل للأختين الثلثين في آخر السورة ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك**)) وصلة البنتين بأبيهما أقوى من صلة الأختين بأخيهما ؛ وعلى هذا فيكون للبنتين ثلثان كما أن للأختين ثلثين ؛ واضح ؟ الوجه الثالث وإن كان خارجا عن نطاق القرآن ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطى ابنتي سعد بن ربيع الثلثين وهما اثنتان ؛ وعلى هذا فنقول: بين الله في هذه الآية الكريمة أن الأولاد إما أن يكونوا ذكورا وإناثا وإما أن يكونوا إناثا فقط ، وبقي قسم ثالث وهو أن يكونوا ذكورا فقط ؛ فهل بين الله حكم هذه الأقسام الثلاثة ؟ الجواب: ننظر ؛ أما إذا كانوا ذكورا وإناثا فقد بين الله الحكم ؛ ما هو ؟ أن للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ وإذا كانوا نساء فقط بين الله الحكم أن للواحدة النصف ولما زاد الثلثين ؛ وسكت عن الأولاد الذكور فقط فدل على أنهم يرثون بلا تقدير وأنهم يرثون بالسوية ؛ لأنه لو كان له مقدر لبينه كما بين المقدر ... ؛ ولو كانوا يختلفون

لبين ذلك كما بين الخلاف الواحدة من البنات مع الثنتين فأكثر ؛ وعلى هذا فإذا كان ذكورا فقط فلهم العدد ؛ وكم تكون مسألتهم ؟ من عدد الرؤوس ، لاحظوا أن الورثة إذا كانوا عصبة لا تأصل لهم مسألة ، أصل مسألتهم من عدد رؤوسهم ؛ فإذا كانوا مائة بني عم من كم المسألة ؟ من مائة ؛ على طول ؟ على طول نعم ؛ إذا كانوا عصبة فمن عدد رؤوسهم مهما بلغوا وإذا كانوا مائة بني عم وخمسين بنت عم ؟ وقعتم في الشبكة ؛ لأيش مائة ؟ لأن بنات العم ما ترث ، بنات العم ما ترث ، إذا كانوا مائة بني عم وخمسين بنت عم خمسين بنت عم ما ترث ؛ لأنه مر علينا القاعدة قريبا لا يرث من الحواشي من الإناث إلا الأخوات ، بنات أخ بنات عم ليس لهن ميراث . يقول عزوجل: ((**ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك**)) طيب فيه قراءة: ((**إن كانت واحدة فلها النصف**)) وعلى هذه القراءة تكون "كان " تامة ، و "كان " التامة هي التي يكتفى بمرفوعها عن خبرها ؛ لأنها لا تتطلب سواها ، فهي تامة به ؛ والناقصة هي التي تحتاج إلى خبر لأنها لا تتم إلا به ؛ ولهذا سميت "كان " إذا اكتفت بمرفوعها سميت تامة لا تحتاج إلى تكميل ؛ ففيها قراءتان: ((**إن كانت واحدة**)) ((**إن كانت واحدة**)) . ((**ولأبويه**)) أبوي من ؟ أبوي الميت ولن يسبق له الذكر لكن المقام يقتضيه ؛ بأي دليل يقتضيه ؟ لقوله: ((**مما ترك**)) لأن الإنسان لا يترك ماله إلا بعد موته ؛ ((**ولأبويه**)) يعني أباه وجده ؟ أبويه يا إخوان ؟ الأب هو الذكر ، الأم أم ، يقول: وأميه مثلا ؟ من باب التغليب ، إذا الأبوان هما الأب والأم ؛ وهو هنا ملحق بالمثنى أو مثنى ؟ ملحق نعم . ((**لأبويه**)) أي أبوي الميت ((**لكل واحد منهما السدس**)) قوله: ((**لكل واحد منها السدس**)) هذا بدل من قوله: ((**ولأبويه**)) بإعادة العامل ، والبدل معروف أن له حكم المبدل في إعرابه ؛ لكن هنا نستغني عن التبعية في الإعراب لأننا أعدنا العامل ؛ ((**ولأبويه لكل واحد منها السدس مما ترك إن كان له ولد**)) ((**لكل واحد منهما**)) أي الأبوين سدس ((**مما ترك**)) ابنهما أو بنتهما أيضا ؛ ((**إن كان له**)) أي للميت ولد ؛ وقوله: ((**إن كان له ولد**)) يشمل الذكر والأنثى ؛ فإذا كان الميت له أبوان وله أولاد فلكل واحد من الأبوين السدس لا يزيد على هذا ((**لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ... فإن لم يكن له ولد**)) طيب ((**لكل واحد منهما السدس إن كان له ولد**)) فإن كان الولد ذكرا فللأم السدس وللأب السدس و الباقي للابن ؛ وإن كان أنثى فرض لها ، فرض لها فرضها وهو النصف إن كانت واحدة أو الثلثان إن كانت زائدة ؛ والباقي ؟ والباقي للأب تعصيبا لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر**) ؛ إذا ميراث الأبوين مع الولد فرض أو تعصيب ؛ أما الأم ففرض وليس لها تعصيب إطلاقا وفرضها السدس مع وجود الولد ذكرا كان أم أنثى ؛ وأما الأب فإن كان في الأولاد ذكور فليس له إلا السدس وإن كان الورثة إناثا فله السدس فرضا والباقي إن بقي تعصيبا ؛ وحينئذ نقول

إما أن يكون الولد الذي مع الأبوين ذكورا فقط أو إناثا فقط أو ذكورا وإناثا ؛ فإن كانوا ذكورا فقط فليس للأب ولا للأم إلا السدس وإن كانوا إناثا فقط فليس للأم إلا السدس وكذلك الأب يفرض له السدس وإن بقي شيء أخذه تعصيبا ؛ وإن كانوا ذكورا وغناثا فليس للأب إلا السدس كالأم ؛ لأنه لا تعصيب للأب مع وجود أحد من أبناء أو أبنائه ؛ لأن الأبناء أو أبنائهم أولى بالتعصيب من الأب . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ذكرنا أن في الآية دليلا على أن الله أرحم بالإنسان من أمه وأبيه فما وجه الدلالة من هذه الآية ؟ أن الله أوصى الوالدين بأولادهم ، وهذا يدل على أنه أرحم بهم من آبائهم . وذكرنا من فوائد الآية أنه إذا اجتمع في الميراث ابن وبنت كان لبنت نصف ما للولد من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) . وذكرنا الفائدة في قوله: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ولم يقل: للأنثى نصف ما للذكر ما هي الفائدة ؟ لأن " حظ " فيها فضل وزيادة وأما " النصف " فيها نقص ؛ يعني اختيار ((**مثل حظ الأنثيين**)) لأن الحظ فيه يفرح النفس ويبهج القلب ؛ لكن النصف نقص وتدني ؛ فلهذا . والله أعلم . عدل عنه إلى ((**مثل حظ الأنثيين**)) . قوله تعالى: ((**فإن كن نساء فوق اثنتين**)) اختلف المفسرون في كلمة ((**فوق**))

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين آبآؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما**)) .

وذكرنا الفائدة في قوله: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ولم يقل: للأنثى نصف ما للذكر ما هي الفائدة ؟ لأن " حظ " فيها فضل وزيادة وأما " النصف " فيها نقص ؛ يعني اختيار ((**مثل حظ الأنثيين**)) لأن الحظ فيه يفرح النفس ويبهج القلب ؛ لكن " النصف " نقص وتدني ؛ فلهذا . والله أعلم . عدل عنه إلى ((**مثل حظ الأنثيين**)) . قوله تعالى: ((**فإن كن نساء فوق اثنتين**)) اختلف المفسرون في كلمة ((**فوق**)) فما هو اختلافهم في ذلك ؟ قيل: إنها زائدة ؛ لا ، ليست زائدة لكن ما الفائدة منها ؟ أن ما زاد على البنتين فلا يزيد السهم بزيادتهن يعني مثلا اثنتان لهما ثلثان ، فوق ثلثان ، أربعة ثلثان ، لا يزيد السهم بزيادتهن . فإن قال قائل: فاثنتان كم ميراثهما ؟ كم ميراث البنتين ؟ الثلثان ؛ من أين يؤخذ والآية تقول: ((**فوق اثنتين**)) ؟ طيب فوق اثنتين والسؤال عن اثنتين ؟ يعني بس هذه في الأخوات وهذه في البنات ؟ البنت لها النصف إذا كانت واحدة وإذا كانت أكثر من واحدة فلهن الثلثان ؛ يزيد الفرض إذا زادت على واحدة كذا ؟ ولا نعلم فرضا بعد النصف سوى الثلثين ؛ هذا وجه ،

الشيخ : الوجه الثاني ؟

الطالب : إذا ذكر الله عز وجل أن للبنتين ثلثان فمعلوم أن البنتين هما للميت ؛

الشيخ : يعني قياس أولوية ؟ الثالث ؟

الطالب : أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أعطى ابنتي سعد ابن الربيع ثلثين ؛

الشيخ : تمام .

الشيخ : ذكروا الميراث إذا كانوا ذكورا خلصا من أين يؤخذ من الآية ؟

الطالب : لما بين الميراث والإناث وحدهن أن الذكور على خلاف ذلك يكون لهم المال بالسوية ؛

الشيخ : إذا البنين والبنات ويسمون عند أهل العلوم بالفرائض يسمونه الفروع ؛ إما أن يكونوا ذكورا خلصا أو إناثا خلصا أو إناثا وذكورا ؛ إذا كانوا ذكورا خلصا يقسم المال بينهم بالسوية ؛ إذا كانوا إناثا خلصا فللواحدة النصف ولما زاد الثلثان ؛ إذا كانوا ذكورا وإناثا فللذكر مثل حظ الأنثيين ؛ انتهى الكلام على الفروع . من الوارث من الفروع ؟ نرجع للضوابط السابقة ، كل من ليس بينه وبين الميت أنثى ؛ فالابن والبنت هما فروع ، وابن الابن

وابن ابن الابن كذلك ، وبنت الابن كذلك ، وبنت ابن الابن كذلك ، وابن البنت ؟ لا ، لا يرث ؛ لماذا ؟ لأن بينه وبين الميت أنثى ، والقاعدة أن كل واحد من الفروع بينه وبين ميت الأنثى فلا ميراث له . ((**ولأبويه لكل واحد منهما السدس**)) من المراد بالأبوين ؟ الأب والأم . ماذا يسمى مثل هذه الصيغة ؟ يسمى التغليب ؛ غلبنا جانب الأب على جانب الأم فقلنا: ((**ولأبويه**)) . قوله: ((**ولكل واحد منهما السدس**)) هذا بدل بإعادة حرف الجر العامل ؛((**لكل واحد منهما السدس مما ترك**)) لكن بشرط أن يكون له ولد ، وكل ما ذكر الولد فالمراد به الفرع الوارث وهو الولد والبنت وولد الابن وولد ابن الابن وإن نزل من كل من ليس بينه وبين الميت أنثى ((**لكل واحد منهما السدس إن كان له ولد**)) فإذا هلك هالك عن أب وأم وابن فللأم السدس وللأب السدس والباقي للابن ؛ ولو هلك هالك عن بنت وأم وأب فللبنت النصف وللأم السدس وللأب السدس ؛ لأن الله قال: ((**ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد**)) أعطينا أصحاب الفروع فروضهم الآن وبقي معنا السدس من يعطيه ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**) ألحقنا الفرائض بأهلها وأعطينا البنت نصيبها والأم نصيبها والأب نصيبها بقي واحد من ستة بحثنا في هؤلاء الورثة من الذي يصدق عليه أنه أولى رجل ذكر ؟ الأب ، فنعطيه الأب تعصيبا فنقول للأب السدس فرضا والباقي تعصيبا ، هذا ما يدل عليه الآية الكريمة مع الحديث ؛ واضح الآن ؟ إذا ميراث الأبوين السدس مع الولد وهو الفرع الوارث ؛ كذا ؟ ثم إن كان الولد ذكرا فليس للأم والأب سوى السدس لكل واحد ، وإن كان أعطيناها فرضها فإن بقي شيء بعده فهو للأب تعصيبا ؛ ((**فإن لم يكن له ولد**)) أي لم يكن له فرع وارث لا ابن ولا ابن ابن ولا بنت ابن ولا بنت ، لم يكن له ولد ((**وورثه أبواه فلأمه الثلث**)) إن لم يكن له ولد ، هذا شرط ؛ الشرط الثاني ((**وورثه أبواه**)) الجواب: ((**فلأمه الثلث**)) وكم للأب ؟ الباقي ؛ لأنه إذا كان المال بين شخصين وفرض لأحدهما فالباقي كله للآخر ، ((فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه)) الآن حصر الإرث في الأبوين فلأمه الثلث والباقي للأب ؛ من أين عرفنا أن الباقي للأب ؟ لأن الله قال: ((**وورثه أبواه**)) وأعطى أمه الثلث فيكون الباقي للأب بالضرورة ؛ فعرفنا الآن إذا هلك هالك عن أم وأب وليس معهما ولد ولا غيرهما يعني ليس معهما أحد لا ولد ولا إخوة ولا زوج ولا زوجة فلأمه الثلث ، هل هذا ماش على قاعدة الفرائض ؟ نعم ماش على قاعدة الفرائض ؛ لأن قاعدة الفرائض إذا كان الوارثان ذكرا وأنثى من جنس وفي مرتبة واحدة فإن للذكر مثل حظ الأنثيين ، انظر ابن بنت ، أخ شقيق وأخت شقيقة ، أخ لأب وأخت لأب ، عم وعمة ، ما يصلح ؟ لماذا ؟ لأن العمة من الحواشي ولا يرث من حواشي من الإناث إلا الأخوات ؛ وقوله تعالى: ((**وورثه أبواه فلأمه الثلث**)) إن حصر الإرث قلنا في الأبوين يكون للأم الثلث فماذا

لو كان مع الأبوين زوج أو زوجة ؟ هل للأم الثلث ؟ نقول الآية الكريمة تدل على أنه ليس لها ثلث ؛ فماذا يكون لها ؟ ننظر في الموضوع ، امرأة هلكت عن زوجها وعن أمها وأبيها ، ليس في المسألة ولد ؛ صح ؟ هلكت عن زوجها وأمها وأبيها ، انحصر الإرث في ثلاثة أشخاص ، فلننظر: للزوج النصف ، وللأم ثلث الباقي ، وللأب الباقي ؛ لماذا صار للأم ثلث الباقي ؟ لأن الأم والأب ورثا ما بقي بعد الزوج وقد قال الله تعالى: ((**وورثه أبواه فلأمه الثلث**)) فكأن الأبوين ورثا نصف المال . نصف المال يعني الذي هو باقي بعد الزوج . فيكون للأم ثلثه يعني نجعل الباقي بعد فرض الزوج كأنه المال كله ؛ فإذا جعلناه كأنه المال كله فإن للأم الثلث ، وهذا واضح جدا ؛ فنحن نجعل ما بقي بعد فرض الزوج كأنه المال كله ؛ ومعلوم بنص القرآن أن الأم والأب إذا ورثا المال كله فللأم الثلث فيكون لها ثلث الباقي ؛ وحينئذ لو سألنا السائل: هل هذه القسمة مخالفة للنص ؟ لقلنا: لا ؛ بل هي موافقة للنص ؛ ووجهها ما قلت لكم . مثال آخر: هلك رجل عن زوجة وأم وأب ، كم للزوجة ؟ الربع وبقي ثلاثة أرباع للأم ثلث الباقي وللأب الباقي ؛ لأن الزوجة لما أخذت نصيبها صار الباقي بعد فرضها كأنه المال كله ، والأم والأب إذا ورثا المال كله صار للأم الثلث ؛ وعلى هذا فللأم ثلث الباقي بعد فرض الزوجة والباقي للأب ؛ وهذا مقتضى النص القرآن الذي معنا ؛ هاتان المسألتان: زوج وأم وأب ، زوجة وأم وأب تسميان العمريتين والغراوين ؛ العمريتين لأن أول من قضى بهما عمر رضي الله عنه إذ لا توجد هذه الصورة لا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا في عهد أبي بكر ، هاتان الصورتان وجدتا في عهد عمر رضي الله عنه فقضى بهما على هذا النحو قضى أن موفقا للصواب بلاشك فسميتا بالعمريتين ، وسميتا بالغراوين لأنهما في الفرائض كالغرة في وجه الفرس بظهورهما وبيانهما واشتهارهما ؛ المسألة واضحة الآن ؟ فصار للأم والأب السدس مع وجود الولد ، وللأم الثلث الباقي في زوج وأبوين وزوجة وأبوين . قال: ((**فإن كان له إخوة**)) هذا معطوف على قوله: ((**فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة**)) يعني حين إرثه أبويه له ، ((**فإن كان**)) والفاء هنا عاطفة تدل على ترتب ما بعدها على ما قبلها ، للترتيب تدل على ترتب ما بعدها على ما قبلها ؛ فإذا ورث الرجل أبواه وكان له إخوة فلأمه السدس ، إخوة ذكور أو إناث ؟ يشمل ذكور أو إناث ؛ أشقاء أو لأب أو لأم ؟ يشمل ، يشمل أشقاء أو لأب أو لأم ؛ إن كان له إخوة فلأمه السدس مثاله: هلك هالك عن أم وأب وأخوين شقيقين ، أم وأب وأخوين شقيقين ؛ في هذا المثال له أخوة أو لا ؟ نعم ؛ كم تعطى الأم ؟ تعطى السدس ، والباقي للأب ؛ لماذا فرضنا للأم السدس ؟ لوجود جمعنا الإخوة ؛ ولماذا لم نفرض للأب السدس ؟ لعدم الفرع الوارث ، فنقول للأم السدس والباقي للأب ؛ والإخوة ؟ الإخوة يسقطون ، يسقطون بإسقاط النبي صلى الله عليه آله وسلم لهم ، حيث قال: (**ألحقوا الفرائض لأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر**) ألحقنا

الفرائض الآن بأهلها ، من صاحب الفرض في هذه المسألة ؟ الأم ، أعطيناها نصيبها ؛ بحثنا وقارنا بين الأب والإخوة وجدنا أن الأب أولى لأن الميت بضعة منه ؛ فقلنا الباقي للأب ؛ واضح يا جماعة ؟ طيب إذا كان له إخوة وورثه أبواه فلأمه السدس . فإن قال قائل: كيف يحجب الإخوة وهم محجوبون ؟ نقول: نعم يحجبون غيرهم وهم محجوبون لأن حجبهم هنا لوجود المانع لا لفوات الشرط ، انتبه ! حجبهم هنا لوجود المانع ، من الذي منعهم من الإرث ؟ الأب ، لا لفوات الشرط فهم من أهل الإرث يعني ليس فيهم مانع من موانع الإرث حتى نقول إن هؤلاء ليسوا مستحقين بالأصل من الميراث ، نقول هم مستحقون لو لا وجود المانع ؛ فلهذا حجبوا وهم محجوبون ؛ والغريب في هذه المسألة لو كان الإخوة إخوة منهم حجبوا الأم من الثلث إلى السدس ، وهذه غريبة من غرائب العلم أن يكون المدلي حاجبا لمن أدلى به والعادة أن الذي يحجب هو المدلى به ؛ لكن هذه بالعكس ؛ واضح ؟ الابن يحجب ابن الابن ؟ لأيش ؟ لأن الابن مدلي بالابن ومن أدلى بواسطة حجبته تلك الواسطة ؛ هنا الإخوة من الإخوة مدلون بالأم ولم تحجبهم الأم بل هم الذين حجبوا الأم ، على العكس ؛ ولكن مسائل الفرائض كثير منها لا مجال للرأي فيه ولا مدخل للاجتهاد فيه ، أمر مسلم ((**آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله**)) مسلمة ؛ انتهينا الآن من ميراث الأبوين ((**فإن كان له إخوة فلأمه السدس**)) فصار ميراث الأبوين أولا: إذا كان معهم ولد فلكل واحد منهما السدس ، ثم إن كان الولد ذكرا فليس للأب سوى السدس ، وإن كان الأنثى فللأب ما بقي بعد الفروض تعصيبا ؛ الحالة الثانية: إذا ورثه أبواه فقط ، إذا ورث الميت أبواه فقط أي لم يوجد وارث سوى الأبوين ولا إخوة ولا فرع وارث فما ميراث الأم ؟ الثلث ، والباقي للأب ؛ ميراث الأم الثلث للنص والباقي للأب لأن المال الذي بين شخصين إذا قدر لأحدهما نصيبه صار الباقي للعصبة ؛ ولهذا لو أعطيتك مالا مضاربة تشتغل فيه وقلت: لك ربع الربح ؛ ماذا يكون لي أنا صاحب المال ؟ ثلاثة أرباع لأن المال بين اثنين إذا قدر لأحدهما نصيب فالباقي للآخر ؛ الحال الثالثة: إذا ورث الأبوان ولدهما وله إخوة فكم للأم ؟ السدس ، وإن كان الإخوة غير الوارثين فللأم السدس والباقي للأب والإخوة يسقطون لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**) . هذه الآية في حكم ميراث الفروع والأصول وبدأ بذكر الفروع قبل الأصول ، وكان المتوقع بالأصول لأنهم أحق بالبر من الفروع ؛ لكن ذكر الفروع لأنهم بضعة من الميت ، جزء منه ؛ والأصول بالعكس الميت بضعة منهم ؛ فكان الذي هو بضعة منه أولى من هو أي الميت بضعة منه ؛ وهذه من الحكم وإلا كان متوقع أن يقول قائل: لماذا لم يبدئ الله عزوجل بذكر ولدين قبل ذكر الأولاد ؟ والجواب هو هذا ؛ فهذه الآية اشتملت على ميراث من ؟ الفروع والأصول ؛ بقي عندنا الحواشي والأزواج ذكر الأزواج بعد هذه الآية مباشرة ؛ والحواشي الوارثون للفرع ؛ لأن

الآية الثانية الآتية خالصة لذوي الفروع ما فيها عاصب ، الآية الثانية ((**ولكم نصف ما ترك أزواجكم** ...)) هذه خاصة بأصحاب الفروض ليس فيها عصبة ، فيها الزوجان ومن ؟ والإخوة من الأم ، وكلهم أصحاب الفروض ؛ ولهذا قال فيها ((**تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله** ...)) وهنا لم يقل: تلك حدود الله ؛ لأن هذه الآية فيها تعصيب غير محدد ، والآية التي بعدها كلها أصحاب الفروض ؛ والآية التي بعدها فيها فروض وفيها تعصيب ؛ ولهذا قال فيها: ((**يبين الله لكم أن تضلوا**)) .

السائل : سؤال عن بعض مسائل المواريث " مسألة من جد وأخ وأم " ؟

الشيخ : يعني مع جد واحد وأخ واحد ؟ لأن الجد ليس بأخ ؛ إذا كان الأخ واحد فقط ؛ أما لو كان الأخ اثنين فأكثر ؛ يعني قل جد وأخ وأم ، نقول للأم الثلث لأنه ليس عندنا فرع الوارث ولا جمع من الإخوة ؛ وهذا مما يضعف القول بأن الجد أخ ؛ لأنه هنا ليس بأخ ولا يحجب الأم ؛ كما أنه لو كان عندنا جدان لم يحجبا الأم إلى السدس ؛ أليس كذلك ؟ وفيه جدان ؟ نعم ؛ ما هما ؟ الجد من الأم ليس له شيء ؛ هذه صورها العلماء فيما لو وطئ رجلان امرأة بشبهة وأتت بولد وعرضت على القافة . القافة الذين يعرفون الإنسان بالشبه . وقالوا هذا الولد لهذين الرجلين جميعا ، صار له أبوان ولكل واحد منهما أب فيكون له جدان ، فلو كان له جدان لم يحجبا الأم إلى السدس ؛ وهذه الأدلة على ضعف الإلحاق الإخوة بالجد ، أدلة كثيرة ما هي واحدة .

السائل : سؤال عن الكلالة ؟

الشيخ : رجل يرث كلالة من ليس له أب ولا ولد .

قوله تعالى: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين** ...)) يعني هذا الميراث الذي قال الله عزوجل إنما يكون من بعد وصية يوصي بها ؛ وفي قراءة ((**يوصى**)) ببناء المجهول ؛ الوصية في الأصل هي العهد للشيء المهم وهي اصطلاحا: الأمر بالتبرع بالمال ؛ بل وهي التبرع بالمال بعد الموت ، هذه وصية التبرع بالمال بعد الموت أو الأمر بالتصرف بعد الموت ؛ فهي إما بمال وإما بتصرف ؛ فإذا أوصى رجل إلى شخص بالنظر على أولاده الصغار ، فهذه وصية بمال أو بتصرف ؟ بتصرف ؛ وإذا أوصى شخص بمائة درهم لفلان ، فهذا تبرع مال بعد الموت ؛ وهذا هو المراد بهذه الآية ، المراد بها التبرع بالمال بعد الموت . وقوله عزوجل: ((**من بعد وصية**)) مطلق لم يقيد ؛ لكن دلت السنة على أنه لا يزيد على الثلث ، لحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حين عاده النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مكة فقال له سعد: إن ذو مال يعني ذو مال كثير ولا يرثني إلا بنت لي أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال لا ؛ قال فالشطر ؟ قال لا ، قال فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير إنك أن تذرهم أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس) قال ابن عباس رضي الله عنهما: (**لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع يعني**

لكان أحسن) لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**الثلث كثير**) ولم يرخص بالثلث إلا في المراجعة الثالثة من سعد رضي الله عنه ؛ ويذكر أن أبا بكر الصديق قال أرضى بما رضيه الله لنفسه فأوصى بالخمس واعتمد ذلك الفقهاء ، فقالوا ينبغي أن تكون الوصية بالخمس ؛ ولكن شح الناس اليوم صاروا لا يعرفون في الوصية إلا الثلث يندر جدا أن ترى شخصا أوصى بخمس ماله ؛ وينبغي لطلبة العلم أن يبينوا للناس أن يقولوا للناس الوصية بالثلث رخصة جاءت بعد مراجعة وما دون الثلث أفضل منه ؛ ودل القرآن على أن الوصية لا تكون لوارث ، وهذا هو الشرط الثاني في الوصية ؛ الشرط الأول ما هو ؟ ألا تزيد على الثلث ؛ والشرط الثاني هو أن لا تكون لوارث ؛ بوجه الدلالة قوله: ((**من بعد وصية**)) فجعل الوصية مستقلة عن الميراث ، وقالت الآية التي تليها هذه لما ذكر ... الإرث قال: ((**تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدين فيها**)) ولاشك أن من أوصى لأمه بالخمس وقد أعطاها الله السدس فقد تعد حدود الله ، فرض الله لها السدس وهو زاد على ذلك الخمس فأعطاها فصار ميراثها الآن أكثر من السدس ، وهذا تعدي من حدود الله ؛ إذا نقول الوصية التي تقدم على الميراث هي الوصية الشرعية التي جمعت شرطين هما: ألا تزيد على الثلث ، وألا تكون للوارث . وقوله: ((**من بعد وصية يوصي بها**)) في كلمة ((**يوصي بها**)) دليل على أنه لابد من ثبوت الوصية ، لابد من الثبوت وأن يكون الموصي أوصى بها عن طمأنينة وعن معرفة ؛ فلو أوصى وهو في غمرة المرض قد ولم يكن يتصور ما يقول فإن الوصية لا تعبر ولا عبرة بها ؛ لأنه حقيقة لم يوصي بها ؛ وكذلك لو لم تثبت الوصية ببينة فإنها لا عبرة بها إلا إذا صدق الورثة وهم مرشدون بذلك فالحق لهم والرجوع إليه ؛ وقوله: ((**أو دين**)) الدين كل ما ثبت في الذمة فهو دين ؛ فالأجرة دين ، والقرض دين ، وثمن المبيع دين ، والصداق على الزوج دين ، وعوض الخلع على الزوجة دين ، و... الجراحات دين ، كل ما ثبت في الذمة فهو دين ؛ فيقدم الدين على الميراث ، فلو قدر أن الدين يستغرق جميع المال فلا شيء للورثة لأن الله قال: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) وإذا قدر أنه يستغرق نصف المال صار الميراث نصف المال ؛ لأن الله قال: ((**أو دين**)) وهنا نسأل هل الدين مقدم أو الوصية ؟ الجواب: الدين ، الدين قبل الوصية ، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (**إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالدين قبل الوصية**) والمعنى يقتضيه ؛ لأن الدين قضائه من باب الواجب والوصية من باب التبرع يعني أن المدين يجب عليه أن يقضي الدين والموصي مستحب ليست بواجبة ، ومعلوم أن النظر الصحيح يقتضي تقديم الواجب . فإن قال قائل: إذا كان الأمر كذلك فما الحكمة من تقديم الوصية على الدين ؟ فالجواب على ذلك بالحكمة أولا: العناية بالوصية والإشارة إلى أن الدين ينبغي للعاقل أن لا

يحمله نفسه ؛ وثانيا: أن الدين له من يطالب به ، يعني لو فرض أن الورثة سكتوا وقسموا التركة هل يسكت صاحب الدين ؟ لا يسكت لابد أن يطالب ؛ لكن الوصية لو كتموها ولم يعلم بها الموصى إليه أو الموصى له ما علم بها ليس لها من يطالب ؛ فلهذا قدمها ليهتم الورثة بها لا ليقدمها على الدين ، فالدين مقدم ثم الوصية ، ثم الميراث . فإذا هلك هالك عن ورثة وكان عليه دين يستغرق نصف ماله وأوصى بالثلث فالمسألة من ستة : للدين ثلاثة ، وللوصية الثلث اثنان ؛ واحد ؛ لم نعلم أن ثلث ستة واحد إلا ؛ نعم أحسنتم ؛ إذا نقول المأخوذ في الدين كالمفقود ؛ وعلى هذا فيكون التركة الموروثة هي الباقية بعد الدين ثلاثة من ستة ، فنعطي صاحب الوصية ثلث ثلث الباقي واحدة ويبقى اثنان هما نصيب الورثة ؛ هنا قدمنا الدين على الوصية صح ؟ جعلنا النص الآن على من ؟ على الوصية لو لا الدين لأخذ الموصى له اثنين من ستة ؛ لكن الآن لم يأخذ إلا واحدا من ستة لأن الدين مقدم على الوصية ؛ تمام ؟ ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) . ثم قال تعالى بعد أن قسم الميراث بين الأصول والفروع قال .

السائل : سؤال عن مسألة من المواريث " ميراث الكافر " ؟

الشيخ : سؤال هل الكافر يرث من المسلم ؟ لا يرث ؛ خلاص ، مادام إنه لا يرث فيوصي ؛ لكن يبقى النظر هل يجوز أن يبر الإنسان الكافر ؟ يعني هل يجوز لي أنا أن أبر الكافر ؟ فيه تفصيل بين الله تعالى في سورة الممتحنة فقال تعالى: ((**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم**)) هذا إحسان ((**وتقسطوا إليهم**)) هذا المعاملة بالعدل ، ما ينهى الإنسان أن يعامل الكافر بالعدل ؛ أو بالفضل بشرط أن لا يكون ممن يقاتلوننا في الدين .

السائل : سؤال عن العصيب ؟

الشيخ : ما فيه تعدي لأن العصيب حق له ، حق شرعي ؛ والباقي أعطيه التعصيب شرعا .

السائل : يا شيخ مقتضى الوصية الاستحباب ، وقد قال تعالى: ((**كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية** ...)) قلنا إنها واجبة على غير الوالدين وذوي القروض ، فما الجواب على ذلك ؟

الشيخ : الجواب صريح ، الجواب هي واجبة ؛ لكن واجبة للأقارب غير الوارثين ؛ وقال أكثر العلماء الجمهور إن هذه الآية منسوخة ؛ والصحيح أنها غير منسوخة وأنها مخصصة ، هذا هو الصحيح .

السائل : إنسان له دين مؤجل هل تقسم تركته أو يقتضى الدين المؤجل ؟

الشيخ : نقول إن وثق الورثة برهن يحرز أو كفيل فالدين باق على ما هو عليه لا يحل وإن لم يوثقوا حل الدين ووجب الدين .

السائل : سؤال عن الأقساط في البنوك للميت ؟

الشيخ : إذا كانوا غير محتاجين له فالأفضل أن يبيعوه ليبرئوا ذمة الميت وإن كانوا محتاجين ننظر هل بقي عليه أقساط لم يوفيها . أي على الميت . إن قيل نعم قلنا لابد أن يباع أو أنتم لأن نفسه معلقة بها ؛ وإن قالوا لا ، كل الأقساط التي حلت في حياته فقد سملها ، ففي هذه الحال نقول لا بأس أن يبقى مرهونا للبنك ويسدد كل سنة .

السائل : في قوله تعالى: ((**وإذا حضر القسمة أولي القربى واليتامى** ...)) قلنا إن القرابة يعطون منه ، وفي قوله تعالى: ((**كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية** ...)) يوصى لهم فمتى يعطون ؟

الشيخ : يوصى لهم ، إن حضروا ؛ لكن الذي يعطى إذا حضر ما يعطى شيئا كثيرا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ نكمل آية إرث الفروع والأصول ، فيقول الله عزوجل: ((**آبائكم وأبنائكم** ...)) سبق لنا أن الميراث لا يستحقه الورثة إلا بعد الوصية والدين ونسأل الآن الأخ ما هي الوصية ؟ الذي يوصي عند الموت ؛ لا ، أيش معنى ((**يوصي بها**)) ؟ أن يتبرع بشيء بعد موته إما لجهة عامة كالمساجد أو معين كزيد و عمرو . والدين ما هو ؟

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين آبآؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما**)) .

الشيخ : أيش معنى ((**يوصي بها**)) ؟

الطالب : أن يتبرع بشيء بعد موته

الشيخ : إما لجهة عامة كالمساجد أو معين كزيد و عمرو .

الشيخ : والدين ما هو ؟

الطالب : كل ما ثبت في الذمة فهو دين.؛

الشيخ : الوصية والدين أيهما يقدم ؟

الطالب : يقدم الدين على الوصية ؛

الشيخ : ما هو الدليل ؟

الطالب : قول علي رضي الله عنه بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى الدين قبل الوصية .

الشيخ : ما هو الدليل على أن الوصية للوارث لا تصح ؟

الطالب : الدليل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا وصية لوارث**) ثم تحديد الله المواريث ، ثم قال: ((**تلك حدود الله فلا تعتدوها**)) .

قال الله عز وجل: ((**آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا**)) لما قسم سبحانه وتعالى قسمة على ما اقتضته حكمته قطع خط الاعتراض على هذه القسمة ؛ لقوله: ((**آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا**)) . فلو قال قائل: الآباء أحق من أبناء لأن برهم واجب ؟ وقال الآخر: الأبناء أحق من آباء لأنهم قصار يحتاجون إلى رعاية في الغالب ؟ نقول: وراء ذلك كله حكمة الله عزوجل ؛ فنحن لا ندري آبائنا أو أبنائنا أيهم أقرب لنا نفعا . وهل المراد التفضيل بين الجنس والجنس أي بين الآباء والأبناء لا ندري الأبناء أقرب ؟ أم الآباء أم حتى بين الأبناء وبين الآباء ؟ ما فهمتم ؟ هل المعنى لا تدرون الآباء أقرب نفعا أم الأبناء ؟ أو لا تدرون أي الأبناء أقرب لكم نفعا وأي الآباء أقرب لكم نفعا ؟ العموم ، الآية تعم المعنيين يعني لا تدرون هل الآباء أنفع لكم أو الأبناء ولا تدرون هل الأكبر من الأبناء أصغر أم الأكبر ، وهل الأقرب من الآباء أقرب أم من الأعلى ؛ كثيرا ما يكون الجد أرعف وأرحم من الأب بأحفاده ، وكثيرا ما يكون الابن الأصغر أرحم من الابن الأكبر ؛

فنحن في الحقيقة لا ندري هل الآباء أبر وأنفع لنا أو الأبناء ، وهل أبناءنا بينهم أبر الكبير أو الصغير أو الوسط وكذلك بالنسبة للآباء لا ندري ؛ فلما كنا لا نعلم وجب أن نكل الأمر إلى عالمه وهو الله عز وجل . ثم قال: ((**فريضة من الله**)) ((**فريضة**)) هذه مصدر عاملها محذوف ؛ وقد يقال إنها مصدر نابت عن عاملها ، والتقدير على الأول: فرضنا ذلك فريضة ؛ وعلى الثاني نجعل ((**فريضة**)) هي نفسها عامل ولا تحتاج إلى عامل ينسبها ، فتكون تأكيدا لما سبق ويسمون هذا المصدر المؤكد للجملة التي قبله ولا يحتاج إلى عامل ؛ قال ابن مالك: " كابني أنت حقا " ؛ كلمة " حقا " ما فيها عامل لكن تؤكد الجملة التي سبقها ؛ هذه أيضا ما فيها عامل لكن لما قال: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ولأبويه**)) وقصر وقدر صار هذا المصدر مؤكدا للجملة التي قبلها ؛ وقوله: ((**فريضة**)) الفرض في اللغة الحظ والقطع ، يقال مثلا: فرض اللحم ، يعني حظها ؛ وفرض العصا ، قطعه ؛ ولكنها في الشرع: ما ألزم به الشارع ، ما ألزم به الشارع فهو فرض ؛ ولا فرق بالقول الصحيح بين ما ثبت بدليل ظني أو بدليل قطعي ، وقال بعض العلماء: ما ثبت بدليل قطعي فهو فرض ، وما ثبت بدليل ظني فهو واجب ؛ والصحيح ألا فرق ، مادام قد ثبت أنه . فسمه فرضا أو سمه واجبا ؛ ((**فريضة من الله**)) وقوله: ((**من الله**)) أي صادرة منه لا من غيره ، فلم يقم بفرضها ملك مقرب ولا نبي مرسل ؛ بل الله وحده هو الذي تولى فرضها . ثم قال: ((**إن الله كان عليما حكيما**)) كان عليما بمن يستحق وبمقدار ما يستحق ، وحكيما في وضع الحق في أهله كما وكيفا ؛ فهو عزوجل له العلم التام وله الحكمة التامة وبالعلم والحكمة تتم الأمور ؛ لأن تخلف الأمور سببه أحد أمرين: إما الجهل وإما السفه ، تخلف الأمور سببه أيش ؟ أمران: إما الجهل ، أو السفه ؛ فإذا وجد العلم ارتفع الجهل ، وإذا وجدت الحكمة ارتفع السفه ؛ فالله سبحانه وتعالى عليم بالأمور وبمن يستحق وبمقدار ما يستحق فهو حكيم حيث وضع الأشياء في مواضعها ؛ فلما اجتمع في حقه سبحانه وتعالى العلم والحكمة انتفى أي اعتراض يمكن أن يعترض به على الحكم ؛ عرفتم ؟ ولهذا نجد الجاهل يتخبط في الأحكام ، نجد أن الجاهل يتخبط في الأحكام لأنه جاهل ، ولو كان عنده حسن قصد وحسن إرادة لكنه جاهل فتجده متخبطا ؛ ونجد العالم السفيه الذي ليس عنده حكمة ترشده إلى ما فيه الخير نجد أنه أيضا يتخبط ؛ أما من لديه علم وحكمة فإنه سبحانه وتعالى كامل الحكم أحكامه تامة . والعليم والحكيم من أسماء الله عزوجل ؛ والعلم إدراك المعلوم على ما هو عليه ، هذا تعريفه ، العلم إدراك المعلوم على ما هو عليه ؛ فخرج بقولنا " إدراك المعلوم " من لم يدرك ، فهذا جاهل ، جاهل جهلا بسيطا ؛ وخرج بقولنا " على ما هو عليه " من أردك الشيء على غير ما هو عليه وهذا جاهل لكن جهله مركب ؛ وأيهما أولى الجهل المركب أو البسيط ؟ البسيط أهون ؛ ونضرب ثلاثة أمثلة الآن: سأل سائل عن غزوة بدر فقيل له: في رمضان في السنة

الثانية ؛ ما تقولون في هذا المجيب ؟ هذا عالم ؛ وسأل سائل آخر عن وقعة بدر غزوة بدر متى كانت ؟ فأجيب بأنها في السنة الثالثة ، هذا جاهل جهلا مركبا ؛ وسأل سائل: متى كانت غزوة بدر ؟ فأجيب بلا أدري ، هذا جاهل جهلا بسيطا وهو خير من الجهل المركب ؛ ويقال: إن رجلا يسمى توما يدعي الحكمة وأنه عالم حكيم ،

فقال حمار الحكيم توما لو أنصف الدهر كنت أركب

لأنني جاهل بسيط وصاحبي جاهل مركب ؛

يقول الحمار ، حمار جاهل أو غير جاهل؟ جاهل لكن جهله بسيط وتوما الذي صاحبه جاهل مركب ؛ وعلى هذا يقول شاعر آخر:

ومن رام العلوم بغير شيخ يضل عن الصراط المستقيم

وتلتبس العلوم عليه حتى يكون أضل من توما الحكيم

تصدق بالبنات على رجال يريد بذلك جنات النعيم ؛

هذا توما بدأ يتصدق على عالم النساء بدون أي شيء بدون عقد النكاح ، يقول تبغى تصدق عليك ؟ يلا خذ ؛ يريد بذلك التقرب إلى الله ، يعني يهب النساء ليزنى بهن ويظن أن ذلك تقرب إلى الله وصدقة ؛ هذا جهل مركب . العلم ويش تعريفه ؟ إدراك المعلوم على ما هو عليه . ((**الحكيم**)) مشتق من الحكم والحكمة ، من أسماء الله الحكيم وهو مشتق من الحكمة والحكمة ، فهو عزوجل حاكم وهو محكم ؛ فعليه تكون حكيم بمعنى فاعل إذا كانت من الحكم ، وحكيم بمعنى محكم إذا كانت من الحكمة ؛ عرفتم ؟ ويبقى عند إشكال في حكيم هل يأتي بمعنى محكم ؟ نعم ، ومنه قول الشاعر:

أمن ريحانة الداع السميع يؤرقني وأصحابي هجوع

أمن ريحانة الداع السميع أي المسمع ، يؤرقني وأصحابي هجوع ؛ نعود مرة ثانية نقول إذا كانت من الحكم والإحكام فلابد أن نعرف ، الحكم . أعني حكم الله . ينقسم إلى قسمين: حكم كوني ، وحكم شرعي ، حكم كوني وحكم شرعي ؛ فقول أخي يوسف: ((**لن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي**)) هذا حكم كوني ؛ ولهذا لم يقل: علي ؛ " لي " أي يقدر لي ذلك وقوله تعالى في سورة الممتحنة لما ذكر أحكام النساء قال: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) هذا حكم شرعي ؛ الحكم ينقسم إلى قسمين: كوني وشرعي ؛ ما الفرق بينهما ؟ الفرق بينهما يقارب الفرق بين الإرادتين: الكونية ، والشرعية ؛ فيما تعلق بما يحبه ويكرهه فهو ؟ اصبر ، ما فهمتم ما أريد ، ما تعلق بما يحبه ويكرهه أي ما يحبه فأمر به أو يكرهه فنهى عنه ؟ هذا شرعي ؛ وما تعلق بتقديره سواء أحبه أم لم يحبه فهو كوني ؛ الحكم الكوني لابد من وقوعه والحكم الشرعي قد يمتثل وقد لا

يمتثل ؛ فيتبين بهذا أن الحكم قريب من الإرادة في التقسيم ؛ أما على الوجه الثاني في الحكيم وهو المحكم فنقول: الحكمة وضع الشيء في مواضعه وتتعلق في الحكم الكوني والحكم الشرعي ، ثم هي إما حكمة باعتبار الصورة المعينة وإما الحكمة باعتبار الغاية ؛ فإذا ضربت اثنين في اثنين صارت أربعة ؛ الحكمة إما أن تتعلق بالحكم الكوني على صورته المعينة وعلى غايته الحميدة ، فمثلا: الحكم الكوني إذا حكم الله عزوجل على أناس بالفقر والمرض وزلازل وما أشبه ذلك ، هذا حكم لاشك أنه متضمن لحكمة ، كونه وقع على هذا الوجه حكمة ، والغاية منه حميدة هذه حكمة ((**ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون**)) ؛ خلق الإنسان على هذه الصفة لحكمة ، خلق قائما منتسبا ، وغيره على العكس ؛ لأن الإنسان له وظائف لا تتم إلى على خلقه على هذا الوجه ، فالإنسان له وظائف: قيام ركوع سجود لا يتم إلى على هذا الوجه ؛ فلذلك خلقه الله تعالى قائما منتسبا دون غيره من الحيوانات ؛ كونه على هذا الوجه لحكمة ، وكون الغاية منه ... أداء وظائف التي كلف الله بها هذه حكمة أخرى ؛ وهكذا فكر في الشمس والقمر والجبال والأنهار وما أشبهها ؛ في الشرع أيضا حكمة على الصورة المعينة وحكمة الغاية ، كون الشرع على هذا الوجه ، الصلوات خمس وأوقاتها متفرقة وعددها كذا وكذا ، هذا لاشك أنه مطابق للحكمة ؛ ولهذا تجد الصلوات كلها مقرونة بتغير الشمس في أفق ، فالفجر عند إقبالها ، والمغرب والعشاء عند إدبارها ، والظهر والعصر عند توسطها وميلها ، لابد أن يكون هناك سبب ، هذه حكمة ؛ الغاية من الصلاة أيش ؟ حكمة أيضا ؛ ولهذا أقول لكم الآن ... تتعلق بالحكم الكوني والشرعي على الصورة التي هو عليها وعلى غاية المقصودة منه ؛ فتكون أربعة ، حكمة في الحكم الكوني باعتبار الصورة التي هو عليها ، وحكمة في الحكم الكوني باعتبار غايته ، وحكمة في الحكم الشرعي باعتبار الصورة التي هو عليها ، وحكمة في الحكم الشرعي باعتبار الغاية المقصودة منه ؛ كل هذه المعاني الجليلة العظيمة كلها تحملها قوله: ((**حكيما**)) فأسماء الله حقيقة مملوءة من المعاني ، حسنى على ما وصفها الله عزوجل . نرجع الآن إلى فوائد الآية ، وأظن أننا أخذنا منها ؟ ما أخذنا ؛ أبد ؟ طيب . يستفاد من الآية فوائد كثيرة ؛ أولا: أن الله أرحم بالإنسان من والديه ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**يوصيكم الله في أولادكم**)) فالذي يوصيك على شيء هو أرحم به منك وأشد عناية به منك ؛ ولهذا إذا وصى الإنسان أحد على أولاده فهو أرحم بأولاده من هذا الوصي . ومن فوائدها: الحكمة في توزيع الميراث أنه يشمل جميع الأولاد دون الصغار فقط يعني لا يقتصر على الصغار أو على ذي الحاجة أو على من كان لا يكتسب أو ما أشبه ذلك ؛ عام ؛ هذه من الحكمة من أجل ما يسمى في العرف الاصطلاحي تبديد الثروة ، تبديد يعني توزيع الثروة حتى لا تنحصر ؛ هذا المال الذي هو في الملايين كان في الأول يملكه واحد ، الآن يملك العدد الكثير ، ثم أيضا العدد

إذا ماتوا سينتقل إلى عدد آخرين ، وهذا لاشك أنه من الحكمة . ومن فوائدها: حكمة أخرى في توزيع الميراث ، حيث جعل للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لأن في ذلك حكمة ، منها اعتبار ما يكون على الذكر من مسئوليات مالية ؛ الذكر عليه مسئوليات مالية ؟ نعم أكثر من الأنثى ، عليه الإنفاق وعليه المهر وعليه الجهاد وعليه حقوق مالية أكثر ؛ فروعي في ذلك قسمة المواريث وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ كذلك جعل للذكر مثل حظ الأنثيين من أجل بيان شرف الرجل على المرأة ، وأنه أحق بالتكريم منها خلافا للمتفرجين الآن الذين يقدمون الإناث على الذكور وخلافا لأهل الجاهلية الذين لا يورثون الإناث شيئا ، في الجاهلية ما يورثون الأنثى شيئا ؛ من يورثون ؟ يقولون لا نورث إلا من يركب الخمار ويركب الخيل ويدود عن الحمى ؛ أما امرأة قاعدة في البيت ليس لها ميراث ؛ لكن الإسلام جاء أعطاها الميراث إلا أنها ليسن مثل الذكر . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان أن يختار الألفاظ الأحسن وإن كان مؤدى واحدا ؛ لقوله: ((**مثل حظ الأنثيين**)) ولم يقل: يوصيكم الله في أولادكم للأنثى نصف مال الذكر ؛ وقد مر علينا في التفسير التنبيه على ذلك ؛ وحسن التعبير له أثر ولعل بعضكم سمعتم قصة الملك الذي رأى في المنام أن أسنانه سقطت ، رأى أسنانه سقطت فدعا بعابر يعبر الرؤيا ، قال: أيها العابر عبر لهذه الرؤيا ، قال: أيها الملك تموت حاشيتك وأهلك ، أرتاع الملك ؛ فأمر به فضرب وجلد ؛ لأنه أيش ؟ ... ؛ ثم قال إيتوا بعابر آخر ، فأتوا بعابر آخر فسأله فقال: يكون الملك أطول حاشيته عمرا ؛ فقال على الرأس ، هذا العابر صحيح وأمر له بجائزة ؛ والمعنى يعني إذا أنهم إذا ماتوا قبله يكون هو الآخر ؛ لكن هذا فيه أن حسن التعبير له أثر ؛ فينبغي للإنسان إذا أرد أن يعبر أن يختار أجزل العبارات وأسهلها وأحبها إلى النفوس . ومن فوائدها: أن ميراث النساء الخلص إن كن واحدة فالنصف وإن كن اثنتين ؟ الزوجات إذا كن اثنتين ؟ نصف الواحدة ؟ يعني مع الأولاد الثمن ومع عدمه الربع ؛ ما تقولون يا جماعة ؟ هل هذا الذي قررنا ؟ نحن الآن في الأولاد ؛ البنات للاثنتين فأكثر الثلثان ، وللواحدة النصف ؛ وسبق لنا توجيه قوله عزوجل: ((**وإن كن نساء فوق اثنتين**)) . ومن فوائدها: أن الإرث شامل لجميع التركة ، من عقار ومن دور وحيوان ومنافع وحقوق ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**مما ترك**)) كل ما ترك فهو داخل في الإرث ؛ وبهذا يجب التنبه لمن كان له ورثة في غير البيت الذي هو فيه ؛ فإن من الناس من إذا مات ميتهم وهم في بيته وله ورث آخرون خارج البيت من يتمتع لما في البيت من طعام وغيره ويسكن أيضا ، وهذا لا يجوز إلا بعد إذن بقية الورثة وإلا فإنه يقسم من ميراثه ؛ وكذلك تضرب أجرة على هؤلاء الذين في البيت من حين مات الرجل . ومن فوائدها: أنه لا يزيد فرض الثلثين بزيادة الإناث البنات ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**فوق اثنتين**)) فإنه يشمل لو كن مائتين ، عام . ومن فوائدها: الحكمة في تقدير ميراث الولد على ميراث الأبوين ؛ وما هي ؟ لأن الأولاد بضع من أبيه أو من أمه

فقدم ذكرهم على الأبوين . ومن فوائدها: أن الوالدين إذا ورثا ولدهما واختصا بالإرث كان للأم الثلث والباقي للأب ؛ لقوله: ((**وورثه أبواه فلأمه الثلث**)) . ومن فوائدها: أنه إذا وجد للميت فرع وارث فإن للأبوين على السدس ، لا يزيد إلا مع الإناث فإن بقي شيء أخذه الأب تعصيبا . ومن فوائدها: أن للأم السدس مع جمع من الإخوة ؛ لقوله: ((**فإن كان له إخوة فلأمه السدس**)) ؛ وظاهر الآية سواء كانوا وارثين أم غير وارثين ؛ بل إن ظاهرها أنهم إذا كانوا غير وارثين فليس للأم إلا السدس ؛ لأن الفاء مفرعة لما بعدها على ما قبلها . ومن فوائدها: أن الميراث يأتي في المرتبة الثالثة مما تركه الميت ؛ لقوله: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) ؛ ولكن قد دلت السنة على أن تجهيز الميت مقدم على كل ذلك ؛ وعلى هذا يكون الميراث في المرتبة الرابعة ، ودليل السنة أن رجلا وقصته راحلته وهو واقف في عرفة فسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه فقال: (**اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين**) ولم يذكر هل عليه دين أو وصية ؛ فدل هذا على أن مؤن التجهيز مقدمة على الوصية والدين ؛ ولأن التجهيز يتعلق ببدن الميت فكان مقدما على الوصية والدين كالمهجور عليه عند الإفلاس ، المهجور عليه عند الإفلاس إذا أفلس وهجرنا عليه منعناه من التصرف في ماله فإننا نبدأ بما تتعلق به حاجته ؛ ما نقول اخلع ثيابك نبيعها ، لا ، ما تتعلق بحاجته فإنه يبقى له . ومن فوائدها: وجوب تنفيذ الوصية ؛ لقوله: ((**من بعد وصية**)) فقدمها على ما يستحق من المال ؛ لأن تنفيذها واجب . ومن فوائدها: أن الرق مانع من الإرث ؛ من قوله: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ((**ولأبويه لكل واحد منهما السدس**)) ؛ ووجه ذلك أن اللام تفيد الملك والرقيق لا يملك ؛ وعلى هذا فلا حق للرقيق في الميراث لأنه لا يملك .

السائل : سؤال عن بعض ألفاظ الدعاء ؟

الشيخ : وإلا فإن قواعد النحو لو لم يكن عند الإنسان غريزة لعثرته وصار يفكر هل هذا فاعل أو مفعول به ، وهل هو اسم ينصرف أو لا ينصرف ، وهل المضاف ينون أولا ينون ، ثم لا يستطيع أن يخرج سطرا واحدا ؛ وكما قال بعضهم لو أن امرؤ القيس قرأ " عروض الخليل " ما أتى ببيت من الشعر ؛ فالقواعد مساعدة ما هي الأصل ؛ قد يمن الله على الإنسان بسليقة ويمشي مشيا جيدا وإن كان ضعيفا في النحو ، ثم إنه ذكر كلمة ينبغي أن ننتبه لها وهي قول بعضهم " الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه " فإن هذا ينبئ عن كراهة الإنسان بما قدر الله عزوجل ؛ والذي ينبغي للإنسان أن يلتزم مقام الرضا بما قدر الله وألا يعلن على نفسه أنه يكره ما قضاه الله عزوجل ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام إذا رأى ما يعجبه قال: (**الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات**) وإذا رأى خلاف ذلك قال: (**الحمد لله على كل حال**) ولم يكن يقول: الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه ؛ بل يقول: (**الحمد لله على كل حال**) وهذه المسألة ينبغي أن يتنبه لها ، كما ينبغي أيضا أن نتنبه لكلمة

أسوأ منها يقولها بعض الناس ، يقول " اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكني أسألك اللطف فيه " فكأنه يقول: رب ابتلني بما شئت ولكن ألطف ؛ والإنسان إذا دعا فإن الدعاء يرد القضاء كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا يرد القضاء إلا الدعاء**) فهذه الكلمة منكرة لا يجوز للإنسان أن يقول " اللهم إني أسألك رد القضاء " ؛ طيب اسأل ، أنت تسأل حاجتك سواء قضاها الله عزوجل ثم رفعها بدعائك أم لا ، اسأل الله قضاء حاجتك أو حصول مطلوبك وقل: اللهم إني أسألك كذا وكذا ، ورسول الله عليه الصلاة والسلام نهى أن يقول الإنسان : اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم ارحمني إن شئت وقال: وليعزم المسألة و ليعظم الراغبة فإن الله لا مكره له ؛ فهكذا ، لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه ؟ خطأ ؛ اللهم إني أعوذ بك من كذا مما تكره وأسألك كذا مما تحب . لا يرد القضاء إلا الدعاء ؛ ومثل هذه الكلمات ينبغي لطالب العلم إذا سمعها واستنكرها لم يسمعها من كلام الرسول ولا من كلام الصحابة ولا من غيرهم ينبغي أن يتوقف ؛ فإن كان لديه إدراك يمكن أن يحكم عليها فذلك هو المطلوب وإلا سأل أهل العلم ؛ أما أن نأخذ مثل هذه الكلمات مسلمة فإنه لا يمكن ؛ حتى في اللغة أيضا يخطئ بعض الناس كثيرا في مسائل يتناقلونها يقول: إلى هنا وينتهي مقالنا ، إلى هنا وينتهي مقالنا ، إلى هنا وينتهي ؟ قل إلى هنا ينتهي ؛ أيش , إلى هنا وينتهي ؟ صواب اللغة العربية " إلى هنا ينتهي " ففيه كلمات خطأ ، خطأ في العربية خطأ في العقيدة تمشي ولا ينتبه له ؛ من صاحبنا ؟ قل اللهم إني أسألك الجنة ، اللهم إني أعوذ بك من النار ، حتى لو كتب . اللهم اشفني مثلا من هذا المرض . حتى لو قدر أن المرض ما يشفي فإن الدعاء ترد القضاء .

السائل : هل يجوز أن يدعوا بقول " اللهم ألطفنا في قضائك عنها سواك ؟

الشيخ : لا لا ما فيها شيء ، كلمة " اللهم ألطفنا في قضائك ولا ... عنها سواك " ما فيها شيء ؛ لكن " اللهم إني أسالك رد القضاء " نقول الدعاء يرد القضاء .

الشيخ : لا ما فيه شيء ، نحن ما نقول لسنا نقول قل " لا تلتطف " نحن نقول: لا تقل" لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف؛ إذا نزل القضاء المكروه قل اللهم ألطف بنا ؛ إذا دعوت لا تقل لا أسألك رد القضاء ؛ لأنه ورد في الحديث: (**لا يرد القدر إلا الدعاء**) الدعاء يرفع الضراء ، يكون قد كتب لهذا الإنسان مثلا مرض أو الموت فإذا سأل الله الشفاء شفي ، جعل الله سببا يمنع هذا القدر .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تعالى: ((**فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصى بها** ...)) . من فوائد الآية الكريمة: أنه إذا اجتمع الأبوان في الميراث فللأم الثلث والباقي للأب ؛ وعلى هذا فيكون

الأب في هذه الحال وارثا بالتعصيب ؛ لأن نصيبه لم يقدر ؛ فيكون وارثا بالتعصيب . ومن فوائدها: الإشارة إلى اجتهاد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الاجتهاد الصائب في العمريتين ، حيث جعل للأم الثلث الباقي بعد فرض الزوجين ؛ وذلك أن الزوجة أو الزوج إذا أخذ حقه انفرد الأب والأم فيما بقي ؛ وقد جعل الله للأب والأم إذا انفردا للأم الثلث والباقي للأب ؛ فيكون ما بقي بعد فرض الزوجين للأم ثلثه . ومن فوائدها: أن الإخوة يحجبون الأم من الثلث إلى السدس وإن كانوا محجوبين بالأب ؛ لقوله: ((**فإن كان له الإخوة**)) فعطف بالفاء الدالة على أن ما مفرع على ما قبلها . ومن فوائدها: أن الواحد من الإخوة لا يحجب الأم إلى السدس ؛ لقوله: ((**فإن كان له إخوة**)) بخلاف الأبناء أو البنات فإن الواحد يحجبها إلى السدس ؛ لقوله تعالى: ((**لكل واحد منها السدس مما ترك إن كان له ولد**)) وولد نكرة في سياق الشطر فيعم الواحد والمتعدد والذكر والأنثى . فإن قال قائل: كيف تجعلون للأم السدس مع وجود إخوة محجوبين بالأب ؟ ألستم تقولون لو وجدت أم وإخوة أرقاء فإن الإخوة لا يحجبون الأم إلى السدس ؟ أو وجدت أم وإخوة كفرة فإنهم لا يحجبون الأم إلى السدس؟ يعني لو هلك هالك عن أمه وإخوته الذين لا يصلون فإن لأمه الثلث ولا يحجبونها الإخوة الذين لا يصلون إلى السدس ؛ لأيش ؟ لأنهم كفار لا يصلون ؛ فالجواب: أن هؤلاء محجوبون بوصف فهم ليسوا من أهل الإرث أصلا ؛ وأما الإخوة الذين حجبوا من أب فهم من أهل الإرث لكن وجد مانع ؛ وفرق بين وجود المانع وبين فوات الشرط ؛ فالإخوة مع اختلاف الدين أو كونهم أرقاء هم ليسوا أهلا للميراث أصلا ؛ لأن من شرط استحقاقهم الإرث أن يكونوا موافقين للميت في دينه وأن يكونوا أحرارا ؛ لكن هؤلاء الإخوة مع الأب هم مستحقون للإرث أحرار موافقون في الدين لكن وجد مانع وهو الأب ؛ فهذا هو الفرق بين كون المحجوب بالوصف وجوده كالعدم والمحجوب بالشخص وجوده معتبر . ومن فوائدها: أن الميراث لا يكون إلا بعد الدين والوصية ؛ لقوله: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) ولكن الدين قد يستغرق جميع التركة فلا يبقى للورثة شيء ؛ وأما الوصية فلا تستغرق جميع التركة لأن أقصى ما يمكن الثلث ، وما زاد على الثلث فهو للورثة ؛ وعلى هذا فيفرق بين الدين والوصية وهو أن الدين قد يستغرق المال فلا يبقى للورثة شيء ؛ والوصية لا يمكن أن تستغرق المال لأن ما زاد على الثلث موقوف على إجازة الورثة ؛ وعلى هذا فلو مات شخص وخلف مائة ألف

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين آبآؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما**)) . ومن فوائدها: أن الميراث لا يكون إلا بعد الدين والوصية ؛ لقوله: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) ولكن الدين قد يستغرق جميع التركة فلا يبقى للورثة شيء ؛ وأما الوصية فلا تستغرق جميع التركة ؛ لأن أقصى ما يمكن الثلث ، وما زاد على الثلث فهو للورثة ؛ وعلى هذا فيفرق بين الدين والوصية وهو أن الدين قد يستغرق المال فلا يبقى للورثة شيء ؛ والوصية لا يمكن أن تستغرق المال ؛ لأن ما زاد على الثلث موقوف على إجازة الورثة ؛ وعلى هذا فلو مات شخص وخلف مائة ألف وعليه دين يبلغ مائة ألف ؟ فليس للورثة شيء ؛ ولو مات ميت وقد أوصى بمائة ألف ولما مات وجدنا خلفه مائة ألف لم يبق للورثة شيء ؟ نقول: نرد مائة إلى الثلث ما لم تجز الورثة . ومن فوائدها: أن المفضول قد يقدم على الفاضل لاعتبارات أخرى ؛ من أين نأخذها ؟ من قوله تعالى: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) الدين أوجب من الوصية وأقدم لكن قدمت الوصية لاعتبارات أخرى ، كتقديم هارون على موسى في بعض المواضع ، في سورة طه قدم هارون على موسى ((**رب هارون وموسى**)) لاعتبارات وهي مراعاة الفواصل وإلا لاشك أن موسى هو أفضل من هارون ومقدم عليه في جميع مواضع القرآن ؛ إذا نأخذ منه أن المفضول قد يقدم على الفاضل لاعتبارات أخرى . ومن فوائدها: قصور علم الإنسان ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله تعالى: ((**آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب إليكم نفعا**)) نعم أقرب الناس إلى الإنسان آباءهم وأبنائهم فإذا كان لا يدري أيهم أقرب نفعا فما بالك بالبعيد ؟ وهذا لاشك يعود إلى قصور علم الإنسان ، وقد قال تعالى: ((**ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا**)) الروح التي هي بين جنبيك لا تعرفها ؛ لأنك لم تؤت من العلم إلا القليل . ومن فوائدها: وجوب إعطاء الورثة نصبهم من الإرث وأنه فرض ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**فريضة من الله**)) وعلى هذا فيكون تعلم الحساب الفرضي فريضة ، انتبهوا يا جماعة ! فريضة على كل حال أو كفاية ؟ نعم ، أو نفسر نقول: إن كان يتوقف عليه إعطاء كل ذي نصيب نصيبه فهو فرض وإن كان لا يتوقف فليس بفرض ؛ ماذا تقولون ؟ الأول ؟ تعلم الحساب في الفرائض هل هو مقصود أو وسيلة ؟ إذا كان وسيلة ننظر إذا احتجنا إليه أخذنا به وإن لم نحتج فلا ؛ لكن في الغالب أننا نحتاج إليه ؛ لو جاء إنسان وقال اقسم زوج وأم وأخ من أم ؛ نقول: للزوج نصف وللأم الثلث وللأخ لأم الثلث ؛ ولا يلزم أن نقول المسألة من ستة للزوج نصف ثلاثة وللأم الثلث اثنان وللأخ للأم سدس واحد ، هذا ليس

بلازم ؛ لكن أحيانا يتوقف القسم والعطاء كل ذي نصيب نصيبه على معرفة الحساب ؛ فإذا توقف على معرفة الحساب صارت فمعرفة الحساب فريضة كالأصل . ومن فوائدها: أن أمر الفرائض إلى الله ؛ لقوله: ((**فريضة من الله**)) وأقول ذلك وإن كان الأمر معلوما لكن من أجل الأدب ، من أجل الأدب في الفتيا ، كان الإمام أحمد رحمه الله مع علمه الغزير لا يطلق على شيء أنه فريضة أو أنه حرام إلا إذا ورد به النص وإلا تجده يقول: لا أفعل ، أكره هذا ، لا يعجبني ، وما أشبه ذلك ؛ كل هذا من باب الورع ؛ أما نحن قشور الحبحب فتجد واحد منا يقول: هذا يحرمه الشرع ، الشرع كله ، هذا حرام في الشرع ، سبحان الله ، هذا الرجل لو تبحث معه في أدنى مسألة ما يعرفها ويقول هذا حرام في الشرع وهو من المسائل الاجتهادية وقد يكون الصواب أنه ليس بحرام ، ثم يضاف إلى الشرع كله من شخص ليس أهل الاجتهاد ، هذا مشكل ؛ لكن لو سألك سائل: ما تقول في الميتة تقدر تقول حرام ؟ تقول حرام ، أقدر أقول هذا ؛ لأنه هكذا في القرآن ؛ إذا يجب على الإنسان أن يتحرز ، كثيرا ما يلجئونا بعض الناس تكون المسألة عندنا ما هي واضحة بالتحريم ثم نقول لا تفعل ، ثم يقول حرام ؟ يسر ولكننا نصر على أن نقول لا تفعل هكذا ، ويكفينا هذا يا إخوان يكفينا حجة عند الله عزوجل ، لا تفعل ؛ فإذا أصر هو حرام أو غير حرام ؟ نقول لا تفعل بس ؛ لأن بعض الناس يلجئك يعني معناه إن كان حراما ما نفعل وإن كان غير حرام أريد أن أفعله ولو فيه شبهة ، هذا معنى كلامه ؛ وهذا واضطراب ؛ فلا يلزم أن نقول حرام ، إذا لم يتبين لي لا يلزمني بل إن بعض الناس سبحان الله أقول له نهى الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ يقول لكن هل النهي للتحريم ؟ سبحان الله ، نهى عنه الرسول اتركه ، أنت ملزم به إذا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم خلاص انتهي عنه ، إن كان للتحريم فقد سلمت من إثمه وإن كان لكراهة فقد رجعت بفضله ؛ لأن ترك المكروه يعتبر من الزهد إذ أن الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة والورع ترك ما يضر ؛ أيهما أعلى ؟ الورع ؛ التقليد في الأعمى لا يفيد ؟ الزهد ؟ استمعوا للتعريف ؟ الزهد ما لا ينفع في الآخرة ، والورع ترك ما يضر في الآخرة ؛ الزهد أعلى ؛ لأن بين ما لا ينفع و بين ما يضر مرتبة ، الذي ما فيه نفع ولا ضرر الزاهد يتركه ، الزاهد يترك من أمر الدنيا ما ليس فيه نفع ولا ضرر ؛ الورع لا يترك للحرام ؛ إذا طبقة التارك للمكروه أعلى من طبقة التاركين للحرام ؛ لأن ترك الحرام من باب الورع وترك المكروه من باب الزهد . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ، هما: العليم ، والحكيم ؛ لقوله: ((**إن الله كان عليما حكيما**)) . ومن فوائدها اللغوية: أن "كان " قد تسلب دلالتها على الزمان ؛ لأنها لو دلت على الزمان ((**إن الله كان عليما حكيما**)) لو دلت على الزمان لكان الرب عزوجل الآن ليس عليما ولا حكيما ؛ كان ؛ لكنها أحيانا تسلب دلالتها على الزمان ويكون مدلولها مجرد الحدث أو مجرد الوصف إذا كانت صفة ؛ ولهذا قال بعض السلف وأظنه ابن عباس قال: ((**إن الله كان**

غفورا رحيما)) ولم يزل غفورا رحيما ، خوفا من هذا الوهم أن "كان " لأيش ؟ للماضي ؛ ولهذا لو سئلت رجل فلان هل كان غنيا ؟ تقول كان غنيا ؛ المعنى ؟ وأما الآن ففقير ؛ تسأل عن طالب هل هو مجتهد ؟ فتقول: كان مجتهدا ، والآن ؟ غير مجتهد ؛ تسأل هل ينام في الدرس ؟ فتقول كان لا ينام في الدرس ؛ والآن ؟ الآن ينام ؛ فعلى كل حال "كان " في الأصل تدل على زمن مضى لكنها أحيانا تسلب دلالتها على الزمان فتكون لمجرد الوصف بخبرها . ومن فوائدها: أنها تستلزم التسليم التام لقضاء الله الكوني والشرعي ؛ من أين ؟ إذا آمنت بأن الله عليم حكيم فسأطمئن وأعلم أنه ما قضى قضاء شرعيا إلا والحكمة تقتضيه وما قضى قضاء كونيا إلا والحكم تقتضيه ؛ فيسلم الإنسان لربه عزوجل تسليما تاما وينشرح صدره لقضائه وقدره وينشرح صدره بشرعه وحكمه ولا يبقى عنده أي تردد ؛ ولهذا انظر للصحابة كيف كان قبولهم للشرع ، لما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للنساء: (**يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فإني رأيتكن أكثر أهل النار**) ماذا فلعن ؟ بدأت واحدة تأخذ خاتمها ، تأخذ صوارها ، وتقول يلا يا بلال أعطنا ثوبك فجعلن يلقين ذلك في ثوب بلال ، حليهن التي تتجمل بها لزوجها تخلعه لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمرهن أن يتصدقن ، امتثال غريب ؛ و الرجل الذي نزع النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتمه من أصبعه وهو ذهب والذهب حرام على الرجال وطرحه رمى به ؛ قيل للرجل: خذ ؛ قال لا آخذ خاتما طرحه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، مثال عجيب ؛ لما قال للصحابة بعد رجوعهم من الأحزاب لا يصلين أحد إلا في بني قريظة ، اليهود لأجل قتالهم لأنهم نقضوا العهد ؛ هل تأخروا ؟ أبدا ، شدوا رحالهم ومشوا ، ما قالوا والله نحن تعبانين ، دعنا أسبوع هذا يكون راحة ، مشوا ؛ وماذا فعلوا ؟ بعضهم أخذ بظاهر اللفظ قال ما أصلي العصر إلا في بني قريظة ولو في نصف الليل ، وصاروا حتى وصلوا في بني قريظة وصلوا ، والآخرون قالوا لا إنما قصد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن نبادر ما قصد أن نؤخر الصلاة ؛ وقالوا عندنا نصان أحدهما متشابه والثاني محكم ؛ ما هو المتشابه ؟ (**لا يصلين أحد إلا في بني قريظة**) فهذا يحتمل أن المعنى تأخير الصلاة أو المعنى تأجيل الصير والمشي ؛ لكن وجوب الصلاة في وقتها ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) محكم ؛ فيجب أن نرد المتشابه إلى المحكم ونصلي الصلوات في وقتها وإن لم نصل إلى بني قريظة .

الشيخ : قوله تعالى: ((**تساءلون**)) فيها قرءاتان ما هما ؟

الطالب : ((**تساءلون**)) و((**تساءلون**))

الشيخ : ((**تساءلون به والأرحام**)) طيب . ((**والأرحام**)) فيها قراءة ثانية ؟

الطالب : ((**والأرحام**)) بالجر ؛

الشيخ : أحسنت بارك الله فيك . ما معنى تقوى الأرحام في قوله: ((**واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام**)) على قراءة النصب ؟

الطالب : لا تقطعوهم ؛

الشيخ : ((**ولا تؤتوا السفهاء أموالهم**)) فيها قراءتان ما هما ؟

الطالب : القراءة الأولى بتحقيق الهمزتين ((**السفهاء أموالهم**)) والثانية بحذف إحداهما ((**السفها أموالهم**)) .

الشيخ : ((**قياما**)) فيها قراءتان ؟

الطالب : ((**قياما**)) و((**قيما**)) .

الشيخ : لماذا أضاف الأموال ((**أموالكم**)) ؟ هل يريد أموال اليتامى أو أموال نفس الأولياء ؟

الطالب : أموال اليتامى ؛

الشيخ : لماذا أضاف إلى الأولياء ؟ يعني هل الأموال لليتامى أو لأوليائهم ؟

الطالب : لليتامى ؛

الشيخ : لماذا أضافها إليهم ((**أموالكم**)) ؟

الطالب : لأنهم يقومون على رعايتها ؛

الشيخ : ولأنه يجب أن يحافظوا عليها كما يحافظون على أموالهم .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**قياما**)) ؟

الطالب : تقوم بها مصالح الدين والدنيا .

الشيخ : قوله: ((**وارزقوهم فيها**)) يشير إلى شيء يعني في الآية الثانية ((**ارزقوهم منه**)) ؟

الطالب : أي يرزقوهم ليس منها ناقصا بل ؛ إشارة إلى أنهم يتجرون فيها ويكون الرزق فيها لا منها .

الشيخ : قاعدة أبطلت حكما جاهليا جائرا فما هو ؟

الطالب : الفرق بين النساء والرجال ؛

الشيخ : كيف ؟ ما هو الحكم الجائر في الجاهلية الذي أبطله الله عزوجل بهذه الآية ؟

الطالب : كانت في الجاهلية المرأة عبارة عن متاع يورث ولا ترث ؛ كانوا لا يورثون النساء وإنما يورثون الرجال .

الشيخ : هل تشير الآية إلى أن الآباء والأمهات لا يمكن سقوطهم بخلاف الأقارب ؟ الله ذكر نصيبهم نصيب ((**مما ترك الوالدان والأقربون**)) هل تشير الآية إلى أن الوالدان يعني الأولاد لا يمكن سقوطهم بخلاف الأقارب ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : كيف ؟

الطالب : قوله: ((**والوالدان والأقربون**)) والوالدان يشمل أن الأولاد لا يسقطون به ؛

الشيخ : وقال: ((**والأقربون**)) معناها القريب الذي ليس بأقرب ليس له نصيب يسقط ؛ وقد بينا في باب الحجب أن من يرث مباشرة بلا واسطة فلا يمكن أن يسقط .

الشيخ : ((... **فلها النصف**)) قراءتان ؟ ((**واحدة**)) فيها قراءتان ؟

الطالب : ((**واحدة**)) و ((**واحدة**)) بالرفع .

الشيخ : ما وجه الإعراب في القراءتين ؟

الطالب : على النصب خبر "كان " ؛

الشيخ : وعلى الرفع ؟

الطالب : اسم مفعول ؛

الشيخ : وين خبرها ؟

الطالب : مؤخر ؛

الشيخ : خبرها مؤخر ؟ ؛

الطالب : مقدر ؛

الشيخ : أو محذوف ؟

الطالب : محذوف دل عليه ما قبله وما بعده ؛

الشيخ : أو أحدهما ؟

الطالب : مستتر ؛

الشيخ : كيف مستتر وهو مرفوع ؟ الخبر ما يمكن يستتر أبدا ؛

الطالب : على الرفع "كان " تامة ؛

الشيخ : أحسنت على الرفع تكون "كان " تامة ، قال ابن مالك: وذو تمام ما برفع يكتفي . فلا يكون له شيء ؛ ولعلنا نرجع للفوائد حتى نأخذها مرة واحدة أحسن .

(**ولكم نصف ما ترك أزواجكم**)) ((**أزواجكم**)) الأزواج لا يمكن أن يصدق على المرأة أنها زوج إلا إذا تمت شروط النكاح ؛ وعلى هذا فلابد من عقد الزوجية الصحيح ؛ فإن كان العقد غير صحيح فلا إرث ؛ والعقد غير

الصحيح يشمل الفاسد والباطل ؛ فالأنكحة عند العلماء ثلاثة أقسام: صحيح ، وباطل ، وفاسد ؛ فما أجمع العلماء على صحته فهو صحيح ، وما أجمعوا على بطلانه فهو باطل ، وما اختلفوا فيه فهو فاسد ؛ هكذا يقرر العلماء ؛ أن النكاح ثلاثة أقسام: صحيح وهو ما اجتمعت شروطه وانتفت موانعه ، وإن شئت فقل: ما أجمع العلماء على صحته ؛ وباطل وهو ما أجمعوا على فساده ، والفاسد وهو ما اختلفوا في صحته ؛ مثال الأول: أن يتزوج إنسان المرأة بعقد صحيح خال من الموانع ؛ ومثال الثاني الباطل: أن يعقد من امرأة فيتبين أنها أخته من الرضاعة ، فهنا العقد باطل لإجماع العلماء على فساده ، أو يتزوج امرأة في عدتها فإن العلماء مجمعون على فساد العقد ؛ ومثال الثالث: أن يتزوج امرأة بلا شهود أو بشهود من الأصول والفروع ، أو بلا ولي ، أو يتزوج امرأة رضعت من أمه ثلاث رضعات ، كل هذه الأنواع مختلف فيها ، فمثلا من رضعت من أمه ثلاث رضعات فهي عند كثير من العلماء أو أكثر العلماء تحل له ؛ لماذا ؟ لأن الرضاع المحرم خمس ، وعند بعض العلماء المحرم ثلاثة ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) فمفهومه ما زاد عليهما محرم ؛ فعلى هذا الرأي يكون النكاح ؟ يكون باطلا يعني فاسدا ؛ وإذا تزوج امرأة رضعت من أمه واحدة فالنكاح أيضا فاسد ؛ لكن فساده أقرب من فساد من يقول بالثلاث ؛ لأن القول بأن الرضاع مطلقا محرم هو قول ... وهو قول ضعيف ؛ المهم النكاح الفاسد لا توارث بين الزوجين فيه ، والنكاح الباطل ؟ كذلك لا توارث ، والنكاح الصحيح وهو الذي أجمع العلماء على صحته لتمام شروطه وانتفاء موانعه هذا هو الذي يحصل به الإرث ، وهو مستفاد من قوله: ((**ما ترك أزواجكم**)) . ((**إن لم يكن لهن ولد**)) هذا شرط عدمي ؛ ووجه كونه شرطا عدميا دخول النفي على مضمونه ؛ والنفي عدم أو وجود ؟ النفي عدم فيشرط لإرث الزوج نصف ما تركت زوجته شرط عدمي وهو ألا يكون لها ولد ؛ وقوله: ((**إن لم يكن لهن ولد**)) يشمل الواحد والمتعدد ، والذكر والأنثى ؛ لأن كلمة " **ولد** " بمعنى المولود وهو صالح للذكر والأنثى ، ودليل ذلك قوله تعالى: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين**)) فدل هذا على أن الأولاد والولد يشمل الذكور والإناث . ((**فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما ترك**)) هذا تصريح بالمفهوم من قوله: ((**إن لم يكن لهن ولد**)) فمفهومه إن كان لهن ولد فالحكم يختلف يعني لا يكون لكم النسب ؛ ما الذي يكون ؟ بينه في قوله: ((**فلكم الربع مما ترك من بعد وصية يوصين بها أو دين**)) فإن قال قائل: ما الحكمة في أنه مع الأولاد يكون للزوج الربع ومع عدمهم يكون له النصف ؟ نقول: لأنه إذا كان لها أولاد فإن أولادها محتاجون إلى الإنفاق عليهم فلذلك توفر لهم من المال ثلاثة أرباع بخلاف إذا لم يكن لها ولد . وعموم قوله: ((**ولد**)) قلنا يشمل الذكر والأنثى والواحد والمتعدد ومن كانوا من زوجها ومن كانوا من غير زوجها ، كما لو ماتت ولها أولاد من زوج سابق فليس لزوجها إلا الربع ؛ ((

من بعد وصية يوصين بها أو دين)) ((**من بعد وصية يوصين بها**)) ويشترط للوصية التي تقدم للإرث أن تكون وصية مشروعة وذلك بأن تكون من الثلث فأقل ؛ لأيش ؟ لغير وارث ، وأن تكون وصية تامة الشروط ؛ فإن اختل شرط منها فبطلت فلا عبرة بها ؛ فلو أوصت المرأة بشيء من مالها يصرف على أهل العزف والغناء فالوصية باطلة لا عبرة بها ، وذلك أن لدينا قاعدة مهمة أن الألفاظ الشرعية تحمل على المعنى المعتبر شرعا ؛ فعليها قول الوصية هي المعتبر شرعا ، بحيث تكون من الثلث وأقل للغير وارث ، وبالشروط المعروفة عند أهل العلم وإن شاء الله تأتينا في الفقه . وقوله: ((**أو دين**)) ((**من بعد وصية أو دين**)) " أو " هنا مانعة خلو وليست مانعة انفراد بل هي مانعة خلو ؛ والفرق بينهما أن " أو " التي هي مانعة خلو يعني أنه يشترط ألا يخلو واحد من هذين الأمرين وإن اجتمعا فهو أولى ؛ والثاني التي تمنع الاشتراك هي التي يكون الحكم فيها لأحد الأمرين ؛ فإذا قلت: أكرم زيدا أو عمرا ، وأنا أريد أن تكرم أحدهما ، فهذه مانعة اشتراك ؛ وإذا قلت: أكرم زيدا أو عمرا ، بمعنى أني جعلت لك الخيار ، فهذه يسمونها مانعة خلو بمعنى أنه لا يخلوا الحال من إكرام أحد الرجلين وإكرام أحدهما من باب أولى ؛ فهنا " أو " هنا من باب خلو أو مانعة اشتراك ؟ مانعة خلو ، بمعنى أنه قد يجتمع الدين والوصية وقد ينفرد أحدهما ؛ فالإرث لا يكون إلا بعد الوصية والدين ؛ ولكن الوصية كما علمتم تكون من الثلث وأقل ، والدين قد يستغرق جميع المال فإن استغرق الدين جميع المال فلا حق للورثة ؛ صح ؟ يعني لو كان عليه ألف درهم وخلف ألف درهما ، فهنا لا شيء للورثة لأننا إذا قضينا الدين من ألف لم يبق للورثة شيء ؛ ولو أوصت المرأة بألف وتركت ألفا فقط ؟ لم يبق للورثة شيء ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأنها لا تملك الوصية إلا بالثلث بأقل.

في هذه الآية قدم الله تعالى الوصية على الدين وقد سبق في الآية الأولى كذلك ؛ وبين العلماء رحمهم الله تعالى الحكمة في ذلك بأن الوصية تبرع والدين واجب ؛ فقدمت الوصية لجبر نقصها لكونها تبرعا على الواجب ، هذا وجه ؛ والوجه الثاني: أن الدين له من يطالب به بخلاف الوصية فأنها تبرع ولو شاء الورثة أن يجحدوها لجحدوها ؛ فقدمت اهتماما بها واعتناء بها . ((**ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين**)) يقال في هذه الجمل ما قيل فيما قبلها ؛ والحكمة في أن الله فرق بين الرجال والنساء فجعل للأنثى نصف مال الرجل لأن هذه هي القاعدة في الفرائض أن الرجل والأنثى إذا كانا من جنس واحد فهما على التفريط يعني يكون للرجل نصف مال الأنثى إلا من ورث بالرهن المجردة فإنه يستوي فيه الذكر والأنثى ، مثل أولاد الأم فإن ذكورهم وإناثهم سواء ، ومثل ذوي الأرحام . على المشهور في المذهب . فإن ذكرهم وأنثاهم سواء ؛ فابن الأخت وبنت الأخت المال بينهما بالسوية ؛ وسيأتي إن شاء الله ذكر الخلاف فيه وأن الصحيح أن ميراث ذوي الأرحام مبني على إرث من يدلون به فإن أدلوا بمن تختلف فيه الذكورة

والأنوثة فهم كذلك . ثم قال: ((**وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة**)) قوله: ((**إن كان رجل يورث**)) يحتمل أن تكون "كان " هنا ناقصة ويكون جملة ((**يورث**)) خبر "كان " ويحتمل أن تكون تامة و((**رجل**)) فاعل ، و((**يورث**)) صفة لـ((**رجل**)) ؛ وهذا أقرب ؛ لأن التقدير: وإن وجد رجل يورث كلالة ؛ وقوله: ((**كلالة**)) هذه مفعول مطلق ؛ ودليل أنها مفعول مطلق أنه يصح أن يقدر قبلها المصدر ، والتقدير: يورث إرث كلالة ؛ فعليه تكون هي مفعول مطلق ؛ وإرث الكلالة أن يرث من دون الأصول والفروع ، يعني أن يكون الوارث من غير الأصول والفروع ؛ لأنه كالإكليل الذي يحيط بالشيء ؛ فهم الحواشي يعني من كان ورثته حواشي وهو من لا يرثه فرع ولا أصل ؛ ولهذا جاء عن السلف أن الكلالة من ليس له ولد ولا والد يعني يرثه الحواشي ؛ فالموروث كلالة هو الذي لا يرثه إلا الحواشي ؛ هكذا يا سليم ؟ مثل رجل مات عن إخوة يسمى هذه كلالة ، عن أعمام كلالة ، عن بني أعمام كلالة ، عن بني إخوة كلالة ؛ فكل من يرث بلا فرع ولا أصل فهو كلالة ؛ وقوله: ((**أو امرأة**)) معطوفة على ((**رجل**)) ولكن كلمة ((**امرأة**)) هل نقول معطوفة على رجل بصفته أو على ((**رجل**)) بلا صفته ؟ بصفته يعني أو امرأة تورث كلالة ؛ وقد اتفق النحويون وكذلك الأصوليون على أن الوصف إذا تعقب جملا عاد على الكل ، إذا تعقب جملا فإنه يعود إلى الكل ، مثل أن أقول: أكرم زيدا وعمروا وخالدا وبكرا إن اجتهدوا في الدراسة ، يهود على الكل ؛ وأما إذا انفرد وتقدم: أكرم زيدا وعمروا وخالدا إن اجتهدوا وبكرا ، فقد اختلفوا هل يكون بكرا إكرامه مطلقا أو يكون موصوفا بما سبق ؛ على قولين في هذه المسألة والصحيح أنه يرجع في هذا إلى القرائن ، والقرائن هنا دلت على أن ((**امرأة**)) معطوفة على ((**رجل**)) باعتباره موصوفا بكونه يورث كلالة . ((**أو امرأة وله أخ أو أخت**)) " له " الضمير يعود إلى الرجل الذي يورث كلالة وكذلك المرأة ؛ ولم يقل: ولهما أخ أو أخت ، اعتبارا بالوصف الأول الذي هو الرجل ؛ وقوله: ((**أخ أو أخت**)) هنا مطلق يشمل الشقيق أو لأب أو لأم ؛ ولكن العلماء أجمعوا على أن المراد له أخ من أم أو أخت من أم ؛ وقد وردت فيها قراءة عن بعض السلف: ((**وله أخ من أم أو أخت من أم**)) ؛ وهذا ظاهر جدا حتى وإن لم ترد القراءة هذه فإن الإخوة الأشقاء لأب قد ذكر الله حكمهم في آخر السورة: ((**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرئ هلك وله أخت ...**)) ؛ ((**فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك**)) أي أكثر من واحد ((**فهم شركاء في الثلث**)) إذا كانوا اثنين ؟ فهم شركاء في الثلث ، إذا كانوا ثلاثة ؟ فهم شركاء في الثلث ، أربعة شركاء في الثلث ؛ أخ وأخت شركاء في الثلث ؛ وهنا لا يفضل الأخ على الأخت ؛ لأن الله قال: ((**فهم شركاء**)) ومقتضى الشركة عند الإطلاق المساواة أو التسوية ؛ ((**من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار**)) ((**من بعد وصية يوصى بها**)) نقول فيها ما سبق من أن هذه الوصية وصية

شرعية في حدود ما أذن فيه الشرع ؛ وقوله: ((**أو دين**)) يعني أو من بعد دين ؛ و" أو " هنا بمعنى خلو كما سبق ؛ لكن هنا قال: ((**غير مضار**)) يعني بشرط ألا يكون المقصود بالوصية المضارة ، فإن ثبت أن المقصود بها المضارة فهي لاغية كما لو علمنا أن هذا الميت الذي ليس له إلا إخوة من أم أنه أوصى بالثلث من أجل أن يضيق على الإخوة فهذه وصية ضرار فلا تنفذ ؛ لأن الله اشترط في الوصية النافذة أن تكون غير مضار بها ؛ وكذلك لو فرض أن المريض استحمق وتدين دينا يضر بالورثة يستغرق جميع ماله فإنه في هذه الصورة ينظر فيه ، ينظر فيه إذا كان قد ضار به فإن الضرر ممنوع شرعا . ثم قال: ((**وصية من الله**)) ((**وصية**)) مفعول مطلق عامله محذوف وجوبا ؛ لأن المقصود بها هنا الإلزام ؛ والوصية بمعنى العهد المؤكد ((**والله عليم حليم**)) عليم بما يصلح عباده ، حليم بمن عصاه فلا يعاجله بالعقوبة ؛ والفائدة من ختم هذه الآية الطويلة التي اشتملت على إرث الزوجين والإخوة من أم بالعلم والحلم أنه قد تكون الوصية مضارا بها ولا يعجل الله الإنسان بالعقوبة ؛ فلهذا ختم الآية بهذين الاسمين الكريمين: العلم ، والحلم . نرجع الآن إلى فوائد الآيات الكريمة وهي كثيرة ؛ فمنها أولا: أن الإرث ملك قهري لا اختيار للإنسان فيه ؛ دليله: ((**ولكم**)) أن الله ملكنا إياه وأثبته حكما شرعيا ؛ فلو قال الزوج: أنا لا أريد نصيبي من زوجتي

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضآر وصية من الله والله عليم حليم**)) . نرجع الآن إلى فوائد الآيات الكريمة وهي كثيرة ؛ فمنها أولا: أن الإرث ملك قهري لا اختيار للإنسان فيه ؛ دليله: ((**ولكم**)) أن الله ملكنا إياه وأثبته حكما شرعيا ؛ فلو قال الزوج: أنا لا أريد نصيبي من زوجتي ؛ قلنا له لا ، هو داخل في ملكك قهرا لا خيار لك فيه ؛ فإن قال أريد أن أتفضل به لها في مشروع خيري أو إن كان لها أولاد أتفضل به على أولاده ؛ قلنا له هذه ابتداء عطية ؛ وبناء على ذلك لو كان عليه دين يحتاج أن يبذل هذا المال الذي ورثه فإن تبرعه بهذا المال غير نافذ ، وهذه الفائدة من قولنا: إنه ملك قهري . يتفرع على هذا أيضا: لو كان الموروث شقسا من أرض مشتركة فهل للشريك أن يشفع ؟ ما فهمتها ؟ طيب المرأة لها نصف أرض ونصف الأرض الثاني لرجل آخر أجنبي ، فماتت فورث ورثتها نصيبها من هذه الأرض وهو النصف ؛ فهل للشريك أن يشفع ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأنه ملك قهري ؛ لكن لو أنها باعت هي نصيبها في حياتها فللشريك أن يشفع . ومن فوائدها: أنه يشترط في الميراث أن يكون الوارث حرا ؛ من أين يؤخذ ؟ من اللام التي للتمليك ؛ والعبد لا يملك فلو كان زوج الحرة عبدا فإنها إذا ماتت لا يرث منها شيئا ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من باع عبدا له مال فماله للذي باعه**) . ومن فوائدها: أن الميراث يشمل الأعيان والديون والحقوق ؛ الأعيان كالدراهم والنقود والعقارات ؛ والديون التي في ذمم الناس ؛ والثالث الحقوق كحق الشفعة وحق الانتفاع بالكلب المباح نفعه وحق الانتفاع بالسرجين النجس ، وحق الانتفاع بالدهن النجس إذا قلنا بجواز الانتفاع به ، وما أشبه ذلك ؛ المهم أن قوله: ((**ما ترك**)) عام يشمل الجميع: الأعيان ، والديون ، والحقوق . ومن فوائدها أيضا: ثبوت الزوجية ؛ لقوله: ((**أزوجكم**)) ولا تثبت الزوجية إلا بعقد صحيح . ومن فوائدها: ثبوت الإرث ولو ماتت قبل الدخول ؛ كيف ذلك ؟ لأنها تكون زوجة بمجرد العقد سواء حصل الدخول أم لم يحصل . ومن فوائدها: أن الزوجة إذا بانت فلا توارث ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**أزواجكم**)) لأنها إذا بانت لم تكن زوجة ؛ فلو طلقها وانتهت عدتها ثم ماتت فلا ميراث له منها ؛ لأنها صارت أجنبية منه ؛ ولو طلقا طلاقا بائنا وماتت في العدة فلا ميراث له منها ؛ لماذا ؟ لأنها لما بانت منه لم تكن زوجة ، بدليل أنها لا تحل له إلا بعقد جديد أو بعد زوج إن كانت البينونة كبرى ؛ استثنى العلماء من ذلك مسألة وهي ما إذا أبانها في مرض موته المخوف متهما بقصد حرمانها ، أربعة شروط: إذا أبانها في مرض موته المخوف متهما

بقصد حرمانها ؛ قالوا فإنها إذا كان الأمر كذلك ترثه ولو انتهت العدة ما لم تتزوج أو تأت بمناف للزوجية كالردة ... إلى البينونة متى بنت منه بطلاق ثلاث أو بتمام العدة انقطع التوارث إلا في حال واحدة في البينونة وهي ما إذا أبانها في مرض موته المخوف متهما بقصد حرمانه ، أربعة شروط: مرض ، وموت ، مخوف ، متهما بقصد الحرمان ؛ إذا تمت الشروط الأربعة فإنها ترث منه ؛ فإن طلقها في الصحة طلاقا بائنا ثم مات قبل انقضاء العدة ؟ فإنها لا ترث ؛ لأنه طلقها في الصحة ؛ وإن طلقها في مرض مخوف ثم عوفي منه ثم حصل عليه حادث فمات ترث ؟ لا ترث ؛ لأنه لم يمت بالمرض ؛ وإن طلقها في مرض لكنه مرض ليس بمخوف وبعد ذلك ازداد به المرض حتى مات فإنها لا ترث ؛ وإن طلقها في مرض موته المخوف بطلبها فإنها لا ترث ؛ لماذا ؟ لأنه ليس متهما بقصد حرمانها ؛ إذا ينقطع التوارث بين الزوجين بالبينونة إلا في ما إذا طلقها في مرض موته المخوف متهما بحرمانها .

ما لم تتزوج زوجا آخر ؟ نعم ؛ وإذا ورثت منها في هذه الحال فإنه يمتد إرثها إلى أن تتزوج أو ترتد يعني إذا ورثت في حال البينونة على الشروط التي ذكرنا فإنها ترث ما لم تتزوج أو ترتد . ومن فوائدها: أن للزوج نصف بشرط عدمي وهو عدم الولد ؛ لقوله: ((**إن لم يكن لهن ولد**)) . ومن فوائدها: أنه لا فرق بين أن يكون الولد واحدا أو متعددا ذكرا أم أنثى ؛ وجه الدلالة في هذه الآية لأن كلمة ((**ولد**)) نكرة في سياق النفي فتشمل . وهل ولد الولد كالولد ؟ الجواب : نعم ؛ فلو كان لها ابن بنت فليس للزوج النصف ؛ لأن أولاد الأبناء كأولاد الصلب . ومن فوائدها: عناية الله سبحانه وتعالى بالمواريث ، حيث جاءت الآيات على هذا التفصيل ؛ لقوله: ((**فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن**)) . ومن فوائدها: أن المورايث مبنية على الحكمة ؛ ووجهه أنه إذا لم يكن للزوجة ولد فللزوج النصف ، ومع الولد الربع لتوفر المال لمن ؟ للولد . ومن فوائدها: ألا ميراث إلا بعد الدين والوصية ؛ لقوله: ((**من بعد وصية يوصين بها أو دين**)) . ومن فوائدها: أن الزوجة حرة في التصرف في مالها ؛ لقوله: ((**يوصين بها**)) فأضاف الفعل إليها ؛ إذا كانت لا تتصرف إلا بإذن الزوج فلربما منعها الزوج من الوصية ذلك يضره . وينبني على هذه الفائدة أمثلة: لو مات الميت وخلف ألفا وعليه ألف دينا فهل للورثة شيء ؟ لا ؛ لأن الدين مقدم على الميراث ؛ لكن كيف تكون الوصية مقدمة على الميراث كيف ذلك مع أن الوصية لا تجوز بأكثر من الثلث ؟ يتضح هذا بالمثال ، فلو هلك هالك عن زوج وأخت شقيقة ، كان للزوج النصف لعدم الفرع والوارث ، وللشقيقة النصف لتمام شروط إرثها النصف ، وإذا قدرنا أن المال ستون ألفا صار للزوج ثلاثون ألفا وللأخت ثلاثون ألفا ؛ فإذا كانت المرأة المتوفاة قد أوصت بالثلث اختلف الحال ، قلنا: للوصية الثلث ، كم ؟ عشرون ألف ؛ وللزوج نصف الباقي ، وللأخت الشقيقة كذلك النصف عشرون ألف ؛ فأنت ترى الآن أن الوصية أعطيناها الحق كاملا ؛ كم أخذ الموصى له ؟ الثلث عشرين ، وتجد أن الميراث بدلا أن كان للزوج النصف

لم يكن له الآن إلا الثلث ، وكذلك للأخت الشقيقة ؛ أعرفتم الآن ؟ فتبين الآن أن الوصية مقدمة على الميراث ؛ لو قدرنا أن الوصية كالميراث لاختلف الحكم ، لقلنا عندنا الثلث زائدا على الكل ، فتكون المسألة من تسعة ، للوصية كم ؟ ثلاثة ، وللزوج ثلاثة ، وللأخت ثلاثة ؛ ولكن الظاهر أننا أخطأنا ، نقول: المسألة ... النصف ثلاثة وللأخت الشقيقة النصف ثلاثة ، وللثلث اثنان تعود إلى ثمانية ، فيكون نصيب الثلث الآن الربع مع أننا أعطيناه حسب القسم الأولى أعطيناه ثلثا كاملا ... ؛ واضح ؟ لو قدرنا الوصية تقدم على الميراث ... أوصى بالثلث والميت وهو أنثى في المثال الذي ذكرنا ، وكان زوج وأخت شقيقة ؛ فإذا قلنا بتقديم الثلث أعطينا الموصى له من تركة ستين ألف عشرين ألف ، وبقي أربعون ألف نعطي الزوج عشرين ألفا وأخت شقيقة عشرين ألفا ؛ حقيقة عشرين ألفا التي هي النصف حقيقتها الآن الثلث ؛ إذا نقص حق الزوج ونقص حق الأخت الشقيقة ؛ والوصية هل نقصت أو لا ؟ لم تنقص ، أعطي الموصى له ثلثا كاملا وثلثه الآن يساوي النصف ؛ ولو قلنا بأن الوصية لا تقدم لكانت المسألة من ستة ، للزوج النصف ثلاثة ، وللأخت الشقيقة النصف ثلاثة ، وللوصية الثلث اثنان تعود إلى ثمانية ؛ يكون نصيب الوصية الآن كم ؟ كما أن نصيب الزوج ربع الثمن ونصيب الأخت رع الثمن ؛ فالحاصل الآن تبين أن الوصية مقدمة على الميراث ؛ لأن الموصى له يعطى سهمه كاملا ، ثم يقسم الباقي على الورثة على حسب ؛ عرفتم أن الوصية مقدمة على الميراث وهو واضح . ومن فوائدها: الحكمة في توزيع الميراث ، حيث جعل للأنثى من جنس الذكر نصف مال الذكر وذلك بذكر ميراث الزوجات . ومن فوائدها: بيان العدل ، بيان العدل في الدين الإسلامي ، حيث لم يحزم المرأة حقها من الميراث خلافا لما كانوا في الجاهلية يفعلونه ، حيث يحرمونها من الميراث ؛ ويظهر العدل بكونه ذكرا أو عبر عن ميراث الزوجة بمثل ما عبر به عن ميراث الزوج . ومن فوائدها: أنه إذا الحديث عن النساء والرجال ؛ فإن الحكمة أن يقدم الحديث عن الرجال ؛ لأنه بدأ بميراث الزوجات قبل ميراث الأزواج ، وهذا هو الموافق للفطرة خلافا لم حرف الله فطرته وغير سليقته فصار يقدم النساء على الرجال في الذكر ، ففي الإذاعات الغربية وإذاعة من قلدوها يقولون " أيها السيدات والسادة " وأخذت من ذلك من يكتب في الحمام " للسيدات " وإلى جنبه " حمام للرجال " ولا يقول للسادة ، يعني بدلا ما كانت الأنثى تطلب بحقها الآن نحن نطالب بحقنا ، حيث يجعل النساء سيدات والرجال بوصف الرجولة فقط لا بوصف السيادة ؛ وكل هذا مما يدل على ضعف الشخصية ، كما قاله الحكيم المؤرخ ابن خلدون في مقدمته التي كلها فلسفة كما يقولون حتى إن ... تكون لها ؛ لأنها فوق مستواها ، عظيمة جدا يقول: " عادة الأمم أن الأمة الضعيفة تقلد الأمة القوية ولو بالباطل " ونحن الآن استضعفنا أنفسنا وصرنا نقلد من قلب الله ... وسلبهم الدين في مثل هذه الأمور . نسأل الله أن يحمينا وإياكم . . ومن فوائدها: أن ميراث الإخوة من الأم

... الثلث إن كانوا اثنين فأكثر ؛ أو السدس إن كانوا واحدا فأقل ؛ إذا قال اثنين فأكثر ، أو السدس إن كانوا واحدا فأقل ؟ ما فيه أقل من واحد ؟ الخنثى المشكل الميراث سواء ؛ لأن ميراث الإخوة للأم يستوي فيه الذكور والإناث ؛ لكن لو فرض أنه مبعض ، إذا كان مبعضا فإنه لا يرث السدس ؛ وعلى هذا فقولنا " السدس للواحد فأقل " لا يستقيم أبدا ؛ إذا للواحد السدس وللجماعة اثنين فأكثر الثلث . ومن فوائدها: أنه يشترط لإرث الإخوة من الأم أن يكون الإرث كلالة أي ليس فيه فروع ولا أصول ذكور ، أما الأصول الإناث فإن الإخوة من الأم يرثون معهم . ومن فوائدها: التسوية بين الذكور والإناث في إرث الإخوة من الأم ؛ يؤخذ من قوله: ((**فهم شركاء في الثلث**)) وأصل الشركة يقتضي التسوية كما أن البينية للتسوية ؛ فإذا قلت لرجلين: هذه مائة درهم بينكما ؛ فلكل واحد خمسون ؛ وكذلك لما قال الله عزوجل في إرث الإخوة من الأم: ((**فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث**)) ولم يذكر تفضيل الذكر على الأنثى دل ذلك على أنهم سواء ؛ وهل يشاركهم غيرهم في التسوية بين الذكر والأنثى ؟ الجواب؛ لا ؛ إلا لعارض ، مثل أن يهلك هالك عن بنتين وأبوين . أم وأب ـ فهنا يستوي الأب والأم ؛ لأن البنتين تأخذان ثلثين وللأم السدس وللأب السدس ؛ لكن هذه التسمية لأمر عارض ؛ لأنه لم يبق شيء بعد الفروض حتى يأخذه الأب ؛ وثانيا: يرى بعض العلماء أن ذوي الأرحام لا يفرق بين ذكرهم وأنثاهم ؛ ... مات ميت عن ابن أخت شقيقة وبنت أخت شقيقة فلهما ميراث أمهما بالسوية ؛ والصحيح في هذه المسألة أنهم . أي ذوي الأرحام . إن أدلوا بما يفضل ذكرهم على أنثاهم فضل ذكرهم على أنثاهم ، وإن أدلوا بما لا يفضل ذكرهم على أنثاهم لا يفضل ذكرهم على أنثاهم ، مثال ذلك: ابن أخت الشقيقة وبنت أخت الشقيقة ، الإخوة الأشقاء قاعدة الفرائض أن يفضل الذكر على الأنثى ... فنقول في هذا المثال أي في ابن أخت الشقيقة وبنت أخت الشقيقة للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ وفي ابن أخ من أم وبنت أخ من أم نقول الميراث بينهما بالسوية لأنهم أدلوا بمن لا يفضل ذكرهم على أنثاهم . ومن فوائدها: عناية الله عزوجل بالوصية والدين ، حيث إنه كلما ذكر ميراث قال: من بعد وصية أو دين ؛ ففي باب الفروع والأصول في الآية السابقة ... ((... **من بعد وصية يوصي بها أو دين**)) ؛ وفي ميراث الزوجين قال بعد إرث كل زوج: ((**من بعد وصية أو دين**)) ؛ في الإخوة من الأم هنا قال: ((**من بعد وصية يوصى بها أو دين**)) . ومن فوائدها: أن الوصية المضار بها لاغية ؛ لقوله: ((**غير مضار**)) ووصية المضارة حرام وفيها إثم كبير حتى إنه روي عن النبي عليه الصلاة والسلام: إن الرجل أو المرأة ليعملان في الصالحات ثم يجوران في الوصية فيعذبان ؛ وهذا دليل على أن الجور في الوصية من كبائر الذنوب . ومن فوائدها: وجوب العمل بما فرضه الله تعالى في ... ؛ لقوله تعالى: ((**وصية من الله**)) والله عزوجل لا يوصي إلا بما هو حق ، قال الله تعالى: ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب**

من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله)) . ومن فوائدها: أن هذه الوصية مبنية على أمرين: العلم ، والحلم ؛ لقوله: ((**وصية من الله والله عليم حليم**)). ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل ، وهما: العليم والحليم . وهل يدلان على صفتين ؟ العليم اسم والحليم اسم هل يدلان على صفتين ؟ نعم ؛ ما هما ؟ العلم ؛ العلم من أين مشتقه ؟ ؛ والحليم ؟ فهما يدلان على العلم والحلم ؛ والقاعدة عندنا أن كل اسم من أسماء الله فهو متضمن بصفة وليس كل صفة يشتق منها اسم ؛ ولهذا كانت الصفات أوسع من الأسماء . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**تلك حدود الله** ...)) هذه مكونة من مبتداء والخبر ، المبتداء اسم إشارة ((**تلك**)) والخبر ((**حدود الله**)) ؛ والمشار إليه ما سبق من مواريث في الآية ؛ ويحتمل أن يكون المشار إليه كل ما سبق من الأحكام قبل هذه الجملة ، وذلك أن القرآن وإن كان آيات مفصلات لكنه في الحقيقة كلام واحد من حيث المعنى والسياق ؛ ومعنى قولنا كلام واحد أن بعضه ينبني على بعض ؛ ولهذا اعتنى بعض المفسرين ببيان تناسب الآيات كما اعتنى بعضهم بتناسب السور ، وهذا بحث جيد ؛ ولكن لو قال قائل: إن الإشارة تعود إلى أقرب مذكور على حسب القاعدة ، أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور وكذلك الإشارة تعود إلى أقرب مذكور ؛ كان المراد بالمشار إليه هنا ما ذكر في هذه الآية: ((**ولكم نصف ما ترك أزواجكم**)) ؛ وقوله: ((**حدود الله**)) هي جمع حد ، والحد هو الشيء الفاصل بين شيئين ، ومنه حدود الأرض بعضها عن بعض ؛ وحدود الله عزوجل تنقسم إلى قسمين: حدود واجبات وحدود محرمات ؛ أما حدود الواجبات فهي ما أوجبه الله على عباده بشروطها وأركانها وواجباتها ؛ وأما حدود النواهي فهي ما حرمه الله على عباده كالزنا ، واللواط ، وشرب الخمر ، قتل النفس ، وغيرها ؛ قال أهل العلم: وإذا قال الله: ((**تلك حدود الله فلا تعتدوها**)) فهي من حدود الأوامر ، وإذا قال: ((**تلك حدود الله فلا تقربوها**)) فهي من حدود النواهي ؛ فالزنا مثلا نقول هو حد من حدود الله لا تقربوه ، والصلاة حد من حدود الله لا تعتدي يعني لا تجاوز ولا تعتدي ؛ قال: ((**تلك حدود الله**)) الآية هنا من حدود الأوامر أو النواهي ؟ من حدود الأوامر . ثم قال: ((**ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار**)) الجملة هذه شرطية ، اسم الشرط فيها " من " وفعل الشرط ((**يطع**)) وهو مجزوم بالسكون كما هو ظاهر ، وأصل ((**يطع**)) أصلها " يطيع " لكنها حذفت الياء لالتقاء الساكنين ؛ لأن العين استحقت السكون بالشرط وهي ساكنة ، وقد قال ابن مالك في الكافية:

إن ساكنان التقى يكسر ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق

إن ساكنان التقيا اكسر ما سبق ، وإن يكن لينا يعني حرف من حروف اللينة الثلاثة فحذفه استحق ؛ على أي نوع تنطبق الآية ؟ على الثاني ؛ إلا في قوله: ((**يطع الله**)) كسر العين فتكون على الأول ؛ إذا الآية جمعت بين

الوجهين ؛ ((**ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار**)) فما هي الطاعة ؟ الطاعة قال العلماء هي موافقة الأمر وتكون بفعل الأوامر واجتناب النواهي ؛ فتارك شرب الخمر امتثالا ... الله عزوجل يقال إنه مطيع ، والمصلي يقال إنه مطيع ، هذا إذا أفردت الطاعة فإنها تشمل فعل الأوامر وترك المعاصي ؛ وأما إذا قرنت بالمعصية فقيل مثلا " من أطاع الله ومن عصى الله "كانت الطاعة في الأوامر خاصة والمعصية في النواهي ؛ والآية التي معنا الآن من النوع الثاني أو الأول ؟ أول ، ما هو الثاني وما هو الأول ؟ مقرونة بيعصي ؛ إذا المراد بها القيام بالأوامر ؛ ((**ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار**)) ((**يطع الله ورسوله**)) عطف اسم الرسول عليه الصلاة والسلام أو وصفه على اسمه تعالى ؛ لأن طاعة الرسول من طاعة الله ، كما قال تعالى: ((**ومن يطع الرسول فقد أطاع الله**)) وقوله: ((**ورسوله**)) المراد به حين نزول القرآن رسول معين وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وأما حين قيام الشرائع السابقة فالمراد بالرسول من كانت شريعته قائمة ، ففي عهد المسيح يكون المراد بالرسول عيسى ، وفي عهد موسى يكون المراد بالرسول موسى ، وهلم جرا ؛ لكن بعد بعثة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يكون المراد بالرسول محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار**)) ((**يدخله**)) هذه جواب الشرط ، وهي مجزومة بالسكون ؛ ومقتضى الدلالة العقلية أن الشرط يترتب على المشروط ؛ فالمشروط هنا هو الطاعة أو الشرط الطاعة والمشروط الجزاء والثواب ؛ فالمشروط يترتب على الشرط ترتبا عقليا ؛ فهنا يكون قوله: ((**يدخله**)) هو ... الذي اشترطه الله عزوجل لمن أطاعه ؛ فيكون نتيجة حتمية ضرورة صدق المخبر به وهو من ؟ الله عزوجل ؛ لأن المخبر به هو الله وهو أصدق القائلين ؛ والمخبر به قادر على فعله ؛ ولهذا تجدون أن الله تعالى يقول في القرآن: ((**إن الله لا يخلف الميعاد**)) لأنه كامل الصدق كامل القدرة ؛ وإخلاف الوعد يأتي من أحد أمرين ؛ إما الكذب أي كذب الوعد ؛ وإما العجز أي عدم القدرة ؛ والله عزوجل لا يخلف الميعاد ؛ ((**يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار**)) ((**جنات**)) جمع جنة وهي في الأصل: البستان الكثير الأشجار ، وسمي بذلك لأنه يستر من كان فيه لكثرة أشجاره ؛ وهذه المادة " الجيم والنون " تدل على الستر ، انظر إلى لفظ " الجنان " وهو القلب لأنه مستتر ؛ " الأجنة " وهي الأحمال في بطون الأمهات لأنها مستترة ؛ " الجن " لأنهم مستترون ؛ " الجنة " ما يستتر به المقاتل لأنها تستره ؛ فهذه المادة كلها تدور على هذه المعنى ؛ فالجنات هي البساتين الكثيرة الأشجار ؛ ولكنه لا يحسن أن نفسرها في هذا الموضع بهذا المعنى ؛ لأنك إذا فسرتها بهذا المعنى فكأنما حصرت مدلولها بما يعرفه الناس وسوف تقلل من أهمية الجنة الموعود بها ؛ ولهذا ينبغي أن يفسرها . أعني الجنات النعيم . بأنها الدار التي أعدها الله لأوليائه وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ؛ فإذا فسرتها بهذا التفسير بقيت هيبتها في النفوس ؛ لكن لو

تفسرها بالمعنى الأول توهم الإنسان وقال هذا كبستان فلان ابن فلان كثير الأشجار وكثير النخيل وما أشبه ذلك ؛ وهي أعظم مما في الدنيا بأضعاف مضاعفة لا يعلمها إلا الله ، قال ابن عباس رضي الله عنهما " ليس في الجنة مما في الدنيا إلا الأسماء : وإلا فالحقائق تختلف ، قال الله تعالى: ((**وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون**)) وقال: ((**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون**)) ؛ وفي الحديث القدسي: (**أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر**) ؛ وقوله: ((**تجري من تحتها الأنهار**)) ((**تجري**)) الجريان معروف وهو سير الماء على الأرض ؛ وقوله: ((**من تحتها**)) أي من تحت هذه الجنات يعني أشجار ... وظل وأنهار تجري ؛ لو تخيل الإنسان هذا النعيم لوجده أكبر نعيم ؛ وهذه الأنهار فسرها الله عزوجل في سورة القتال بقوله: ((**فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى**)) ما هو عسل النحل ، عسل مصفى خلقه الله هكذا ؛ لبن ليس لبن البقر أو الغنم ، أنهار خلقها الله عزوجل ؛ كذلك أيضا الماء لا يأس أبدا مهما طالت مدته بخلاف ماء الأرض فإنه يأسن أي تتغير رائحته بطول المكث ؛ الخمر لذة لا فيه غول و لا هم عنها ينزفون ؛ وقوله: ((**من تحتها الأنهار**)) قال العلماء إنها تجري من تحتها لا تحتاج إلى بناء يمنع تسرب الماء ولا إلى حفر أخدود ، تسيل هكذا حيث ما أردت ، قال ابن القيم في النونية :

أنهارها في غير أخدود جرت سبحان ممسكها عن الفيضان

فهي أنهار لا تحتاج إلى حفر الشواطئ ولا إلى إقامة حدود ، تجري هكذا على الأرض ؛ وقال أهل العلم أيضا إنها تجري حيث ما أراد الإنسان بدلا من أن يأتي بمواد البناء والتوجيه، يريدها بالقلب أو يأمرها بلسانه ؛ . اللهم اجعلنا من أهلها . ؛ ((**خالدين فيها وذلك الفوز العظيم**)) ((**خالدين**)) هذه حال ، حال من أين ؟ من ضمير ((**يدخله**)) ولكن يشكل عليه أن الحال كالنعت والنعت يتبع المنعوت في إفراده وتثنيته وجمعه ؛ وهنا صاحب الحال مفرد والحال جمع ؛ فكيف الجواب ؟ الجواب عن ذلك أن نقول: إن صاحب الحال عائد على " من " الشرطية ، و" من " الشرطية يجوز فيها مراعاة لفظها ومراعاة معناها ؛ فإن راعيت اللفظ أعدت الضمير إليها مفردا وإن راعيت المعنى أعدت الضمير إليها جمعا ؛ وكذلك ما يشبه الضمير من الحال والصفة وما أشبهها يجوز مراعاة المعنى ومراعاة اللفظ ؛ فهنا يقول: ((**يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها**)) فاللفظ في قوله: ((**يدخله**)) والمعنى في قوله: ((**خالدين**)) ؛ ويجوز أن تراعي اللفظ والمعنى وتعود مرة ثانية لمراعاة اللفظ ، قال الله تعالى في آخر سورة الطلاق: ((**ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا قد أحسن الله له رزقا**)) فراعى في الأول اللفظ ثم راعى المعنى ثم راعى للفظ ،

وهذا جائز في اللغة العربية ؛ يقول: ((**خالدين فيها**)) قوله: ((**خالدين فيها**)) الخلود قال العلماء هو المكث الدائم إلا أن يدل دليل على أنه مؤقت فيراد به المكث الطويل وإلا فالأصل أن الخلود الدوام ؛ لكن إن وجد يدل على أن المراد به طول المكث عمل به ؛ ((**خالدين فيها وذلك الفوز العظيم**)) ((**ذلك**)) المشار إليه ما ذكر من هذا الثواب الذي أعده الله لمن أطاعه ؛ ((**الفوز العظيم**)) الفوز معناه الربح ، يقال: فاز فلان ، بمعنى ربح ؛ والعظيم معناه ذو العظمة ، والعظمة هي ضخامة الشيء وجلالة الشيء وكثرة الشيء أيضا

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم**)) . ((**خالدين فيها وذلك الفوز العظيم**)) ((**ذلك**)) المشار إليه ما ذكر من هذا الثواب الذي أعده الله لمن أطاعه ؛ ((**الفوز العظيم**)) الفوز معناه الربح ، يقال: فاز فلان ، بمعنى ربح ؛ والعظيم معناه ذو العظمة ، والعظمة هي ضخامة الشيء وجلالة الشيء وكثرة الشيء أيضا ؛ ومعلوم أن نعيم الجنة يتصف بالضخامة والجلالة والدوام ، فهو أعظم فوز ، ونظير ذلك قوله تعالى: ((**فمن زحزح عن النار و أدخل الجنة فقد فاز**)) يذكر أن الزمخشري . وهو من المعتزلة . قال تعليقا على الآية: ((**فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز**)) قال: أي فوز أعظم من أن يزحزح عن النار وأدخل الجنة ؛ والاستفهام هنا بمعنى النفي يعني لا فوز أعظم من ذلك ، قال بعض المحشين عليه والمتعقبين له: إنه أراد بذلك نفي رؤية الله عز وجل ؛ لأن رؤية الله عز وجل وأعظم فوز ؛ فالله أعلم هل أراد ذلك ؛ فمن نظر إلى اللفظ قال إنه لا دلالة . الواقع ؛ لأن من لازم دخول الجنة النظر إلى وجه الله ، ومن عرف حال الرجل وأنه معتزلي ولكنه ذكي قال لعله أراد ذلك ؛ فأنت لو وقع مثل هذه العبارة من شخص معروف بأنه يؤمن برؤية الله عز وجل ما كنا نفسر هذا التفسير ونقول إنه أراد نفي الرؤية ؛ لكن من عرف حاله لم يستبعد أن يكون هذا مراده . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن المواريث من حدود الله . ومن فوائدها: أن من نفذ هذه المواريث على ما فرض الله فله هذا الثواب . ومن فوائدها: أن قسمة المواريث من العبادات ؛ تؤخذ من ترتيب الثواب عليها ووصف ذلك بأنه طاعة . ومن فوائدها: عناية الشرع بإيصال الحقوق إلى أهلها ؛ لأن حقيقة المواريث أن توصل الحقوق إلى أهلها ، والله عز وجل حكم عدل يريد من عباده أن يوصلوا الحقوق إلى أهلها . ومن فوائدها: أن طاعة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم طاعة لله ؛ ولهذا عطفها بالواو الدالة على الجمع والاشتراك . فإن قال قائل: ما الجمع بين هذه الآية وبين قول الرسول عليه الصلاة والسلام لرجل قال له: ما شاء الله وشئت : (**أجعلتني ندا ؟ بل ما شاء الله وحده**) ؟ فالجواب: أن الأمور الشرعية لا حرج أن تقرن الرسول عليه الصلاة والسلام مع الرب سبحانه وتعالى بالواو ؛ وأما الأمور الكونية فلا يجوز ؛ لأنها من خصائص الربوبية وفعل العبد بعد فعل الله ؛ أما الحكم فإن حكم الرسول حكم لله ؛ ولهذا قال الله عزوجل في القرآن: ((**ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله**)) ولم يقل: ثم رسوله ؛ ((**وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله**)) ؛ لأن هذا الإتيان إتيان الشرعي ، إتيان الزكاة وإتيان الأموال الشرعية ؛ أما الأمور الكونية فلا لأنها من خصائص الربوبية فلابد أن يكون فعل العبد بعد فعل الله ؛ " ما شاء الله وشئت " هذا لا يجوز ؛ لأنك جعلت مشيئة الرسول كمشيئة الله ، وليس كذلك ؛ لكن طاعة الرسول كطاعة الله ((**من يطع الرسول فقد أطاع الله**)) جعل الله طاعة الرسول كطاعة الله . ومن

فوائدها: إثبات الجزاء يوم القيمة ؛ لقوله: ((**يدخله جنات**)) وجه ذلك أن إدخال الجنات ليس في الدنيا وإنما هو في الآخرة . ومن فوائدها: بيان نعيم هذه الجنات وأن الأنهار تجري من تحتها ؛ وأنواع الأنهار معروفة في آية أخرى . ومن فوائدها: دوام نعيم هذه الجنات ؛ لقوله: ((**خالدين فيها**)) وهل الخلود هنا مؤبد أو مؤقت ؟ مؤبد ، ذكر الله سبحانه وتعالى ذلك في عدة آيات من القرآن وأجمع عليه المسلمون على أن نعيم الجنة مؤبد ولم يذكر في ذلك خلاف . ومن فوائدها: أن هذه النعيم هو الربح العظيم الذي لا يماثله شيء ؛ لقوله: ((**وذلك هو الفوز العظيم**)) ؛ نسيت أن أعرب هذه الجملة ((**ذلك الفوز العظيم**)) فكيف نعربها ؟ " ذا " اسم إشارة المبتداء ؛ ((**الفوز**)) خبر مبتداء ؛ ((**العظيم**)) صفة لـ((**الفوز**)) ؛ لو قال قائل: ((**ذلك الفوز العظيم**)) ((**الفوز**)) بدل أو عف بيان أو نعت لـ((ذلك)) ؟ هو يقول: ذلك الفوز هو العظيم ، لكان صالحا لكن الإعراب الأول أحسن . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين**)). المعصية مخالفة الأمر أو الوقوع في النهي ، فمن ترك الواجب فقد عصى ومن فعل المحرم فقد عصى ؛ ونقول في قولهن: ((**ومن يعص الله رسوله**)) كما قلنا في قوله: ((**من يطع الله رسوله**)) إلا أن الإعراب هنا يختلف فإن ((**يعص**)) فعل الشرط مجزوم بحذف حرف العلة وهي الياء ؛ وقوله: ((**ويتعد حدوده**)) ((**يتعد**)) عندكم بالفتح ؟ نعم ؛ كيف صح الفتح مع أن المعطوف على ((**يعص**)) المجزوم ؟ يعني مجزومة بحذف الألف ، وأصلها ؟ يتعدى ؛ وقوله: ((**يتعد حدوده**)) أي يتجاوزها ؛ والمراد بالحدود هنا الأوامر أو النواهي ؟ الأوامر ، قال: ((**من يتعد حدوده**)) أي يتجاوز ما حده أمرا ، ما حده بأوامر ((**يدخله نارا خالدا فيها**)) هذه جواب الشرط ؛ والنار معروفة هي هذه الجسم الملتهب الحار ، أو نقول معروفة وكذا ؟ معروفة وكذا دون أن نقول السماء فوقنا والأرض تحتنا ؛ ((**خالدا فيها**)) هنا قال: ((**خالدا**)) وهناك قال: ((**خالدين**)) في الجنة فهل هناك نكتة قصدي فائدة أو حكمة ؟ الجواب نعم لأن أهل الجنة يتنعمون باجتماع بعضهم إلى بعض ؛ ولهذا قال: ((**خالدين فيها**)) أما أهل النار . والعياذ بالله . فقد ورد أن كل واحد منهم في تابوت لا يرى أحد ولا يراه أحد اللهم إلا على سبيل التقريب ، فهذا هو السر والعلم عند الله في أن أهل الجنة قال فيهم ((**خالدين**)) وأهل النار قال: ((**خالدا فيها**)) ؛ ((**وله عذاب مهين**)) يعني مع إدخاله النار وخلوده فيها لا يبقى مستقرا ؛ بل هو معذب عذاب إهانة فيكون عذابا جسميا وعذابا قلبيا نفسا ؛ لأن العذاب الجسمي أهون من العذاب القلبي والألم القلبي ؛ ولهذا قال العلماء ينبغي أن يختن الإنسان وهو صغير ؛ لأن ختان الصغير ليس فيه إلا الألم الجسمي ؛ أما الكبير إذا ختم وهو كبير صار فيه ألم جسمي وألم قلبي نفسي ، يفكر هو ربما هذا جرح يزداد ربما يموت وما أشبه ذلك ؛ لكن الصغير إذا برد عليه سكت وإذا صال

عليه الوجع صاح ...؛ المهم أن عذاب أهل النار . والعياذ بالله . عذاب مهين أي ذو إهانة ؛ لأنهم يقررون ويوبخون . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن معصية الله عز وجل سبب لدخول النار ؛ لقوله: ((**ومن يعص الله يدخله نارا خالدين فيها**)) وإنما قلنا سبب لأنه قد يتخلف بوجود مانع وهو عفو الله عز وجل في غير الشرك ؛ أما الشرك فلابد أن يدخل صاحبه النار ويخلد ((**إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار**)) وعلى هذا فنقول: المعصية إن كانت دون الشرك فهي سبب لدخول النار وليس دخول النار واجبا بها إذ قد يرفع عنه ؛ وإن كان شركا فهي سبب حتمي لابد أن يدخل صاحبها النار ويخلد فيها . ومن فوائدها: تحريم الوصية للوارث ؛ كيف ذلك ؟ لأنك إذا أوصيت الوارث تعديت الحدود ؛ فإذا أوصت المرأة لزوجها بالثلث ، كان له على مقتضى الوصية ثلث ونصف ، وهذا تعدي لحدود ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث**) .

السائل : أحسن الله إليك ، قلنا يا شيخ إن الشرك الأكبر سبب للخلود في النار فما حكم الشرك الأصغر وهل يجب أن يدخل صاحبه النار ؟

الشيخ : ليس سبب للخلود ، هذا ينبني على قوله تعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)) هل هذا الشرك عام أو مطلق ؟ إذا قلنا إنه عام صار الشرك ولو كان أصغر لا يغفر ؛ وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ؛

السائل : كيف يعرف الإنسان أن هذا شرك أصغر ؟

الشيخ : من الأدلة ، كل ما أطلق عليه اسم الشرك وهو لا يخرج من الملة فهو الشرك الأصغر .

السائل : أحوال الجنة غيبة فما هو الدليل على أن أنهارها ؟

الشيخ : وردت فيها أحاديث .

السائل : سؤال عن كون العمل المنهي يعتبر تركا للواجب ؟

الشيخ : لا ، الحقيقة تكون في الأوامر وتكون في النواهي ، هذه في الأوامر ، وفعل الأوامر ؟ طاعة ؛ لكن ربما يدل عليه قوله: ((**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده**)) هذه الآية نعم تدل على هذا ؛ صحيح هو ترك الواجب والوقوع في النهي وفعل النهي ترك للواجب لأنه يجب عليه الكف ؛ ابن عباس يقول: " من ترك شيئا من نسكه أو نسيه فل ... " .

السائل : قوله تعالى: ((**من بعد وصية يوصي بها أو دين** ...)) الوصية هنا مطلقة وقد قيدتها بما ورد في السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا وصية لوارث**) ؟

الشيخ : لا ، تؤخذ من الآية ((**ومن يتعد حدود الله**)) لأن الذي يوصي للوارث أعطاه أكثر مما فرضه الله له فهو تعدي لحدود الله .

السائل : بعض المفسرين يقول إن من ترك المحرمات وفعل الواجبات فمآله الجنة ؟

الشيخ : قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: يا رسول الله أرأيت إن أحللت الحلال وحرمت الحرام أدخل الجنة ؟ قال نعم ؛ فالإنسان إذا حرم الحرام وحلل الحلال وفعل الواجب يدخل الجنة ؛ لكن هناك أشياء قد تكون مانعة من ذلك ؛ هل كل من فعل الواجب قام بما ينبغي بفعل واجب ؟ يكون تقصير كثير ؛ ولهذا جاء في الحديث: إنه ليس لك من صلاتك إلا ما منها نصفها أو ربعها أو عشرها ؛ وهذا يدل على أن الإنسان قد يصلي وتكون صلاته مجزئة مسقطة للواجب لكنه لا يحصل على الثواب .

السائل : حديث (**لا يدخل الجنة أحد بعمله** ...) وقوله تعالى: ((**تلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون**)) أليس بينهما تعارض ؟

الشيخ : قال العلماء: إن قوله تعالى: ((**جزاء بما كنتم تعملون**)) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا يدخل الجنة أحد بعمله** ...) إن الجمع بينهما أن نجعل الباء في قوله: ((**جزاء بما كنتم تعملون**)) للسببية ، وأن نجعل الباء في قوله: (**لن يدخل الجنة أحد بعمله**) للمعاوضة والبدل ؛ فإنه لو قرن العمل بالثواب لأحاط الثواب العمل ولم يكن مقابلا له ؛ ثم إن توفيق الإنسان للعمل الصالح نعمة يحتاج إلى شكر .

السائل : قول ابن تيمية من أن الشرك الأصغر يدخل في قوله تعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) هل هذا صحيح ؟

الشيخ : يقول: لأن ((**يشرك به**)) فعل دخل عليه حرف مصدري فيؤل ... إشراكا به ، وإشراكا نكرة في سياق النفي فتكون للعموم ؛ لكن في نفسي من هذا شيء .

السائل : هل الشرك الأصغر من الكبائر ؟

الشيخ : الشرك الأصغر أكبر من الكبائر ، قال ابن مسعود رضي الله عنه " لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا " .

السائل : قلت يا شيخ في تفسير قوله تعالى: ((**خالدا**)) إن كل من هو من أهل النار في تابوت يعذب ، فكيف نجمع بين هذا وبين قول الله عزوجل: ((**و نادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء** ...)) وهذا يدل على أنهم جماعات ؟

الشيخ : ما فيه تعارض ، الصوت ... إلا أن يشاء الله أو كلمة نحوها .

السائل : بالنسبة لحديث عدي بن حاتم في مسلم وفيه لما خطب ذلك الخطيب إمام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال " ومن يعصهما فقد غوى فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**بئس الخطيب أنت**) بل قل: (**ومن يعص الله ورسوله فقد غوى**) فهل فيه تعارض مع قوله تعالى: ((**ومن يعص الله ورسوله** ...)) ولماذا أنكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الخطيب ؟

الشيخ : أحسن ما قيل في الجواب عن ذلك إن الرسول عليه الصلاة والسلام أثنى عليه شرا لكون المقام لا يقتضي هكذا ، المقام يقتضي أن يفسر ويفصل ؛ لأنه ربما تخاطب القوم بمثل هذا الخطاب فيظن أنه لا يكون غي إلا إذا كان الأمر من الله ورسوله ؛ فلكل مقام مقال ، فالرسول عليه الصلاة والسلام إنما أثنى عليه شرا لكونه لم يستعمل الخطبة في السياق المناسب لا لأن هذا ممنوع ؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام نفسه قال هكذا .

شيخ أحسن الله إليكم ، ما ذكره بعض العلماء في هذه الكلمة " من يطع الله ورسوله فقد رشد واهتدى " حيث قال" من يطع الله " عليه لأنه قال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما " فسكت ثم قال " فغوى " فكأن " يعصهما " صارت معطوفة على ؟

والله بعيد هذا ، هذا يحتاج إلى إثبات أنه سكت ، هذه واحدة ؛ ثم إن الإنسان لا يساكت المتكلم قال " ومن يعصهما " ثم " فقد غوى " فقد يعرف أن هذه مفرعة على ما قبلها .

السائل : ما حكم من يكتب على المحراب " الله " وبجنبه " محمد " ؟

الشيخ : أي نعم هذه غلط ويجب إزالتها ؛ لأن الذي لا يعرف محمدا صلى الله عليه وآله وسلم يظن أن هذين في مستوى واحد .

السائل : ما حكم مواصلة المرأة في دراسة العلوم الشرعية وغيرها ؟

الشيخ : المرأة كالرجل في العلوم الشرعية ؛ لكن في العلوم الأخرى كالهندسة والعلم الرياضية وما أشبه ذلك لا نرى أن تستمر فيها ؛ لأن هذا سوف يجبرها على أن تتوظف وتأتي غدا للأعراض المخططة لبناء لتقييسها وما أشبه ذلك ؛ الطب ؟ لا، الطب ضرورة ، الطب لا بأس أن تعلمها ؛ لأنه النساء نصف الرجال بل أكثر من الرجال ... ، يحتجن إلى النساء .

السائل : ما حكم من إذا أنثى عليه الناس فرح بذلك ؟

الشيخ : يعني إذا أثنى عليه الناس فرح ، لا ، هذا لا ينافي حسن النية ؛ الإنسان يحب أن يثنى على نفسه ويحب أن يثني عليه الناس ، وعمر رضي الله عنه لما قال ابن عبد الله حين عرض عليهم النبي عليه الصلاة والسلام شجرة مثلها مثل المؤمن وتنازع عليه الناس في هذه الأشجار وقع في قلبه أنها النخلة لكن لم يتكلم لأنه صغير ؛ فقال عمر لو أنك قلتها لكان كذا وكذا ، يعني مما يفرح به ؛ وهذا لا بأس (**من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن**) وهذا أيضا ثناء الناس على إنسان من عاجل بشرى المؤمن ((**لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة**)) وأنواع البشرى كثيرة ؛ منها مراعي ترى للرجل مراعي الصالحة ؛ ومنها أن يرى أثر الطاعة على قلبه بالنور والانشراح ؛ ومنها أن يثني الناس عليه ويكون له قبول ، فأنواع البشرى كثيرة .

السائل : لو أجبرتني الجامعة على القيام بالبحث لأني إن لم أقم بها لن أتوظف فهل هذا يدل على سلامة النية ؟

الشيخ : أي نعم ؛ لأنه هو يريد الوصول إلى هذه الشهادة التي تؤله بالمنصب الذي يريد أن ينفع الناس به ؛ وكثير من العلوم الجامعة ما الإنسان .

السائل : يقول رجل تعبد لله من أجل أن ينال العلم فما حكم ذلك ؟ ويش تقولون في هذا ؟

الشيخ : يقول رجل تعبد لله من أجل أن ينال العلم لأن الله يقول: ((**والذين اهتدوا زادهم هدى**)) كذا ؟ نقول نعم هذه نية طيبة ، والدليل على هذا أن الله يرغب بالعمل الصالح ((**فلنحيينه حياة طيبة**)) وأنه وضع الحدود العقوبات الشرعية لفاعل المنكر ، كما أن الزاني مثلا ترك الزنا خوفا من الله لكن كونه يخشى الحد أيضا يؤثر في تركه فلا بأس ؛ لم يقصد وجه الله ؟ العلم نفسه عبادة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان توابا رحيما إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجاهلة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم**)) ((**اللاتي**)) جمع " التي " ؛ فوائد ما أخذناها ؟ قال الله تعالى: ((**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: تقسيم المخالف إلى عاص ومتعدي لحدود الله ؛ فالمعصية هنا فعل المحرم ، وتعدي الحدود ترك الواجب أو الغلو فيه . ومن فوائدها: أن معصية رسول الله

كمعصية الله ؛ لأنه قرنها بمعصية الله بحرف يقتضي التسوية . ومن فوائدها: أن من جمع بين أمرين: المعصية وتعدي الحدود فإنه يدخل النار ؛ ولكن هل هو دخول أبدي أو دخول مؤقت ؟ يقال حسب المعصية ؛ لأن الله ذكر في الآية التي قبلها أن من أطاع الله رسوله دخل الجنات ، وهنا قال: من عصى الله ورسوله دخل النار ؛ فيقال: الطاعة الغالبة يدخل فيها صاحبها الجنة بدون أن يدخل النار ، والمعصية الغالبة يدخل فيها الغالب أن ما فيها طاعة يدخل فيها النار ... ؛ والجامع بين الطاعة والمعصية ؟ هذا يدخل النار والجنة ؛ لأنه وجد فيه سبب دخول الجنة والنار فيعطى الحكم ((**جزاء وفاقا**)) ؛ وعلى هذا فالعاصي عاصية مطلقة والمتعدي لحدود تعديا مطلقا هذا يدخل النار ولا يدخل الجنة ، والذي جمع بين المعصية والطاعة إن غلبت الطاعة لم يدخل النار وإن غلبت المعصية دخل النار بقدر ذنبه وخرج منها . ومن فوائدها: إثبات الخلود في النار ؛ لقوله: ((**خالدا فيها**)) وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أن الخلود في النار مؤبد في آيات ثلاث من القرآن : في سورة النساء ، وفي سورة الأحزاب ، وفي سورة الجن ؛ ففي سورة النساء قال الله تعالى: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر له ولا ليهدهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا**)) ، وفي سورة الأحزاب قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا خالدين فيها أبدا لا يجدون وليا ولا نصيرا**)) ، وفي سورة الجن قال: ((**ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا**)) وإذا كان الله تعالى ذكر التأبيد في آيات ثلاث فإن أي قول يخالف ذلك فهو ساقط ؛ لأن من لزوم الخلود لزوم المكان ، إذا قال هذا خالد في النار أبدا ، لزم أن يكون المكان الذي يخلد فيه مؤبد وإلا فلا معنى للتأبيد ؛ فالقول لبعض العلماء أنهم خالدون فيها أبدا مادامت باقية قول ساقط لا وجه له من ال ... ؛ لأن الله صرح بالتأبيد ، تأبيد الخلود ويلزم من تأبيد الخلود في المكان أبدية المكان وإلا لم يكن فائدة . ومن فوائدها: أن الذين في النار . والعياذ بالله . يعذبون عذبا مهينا ، أي ذا إهانة ، ليسوا مكرمين . فإن قال قائل: كيف فتجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ((**ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم ذق إنك أنت العزيز الكريم**)) ؟ فالجواب من أحد وجهين: إما أن يكون ذلك على سبيل التهكم به ؛ وإما أن يكون هذا ليذكر حاله في الدنيا يعني أنت العزيز الكريم في الدنيا حتى يزداد حسرة وهو أنه كان في الدنيا عزيزا كريما والآن ذليلا مهينا ؛ وكلا الأمرين . والعياذ بالله . يحصلان لهذا الذي يوجه إليه الخطاب ، يصب من فوق رأسه الحميم ثم يقال: ((**ذق إنك أنت العزيز الكريم**)) لاشك أنه سوف يرى أنه يقال له ذلك على سبيل التهكم ثم يذكر هو أيضا حاله في الدنيا وأنه في الدنيا عزيز مكرم والآن وصل إلى هذا الحد من الإهانة . ثم قال الله تعالى: ((**واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم** ...)) ((**اللاتي**)) مبتداء ، وخبره جملة: ((**فاستشهدوا**)) وهنا يطلب لماذا اقترنت الفاء في خبر

مبتداء ؟ والجواب على ذلك: أنه لما كان المبتداء اسما موصولا كان مشبها لاسم الشرط في العموم فأعطي حكمه ، واقترنت الفاء بخبره ، ومنه قول النحويين في المثال المشهور " الذي يأتيني فله درهم " فإنه نائب مناب قولك " من يأتيني فله درهم " فاسم الموصول لما أشبه اسم الشرط في العموم صار دخول الفاء في خبره كدخول الفاء في جواب الشرط . وقوله: ((**اللاتي يأتين الفاحشة**)) ((**اللاتي**)) جمع ، جمع أيش ؟ جمع " التي " لكنه على ... ؛ لأن هذه الأسماء غير مشتقة ؛ وقوله: ((**يأتين الفاحشة**)) الفاحشة ما يستفحش ، ما يستفحش شرعا وعرفا ؛ والذي يستفحش شرعا يستفحش عرفا في أعراف المسلمين لا في أعراف غير المسلمين ؛ وإنما قيدنا ذلك لأن الزنا فاحش شرعا وفاحش عرفا في عرف المسلمين لكن في عرف الكفار ليس فاحش ؛ ومن هنا نعرف أن قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**الإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس**) أن هذا خاص بمن ؟ بالمسلم الذي يكره الإثم ويخشى أن يطلع عليه الناس في حال إثمه وإلا فإن الكافر لا يحوك في نفسه الإثم ؛ قوله: ((**الفاحشة**)) ما المراد بالفاحشة هنا ؟ يعني معنى الفاحشة ما يستفحش معناها ما يستفحش شرعا وعرفا والمراد بها الزنا ؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ((**ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة**)) وعلى هذا فتكون " أل " للعهد الذهني ؛ لأنه لم يذكر لكنه معروف شرعا وإنما قررنا ذلك لرد قول من يقول كأبي مسلم الخراساني قال: إن المراد بها السحاق ، السحاق بين النساء ؛ ولكن هذا بعيد من الصواب ، ولم يفسر به أحد من الصحابة أو التابعين فيما نعرف ؛ والصواب أن المراد بالفاحشة الزنا ، والدليل ((**ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة**)) ؛ وقوله: ((**من نسائكم**)) المراد بها جنس يعني جنس النساء سواء كانت من زوجاتنا أو من غير الزوجات ؛ وقوله: ((**من نسائكم**)) " من " هذه بيان للموصول لقوله: ((**اللاتي يأتين الفاحشة**)) ؛ ((**فاستشهدوا عليهن أربعة منكم**)) استشهدوا أي اطلبوا شهادة أربعة ، و((**أربعة**)) هنا عدد يدل على أن المعدود مذكر ؛ ما وجهه ؟ نصف ((**أربعة**)) ؛ يعني فلو جاء مرفوعا لم يكن دالا على أن المعدود مذكر ؟ لأن العدد المؤنث يكون معدوده مذكرا فيما دون عشرة ، فتقول: تسعة رجال ، وتسع نساء ؛ واضح ؟ طيب ((**أربعة**)) وقوله: ((**أربعة منكم**)) الخطاب للمسلمين لأن من شرط الشهادة ولاسيما في هذا الأمر العظيم أن يكون الشاهد مسلما ؛ فإن شهدوا يعني شهدوا على فعل الفاحشة ((**فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا**)) ((**أمسكوهن في البيوت**)) الخطاب هنا ((**أمسكوهن**)) عام ؛فمن الذي يقصد به ؟ الذي يقصد به ولي الأمر ، ولي الأمر إما الخاص وإما العام ؛ وقوله: ((**أمسكوهن في البيوت**)) جمع بيت أي أمسكوها في بيتها احبسوها لا تخرج ؛ لأن ذلك وسيلة إلى تقرير الزنا حيث تبقى محبوسة ببتها لا تخرج فتفتن الناس وتفتتن ، ((**حتى يتوفاهن الموت**)) ((**يتوفاهن**)) يقبضهن ، يقال: توفيت حقي من فلان ، أي قبضته ؛ وقوله: ((

الموت)) يعني ملك الموت ، كما قال تعالى: ((**قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكلتم**)) ولكنه يعبر عن ذلك بالموت توسعا ؛ والموت هو فقد الحياة وذلك بخروج الروح من البدن ؛ لأن الروح في البدن عارية متى دعيت خرجت ؛ ((**أو يجعل الله لهن سبيلا**)) " أو " هذه حرف عطف ، و((**يجعل**)) معطوفة على ((**يتوفى**)) فهي منصوبة ؛ ((**يجعل الله لهن سبيلا**)) أي يصير لهن سبيلا أي طريقا للخلاص من هذا الإمساك ؛ وقد جعل الله لهن سبيلا بماذا ؟ بقوله تعالى: ((**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة**)) قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**) فتبين بهذا أن المراد بالسبيل ما شرعه الله تعالى من حد الزاني جلدا وتغريبا أو رجما وتغريبا . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**اللذان يأتيانها منكم فآذوهما**)) ((**اللذان**)) في مقابل " اللاتي " ؛ تكون للذكور أو للإناث ؟ للذكور ؛ ولكن المقابلة ليست بتامة ، هنا قال: ((**اللذان**)) وهناك قال: ((**اللاتي**)) فلماذا ؟ قال بعض العلماء: إن المراد باللذان هنا الزاني والزانية ؛ ولكن الزانية سبق حكمها وهي أنها تحبس في البيت والزاني يؤذن ولا يحبس في البيت ؛ وقال بعض العلماء: المراد بهما اللوطي يعني الفاعل والمفعول به ، وأضاف الإتيان إلى المفعول به مع أنه مأتي لأن القابل كالفاعل ، القابل الراضي كالفاعل ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه الفاعل والمفعول به**) والصحيح أن ((**اللذان**)) يراد بهما اللائطان ، الرجل يلوط بالرجل . والعياذ بالله . ؛ ولكن يبقى نظر آخر ، لماذا عبر في حق النساء بـ((**اللاتي**)) وفي حق الذكور بـ((**اللذان**)) ؟ لأن فشو الزنا في النساء أكثر من فشو اللواط في الذكور ، وكانوا في الجاهلية لا يعرفون اللوطية حتى إن بعضهم يقول " لو لا أن الله قص علينا ما قص من نبئ قوم لوط ما كنا نتصور أن هذا يقع " لأنه من يتصور أن رجلا يرضى أن يفعل به كما يفعل بالمرأة ، هذا شيء مستحيل فطرة ومستحيل شرعا .

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**واللاتي يأتين الفاحشة من نسآئكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا**)) . ولكن يبقى نظر آخر ، لماذا عبر في حق النساء بـ((**اللاتي**)) وفي حق الذكور بـ((**اللذان**)) ؟ لأن فشو الزنا في النساء أكثر من فشو اللواط في الذكور ، وكانوا في الجاهلية لا يعرفون اللوطية حتى إن بعضهم يقول " لو لا أن الله قص علينا ما قص من نبئ قوم لوط ما كنا نتصور أن هذا يقع " لأنه من يتصور أن رجلا يرضى أن يفعل به كما يفعل بالمرأة ، هذا شيء مستحيل فطرة ومستحيل شرعا ؛ فلذلك عبر عن اللواط بأدنى ما يمكن أن يتحقق به ؛ ما هو أدنى ما يمكن أن يتحقق به ؟ اثنان ، بخلاف الزنا في النساء فإنه كثير ؛ ((**واللذان يأتيانها منكم**)) ((**يأتيانها**)) الضمير يعود على ((**الفاحشة**)) وفاحشة الرجال هي اللواط وهي أعظم من فاحشة الزنا ، والدليل على عظمتها أن لوطا قال لقومه: ((**أتأتون الفاحشة**)) وفي الزنا قال الله عزوجل: إنه كان فاحشة من الفواحش ؛ أما هذا ((**الفاحشة**)) لأنها والعياذ بالله مستفحشة كل إنسان ؛ ثم إن الزنا جنسه مما يباح بالعقد ، واللواط ؟ لا يباح بأي حال من الأحوال لا بعقد ولا بغيره فكان أفحش. ((**واللذان يأتيانها منكم فآذوهما**)) آذوهما بماذا ؟ بالسب والتعيير والضرب والإعراض ، على سبيل التعزير ، والهجر ، وما أشبه ذلك ؛ المهم افعلوا ما يتأذيان به ((**فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما**)) إن تابا مما وقع منهما وأصلحا عملهما في المستقبل ((**فأعرضوا عنهما**)) لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ؛ فيعرض عنهما ؛ لأن السبب مادام موجودا فالمسبب يتبعه فإذا زال السبب زال المسبب ((**إن الله كان توابا رحيما**)) ((**إن الله كان توابا**)) **توابا**)) صيغة مبالغة وذلك لكثرة توبته وكثرة من يتوب عليهم ؛ فالذين يتوب الله عليهم لا يحصون وتوبته عزوجل لا تحصى ؛ فلهذا عبر بصيغة المبالغة ؛ والتائب من ؟ توبة الله على العبد نوعان: توبة قبل فعل التوبة ، وتوبة بعدها ؛ فالتوبة التي قبل فعل التوبة معناها التوفيق ، معناها التوفيق للتوبة كما قال تعالى: ((**ثم تاب عليهم ليتوبوا**)) والتوبة التي بعد التوبة هي قبول التوبة كما قال تعالى: ((**وهو الذي قبل التوبة عن عباده**)) والله سبحانه وتعالى تواب بهذا المعنى وبهذا المعنى ، فهو تواب أي مهيئ للتوبة فيمن شاء من عباده ، وتواب أي قادر للتوبة ؛ و((**رحيما**)) أي ذو رحمة يوصلها إلى من شاء من عباده ، كما قال تعالى: ((**يعذب من يشاء ويرحم من يشاء وإليه تقلبون**)) .

وفي هذه الآية شيء من الإشكال وهو قوله: ((**كان توابا رحيما**)) فإن المعروف أن "كان " للمضي ويفهم منها أن هذا الوصف كان فزال ، كما لو قلت: كان فلان طالب علم ، يعني فيما مضى ؛ أجاب العلماء عن هذا الإشكال بأن "كان " قد تسلب منها الدلالة على الزمن ويكون المراد بها تحقق الاتصاف بخبرها ، وكلما أضيف إلى الله م هذا التركيب فإن هذا هو المراد به ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) ((**وكان الله على كل شيء**

قديرا)) ((**وكان الله بكل شيء محيطا**)) وما أشبه ذلك المراد أنه متصف به أزلا وأبدا ؛ ولكن أتت "كان " لتحقيق اتصافه بهذا الوصف .

السائل : أحسن الله إليك ، قوله تعالى: ((**فأعرضوا عنهما**)) هذا قبل القدرة عليهما أو بعد القدرة ؟

الشيخ : لا ، بعد القدرة ؛ لكن هذا الحكم سيأتي الكلام عليه إن شاء الله .

السائل : في قوله تعالى في سورة هود: ((**خالدين فيها مادامت السموات والأرض** ...)) فما الفرق بين جزاء المؤمنين والكافرين في الآية ؟ ففي الكفار قال: ((**إن ربك فعال لما يريد**)) وفي المؤمنين قال: ((**عطاء غير مجذوذ**)) ؟

الشيخ : نعم ((**عطاء غير مجذوذ**)) وقال في النار: ((إنك ربك فعال لما يريد)) ... ؛ كلها قال: ((**ما دامت السموات والأرض**)) ؛ ما الفرق بينهما ؟ الفرق لأنه لما كان هذا فضلا بين أنه فضل ممتد ولما كان هذا عقوبة قال: ((**إن ربك فعال لما يريد**)) فهو فعل هذه العقوبة لأن ذلك مقتضى إرادته .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدكم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا أن الله تعالى جعل عقوبة اللاتي يزنين ؟

فآذوهن و أمسكوهن أو يجعل الله لهن سبيلا ؛ تمام .

الشيخ : ما هي السبيل التي جعل الله لهن ؟

الطالب : قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عبادة بن الصامت: (**خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**).

الشيخ : هل يعتبر هذا من النسخ ؟

الطالب : لا يعتبر النسخ ؛

الشيخ : لماذا ؟

الطالب : لأن الحكم مؤقت ؛

الشيخ : نعم الحكم الآن مؤقت ليس عاما في كل وقت ؛ فيكون قوله: ((**فأمسكوهن في البيوت**))

الشيخ : قوله: ((**واللذان يأتيانها منكم**)) ماذا يراد به ؟

الطالب : قيل: إنه الرجل يأتي الرجل ، وقيل إنه الزنا .

الشيخ : بناء على الثاني كيف يخرج ((**اللذان يأتيانها منكم**)) ؟

يعني نقول في ((**اللذان يأتيانها منكم**)) أي اللذان يزنيان ؟ فيكون الرجل يؤذى فقط والمرأة تحبس ؛

الشيخ : تحبس ؟

الطالب : حتى يأتيها الموت أو يجعل الله لها سبيلا .

الشيخ : الرجل إذا أتى الرجل ، هذا وجه هذا ما فيه إشكال ؛ الإشكال على قول من يقول ((**اللذان يأتيانها منكم**)) هما الزانيان ؟

الطالب : لأنه سبق حكم الزانية ؛

الشيخ : لما عبر بالجمع للنساء وبالتثنية للرجال ؟

الطالب : لأن الزنا في النساء أكثر منه في الرجال فإن البغايا في الجاهلية كالجراد المنتشرات .

الشيخ : على القول بأن المراد من ((**اللذان يأتيانها منكم**)) الرجل يأتي الرجل كيف يصح أن يكون المأتي آتيا ؟

الطالب : لما كان المأتي كان حكمه كحكم الفاعل ؛ أحسنت القادم كالفاعل .

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم** ...)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: عظم الزنا وأنه من الفواحش ؛ لأنه بالاتفاق أنه يراد بذلك الزنا ؛ والقول بأنه السحاق قول ضعيف لا يمول عليه . ومن فوائدها: أنه لابد في الزنا من شهادة أربعة رجال عدول ؛ لقوله: ((**فاستشهدوا عليهن أربعة**)) وقوله: ((**منكم**)) الخطاب للمؤمنين والصحابة كلهم عدول ؛ أو نقول إنه ((**منكم**)) الخطاب للصحابة كلهم ويحمل هذا الإطلاق على العدالة كما قال تعالى: ((**واشهدوا ذوي عدل منكم**)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الرجل أقوى في الشهادة من المرأة وأثبت ؛ وذلك لأن الله تعالى لم يعتبر في الزنا إلا شهادة الرجال . ومن فوائدها: أن الحد يدرأ بالشبهة ؛ وذلك لأن اشتراط أربعة رجال من أجل إثبات الشهادة ، وشهادة النساء الأربع فيها شبهة لأنهن لم يثبتن كما قال تعالى: ((**أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى**)) ولاشك أن الحدود تدرأ بالشبهات ؛ ولكن يبقى عندنا مناط الحكم بمعنى ما هي الشبهة التي يدرا بها الحد ؛ فمن العلماء من توسع فيها حتى قال إنه لو استأجر امرأة للزنا فزنا بها فلا حد عليه ؛ لأن استئجاره إياها شبهة كما لو استأجر بيتا يسكن به ؛ ومن العلماء من

توسط ؛ ومنهم من شدد ؛ و الغالب أن الأقوال إذا اختلفت على ثلاثة أن الوسط هو الصحيح ، هذا هو الغالب . ومن فوائدها: أنه لابد من تصريح الشهداء بالشهادة في باب الزنا ؛ لقوله: ((**فإن شهدوا**)) ولهذا يجب أن يقول الشهود: رأينا ذكره في فرجها قد أدخله فيه ، كما يدخل الم ... في مكحلة ؛ فلا يكفي أن يقول الشهود: رأينا رجلا على امرأة وهما عراة ورأينا ذكره بين فخذيها ، ما يكفي هذا ؛ لابد من التصريح بالجماع كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام لماعز: (...) ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله في زمنه " إنه لم يثبت حد الزنا بالشهادة إلى يومنا هذا " لم يثبت بالشهادة لماذا ؟ لأنها صعبة . فإن قال قائل: هل يمكن أن نثبته بالتقاط الصورة ؟ قلنا كنا نقول بذلك ؛ لكن لما تبين لنا دبلجة المصورين قلنا لا نثبت ؛ أتعرفون الدبلجة ؟ يعني يجمعون صورة ويجعلون رجلا على امرأة قد جامعها وليس الأمر كذلك ؛ ومشكلة الدبلجة هذه نسأل الله أن يكفينا شرها ؛ بدءوا يدبلجون الكلام الآن كما قيل لي ، يأخذون مثلا من كلامي حرف ، حرفا في كلمة من الكلمات وحرفا من كلمة أخرى ويركبون بعض على بعض وينشرون خطبة بصوتي على ما يريدون هم ؛ أعرفتم ؟ يجمعون الحروف ثم يصيغونها كلمات على ما يريدون والصوت صوتي ، وأنا برأت كلامي ؛ فمشكلة حقيقة ، أي إنسان يريد أن يتقول على شخص الآن يمكنه ؛ لكن نرجوا الله أن لا يجيب فيروسات لهذه الآلات كما يهددون الآن بفيروس الكمبيوتر حتى نسلم من شرها ويسلم الناس من شرها . ومن فوائدها: أن حبس المرأة في بيتها من أسباب درء الفتنة ؛ لقوله: ((**فأمسكوهن**)) لأن هذا نوع من العقوبة من وجه وكف لأسباب الفتنة من وجه آخر . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن البيت خير للمرأة ؛ لقوله: ((**فأمسكوهن في البيوت**)) وكما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**بيوتهن خير لهم**) . ومن فوائدها: أنه لا يجوز حبس المرأة في بيتها بحيث تمنع من الخروج إلا إذا كانت هناك فتنة والشر وإلا فالأصل أنها لا تمنع من الخروج من البيت ؛ ويؤيد هذا أن الله تعالى أوجب بقاء المرأة المتوفى عنها زوجها في بيتها ؛ فدل هذا على أن غيرها لا يلزمها البقاء في البيت ، وهو كذلك ؛ فالبيت ينبغي أن نرغب النساء في البقاء فيه ولكن لا يلزمهن بذلك . ومن فوائدها: مشروعية العقوبة بالحبس المؤبد ؛ توافقون على هذا ؟ أو أن من العقوبة الحبس المؤبد أصلا ؟ الثاني هو الأقرب أن للعقوبة بالحبس المؤبد أصلا في الشرع ؛ أما أن يجعل ذلك مشروعا وهو قد نسخ ففي النفس منه شيء . ومن فوائدها: إثبات الجعل لله عزوجل ؛ لقوله: ((**أو يجعل الله لهن سبيلا**)) والجعل نوعان: جعل شرعي ، وجعل كوني قدري ؛ فمن أمثلة الجعل الشرعي قوله تعالى: ((**جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس**)) وقوله: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام**)) ((**ما جعل**)) أي جعلا شرعيا ؛ أما قدريا فإنه قد جعل ذلك ، البحيرة والسائبة والوصيلة والحام موجودة ؛ ومثال الجعل الكوني أو وأمثلة الجعل الكوني كثيرة في القرآن مثل: ((**وجعلنا**

نوركم ثباتا وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا)) والأمثلة كثيرة . ومن فوائدها: إثبات الأفعال الاختيارية لله عزوجل يعني إثبات صفة الفعل المتجدد لله ، واعلم أن الفعل المضاف إلى الله نوعان: جنس ، ونوع ؛ جنس ، ونوع ، وفرد ؛ ثلاث أنواع: جنس ، ونوع ، وفرد ؛ أما الجنس فهو صفة أبدية أزلية أي أن الله لم يزل ولا يزال فعالا ، فهو فعال في الأزل كما هو فعال في الأبد ؛ ولهذا كان القول الراجح من أقوال العلماء القول بتسلسل الحوادث في الماضي كما هي في مستقبل ؛ لكننا لا نعلم ما تسلسلت الماضي إلا ما أخبرنا به فقط وإلا فنحن نؤمن بأن الله لم يزل ولا يزال فعالا سبحانه وتعالى ؛ الثاني: النوع ، النوع مثل الاستوى على العرش وهذا حادث فإن الله لم يستوي على العرش قبل خلق العرش ؛ أما الآحاد فكثير ، كالنزول إلى السماء الدنيا كل ليلة ، والمجيء للفصل بين العباد ، والنزول إلى السماء الدنيا عشية عرفة ، والغضب عند وجود السبب ، والرضى عند وجود سببه ، والضحك عند وجود سببه ، والعجيب عند وجود سببه ، أشياء كثيرة ؛ وقد أثبت أهل السنة والجماعة ذلك وأنكر هذا الأشاعرة والمعتزلة ومن سلك سبيلهم وقالوا لا يمكن أن يوصف الله بصفة حدوثية أبدا ؛ ولهذا يرون القرآن الذي بين أيدينا يرونه قديما ، وعللوا هذا الحكم الفاسد فقالوا إن قيام الحوادث بالله عزوجل يقتضي أن يكون حادثا لأن الحوادث لا تقوم إلا بحادث ؛ ولاشك أن هذه علة عليلة بل ميتة ، من قال لهم هذا ؟ بل كون الحوادث بالله عزوجل وأنه يفعل ما يريد دليل على كماله وكمال حياته ؛ ولو تصور الإنسان ربا لا يفعل وربا يفعل لكان مقتضى الفطرة أن الثاني أكمل بلاشك ؛ فالصواب بلاشك أن أفعال الله سبحانه وتعالى كما تكون جنسا تكون نوعا وتكون فردا آحادا . ثم قال الله عز وجل: ((**واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان توابا رحيما**)) . يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن اللواط له حكمان: الحكم الأول ما دلت عليه الآية ، والحكم الثاني ما دلت عليه السنة ؛ أما ما دلت عليه الآية فهو أن الذي يتفحش من الرجال يؤذى بالقول ، يؤذى بالفعل ، يؤذى بالهجر ، يؤذى بأنواع الأذى ؛ وكثير من الناس قد تكون أذيته أشد من ضربه وأشد من حبسه ؛ أما الحكم الثاني ما دلت عليه السنة وهو قتل الفاعل والمفعول به ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به**) ولا يحمله هنا المطلق على المقيد فيقال: اقتلوا الفاعل والمفعول به إذا كانا محصنين ، كما هو الشأن في الزنا ؛ وذلك لأن من شرط حمل المطلق على المقيد أن يكون الحكم واحدا والسبب واحدا ؛ وهنا اختلف السبب والحكم ، فهنا كالسبب الزنا وهو في فرج يحل في الجملة ؛ صح ؟ متى يحل ؟ بعقد النكاح الصحيح أو ملك اليمين ؛ وهذا استباحة فرج لا يحل أبدا ؛ كذلك أيضا هذه الفاحشة يعصر التحرز منها بخلاف الزنا ؛ لأنها تكون بين الذكور ومن يحبس الذكور بعضهم عن بعض لا يمكن حبسه ، التحرز منها صعبة ؛ فإذا لم يكن لها عقوبة قوية انتشرت

في المجتمع ؛ وإذا انتشرت في المجتمع فسد الرجال والنساء ؛ لأن من عقوبة اللوطي ألا يشتهي النساء فإذا لم يشتهي النساء بقيت النساء متعطلة وحصل الشر والفساد ؛ والدليل أن من عقوبة اللوطي أنه ينزع منه شهوة النساء قول لوط لقومه: ((**أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم**)) فإنهم لم يذروا النساء إلا لأنها صلبت شهوة النساء من نفوسهم وإلا فإن الإنسان بفطرته يميل إلى النساء ؛ وهذه العقوبة إذا انتشرت في المجتمع فسدت فسد رجاله ونسائه وتعطلت مصالحه ؛ فلهذا كانت الحكمة تقتضي القضاء على هذه الجرثومة الفاسدة قتل ؛ ولا يصلح أن يحمل هذا المطلق على المقيد لما علمتم من اختلاف السبب والحكم ؛ وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن الصحابة أجمعوا على قتل الفاعل والمفعول به إلا أنهم اختلفوا في كيفية القتل ؛ فمنم من قال يلقيان من شاحق من أعلى مكان في البلد ثم يتبعان بالحجارة ، ومنهم من قال يرجمان ، ومنهم من حرق اللوطي ، الفاعل والمفعول به ؛ لأن جريمتهما عظيمة ومنكرة ؛ سماها لوط: الفاحشة ، والزنا في كتاب الله ((**إنه كان فاحشة**)) والأول أشد . ومن فوائدها: أن من تاب وأصلح وجب الكف عن عقوبته ، وقد صرح الله في آية المحاربين في سورة المائدة أن ذلك مشروط بما إذا تاب قبل القدرة عليهم ، قال تعالى: ((**إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم**)) أما لو تاب بعد القدرة فإنه لا تغفر عنه العقوبة ؛ لكن الذي يظهر من السنة أن ما ثبت بإقرار ثم تاب فإنه يترك يتوب ، ودليل ذلك حديث ماعز بن مالك رضي الله عنه حين جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأقر عنده بالزنا فأمر برجمه فلما أدلقته الحجارة يعني أصابه مس الحجارة هرب ولكن الصحابة لكون الرسول عليه الصلاة والسلام أمرهم برجمه قالوا لابد من تنفيذ أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فنفذوا الرجم ثم أخبروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فقال: (**هل لا تركتموه يتوب فيتوب الله عليه**) فدل ذلك على أن المقر إذا تاب ولو في أثناء الحد فإنه يترك يتوب الله عليه .

ومن فوائدها: أن التوبة من الذنب لابد أن يقرانها إصلاح ؛ لقوله: ((**فإن تابا وأصلحا**)) ولكن كيف تكون التوبة مثل هذا ؟ قيل: إن التوبة مثل هذا أن يراود فيمتنع ؛ يعني مثلا يقال لهذا المفعول به يعني نريد أن نفعل بك فإذا امتنع دل ذلك على توبته ؛ ويقال لفاعل هذا يريد أن تفعل به ؛ فإذا أبى فهذا توبته ؛ وكذلك يقال في الزانية ؛ لكن هذا القول قول منكر بعيد عن الصواب ؛ لأن المراودة لا تكون إلا في حال السر ؛ أليس كذلك ؟ ما هو الواحد يعني يراود شخص أمام الناس ، ستكون في حال السر ، ثم إن المراود إن كان المراود أهلا للفعل يعني يتوقع منه أن يفعل لأنه قد يستجيب وحينئذ تقع الفاحشة ؛ وإن كان المراود ليس أهلا أن يفعل فسينتبه المراود أن هذا يريد أن يختبره فيمتنع ؛ وبهذا نعرف أن هذا القول لا أساس له من الصحة ؛ ولكن التوبة كغيرها من ال . التوبة من هذه كغيرها من ؛ إذا عرفنا أن الرجل عزل عن هذا الشيء وصار لا يذهب إلى المجالس التي فيها هذه

الفاحشة وما أشبه ذلك ، عرفنا أنه تاب ؛ ولهذا قرن التوبة هنا بالإصلاح فلابد من شيء يدل على أنه تاب وهو إصلاح العمل والبعد عن هذه الفاحشة . ومن فوائدها: إثبات أن الحكم يدور مع سببه وجودا وعدما ؛ وجهه ؟ أنه قال: ((**فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما**)) إذا لما زالت العلة زال الحكم وهو كذلك ، الحكم يدور مع علته وجودا وعدما ؛ ولكن إن كانت العلة منصوصة ، منصوصا عليها فإنها إذا تخلفت فلابد أن يتخلف الحكم وإن كانت مستنبطة فلا ينبغي أن يتخلف الحكم بتخلفها ؛ لأنه من الجائز ألا تكون العلة شرعا في هذه العلة المستنبطة فنلغي حكما من أحكام الله ثابتا بمجرد الاحتمال ؛ أما لو نص عليها فإن الحكم يدور معها مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث من أجل أن ذلك يحزنه**) فإن هذا يدل على أنه لو كان لا يحزن بهذا التناجي جاز ، جاز ذلك . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ، وهما: التواب والرحيم ؛ وقد سبق لنا معنى التواب ولماذا جاء بصيغة المبالغة ومعنى الرحيم . ثم قال الله عزوجل: ((**إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما**)) ((**إنما التوبة**)) هذه مبتداء مسبوق بأداة الحصر وهي " إنما " ؛ وخبر مبتداء قوله: ((**على الله**)) أو قوله: ((**للذين يعملون السوء بجهالة**)) يحتمل هذا أو هذا ؛ وقوله: ((**إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء**)) ((**السوء**)) يعني العمل السيئ كالمنكرات فعل المحظورات أو ترك الواجبات ؛ ولكنه قيدها بقوله: ((**بجهالة**)) والمراد بالجهالة هنا السفاهة وليست الجهلة ؛ لأن فاعل السوء بجهل معذور لا ذنب عليه ؛ لقول الله تعالى: ((**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)) ولكن المراد بالجهالة هنا السفاهة ، ومنه قول الشاعر الأول:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلين

((**ثم يتوبون من قريب**)) يعني إذا عملوا السوء بجهالة تابوا إلى الله من قريب ؛ والقريب هنا ما كان قبل الموت ؛ فإذا تابوا قبل الموت تاب الله عليهم ؛ ولكن سيأتينا في الفوائد أنه نجب التوبة فورا ؛ ((**ثم يتوبون من قريب**)) ((**يتوبون**)) يرجعون إلى الله وذلك بترك ما قاموا به من السوء أو فعل ما تركوا من الجواب ((**فأولئك يتوب الله عليهم**)) هذه الجملة باعتبار ما قبلها تأكيد ؛ لأن هذا الحكم مفهوم من قوله: ((**إنما التوبة على الله**)) ولكنه أكد ما التزم عزوجل على نفسه بقوله: ((**فأولئك يتوب الله عليهم**)) ؛ وأشار إليهم بأولئك مع أنهم باعتبار الحديث عنهم في محل القرب ، والقريب يشار إليه بأيش ؟ بهؤلاء ؛ لكن هنا قال: ((**أولئك**)) أشار إليهم بإشارة البعيد إشارة إلى علو منزلهم بالتوبة ؛ ((**وكان الله عليما حكيما**)) أي ذا علم وحكمة ؛ فالعلم: إدراك الشيء على ما هو عليه ؛ وهذا التعريف يخرج الجهلين جميعا الجهل البسيط والجهل المركب ؛ لأن الجهل

البسيط ليس فيه إدراك مطلقا والجهل المركب فيه إدراك الشيء على غير ما هو عليه ؛ فالعلم إدراك الشيء على ما هو عليه ؛ بالنسبة لعلم الله عزوجل علم كامل شامل ، كامل أي أنه لم يسبق بجهل ولم يلحق بنسيان ، قال موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون حين قال: ((**ما بال القرون الأولى قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى**)) ((**لا يضل**)) لا يجهل ، ((**ولا ينسى**)) ما علم ؛ وهو كذلك شامل ، قال الله تعالى: ((**لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما**)) وقد بين الله تعالى علمه في كتابه أحيانا بالإجمال والعموم وأحيانا بالتفصيل ، ففي قوله تعالى: ((**وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين**)) فهذا تفصيل ؛ وقوله: ((**إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت**)) والله يعلم ذلك أيضا فيه شيء من التفصيل ؛ وأما الإجمال فكثير في القرآن ؛ والعلم أشمل من القدرة وأوسع ؛ لأنه يتعلق بكل شيء حتى في الممتنع بخلاف القدرة فإنها شامل لكل شيء لكن ما كان مستحيلا فليس بشيء بالنسبة للقدرة ؛ أما العلم فيشمل حتى المستحيل ، ألم تروا إلى قول الله تبارك وتعالى: ((**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**)) وقوله: ((**ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلى بعضهم على بعض**)) فإن تعدد الآلهة ممتنع مستحيل ومع ذلك أخبر الله أنه لو كان لكانت نتيجته كذا وكذا ؛ وقوله: ((**حكيما**)) مشتق من الحكم والحكمة ؛ فهو حاكم ومحكم ، حاكم إذا جعلناه مشتقا من الحكم ، ومحكم إذا جعلناه مشتقا من الحكمة .

جاء وقت الأسئلة ؟ .

السائل : سؤال عن كيفية التوبة من الذنب وقصة ماعز رضي الله تعالى عنه ؟

الشيخ : لا ، في هذا نظر ؛ لأن الرسول ما قال: هلا تركتموه يأتي إلي فيتوب ؛ قال: يتوب فيتوب الله عليه يعني تركته بلا حد وهو يصلح حاله في المستقبل ؛ فالتوبة الأولى توبة لإقامة الحد ؛ ولهذا قال: أريد أن تطهرني ؛ والتوبة الثانية بإصلاح الحال .

السائل : سؤال عن عقوبة قطاع الطريق ؟

الشيخ : في قطاع الطريق الذين ثبتت جريمتهم ببينة ؛ لأن قطاع الطريق عملهم متعدية .

السائل : الذي عليه أكثر العلماء اليوم هو أن الثيب يرجم ولا يجمع له بينة وبين الحد ، وقد جاء في صحيح البخاري أنه جمع بينهما فأيهما الراجح ؟

الشيخ : لا ، مادام دل الدليل على الاستثناء نأخذ به وإلا هذا هو الأصل .

السائل : سؤال عن كيفية التوبة من الذنب وقصة ماعز رضي الله تعالى عنه ؟

الشيخ : لا ، في هذا نظر ؛ لأن الرسول ما قال: (**هلا تركتموه يأتي إلي فيتوب**) قال: يتوب فيتوب الله عليه يعني تركته بلا حد وهو يصلح حاله في المستقبل ؛ فالتوبة الأولى توبة لإقامة الحد ؛ ولهذا قال: أريد أن تطهرني ؛ والتوبة الثانية بإصلاح الحال .

السائل : سؤال عن عقوبة قطاع الطريق ؟

الشيخ : في قطاع الطريق الذين ثبتت جريمتهم ببينة ؛ لأن قطاع الطريق عملهم متعدية .

لا ، مادام دل الدليل على الاستثناء نأخذ به وإلا هذا هو الأصل

السائل : الذي عليه أكثر العلماء اليوم هو أن الثيب يرجم ولا يجمع له بينة وبين الحد ، وقد جاء في صحيح البخاري أنه جمع بينهما فأيهما الراجح ؟

الشيخ : علي له سنة متبعة ولكنها بعد سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ عرفت ؟ فلهذا في كلامه نظر ؛ لأن ورجمناها بكتاب الله ؛ فإن عمر صرحه على المنبر بأن الرجم ثابت من كتاب الله آية من آيات الله قرأناها يقول قرأناها وحفظناها ووعيناها وطبقناها ، يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجمنا بعده ؛ فالصحيح أن هذا من باب الاجتهاد من علي رضي الله عنه لكنه اجتهاد خالفه النص .

السائل : لو قلنا إن الذي يقر بالزنا ثم يتوب تقبل توبته بعد القدرة عليه لكن هذا فيه فتح الباب للمجرمين فإنهم إن علموا ذلك ازدادوا في إجرامهم ؟

الشيخ : هذه أهون إشكالا ممن قالوا له الرجوع عن إقراره ، الآن المشهور من المذهب وهو الذي عليه ... أنه متى رجع عن إقراره وجب الكف عنه حتى في أثناء الحد حتى لو أنه أقر إقرارا واضحا مفصلا قال إنه زنى بامرأة اسمها فلانة في هذه الحجرة في ليلة فلانية وأنه أولا أتى بالشاي والحليب . إياها ، لو كل شيء فصل وحاكم عليه القاضي بأن يرجم أو يجلد وفي أثناء ذلك قال أبدا أنا راجع أن إقراري ، يقولون خلاص روح ؛ لكن هذا في الحقيقة هذا هو الذي قال شيخ الإسلام رحمه الله قال: لو أننا قبلنا رجوع المقر في الحد ما ثبت حد في الدنيا ، كل إنسان لاسيما في وقتنا الحاضر الذي الناس ما عندهم دين .

السائل : القول الراجح يا شيخ ؟

الشيخ : لا يرفع عنه الحد أبدا ؛ قول ضعيف هذا ، ضعيف جدا .

السائل : لو وجدت قرينة قوية على عدم الزنا وهو قد أقر على نفسه بالزنا مثلا ؟

الشيخ : كيف قرينة وهو يقر ؟ إذا معناه أن الرجل علقه مختلط .

السائل : سؤال عن كون القرآن قديم النوع وحادث الآحاد ؟

الشيخ : بلى ؛ لكن ماذا يقولون ؟ يؤولون ، يقولون ...

السائل : سبق لنا أن الله سبحانه وتعالى التزم بنفسه أن يتوب فمن الذي التزم الله أن يتوب عليه ؟

الشيخ : الذين عملوا السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب .

ذكرنا أن التوبة نوعان ؟

الطالب : توبة قبل التوبة يعني التوفيق للتوبة ، والثانية قبول التوبة ؛

الشيخ : ما الدليل ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**ثم تاب الله عليهم ليتوبوا**)) .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**السوء بجهالة**)) ؟

الطالب : أي بغير علم ؛

الشيخ : بالسفاهة ؛ لماذا نحمله على السفاهة دون جهل الذي هو ضد العلم ؟

الطالب : لأن من عمل سوء بجهل فلا ذنب عليه أصلا .

الشيخ : هل لديك دليل أو شاهد على أن الجهل يأتي بمعنى السفاهة من كلام العرب ؟ شاهد من كلام العرب ما هو دليل ؟

قول الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلين ؛

الشيخ : نعم أحسنت .

الشيخ : ما المراد بقوله: ((**من قريب**)) ؟

الطالب : يعني قبل الموت .

الشيخ : ختم الله الآية بقوله: ((**عليما حكيما**)) مع أن المتوقع أن يقول " توابا رحيما " فما هي الحكمة ؟

الطالب : لأنه عليم بكل ما وقع ؛

الشيخ : بس العلم والحكمة هل تناسب التوبة ؟ التوبة قلنا ربما ((**ثم تاب الله عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم**)) ؟ هو التواب الرحيم فيما مضى قبل ؛ وين ؟ فإن تابا وأصلحا ؟ إن الله كان توابا رحيما ؛ لأن الله عز

وجل يعلم أصحاب التوبة مما ؛ يعني سيأتي حال لا يتقبل فيها التوبة فناسب أن يبين أن توبتهم هؤلاء مبنية على العلم والحكمة .

الشيخ : نحن نتكلم دائما على " الحكيم " ونقول إنه مأخوذ من الحكم والحكمة ؛ فكم أنواع أحكام الله ؟

الطالب : حكم كوني وحكم شرعي ؛

الشيخ : هات مثالا على الحكم الكوني ؟

الطالب : الحكم الكوني السماء والأرض ؛

الشيخ : لا ، آية فيها لفظ " حكم " يراد بها الحكم الكوني ؟

الطالب : قول الله عز وجل: ((**فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين**))

الشيخ : نعم هذا حكم كوني . ونريد مثالا على الحكم الشرعي ؟

الطالب : قول الله عز وجل: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم**))

الشيخ : حين ذكر أحكاما في النساء المؤمنات اللاتي يأتين من الكفار ، في سورة الممتحنة .

الشيخ : وذكرنا أيضا أنه مأخوذ من الحكمة أو من الأحكام وهو إتقان الشيء ؛ وعن الحكمة نوعان ؟

الطالب : غائية وصورية ؛

الشيخ : ما معنى الأول ؟

الطالب : لكون الشيء على ما هو عليه ؛ و

الشيخ : كون الغاية منه ، كذا وكذا هذا أيضا حكمة أخرى .

من فوائد الآية الكريمة: ((**إنما التوبة على الله**)) : بيان فضل الله عزوجل على عباده فإيجابه التوبة على نفسه ((**إنما التوبة على الله**)) . ومن فوائدها: أن لله أن يوجب على نفسه ما شاء ، وليس للعباد أن يوجبوا عليه شيئا ؛ لقوله تعالى: ((**لا يسأل عما يفعل وهم يسألون عما يفعلون**)) لكن له أن يوجب على نفسه ما شاء وله أن يحرم على نفسه ما شاء ، قال الله تعالى في الحديث القدسي: (**يا عبادي إن حرمت الظلم على نفسي**) هذا حرم على نفسه الظلم ، وقال تعالى: ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة**)) هذا إلزام وفرض ؛ وفي هذه الآية ((**إنما التوبة على الله**)) . ومن فوائدها: أن كل عامل سوء فإنما يعمله بجهالة وسفه ، والسفه ضد الرشد ؛ فمن عمل سيئا فقد فقد منه الرشد . ومن فوائدها: أن الرشد يختلف باختلاف مواضعه ؛ فالرشد في المال إحسان التصرف فيه ، والرشد في الولاية معرفة ما يجب لها للولاية ، إن كانت ولاية سلطان وعمارة فلها رشد معين ، إن كانت ولاية نكاح فالرشد في الولي أن يعرف الكفو كفو المرأة ومصالح النكاح ، إن كان الرشد في

معاملة الناس فكذلك أيضا له رشد يخصه ؛ ويجمع هذا كله إحسان التصرف ، إحسان التصرف فيما يتصرف فيه هذا هو الرشد ، وضده إساءة التصرف . ومن فوائدها: الحث على المبادرة بالتوبة ؛ لقوله: ((**ثم يتوبون من قريب**)) بل وجوب المبادرة بالتوبة ؛ ووجهه أن المراد بالقرب هنا الموت والموت ليس معلوما وقته ؛ وإذا كان كذلك كانت المبادرة بالتوبة واجبة ؛ لأن الإنسان لا يدري ما يعرض له ، وهو كذلك الواجب المبادرة بالتوبة ؛ ولأن الإنسان إذا أصر على المعصية فإنه يقسو قلبه وتكون هذه الصغيرة ولو من صغائر الذنوب تكون كبيرة ؛ ولهذا ذكر بعض العلماء أن التهاون بالمعصية والاستمرار المعصية الصغيرة يجعلها كبيرة ، فإذا فعل الإنسان صغيرة تهاونا بالله وبأوامر الله صارت كبيرة لما قام بقلبه من التهاون بها ؛ بل وقال: وإذا فعل الكبيرة مع شدة تعظيمه الله عزوجل وخوفه منه وخجله منه لكن سولت له نفسه أن يفعلها فإن ذلك يجعلها صغيرة ؛ والرجل الذي كان ... في الخمر لما لعنه أحد الصحابة قال له النبي عليه الصلاة والسلام: (**إنه يحب الله ورسوله**) ؛ فالإنسان العاصي قد يقوم بقلبه من هيبة الله وإجلاله وتعظيمه ما يجعله عند فعل المعصية خجلا من الله مستحي منه فتنقلب الكبيرة صغيرة بما قارنها من خوف الله وتعظيمه وإجلاله ؛ لأن الحسنات يذهبن السيئات ، والعكس بالعكس قد يتهاون الإنسان بأمر الله ويعصي الله بمعصية صغيرة لكنه متهاون غير مبال بعظمة الله فهذا تكون هذه الصغيرة كبيرة لما قام في قلبه التهاون في حق الله عز وجل . ومن فوائدها: قبول الله للتوبة إذا تاب الإنسان من قريب ؛ لقوله: ((**فأولئك يتوب الله عليهم**)) . ومن فوائدها: والحكم أيضا ، المفهومة من قوله: ((**وكان الله عليما حكيما**)) وقد بينا في التفسير أن علم الله تعالى واسع شامل لكل صغير وكبير وقريب وبعيد ((**إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء**)) . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله ، وهما: العليم والحكيم . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وليست التوبة للذين يعملون السيئات**)) هنا قال: ((**ليست التوبة**)) ولم يقل: على الله ؛ لأن هذه التوبة منتفية شرعا فهي ليست حقيقة ((**ليست التوبة للذين يعملون السيئات**)) السيئات يحتمل أن يراد بها الجنس وهو الأظهر ؛ أو الجمع لأنه ظاهر اللفظ ((**حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن**)) هؤلاء لا توبة لهم لأن توبتهم توبة ضرورة كالمكره على العمل والمكره على العمل لا حكم لعمله كما هو معروف بأن من أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان لم يحكم بكفره كذلك هذا الذي تاب بعد أن أئس من الدنيا وأيقن أنه راحل فإن هذه التوبة لا تنفعه ؛ ((**حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن**)) الآن عندما شاهد الموت يتوب ، أي توبة صادقة لشخص علم أنه قد فارق الدنيا ؛ وهذا نظير قوله صلى الله عليه وآله وسلم من بعض الوجوه: (**خير الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخشى الفقر**) تأمل البقاء لصحته ، الصحيح يستبعد الموت ؛ وتخشى الفقر لأنه شحيح (**ولا تمهل**) يعني تأخر (**حتى إذا**

بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان) من فلان الذي كان له ؟ الوارث ؛ وهذا يقع كثيرا ، إذا أئس الإنسان من حياته ذهب يوصي أو يكتب لأعمال البر ، والصدقة على الفقراء ، طبع الكتب ، بناء المساجد ؛ طيب قبل عشرة أيام ما توصي ؟ لأنه الآن أئس من حياته وعلم أنه مفارق لا محالة ؛ قال: ((**ولا الذين يموتون وهم كفار**)) " الواو " حرف عطف و" لا " زائدة للتوكيد ؛ و((**الذين**)) معطوفة على قوله: ((**للذين يعملون**)) يعني وليست التوبة أيضا للذين يموتون وهم كفار ، الذين يموتون وهم كفار لا توبة لهم ؛ وظاهر الآية مشكل ؛ لأن من مات انقطع عمله فكيف يقول: ((**ولا الذين يموتون وهم كفار**)) ؟ نقول: المراد بذلك ندمهم يوم القيمة ، حيث يندمون ويقولون: ((**يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين**)) قال الله تعالى: ((**بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون**)) فتوبة الكافر بعد الموت يراد بها ندمه الذي يظهره يوم القيمة فإن ذلك لا ينفعه لأن وقت العمل انتهى ما بقي إلا وقت الجزاء فلا تنفعهم ؛ ((**أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما**)) ((**أولئك**)) المشار إليه الكفار الذين ماتوا على الكفر ، أعد الله لهم عذابا أليما ؛ أما من مات على ما دون الكفر فهذا أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ؛ فإعداد النار إنما هو للكافرين ؛ أما العصاة فقد يعفى عنهم ولا يدخلون النار أبدا . في هذه الآية عدة فوائد ؛ منها: أن التوبة تنقطع باحتضار المرء أي بحضور الموت ؛ لقوله: ((**حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن**)) . ومن فوائدها: أن المحتضر لا حكم لقوله ؛ هكذا ؟ أو نقول لا حكم لقوله الذي يستعتب به لأنه في هذه الحال ليس وقت استتاب أما لو قال قولا آخر فإنه يعتبر ؟ الجواب: الأول ، المحتضر لا عبرة بقوله ؛ لأنه غير كامل الشعور ، غير كامل الشعور فلا يعتبر بقوله .

ومن فوائدها: أنه يشترط لصحة التوبة أن تكون في الزمن الذي تقبل فيه التوبة ؛ وذلك قبل حضور الموت ؛ وحينئذ يحسن بنا أن نأتي على شروط التوبة وقد تتبعناها فوجدناها خمسة: الشرط الأول: الإخلاص لله عزوجل ، بأن لا يكون الحامل له على التوبة إلا محبة الله والقرب إليه والخوف من عذابه لا لينال شيئا من الدنيا أو يدفع عنه مذمة في الدنيا ؛ إنما يحمل على التوبة الإخلاص لله عز وجل . الثاني: الندم ، الندم على ما فعل من الذنب ؛ فإن تاب بلا ندم فتوبته إما فاسدة لعدم تمام شروطها أو ناقصة جدا ؛ وقد أورد بعض العلماء على هذا الشرط إشكالا وهو أن الندم انفعال والإنسان يفعل ولا ينفعل ، كيف يندم ؟ والجواب عن ذلك هل جدا: الندم أن يشعر بنفسه أنه أساء فيحزن وتمنى أن لم يكن فعل ذلك ، هذا هو الندم المراد به ، وهذا شيء ممكن ، هذا شيء ممكن ؛ ولهذا أرشد النبي عليه الصلاة والسلام إلى أن الانفعال قد يملكه الإنسان ، فقال: (**ليس الشديد بالصرعة وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**) مع أن الغضب انفعال ، إذا وجد الغضب ...

الإنسان ما يستطيع ؛ لكن مع ذلك يمكن أن يملك نفسه ؛ فكذلك أيضا بعث الانفعال يمكن ؛ فتهدئة الانفعال ممكن وبعثه أيضا يمكن . الشرط الثالث: الإقلاع ، الإقلاع عن الذنب ؛ فإن لم يقلع فتوبته كاذبة ، وهو إلى الاستهزاء بالله أقرب منه إلى تعظيم الله ؛ كيف يقول إنه تائب من شرب الخمر وهو مدمن عليه ؟ كيف يقول إنه تائب من الربا وهو مصر عليه ؟ هذا استهزاء بالله عزوجل ؛ لو أنك أتيت ملكا من الملوك وقلت أنا تائب ، أنا تائب ما أسب ولا أقول شيء ؛ لكن من حين ما يجد الغفلة من الملك ولو بتكليم من إلى جنبه يقول ولو بالإشارة : هذا ملك لا خير فيه ؛ هل يكون هذا توبة ؟ أبدا ما هو بتوبة ؛ فكيف بملك الملوك عزوجل ؟ كيف تتوب إلى الله من ذنب أنت مصر عليه ؟ هذا لا يمكن . فإذا قال قائل: نرى بعض الناس يقول: وإذا كان الذنب حقا لآدمي فلابد من إيصاله إليه ؟ قلنا هذا الشرط لا يخرج عما قلنا وهو الإقلاع ، إقلاع عن الذب ، إذا كان ذنبك حقا لآدمي و على إضاعة هذا الحق فأنت لم تقلع عن الذنب ؛ فإن كان حق الآدمي إن كان مالا فأعطه إياه ، إن كان دما فأعطه إياه ، إن كان عرضا فاستحلله منه ؛ إذا كان مالا وقد مات الذين ظلمته فيه فماذا أصنع ؟ ابحث عن ورثته ، فإن لم تجد وتعذر عليك فتصدق به ؛ وحينئذ تتصدق به عن الورثة أو عن الميت ؟ تتصدق به عن الميت ؛ الميت مات ؟ إذا مات الميت ينتقل الحق إلى من في ماله ؟ إلى الورثة ؛ فأن تتصدق به عن الورثة مع الاستغفار من ظلم الميت ؛ ولذلك لو أنك أديت المال إلى الورثة لأنك لم تتب توبة تامة حتى تستغفر الله للميت ؛ لأنك حقيقة ح ... بينه وبين ماله ؛ طيب إذا كان الحق دما مثل أن يكون الرجل قد دهس شخصا وهرب خوفا من السلطة ثم ندم وتاب فماذا يصنع ؟ يذهب إلى أوليائه ويقول هذا الذي حصل ؛ وكذلك لو قتله عمدا وندم يذهب أوليائه ويقول قتلت صاحبكم عمدا ؛ إذا كان غيبة يعني عرضا يعني قد ظلم شخصا في عرضه فماذا يصنع ؟ قال بعض العلماء لابد أن يستحله ، لابد أن يستحله يذهب إليه ويقول إني اغتبتك فحللني ؛ وهذه المسألة اعترض عليها بعض العلماء وقال إنه إذا ذهب يقول إني اغتبتك فحللني ربما تأخذه العزة بالإثم ويقول لا ؛ ولكن يجب التفصيل وهو أنه إذا كان قد علم بأنك اغتبته وجب عليك أن تستحله ؛ أما إذا لم يعلم ولا تخشى أن يعلم فإنه يكفي أن تستغفر له على ما جاء في الحديث: (**كفارة من اغتبته أن تستغفر له**) فتستغفر له وتذكره بخير في المجالس التي كنت اغتبته فيها . الشرط الرابع: أن يعزم على ألا يعود في المستقبل إلى ما تاب منه ؛ فإن كان تاب ندم وأقلع لكن في قلبه أنه لو تمكن من فعل الشيء مرة ثانية فعل ؛ فهذا لم تصح توبته ؛ لأنه لم يعزم على ألا يعود بل لابد أن يعزم على ألا يعود ؛ فإن كان يحدث نفسه بأني لو حصل له هذا الذنب لعاد إليه فإنه لم يتب ؛ ويجب أن نعرف الفرق بين قولنا " العزم على ألا يعود " أو شرط ألا يعود ، هذا ليس بشرط ألا يعود ؛ الشرط أن يعزم ألا يعود ؛ والفرق بينهما ظاهر ؛

لأنك إذا قلت يشترط العزم على ألا يعود وعزم ألا يعود ثم سولت له نفسه بعد ذلك فعاد فإن توبة الأولى صحيحة ؛ لكن لو قلت يشترط ألا يعود فإنه إذا عاد بعد ذلك فتوبته غير صحيحة ؛ ولكن العلماء يقولون يشترط أن يعزم ألا يعود . الشرط الخامس: أن تكون التوبة في وقت تقبل من التائب ؛ فإن كانت في وقت لا تقبل منه كما لو حضر الأجل أو طلعت الشمس من مغربها فإن التوبة لا تقبل ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا تنقطع التوبة حتى تنقطع الهجرة ولا تنقطع الهجرة حتى تطلع الشمس من مغربها**) فإذا تاب الإنسان عند طلوع الشمس من مغربها أو عند حضور الأجل لم تقبل منه ؛ وهذا فرعون لما أدركه الغرق أسلم بل آمن ، قال: ((**آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل**)) يعني الله عزوجل ؛ لكنه لم يصرح باسم الله وإنما قال: ((**أمنت به بنو إسرائيل**)) مبالغة في التذلل وإتباعه لبني إسرائيل بعد ما كان مستعليا عليهم ومتكبرا عليهم ، الآن صار تابعا لهم ((**إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين**)) المسلمين لله ؛ فقيل له: ((**آلآن**)) تتوب ؟ ((**وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين**)) نسأل الله أن يمن علينا وعليكم بالتوبة قبل حضور الأجل . ؛ واختلف العلماء رحمهم الله هل يشترط لقبول التوبة أن ينزع عن جميع المعاصي أو لا يشترط ؛ فمنهم من قال يشترط أي ينزع عن جميع المعاصي وأن تاب من الزنا وهو يرابي فإن توبته من الزنا لا تقبل ؛ لأن التوبة الحقيقة هي التي تملأ قلب العبد خشية لله وعظيما لله ؛ والذي يتوب من ذنب وهو مصر على الآخر لا يتحقق في حقه ذلك ؛ ومنهم من فصل وقال: إن كان الذنب الذي أصر عليه من جنس الذنب الذي تاب منه فإنه لا تقبل توبته ، وإن كان من غير جنسه فإنها تقبل ، مثال ذلك: لو تاب من النظر إلى النساء النظر المحرم ولكنه يلمس النساء لمسا محرما ، فهنا الجنس واحد فلا تقبل توبته من النظر لأنه يمارس جنسه ، فالنفس إذا متعلقة بهذا الجنس ولم تقلع عنها ؛ أما إذا كان من غير جنسه فلا بأس ؛ ويزني ويشرب الخمر فتوبته من الربا صحيحة مقبولة ؛ ولو تاب من شرب الخمر وهو مصر على الزنا فتوبته منه مقبولة ؛ والصحيح أن التوبة من الذنب تقبل مع الإصرار على غيره لكنه لا يستحق . أعني التائب . وصف التوابين وصف المطلق ؛ وإنما هو تائب توبة مقيدة ؛ بأيش ؟ بهذا الذنب المعين ؛ فالوصف المطلق للتائبين لا يستحقه ؛ لكن وصفه بالتوبة من هذا الذنب وهو وصف مقيد يثبت له ؛ لأن هذا هو العدل ، والله عزوجل أمر بالعدل والقسط وهو سبحانه وتعالى أهل العدل والقسط ؛ وهذا القول هو الصحيح ، وابن القيم رحمه الله في " مدارج السالكين " لما تلكم على هذه المسألة قال " وبعد فإن هذه المسألة لها غور بعيد " يعني أنها ليست بأمر هين الذي تلقى أحكامه على اللسان ؛ لأن لها تعلقا بالقلوب والقلوب حساسة كالكرة على سطح الماء تهتز لا يمسكها شيء ؛ فالمسألة دقيقة لها غور

عظيم ؛ وأصل التوبة تعظيم الله عزوجل وإجلاله والخشية منه والخوف منه ، فإذا تحقق للإنسان هذا هانت عليه التوبة ؛ وأما مع عدم ذلك فالتوبة عليه صعبة . . نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم . .

السائل : إذا كانت التوبة لا تنفع عند حضور الأجل فما الفائدة من قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لعمه أبو طالب : (**قل لا إله إلا الله كلمة أحاج بها عند الله**) ؟

الشيخ : والجواب على ذلك: أن هذه قضية عين ، فكما أن أبا طالب ينتفع بشفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام دون غيره من الكافرين فقد ينتفع بإسلامه دون غيره من التائبين في هذه الحال ، هذه واحدة ؛ الوجه الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يجزم بأنها تنفعه ؛ ماذا قال ؟ أحاج ، والمحاج قد تقبل حجته وقد لا تقبل ؛ فإذا كان هذا الحديث لا يدل على أنها تقبل جزما فإنه من المتشابه الذي يحمل على المحكم وأن التوبة في هذه الحال لا تقبل .

السائل : سؤال غير واضح ؟

الشيخ : نحن نجيب على هذا بجوابين ، الجواب الأول سبق وأن العامل للسوء بجهل الذي هو ضد العلم لا يؤاخذ به أصلا فلا تلزمه التوبة منه ؛ والثاني: أن الجهالة لا تطلق على الجهل الذي هو ضد العلم بل هي معنى عن السفاهة .

السائل : أليس توبة قول الكافر " لا إله إلا الله " الذي قتله أسامة رضي الله عنه ؟

الشيخ : هذه قضية عين ولا ندري إن اليهودي هذا قد حضره الأجل ... إنه قريب منه

السائل : بعض الفساق الآن الذي يشربون الخمر ويرابون قد يتركون هذا الشيء لا توبة إلى الله ولكن ندما منه فهل يوصفون بالفسق ؟

الشيخ : نقول: أما باطنا فهم فساق ؛ وأما ظاهرا فلا ؛ لأننا لا نحكم إلا بالظاهر حتى وإن وجدت قرينة ... والدليل على ذلك حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه حين لحقه المشرك فلما أدركه قال المشرك " لا إله إلا الله " فقتله متأولا ؛ فلما بلغ النبي صلى اله عليه وآله وسلم قال له: (**قتلته بعد أن قال لا إله إلا الله ؟ قال نعم ؛ قال قتلته ؟ قال نعم ؛ قال: ما تفعل بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة**) ؟ ما زال يكرر قتلته بعد أن قال لا إله إلا الله حتى قال تمنيت أني لم أكن أسلمت بعد ؛ نحن الآن نوافق أسامة على أيش ؟ على أن الرجل قالها تعوذا ، قالها تعوذا من القتل ؛ لكن مع ذلك لم يجعل .

السائل : أليس توبة قوله لا إله إلا الله ؟

الشيخ : التوبة إذا كان صادقا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاء كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً**)) . قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) ؛ بقيت الفوائد ؟ . قال الله تعالى: ((**وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدكم الموت قال إن تبت الآن** ...)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: .لو تاب يوم القيمة لم ينفعه توبته ؛ لقوله: ((**ولا الذين يموتون وهم كفار**)) . ومن فوائدها: وجوب المبادرة بالتوبة لأن الله علق قبولها على أمد لا يعلم ؛ فإذا كان كذلك وجب المبادرة بها. ومن فوائدها: أ، الله سبحانه وتعالى أعد للكافرين الذين يموتون على الكفر عذابا أليما . ومن فوائدها: بطلان قول من يقول إن أهل النار يتكيفون بها فلا يضرهم حرها ؛ لأن الله قال: ((**عذابا أليما**)) ولو كان الأمر كما ذكروا ... ثم قال الله عز وجل: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ...)) سبق لنا أن الخطاب إذا ابتدئ بالنداء فإنه دليل على أهميته والعناية به ؛ وسبق لنا أ،هـ إذا صدر بهذا الوصف ((**يا أيها الذين آمنوا**)) كان دليلا على أن امتثاله من مقتضيات الإيمان

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) .

ثم قال الله عزوجل: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ...)) سبق لنا أن الخطاب إذا ابتدئ بالنداء فإنه دليل على أهميته والعناية به ؛ وسبق لنا أنه إذا صدر بهذا الوصف ((**يا أيها الذين آمنوا**)) كان دليلا على أن امتثاله من مقتضيات الإيمان وأن مخالفته نقص في الإيمان ؛ وثبت لنا أيضا أن فيه دليلا على اتخاذا . المغري بالشيء يعني الحاث بالشيء ؛ لقوله: ((...)) كأنه يغريهم على قبول ما سيوجه إليهم ؛ لأن الوصف إذا ذكر على وجه يهيج الإنسان كان هذا إغراء به كما تقول: يا أيها الكريم لا تبخل على الضيف ، يا أيها الرجل لا تغلب كالنساء ، فإن هذا يوجب الإنسان أن يأخذه الحماس حتى ينتصر ؛ يقول: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) ونفي الحل يقتضي التحريم ؛ والمحلل والمحرم هو الله عزوجل ؛ ولهذا ... بالتحريم وأحيانا بنفي الحل ؛ ففي هذه الآية قال: ((**لا يحل**)) وسيأتي بعدها بآيات التصريح بالتحريم في قوله: ((**حرمت عليكم** ...)) ؛ يقول: ((**لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) ((**كرها**)) يعني كرها عليهن بحيث لا يرضين على ذلك وأنتم تجبرونهن على هذا الميراث ؛ الميراث هل معناه أنهم يرثونهن كما يرثون المال بمعنى أنهم يسترقونهن ؟ أو أنهم يخلفون أزواجهن فيهن دون تملك ؟ الثاني ؛ لأنهم ليسوا يرثون النساء كما يرثون المال ؛ بل يرثون النساء أي يخلفون أزواجهن فيهن فسماه الله ميراثا .من خلف غيره في شيء فهو وارث له ، قال الله تعالى: ((**إنا نحن نرث الأرض ومن عليها**)) مع أنه عزوجل مالك لها من قبل ومالك لمن . أنه يفني من عليها ويبقى هو سبحانه وتعالى ؛ وقال تعالى عن زكريا: ((**هب لي من لدنك وليا يرثني ويرث آل يعقوب**)) أي يخلفني في قومي في العلم والنبوة ، وليس يرثه ميراث ميعاد وذلك لأن الأنبياء لا يورثون ؛ إذا ((**لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) أي تخلفوا أزواجهن فيهن كرها ؛ وقوله: ((**كرها**)) هذا القيد ... وإذا كان لبيان الواقع فلا يدل على أنهن لو رضين أن يخلفهم ، أن يخلف الرجال أزواجهن فإن ذلك جائز ؛ لأن هذا لا يجوز إلا بعقد نكاح شرعي ؛ وذلك أنهم كانوا إذا مات الرجل جاء ورثته من بعده ومنعوا المرأة أن تتزوج ... وإذا كانوا من بني عمه اختارها أحدهم فتزوجها قهرا عليها وعدوانا ؛ فلهذا نهى الله عنه ، قال: ((**لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) وعلى هذا فيكون القيد بيانا للواقع ، وما كان باينا للواقع فإنه لا مفهوم له ؛ وعلى هذا فلا يحل أن ... قال: ((**ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن**)) هذه مسألة أخرى تشابه ما سبق ((**لا تعضلوهن**)) أي لا تمنعوهن حقوقهن فتلجئهن إلى . ((**لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن**)) وهذا يقع كثيرا من بعض الأزواج

الظلمة ، يعضل زوجته فيمنعها فإذا ضاقت به ذرعا اضطرت إلى أن تفتدي نفسها منه ؛ لماذا ؟ أخذا لما أعطاها من قبل إما الكل وإما البعض ؛ وقوله: ((**لا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن**)) لو قال قائل: لو عضلها ليأخذ كل ما أعطاها فهل يدخل في النهي ؟ لأنه من باب ((**أن يأتين بفاحشة مبينة**)) وفي قراءة: ((**مبينة**)) يعني إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فلكم ؛ وما هي الفاحشة المبينة ؟ الفاحشة المبينة فيها أقوال ؛ قيل: إنها الزنا ؛ فإذا زنت فله أن يعضلها من أجل أن تفتدي منه ؛ لأن الإنسان . زانية ، ولا تطيب نفسه ن يطلقها هكذا فيذهب ماله ؛ فله في هذه الحال أن يمنع حقها من أجل أن تخال تفتدي أو تفتدي نفسها منه ؛ وقيل: المراد بالفاحشة المبينة بذاءة اللسان أن تكون سليقة اللسان عليه وعلى أهله فإن ذلك مستفحش عرفا ؛ فإذا حصل من المرأة هذا فله أن يعضلها حتى تفتدي منه ؛ وقيل: المراد سوء العشرة ، بحيث حقه على وجه الرضى والانبساط والانشراح ، إذا دعاها إلى فراشه .ويحمر وجهها ويصفر ولا تجيب ، إذا أمرها بحاجة هذه الحاجة التي يجب عليها أن . فهذا من الفاحشة المبينة ؛ وهذا الأخير يشمل القولين قبله ؛ لأنه من سوء العشرة أن تخدع المرأة زوجها فتزني . والعياذ بالله . ولاشك أن من سوء العشرة بذاءة اللسان وطول اللسان ؛ فعله يكون المعتمد أن المراد بالفاحشة المبينة سوء العشرة بأي شيء يكون سواء ممن يستفحش شرعا كالزنا أو عرفا مع أن الزنا يستفحش عرفا وشرعا ؛ ((**وعاشروهن بالمعروف**)) هذه جملة ثالثة ((**عاشروهن**)) أي النساء ((**بالمعروف**)) أي بما يتعارفه الناس ولا ينكره الشرع ؛ والمعاشرة مفاعلة تكون من الجانبين ؛ لأن الغالب أن الفعل الذي يكون مصدره مفاعلة أنه واقع من الجانبين ، هذا الغالب مثل جاهد مجاهدة ، قاتل مقاتلة ، ياسر مياسرة ، عاصر معاصرة ، عاشر معاشرة ؛ وقد لا يكون من الجانبين كسافرة فإن هذا السفر لا يكون إلا من واحد ؛ ((**عاشروهن بالمعروف**)) أي ليعاشر كل منكم الآخر بالمعروف أي بما يتعارفه الناس ولا ينكره الشرع ؛ انتبه ! بما يتعارفه الناس ولا ينكره الشرع ؛ فإن كان مما يتعارفه الناس ولكن الشرع ينكره فإنه لا يجوز ليس هو بالمعروف بل هو منكر . هل المراد بالقول والفعل والبذل ؟ بالقول يعني يلين القول لها وتلين القول له ، وبالفعل الخدمة وما أشبهها ، وبالبذل بذل النفقات من كسوة وطعام وشراب ومسكن وقضاء دين ؟ ما تقولون ؟ لا ، لا يلزمه قضاء دينها ولا يلزمها قضاء دينه اللهم إلا أن تستدين لنفقة واجبة عليه فإن استدانت لنفقة واجبة عليه وجب عليه قضاء هذا الدين لأنه لازم له ؛ ((**وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) يعني قد يكره الإنسان الزوجة فلا يعاشرها بالمعروف ؛ لأنه من طبيعة الإنسان أنه إذا كره شيئا لا ينقاد له ولا يفرح به ؛ فيقول الله عزوجل: ((**إن كرهتموهن**)) بسوء أخلاقهن أو غير ذلك ((**فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) وهذا إشارة إلى أننا نصبر ، إلى أن نصبر عليهن يعني فاصبروا إن

كرهتموهن فاصبروا ((**فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) لا تتوقعونه ، ومن الخير أن يقدر الله بينهما ولدا صالحا فإن هذا من أعظم الخيرات ، ومن الخير أيضا أن يقلب الله أحوالها وصفاتها التي كان يكرهها من أجلها إلى أحوال وصفات يرضاها ؛ وحينئذ يطمئن إليها ويعيش معها عيشة حميدة. في هذه الآية من الفوائد ؛ منها: تحريم إرث النساء على وجه يكرهن كما يجري في الجاهلية ؛ لقوله: ((**لا يحل لكم**)) . ومن فوائدها: أن نفي الحل يراد به التحريم ؛ وذلك لأن نفي الشيء إثبات لضده . ومن فوائدها: أنه لو ورث المرأة على وجه ترضى به فلا بأس ؛ لكنه مقيد برضا الشرع ؛ فلو تزوج بعد موت ابن عمه الذي . زوجة ابن عمه فإن ذلك لا بأس به ؛ ولو تزوج زوجة أخيه بعد موته برضاها وبعقد شرعي لا بأس ؛ ولو تزوج زوجة جده ؟ لا بأس ؛ محرمة ؟ طيب إذا الجد ليس أخا ؟ الجد . ما هو مر علينا في الميراث ؟ على غير قو الراجح ، تمام . ومن فوائدها: تحريم عضل المرأة بغير حق لتفتدي نفسه ؛ لقوله: ((**ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن**)) . ومن فوائدها وهي محل المناقشة: الإشارة إلى أنه لا ينبغي أن يكون الخلع بأكثر مما أعطاها ؛ لقوله: ((**ببعض**)) ولكن قد يناقش في هذه الفائدة فيقال: إن الله عن العضل ليذهب ببعض ما أعطاها لبيان أن العضل لأخذ شيء منها ولو قل حرام ، وليس فيه التعرض لما إذا أخذ أكثر أو أقل ؛ وقد سبق لنا في تفسير سورة البقرة خلاف العلماء في هذا هل يجوز للإنسان في الخلع أن يأخذ أكثر مما أعطاها أو لا يجوز وبينا أن المسألة فيها ثلاثة أقوال: الجواز ، والتحريم ، والكراهة . ومن فوائدها: جواز ؛ بل تنويع الخطاب ؛ لقوله في الأول: ((**لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها**)) وفي الثاني: ((**أن تعضلوهن**)) هذا إذا جعلنا " لا " ناهية ؛ فإن جعلناها نافية للتوكيد وجعلنا تقدير الآية: ولا أن تعضلوهن لتذهبوا ، صار الكلام على نسق واحد ؛ صح ؟ الآية محتملة ؛ لأن تكون " لا " ناهية و((**تعضلوهن**)) الناهية وأن تكون الواو حرف عطف و" لا " زائدة للتوكيد و((**تعضلوهن**)) معطوفة على قوله: ((**أن ترثوا النساء**)) يعني ولا أن تعضلوهن ؛ فإن كان الأول ففيه اختلاف في الأسلوب وإن كان الثاني فالأسلوب على نسق واحد ؛ ولكن لاشك أنه من الفصاحة والبيان والبلاغة أن يتنوع الأسلوب والخطاب إذا اقتضت البلاغة ذلك . ومن فوائدها: أن الصداقة للمرأة ؛ لقوله: ((**آتيتموهن**)) أي أعطيتموهن ، وهو كذلك ؛ وقد مر علينا في أول السورة ما هو واضح جدا بأن الصداق حق للمرأة في قوله: ((**وآتوا النساء صدقاتهن نحلة**)) وعلى هذا فإذا كانت مكلفة رشيدة فالأمر إليها فيما لو أسقطت عن زوجها بعض المهر أو كل المهر ولا اعتراض لأحد عليه ؛ وأيضا لا يحل لأحد أن يأخذ من المهر شيئا لا اختيارا ولا غصبا إلا بعد أن يتم العقد وتملك الزوجة مهرها فلها حينئذ أن تتبرع بما شاءت لمن شاءت إذا كانت أهلا للتبرع ؛ كذا ؟ طيب . ومن فوائدها: أن سوء العشرة مبيحة لعضل المرأة لتفتدي نفسه ؛ من أين تؤخذ ؟ من

قوله: ((**إلا أن يأتين بفاحشة مبينة**)) يعني فلكم أن تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن . ومن فوائدها: وجوب معاشرة المرأة بالمعروف ؛ لقوله: ((**وعاشروهن بالمعروف**)) . ومن فوائدها: اعتبار العرف ، اعتبار العرف في إحالة الحكم إليه ؛ لقوله: ((**بالمعروف**)) وقد أحال الله تعالى إلى العرف في مواضع متعددة مثل قوله تعالى: ((**وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف**)) ولكن هذا المعروف الذي هو العرف لا يعتمد ولا يرجع إليه إذا كان مخالفا لمعروف الشرع لأن الشرع محكم وحاكم على العادة . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنه ينبغي للزوج أن يصبر إذا رأى من زوجته ما يكره فإن العاقبة قد تكون حميدة ؛ لقوله: ((**فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) . ومن فوائدها: أنه وإن كان الحكم ورد في كراهة الزوجة فالعلة عامة ، كثيرا ما يكره الإنسان الشيء ويجعل الله سبحانه وتعالى عاقبته حميدة نافعة له ؛ وهذا أمر مشاهد محسوس ؛ وقد تكون العاقبة غير الحميدة لكن الغالب أن وعد الله حق يتحقق . فإن قال قائل: " عسى " هنا هل هي للتحقق أو للرجاء ؟ للرجاء ؛ قال العلماء " عسى " من الله واجبة يعني إذا قال الله "عسى " فالأمر واجب يقع ؛ قالوا ومن ذلك قوله تعالى: ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) وذلك لأن الرجاء في حق عزوجل غير وارد إذ أنه هو المتصرف المدبر ، والرجاء إنما يكون ممن لا يملك الشيء فيرجوه من غيره ؛ وعلى هذا فتكون الآية وعدا من الله أن من صبر ابتغاء وجه الله على ما يكرهه واحتسابا لثواب الله بأن يجعل الله فيه خيرا كثيرا فإنه يتحقق له هذا الوعد ؛ فإن تخلف هذا الوعد فلوجود مانع وإلا فإن وعد الله حق . ومن فوائدها: إثبات وصف الله عزوجل بالجعل ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) ؛ وقد بينا فيما مضى أن الجعل كوني وشرعي ، وأكثر ما في القرآن الكوني أو الشرعي ؟ الكوني ، أكثر ما في القرآن الجعل من الكوني ؛ من الشرعي ؟ ((**جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام**)) مع أن هذا يحتمل أن يكون جعلا كونيا ، ومن ذلك قوله تعالى: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام**)) أي ما جعلها شرعا وإن جعلها قدرا ، وكذلك قوله: ((**أو يجعل الله لهن سبيلا**)) التي مرت علينا قريبا . ومن فوائدها: جواز ثبوت الكراهة بين الرجل المسلم وأخيه ؛ لقوله: ((**فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) فأثبت الله الكراهة شرطا وتحقيقا ؛ ولاشك أن هذا وارد أن الإنسان قد يكره أخاه المسلم ولكنه مأمور إذا وجد من قلبه كراهة لأخيه المسلم أن يفكر لأي سبب كرهته ، إذا كان لأمر شرعي فلينصح أخاه عن هذا الشيء حتى يزول فتزول الكراهة وإذا كان لغير أمر شرعي بل مجرد كراهة كما يقع فعليه أن يعالج نفسه عن هذا الداء ؛ لأن من أوثق عرى الإيمان المحبة في الله ؛ فإذا كان كذلك ووجد أن هذا الرجل يكره كراهة عادية ما هو لخلل في دنيه أو خلقه فعليه أ، يعالج هذا الداء حتى يزيل عن قلبه كراهة إخوانه . ((**فإن**

كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا)) ثم قال: ؛ طيب الآن جاء دور الأسئلة .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ...)) وذلك أنه إذا علم بفاحشة زوجته فله أن يعضلها حتى يأخذ مهره فهل يعارض هذا قصة ذلك الصحابي الذي لاعن زوجته وطالبها بالمهر لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل المال حقا لها ؟

الشيخ : الرجل ما أراد أن يقبضها ؛ لأنه جرى اللعان بينهما وانتهى أمره ؛ لكن أراد أن يعيد ماله ؟ ما يحصل ماله لأنه ليس مجرد زنا ؛ لو أنها صبرت على عضله ولن تهتم ؛ لكن هو إذا عضلها لم تصبر فتفتدي ؛ أي نعم ما يرجع من ماله ؛ يعطي لها ؟ يعطي لها لتفتدي وقد لا تفتدي ؛ لأنه إذا قلنا إن الزنا سبب موجب لرجوعه بماله صار مجرد الزنا فأن يرجع بالمال ؛ أما إذا قلنا إنها لا إنها يعضلها من أجل أن تضيق به درعا فتفتدي ، فنقول ربما تصبر عليه ولا يهمه .

السائل : بعض الصفات التي توجب كراهة الإنسان لأخيه قد لا تكون ظاهرة ؛ فإذا مثلا أنكر هذا الأخ على أخيه هذه الصفات قد يرد عليه بشيء ينفي هذه الصفات عنه كأن يقول له أنت مرائي ونحو ذلك فكيف العمل ؟

الشيخ : إذا كان أمرا شرعيا كرهه لأمر شرعي لابد أن ينبه عليه إلا إذا كان هذا الأمر الشرعي مما يسوق فيه الاجتهاد وخالفه فيه من اجل اجتهاده فهذا لا وجه للكراهة ولا تكره لهذا الشيء ؛ ... أمور ... ما تعلم لأن الريا محله القلب ولا يجوز أن تتهم أحدا بأنه مراعي ؛ لأن اتهام المؤمن في المراءاة من خلق المنافقين ((**الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم**)) المنافق يلمز إن تصدق الغني الكثير قال هذا مرائي ، وإن جاء بقليل قال هذا بخيل ، فيلمزون المطوعين ويلمزون الذين لا يجدون إلا جهدهم ؛ ومسألة النيات يا إخواني ما هي هينة يعني لا يجوز أن تحكم على شخص أنه نوى شيئا محظورا لأنه خطر ، وأنا قلت أكثر من مرة نتعرض إلى قضية ؟ قضية أسامة بن زيد حين لحق المشرك بالسيف فلما أدركه قال المشرك " لا إله إلا الله " فظن أسامة أنه قالها تعوذوا كما نظن نحن أيضا ، فضربه بالسيف فقلته ، ثم أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ، قال: قتلته بعد أن قال لا إله إلا الله ؟ قال نعم يا رسول الله لكنه قالها تعوذا ، ثم جعل يكرر أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله ؟ وهو يقول قالها تعوذا قال: كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة ؟ مع أن ظاهر الحال أنه قالها تعوذا لأن الرجل هالك ، لو كان مخلصا ... لوقف وقال لا إله إلا الله من أصل ومع ذلك أنكر النبي عليه الصلاة والسلام على أسامة حتى قال أسامة: تمنيت أني لم أكن أسلمت بعد يعني تمنيت أني قتلته وأنا كافر لأجل إذا تبت من الكفر

غفر لي ما قد سلف .

السائل : قلتم يا شيخ إن طاعة الزوجة لزوجها واجب ولم تقيدوها بإحسان بخلاف الوالدين فقد قيدتموها أن تكون بإحسان ؟

الشيخ : لا لا ، تفعلوه بالمعروف ، بالمعروف ما هو في كل شيء ؛ المسألة التجمل ربما نقول يجب عليها ؛ لكن مسألة

السائل : قلتم ينبغي أن تكون سوء العشرة بين الزوجين بينة فما معنى ذلك ؟

الشيخ : أي نعم يعني بمعنى أن تكون هذه سوء العشرة بينة واضحة ، وهذه لا تكون إلا بالتكرار ؛ يعني لأيش ؟ لأن المرأة قد تكون في ساعة من الساعات ضائقة صدرها ضائق لسبب خارجي ولا تحسن العشرة مع الزوجة . التي في القرآن هل هي في كل موضع بحسبه أو ؟ نعم في كل موضع بحسبه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ولاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاء إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاء سَبِيلاً**)).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛

الشيخ : مر علينا أن الله نهى عن عادة كانوا يعتادونها في الجاهلية بالنسبة للنساء ؟

الطالب : يرثون النساء ؛

الشيخ : كيف إرثهم للنساء ؟

الطالب : إذا مات زوجها أخذها الوارث وتزوجها أو حبسها ليزوجها بني عمه أو ما أشبه ذلك .

الشيخ : قوله: ((**ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن**)) ما معنى الآية ؟

الطالب : يضيق عليها ليأخذ ما أعطاها ؛

الشيخ : ويش معنى العضل ؟

الطالب : بمعنى لا تمنعوا حقوقهن ؛

الشيخ : العضل يعني المنع ، لا تعضلوا حقوقهن لتضيقوه عليهن فيفدين أنفسهم بمال . ما المراد بالفاحشة البينة ؟

الطالب : يشمل ما قبلها ؛

الشيخ : إذا يجمعها سوء العشرة والزنا من سوء العشرة لأنه خيانة للزوج . قوله: ((**وعاشروهن بالمعروف**))

ويش معنى ((**عاشروهن**)) ؟ تبادلوا العشرة بين الزوجين ؛ والمعاشرة والمصاحبة والمقارنة المعن تبادلوا معهن العشرة بالمعروف .

الشيخ : ما المراد بالمعروف ؟

الطالب : المعروف هو ما عرفه الشرع ،

الشيخ : ما عرفه الشرع وأقره وكذلك ما عرفه العرف إلا أن يخالف الشرع .

الشيخ : مر علينا أنه يجوز للإنسان أن يكره الشخص ولو كان مسلما هذه كراهة دينية أو كراهة طبيعية ؟

الطالب : كراهة طبيعية ،

الشيخ : نعم مثل أن يكره الإنسان نوعا من الطعام . ما هو الذي بعث الله به من الخير الكثير في قوله: ((**فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا**)) ؟ عسى أن يكرهها صاحبها .وجعل الله فيه ؛ ما هو الخير هل أحد من السلف ذكر نوعه ؟ تأتي له بأولاد صالحين ؛ أخذنا الفوائد نعم . هل في الآية ما يدل على أنه ينبغي للإنسان أن يصبر وألا يتعجل في طلاقها ؟ من يعرف إن الأفضل أن ؛ لكن ألا يجوز أن نقول أن يكون المعنى: إن كرهتموهن وطلقتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا لهذا المطلق ؟ كرهها و طلقها وزوجتها آخر وأتت من الآخر بأولاد صالحين ويجعل الله خيرا كثيرا فيه نص مر علينا ، نفس المرأة طلقها وزوجها واحد ؛ قوله سبحانه وتعالى: ((**عسى**)) وعسى هذه يدل على أن الصبر مع زوجها موجب أن يعوضه الله لأنها من الله سبحانه وتعالى ؛ لكن ألا يقول قائل: فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا لنفس المرأة تزوج إنسان ويكون خيرا منها ؟ لا يمكن هذا ؛ لماذا ؟ لأن الله يخاطب الزوج ويأمره بالإنصاف ((**عاشروهن**)) هذه تدل على أن المخاطب الأزواج ((**فإن كرهتموهن**)) ولا تعاشروهن بالمعروف فاصبروا ؛ ولهذا قدمنا في التفسير أن التقدير: فإن كرهتموهن فاصبروا فعصى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا . ذكرنا أن الجعل من الله عزوجل يكون كونيا ويكون شرعيا هل عندك من دليل على هذا ؟ نعم الشرعية مثل قوله تعالى: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام**)) لو قال قائل: هذا الجعل كوني ؟ لاشك أنه جعل كوني لأن الجعل الشرعي يستلزم الجعل الكوني ؛ يعني إذا ما جعل الله كونا من بحيرة ؟ لا ، نحن نقول أن الجعل الشرعي يستلزم الجعل الكوني ؛ لا ما هو صحيح ؛ إذا كيف الجعل الشرعي بدون الجعل الكوني ؟ بس هذا نفى قال: ((**ما جعل الله**)) ؛ شرعا ؛ ما جعل الله شرعا ؟ لكن لو قال لك قائل: ما جعل الله قدرا ؟ لا يمكن هذا ؛ لماذا ؟ لو كان قدرا لما ؛ يكونون في الجاهلية عندهم البحيرة والسائبة والحام والوصيلة فهو قدرا . الجعل القدري مثاله ؟ قوله تعالى: ((**هو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا**)) وقوله تعالى: ((**وجعلنا الليل لباسا**

وجعلنا النهار معاشا)) هذا جعل كوني ، بارك الله فيك . ما الفرق بين الجعل الكوني والشرعي ؟ جعل الكوني يكون فيه ما يحبه الله وما لا يحبه ؛ هذا واحد ؛ ولابد من وقوعه ؛ والشرعي قد يقع وقد لا يقع ولا يكون إلا فيما يحبه الله ؛ إلى الله وأن ننفي يكون مكروها إلى الله مثل ((**ما جعل الله من بحيرة**)) . ثم قال الله عز وجل: ((**وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً**)) . ((**إن أردتم**)) يعني اخترتم ، الإرادة هنا بمعنى المشيئة والاختيار ؛ وقوله: ((**استبدال زوج**)) يعني أخذ زوج مكان زوج ؛ يعني أردتم أن تطلبوا زوجة الأولى وتأخذوا بدلا عنها زوجة جديدة ؛ ((**وآتيتم إحداهن قنطارا**)) ((**إحداهن**)) الأولى أو الثانية ؟ إحداهن ، الآية مبهمة لكن ما دام الأمر فيه بدل فإن المبدل منه هو الأولى يعني وآتيتم إحداهن وهي الأولى ؛ على أنه يصح أن يكون للثانية بأن يتزوج ثانية ولكن لا يرغب فيها ويريد أن يطلقها فتكون الآية عامة لهذا ولهذا ؛ وقوله: ((**آتيتم**)) بمد الهمزة

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى ((**وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا**)) . ((**إن أردتم**)) يعني اخترتم ، الإرادة هنا بمعنى المشيئة والاختيار ؛ وقوله: ((**استبدال زوج**)) يعني أخذ زوج مكان زوج ؛ يعني أردتم أن تطلبوا زوجة الأولى وتأخذوا بدلا عنها زوجة جديدة ؛ ((**وآتيتم إحداهن قنطارا**)) ((**إحداهن**)) الأولى أو الثانية ؟ ((**إحداهن**))، الآية مبهمة لكن ما دام الأمر فيه بدل فإن المبدل منه هو الأولى يعني وآتيتم إحداهن وهي الأولى ؛ على أنه يصح أن يكون للثانية ، بأن يتزوج ثانية ولكن لا يرغب فيها ويريد أن يطلقها فتكون الآية عامة لهذا ولهذا ؛ وقوله: ((**آتيتم**)) بمد الهمزة بمعنى أعطيتم ؛ أما قصر الهمزة " أتيتم " فهو بمعنى جئتم ؛ ((**وآتيتم إحداهن قنطارا**)) ((**آتيتم**)) بمعنى أعطيتم تنصب مفعولين ليس أصلهما المبتداء والخبر ؛ وفي هذه الآية مفعول الأول ((**إحداهن**)) والثاني ((**قنطارا**)) . فإذا قال قائل: ما هي العلامة على أنها نصبت ما ليس بمبتداء ولا خبر ؟ قلنا: العلامة أنه إن صح الإخبار بالثاني عن الأول فأصلهما المبتداء والخبر ؛ وإن لم يصح فليس أصلهما المبتداء والخبر ؛ فهنا لو قال: هن قنطار ، يصح ؟ لا يصح . ((**وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا**)) الفاء هذه رابطة للجواب وإنما ربطت الجواب بالفاء لأنه طلب ((**فلا تأخذوا**)) و" لا " ناهية ، والدليل على أنها ناهية جزم الفعل ؛ وإذا وقع الجواب جملة طلبية وجب اقترانه بالفاء ، ونظم في ذلك بيت من الشعر ينشده لنا ؟

اسمية طلبية وبجامد وبما وبقد وبلن وبالتنفيس

هنا ((**فلا تأخذوا**)) من باب أيش ؟ طلبية ؛ ((**فلا تأخذوا منه**)) أي مما أعطيتموهن ((**شيئا**)) شيئا نكرة في سياق النفي تعم القليل والكثير لا تأخذوا منه شيئا ؛ لماذا ؟ لأن لها المهر بما استحل من فرجها كما سيأتي في الآية التي بعدها ((**وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا**)) وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أن استحلال الفرج موجب للمهر كاملا كما سيأتي في الفوائد ؛ ((**فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا**)) الاستفهام هنا للتوبيخ يعني الله تعالى يوبخ هؤلاء الذين يحاولون أن يأخذوا منه شيئا وينكر عليهم ؛ وقوله: ((**بهتانا**)) أي كذبا ؛ وينكر عليهم ؛ وقوله: ((**اسما مبينا**)) أي عقوبة أو معصية بينة واضحة ، فالمبين هنا بمعنى بين ، وإن كانت من الرباعي لأن أبان الرباعي يجوز أن يكون لازما ومتعديا ، فإذا قلت: أبان يبين ... ؛ نريد مثال للازم ومثال للمتعدي ؟ أبان يا شيخ ؟ أي نعم ؛ أبان المدرس المسألة ؛ هذا أيش متعدي أو لازم ؟ متعدي ؛ أبان المدرس المسألة ؛ ومن اللازم ؟ أبان ...؛ أي بان وضح ؛

هنا ((**وإثما مبينا**)) من أبان اللازم أو متعدي ؟ من أبان اللازم أي إثما بينا . ثم قال: ((**وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض**)) "كيف " هذه استفهام للتعجب والإنكار ؛ وقوله: ((**وقد أفضى بعضكم**)) الجملة هنا في موضع نصب على الحال يعني والحال أنه قد أفضى بعضكم على بعض أي انتهى بعضكم إلى بعض بما لا ينتهي إليه إلا الزوج ((**وأخذن منكم ميثاقا غليظا**)) ((**أخذنا**)) فيها إشكال أنا عندي ليس فيه " أنا " ما قال : وأخذنا منكم ؛ لأن النون نون نسوة وليست ضمير متكلم ، لو كان ضمير متكلم لكان" وأخذنا " ؛ طيب ((**أخذن**)) أي نسوة ((**منكم ميثاقا غليظا**)) وهنا فيه إشكال من جهة أنما سبقه إما مفرد وإما مثنى فكيف عاد الضمير جمعا لما سبق ؟ والجواب عن ذلك أن يقال: إنما سبق من المفرد أو المثنى يراد به الجنس ، وإذا أريد به الجنس صح أن يجمع باعتبار الجنس ((**وأخذن منكم ميثاقا غليظا**)) والميثاق العهد ، والغليظ المشدد أو الشديد أي أخذن منكم ميثاقا غليظا وذلك بعقد النكاح فإن عقد النكاح يستلزم أنه متى ملك العوض ملك المعوض ؛ فأنت لما ملكت البضع واستحللت منها ما لا يستحل إلا للزوج وجب لها المهر الذي هو العوض وهو عهد ميثاق غليظ لا يوجد له نظير من العقود ، أشد ما يكون من العقود وأخطر ما يكون من العقود هو عقد النكاح لأنه يترتب عليه أشياء كثيرة كثبوت المحرمية والنسب ووجوب النفقة وغير ذلك من الأحكام الكثيرة ؛ ولهذا احتاط له الشارع أو احتاط له صاحب الشرع ما لم يحتط لغيره ، فلابد فيه من ولي ، لا تستقل به المرأة بنسفه مع أن بيع مالها ولو كثر تستقل به إذا كانت هي مكلفة رشيدة ، ولابد فيه من شهود عند كثير من أهل العلم ، وعقد البيع لا يجب فيها الشهادة ، ولابد فيه من الخلو من الموانع ؛ وبقيت العقود قد تنقع مع المانع لكن يأثم أما هذا فلا ، ثم عند التحلل منه وفسقه هل هو كغيره من العقود متى شاء فسخ ؟ لا ، لابد من قيود ، لا يفسخه بحيض ولا يفسخه بطهر جامع فيه ، ثم إذا فسخ يترتب على هذا آثار كالعدة وغيرها ؛ إذا فهو أخطر العقود ؛ ولهذا سماه الله ميثاقا غليظا . في هاتين الآيتين فوائد ؛ منها: جواز التزوج بالثانية ولو كان يريد أن تكون بدلا عن الأولى ؛ لقوله: ((**وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج**)) يعني لو أراد أن يتزوج امرأة بدلا عن الأولى تخدمه وتقوم بحوائجه فلا بأس . ومن فوائدها: جواز كثرة المهر ؛ لقوله: ((**وآتيتم إحداهن قنطارا**)) والقنطار قيل إنه ألف مثقال من ذهب ؛ وقيل: إن القنطار ملئ جلد ثور من الذهب ؛ هذا كثير ؛ فهل نقول إن الآية تدل على جواز الزيادة في المهر ؟ أو نقول إن هذا من باب المبالغة يعني لو آتيتم إحداهن هذا المال الكثير فلا تأخذوا منه شيئا ولو قليلا ؟ الأول ، الأول إن صحت الرواية عن عمر أنه خطب الناس وقال: لا يزيد أحد على صداق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا جعلته في بيت المال فقامت امرأة وقالت: يا أمير المؤمنين كيف هذا والله يقول: ((**وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا**)) ؟ فقال: امرأة أفقه منك

يا عمر ، وفي لفظ " أصاب امرأة وأخطأ عمر " فعدل عن قوله ؛ فإن صحت هذه القصة فإن قوله: ((**قنطارا**)) لا يراد به المبالغة التي لا حقيقة لها وإنما أراد به الكثرة الحقيقية . والأصل ، الأصل أنه يجوز أن يزاد في المهر ولو بلغ قناطير لأنه عقد بين متعاقدين لابد فيه من الرضا فإذا لم ترضى الزوجة وأوليائها إلا بكثير فالأمر إليهم ؛ ولكن هل يقال: إن الأفضل عدم المغالاة في المهور ؟ الجواب: نعم ، يقال هكذا ؛ الأفضل عدم المغالاة في المهور وكلما خف المهر كان أكثر لبركة النكاح وأحسن عاقبة ، وأضر ب لكم مثلا بسيطا: إذا كان المهر قليلا ولم يوفق بين الزوج وزوجته سهل عليه أن يطلقها سواء بفداء أو بغير فداء ، إن طلب الفداء فإنما يطلب شيئا يسيرا وإن لم يطلب الفداء وقال المسألة بسيطة فارقها وانتهى منها ؛ لكن لو أنه أنفق عليها شيئا كثيرا قالوا لا نرضى إلا بشيء كثير ثم ذهب يستدين من فلان وفلان فركبه الدين الذي هو ذل في النهار وهم في الليل ؛ ماذا تكون قيمة المرأة عنده وقد كان سببا لهذا ؟ يكرهها ، يقول هذه التي أدت إلى لحوق الدين علي ، ثم إذا لم يرد الله التوفيق بينهما لا يصبر عليها ليطلقها إلا بأن ترد إليه مهرها وهي قد أنفقت المهر وراح يمينا وشمالا فيصعب عليها جدا بأن تدرك ذلك ؛ ولهذا لاشك أن فوائد تقليل المهر كثيرة ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**أعظم النكاح بركة أيسره مئونة**) . ومن فوائدها: تحريم أخذ الزوج شيئا من المهر ولو قليل ؛ لقوله: ((**فلا تأخذوا منه شيئا**)) وكلمة ((**شيئا**)) نكرة في سياق النفي فتعم القليل والكثير ؛ ولكن لو رضيت الزوجة بأن يأخذ من مهرها شيئا فالحق لها إذا كانت مكلفة رشيدة ؛ لقوله تعالى: ((**فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيديه عقدة النكاح**)) . ومن فوائدها: الإنكار الشديد على من أخذ شيئا من مهر امرأته بغير رضاها ؛ لقوله: ((**أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا وكيف تأخذونه**)) . ومن فوائدها: أن من كمال البلاغة أن يأتي المتكلم بأبشع صورة تنفيرا مما يريد التنفير عنه ؛ لقوله: ((**وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض**)) والعقد يقتضي أنه مع هذا الإفضاء يرجع كل من المتعاقدين إلى ما كان عليه ؛ فالمرأة ترجع بمهرها والزوج قد جاءه عوضه وهو استحلال فرجها . ومن فوائدها: الإشارة إلى سر ما بين الزوجين ؛ لقوله: ((**وقد أفضى بعضكم إلى بعض**)) وهذا الإفضاء معروف إفضاء معروف ؛ ولهذا الذي يفضي السر ما بينه وبين زوجته كان من شر الناس منزلة يوم القيمة عند الله . ومن فوائدها: أن العقود عهود ؛ لقوله: ((**وأخذن منكم ميثاقا غليظا**)) ولاشك أن العقود عهود ؛ وعلى هذا فيدخل الوفاء بالعهد تحت قوله تعالى: ((**وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم**)) وتحت قوله: ((**وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا**)) ؛ وهل الوفاء بالعقود يختص بالوفاء بأصل العقد أو بأصله وما أضيف إليه من شرط وصفة ؟ الثاني ؛ لأن الشروط التي تشترط في العقود هي من أوصاف العقود ؛ فإذا وجد الوفاء بالأصل وجب الوفاء بالصفة . وعلى هذا يتفرع على هذا التقرير: أن في الآية دلالة على وجوب الفاء بالشروط في العقود ؛ لكن

مستثنى من ذلك ما منع الشرع منه ، فإذا منع الشرع من شرط حرم اشتراطه وحرم الوفاء به ، مثل أن يشترط البائع على المشتري ولاء العبد الذي باعه عليه ، فهذا شرط باطل لا يصح ، أبطله النبي صلى الله عليه وآله وسلم علنا ؛ ومثل أن يشترط البائع على المشتري مشتري الأمة أن يطأها لمدة شهر ؛ فإن هذا الشرط باطل ؛ لماذا ؟ لأنه لما باعها انتقل الملك إلى المشتري فيطأها البائع . لو اشترط أن يطأ . وليست ملكا له ويكون وطأه زنا . فإن اشترط البائع بائع الأمة أن تخدمه لمدة شهر مثلا ؟ لا بأس ، فلا بأس لأن الخدمة يجوز من ملك اليمين وغيره . ومن فوائدها: غلظ عقد النكاح وأنه عقد يجب أن يهتم به ؛ لقوله: ((**وأخذن منكم ميثاقا غليظا**)) ويدل على هذا قوله تعالى في الطلاق: ((**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة**)) يعني اضبطوها ، اضبطوها بأيش ؟ بالحساب ؛ لكن لماذا لم يقل بالحساب ؟ لأن من عادتهم أن يضبطوا الشيء بالحصا ، إذا جاء القوم أخذ الحصى بعددهم من أجل الضبط ؛ وعلى هذا جاء قول الشاعر:

ولست بالأكثر منهم بالحصى وإنما العزة للكاثر

كيف أكثر من حصى ؟ كثرة الحصى بها فائدة ؟ أي نعم ، الحصى التي يعرف بها عدد القبيلة إذا كانت كثيرة فيه فائدة ؛ ولهذا قال وإنما العزة للكاثر يعني لم يكثر غيره ويفوق غيره في الكثرة ؛ إذا نقول إن هذه الآية الكريمة تفيد خطر عقد النكاح وأهميته وأنه يجب أن يعتنى به ويحتفظ به وبشروطه وكل ما يلزم فيه حتى لا يقع الإشكال بين الرجل وزوجته ويحصل أمور لا تحمد عقباها .

السائل : ما حكم من يدفع قسطا من المهر ثم بعد مدة أعطاها الباقي ؟

الشيخ : يعني المهر يقدر بأربعين ألف مثلا والمقدم منه عشرة ؟ وهم رضوا بعشرة ؟ نعم ؛ إذا ما لهم غير هذا ؛ لكن لو هذا المهر عشرة آلاف ريال ما قبلوا

السائل : متى يثبت الصداق للزوجة ؟

الشيخ : ما يثبت إلا بالدخول أو الخلوة ، في الآية يقول: ((**وقد أفضى بعضكم إلى بعض**)) فهي مكونة من شيئين: " أفضى " و " أخذن " ؛ الإفضاء كما قلت لك هذا تدل على أن الأمر سر .

السائل : سؤال عن الخلع ؟

الشيخ : قلنا إن الإنسان حر له أن يقول لا أخلعها إلا بألف وهو معطيها خمسمائة ما فيه مانع .

السائل : ما حكم من شرط شيئا من المهر للمتقدم للزواج كالأب مثلا وهل له الحق في أن يأخذ منه ؟

الشيخ : أحسنت ؛ هذا لا يعارض ما قلنا ؛ لأن شرط الأب شيئا من المهر ليس هو أن يأخذ من بنته إذا ملكت المهر ، إذا ملكت المهر ودخل في ملكها يأخذ منه ؛ أما إن اشترط ويجعل نفسه شريكا لبنته في المهر

فهذا لا يجوز .

السائل : ما حكم الزوجة الثانية التي تطلب الطلاق الزوجة الأولى على الذي تقدم لتزوجها ؟

الشيخ : هي تعرف هذا حرام أو ما تعرف ؟ الثانية ؟ أي نعم ؛ لأنها إذا علمت أن هذا حرام فهي آثمة وليس لها حق الخيار فيما إذا لم يطلقها الزوج ؛ أعرفت ؟ أقول إذا تعلم أن سؤالها طلاق زوجته حرام فإنها لا حق لها في هذا الشرط وهي آثمة أيضا ؛ وإن كانت لا تعلم فليست بآثمة ولا يلزمه الوفاء بذلك وإذا لم يفي فلها الخيار ، إذا كانت جاهلة فلها الخيار ؛ لأنه فات الشرط ؛ وهكذا جميع شروط المحرمة إذا صدرت من جاهل فله خيار إذا فات غرضه ؛ وهي يفوت غرضها إذا . يقال هذا خيار السنة ، الأفضل ؛ هذه مفاسد غير مقصود في الحقيقة ، ربما بينهما ويقول هذه كسوة المهر الذي أنا أعطيتها ألف مرة ، بعض الأحيان تكون المرأة موفقة ، كونه به موفق

السائل : الزوجة الثانية إن طلبت الطلاق الثانية وهي عالمة بتحريم ذلك نقول هي آثمة وهي تقول لا أريده زوجا ؟

الشيخ : وهي تعلم أنه حرام ؟ نعم ؛ إذا قالت لا أريدها زوجا يأخذ بخمارها في رقبتها ويدخلها بيته مع الضرب ؛ كيف هذا أنت تعلمين هذا شرط محرم وليس بجائز كيف ؟ هذا ما لها فسق الزم بالمجيء إليه .

قال الله تبارك وتعالى: ((**ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) صلة هذه الآية بما قبلها واضحة ؛ لأنه قال: ((**يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن**)) ومن جملة النساء زوجات الآباء التي يخلفها الأب بعد موته ؛ فبين الله عزوجل أن زوجات الآباء حرام لا تحل ، قال: ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء**)) ((**ما نكح**)) النكاح في القرآن الكريم يطلق على العقد ؛ لأنه يقع على أجنبية وهو إذا وقع على الأجنبية فالمراد به العقد ؛ أما إذا وقع على زوجة الإنسان فالمراد به الوطء ؛ فإذا قيل: نكح زوجته ، فالمراد به الوطء ؛ وإذا قيل: نكح بنت فلان ، فالمراد به العقد ؛ ويبقى عندنا إشكال في هذه المسألة وهو قوله تعالى: ((**وإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره**)) فقال: ((**حتى تنكح زوجا غيره**)) فهل المراد بالنكاح هنا العقد أو أن المراد به الجماع ؟ الثاني لأن هناك قرينة تدل على ذلك وهو قوله: ((**حتى تنكح زوجا غيره**)) ولا يمكن أن يصدق عليه أنه زوج إلا بعقد ؛ ولهذا لابد أن يكون عقده صحيحا حتى تتحقق الزوجية ؛ أما فيما عدى ذلك فالمراد به العقد ، مثل قوله تعالى: ((**ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ... ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا**)) وقوله: ((**ما نكح آباؤكم**)) بناء على ما قررناه يكون المراد بما نكح الآباء العقد أي بما عقدوا عليهن سواء حصل الدخول أو لم يحصل وسواء حصل الوطء أم لم يحصل ؛ وقوله: ((**آبائكم**)) جمع أب وهو شامل للأب الأدنى ومن فوقه

وهم الأجداد ، وشامل للجد من قبل الأب ومن قبل الأم ؛ وذلك لأن النكاح يكفي في تحريمه أدنى ملابسة بخلاف الإرث والنفقات فإنه في باب الإرث والنفقات لا يدخل في الآباء الأجداد في جهة الأم لكن في باب النكاح يدخل ؛ وذلك لأنه مكتفى فيه بأدنى ملابسة ؛ أرأيتم الرضاعة مثلا ؟ الرضاع يحرم النكاح لكنه لا يوجب أي شيء مما يوجبه النسب من نفقة أو تحمل دية أو صلة أو غير ذلك ؛ إذا ((**آبائكم**)) المراد من ؟ الآباء الأدنون والأعلون ، من قبل الأب ومن قبل الأم ؛ وقوله: ((**من النساء**)) هذه بيان لما الموصولة وذلك أن ما الموصولة وكذلك أسماء الشرط مبهمة يحتاج إلى بيان فيأتي في الغالب البيان بعدها مصدرا بمن ((**من النساء إلا ما قد سلف**)) " إلا " هنا أداة استدراك وليست أداة استثناء فهي بمعنى " لكن " فيعبر بعض العلماء عن مثل هذا بأنه استثناء منقطع ؛ ويعبر آخرون بأن " إلا " هنا بمعنى " لكن " وليست استثناء أصلا ، قال لأن الاستثناء لابد أن يكون المستثنى منه قد دخل في المستثنى منه ثم أخرج ، والمستثنى المنقطع لا يصدق عليه ذلك ؛ وعلى هذا فإذا جاء الاستثناء المنقطع فنجل " إلا " بمعنى " لكن " ويكون هذا من باب تناوب حروف بعضها عن بعض ؛ وقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) أي: لكن ما مضى فإنه لا حرج عليكم فيه ولا يلحقكم فيه الإثم . فإن قال قائل: ((**ما قد سلف**)) لن يحلقهم الإثم فيه لأن الحكم لم يقرر بعد فكيف استدرك وقال: ((**إلا ما قد سلف**)) ؟ فالجواب . والعلم عند الله عزوجل .: أنه لما كان عقد النكاح أخطر العقود وأشدها استثنى ما سلف لئلا يظن الظان أن ((**ما السلف**)) ينسحب على الحكم ، ينسحب عليه الحكم الذي ثبت أخيرا ، فكأنه قال: لا تنكحوا ما نكح آبائكم النكاح وقد عفا الله عما سلف ، وقد عفا الله عما سلف لتطمئن النفوس ؛ وليس يعني ذلك أ، ما سلف من العقد يبقى ويقر عليه الإنسان بل يجب فصله ؛ والتفريق بين الإنسان والزوجة التي هي زوجة أبيه ؛ لأن هذا التحريم باق لم يزول وصفه ، وسيأتي إن شاء الله في أثناء الكلام على فوائد تفسير ذلك . ثم قال: ((**إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) " إنه " الضمير يعود على المصدر المفهوم من قوله: ((**لا تنكحوا**)) أي إن نكاحكم ، والضمير قد يعود على المصدر المفهوم من الفعل لدلالة السياق عليه كما في قوله تعالى: ((**اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) " هو " أي العدل المفهوم من كلمة ((**اعدلوا**)) ؛ فقوله " إنه " إي نكاحكم ما نكح آبائكم ((**كان فاحشة**)) والآن ؟ كان فاحشة والآن ؟ فاحشة ؛ فعلى هذا تكون " كان " هنا مسلوبة الزمان جاءت لتحقق هذا ؛ لأن " كان " إذا سلبت الزمان كانت للتحقيق ؛ إذا نقول هذه كقوله تعالى: ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) ليست معنى " كان " فيما مضى ولكن ثبت ثبوتا قطعيا أنه غفور رحيم ؛ هنا نقول ((**كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) أي ثبت فحشه ؛ وقوله: ((**فاحشة**)) أي في نفسه ((**ومقتا**)) أي عند الله ؛ فنكاح ما نكح الآباء من النساء فاحشة في نفسه تستفحشه العقول والشرع وهو أيضا مقت

والمقت أشد البغض ((**كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**)) أي كبر بغضا ؛ فالمقت أشد البغض ((**وساء سبيلا**)) ((**ساء**)) فعل الماضي من أنواع الأفعال الشتوية ، شتوية الجامد هو جامد في سياقه على هذا الوجه على أنه إنشاء يكون جامدا وإنما قيدت ذلك لأنه إذا جاء بمعنى الإساءة أو السيئة صار متصرفا ، كما قال تعالى: ((**ليسوءوا وجوهكم**)) يسوء هذه مضارع ساء ، فساء إذا كان المقصود بها إنشاء الذم صارت فعلا جامدا وإذا كان المقصود بها ضد ما يسر صارت متصرفا ؛ فلابد من قيد ، إذا أردت أن تقول ساء فعل جامد لابد أن تقول إذا كان المقصود بها إنشاء الذم ؛ وقوله: ((**سبيلا**)) أي طريقا ، فوصف الله عزوجل نكاح ما نكح الآباء بثلاثة أوصاف: أنه فاحشة ، وأنه مقت ، وأنه سبيل سيئ . أي نعم ؛ لكن ما فيها إشارة إلى الإرث وإلا نعلم . يصدق أن يهم بنكاح زوجة أبيه وغيرها .

السائل : هل تجب صلة المرضعة ؟

الشيخ : لا ، ليس بينك وبين المرضعة نسب أو رحم ، ليس بينكما رحم حتى تجب الصلة .

السائل : ما هو القول السديد في قوله تعالى: ((... **وقولوا قولا سديدا** ...)) ؟

الشيخ : القول السديد الصواب وهو ما وافق الحكمة .

السائل : قوله تعالى: ((**وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا** ...)) قد يراد بإحداهن إحدى المرآتين ؛ لكن قوله: ((... **إن أردتم استبدال** ...)) يفهم منه أن طلق الأولى ؟

الشيخ : أي نعم ربما تسوء العشرة بينهما ، نحن ذكرنا هذا ، ربما تسوء العشرة بينهما فيريد أن يطلقها ويستبدلها بزوجة ثالثة ؛ ما له معنى إذا ؟ لا ، لها معنى كيف ؟ أبدا لو كان الأولى لصرح الله به ؛ فإذا قال: ((**إحداهن**)) لو لا أن لها فائدة وهي أنه من هذه ومن هذا ما جاءت

السائل : هل ابن الزنا تثبت محرميته كالابن الأصلي ؟ ويش تقولون في هذا ؟ ما السؤال ؟ يقول: هل ابن الزنا تثبت له المحرمية كالابن الشرعي ؟

الشيخ : أي نعم ، له من جهة الأب أيضا لو فرضنا بنت بنت زاني ما يجوز له أن يتزوجها ؟ نعم لأنه كما قلنا التحريم في النكاح بأدنى ملابسة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ**

الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) . ما المراد في قوله: ((**ولا تنكحوا**)) ؟ يعني لا تتزوجوا ما تزوجه آبائكم بالعقد . قوله: ((**ما نكح آبائكم**)) " ما " هذه إعرابها ؟ اسم موصول

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء** ...)) .

الشيخ : ما المراد في قوله: ((**ولا تنكحوا**)) ؟

الطالب : يعني لا تتزوجوا ما تزوجه آبائكم بالعقد .

الشيخ : قوله: ((**ما نكح آبائكم**)) " ما " هذه إعرابها ؟

الطالب : اسم موصول ؛ اسم موصول بمعنى الذي ؛

الشيخ : لو أورد عليه مورد إشكالا وهو أن " ما " لغير العاقل فكيف قال " ما " والمراد بها " من " ؟ تكثير ؟ لا ؛ يدل على الوصف ؛ نقول قال الله في هذه السورة ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) ؛ أن ما تأتي بمعنى " من " لاسيما إذا كان الملاحظ الوصف لأن الغالب أن الإنسان يتزوج المرأة لوصفها .

الشيخ : قوله تعالى: ((**آبائكم**)) هل هم الأدنون أم مطلقا ؟ الأدنون أو الأدنون والأعلون ؟

الطالب : الأعلون ؛

الشيخ : الأعلون دو الأدنون ؟

الطالب : الأدنون والأعلون ؛

الشيخ : أحسنت إذا هذا وهذا ، الأدنون والأعلون .

الشيخ : هل المراد من كان من جهة الأب ، آبائكم من جهة الأب أو مطلقا ؟ من جهة الأب والأم ؟

الطالب : من جهة الأب ؛

الشيخ : وأما من جهة الأم ؟

الطالب : من جهة الأب والأم ؛

الشيخ : عموم ؟ يعني جده من جهة أمه إذا تزوج امرأة لا يحل له أن يتزوجها ؟

الطالب : لا ؛

الشيخ : كيف ؟ ماذا تقولون ؟

الطالب : إذا آبائكم هنا تشمل الآباء من جهة الأب والآباء من جهة الأم .

الشيخ : ما الفرق بين الآباء هنا والآباء في قوله: ((**آبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا**)) ؟ هنا

يكفي أدنى ملابسة وهناك لابد من جد صحيحا يعني إذا أدلى بأنثى فهو محجوب ؛ يعني باب النكاح يكفي فيه أدنى ملابسة بدليل التحريم بالرضاعة مثلا التحريم بالمصاهرة .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**إلا ما قد سلف**)) ؟ وأيهما أصح ؟

الطالب : الثاني ،

الشيخ : الثاني أصح .

الشيخ : فإذا أورد مورد على هذا كيف يأتي حرف بدل حرف ؟

الطالب : موجود في اللغة العربية ؛

الشيخ : مثل ؟

الطالب : في بمعنى على ،

الشيخ : وفي بمعنى الباء ؛ مثل ؟ المهم أن هذا وارد في اللغة العربية يعني تعاور الحروف بعضها مع بعض هذا وارد .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**ما قد سلف**)) معنى السلف ؟

الطالب : ما مضى ؛

الشيخ : مضى متى ؟

الطالب : قبل ؛

الشيخ : يعني في الجاهلية ؟

الشيخ : ما وجه الاستثناء أو الاستدراك في قوله: ((**إلا ما قد سلف**)) ؟ يعني ما قد سلف معفو عنه ولا يمكن يرجع فما وجه الاستدراك ؟ يعني ما قد سلف قد عفا الله عنه ؛ هذا معروف عفا الله عنهم كل الذي في الجاهلية معفو عنه لأنه ما تقرر الشرع ؛ حتى لا يظن أحد أن ما سلف داخل في ؛ فيلحقهم حرج في ذلك ؛ لأن هذا مستقبح ، مستقبح حتى في نفوس السليمة . المعنى لعظمه وقبحه حتى لا يبقى في النفوس حرج مما مضى .

الشيخ : قوله: ((**فاحشة ومقتا**)) معنى المقت ؟

الطالب : المقت هو شديد البغض .

الشيخ : ((**وساء سبيلا**)) ما معناها ؟

الطالب : يعني أنه سبيل بشع ؛

الشيخ : أي الطريق .

الشيخ : ((**ساء**)) هنا هل هي جامدة أو متصرفة ؟

الطالب : هنا جامدة ،

الشيخ : لأنها في إنشاء الذم فتكون جامدة أما إذا كانت ساء بمعنى إساءة فتكون متصرفة ؛ هل لك دليل في أنها تتصرف إذا كانت بمعنى إساءة أو شاهد في القرآن ؟

الطالب : قوله: ((**إن تصبك حسنة تسؤهم**))

السائل : شيخ ما يمكن نقول إن المراد بقوله: ((**ما قد سلف**)) قبل نزول الآية بعد الجاهلية ؟

الشيخ : أي الظاهر أنه ما فعل بعد الإسلام ؛ ولهذا كل العلماء يعبرونه في الجاهلية ؛

السائل : ما وجد بعد الإسلام ؟

الشيخ : الظاهر أنه ما وجد ؛ لأن العلماء يعبرون ما سلف في الجاهلية .

من فوائد هذه الآية الكريمة: تحريم نكاح من نكحه الآباء الأدنون والأبعدون ؛ لقوله: ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء**)) . ومن فوائدها: أنه لو وقع هذا العقد لكان فاسدا ؛ لقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) والذي ينكح ما نكح آبائه من النساء عمل عملا ليس عليه أمر الله ورسوله . ومن فوائدها: حل من زنا بها أبوه ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**ما نكح آبائكم**)) والزنا ليس نكاحا خلافا للمشهور عند الحنابلة من أن موطوءة الأب ولو بزنا حرام على الابن ، فإن هذا لا دليل عليه بل الدليل على خلافه في قوله تعالى: ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم**)) ولا يصح قياسه على النكاح لأن النكاح عقد شرعي معتبر والزنا سفاح بغيض إلى الله غير مشروع عند الله فلا يصح قياسه عليه ؛ وأغلب من ذلك أن بعضهم قال حتى في اللواط . والعياذ بالله . يعني مثلا لو كان الابن تلوط بشخص فإنه حكم ما لو زنا بأمه أو بأخته . أخت هذا الشخص . وسنذكرها في النهاية للتصوير . ومن فوائدها: تحريم نكاح زوجات الآباء وإن لم يحصل وطء ولا خلوة ؛ وجه ذلك صدق النكاح بمجرد العقد ، فإن من عقد على امرأة صدق عليه أنه تزوجها . ومن فوائدها: أن الخطيئة المفعولة قبل العلم لا يلحقه الفاعل إثمها ؛ لقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) وهذه قاعدة شرعية أن الشرائع لا تلزم قبل العلم ، كما قررها شيخ الإسلام رحمه الله ، الشرائع لا تلزم قبل العلم لا إيجابا ولا تحريما ؛ وعلى هذا فلو أن الإنسان أسلم في بادية بعيدة ولم يعلم بوجوب صوم رمضان فإننا لا نلزمه بقضاء ما ترك من الصوم ؛ لأنه لم يبلغه وجوبه فلم تقم عليه الحجة به ؛ وكذلك الصلاة لو كان لا يصلي أو يصلي وعليه جنابة أو بغير وضوء أو بغير طمأنينة فإنه لا يلزم بقضاء ما فاته ، ودليل ذلك يعني له أدلة كثيرة ؛ منها حديث مسيء صلاته حيث لم يلزمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقضاء ما سبق مع أنه قال: (

إنك لم تصل) وإنما أمره بإعادة الصلاة الحاضرة لأنه مطالب بها في الوقت . ومن فوائدها: أن رحمة الله سبقت غضبه ، حيث عفا عما سلف من الذنوب ؛ لقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) وهذه قاعدة معلومة من قوله تعالى: ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة**)) ومن قوله تعالى في الكتاب الذي كتبه عنده تحت العرش أو فوق العرش: (**إن رحمتي سبقت غضبي**) . وينبني على هذه القاعدة أن العفو أقرب إلى السلامة من العقوبة ؛ ولهذا جاء عن بعض الصحابة وأظنه علي بن أبي طالب أنه قال " لأن أخطئ في العفو أحب إلي أن أخطئ في العقوبة " . وينبني عليها قاعدة مهمة وهي: لو تنازع العلماء في مسألة من المسائل بين محرم ومحلل وتكافئت أدلة الطرفين فإننا نأخذ بالأيسر ، الأسهل بناء على هذه القاعدة أن رحمته سبقت غضبه ، وأن الله يريد بعباده اليسر ولا يريد به العسر ، هذا اثنين ، وبأن الأصل براءة الذمة ، هذه ثلاثة . ومن فوائدها: أن نكاح المحارم أشد من الزنا ؛ لقوله: ((**إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا**)) وفي النكاح قال تعالى: ((**ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا**)) ولم يقل: ومقتا ؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء أن من زنا بامرأة من محارمه أو تزوجها فإنه يرجم ولو كان غير محصن ؛ لأن نكاح ذوات المحارم أعظم من الزنا وأشد . ومن فوائدها: قبح هذا المسلك ؛ لقوله: ((**وساء سبيلا**)) . ومن فوائدها: بيان نعمة الله عزوجل علينا في هذه الشريعة ، حيث جنبنا سلوك السبل السيئة المذمومة ؛ لقوله: ((**وساء سبيلا**)) . ويؤخذ من ضدها: أن سلوك الإسلام أو منهج الإسلامي هو خير السبل وأفضلها وأحسنها . المسألة التي ذكرت لكم مسألة اللواط أن بعض العلماء قال: اللواط يجري مجرى النكاح فلو تلوط بغلام حرمت عليه أمه ، أم الغلام ، وحرم عليه بنت الغلام ؛ وهذا لاشك أنه خطأ ، خطأ عظيم ؛ فالحاصل أن في هذه المسألة أنه لا يحرم على الإنسان من زنا بها أبوه ولا من زنا بها ابنه ؛ لأن ذلك ليس بنكاح شرعي فلا عبرة به . ثم قال الله تعالى: ((**حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم** ...)) ((**حرمت**)) من المحرم ؟ الله عزوجل ، وحذف الفاعل للعلم به ؛ وأصل الحرام باللغة المنع ومنه حريم البئر وهو ما حولها مما يكون حماية لها ويمنع غير مالكها من تملكه ، فأصل الحرام في اللغة المنع أي منعتم من أمهاتكم ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) وأمهات جمع أم أو أمهة ؛ ويقال في جمع أم في العاقل أمهات ، وفي غير العاقل أمات بحذف الهاء ؛ فيقال: هذه الشياة أمات هذه الأطفال أطفال الشياة ؛ وقوله: ((**أمهاتكم**)) يشمل الأم الدنيا والأم العليا كالجدة وأم الجدة وأم الأب وأم الأم وأم الجد وأم الجدة ، المهم أن نقول فيها كما قلنا في قوله: ((**آبائكم**)) يعني أنها تشمل القريبة والبعيد من الأمهات من جهة الأب ومن جهة الأم . ((**وبناتكم**)) البنات جمع بنت ويشمل البنت وبنت الابن وبنت البنت وإن نزل ، ويشمل أيضا البنت من الزنا على قول جمهور أهل العلم وإن كانت لا تنسب إليه شرعا لكنها خلقت من مائه فهي على قول الراجح داخلة كما سنبينها إن شاء الله في

الفوائد . ((**وأخواتكم**)) من الأخوات ؟ الأخوات جمع أخت ، وهن فروع الأب الأدنى . ((**وعماتكم**)) جمع عمة ، وهن فروع الأب الأعلى يعني فروع الجد ، فروع أب الجد ، وفروع جد الجد ، وهلم جرا ؛ وليعلم أن عمة الرجل عمة له ولذريته من بنين وبنات ، انتبه لهذا ، عمة أبيه عمة لك ولأولادك وبناتك وأولاد أبنائك وأولاد بناتك . ((**وخالاتكم**)) من الخالة ؟ الخالات فروع أب الأم وإن علا ، والعمات فروع أب الأب والخالات فروع أب الأم يعني أخوات أمك . ((**وبنات الأخ**)) وإن نزلن ، ويشمل الأخ الشقيق والأخ لأب والأخ لأم . ما نسبتك إلى بنات الأخ ؟ عم ؛ وبنات الأخت ؟ تكون خالا لهن ، بنات الأخوات حرام على الإنسان وإن نزل ؛ انتهى المحرمات من النسب وهن سبع كما يظهر ذلك: أمهاتكم ، وبناتكم ، وأخواتكم ، وعماتكم ، وخالاتكم ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت ؛ هذه سبع محرمات بالنسب ؛ ويقال في حصرهن على طريق الفقهاء: الأصول والفروع وفروع الأصل ألدنى وإن نزل وفروع الأصل الأعلى دون فروعهن ؛ واضح ؟ نعم ؛ الأصول مثل الأمهات والجدات ؛ الفروع كالبنات وإن نزلن ؛ فروع الأصل الادنى وإن نزلن ؟ هؤلاء الأخوات وإن نزلن ، بنات الأخوات ؛ فروع الأصل الأعلى لصلبهم خاصة ؟ العمات والخالات ؛ لكن صلبه خاصة يعني دون من نزل ، فبنت العمة مثلا حلال وبنت الخالة حلال ؛ هذا على طريق الفقهاء ؛ أما على طريق العبد وهو أفصح شيء وهو كلام الله عزوجل فلا يحتاج إلى كبير التأمل ، لا يحتاج إلى كبير التأمل ؛ ولذلك لو تقول لعامي: يحرم عليك نكاح الأم والبنت والأخت والعمة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت ؛ ذهب واضحا له مطمئنا متضحا له الأمر ؛ لكن لو تقول: يحرم عليك الأصول والفروع ؛ يقول ويش الأصول والفروع ؟ وفروع الأصل الأدنى وإن نزلن ، وفروع الأصل الأعلى لصلبهم خاصا دون من نزل ؛ قال هذا شيء م ... ذهب يطلب ترجمة لهذا الشيء ؛ ولذلك سبحان الله العظيم القرآن أبلغ شيء مهما كان مهما تكلم أحد في بلاغته فإن القرآن أبلغ منه وأوضح وأبين . ثم قال عز وجل: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) هذا صنف آخر ؛ لأن المحرمات أصناف: بالنسب ، بالرضاعة ، بالمصاهرة ؛ فيقول هنا: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) والرضاعة معروف وهو امتصاص الثدي أو امتصاص الرضيع للثدي ؛ أو إسقائه إياه بعد انفصاله عن الثدي كما لو جعل في فنجال أو في ثدي صناعي أو ما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**اللاتي أرضعنكم**)) كلمة ط أرضع " فعل والفعل في الأصل الإطلاق والإطلاق يصدق بمرة واحدة ؛ فإذا قلت مثلا: ضربت ، كم ؟ يصدق لمرة واحدة ؛ إذا ((**أرضعنكم**)) يصدق لمرة واحدة أي بروعة واحدة ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) فالآية تدل على أن مطلق الرضاع يثبت به التحريم ، وسيأتي إن شاء الله في الفوائد بيان أن السنة قيدت ذلك . ((**وأخواتكم من الرضاعة**)) من الأخوات من الرضاعة ؟ هن بنات المرأة التي أرضعتك وبنات زوجها ؛ صح ؟ الأخوات من الرضاعة بنات

المرأة التي أرضعتك وبنات زوجها منها أو من غيرها ، هن بنات المرأة التي أرضعتك ؛ صح ؟ وبنات زوجها صح أو لا ؟ صحيح ، بنات الزوجة التي أرضعتك وبنات زوجها ؛ لأن بنات زوجها يكن أخوات من الأب ، وبنات التي أرضعتك أخوات لك من الأب والأم يعني شقائق أو لأم يعني قد ترضعك بلبن زيد ولها بنات من عمرو فتكون بناتها من عمرو أخوات لك من الأم ؛ المهم أن قوله: ((**أخوات من الرضاعة**)) يشمل الشقيقات ، واللاتي للأب ، واللاتي للأم ؛ واضح ؟ لا ، واضح ما فيه ملاحظات . متى يكن شقيقات ؟ إذا أرضعتك من لبن أبيهن ، إذا أرضعتك من لبن أبيهن صرن شقيقات ؛ ومتى يكن لأب ؟ إذا كان للزوج الذي أرضعتك بلبنه بنات من غيره ، من غير الذي أرضعتك ؛ لأن الأب واحد ، هذا أبوك من الرضاعة وأبو هؤلاء النساء من النسب ؛ ومتى يكن الأخوات من الأم ؟ إذا كانت لها بنات من غير الزوج الذي أرضعتك وهي بحباله يكن أخوات لك من الأم ؛ المهم إن الأخوات من الرضاعة يشمل الشقيقات أو لأب أو لأم ؛ وهل يشمل من تقدم مثلا إذا رضعت مع الطفل المسمى محمدا ولها بنت قبله اسمها فاطمة هل تتزوجها أو لا ؟ لا تتزوجها ؛ لأنها أختك من الرضاعة . يقول: ((**وأمهات نسائكم**)) من الأم ؟ الأم كما قلنا إذا أطلقت فهي التي ولدت الإنسان ، قال الله تعالى: ((**إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم**)) فأمهات النساء يعني اللاتي ولدن نسائكم ، اللاتي ولدن نسائكم ، انتبهوا لهذه النقطة ! وقوله: ((**نسائكم**)) أي زوجاتكم ، ولا تكون المرأة زوجة إلا بعقد صحيح فلابد من أن يكون العقد صحيحا ؛ ومن هنا ابتدئ الصنف الثالث ، المحرمات بأيش ؟ المصاهرة ؛ ((**أمهات نسائكم**)) من يعرف أمهات النساء ؟ اللاتي ولدنهن ؛ ما هو الدليل على هذا ؟ قوله تعالى: ((**إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم**)) ؛ السناء قلنا لابد أن يكون النكاح صحيحا ؛ لأنه إذا لم يكن صحيحا لم تكن المرأة من نسائه ، فلا تكون النساء إلا بعد صحة العقد ؛ ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم**)) ربائب جمع ربيبة كصحائف جمع صحيفة ؛ ((**وربائبكم اللائي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) فكلمة ((**اللاتي في حجوركم**)) صفة لربائب ، و ((**من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) بيان لها يعني الربائب من هؤلاء النساء اللاتي دخلتم بهن ؛ و((**من نسائكم**)) يعني ؟ زوجاتكم اللاتي عقدتم عليهن عقدا صحيحا إذ لا تكون المرأة من نساء الرجل إلا بعقد صحيح ((**اللاتي دخلتم بهن**)) ((**اللاتي**)) هنا صفة لقوله: ((**من نسائكم**)) ((اللاتي دخلتم بهن)) والمراد بالدخول بهن الجماع ، المراد بالدخول بهن الجماع دون الخلوة ؛ فهنا نفرق بين الدخول الذي هو الجماع وبين الخلوة ، الخلوة لا تؤثر ؛ الربائب ذكر الله فيهن قيدين ؛ القيد الأول: أن تكون في حجر الإنسان ، تزوج امرأة ولها بنت من غيره ويضم البنت مع الأم تكون عنده ، هذه في حجره ؛ القيد الثاني: أن تكون المرأة قد دخل بها الزوج أي جامعها ؛ فهل هذان القيدان معتبران أو أحدهما هو المعتبر ؟ في هذا

خلاف بين العلماء ؛ فالجمهور على أن القيد الأول غير معتبر وهو قوله: ((**اللاتي في حجوركم**)) وأن هذا بناء على الأغلب أو بيانا للحكمة من التحريم ، وهي أنها في حجرك فتكون كبنتك ؛ والقول الثاني: أن القيد الأول غير معتبر ، القول الثاني أن القيد الأول غير معتبر وهو رأي الجمهور ؛ يعني معناه أن بنت الزوجة حرام عليك سواء كانت في حجرك أم لم تكن ؛ واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ((**فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) حيث صرح بمفهوم القيد الثاني وسكت عن مفهوم القيد الأول ، فدل هذا على أن القيد الأول غير معتبر ؛ لأن الله سكت عنه ولو كان معتبرا لقال: فإن لم تكونوا دخلتم بهن أو لم يكن في حجوركم فلا جناح عليكم ، ولما سكت عن هذا علم أنه قيد ليس بمعتبر ولكنه إما ... الغالب أو لبيان الحكمة ((**فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) . ما هو القول الصحيح ؟ الصحيح قول الجمهور ؛ ذكرنا القول الثاني ؟ نعود مرة ثانية حتى لا تتلخبطوا علينا كما تلخبط من قبل ، في الآية قيدان ؛ القيد الأول: ((**اللاتي في حجوركم**)) ، والقيد الثاني: ((**من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) فهل القيدان معتبران ؟ فيه قولان للعلماء ؛ القول الأول: أنهما معتبران وأن الربيب إذا لم تكن في حجر الإنسان في حلال أو لم يكن دخل بأمها فيه حلال وأنها لا تحرم إلا إذا اجتمع القيدان ، وقد دخل بأمه ؛ واضح ؟ نعم ؛ القول الثاني قول الجمهور أن المعتبر هو القيد الثاني وهو قوله: ((**من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) وأما القيد الأول فليس بمعتبر وإنما ذكر بناء على الأغلب أو بيانا للحكمة ؛ واستدل الجمهور لرأيهم هذا بأن الله تعالى صرح بمفهوم القيد الثاني ولم يصرح بمفهوم القيد الأول فقال: ((**فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) ولو كان قيد الأول معتبرا لقال: فإن لم تكونوا دخلتم بهن أو لم يكن في حجوركم فلا جناح عليكم ؛ لو سكت الله عن المفهوم ولم يقل: ((**فإن لم دخلتم بهن**)) لكان القيد معتبرا وكانت الحجة مع من جعله شرطا ؛ فالمراتب ثلاث: الأولى أن يقال: ربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم يكن في حجوركم أو لم تدخلوا بأمهاتهم فلا جناح عليكم ؛ ففي هذه المرتبة يكون القيدان معتبرين لاشك ؛ ثانيا أن يقال: وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن وحلائل أبنائكم ، فهنا القيدان معتبران ؛ الثالث كما في الآية أن يقول: ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) فهذا يلزم بأن القيد الثاني معتبر والقيد الأول غير معتبر وهذا هو رأي الجمهور وهو الصحيح ، والله أعلم .

السائل : جاء في بعض النصوص أن العلم للعبد أفضل من انشغاله بالعبادة ،وقد كان الإمام أحمد كما يذكر عنه أنه كان يصلي في اليوم ثلاثمائة ركعة وغيره من الأئمة ، فكيف نوفق بينهما ؟

الشيخ : نوفق بينهما أولا نطالب بتصحيح النقل أنه صلى ثلاثمائة ركعة في اليوم ، هذه واحدة لأن هذا ضعيف ؛ وثانيا لو صح فهو يمكن فعله يوما من الأيام رأى نفسه خاوية عن التعلق بالله وما أشبه ذلك حتى الإنسان أحيانا في طلب العلم قد يجد في قلبه قسوة خصوصا إذا دخل في مجادلات أهل الكلام في العقيدة في الجسم والعرض والجوهر وما أشبه ذلك يجد شيئا من القسوة فينصرف بعض الشيء إلى العبادة الخاصة ، والإنسان طبيب نفسه ربما يرى في بعض الأحيان أن بقائه مع هذا الضيف الذي جاء أفضل من أن يقوم ويصلي أو يتعلم العلم ؛ ولهذا تجد النبي عليه الصلاة والسلام أحيانا يصوم حتى يقال لا يفطر وأحيانا يفطر حتى يقال لا يصوم ، وكذلك في قيام الليل .

السائل : السؤال في القبر هل هو خاص بالكبير أم الكبير والصغير معا ؟

الشيخ : هو خاص بالمكلف أما الصغار فإنما يسألون على قول عند الدفن فق: من ربك ، وما دينك ، ومن نبيك ؛ فيريهم الله الصواب ؛ على أن المسألة فيها خلاف ، في مسألة سؤال غير المكلف بعد الدفن هل ينزل إليه الملكان ويسألان أم لا .

السائل : صحة العبادة مبني على العلم أليس كذلك ؟

الشيخ : ما يمكن إنسان يتعبد لله بعلم لكن ما هو العلم الذي هو تعلم الإنسان وحبس نفسه على التعلم كطلبة العلم مثلا ، العامة . فهموا من عمل الناس ؛ ما فيه شك ((**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) .

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ؛ قال الله عزوجل: ((**حرمت عليم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم أخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن** ...)) .

الشيخ : سؤال المحرم ؟

الطالب : الله عز وجل ؛

الشيخ : لماذا حذف ؟

الطالب : للعلم به ،

الشيخ : كقوله: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) فالأمور الشرعية قد تكون بصيغ مجهولة كـ((**حرمت**)) وكذلك الأمور الكونية كمثل: ((**خلق**)) .

الشيخ : ما المراد بالأمهات هنا ؟

الطالب : المقصود هو أصول منك ؛

الشيخ : لكن من هي إذا قال أم من هي ؟

الطالب : التي ولدت.

الشيخ : ما الدليل على أن الأم يراد بها التي ولدت ؟

الطالب : قوله: ((**إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم**)) .

الشيخ : هل تشمل الأم هنا الجدة وما علت ؟

الطالب : نعم تشمل .

الشيخ : وهل تشمل من جاءت من قبل الأب والأم أو من قبل الأب فقط ؟

الطالب : تشمل كلاهما .

الشيخ : ذكرنا قاعدة أن عمة الإنسان عمة له ولذريته إلى يوم القيمة سواء كانت ذرية متفرعة من إناث أو متفرعة من ذكور صحيح ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : والخالة ؟

الطالب : والخالة كذلك ؛

الشيخ : والأخت ؟

الطالب : الأخت لا ؛

الشيخ : كيف ؟

الطالب : الأخت أقوى صلة به ؟

الشيخ : ولو كانت ؛ ويش تكون الأخت ؟

الطالب : الأخت تكون الخالة ؛

الشيخ : الخالة فقط ؟

الطالب : والعمة ؛

الشيخ : العمة فقط ؟

الطالب : العمة والخالة ؛

الشيخ : عمة أو خالة ؟

الطالب : عمة إذا كانت أختا للأب وخالة إذا كانت أختا لأمه ؛

الشيخ : ويش تقولون صحيح ؟ العمة إذا كانت أخت الأب والخالة إذا كانت أخت الأم صحيح ؟

الطالب : أي نعم صحيح .

الشيخ : المحرمات بالنسب بناء على ذلك كم يعني بالقرابة كم العدد ؟ الأب والجد ؛ كيف الجد الجد هل يتزوجه أحد ؟ أقول من المحرمات بالنسب كم عددهم ؟

الطالب :سبع ؛

الشيخ : عدد ؟

الطالب : أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت ؛

الشيخ : كم هؤلاء ؟

الطالب : سبع ،

الشيخ : هؤلاء محرمات بالنسب .

الشيخ : قواعدها عند الفقهاء ، قواعد السبعة هذه عند الفقهاء ويش قالوا ؟

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسآئكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسآئكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيما**)) .

الشيخ : المحرمات بالنسب بناء على ذلك كم يعني بالقرابة كم العدد ؟

الطالب : الأب والجد ؛

الشيخ : كيف الجد الجد هل يتزوجه أحد ؟ أقول من المحرمات بالنسب كم عددهم ؟

الطالب : سبع ؛

الشيخ : عدد ؟

الطالب : أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت ؛

الشيخ : كم هؤلاء ؟

الطالب : سبع ،

الشيخ : هؤلاء محرمات بالنسب .

الشيخ : قواعدها عند الفقهاء ، قواعد السبعة هذه عند الفقهاء قعدوها أو جعلوها ضوابط ويش قالوا ؟

الطالب : الأصول وإن علون ؛

الشيخ : والثاني ؟

الطالب : الفروع وإن نزلن ؛

الشيخ : الثالث ؟ الأصول وإن علون كذا ؟ وإن علون متأكد ؟

الطالب : والفروع وإن نزلن ؛

الشيخ : فروع الأصل الأدنى وإن نزلن ؛ بقي واحد ، من هم الفروع الأصل وإن نزلن ؟ من أصلك الأدنى ؟

الطالب : أبوك وأمك ،

الشيخ : هذا أصلك الأدنى ؛ فروع الأم من هم بنسبة لك ؟ الطالب : إخوة ؛

الشيخ : أحسنت ، إذا فروع الأصل الأدنى وإن نزل مثل الأخوات وبنات الأخوات ، بنات الإخوة ؛ بقي واحد ؟ فروع الأصل الأعلى دون فروعهن ؛ من هم ؟

الطالب : العمات والخالات دون الفروع ؛

الشيخ : بنت العمة تصلح ؟ ما تصلح ؟ يعني هل يصح أن نتزوج بها أو لا ؟ يصح ، نعم .

بقي المحرمات بالرضاعة وهو الصنف الثاني ، قال: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) وهنا وقفنا أظن ؟ يعني كأننا أجلنا الشروط عند الفوائد . ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) كل هذه من محرمات بالصهر ؛ قال: ((**وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم**)) حلائل جمع حليلة ، وتشمل الزوجة والمملوكة ؛ لكن الزوجة تحرم على أب الزوج بمجرد العقد ؛ وأما فلا تحرم على أب السيد إلا بالوطء ، إذا وطئها ؛ وذلك أن ... قبل أن يجامعها يحتمل أن تكون السلعة تباع وتشترى ؛ فإذا جامعها فقد اختارها لنفسه ؛ فالحلائل إذا جمع حليلة وهي الزوجة التي استحلها بالعقد أو الأمة التي استحلها بالوطء ؛ وقوله: ((**حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم**)) لم يذكر الله عزوجل فيها قيدا فتشمل كل زوجة سواء دخل بها الابن أم لم يدخل بها ؛ وعلى هذا فزوجة الابن حرام على أبيه وإن طلقها قبل الدخول وإن طلقها قبل الخلوة لعموم الآية ؛ وقوله تعالى: ((**الذين من أصلابكم**)) أصلاب جمع صلب وهو الظهر ، المراد الأبناء الذين ولدوا من مائه ؛ لأن هذا هو الصلب ((**الذين من أصلابكم**)) وهذا قيد ؛ قيد ماذا يخرجه ؟ جمهور العلماء على أنه يخرج به أبناء التبني الذين كان من عادة الناس في الجاهلية أن يتبنى الإنسان ابنا له ويقول أنت ابني ويجعله كابنه في الميراث وغيره ؛ فقيد الابن هنا لكونه من الصلب ليخرج ابن التبني ، هذا هو رأي الجمهور ؛ ولكنه لا مانع من أن يقال إنه يشمل ابن التبني وابن الرضاع لأن ابن الرضاع ليس من صلبه ؛ وابن الرضاع يسمى ابنا شرعا ؛ لكن ابن التبني قد أبطله الشرع ، قال الله تعالى: ((**وما جعل أدعياءكم أبنائكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل**)) فإذا كان قد أبطل شرعا فلا حاجة إلى قيد يخرجه ؛ لماذا ؟ لأنه غير داخل في معنى البنوة عند الإطلاق ، غير داخل شرعا ولا حسا كذلك أيضا ؛ لأنه ليس من مائه ؛ وعلى هذا فيكون هذا القيد لإخراج ابن الرضاع أظهر منه لإخراج ابن التبني لأن ابن التبني غير معترف به شرعا فلا حاجة إلى قيد يخرجه من معنى البنوة ؛ وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وإن كان يظن أنه خالف الناس في هذا لكن قوله عند التأمل هو الصواب ، أن المصاهرة لا تجري في الراضع ولا علاقة للرضاع فيه لأن الحديث: (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**) وأب الزوج وابن الزوج إنما هو حرام بأيش ؟ بالمصاهرة ، فكيف ندخل في الحديث ما لم يدخل فيه ؟ وكذلك أيضا في الآية الكريمة . ثم قال: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) وهنا محرم ليس علينا ولكنه عمل وهو الجمع يعني وحرم علينا أن نجمع بين الأختين ، انتبه ! ولهذا لا يصح التعبير بأن نقول تحرم أخت الزوجة أو تحرم عمة الزوجة لأن ذلك ليس وارد لا في القرآن ولا في السنة ، ففي القرآن: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) وفي السنة: (**لا يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة**

وخالها) فالحكم معلق بعمل وهو الجمع وليس بعين وهي الأخت أو العمة؛ ولهذا نقول إن تعبير بعض العلماء " تحرم أخت زوجته وعمتها وخالتها " فيه تساهل ، والصواب أن يقال: يحرم الجمع بين الأختين وبين العمة وبين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ، هذا هو الصواب . وقوله: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) يشمل الأختين الشقيقتين والأختين من الأب والأختين من الأم ؛ لأن الآية مطلقة ؛ وقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) نقول فيها كما قلنا في قوله تعالى: ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء إلا ما قد سلف**)) يعني لكن ما قد سلف معفو عنه ، وإنما ذكر الله عزوجل لي ... المقام ولئلا ينشغل الإنسان بفعله السالف الذي وقع على الوجه المنهي عنه ؛ وبناء على ذلك الولد الحاصل من النكاح بما سلف ماذا يكون ؟ للواطئ أو لا ؟ يعني لو كان إنسان قد نكح زوجة أبيه في الجاهلية وأتت منه بولد وأسلم يفرق بينهما لأن سبب التحريم باق ؛ لكن الولد الذي حصل من النكاح الأول ينسب إليه شرعا ، وهذا والله أعلم هو الحكمة من قوله: ((**إلا ما قد سلف**)) لأجل أن يزول ما في قلب الإنسان نهائيا ؛ لأنه قد يقول إذا كان حراما علي فما موقفي أمام الولد الذي خلق مني في ذلك الوقت ؟ فطمئن الله العباد بقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) وهذا مما فتح الله به الآن ، أن هذا هو الحكمة في استثناء ما سبق أو استدراك ما سبق وإلا قد يقول قائل: ما سبق كيف يجري عليه ؟ كيف يرجع التحريم عليه ؟ بما يسمى أثر رجعيا ؟ نقول: الحكمة من ذلك هو عظم مقام ، والثاني: أنه لو تولد ولد في ذلك النكاح فالولد ولد شرعي لا قلق فيه ولا ... لأنه معفو عنه وعن آثاره ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) هذه مرت علينا كثيرة وفيها تأكيد ، تأكيد اسمين من أسماء الله بمؤكدين: إن ، وكان ؛ لأن كان كما أسلفنا مسلوبة الزمان تفيد تحقيق الوصف ؛ وقوله: ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) الغفور هذه صيغة مبالغة من الغفلة وهو ستر الذنوب وعدم المؤاخذة عليها ، و" الرحيم "كذلك صيغة مبالغة من الرحمة ، والرحمة صفة ذاتية لله عزوجل ؛ ولكن لها آثارا مثل: نزول المطر ، سعة الرزق ، كثرة العلم ، اتجاه الناس اتجاها سليما ، وما أشبه ذلك ؛ فهذه الأشياء من آثار رحمة الله وليست هي رحمة ولكن يطلق عليها الرحمة لأنها آثار رحمة الله كما قال الله في الجنة: (**أنت رحمتي أرحم بك من أشاء**) . يستفاد من هذه الآية الكريمة: تحريم نكاح هؤلاء السبع بالنسب ، كلهم ؛ لقوله: ((**حرمت عليكم**)) . فإن قال قائل: الإضافة هنا إضافة التحريم إلى الأعيان فما الذي جعلك تخصص هذا بالنكاح ؟ ألا يجوز أن يقول قائل: ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) يعني لا تنظروا إليهن ؟ لا تقتلوهن ؟ من الذي يقيد التحريم بالنكاح ؟ السياق ؛ نقول سياق الآية التي قبلها ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء** ...)) فالسياق في الآية التي قبلها وفيها أيضا كل ذلك في النكاح ؛ فتعين أن يكون المراد به النكاح وما زعمه بعض

العلماء من الآية من أن في الآية إجمالا مترددا بين كذا وكذا وكذا فهذا لا وجه له . ومن فوائدها: ثبوت التحريم بالرضاع ؛ لقوله: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) .

يقدر أنه يسير فيضل واقفا انتظارا لدخول الإمام وربما كما حدث اليوم يقف دون أن يكون في ذلك مبالغة ما يكفيه أن يصلي أربع ركعات وهذا حرمان ، الإنسان إذا دخل يشرع على الطول في تحية المسجد ثم إن تمكن منها فذك وإن أقام وهو في الركعة الثانية أتمها خفيفة وإن كان في الركعة الأولى قطعها حتى يحصل على أجر تحية المسجد ولا يقف . بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . ما تقول في عمة الأم هل تحرم أو لا تحرم ؟ تحرم ؛ توافقونه ؟ عمة الأم هل تحرم على الإنسان ؟ لا تحرم ؛ تحرم ؟ عمة أمه ما هي عمته ؟ حتى عمة أمه ؟ أخت أبيه هل تحرم عليه ؟ نعم تحرم ؛ لأيش ؟ لأنها عمته ، أي نعم . ذكرنا أن عمة الإنسان عمة له ولذريته من بنين وبنات ، وخالة الإنسان خالة له ولذريته من بنين وبنات ، فتدخل في قوله: ((**عماتكم وخالاتكم**)) . وذكرنا الضابط الذي ذكره العلماء في المحرمات بالنسب ما هي ؟ الأصول وأن علوا ، من يدخل في الأصول ؟ الأب ما يتزوجه أحد ؛ لكن من يدخل في الأصول إذا قلنا يحرم على الإنسان الأصول من يدخل فيه ؟ الأم وإن علت يعني الجدة من قبل الأب أو من قبل الأم بعدت أو قربت تدخل في الأصول ؛ الثاني ؟ الفروع وإن نزلت وتدخل فيها الأبناء والبنات ؛ لا تأتوا بالأبناء هنا نحن الآن في عد النساء ، يدخل فيها البنت وبنت الابن وبنت البنت وإن نزلت ، بدون تفصيل ؟ بدون تفصيل ؛ الضابط الثالث ؟ فروع الأصل الأعلى دون فروعهن ؛ صحيح ؟ صحيح ؛ الرابع ؟ فروع الأصل الأدنى وإن نزلت ؛ صحيح هذا ؟ من هم فروع الأصل الأدنى ؟ الأخوات ، وبناتهن ، وبنات الإخوة ؛ لا ، متأكد ؟ نعم ؛ إذا هذه ضوابط: الأصول وإن علون ، الفروع وإن نزلت ، فروع الأصل الأدنى وإن نزلت ، فروع الأصل الأعلى لصلبهم خاصة ، ما نقول وإن نزلن . قال تعالى في بقية المحرمات: ((**وأمهات نسائكم**)) أمهات النساء من يدخل فيها ؟ أمهات الزوجة وإن علون . ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) من يدخل في الربيبة ؟ بنات الزوجة ؛ بناتها لصلبها أو وإن نزلن ؟ وإن نزلن ؛ انتبه ! وإن نزلن ؟ توافقونه ؟ بنات الزوجة وإن نزلن ؟ صحيح ؛ هذا هو الراجح ؛ فيه راجح مرجوح في المسألة هذه ؟ هذا أسلوب ابن جني ؛ من فروعهن يعني فروح الزوجة من صلبها فقط غير من نزل ؛ إذا يجوز للزوج أن يتزوج بنت بنت زوجته ؟ ما ذكرتم هذا ؛ لا ، أعطيناكم ضوابط في هذه المسألة أسألكم عن الضوابط الآن ؛ وإن نزل ؟ بنات الزوجة وإن نزل ؟ يعني ببنت بنته حرام على الزوج ؟ لا ، مسألة الحجر ما هو شرط ، تبين أنه غير شرط ؛ تحرم ؟ توافقون على هذا ؟ بشرط أن يدخل بها ؛ هو دخل بها صحيح هو دخل بها هل يحرم عليه

بنات الزوجة ؛ ليس من الضوابط فروعها ليس من الربائب ؛ إذا تحل يعني يجوز للرجل أن يتزوج ببنت بنت زوجته ؟ نعم ؛ ويش تقولون ؟ لا توافقون ؛ نعم الصحيح ما نوافقه ؛ لأن الربائب المراد بهن فروع الزوجة وإن نزلن مثل بنات بناته ، بنات أبنائه وإن نزلن ؛ لكن بشرط الدخول . حلائل الأبناء ؟ لا يجوز أن يتزوجها زوجة ابنه ؟ لا ؛ وإن كان قد طلقها الابن ؟ ولو طلق ؛ ولو مات عنها ؟ ولو مات عنها ؛ ولو فسخ نكاحها ؟ نعم ؛ ويش تقولون ؟ صحيح . ما تقول في ابن الرضاع هل تحرم زوجته على أبيه من الرضاع ؟ القول الأول " إنه خرج من التبني " قول من ؟ قول الجمهور ؛ والثاني قول شيخ الإسلام ابن تيمية . ما هي الضوابط في محرمات بالصهر عرفنا بالعدد نريد نعرفها بالضوابط ؟ الضابط الأول ؟ ما درسنا ؛ ما أعطيناكم ضوابط المحرمات في النسب ؟ بلى ؛ طيب الصهر ؟ طيب الضوابط في الصهر: يحرم على الزوج خاصة أصول زوجته وفروعها ، أصول زوجته وفروعها على الزوج خاصة ؛ لكن الأصول بمجرد العقد والفروع لابد من الدخول ؛ الفروع سماها الله الربائب والأصول سماها الله أمهات نسائكم ، على الزوج خاصة ؛ ويحرم على الزوجة خاصة أصول زوجها وفروعه ، على الزوجة خاصة أصول زوجها وفروعه هذه محرمات بالصهر ، أربعة: أصول الزوج على من ؟ على الزوجة خاصة ، فروع الزوج على الزوجة خاصة ؛ أصول الزوجة على الزوج خاصا ؛ وهذه الثلاث بمجرد العقد ، يدخل فيه التحريم بمجرد العقد ؛ عرفتم ؟ الرابع: فروع الزوجة على الزوج خاصة ؛ لكن هذا بشرط الدخول . بناء على ذلك هل يجوز للإنسان أن يتزوج بنت زوجة أبيه ؟ نعم يجوز ، لا يجوز ؛ يجوز ؟ خطأ ؛ فيه تفصيل أي نعم ؛ لا لا ، لا نقيد ، بنت زوجة أبيه إذا كانت الزوجة ... بها أمه ما يجوز ؛ لأيش ؟ لأنها أخته ؛ على كل حال هذا يعني ما هو بوارد عند أحد ، إذا يجوز للإنسان أن يتزوج بنت زوجة أبيه . هل يجوز أن يتزوج أم زوجة أبيه ؟ يجوز ؛ لا يجوز ؛ طيب نشوف ، الآن نحن قلنا التحريم يتعلق بالزوج خاصة أو بالزوجة خاصة ، الزوج يحرم عليه أصول الزوجة وفروعها ، والزوجة تحرم عليها أصول الزوج وفروعه ؛ هذا الرجل أراد أن يتزوج أم زوجة أبيه ؟ يجوز ؛ لأيش ؟ لأن أصول الزوجة التي يحرمن على الزوج خاصة ، على الزوجة خاصة ، انتبهوا لهذا ! التحريم يتعلق بالزوج فقط وبالزوجة فقط ، الزوج يحرم عليه أصول الزوجة وفروعها ، والزوجة يحرم عليها أصول زوجها وفروعه ؛ هذا هو الضابط في المحرمات بالصهر والقرآن واضح في هذا . يشترط ، هذه محرم عليه بالتأبيد ما هو محرم ... هذه على التأبيد ، من حين ما يعقد على المرأة يحرم عليه أصولها أبد الآبدين ويحرم عليه فروعها أبد الآبدين إذا دخل بها . أخت الزوجة حرام على الزوج هكذا نقول ؟ لا ما نقول هكذا ، نقول الجمع بين الزوجة وأختها حرام ؛ لأن الله قال: ((**وأن تجمعوا**)) هذه معطوفة على ((**أمهاتكم**)) يعني وحرم عليكم أن تجمعوا بين الأختين . المحرمات بالجمع ثلاثة: أخت الزوجة ، وعمتها، وخالتها ؛ هذه محرمات بالجمع فلا يجوز للإنسان أن يجمع بين

المرأة وأختها ولا بين المرأة وعمتها ؛ ما صفتها بعمتها ؟ بنت أخيها ، وابن ... وخالتها بنت أختها ، هذه الثلاث محرمات بالجمع ؛ ولاشك أن هذا من ضابط ذكره الفقهاء أنه يحرم الجمع بين كل امرأتين لو قدرت إحداهما ذكر لم تحلل للأخرى بنسب أو رضاع لا مصاهرة ؛ لأن هذا الآن يحتاج إلى زمن لتصوره ثم التطبيق ؛ لكن إذا قلت: الجمع بين المرأة وأختها كما في القرآن ، الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها كما في السنة ؛ قال: ((**إلا ما قد سلف إن الله غفور رحيم**)) أظن تكلمنا عليها ؟ بقيت الفوائد . طيب ذكرنا الضوابط السبع ؟ في الفوائد ؟ لازم نذكره في الفوائد ؛ ذكرنا في الشرح ؛ ممكن نحيل أجله على ما سبق في التفسير ؛ لأن المهم أن نعرف أن الأم يدخل فيها الأم والجدة ومن قبل الأب ومن قبل الأم . الثاني: ثبوت التحريم بالرضاعة ؛ لقوله: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) . ومن فوائد الآية الكريمة: أن الأم عند الإطلاق لا يدخل فيها الأم من الرضاعة ؛ وجه ذلك أنه لو كانت الأم من الرضاعة تدخل في الأم عند الإطلاق ما احتيج إلى قوله: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) لأنها تدخل في قوله: ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أن أم الزوجة من الرضاع لا تدخل في قوله: ((**وأمهات نسائكم**)) أم الزوجة من الرضاعة لا تدخل في قوله: ((**وأمهات نسائكم**)) لماذا ؟ لأن الأم عند الإطلاق لا يدخل فيها الأم من الرضاعة . فإذا قال قائل: أم الزوجة من الرضاع حرام لدخولها في عموم قوله: ((**وأمهات نسائكم**)) ؟ قلنا لا نسلم هذا ؛ لأيش ؟ لأن الأم عند الإطلاق لا يدخل فيها الأم من الرضاع بدليل قوله: ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) ولو كانت الأم عند الإطلاق يدخل فيها الأم من الرضاعة لكان في الآية تكرار ينافي البلاغة . ومن فوائدها: ثبوت الأمومة بالرضاع ؛ وعلى هذا فيصح أن يقول القائل لمن أرضعته أما ؛ لكن لا ينبغي أن يقولها إلا مقيدا لأن الله قيدها فقال: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) فأنت تقول أمي من الرضاعة ، تقيد لئلا يتوهم السامع أنها أم من النسب . ويتفرع من هذه الفائدة ما يطلقه كثير من الناس على زوجة الأب أنها عمة وبعضهم يسميها خالة على الإطلاق ، وكذلك ما يفعله بعض الناس من إطلاق اسم العم أو الخال على أب الزوجة ، هذا غلط لأنها تسمية لا تصح لغة ولا شرعا ؛ ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن تسمية العشاء بالعتمة وقال: (**لا يغلبن الأعراب على صلاتكم العشاء تسمونها العتمة فإنها في صلاة الله العشاء**) فمن بعد صلاة العشاء كما في القرآن ؛ فالمصطلحات أو الحقائق الشرعية لا ينبغي أن تطلق على خلاف الحقائق الشرعية . ومن فوائدها: أن المرضعة تحرم بمطلق الرضاعة ؛ لقوله: ((**أمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) والرضاع يصدق بمرة بل بمصة ؛ لأن المصة من ثدي المرأة ... ؛ وعلى هذا فيثبت التحريم بمجرد رضعة واحدة ؛ وإلى هذا ذهب الظاهرية وقالوا إن التحريم بالرضاع يثبت بالرضاعة الواحدة لأنه جاء مطلقا في القرآن ، والمطلق يصدق بمرة

واحدة ؛ولكن الصحيح أن هذا الإطلاق في القرآن قد قيدته السنة فيما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله: (**لا تحرم المصة ولا المصتان أو الإملاجة ولا الإملاجتان**) لا تحرم المصة ولا المصتان ؛ طيب و الثلاث ؟ الثلاث تحرم بمقتضى مفهوم هذا الحديث (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) مفهومه أن ما زاد عليهما يحرم ؛ وإلى هذا أيضا ذهب كثير من العلماء ، أهل القياس ما هو أهل الظاهر أهل القياس ، وقالوا إن الثلاث محرمة لمفهوم الحديث ؛ وقال بعض العلماء لا يحرم إلا خمسة لما صح في مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: (**كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي فيما يقرأ من القرآن**) وإلى هذا ذهب الإمام أحمد رحمه الله إلى أن المحرم خمس رضعات وأجاب عن الحديث (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) بأن تحريم الثلاث بالمفهوم وإذا تعارض المفهوم والمنطوق يقدم المنطوق ؛ لماذا ؟ لأن المفهوم واسع يصدق بصورة واحدة كما في (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) لا تحرم ، والثلاث والأربع والخمس والعشر مسكوت عليه بالمفهوم ، إذا رضع خمس رضعات ثبت التحريم ، فإذا قلنا يثبت التحريم بخمس رضعات فإننا لم نخالف المنطوق يعني مفهومه اثنتان تحرم ، وما زاد ؟ فيصدق بصورة واحدة ؛ لهذا نقول إننا نقدم دلالة المنطوق ؛ لكن بعض العلماء طعن في هذا الحديث طعنا موجعا ، قال هذا الحديث لا يصح ولو كان في مسلم ، كيف يتوفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي فيما يتلى من القرآن ولم نجدها الآن في القرآن ؛ لأن الواجب إذا كان بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام موجودة في القرآن يجب أن لا ... ولو فتح الباب لكان هذا سبيلا إلى تصحيح قول الرافضة إن في القرآن شيئا محذوفا ؛ وبناء على ذلك فالمتن منكر ونأخذ بحديث (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) أو نأخذ بالإطلاق ؛ ولكن عند التأمل لا يتبين أن هذا طعن في الحديث ؛ لأن عائشة صرحت بالنسخ ؛ ولكنها كانت مما يتلى من القرآن عند وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لعدم علم التالي لها بالنسخ ، وهذا أمر واقع ؛ فالحديث يدل على أن النسخ وقع متأخرا لم يعلم به بعض الناس فصار يقرأ فيما يتلوا من القرآن ؛ وإذا زال الإشكال فإنه لا ينبغي أن يتجرأ على طعن الرواة ؛ لأنك إذا حكمت بنكارة المتن حكمت بوهم من ؟ وهم الرواة وخطأهم ، وهذا شيء صعب ؛ فمهما أمكن قبول خبر الثقة فاقبل ؛ أما إذا لم يمكن وكان مخالفا للقرآن فلا تقبل ؛ لكن إذا كان غير مخالف ويمكن الجمع فاجمع ؛ وهذا الذي ذهب إليه الإمام أحمد رحمه الله هو الصحيح أنها خمس رضعات ، وفي الحديث " معلومات " فيفيد لو وقع الشك في عددها هل هي خمس أو أربع فلا عبرة به ، لا عبرة بهذه الرضاعة ؛ لأن الحديث قيد بماذا ؟ بمعلومات ، ومع الشك لا يثبت الحكم ؛ وهذا مما يطمئن الإنسان لما يفتي به الإنسان في هذه المسألة لأن كثيرا

من الناس يأتي إلي يقول الرضاعة ثابت لكن ما ندري كم الرضاعة ، نقول الحمد لله مادام إن الحديث خمس رضاعات معلومات فإن ما شك فيه ليس معلوما وحينئذ لا يثبت به الحكم .

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسآئكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسآئكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيما**)) .

وهذا الذي ذهب إليه الإمام أحمد رحمه الله هو الصحيح أنها خمس رضعات ، وفي الحديث " معلومات " فيفيد لو وقع الشك في عددها هل هي خمس أو أربع فلا عبرة به ، لا عبرة بهذه الرضاعة ؛ لأن الحديث قيد بماذا ؟ بمعلومات ، ومع الشك لا يثبت الحكم ؛ وهذا مما يطمئن الإنسان لما يفتي به الإنسان في هذه المسألة لأن كثيرا من الناس يأتي إلي يقول الرضاعة ثابت لكن ما ندري كم الرضاعة ، نقول الحمد لله مادام إن الحديث خمس رضاعات معلومات فإن ما شك فيه ليس معلوما وحينئذ لا يثبت به الحكم . بقي علينا أن ننظر هل يمكن إطلاق القرآن بالسنة ؟ أي نعم يمكن ، يمكن أن يقيد إطلاق القرآن بالسنة كما يخصص عموم القرآن كذلك بالسنة ؛ وأن نسخ القرآن بالسنة فالصحيح أنه ينسخ القرآن بالسنة إذا صحت ؛ لأن الكل من عند الله عزوجل قد ينسخ الله قوله بقوله وقد ينسخ الله قوله بقول رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إذا المحرم كم ؟ خمس رضاعات معلومات ؛ فما هي الخمس أو ما هي الرضع على الأصح ما هي الرضع ؟ خمس رضعات مشبعات ؛ المشبعات ما في الحديث خمس رضعات مشبعات ؟ خمس رضعات فقال بعضهم: الرضعة المصة ، لقول: (**لا تحرم المصة ولا المصتان**) ومصة هي الرضعة ، ومعلوم أن الطفل إذا مص فقد رضع وأتاه اللبن بمصته ؛ وعلى هذا يمكن أن تكون الخمس في مجلس واحد وفي نفس واحد أو لا ؟ الطفل يمكن يمص خمس مرات في نفس واحد ؟ يمكن أن يمص خمس مرات والثدي في فمه ؛ ولكن هذا فيه شيء من الاشتباه ح لأن الإحاطة بهذا صعبة ؛ وقال بعض العلماء المراد بالرضعة التقام الثدي فمادام الصبي ملتقما بالثدي فهذه رضعة وإذا أطلقه بأي سبب من الأسباب فقد تمت الرضعة سواء أطلقه للتنفس أو لسماع صوت أزعجه أو لملل أمه من الجهة اليمنى وتتحوله إلى اليسرى أو ما أشبه ذلك ؛ المهم أن الرضعة التقام الثدي فمادام الطفل ملتقما للثدي فهي رضعة ، وإذا أطلقه لأي سبب فقد تمت الرضعة ؛ وعلى هذا يمكن أن تتم الخمس في مجلس واحد ؛ هذان القولان ، القول الثالث: أن الرضعة هي فعلة مما يعد رضعة أي وجبة بالرضاع كما تقول أكلة ، كما جاء في الحديث: (**إن الله ليرضى عن العبد يأكل أكلة فيحمد عليه**) هل الحمد كلما أكلت لقمة قلت الحمد لله أو عند الانتهاء ؟ عند الانتهاء ؛ فيكون الرضعة كالأكلة تماما ؛ فلابد أن تكون الرضعة الأخرى منفصلة عنها بزمن يعد انفصالا كأن تكون واحدة في الصباح وواحدة في السماء ووحدة في الليل وواحدة في السحر وما أشبه ذلك ؛ وهذا هو

اختيار شيخنا عبد الرحمن ابن سعدي رحمه الله أن المراد بالرضعة ما انفصلت عن أختها انفصالا بينا لتكون رضعة كاملة ؛ وإذا قدرنا أن الحديث يحتمل المعاني الثلاثة وهي: المصة ، التقام الثدي ، الوجبة من الرضاعة ؛ فالأصل الحل حتى يقوم دليل بين على أن هذا الرضاع محرم ؛ وبناء على هذا الأصل يكون الراجح الثالث أو الأول أو الثاني ؟ الثالث وهو الأخير لأن نقول دلالة الحديث على المعنى الأول مشكلة فيها اشتباه ، وعلى المعنى الثاني فيها اشتباه ، وعلى المعنى الثالث تتفق الأقوال ما فيه اشتباه ؛ وحينئذ نأخذ بهذا لأن الأصل الحل حتى يثبت التحريم بقين ليرفع هذا الأصل ؛ إذا الآية ((**اللاتي أرضعنكم**)) مطلق مقيد بالسنة ، خمس رضاعات ؛ أيضا في الآية إطلاق آخر ((**اللاتي أرضعنكم**)) ظاهر الآية أنه يشمل الإرضاع في الصغر والإرضاع في الكبر فهل هذا مراد ؟ نقول نعم هذا مراد عند بعض العلماء عند الظاهرية مراد ، أن إرضاع الكبير كإرضاع الصغير واستأنسوا لقولهم بحديث السالم مولى أبي حذيفة حيث كان متضمنا عند أبي حذيفة من أبناءه الذين تبناهم في الجاهلية ، ومعلوم أنه إذا كان ابنا فسوف يدخل على البيت ليلا ونهارا وفي أقصى البيت وأدناه كالولد تماما ، فلما أبطل الله التبني جاءت امرأة أبي حذيفة إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقالت إن سالما كان يدخل علينا يعني ويشق علينا أن نتحرز منه ؛ فقال: (**أرضعيه تحرمي عليه**) يعني وإذا حرمت عليه جاز له أن ينظر إليك وأن يخلو بك وهو كبير ؛ وهذا الحديث مطابق لظاهر الآية فيكون شاهدا للإطلاق ؛ أعرفتم ؟ وقال بعض العلماء إنه لا يعبر الرضاع إلا إذا كان في الحولين ؛ لأن قوله: ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) أي إرضاع المعتبر شرعا وقد قال الله تعالى: ((**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين**)) فما كان في الحولين فهو رضاع معتبر وما كان بعد الحولين فلا عبرة به ؛ لأن هذا هو زمن الإرضاع الذي قال الله تعالى فيه: ((**اللاتي أرضعنكم**)) وهذا هو المشهور عند أكثر أهل العلم وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد أن العبرة بالحولين فيما كان قبلهما فهو رضاع معتبر وما كان بعدهما فليس بمعتبر ؛ قالوا: وهذا حد فاصل لا ي ... ؛ وعليه فلو أرضعته ثلاث مرات في يوم السبت والرابع في ضحى يوم الأحد والخامس بعد ظهر يوم الأحد لكن كانت ولادته عند زوال الشمس يعني يتم سنتين عند زوال الشمس فهل هذا الرضاع معتبر أو غير معتبر ؟ غير معتبر ؛ لأن الخامس وقع بعد الحولين فلا يعتبر مع أن الرابعة لم تتهضم بعد ، هي في معدته ولكن تمت السنتان ، كما أن الرجل قبل خمسة عشر سنة غير بالغ وبعدها بالغ يعني لو أن الشخص فعل شيئا يشترط فيه البلوغ ضحى اليوم الذي بلغ فيه فإنه لا يؤاخذ به وآخر النهار يؤاخذ به ؛ وقال بعض العلماء: المعتبر الفطام ، فما كان قبل الفطام فهو معتبر وما كان بعده فليس بمعتبر لحديث: (**لا رضاع إ لاما أنشز العظم وكان قبل الفطام**) وهذا وإن كان فيه شيء من النظر من حيث الصحة يعني أنه ضعيف ؛ لكنه يؤيده النظر لأن الإرضاع قبل الفطام يؤثر في نمو الولد وليس

له إلا هذا الغذاء وبعد الفطام لا فرق بين الصغير والكبير في تأثير الرضاع ؛ لأنه إذا فطم وصار لا يأكل إلا الطعام لا فرق بينه وبين من له عشر سنوات ، تأثير الغذاء عنده اللبن كتأثيره عند صاحب عشر سنوات ؛ وهذا القول . أعني الحكم معلق بالفطام . اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، أن العبرة بالفطام ؛ وهذا من حيث المعنى كما سمعتم أصح ؛ لكن فيه شيء من العسر وذلك لعدم انضباطه لبعض الأحيان ؛ لأن الطفل ليس يفطم مرة واحدة بل يفطم شيئا فشيئا لصعوبة الفطام عليه . ولو قال قائل: باعتبار الأكثر من الفطام أو السنتين لم يكن هذا القول بعيدا ؟ يعني فإذا فطم قبل السنتين امتد الحكم إلى سنتين ، وإن تمت السنتان قبل فطامه امتد الحكم إلى فطامه ، لو قيل بهذا لكان جيدا لكن تعليقه بالفطام أصح من حيث المعنى ؛ لأنه إذا فطم لا يتغذى باللبن ؛ وليس معنى قولنا لا يتغذى منه إنه لا يستفيد منه ، لا الإنسان يستفيد من اللبن لو عمره خمسين سنة ، لو كان له خمسين سنة يستفاد من اللبن ؛ لكن لا يتغذى به ولا صار غذاء له إذا فطم . فإن قال قائل: ما الجواب عن إطلاق الآية وعن قصة سالم ؟ قلنا: أما إطلاق الآية فقد ذكرنا أنها مقيدة بعدد خمس رضاعات ، فهي تقيد بزمن أيضا وهو الحولين ، ثم إن ظاهر الآية أيضا يؤيد ما اشتراط الفطام لأنه قال: ((**اللاتي أرضعنكم**)) ومعلوم أن الكبار ليس من المراضيع قد فطموا وانتهوا ؛ فظاهره أن ((**أرضعنكم**)) يعني في وقت الرضاعة ؛ ونرد عليهم بالنسبة لقصة سالم مولى أبي حذيفة بأحد وجهين ، بل بثلاثة أوجه: إما أنها منسوخة ؛ أو مخصوصة خاصة به عينا ؛ أو مخصوصة به نوعا ؛ عرفتم ؟ منسوخة ؛ أو مخصوصة بعين ؛ أو مخصوصة به نوعا ؛ أما القول بأنها منسوخة فهذا ليس بشيء ؛ لأن الأصل عدم النسخ ولابد من إثبات بالتاريخ وتعذر الجمع ؛ وأما القول بأنها مخصوصة به عينا فضعيف أيضا ؛ لأن الله عزوجل لا يمكن أن يخص أحدا بحكم إلا لمعنى فيه حتى النبي عليه الصلاة والسلام ما خص به من الأحكام إلا لأنه نبي لا لأنه محمد بن عبد الله ، لأنه نبي ؛ فلابد من علة يتغير بها الحكم ويخصص به من اتصف بها ؛ وما المعنى الذي يخص به سالم حتى نقول إن الحكم لا يتعداه وأنه خاص به ؟ لأنه لو قلنا إن الحكم لا يتعداه وأن الحكم خاص به صار معناه أنه حكم له بذلك لأنه سالم مولى أبي حذيفة ، وهذا لا معنى له ؛ وعلى هذا فيضعف هذا القول أيضا أنه خاص به عينا ؛ بقي أن يكون خاصا به نوعا يعني فإذا يوجد حال مثل حال سالم ثبت الحكم ، ثبت الحكم وهذا لا يمكن الآن ، لا يمكن ؛ لماذا ؟ لأن ابن التبني بطل ما يمكن ؛ وعلى هذا فلا يريد علينا أبدا مادمنا قررنا أنه لا أحد يخصص عينا بحكم من شريعة الله لابد أن يكون هناك معنى يتعدى إلى نوعه ، وهذا لا يمكن ؛ لكن شيخ الإسلام رحمه الله لم يعتبر في بعض كلام له ، كلام الأول يوافق ما قلت إنه لابد مراعاة التبني ، ومعنى القول الثاني يعتبره الحاجة وأنه متى احتيج إلى إرضاع الكبير رضع وثبت حكم الرضاع ؛ ولكن قوله هذا ضعيف ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**إياكم**

والدخول على النساء قالوا يا رسول الله أرأيت الحمو) من الحمو ؟ أخو الزوج أو عمه أو خاله أو ما أشبه ذلك ، قريبه (**قال الحمو الموت**) ومعلوم أن أخ الزوج يحتاج إلى الدخول إلى بيت أخيه لاسيما إذا كانوا في بيت واحد ؛ ولو كان إرضاع الكبير مؤثرا لقال الحمو ترضعه زوجة قريبه ليزول الحرج فلما لم يقل ذلك علم أن مطلق الحاجة لا يؤثر في ثبوت حكم رضاع الكبير ، وأنه لابد أن تكون حاجة خاصة نتمشى بها على كل ما حصل في قضية سالم مولى أبي حذيفة ؛ وإذا اعتبرنا ذلك صارت الآن غير موجودة ؛ وبهذا تسلم الأدلة من التعارض ويحصل الجمع بينهم . فيه أيضا ((**أمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) هل لابد من مباشرة الإرضاع بحيث لو صب اللبن في إناء وشربه الطفل لا يؤثر أو لا ؟ الجواب: لا ، ليس من الشرط أن يلتقم الثدي بل لو صب في إناء وشربه وفرق له ذلك خمس مرات ثبتت الرضاعة ؛ لأن المعنى في هذا موجود كما هو موجود في التقام الثدي ؛ هذا من حيث التغذي الطفل باللبن ؛ لكن يفقد منه الحنان والمحبة ن فإن الرضيع إذا كان يلتقم الثدي حصل من حنان المرضعة ومحبتها له ما لم يحصل فيما لو صب لبنها في إناء وأسقي لطفل ، فهل هذا معتبر وأن الشرع لاحظ التحريم بالرضاع لأنه يحصل من المرضعة مثل ما يحصل من أم النسب من المحبة والحنون ولذلك صارت هذه العلاقة مؤثرة ؟ أو أن المقصود تغذي الطفل باللبن ؟ هذا هو موضع الخلاف فيما أظن ؛ لكن الظاهر العموم يعني أنه لا فرق بين أن يرتضعه من ثدي المرضعة أو أن يصب في إناء ويشرب ؛ لأن الجسم يتغذى بهذا وهذا ؛ والله أعلم .

السائل : أسئلة عن الإدراج في الحديث ؟

الشيخ : الهالك . مشرك وغير مشرك ؛ لكن عطف الخاص الأشد على الأخف هذا مما يتسامح فيه ومادام لم .للرسول عليه الصلاة والسلام فلا بأس ؛ أما للرسول قلنا لا , لكن كلمة " قد " احذفها هنا ما ... للرسول .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم**)) أخذنا منها فوائد ، تكلمنا على الرضاعة .

ومن فوائد الآية الكريمة: أن لبن الفحل محرم ؛ أيش معنى لبن الفحل محرم ؟ يعني أن الأخت من الأب من الرضاعة حرام ؛ لعموم قوله: ((**وأخواتكم من الرضاعة**)) وهذا والله أعلم من فائدة ذكر الأخوات دون البنات من الرضاعة ، بنات من الرضاعة ما ذكر والعمات ما ذكر ؛ لكن الأخوات تغني عن العمات لأن هن حواشي ؛ وهن أقر الحواشي إلى الإنسان ؛ إذا يستفاد من الآية أن الأخوات من الأب أو الأخوات من الأم أو الأخوات من أم وأب من الرضاعة كلهن حرام . ومن فوائدها: أن أم الزوجة حرام بدون شرط ؛ لقوله: ((**وأمهات نسائكم**)) فبمجرد العقد على المرأة عقدا صحيحا تحرم أمها ، وكذلك جداتها وإن علوا . ومن فوائدها: أن الأم المزني بها لا تحرم على الزاني خلافا لما ذهب إليه كثير من أهل العلم ؛ لقوله: ((**من نسائكم**)) والمزني بها ليست

من نسائه ولا يمكن قياسها على نسائه ؛ لأن نسائه حللن له بعقد شرعي صحيح ، والمزني بها لم تحل له فكيف يقاس السفاح على النكاح الصحيح . ومن فوائدها: بطلان قول من قال إن التلوط بالذكر . والعياذ بالله .كعقد النكاح ، وأن من تلوط بذكر حرمت عليه أمه كأم الزوجة ؛ هذا منكر من القول ، كيف تجعل هذه الفاحشة العظيمة بمنزلة النكاح الصحيح ؛ فأم الملوط به حلال وليست حراما ؛ لكن نعم اللائط والزاني لا يحل أن يزوج من أي امرأة حتى يتوب . ومن فوائدها: تحريم الربيبة ؛ لكن اشترط الله تعالى في تحريم الربيبة كم ؟ الشرط الأول أن تكون في حجره ، والشرط الثاني أن يكون قد دخل بأمها ؛ ولكن دلت الآية الكريمة على أ ن الشرط كونها في الحجر غير مقصود ، لبيان الواقع وليس شرطا للحكم بدليل قوله: ((**وإن لم يكن دخلتم بهن فلا جناح عليكم**)) . ومن فوائدها: تحريم حلائل الأبناء من زوجات أو مملوكات ؛ لقوله: ((**حلائل أبنائكم**)) لكن المملوك لا تكون حليلة إلا بالوطء ؛ ولذلك لو أن شخصا اشترى أمة ولم يطأها ثم ملكها أبوه فإنها تحل لأبيه ؛ لكن لو عقد على امرأة ولم يطأها ثم طلقها فلا تحل لأبيه ؛ لأن المملوكة لا تكون حليلة إلا بالوطء ؛ وأما الزوجة فتكون حليلة بمجرد العقد الصحيح . ومن فوائدها: أن الحليلة ابن الرضاع لا تحرم ؛ لقوله: ((**الذين من أصلابكم**)) وسبق في التفسير اختلاف العلماء هل هذا القيد مخرج لابن التبني أو لابن الرضاع ، وذكرنا أن الصواب أنه مخرج لابن الرضاع ؛ أما ابن التبني فإنه ليس ابنا شرعيا فلا يحتاج إلى قيد لإخراجه . ومن فوائدها: تحريم الجمع بين الأختين ؛ لقوله: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) والعموم يشمل الأختين من نسب والأختين من الرضاعة ، فلا يجوز للإنسان أن يجمع بين أختين من الرضاعة ولا بين أختين من النسب ؛ وهل هذا شامل لملك اليمين ؟ أو خاص بعقد النكاح ؟ اختلف فيه السلف ، والصحيح أنه شامل لملك النكاح وعقد النكاح ، وأن الإنسان إذا كانت عنده أختان مملوكتان ووطء إحداهما فإن الأخرى تحرم عليه حتى يحرم الموطوءة بإخراج لها من ملكه يبيعها مثلا أو يزوجها ، أو يزوجها بعد الاستبراء ؛ أما عنده وقد وطئها فإنه لا يحل له أن يطأ الأخرى . للنكاح هل يشترط لتحريم الأخرى أن يطأ التي عنده أو تحرم الأخت بمجرد العقد ؟ تحرم الأخت بمجرد العقد ؛ ولهذا يجوز أن يجمع بين الأختين في ملك اليمين بعقد بيع أو غيره ولا يجوز أن يجمع بينهما بعقد نكاح ؛ والفرق أن ملك اليمين يراد للوطء ولغيره ، والنكاح للوطء ؛ فصار الحكم ثابتا بمجرد عقد النكاح ؛ أما في الإيماء فبالوطء . ومن فوائدها: أن من سلف من الذنوب قبل الشرع فلا يؤاخذ به ؛ لقوله: ((**إلا ما قد سلف**)) وكذلك ما حصل من الذنوب بعد الشرع قبل علم ... فإنه لا يؤاخذ به ؛ لقوله تعالى: ((**فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله**)) ولكن سبق لنا أنه إذا كان مفرطا في ترك ... فترك واجبا من أجل هذا التفريط فإنه يلزمه . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ، هما: الغفور والرحيم ؛ فبالمغفرة زوال المكروه ،

وبالرحمة حصول المطلوب ؛ المغفرة للذنوب والرحمة للحسنات أن الله يرفع بها درجات . ومن هذين الاسمين نأخذ صفتين هما: المغفرة والرحمة ؛ لأن من طريق أهل السنة والجماعة أن كل اسم من أسماء الله تعالى دال على ذات الله و صفته وصفته مشتق منها ؛ فالغفور دال على الذات وعلى الصفة وهي المغفرة ؛ الرحيم دال على الذات ودال على الصفة وهي الرحمة ؛ وقد قسم العلماء رحمهم الله الرحمة إلى قسمين: عامة وخاصة ؛ فالعامة هي شاملة لجميع الخلق ، شاملة لجميع الخلق ولكنها رحمة لا تتصل بها رحمة الآخرة إنما يتصل بها عدل الآخرة ؛ وهذه للكافرين والمؤمنين ؛ ورحمة الخاصة للمؤمنين ، هذه تتصل بها الرحمة في الآخرة الرحمة في الدنيا ، يكون الإنسان مرحوما فيهما في الدنيا والآخرة ؛ فمن الأول قوله تعالى: ((**وربك الغفور ذو الرحمة**)) أي عامة ، وقوله: ((**الرحمن الرحيم**)) ؛ ومن الثاني قوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) . ثم قال الله تعالى: ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**)) يعني وحرمت عليكم المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ؛ ((**المحصنات**)) اسم مفعول من فعل رباعي وهو " أحصن " يعني اسم المفعول يكون فعله مبنيا للمفعول ؛ والإحصان يطلق على عدة معاني: فيطلق على الحرائر ، ويطلق على العفيفات ، ويطلق على المتزوجات ؛ وكل هذا جاء في القرآن ، قال الله تعالى في الأول: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم**)) المراد بالمحصنات هنا الحرائر ؛ ومن الثاني قوله تعالى: ((**إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة**)) المحصنات يعني العفيفات عن الزنا ؛ ومن الثالث المتزوجات هذه الآية ((**المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**)) . فإن قال قائل: مثل هذه الألفاظ المشتركة لعدة معاني كيف نعرف تعيين المعنى المقصود من هذه المعاني ؟ نقول: نعرفه بالسياق ، فإن لم يكن السياق يعين فالصحيح أنه يجوز استعمال الاسم المشترك في جميع معانيه ويكون شاملا لها ، كما يشمل اللفظ العام جميع أفراده ، فاللفظ المشترك بين معنيين فأكثر يكون عاما للمعنيين إذا لم يوجد قرينة تعين أحد المعنيين ، انتبهوا لهذه الفائدة ! كما أن لفظ العام يشمل جميع أفراده ، فاللفظ المشترك يشمل جميع معانيه ؛ لننظر الآن في الأمثلة الثلاثة: المثال الأول أن المراد بالمحصنات الحرائر ، ما هو السياق الذي يعين ذلك ؟ قوله: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم**)) ((**مما ملكت أيمانكم**)) إذا المحصنات غير المملوكات ، حرائر ؛ والثاني ((**إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة**)) يعينها قوله: ((**الغافلات المؤمنات**)) غافلات عن الزنا ولم يد ... لهن على بال فهن عفيفات ؛ الثالثة: المتزوجات ، هذه ليس في اللفظ الذي في الآية الكريمة ما يعين المراد لكن السنة جاءت به ؛ فا المحصنات وما معنى قوله: ((**إلا ما ملكت أيمانكم**)) ؟ هل معناه أن الرجل إذا كان له أمة متزوجة فإنه

يجوز أن يجامعها ؟ لا ؛ لكن المسألة وقعت في شيء معين وهي المرأة المسبية ، مسبية القتال مع الكفار إذا كانت ذات زوج ثم ملكها المسلمون فإنها تحل لانفساخ نكاح زوجها الأول بسبيها ؛ إذا المحصنات يعني المتزوجات اللاتي يسبين بالجهاد ؛ فإذا سبين بالجهاد صرن ملكا للسابي وحينئذ تحل له ؛ إذا ((**المحصنات**)) يعني المتزوجات ((**من النساء**)) يعني المسبيات من نساء المسبيات ، وذلك في قتال من ؟ الكفار ؛ أما في قتال المؤمنين فإنه لا سبي للنساء ولو كان قتالا محرما كأهل البغي مثلا فإن نسائهم لا يسبين لكن المراد نساء الكفار ؛ ((**إلا ما ملكت أيمانكم**)) يعني فإنهن حلال ؛ لكن يجب أن يلاحظ حلال ما يملكن من المحرمات قد تكون أخت الإنسان أو عمته أو ما أشبه ذلك ؛ ((**إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم**)) ((**كتاب**)) قيل: إنه مفعول لفعل محذوف أي إلزموا كتاب الله عليكم ، أي إلزموا فريضة الله عليكم ؛ لأن الكتاب هنا بمعنى مكتوب أي مفروض ، والكتب يأتي بمعنى الفرض كما في قوله: ((**كتب عليكم الصيام**)) إلزموا كتاب الله عليكم أي إلزموا فريضة الله عليكم لا تتجاوزوها ؛ وأكد الله ذلك لأهميته ويحتمل أن يكون ((**كتاب الله**)) مصدرا لفعل محذوف أي كتب الله كتاب الله عليكم ، فيكون مصدرا لفعل محذوف دل عليه السياق ؛ لكن المعنى الأول كأنه الأوضح ((**كتاب الله عليكم**)) أي فرضه مفروض عليكم ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم**)) ((**أحل**)) وفي قراءة سبعية: ((**أحل**)) بل قراءة السبعية ((**أحل**)) أليق بقول الله : ((**كتاب الله عليكم**)) وقراءة الأخرى السبعية ((**أحل**)) أليق بالسياق في قوله: ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) يعني ((**حرم**)) مبني للمفعول ، ((**أحل**)) مبني للمفعول ، فيكون التناسب بين اللفظين الدالين على هذين الحكمين ؛ وعلى كل حال فالقراءة التي فيها بناء للمفعول حذف الفاعل لأنه معلوم ؛ لأن الخلق أو الشرع إذا بني للمفعول فإن ذلك للعلم بالفاعل ؛ لأنه لا خالق إلا الله ولا شارع إلا الله عزوجل ؛ وقوله: ((**أحل لكم ما وراء ذلكم**)) ((**ما وراء**)) هنا بمعنى دون أو سوى يعني ما سوى ذلك فهو حلال ، وهذا حلال عام ((**ما وراء ذلكم**)) يعني " ما " اسم موصول للعموم فتشمل كل ما سوى ذلك ؛ وحينئذ نرجع إلى الآية ننظر ماذا . العمة من الرضاعة ؟ حلال ، هل ذكرت ؟ أخواتكم من الرضاعة ؟ نقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**) فيكون هذا الحكم مما زادت به السنة وما جاء عن رسول الله فهو كما جاء عن الله ، من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن يعص الرسول فقد عصى الله ؛ إذا تحريم العمة من الرضاعة والخالة من الرضاعة يستفاد من أين ؟ من السنة ؛ إذا ((**أحل لكم ما وراء ذلكم**)) دخل التخصيص ، ما هو ؟ العمة من الرضاعة والخالة من الرضاعة . ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) لو جمع الإنسان بين المرأة وعمتها ؟ لا يجوز ؟ لا ، الله قال: ((**بين الأختين**)) ولاشك أن بين الأختين من الروابط ما ليس بين غيرهما ؛ نقول جاءت به السنة (**لا**

يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها) إذا عندنا الآن أربعة: العمة من الرضاعة ، الخالة من الرضاعة ، والجمع بين المرأة وعمتها ، والجمع بين المرأة وخالتها ؛ كل ذلك مما جاءت به السنة فيكون مخصصا لعموم قوله: ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم**)) وهنا نسأل عن التحريم لأننا نسينا أن نأتي به ؛ التحريم بين الأختين إلى متى ينتهي ؟ إلى أن تموت أو تطلق أو يفسخ النكاح ؛ إذا طلقت هل هناك تفصيل أو لا ؟ نقول إذا طلقت طلاقا رجعينا وجب الانتظار حتى تنتهي العدة يعني لو طلق امرأته ولها أخت طلاق رجعية . وعرفتم طلاق الرجعية من قبل . فإنه يجب الانتظار بالإجماع حتى تنتهي العدة ؛ إذا كان الطلاق بائنا بل قل: إذا كان الفراق بائنا بطلاق ثلاثة أو طلاق على عوض أو فسخ فيجب الانتظار حتى تنتهي العدة أو له أن يتزوج أختها ؟ المشهور من مذاهب الحنابلة أنه يجب الانتظار ، يجب الانتظار حتى تنتهي العدة ؛ لأنها إلى الآن مشغول بحق من حقوق الزوجة ، مشغولة بحق من حقوق الزوج فيجب الانتظار ؛ وقال بعض العلماء: إذا كان الفراق بائنا بفسخ أو طلاق على عوض أو طلاق ثلاث فإنه يصح أن يتزوج أختها .

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليما حكيما**)) . وهنا نسأل عن التحريم لأننا نسينا أن نأتي به ؛ التحريم بين الأختين إلى متى ينتهي ؟ إلى أن تموت أو تطلق أو يفسخ النكاح ؛ إذا طلقت هل هناك تفصيل أو لا ؟ نقول إذا طلقت طلاقا رجعينا وجب الانتظار حتى تنتهي العدة يعني لو طلق امرأته ولها أخت طلاق رجعية . وعرفتم طلاق الرجعية من قبل . فإنه يجب الانتظار بالإجماع حتى تنتهي العدة ؛ إذا كان الطلاق بائنا بل قل: إذا كان الفراق بائنا بطلاق ثلاثة أو طلاق على عوض أو فسخ فيجب الانتظار حتى تنتهي العدة أو له أن يتزوج أختها ؟ المشهور من مذاهب الحنابلة أنه يجب الانتظار ، يجب الانتظار حتى تنتهي العدة ؛ لأنها إلى الآن مشغول بحق من حقوق الزوجة ، مشغولة بحق من حقوق الزوج فيجب الانتظار ؛ وقال بعض العلماء: إذا كان الفراق بائنا بفسخ أو طلاق على عوض أو طلاق ثلاث فإنه يصح أن يتزوج أختها ؛ لأنها الآن ليست زوجة ، والله قال: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) والآن ما في جمع بانت عنه . ولو قال قائل: في التفريق بين البينونة الكبرى والصغرى لكان له وجه يعني يقال: إن كانت بائنا بطلاق ثلاث أو بفرقة لعان فإنه يجوز أن يتزوج أختها بمجرد الفراق ؛ لأنه لا يمكن أن يرجع على هذا ؛ وإن كان البينونة بغير ذلك كالطلاق على عوض والفسخ فإنه لا يتزوجها لأنه في هذه الحال يمكنه أن يراجعها بعقد ، لو قال قائل بهذا لكان له وجه ؛ وكان بعض قول من يقول بالجواز طلقا ؛ لكن الجواز مطلقا أقرب إلى القواعد أي إذا كان الطلاق بائنا سواء كان مما يمكن الرجوع به أولا فإنها تحل يحل أن يتزوج أختها لأنه لن يجمع بين الأختين . إذا جمع بين امرأتين عمتين ؟ ما هي عمة وابنة أخيها ، بين امرأتين عمتين ؟ لا يجمع بين المرأة وعمتها ؛ العمة هي الأخوات ؟ نعم ؛ كيف العمة هي الأخوات ؟ ما يصير ، إذا صارت أخوات بين الأخوات ؛ أخوات في الإسلام يعني ؟ السؤال الآن هل يجوز أن يجمع بين عمتين ؟ لأنه إذا امتنع بين المرأة وعمتها فبين العمتين بالأولى . هل يجوز أن يجمع بين خالتين ؟ أنا أقول هل يجوز يجمع بالنكاح ، هل يتزوج بخالتين كل واحدة خالة للثانية ؟ نعم أصلا ما يتزوج عمته ولو بإفراده ، أن يجمع بين عمتين يعني كل واحدة عمة للثانية هل يجوز أو لا ؟ أعطني حكم ؟ هل يجوز أن يجمع بين خالتين ؟ لا يجوز ؛ المسألة ما هي صعبة جدا سهلة ، أنا كنت أظنكم تصورون ؛ امرأتان عمتان كل واحدة عمة للثانية ، امرأتان خالتان كل واحدة خالة للثانية ؟ ما يجوز ؛ ما يجوز ؟

الشيخ : طيب ما هي ؟

الطالب : عمتها من أمها وهو عمتها من أبيها ؛

الشيخ : لا لا ، نسب ؛ معناها خليها إلى أسبوع القادم إن شاء الله ، بشرط أن لا تراجعوا شيئا من كتب التفسير ، إذا راجعتم يصورها ، وسهلة جدا ما فيها أسهل منها ؛ المهم على كل حال خلوها لغز كيف يتصور أن تكون امرأتان كل واحدة عمة للأخرى أو كل واحدة خالة للأخرى ؛ على كل حال الجمع بينهما حرام ؛ دليل ؟ ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) و(**لا يجمع بين المرأة وعمتها**) إذا كان لا يجوز أن تجمع بين المرأة وبنت أخيها فكذلك بين المرأة وعمتها كل واحدة عمة للأخرى ؛ هذا ما فيه إشكال ، الحكم ما فيه إشكال لكن التصوير هو الذي قد يستبعده الإنسان لكنه أدنى من شراك نعله قريبا ؛ إذا تزوج الرجلان كل واحد أم الآخر صارت بنتاهما عمتين وإذا تزوج كل واحد بنت الآخر صارت بنتاهما خالتين .

السائل : إذا كانت أخته من الرضاعة كتابية فهل تحل له ؟

الشيخ : أخته من الرضاعة ما تحل ، كتابيا أو مسلما كل واحد ، هذه الأحكام ثابتة ، أم الإنسان حرام عليه لو كتابية لو أنها كافرة مشركة حرام عليه .

السائل : قلنا إن المحصنات المتزوجات إلا المسبيات فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : هن المحصنات لكن لما سبين ملكن ، يعني امرأة متزوجة ؛ يعني المحصنات ألسن ... حرام عليهم ... هذا وهذا ؟ ؛ هذا وهذا ما يهم ؛ لكن حتى الحرائر عند الكفار إذا سبيناهن صرن ملكا لنا ؛ فالمعنى إذا كانت امرأة متزوجة عند الكفار زوجه كافر وسبيت ثم ملكها المسلمون فإنها تحل .

تزوج رجل امرأة ولم يدخل بها وكان له أولاد وكانت هذه المرأة ترضع فأرضعت ولدا فهل يحل أولاد الرجل هذا لود المرأة ؟ يعني هل يكون أخا لأولاده من غيرها ؟

الشيخ : طيب اللبن لمن ؟

السائل : من زوج أول ؛

الشيخ : إذا ما تكون له ؛ أي بس اللبن ما هو له ، اللبن للزوج الأول .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((**وأحل لكم ما وراء ذلك** ...)) ؟

الشيخ : من قال بذلك ؟ يعني كل ما سبق ، ليست المسألة خاصة فقط ((**أحل لكم ما وراء ذلك**)) يعني ما سوى المذكورات كلهم من قوله: ((**حرمت عليكم أمهاتكم** ...)) ؛ ما هو عائد على قوله: ((**وأحل لكم ما وراء ذلك**)) لا ، ما هو بعائد على المستثنى في قوله: ((**إلا ما** ...))

السائل : ما هو الضابط في التحريم من الرضاعة ؟

الشيخ : الضابط يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ؛ نحن حرمنا في النسب كذلك ؛ يعني الضوابط التي ذكرها الفقهاء ؟ يقول يحرم على الإنسان من الرضاعة الأصول وإن علون والفروع وإن نزلن وكذلك الفروع الأصل الأدنى وإن نزلن ، وفروع الأصل الأعلى لصلبهم خاصة فقط ؛ هذه نفس الشيء يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ؛ بالنسبة لذريته لكن بالنسبة لأصوله وفروعه هو ولأصوله وحواشيه ما لهم دخل في الموضوع ؛ يعني رضاعة هذه مسألة ينبغي أن ؛ الرضاع لا علاقة له بقرابة الرضيع إلا نسله فقط ذريته ؛ ولهذا يجوز لأخيه من النسب أن يتزوج من أرضعته ، أمه من الرضاعة ويجوز أن يتزوج أخته من الرضاعة أخوه من النسب ؛ لأن الرضاع لا علاقة له بمن سوى الرضيع إلا ذريته فقط .

السائل : هل المراد من قوله تعالى: ((... **ما وراء ذلك** ...)) ما سوى الذين ذكروا في قوله تعالى: ((**حرمت عليكم أمهاتكم** ...)) وليس المراد ما ذكر في قوله تعالى: ((**ولا تنكحوا ما نكح آبائكم**)) ؟

الشيخ : تدخل في هذا ، تدخل في هذا يعني أحل لكم ما سوى ما حرمنا عليكم .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **أخواتكم من الرضاعة** ...)) ؟

الشيخ : الفائدة لأجل أن يتبين أن لبين الفحل محرم يعني لئلا يقول قائل إن المحرمات ما جاء من قبل الأم فقط كما قال بعض العلماء ، أختك من الأب ما رضعت أمها أنت ، أختك من الرضاعة يعني مثلا أتت من زوجة أخرى هذا قد يقول القائل مثل لو قال: أمهاتكم الرضاعة: لا أثر في الرضاعة إلا للأم وما تفرع منها ؛ فلما قال: أخواتكم منها صار فيها فائدة أن الأخت من الأب من الرضاعة حرام .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **وحلائل أبنائكم** ...)) ؟

الشيخ : نعم صحيح ، هذا هو الدليل على حلها ، حليلة ابنك هي حرام عليك من النسب أو من أين ؟ حرام علي ؛ من نسب أو من أيش ؟ من نسب ومن الصهر ؛ لا لا ، ما بينك وبينها نسب ، حرام من الصهر ، رجل له ولد ولولده زوجة ، زوجة ابنه حرام عليه صح ؟ ما العلاقة بينه وبينها ؟ الصهر ، والحديث ؟ (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**) واضح ؟ ولهذا يعني سبحان الله العظيم بعض العلماء ذكر الإجماع على أن حليلة الابن من الرضاعة كحليلة الابن من النسب ؛ ويستدلون كلهم يستدلون بهذا الحديث ؛ وهذا الحديث إذا تأملته وجدته حجة عليهم ؛ لأنه لا نسب بين الإنسان وبين حليلة ابنه ولا بينه وبين حليلة أبيه ؛ فأنا أقول يعني مسألة أن كونك يجوز أن تتزوجها لا تتزوجها ؛ تحتجب بناء على الجمهور ، الجمهور يرون أنها ما تحتجب عنه ، وشيخ الإسلام يرى أنها تحتجب عنه ؛ وجمهور يرون أنها ما تحله وشيخ الإسلام يرى أنها تحل له ؛ هل نقول أن نأخذ بالقولين بناء على الاحتياط وإلا ما فيه احتياط له ؛ لكن لو سألنا سائل: إذا يجوز أن أتزوج زوجة ولدي

من الرضاعة إذا طلقها ؟ نقول: نعم إذا لم يبق في الدنيا إلا هي تزوجها ما فيه مانع ؛ لكن مادام أن النساء غيرها كثير وتخرج بتزوجك غيرها بخلاف الجمهور العلماء أحسن وأحوط ، مسألة ما هي هينة .

الشيخ : أي نعم وهذا يشعر بالتوقف ، هذا يشعر بأنه متوقف ؛ ولكن لا وجه للتوقف في الحقيقة لأننا نقول: إن قوله: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) إذا ملك أختين يدخل في الآية كما أن ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) يشمل المملوكة ؛ هو رضي الله عنه توقف لكن الأمر واضح ؛ حتى قال بعض الناس ابن مسعود ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) قال: طيب و بعيرك مما ملكت يمينكم هل تزوجها ؟ .

الشيخ : والله ما أعلم إنه صدق ؛ لكن هو رحمه الله لابد أن له سلف ؛ لأنه إذا لم يجد سلفا يقيد ؛ لما قال في مطلقة ثلاثا أنها تستبرأ بحيضة قال: هذا هو مقتضى النص إلا أن يكون الإجماع على خلاف ؛ وهنا ما استثنى .

لا ما هو مكتوب ، كيف مكتوب ؟ هل يثبت لي حديث واحد أنهم قالوا إن حليلة الابن من الرضاعة كحليلة الابن من النسب ، ما يقدر يثبت ؛ من سلفنا في هذا ؟ ما هم الصحابة ؟ خلوا يثبت هذا ؛ فالصحابة ربما فهموا فهم شيخ الإسلام ومشوا عليه ولا يبالون ثم جاء من بعدهم وصارت المسألة هكذا ؛ بس ما يقولون هنا تبين الآن ؛ لا ما يقول ، ما يقول كذا ، شيخ الإسلام ما هو مع المخالفين يتكلم هذا الكلام ؛ على كل حال نحن نطالبك بصحة النقل بارك الله فيك ؛ على كل حال مسألة هذه ما يمكن أن ثبتنا عن خلفاء الراشدين أو عن فقهاء الصحابة أنهم قالوا إن زوجة الابن من الرضاعة كزوجته من النسب وحينئذ ؟ مثل أن يقول مثلا استواء على العرش جيبوا لنا حرف واحد عن الصحابة صحيح إنه بمعنى على العرش ، يحتاج هذا ؟ ما يحتاج مفهوم ؛ فالشيء المفهوم ما يحتاج أن نعلم بأنه عمل به أو قيل به ، ماشي على الأصل ؛ وأنت إذا تأملت ما في القرآن ((**حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم**)) و (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**) ثم العلاقة بين البنوة النسبة والأبوة النسبية في الهيبة والاحترام لنسائهم ما هو مثل العلاقة بين الرضاعة ؛ . أي نعم أنا شخصيا صارت لي رضاعة ؛ المهم على كل حال إني لو تنصحونه أفضل ما ندرس وأشرف ما ندرس والله إنه التفسير ، هو رأس المال وكل شيء ، وفيه لو أردنا فيه كل فنون ، إذا شئتم أعربنا ، إذا شئتم جئنا بالنكت البلاغية ، إذا شئنا جئنا بالأصولية ، بالفقه ؛ لكن نحن ما نحب نطول لأن لنا الآن يمكن سنتين ندرس وما وصلنا بعدين بالتفسير ؛ أي نعم سنتين أو أكثر ؛ المهم على كل حال نحن ما نريد نطول مرة مرة ؛ لكن أريد أن تنصحوا إخوانكم بالحرص على التفسير ، الصحابة لا يتجاوزون عشرة آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل ؛ نحن طولنا مثلا المسائل التي يحتاج التوضيح فيها طولنا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم إن الله كان عليما حكيما**))

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**))

الشيخ : الواو حرف عطف فأين المعطوف عليه ؟

الطالب : معطوف عليه ((**النساء**)) ؛

الشيخ : أي النساء ؟

الطالب : ((**والمحصنات من النساء**)) ،

الشيخ : ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**)) أي نعم ؛ كيف معطوف عليه ؟

الطالب : معطوف على أمهات يعني وحرمت المحصنات من النساء .

الشيخ : ما المراد بالمحصنات في الآية ؟ الإيماء المتزوجات ؟

الطالب : النساء المتزوجات المسبيات ،

الشيخ : المسبيات المتزوجات .

الشيخ : ما هو الواجب إذا سبيت المرأة ومكلها من يملكها من الجند ؟

الطالب : أن تستبرأ بحيضة

الشيخ : يعني لا يطأها حتى يستبرئها بحيضة بمعنى حتى تحيض إلا إذا كانت حاملا فحتى تضع .

الشيخ : رجل جمع بين أختين من الرضاعة ؟

الطالب : لا يجوز ؛

الشيخ : الدليل ؟

الطالب : الدليل قول الله عز وجل: ((**وأن تجمعوا بين الأختين**)) ؛

الشيخ : لو يدعا مدعى أن المراد بين الأختين من النسب ؟

الطالب : نقول حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**)

الشيخ : فإذا حرم الجمع بين الأختين من النسب حرم الجمع بين الأختين من الرضاعة .

الشيخ : قوله تعالى: ((كتاب الله عليكم)) منصوبة من الذي نصبها ؟ المعنى ؟

الطالب : إلزموا كتاب الله عليكم .

الشيخ : كتاب بمعنى ؟

الطالب : إلزموا ما كتبه الله عليكم ،

الشيخ : والكتاب هنا بمعنى المكتوب أي المقروء .

الشيخ : ما شاهدك على أن الكتابة تأتي بمعنى الفرض ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**كتب عليكم الصيام كما كتب على اللذين من قبلكم**)) ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) .

ثم قال الله عز وجل: ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم**))، ((**أحل**)) فيها قراءتان سبعيتان صحيحتان ؛ الأولى: ((**أحل**)) ، والثانية: ((**أحل**)) ولكل واحدة وجه ؛ أما القراءة على بناء المفعول فلأجل المناسبة بينها وبين قوله: ((**حرمت عليكم أمهاتكم**)) ؛ وأما بالفتح ((**وأحل لكم**)) فلمناسبة قوله: ((**كتاب الله عليكم**)) فكل من القراءتين وجه . ((**وأحل لكم**)) أحل بمعنى أباح ، ((**ما وراء ذلكم**)) أي ما وراء هذه المذكورات ؛ فالإشارة إلى ما سبق ؛ وقوله: ((**ذلكم**)) هذه هي اللغة الفصحة إذا جاء اسم الإشارة مقرونا فكاف الخطاب أن يراعى فيه المخاطب ؛ فإن كان مفردا مذكرا فهو مفرد مفتوح مثل: ذلك ؛ وإن كان مفردا مؤنثا فهو مفرد مكسور مثل: ذلك ؛ وإن كان مثنى فهو بالتثنية مثل: ((**ذلكما مما علمني ربي**)) ؛ وإن لجماعة الذكور فهو لجماعة الذكور: ذلكم ؛ وإن كان جماعة الإناث فهو لجماعة الإناث: ذلكن مثل: ((**قالت فذلكن الذي لمتنني فيه**)) ؛ هنا ((**ما وراء ذلكم**)) الخطاب لمن ؟ لجماعة الذكور ، هذه لغة الفصحة ، وفيه لغة أخرى بالإفراد والفتح للمذكر مطلقا مفردا كان أو مثنى أو جمعا ، وبالكسر للمؤنث مطلقا مفردا كان أو مثنى أو جمعا ؛ وفيه لغة ثالثة بالفتح مطلقا ؛ ووجه الأخيرة أن المخاطب شخص فصح أن تأتي برفع الإفراد ؛ وأما الثانية فوجهه مراعاة المعنى دون مراعاة المخاطب فالمذكر مفتوح والمؤنث مكسور ؛ وأما لغة الفصحة فالأمر فيها واضح . قال: ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم**)) " أن " هذه مصدرية ولهذا نصب الفعل بها ((أن تبتغوا)) فحذفت النون ؛ المعنى: أحل بهذا الشرط أي بأن تبتغوا بأموالكم أي تطلبوا النكاح بأموال ؛ والمال كل ما يتمول من أعيان ومنافع ، كل ما يتمول من أعيان ومنافع فإنه **مال** ((**أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين**)) ((**محصنين**)) هذه حال من فاعل ((**تبتغوا**)) أي حال كونكم محصنين أي محصنين لفروجكم ، محصنين لفروج زوجاتكم ؛ والإحصان في اللغة المنع ، ومنه سمي الحصن للقصر المنيع لأنه يحصن ما فيه ؛ والنكاح الشرعي سبب لمنع زنا ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج**) وقوله: ((**غير مسافحين**)) المسافحة مفاعلة من السفح ، وهو الزنا وسمي الزنا

سفحا لأن المقصود به سفح الماء أي نيل الشهوة ؛ فالزاني لا يريد أولادا ولا يريد عشرة وإنما يريد أن يسفح هذا الماء الذي ضيق عليه حتى تبرد شهوته ؛ والصفح بالأصل هو الصب والدفع قال الله تعالى: ((**إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا**)) . ثم قال: ((**فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة**)) يعني أي استمتاع به . أي بالعقد . منهن فآتوهن أجورهن أي أعطوهن أجورهن ؛ والأجور هنا بمعنى الأجر وهو المهر أي المال الذي طلبتموهن به أن تبتغوا بأموالكم يعني فإذا ابتغيتم بأموالكم وأعقبتم النكاح فأعطوهن أجورهن ؛ وسمي المهر أجرا لأنه في مقابلة منفعة ؛ فهو كالرجل يستأجر أجيرا يبني له بيتا فيعطيه أجره كذلك الزوج مع زوجته ، وسيأتي إن شاء الله التنبيه على شيء من النكتة في قوله: ((**أجورهن**)) عند ذكر الفوائد . ((**فآتوهن أجورهن فريضة**)) أي حال كونها . أي الأجور . فريضة أي ما فرضتم فأعطوهن من المهور ؛ ((**ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة**)) يعني ((**لا جناح**)) أي لا إثم عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة بزيادة أو نقص يعني إذا سمى المهر وفرضها وعرفت الزوجة نصيبها فلا جناح عليه ولا عليها فيما تراضيا به من بعد الفريضة بزيادة أو نقص ؛ قد تعفوا المرأة عن شيء مما فرض لها أو عن كل ما فرض لها ، وقد تطلب الزيادة ويعطيها الزوج ، كل هذا لا بأس به لما قال: ((**فيما تراضيتم به من بعد فريضة إن الله كان عليما حكيما**)) هذه الجملة كما تشاهدون مؤكدة بإن وكان ؛ لأن كان مسلوبة الزمان هنا فتفيد الثبوت والتحقق ؛ والعلم عند الله عزوجل واسع كامل لم يسبق بجهل ولا يلحقه نسيان ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء لا في الحاضر ولا في الماضي ولا في المستقبل ؛ ((**حكيما**)) ذا حكمة ، والحكمة هي وضع الشيء في مواضعه سواء كان مما يتعلق بأقدار أو مما يتعلق بالشرع فإن أقدار الله ومشروعات الله كلها حكمة ؛ ولكن معنى " حكيم " مما ذكرت الآن يعني أوسع من كونه دالا على الحكمة ؛ بل هو دال على الحكمة والحكم ، فمعنى حكيم أي حاكم محكم ، أي حاكم من الحكم ، محكم من الإحكام الذي هو الحكمة ؛ ثم إن حكم الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى قسمين: كوني ، وشرعي ؛ ثم إن الحكمة أو الإحكام حكمة في صورة الشيء والحكمة في غاية الشيء والمراد منه ؛ وكل ذلك ثابت من قوله: ((**حكيما**)) ؛ وعلى هذا تكون أربعة أقسام : حكم الكوني ، حكم شرعي ، إحكام في صورة الشيء ، وإحكام في غاية الشيء ؛ ووجه ختم الآية بهذا هو أن هذه أحكام عظيمة ؛ ... ؛ هذين الاسمين الكريمين أن هذه الأحكام صادرة عن علم تام بما يصلح الخلق وعن إحكام تام . نرجع الآن إلى فوائد الآية الكريمة: ((والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ...)) من فوائد هذه الآية الكريمة: أن النساء المسبيات يكن أرقاء بمجرد السبي ، وهو كذلك وعليه عمل المسلمين ؛ فإن سبيت مع زوجها فإنها تبقى معها لكن بدونه تكون رقيقة . ومن فوائدها: أنه ينفسخ نكاح الزوج ، ينفسخ نكاحها من زوجها لأن المسلمين

ملكوها . فإن قال قائل: وهل يقاس على ذلك ما لو انتقل ملكها وهي مع زوج أن تترك بهذا الانتقال ؟ الجواب: في هذا قولان للعلماء ؛ الأول: أن بيع الأمة طلاقها ؛ والثاني: لا ، أنها لا تترك ؛ بل تبقي على زواجها ويكون للمشتري إذا لم يعلم بأنها مزوجة يكون له الخيار ؛ لماذا يكون له الخيار ؟ لأنه يفوت عليه الاستمتاع بها ؛ والدليل على هذا القول الصحيح أن بريرة لما عتقت خيرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تبقى مع زوجها أو تفسخ النكاح ؛ ولو كان البيع سببا للطلاق أو الانفساخ لانفسخ بدون تخيير ؛ إذا لا يصح أن يقاس بيع الأمة على سببها وإن كان قد انتقل ملكها . ومن فوائدها: إثبات الرق ؛ لقوله: ((**إلا ما ملكت أيمانكم**)) وهذا أمر مجمع عليه بين المسلمين . أعني ثبوت الرق . ولا يمكن لأحد إنكاره لأنه في القرآن وفي السنة وفي إجماع المسلمين ؛ ولكن يبقى النظر في سبب الرق هل يسترق الإنسان بأي سبب أم لابد من سبب شرعي ؟ الجواب: الثاني ؛ وعلى هذا فكثير من الإرق الذين كانوا يوجدون لا حقيقة لرقهم يعني إن كانوا يباعون أن يبعهم ... م حاجة أو غير حاجة فيشتريهم المشتري ويسترقهم وهذا ليس سببا شرعيا للرق ؛ لكن إذا ثبت السبب الشرعي ثبت المسبب وثبت الرق ولا يجوز إلغائه ؛ لأنه حكم شرعي فلا يجوز إلغائه بأي حال من الأحوال ؛ لكن لو قال قائل: هؤلاء الأرقاء الموجودون بماذا استرقوا ؟ ... الرق هنا لأجل بطلان سببه ؛ ولكن يجب أن لا يكون التعبير إلغاء الرق كذا ؛ لأن هذا مصادم للنص والإجماع ؛ ولكن يقال: الرق الموجود الآن ليس بسبب شرعي فلا يجوز إكتماله ، هكذا يقال لتبين الحكمة أو ليبين السبب حتى يبقى الحكم الشرعي وهو الاسترقاق . ومن فوائدها: صحة إطلاق البعض على الكل ؛ من أين ؟ من قوله: ((**أيمانكم**)) لأن أيمان جمع يمين وهي اليد ، والملك في الحقيقة ملك للإنسان كله ؛ لكن عبر باليمين لأن الغالب أن الأخذ والإعطاء بها . ومن فوائدها: وجوب التزام بما فرض الله عليه ؛ لقوله: ((**كتاب الله عليكم**)) وكتاب الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى قسمين: كتاب شرعي كما في هذه الآية وكما في قوله: ((**كتب عليكم الصيام**)) ؛ وكتاب كوني كما في قوله تعالى: ((**وكل شيء أحصيناه كتابا**)) أي الكتاب القدري ، وكما في قوله: ((**ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون**)) . ومن فوائدها: أن المحللات أكثر من المحرمات ، المحللات من النساء أكثر من المحرمات ؛ وجهه ؟ نعم يؤخذ من قوله: ((**وأحل لكم ما وراء ذلكم**)) لكن وجه ذلك الحصر ، أنه حصر المحرمات وعمم المحللات . ومن فوائدها: أن من ادعى تحريم امرأة فعليه الدليل ، يعني لو خطب إنسان امرأة فقال له بعض الناس هذه المرأة حرام عليك من المحرمات ؛ فالجواب: أنه لابد أن يقيم الدليل على ذلك ؛ لأن المحرمات محصورات والمحللات الأمر فيهن مطلق . ومن فوائدها: أن ما شككنا في سبب التحريم فالأصل عدم التحريم يعني الأصل حل ؛ ومن أمثلة ذلك: لو شككنا في هذا الرضيع هل رضع خمس مرات أو أربع مرات ، فالأصل أربعة ؛ فلو

كانت هذه المرأة قد رضعت من أم الرجل وشككنا هل رضعت خمسا أم أربعا فالأصل الحل وأنها لا تحرم عليه حتى يثبت سبب التحريم . ومن فوائدها: أن رحمة الله أوسع من غضبه وأسبق من غضبه أيضا ؛ أما كونها أسبق ففي حديث صحيح (**إن رحمتي سبقت غضبي**) وأما كونها أوسع فلأن ما أحل الله لعباده أكثر مما حرم عليهم . ومن فوائدها: وجوب بذل المال في النكاح ، وأنه لا نكاح إلا بمال ؛ لقوله: ((**أن تبتغوا أموالكم**))

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليما حكيما**)) . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: وجوب بذل المال في النكاح ، وأنه لا نكاح إلا بمال ؛ لقوله: ((**أن تبتغوا بأموالكم**)) ؛ وعلى هذا فلابد في النكاح من مال ؛ وفي هذا ثلاث حالات ؛ الحال الأولى: أن يشترط معينا فيقال: المهر ألف ريال ، وهذا جائز أو غير جائز ؟ جائز لا إشكال فيه ؛ الحال الثانية: أن يشترط عدمه ، فيقول: زوجتك بنتي ، فيقبل الزوج ويقول: بشرط أن لا مهر ؛ فيزوجه بشرط أن لا مهر ؛ ففي هذا للعلماء قولان: القول الأول: أن النكاح صحيح ولها مهر المثل ، وهذا هو المذهب ؛ والقول الثاني أن النكاح غير صحيح ، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: لأن الله اشترط للحل أن يكون ذلك بالمال وإذا شرط عدمه انتفى المشروط وهو حله ؛ وقوله قول ، قول شيخ الإسلام رحمها الله قول ولعل نكاح الشغار مأخذه من هنا ، أنه ليس فيه مال ، وإذا ذكر فيه المال فإنه مذكور غير مقصود ؛ الحال الثالثة: أن يسكت عنه لا يشترط ويعين ولا يشترط عدمه فيقول: زوجتك بنتي ، فيقول: قبلت ؛ في هذه الحال النكاح صحيح ولها مهر المثل كما جاء في القرآن والسنة ((**لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو لم تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن**)) هذا إن طلقت قبل الدخول فإن طلقت بعد الدخول فلها مهر المثل كما صح ذلك في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . ومن فوائدها: أن الطالب للنكاح هو الزوج ((**أن تبتغوا**)) فهل يمكن أن تطلب الزوجة ؟ ما يمكن ، المرأة تطلب الزوج ؟ نقول يمكن ، يمكن امرأة تخطب نفسها إلا شخص ؛ يمدح ؟ أي هو على كل حال بالنسبة للثانية نادر لكنه واقع ، فهذه المرأة وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا عمر أعرض ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان ، ولا بأس ؛ لكن الغالب أن الطالب هو الزوج . ومن فوائدها: أن المهر إذا كان مغصوبا فإنه لا يعتد به ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**بأموالكم**)) هو مال لكنه ليس له والله أضاف المال إليه . ومن فوائدها ما نشير إليه فيما أشار إلى الأخ خالد: لو كان المهر خمرا فإنه لا يصح ؛ لماذا ؟ لأنه ليس بمال . ومن فوائدها: جواز منفعة المال مهرا ؛ من أين تؤخذ ؟ ربما نأخذ من المال إذا جعلنا المال العين والمنفعة أو من أجور إذا قلنا المال هو العين فنقول إن الله سماه أجورا والأجرة تكون على المنافع والعيان ؛ على كل حال المهر يصح أن يكون منفعة ؛ فإن عادت المنفعة إلى الزوجة فالأمر ظاهر ، وإن عادت إلى غيرها بإذنها فلا بأس كما في قصة موسى مع ... ؛ لأن المهر أن يرعى غنمه ثمان سنوات ؛ فالمنفعة لمن ؟ لوالدها ؛ لكن برضاها ، إذا رضيت فالحق لها وإلا فالمهر للمرأة

.

وهل يصح أن يجعل الزوج مهرها خدمته لها مثل غسل أن يغسل الزوج ثوبها وما أشبه ذلك ؟ تصح كما قال الأخ هذه منفعة ، هذه منفعة ؛ لكن بعض العلماء قال لا يصح ؛ لأن هذا استرقاق للزوج والعكس هو الصواب ، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن النساء أواني يعني ... عندنا فكيف هي تخدم زوجها ؟ على كل حال إذا كانت المنفعة خدمة الزوج للزوجة ففيه خلاف بين العلماء نظرا إلى لأن استخدامها إياه نوع من الإذلال وعكس ما يريد الشرع من كون الرجال قوامين على النساء ؛ فما هو الصحيح ؟ والله الصحيح إذا دعت الحاجة لا بأس يعني لو ما وجد امرأة يتزوجها إلا في هذه الحال ؛ أما لو جعلت المهر رعي غنمها وإصلاح بستانها مما لا يكون خدمة مباشرة فهذا لاشك في جوازه . ومن فوائدها: تحريم المتعة ؛ لقوله: ((**محصنين غير مسافحين**)) وصاحب المتعة لا يريد الإحصان ، يريد السفاح ؛ لأن من أراد الإحصان فإن الإحصان لا يحصل إلا بالملازمة ؛ أما أن يبقى عندها يومين أو ثلاثا أو أسبوعا فهذا لا يزيد في الإحصان بل لا يزيد الأمر إلا شدة ؛ لأن كون الإنسان قد كف نفسه وأيس نفسه ربما يتحصن بعض الشيء ؛ لكن إذا استمتع مدة يومين ثلاثة يزداد شفقا فلا يحصل الإحصان ، والله عزوجل اشترط أن يكون محصنا وزواج المتعة إنما هو الاستفاح فقط لسفح هذا الماء الذي ضيق عليه ؛ ولذلك لا يثبت به شيء من أحكام النكاح ، ليس فيه طلاق ولا نسب ولا عدة ولا إحصان ، كل أحكام النكاح لا تترتب عليه حتى إن القائلين بجوازه لا يترتب عليه شيء من أحكام النكاح ؛ فدل هذا على أنه سفاح كما دلت عليه السنة فإنه في حديث سبرة بن معبد الجهني أن الرسول عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع أو في غزوة الفتح أعلن عليه الصلاة و السلام أن المتعة حرام إلى يوم القيمة ؛ وهذا التحريم خبر مؤبد فحرام إلى يوم القيمة ، وإنما قلنا إنه خبر مؤبد لأن لا يدعي مدعي أنه نسخ ؛ لأن جعل غايته يوم القيمة أن نسخه غير ممكن ، لو أمكن نسخه لأمكن تكذيب الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا مستحيل ؛ وأجاز بعض العلماء المتعة للضرورة ، فقال إذا خاف الإنسان على نفسه الزنا لكونه شديد الشهوة ولكون الزنا متيسرا .كما يوجد في بلاد الكفر . وخاف على نفسه الزنا فلا حرج أن يتمتع ويروى هذا عن ابن عباس رضي الله عنه وقال إنه كالميتة إذا اضطر الإنسان إليه فعله وإلا فلا ؛ وحجته أن فيه ارتكاب أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما ، ما هو الأعلى ؟ الزنا الذي يشعر الإنسان بأنه تيس وجد عنزا في الطريق فأقرعها ومشى ، هذا زنا ؛ لكن المتعة فيها نوع من الارتباط بين الرجل والمرأة ، ما هو ؟ ارتباط إلى المدة التي اتفقا عليه ، ففيها شيء من العلاقة التي لا يشكه فيها أحد ؛ لكن الزنا على خلاف ذلك ؛ ولكن القول الراجح أنها لا تحل مطلقا ؛ لقول الله تعالى: ((**وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله**)) هذا هو الصحيح ؛ وقد أنكر عبد الله بن الزبير . رضي الله عنه وعن أبيه . أنكر على ابن عباس إنكارا عظيما في هذه المسألة وهذا القول محل إنكار ؛ لأن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم عم قال: (**حرام إلى يوم القيمة**) وأطلق ؛ لأن حقيقة المتعة استئجار المرأة ليزني بها في مدة معين ، هذه متعة ؛ إذا تمت المتعة خرجت من الباب الذي دخلت منه ولا تعتد ولا شيء أبدا ؛ هل الزنا إلا هذا ؟ أما الضرورة فقد جعل الشارع لها حدا قال عليه الصلاة والسلام: (**ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) وأما ارتكاب هذه المفسدتين فيقال: هذه مفسدة مثل الأول ، مثل الزنا لا فرق بينهما ، والعلاقة الحاصلة كما لو اتفق مع امرأة يزني بها ليالي معينة يحصل فيها بينهما علاقة في هذه الليالي ؛ فالصواب التحريم مطلقا .

السائل : يروى عن ابن عباس أنه رجع عن قوله في جواز المتعة هل هذا صحيح ؟

الشيخ : لا ، ما رجع ؛ رجع عما نصب إليه من حلها مطلقا .

السائل : بالنسبة النكاح من وجه الطلاق ؟

الشيخ : النكاح من وجه الطلاق ليس متعة وإنه ليس فيه شرط ؛ لكن فيه محظور الغش ، الغش لمن ؟ للزوجة وأهلها ؛ لأن الزوجة وأهلها لو علموا أن هذا الرجل يريد يطلقها إذا سافر مثلا أو إذا طهرت امرأة من النفاس لا يزوجونها .

السائل : ما هو المخرج إذا ؟

الشيخ : المخرج ألا يفعل .

السائل : شيخ الرجل يصوم بالنهار أما بالليل ما يستطيع أن يصوم بالليل ؟

الشيخ : يصلي ، يصلي ، ثم هناك شيء أخف من هذا ، هناك شيء أخف أولا في حقاقير الآن تخفف الشهوة . ليست تقضي عليها أما الذي يقضي عليها ما يجوز . أما الشيء الثاني يستمني مثلا لأن الاستمناء أهون من المتعة والزواج ليس فيه الطلاق ؛ أي للضرورة ، الاستمناء أهون من الزنا ... ؛ أخبرنا به الخالد يحتاج إلى تحقيق .

الشيخ : هذا ليس بمتعة مادام ما اشترطوا شرط .

السائل : ذكرتم بأن هناك وسائل أهون من المتعة . لو قلنا للضرورة فهذا يفتح باب عظيم كل من اضطر وغلبت عليه الشهوة قال أنا مضطر ؟

الشيخ : لا لا ، ما هو بصحيح هذا ، يعني إذا جرى الأمر بين أن يذهب إلى محل البغاء ويزني أو يستمني أيهما أهون ؟ يمكن في بلادنا . والحمد لله . بلاد ما يوجد الزنا بسهولة ؛ لكن في بلد أخرى ما هي بشيء ؛ نحن نقول للضرورة ؛ اسكت لو قيل لك إنها حلال لأن بعض العلماء حللها ؛ هل يأثم بالضرورة ؟ لا ما يأثم ؛ لأن هذا دفع لأعلى المفسدتين ، حلال له .

وقفنا على قوله: ((**فما استمتعتم به منكم فآتوهن أجورهن**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: تحريم المتعة وقد سبق أن علماء السنة كلهم يقولون بتحريمها ؛ لكن خالف في ذلك الرافضة وإنك لتعجب أن يخالفوا في ذلك وإمامهم يقول بتحريمها ويعلن ذلك ؛ لكن هذا ليس بغريب على من يتبع هواه ، فها هو علي . رضي الله عنه . هو الذي روى أو هو من جملة من روى المسح على الخفين ومع ذلك الرافضة لا يقولون بالمسح على الخفين ، وعلي . رضي الله عنه . هو من جملة من روى تحريم المتعة ، وهم لا يقولون بالتحريم ؛ وعلي . رضي الله عنه . يقول على منبر الكوفة ويعلن بأن خير هذه الأمة أبو بكر وعمر ، وهم يقولون لا ، ليسا خير هذه الأمة بل بعضهم يقول إنهما ماتا على النفاق ، وبعضهم يقول إنهما كفار ، وما أشبه ذلك مما يدل على ان مبنى عقيدتهم ليس على هدى ولكنه على هوى وإلا لو كانوا يتشيعون لآل البيت حقيقة ما صاروا إلى مخالفة علي بين أبي طالب . رضي الله عنه . الذي هو أفضل آل البيت ؛ إذا المتعة حرام ولكن هل من المتعة أن يتزوج الإنسان بنية الطلاق إلى مدة معينة ؟ سبق لنا أنها ليست من المتعة لكن فيها غشا وخداعا ؛ ورأيت بعد أن تكلمت معكم هذا الكلام الشيخ محمد رشيد رضا له كلام يؤيد هذا ويقول: إن فيه مثلبة للمسلمين فيعرف الناس عنهم أنهم متلاعبون في أنكحتهم ثم إن فيه سدا في باب التزويج ؛ لأن كل إنسان يعرف أن هؤلاء يتزوجون ثم يطلقون عند السفر فإنه لا يثق بهم ولا يأمن أن يفعلوا مثل ما فعل ؛ وحينئذ يكون فيه سد لباب التزويج ؛ ولهذا ينبغي لنا إذا لاحقت لنا مصلحة ألا نتعجل بالأخذ بها حتى نرى ماذا يترتب عليها ، قد يترتب عليها من المفاسد ما هو أعظم من المصلحة ؛ والذين قالوا بالجواز يقولون لأن كل إنسان إذا لم تتلاءم معه زوجته فإنه يطلقها ؛ ولكن نقول هناك فرق بين شخص لم يدخل إلا على أنه سيطلقها في يوم معين وشخص آخر دخل على أنها زوجته ولكن وجد ... يمنع الاستمرار بالزوجية ، فهذا فرق عظيم ؛ ثم إننا نقول: ألستم تقولون إن الرجل إذا تزوج المرأة بنية التحليل للزوج الأول ، بنية التحليل لا بشرط التحليل فإن النكاح فاسد ، فهذا مثله ، هذا نوى أن يطلق بعد زمن معين وهذا نوى أن يطلق بعد زمن معين والأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ؛ فإذا قالوا هذا يمكن أن يرغب ويبقى ؛ قلنا والمحلل ؟ يمكن أن يرغب ويبقى ؛ فعلى كل حال أنا لا أرى أنه يجوز للإنسان أن يتزوج بنية الطلاق إذا سافر ؛ لكن يبقى هل يصح النكاح أو لا ؛ المذهب عند الحنابلة أن النكاح غير صحيح ، النكاح غير صحيح لأن نينة المتعة كشرطها كما أن نية التحليل كشرط . ومن فوائدها: أن المهر يثبت باستمتاع الزوج بزوجته ؛ لقوله: ((**فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن**)) ؛ وعلى هذا فيثبت المهر بالجماع وبالاستمتاع بالمرأة استمتاعا لا يكون إلا من الزوج مع زوجته كالتقبيل والضم وما أشبه ذلك ، ويثبت أيضا بالخلوة كما جاء ذلك

عن الخلفاء الراشدين. ومن فوائدها: تسنية المهر أجرا ؛ وجهه أنه عوض في مقابل منفعة لا في مقابل عين ، لو كان في مقابل عين لسمي بيعا لكنه في مقابل منفعة وهو استمتاع الزوج بالزوجة فصار مثل الإجارة . ومن فوائدها: أن المهر لازم كلزوم الأجرة على المستأجر ؛ ولكن إذا سمح من له الحق فهل يسقط ؟ الجواب: نعم ؛ لقوله تعالى: ((**فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح**)) وهنا مسألة مهمة وهي لما سمى الله المهر أجرا هل الزوج يعامل زوجته وهو يشعر أنها كالأجير أو أن معاشرة الزوج لزوجته ومعاملته لها أسمى من ذلك وأعلى ؟ الثاني ، الثاني ؛ لأنه إذا شعر بأنه كأجير استأجرها ليمتع بها لم يحصل مقصود النكاح وهو المودة والرحمة ، قال الله تعالى: ((**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة**)) ولأنه لو شعر هذا الشعور لكان يغضب حينما تمتنع منه لسبب أو لغير سبب حتى ربما طلق ؛ لكن إذا شعر بأن الأمر أعلى وأسمى من ذلك قال نعم المهر أجر لأنه في مقابلة منفعة ولكن الذي سيق إليه المهر ليس كالأجير ؛ فالعوض وإن سمي أجرا لكن المعوض ليس كالأجير . ومن فوائدها: وجوب إتيان النساء مهرن ؛ لقوله: ((**فريضة**)) أي مفروض عليكم أن تؤتوهن أجورهن . ومن فوائدها: أنه إذا تراضا الزوج والزوجة على زيادة أو نقص أو إسقاط فلا حرج ؛ لقوله: ((**ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة**)) . ومن فوائدها: أن نأخذ قاعدة مهمة وهي: أن ما أوجب الله عزوجل لحق الإنسان وأسقط حقه فلا إثم على من لم يقم به ، إذا أوجب الله علينا حقا لإنسان وأسقط حقه فلا إثم عليه إذا لم يقم به ؛ وهذه القاعدة سيكون لها فروع كثيرة ؛ منها: إجابة دعوة الوليمة ، إجابة دعوة الوليمة واجبة بحق من ؟ بحق الزوج ؛ فإذا أسقطها فلا إثم عليه إذا دعاني ، لو دعاني وقلت أنا عندي شغل أنا لا أستطيع ، وما أشبه ذلك ؛ فقال: إذا أنت مسموح ، فإنه لا إثم عليك ؛ لأن الحق له ، والشيء الذي أوجبه الله من باب الحقوق على الناس بعضهم بعض إذا أسقطه من له الحق سقط . ومن فوائدها وهي فائدة قد تكون بعيدة: أن من سب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وجب قتله ولو تاب ، ومن سب الله فإنه إذا تاب لا يقتل ؛ أعرفتم ؟ أيهما أعظم ؟ سب الله أو سب الرسول ؟ سب الله أعظم ؛ لكن الله أخبرنا عن نفسه أن من تاب إليه تاب عليه ؛ ولكن حق الرسول عليه الصلاة والسلام لا نعلم أنه أسقطه ، حق آدمي ؛ فيقتل لحق الرسول لكن تقبل توبته ، يقتل مع قبول توبته ؛ كيف ؟ نقول نقبل توبته وإذا قتلناه غسلناه وكفناه وصلينا عليه ودفناه مع المسلمين لأنه تاب ؛ لكن القتل لابد منه . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله وهما: العليم ، والحكيم ؛ وقد سبق تفسيرهما بشرح وافي . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم**)) قوله: ((**ومن لم يستطع منكم**)) " من " هذه اسم شرط جازم ؛ و((**فمما ملكت**)) جواب الشرط ؛ وهنا نسأل اجتمع في

هذه الجملة موجبان للجزم ؛ أحدهما " من " والثاني " لم " فهل الفعل مجزوم بمن أو مجزوم بلم ؟ نقول مجزوم بلم ؛ لأنها المباشر ؛ وعلى هذا فنقول ((**يستطع**)) فعل مضارع مجزوم بلم وهو فعل الشرط ؛ وقوله: ((**ومن لم يستطيع منكم طولا**)) الطول هو الغنى يعني من لم يستطع منكم غنى يكفي مهر المحصنات ((**أن ينكح المحصنات**)) أي الحرائر ((**المؤمنات**)) ضد الكافرات ((**فمما ملكت أيمانكم**)) يعني فانكحوا مما ملكت أيمانكم أي من التي ملكت أيمانكم وهن الإماء ؛ فيتجوز الإنسان أمة غيره لا أمة نفسه ، لو تزوج أمة نفسه لم يصح النكاح ؛ لأن ملك البضع بالملك أقوى من ملكه بالنكاح ولا يمكن أن يرد الأضعف على الأقوى ؛ إذا ((**فمما ملكت أيمانكم**)) يعني ملكت أيمان غيركم كرجل يريد أن يتزوج أمة زيد ، هذا ما يريد الله في هذه الآية ((**فمما ملكت أيمانكم**)) ((**من فتياتكم المؤمنات**)) " من " هذه بيان لـ" ما " في قوله: ((**ما ملكت أيمانكم**)) والفتيات جمع فتاة وهي الأمة ؛ فالفتاة تطلق على الشابة إلى أضيفت إلى الحرة ، وعلى المملوكة إذا أضيفت لرقيقة ، يقول: ((**فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات**)) ((المؤمنات)) ضد الكافرات ولو كتابيات فلابد أن تكون الأمة مؤمنة ؛ فالكافرة في هذا المقام ولو يهودية أو نصرانية لا يصح ؛ قال: ((**والله أعلم بإيمانكم**)) الله أعلم بإيمانكم يعني وليس لكم إلا الظاهر ؛ أما الباطن فعلمه إلى الله ؛ فإذا قال الإنسان: هذه أمة لا أدري هل هي مسلمة حقا أو مسلمة خوفا ، نقول الله أعلم بإيمانها أنت ليس لك إلا الظاهر ؛ ((**بعضكم من بعض**)) أتى بهذه الجملة للتساوي في البشرية ؛ لأن عند العرب أنفة عظيمة أن يتزوج الحر أمة فخفف الله ذلك عنهم وقال: ((**بعضكم من بعض**)) أنت لن تنكح إلا إنسانا ، فأنت معها بعضكم من بعض ؛ ((**فانكحوهن بإذن أهلهن**)) ((**فانكحوهن**)) همزة الوصل أو القطع ؟ الوصل لأنها من الثلاثي من " نكح " ((**فانكحوهن**)) أي الفتيات المؤمنات ((**بإذن أهلهن**)) أي أسيادهن ؛ وهنا قال: ((**بإذن أهلهن**)) لم يقل: بإذن أوليائهن لأنه لا ولاية لأحد في المملوكة إلا لسيدها لأن سيدها مالك لها عينا ونفعا فهو الذي يزوجها حتى لو كان لها الأب فإنه لا يزوجها مع وجود السيد ؛ ((**وآتوهن أجورهن بالمعروف**)) آتوا بمعنى أعطوا بخلاف أتوا فإنها بمعنى جاءوا ، قال الله تعالى: ((**حتى إذا أتوا على وادي النمل**)) أتوا أي جاءوا ؛ ((**أجورهن**)) أي مهورهن ((**بالمعروف**)) أي بما يتعارفه الناس وبما أقره الشرع بدون مماطلة وبدون منة ، لا تقولوا هذه أمة فتماطل بمهرها أو تمن به عليها .

السائل : هل مسألة سب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأن حكمه القتل حتى ولو تاب فهل فيها إجماع ؟

الشيخ : ما أدري هل فيها إجماع أو لا ؛ لكن الأدلة تدل على هذا ، وقد صنف شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الموضوع سماه " الصارم المسلول في تحطم قتل ساب الرسول " .

السائل : ما هو وجه كون الفائدة " قتل ساب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم " من هذه الآية ؟

الشيخ : ما هو قلنا إن هذه الفائدة قد تكون بعيدة ؟ أي نعم ، قد تكون بعيدة ؛ لكن ما الذي يقربها ؟ يقربها أننا قلنا حق الآدمي إذا عفا عنه سقط ولو كان الله قد أوجبه له ... حق الرسول عليه الصلاة والسلام ، لو سب رسول الله أمام رسول الله وعفا عنه سقط ، بس هذا يجب عليه أن يتوب عن الردة إذا كانت الردة .

السائل : الحق في الدعوة حق الوجوب هل حق الزوج فقط أم لمن دعا سواء لأبي الزوجة أو لأبي الزوج ؟

الشيخ : لا ، الزوج فقط ؛ لأن الوليمة مشروعة في حق الزوج فقط .

السائل : بعض الناس يكون مستقيما ثم يحسد فيعان فينحرف فما وجه ذلك ؟

الشيخ : العين وكل شيء يدخله القدر تدخله العين حتى المستقيم ربما يصاب بالعين وينحرف ؛ ... ؛ هذه مصيبة فعلها ، هذه مصيبة من المصائب كما أن الإنسان لو طلب الحق ولكن ما وفق لأحد يشرحه له فإنه يعاقب ؛ هذا نعم لو فرضنا إن الرجل يريد عبادة يتوضأ ليصلي لكن يعجز فهذا يكتب له ما كان يعمل صحيحا ولا يحرم من الأجر ؛ لكن إذا انحرف باختياره ، يقول يا فلان صل ؛ ... ؛ يكون مستقيما ثم يحسد فينحرف ؛ نعم يمكن هذا شيء مشاهد يعني انحرف قد لا يكون انحراف إرادي قد يصاب مثلا بكسل ، يصاب بمرض ، وما أشبه ذلك يبعده عن العمل ؛ على كل حال قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**لو سبق القدر شيء لسبقته العين**) يدل على أن العين تكون في كل ما خلقت نسأل الله السلامة .

السائل : عن بعض أمور السحر والجن ؟

الشيخ : يمكن .

((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات**)) سبق الكلام على هذه الجملة من الآية وقلنا إن المراد بالطول الغنى والسعة ؛ والمراد بالمحصنات الحرائر بدليل مقابلتها بقوله: ((**فمما ملكت أيمانكم**)) والتي قبلها ((**المحصنات من النساء**)) المراد بها المتزوجات ؛ ((**فمما ملكت أيمانكم**)) يعني فانكحوا مما ملكت أيمانكم ؛ والخطاب للجميع باعتبار المجموع لا باعتبار كل الفرد ، فهو يخاطب الجميع باعتبار المجموع لا باعتبار كل فرد ، وإنما قلنا ذلك لأن المالك لا يصح أن ينكح مملوكته فالسيد لا يمكن أن يتزوج مملوكته وإنما يتسراها تسريا لأن الله جعل ملك اليمين معادلا للزوجية فقال: ((**إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم**)) فدل هذا على أن ما ملكت اليمين غير الأزواج ، وقال أهل العلم إنه لا يمكن أن يتزوج السيد مملوكته لأن استباحته بضعها بعقد أقوى من عقد النكاح ؛ لأن عقد الملكية يفيد ملكها بجميع أنواع الاستمتاعات وعقد النكاح يفيد ملك الاستمتاع بها فقط ؛ فالأمة تملك منافعها كلها تملك أن تخدمها وأن تأجرها وليس لها المال

والمال لك وتملك الاستمتاع بها ؛ والزوجة ؟ ليست كذلك

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم**)) . ((**فمما ملكت أيمانكم**)) يعني فانكحوا مما ملكت أيمانكم ؛ والخطاب للجميع باعتبار المجموع لا باعتبار كل الفرد ، فهو يخاطب الجميع باعتبار المجموع لا باعتبار كل فرد ، وإنما قلنا ذلك لأن المالك لا يصح أن ينكح مملوكته فالسيد لا يمكن أن يتزوج مملوكته وإنما يتسراها تسريا لأن الله جعل ملك اليمين معادلا للزوجية فقال: ((**إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم**)) فدل هذا على أن ما ملكت اليمين غير الأزواج ، وقال أهل العلم إنه لا يمكن أن يتزوج السيد مملوكته لأن استباحته بضعها بعقد أقوى من عقد النكاح ؛ لأن عقد الملكية يفيد ملكها بجميع أنواع الاستمتاعات وعقد النكاح يفيد ملك الاستمتاع بها فقط ؛ فالأمة تملك منافعها كلها تملك أن تخدمها وأن تأجرها وليس لها المال والمال لك وتملك الاستمتاع بها ؛ والزوجة ؟ ليست كذلك ؛ إذا فملك منفعة البضع بملك اليمين أقوى من الملك بعقد النكاح فلا يريد الأقوى على الأضعف ؛ هذا من ناحية التعليل ؛ أما من ناحية الدليل فيقول العلماء ؟ قوله تعالى: ((**إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم**)) وجه الدلالة ؟ أن الله جعل ملك اليمين قسيما للزوجية ؛ ((**فمما ملكت أيمانكم**)) إذا مما ملكت أيمانكم الخطاب للجميع باعتبار المجوع أو باعتبار كل فرد ؟ باعتبار المجموع لا كل فرد ، فمن ملك أمة لم يصح أن يعقد عليها النكاح . ((**من فتياتكم المؤمنات**)) فتيات جمع فتاة وهي المملوكة واشترط الله سبحانه وتعالى فيها الإيمان فقال: ((**المؤمنات**)) يعني لابد أن تكون مؤمنات ، فإن كانت كتابية فإنها لا تحل حتى وإن كانت ممن لا يجب طول الحرة ؛ قال الله تعالى: ((**والله أعلم بإيمانكم**)) الجملة هنا جملة اعتراضية يعني أن الله سبحانه وتعالى أعلم بالإيمان فإذا اشترط الله الإيمان فليس لنا إلا الظاهر ؛ أما الباطن فعلمه عند من ؟ عند الله ؛ ولهذا كان الحساب في الدنيا على الظاهر وفي الآخرة على الباطن ؛ ((**بعضكم من بعض**)) البعضية هنا بعضيه إنسانية يعني أن الله أباح لنا الإماء لأنهن منا بشر مثلها ، فبعضنا من بعض وإن كان حر أشرف وأعلى ((**فانكحوهن بإذن أهلهن**)) الهمزة في ((**فانكحوهن**)) همزة الوصل لأنها من " نكح " ؛ أما قوله تعالى: ((**فأنكحوا الأيامى منكم**)) فهي همزة قطع لأنها من الرباعي من " أنكح " ؛ وقوله: ((**فانكحوهن**)) أصل النكاح أصله الاجتماع لأن بعقده يكون اجتماع الزوج والزوجة وكذلك اجتماع الأصحاب بعضهم إلى بعض ، كما قال الله تعالى: ((**وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا**)) ((**فانكحوهن بإذن**

أهلهن)) أي برضا ؛ الإذن بمعنى السماح والرضا ؛ والمراد بأهلهن أسيادهن ؛ وذلك أن الأمة لا تملك نفسها ولا يملكها وليها بالنسب وإنما يملكها بالسبب أي مالكها ؛ ولذلك يزوج الأمة سيدها ولا يزوجها أوبها ؛ لأن ولاية السيد أقوى من ولاية الأب ؛ ولهذا قال: ((**بإذن أهلهن**)) وهم أسيادهن ؛ ((**وآتوهن أجورهن بالمعروف**)) ((**آتوهن**)) أي أعطوهن ؛ لأنها من الرباعي ، وآتى الرباعي بمعنى أعطى ، كما قال تعالى: ((**وآتى المال على حبه**)) أي أعطى المال ((**وآتوهن أجورهن بالمعروف**)) ((**أجورهن**)) أي مهورهن ، وسمي أجرا لأنه عوض عن منفعة وإضافته هنا ((**أجورهن**)) إضافة اختصاص لا إضافة ملك وذلك لأن الأمة لا تملك ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من باع عبدا وله مال فماله للذي باعه**) فالإضافة هنا للاختصاص كإضافة سرج الدابة إليها ، تقول سرج الفرس لا لأن الفرس تملكه ؛ لكن لأنه مختص به ؛ وقوله: ((**بالمعروف**)) أي بالمعروف شرعا وعادة ؛ والمعروف شرعا أن يكون المهر متمولا شرعا سواء كان من الذهب أو الفضة أو الحديد أو الرصاص أو الثياب أو الفرش أو الأبواب أو غير ذلك ، ومعروف هذا أن لا يماطل ، أن لا يماطل ؛ بل يعطي الأمة مهرها كما يعطي الحرة ؛ وإنما ذكر الله ذلك لأنه ربما يحتقر الأمة ولا يؤدي لها حقها كما ينبغي ؛ ولهذا قال: ((**وآتوهن أجورهن بالمعروف**)) . ((**محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان**)) ((**محصنات**)) هذه حال من الضمير في قوله: ((**فانكحوهن**)) يعني انكحوهن حال كونهن محصنات ، أو من الضمير في ((**آتوهن**)) ضمير مفعول به أي آتوهن أجورهن حال كونهن محصنات لا تؤتوهن أجور زنا بل أجور إحصان ؛ وقوله: ((**محصنات**)) هنا أي متزوجات أي لا زانيات ، وهو من باب التوكيد لما سبق لأنه يغني عنه قوله: ((**فانكحوهن بإذن أهلهن**)) يعني لأن نكاحهن الشرعي بإذن أهلهن يكون العقد معهن عقد إحصان لا زنا ؛ لكن لخطر هذا الأمر أكد الله سبحانه وتعالى بقوله: ((**محصنات غير مسافحات**)) المسافح الزاني . والعياذ بالله . وسمي مسافحها لأنه ليس له هم إلا سفح الماء في القبل ، لا يريد أولا ولا عشرة ولا مودة وإنما هو كالتيس يريد أن يقضي مهمته فقط ؛ ((**ولا متخذات أخدان**)) الأخدان جمع خدن أو خدن ، والمراد به ما يعرف عند الكفرة بالصديق والصاحب ؛ فإنه في بلاد الكفر تتخذ المرأة صديقا صاحبا يفعل بها ما يفعل الرجل بامرأته ما عدى الجماع وربما تصل الحال إلى الجماع ؛ والإماء لما كن لا يحتملن بهذا الأمر قيد الله ذلك بقوله: ((**ولا متخذات أخدان**)) أما الحرائر فإنه يبعد فيهن الزنا حتى قيل: إن هندا بنت عتبة لما بايع النبي صلى الله عليه وآله وسلم النساء على ألا يسرق ولا يزنين ، قالت يا رسول الله أو تزني الحرة ؟ وهو ضعيف لكنه ذكره بعض العلماء ؛ والزنا في الحرائر قليل وهو كثير في الإماء ؛ ولهذا قيد الله بقوله: ((**غير مسافحات ولا متخذات أخدان**)) . ((**فإذا أحصن**)) وفي قراءة: ((**أحصن**)) ؛ ((**فإذا أحصن**)) أي أحصنهن من يحصنهم ؛

وعلى قراءة: ((**فإذا أحصن**)) أي أحصن أنفسهن ؛ واختلف المفسرون في المراد بالإحصان فقال بعض العلماء: إنها على قراءة الفتح ((**أحصن**)) بمعنى أسلمن ، و((**أحصن**)) بمعنى نكحن ؛ وقال بعض العلماء: هما بمعنى واحد وأن معنى ((**أحصن**)) أي صرن ذات أحصان كما يقال: أنجد ، أي دخل نجدا ؛ فـ((**أحصن**)) أي صار ذا إحصان ، ((**أحصن**)) أي صرن ذوات إحصان ؛ أما على قراءة الضم ((**أحصن**)) فالأمر ظاهر أن المراد في أن المراد ((**أحصن**)) أي نكحن فأحصن فروجهن بهذا النكاح ؛ والصواب أنها بمعنى واحد ، أن الكلمتين بمعنى واحد ؛ وكونها بمعنى " أسلمن " بعيد ؛ لأن السياق هنا في سياق الفتيات المؤمنات ((**من فتياتكم المؤمنات**)) والمؤمنة مسلمة . ((**فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) هذا شرط داخل في شرط ، ((**إذا أحصن**)) الشرط الأول ، ((**فإن أتين**)) هذا الشرط الثاني ، ((**فعليهن**)) جواب الشرط الثاني ، فهو شرط في شرط يعني إذا أحصنت الأمة وأتت بفاحشة فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب ؛ المحصنات هنا الحرائر ؛ ولا يصح أن يقول: فإذا أحصن فعليهن نصف ما على المحصنات من الإماء ، هذا لا يستقيم ؛ ولكن المعنى ((**نصف ما على المحصنات**)) أي الحرائر ((**من العذاب**)) وعذاب الحرائر أن تجلد البكر مائة جلدة وأن ترجم الثيب ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ويدرأ عنها العذاب أن تشهد**)) والعذاب هو الحد ؛ لقوله تعالى: ((**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدة منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين**)) فيكون المراد بالعذاب هنا الحد ؛ وما هو الحد ؟ الحد للمحصنة الحرة إن كانت محصنة بمعنى منكوحة فهو الرجم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجم الغامدية ؛ وإن كانت غير محصنة فهو الجلد ؛ لقول الله تعالى: ((**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة**)) فما هو الحد للمحصنة الذي يمكن أن يتنصر في حق الأمة ؟ الجلد ؟ والرجم ؟ ما يمكن نرجمها نصف رجم ؟ لا ؛ لأن الرجم يحصل بالموت والموت لا يت ... ؛ فيكون المراد بقوله: ((**نصف ما على المحصنات من العذاب**)) المراد به خمسون جلدة ، يكون المراد به خمسين جلدة ؛ الحرة تعذب تعذيبا آخر ، وهو التغريب والتغريب قد جاء في صحيح السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأبي العصيف: (**على ابنك جلد مائة وتغريب عام**) وقال الرسول عليه الصلاة والسلام: (**البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام**) ولكن العلماء اختلفوا في تغريب الحرة هل تغرب أو لا تغرب ؛ فمنهم من قال: إنها لا تغرب ؛ لأن التغريب لصيانة الإنسان عن الزنا والمرأة إذا غربت ربما يزداد زناها لاسيما إذا لم يكن معها محرم ، فلا تغرب المرأة ؛ فإذا لم تغرب قلنا إن الأمة يكون عليها خمسون جلدة بلا تغريب ؛ لأن الحرة لا تغرب ؛ ولكن إذا قلنا بالقول الثاني إنها تغرب فإنه هل تغرب الأمة كما تغرب الحرة ؟ قال بعض العلماء: تغرب نصف سنة ؛

وقال بعض العلماء: لا تغرب لأن تغريبها إضرار لمالكها وقد قال الله تعالى: ((**ولا تزر وازرة وزر أخرى**)) ولكن هذا التعليل عليل ؛ لأننا نقول: إذا قلنا بأن التغريب حد فإنه كما يكون إضرارا للسيد فالجلد إضرار للسيد أيضا ؛ أليس كذلك ؟ نعم هو إضرار للسيد ربما تتأثر صحتها بذلك وتتأثر سمعتها بذلك وتنقص قيمتها ؛ إذا قلنا إن التغريب يرج إلى الإمام في الحرة وليس بحد واجب فإننا نقول أيضا يرجع التغريب في الأمة إلى اجتهاد الحاكم ؛ فالصواب أن عليها نصف ما على الحرة من العذاب في الجلد والتغريب ؛ وإذا لم تحصن ؟ ((**فإن أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) إذا لم تحصن فماذا عليها ؟ قال بعض العلماء: ليس عليها شيء ؛ عرفتم ؟ لأن مفهوم الآية الكريمة أنها إذا لم تحصن فليس عليها شيء من العذاب والمفهوم واضح ، وإذا سكت الله عن شيء فهو مما عفا عنه ، ولاشك أن زنا من أحصنت أقبح من زنا من لم تحصن يعني من لم تتزوج ؛ وقال بعض العلماء: إذا أحصنت فعليها نصف ما على الحرة من العذاب وإذا لم تحصن فعليها العذاب كاملا ، إذا أحصنت فعليها نصف ما على الحرة من العذاب وإذا لم تحصن فعليها العذاب كاملا ، قالوا نأخذ بالآيتين: ((**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة**)) هذا عام في الحرة والأمة خرج منه الأمة إذا أحصنت فعليها نصف ما على الحرة من العذاب وبقيت الأمة غير محصنة يعني غير مزوجة كالبكر التي لم تتزوج من الحرائر ، والبكر التي لم تتزوج من الحرائر كم حدها ؟ مائة جلدة ؛ وعلى هذا فإذا أحصنت الأمة فزنت فعليها خمسون جلدة وإذا لم تحصن فعليها مائة جلدة ؛ من أحق الناس بهذا المذهب ؟ الظاهرية ، وهو كذلك فإن الظاهرية قالوا بهذا ، قالوا ما لنا إلا الظاهر ؛ ومن العلماء من قال: إذا أحصنت فعليها نصف ما على الحرة وإذا لم تحصن وجب تعذيبها بالجلد المطلق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ثم إن زنت فليجلدها ثم إن زنت فليجلدها ثم إن زنت فليبعها ولو بضفير**) يعني ولو بحبل ؛ فقال: فليجلدها ، وأطلق ؛ فعلى هذا إذا زنت قبل أن تحصن وجبت عقوبتها بالجلد الذي ليس بحد ، وهذا القول هو الصحيح أنها إذا تزوجت فعليها نصف ما على الحرة وهو خمسون جلدة ولا يمكن أن نقول عليها نصف الرجم لأنه لا يتبعض ؛ وإذا لم تحصن فإنه يجب جلدها تعزيرا لها ؛ لأننا لو تركناها أيضا مشكل ؛ وأما القول أنها إذا زنت قبل الإحصان فإنها ترجم أو فإنها تحد حدا كاملا لأن الرجم لا يتأتى وهي لم تحصن بالنكاح ؛ لكن يقول إنه يجب أن تجلد الجلد الكامل ، هذا القول ضعيف لاشك ؛ لأن علة نصف التوصيف هو الإحصان أي التزوج فإذا زالت العلة زال الحكم . بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ؛ قال الله تعالى في بيان شروط نكاح الأمة ؛ قال: ((**ذلك لمن خشي العنت منكم**)) ((**ذلك**)) المشار إليه الحكم المذكور وهو

جواز نكاح الإماء ((**لمن خشي العنت منكم**)) الجار والمجرور خبر المبتداء خبر ((**ذلك**)) والخبر محذوف ، التقدير: ثابت أو كائن ؛ ((**لمن خشي العنت منكم**)) ((**خشي**)) أي خاف ؛ والخشية أو الخوف يترادفان فيحل بعضهما مكان الآخر ؛ لكنه فرقوا بينهما بأن الخشية إنما تكون عن علم ؛ لقوله تعالى: ((**إنما يخشى الله من عباده العلماء**)) وبأن الخشية يكون سببها عظم المخشي وإن كان الخاشي عظيما ؛ وأما الخوف فسببه ضعف الخائف وإن كان المخوف ضعيفا ؛ فهي أقوى وأشد ؛ فقوله: ((**خشي العنت منكم**)) أي خافها خوفا مؤكدا أي خافه خوفا مؤكدا ؛ و((**العنت**)) يعني المشقة ، ومنه قوله تعالى: ((**عزيز عليه ما عنتم**)) أي ما شق عليكم ؛ وقوله: ((**منكم**)) بيان " لمن " في قوله: ((**لمن خشي**)) ؛ ((**وأن تصبروا خير لكم**)) الجملة مبتداء وخبر لكن المبتداء مؤول فإن معنى ((**وأن تصبروا خير لكم**)) أي وصبركم ، ومثلها قوله تعالى: ((**وأن تصوموا خير لكم**)) أي وصومكم خير لكم ؛ فالمبتداء هنا هو المصدر المؤول من أن والفعل ؛ وقوله: ((**تصبروا**)) أي تحبسوا أنفسكم ؛ لأن الصبر هو الحبس ، تحبسوه عن أي شيء ؟ عن نكاح الإماء حتى مع وجود الشرطين وهما: عدم استطاعة الطول ، وخوف العنت ؛ ((**خير لكم من أن تنكحوا الفتيات**)) والخيرية هنا مطلقة ، وإذا أطلق الله سبحانه وتعالى شيء صار عاما أي خير لكم على كل حال ؛ لكن إن عجز الإنسان عن الصبر فالأمر واسع ((**والله غفور رحيم**)) ختم الآية بهذين الاسمين الكريمين: الغفور الرحيم ، تشير إلى أنه يجب على الإنسان أن يتحرز في هذه المسألة احترازا بالغا لئلا يقع في الإثم ، وأن الله سبحانه وتعالى إنما أباح لنا ذلك من أجل أنه موصوف بهذين الوصفين الذين دل عليهما الاسمان الكريمان الذين هما المغفرة والرحمة ؛ والمغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه مأخوذة من المغفر وهو ما يوضع على الرأس من الحديد من أجل وقاية الرأس السهام ، ويحصل به ستر ووقاية ؛ فالمغفرة مشتملة على هذين المعنيين: الستر والوقاية من العذاب ، فليست سترا فقط ولا وقاية فقط بل ستر ووقاية ؛ وأما الرحمة فهي صفة من صفات الله عزوجل تقتضي الإحسان للخلق ودفع الضرر عنهم ، والله سبحانه وتعالى سمى نفسه بالرحمن والرحيم ووصف نفسه بأنه ذو الرحمة ((**وربك الغفور ذو الرحمة**)) وهي صفة مستقلة عن الإرادة وعن الإحسان ، فهي عند السلف وأئمة أهل السنة صفة زائدة أو مستقلة عن الإرادة أو الفعل ؛ وحرف معناها من لا يرى ثبوت الرحمة لله ، ويقول إن المراد بالرحمة إرادة الإنعام أو الإنعام نفسه ؛ وإنما حرفوها لهذا المعنى لأنهم يثبتون الإرادة فقالوا إرادة الإحسان أو الإحسان نفسه لأن الإحسان منفصل عن الذات فلا يمتنع عندهم وقوعه من الله عزوجل ؛ وهؤلاء هم الأشاعرة ؛ وفي الحقيقة أنهم لو رجعوا إلى أنفسهم لوجدوا أن تفسيرهم الرحمة بهذا يستلزم ثبوت الرحمة ؛ لأن إرادة الإحسان لا تكون إلا رحمة بمن استحقه ومحبة للإحسان والإحسان الذي هو منفصل عن الله لا يكون إلا من آثار الرحمة ؛ فعلى كل حال

مذهبنا . ولله الحمد . مذهب أهل السنة والجماعة أن كل ما سمى الله به نفسه أو وصف به نفسه فهو ثابت له على وجه الحقيقة لكن بدون تمثيل وبدون تكييف . هذه الآية الكريمة ((**ومن لم يستطع منكم طولا** ...)) فيها فوائد . أولا: الحث على تزوج الحرائر المؤمنات ؛ وجه ذلك أن الله لم يرخص في العدول عن نكاحهن إلا بحاجة وعذر ؛ لقوله: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات**)) . ومن فوائدها: أنه لابد في النكاح من مال ؛ لقوله: ((**ومن لم يستطع منكم طولا**)) . ومن فوائدها: أنه لا ينبغي لمن لم يستطع الطول أن يستدين بل يعدل إلى طريق آخر دون الطول الذي عجز عنه ؛ لقوله: ((**فمما ملكت أيمانكم**)) ويؤيد لذلك من السنة قصة الرجل الذي طلب من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يزوجه الواهبة نفسها للرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين قال زوجنيها فطلب منه النبي صلى الله عليه وآله وسلم المهر فقال ليس عندي شيء ولا خاتم من حديد ولم يقل استقرض بل سأله هل معه شيء من القرآن قال نعم ، قال زوجتكها بما معك من القرآن ؛ ويؤيد ذلك أيضا قوله تعالى: ((**وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله**)) ويؤيدها أيضا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطيع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) . ومن فوائدها: أنه يجوز للحر أن يتزوج الأمة بالشرطين المذكورين: ألا يجد طولة حرة ومؤمنة المحصنات المؤمنات فله أن يتزوج الفتيات المؤمنات كما سيذكر إن شاء الله . ومن فوائدها: أنه لو قدر على مهر حرة كتابية لا حرة مؤمنة فله أن يتزوج الفتاة المؤمنة ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**المحصنات المؤمنات**)) فإذا كان الإنسان عنده خمسة آلاف ريال لا تكفي لنكاح الحرة المؤمنة ولكنها تكفي لنكاح الحرة الكتابية أو لنكاح الأمة فهل يعدل إلى نكاح الأمة ؟ أو يجب أن يتزوج من الحرة الكتابية ؟ الأول ، يعني له أن يعدل إلى نكاح الأمة المؤمنة دون الحرة الكتابية ، هذا ظاهر القرآن ؛ وقال بعض العلماء: بل الحرة الكتابية أولى من الأمة المؤمنة ؛ وذلك لأن أولاد الحرة الكتابية ينشئون على أنهم أحرار وأولاد الأمة المؤمنة ينشئون على أنهم أرقاء مملوكين لسيدها ؛ وهذا الثاني هو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله ، أنه لو قدر على نكاح الأمة أو نكاح كتابية فإنه لا يجوز أن يتزوج الأمة بل يتزوج الكتابية ؛ ولكن ظاهر القرآن مقدم ؛ لأن الله تعالى قال: ((**ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم**)) ولأن الكتابية لا يؤمن أن تضل زوجها لاسيما إذا كانت ذات شهادة عالية وليس عنده مثل هذه الشهادة أو كانت فصيحة اللسان قوية البيان فإنها قد تؤثر على الزوج فيرتد فيكون يهوديا أو نصرانيا لاسيما أيضا إذا كان عندها مال وهو فقير فإنها تؤثر عليه وإذا لم تؤثر عليه ربما تؤثر على أولاده ؛ ولهذا كان ظاهر القرآن هو الواجب الاتباع أن نقول إذا قدر على مهر حرة كتابية أو مهر أمة دون حرة مؤمنة فالواجب أن يقدم الأمة ؛ لأن الله

قال: ((**المحصنات المؤمنات**)) . ومن فوائدها: نقص مرتبة الرق عن مرتبة الحرية ؛ وهو كذلك فإن الرقيق مملوك يباع ويشترى ولا يملك نفسه ، يدبر حتى إنه إذا قتل فإن ديته قيمته وليست دية الحر ، فتختلف الديات باختلاف صفات المقتولين ربما يكون عبد إذا قتل تكون ديته مليون ريال وعبد آخر تكون ديته عشرة ريالات ؛ أليس كذلك ؟ أي نعم ؛ فلهذا لاشك أن مرتبة الحرية أعلى من مرتبة الرق . ومن فوائدها: أنه لا يحل لمن لا يجد طولا مؤمنة . الحرة المؤمنة . أن يتزوج أمة كتابية ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**فتياتكم المؤمنات**)) فلا يحل أن يتزوج أمة كتابية إذا عجز عن طول الحرة المؤمنة ؛ طيب إذا لم يعجز عن طول الحرة المؤمنة فهل يتزوج أمة كتابية ؟ من باب أولى ؛ وبهذا تبين أن الأمة الكتابية لا يحل للمؤمن تزوجها ؛ ويؤيد هذا قوله تعالى: ((**اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن**)) فالمحصنات هنا الحرائر ، ويحتمل أن يكون المراد هنا العفيفات عن الزنا لكن هذه الآية تدل على أن المراد الحرائر وأن الإماء من أهل الكتاب لا يحل تزوجهن مطلقا . ومن فوائدها: إثبات علم الله عزوجل لما كان غيبا خفيا ؛ لقوله: ((**والله أعلم بإيمانكم**)) .

ومن فوائدها: جواز استعمال صيغة التفضيل في صفات الله عزوجل ، فيقال: الله أعلم ، الله أكبر ، الله أعز ، الله أعظم ، وما أشبه ذلك خلاف لمن قال إن هذا لا يجوز وأنه يجب أن ... اسم التفضيل باسم الفاعل فيقول هذا القائل: ((**والله أعلم بإيمانكم**)) أي عالم بإيمانكم وما علم هذا القائل أن قوله: والله عالم بإيمانكم ، أدنى من قوله: ((**والله أعلم بإيمانكم**)) لأن عالم اسم فاعل لا تمنع المشاركة في الوصف ولا في الرتبة ؛ لكن " أعلم " اسم تفضيل تمنع المشاركة في الرتبة ، وهذا من الأفهام الخاطئة أن نجعل اسم التفضيل بالنسبة لصفات الله بمعنى اسم الفاعل لأن هذا لاشك أن فيه نقصا عما أراد الله عز وجل . ومن فوائدها: إثبات الملك ، إثبات الملك الذي هو الرق ؛ لقوله: ((**فمما ملكت أيمانكم**)) وهذا الحكم ثابت إلى يوم القيمة لا يمكن أني رفع بأي حال من الأحوال ، متى وجدت أسبابه الشرعية فإنه ثابت ، نعم إذا لم توجد مثل أن ينهب الإنسان من بني آدم من ينهب ويأتي بهم إلى أسواق الناس يبيعهم فهنا لا يمكن أن نثبت الرق بهذا الطريق ؛ لكن إذا ثبت الرق بطريق شرعي فإنه ثابت ولا يمكن رفعه ؛ لقوله: ((**فمما ملكت أيمانكم**)) . وهنا نسأل: هل ملك الإنسان لما يملك من آدمي أو بهيمة أو عقار أو غيرها هل هو ملك تام ؟ الجواب: لا ، ليس ملكا تاما ؛ ولذلك لا يتصرف الإنسان فيما يملك كما يحب ؛ بل تصرفه مقيد بالشرع ولكن العلماء رحمهم الله جعلوا من ملك التصرف الذي جعل له على وجه كامل جعله مالك ، ومن ملكه على وجه مقيد جعله مستأجرا مثلا أو مستعيرا أو ما أشبه ذلك . ومن فوائدها: جواز إطلاق البعض على الكل ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**مما ملكت أيمانكم**))

والمراد ما ملكتم لأن اليد وحدها لا تملك . ومن فوائدها: استعمال ما يكون سببا لقبول الحكم وهو ما يمكن أن نعبر عنه بتخفيف الأمر على المحكوم عليه ؛ لقوله: ((**بعضكم من بعض**)) وذلك أن العرب كانوا يأنفون أنفة كبيرة بالنسبة للأرقاء ويرون أن من نكح رقيقة شيئا فاحشا عظيما ، يقول: الرقيقة مملوك والبعير مملوكة فإذا نكحت الرقيقة فهو ... أي نعم يرونه كبيرة جدا ؛ ولهذا أرشد الله إلى هذا الأمر بقوله: ((**بعضكم من بعض**)) لتهوين الأمر على الناس ؛ فيؤخذ من هذا أنه ينبغي للمتكلم أن يخاطب المخاطب بما يهون عليه الحكم . ومن فوائدها: اشتراط إذن الأهل في تزويج الإماء ؛ لقوله: ((**فانكحوهن بإذن أهلهن**)) . ويترتب على هذه الفائدة فائدة أخرى وهي: أن المرأة لا تزوج نفسها . فإن قال قائل: هذا ظاهر فيما إذا كانت أمة أنها لا تزوج نفسها لأنها مملوكة لكن إذا كانت حرة ؟ نقول إذا كانت حرة فهناك أدلة أخرى تدل على أنها لا تزوج نفسها وأنه لابد من ولي . ومن فوائدها: أن الأمة تملك مهرها ؛ لقوله: ((**وآتوهن أجورهن**)) والمراد بها المهور ؛ وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم وقال: إن مهر الأمة لها ؛ لأنها تحتاج للتزوج لزوجها و

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم**)) . ومن فوائدها: أن الأمة تملك مهرها ؛ لقوله: ((**وآتوهن أجورهن**)) والمراد بها المهور ؛ وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم وقال: إن مهر الأمة لها ؛ لأنها تحتاج للتزوج لزوجها ولإعداد المكان البيت والمطبخ وغيره للزوج ، فلا يكون مهرها لسيدها ؛ لأن هذا مما تتعلق به حاجاتها ؛ ولكن جمهور أهل العلم على خلاف ذلك على أن مهر الأمة لسيدها ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (من باع عبدا وله مال فماله للذي باعه) قالوا وإضافة الأجور إليهن من باب الاختصاص أو من باب مراعاة السبب لأنهن هن السبب في هذا المهر ، لو لاها ما حصل المهر لسيدها ؛ وهذا أقرب إلى القواعد الشرعية العامة . ومن فوائدها: الرجوع إلى العرف ؛ من أين تؤخذ ؟ تؤخذ من قوله: ((**بالمعروف**)) وهذه قاعدة في الشيء الذي لم يحدده الشرع أن نرجع فيه إلى العرف . ومن فوائدها: اشتراط أن يكون النكاح نكاح إحصان ؛ لقوله: ((**محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان**)) ونكاح الإحصان هو ما تمت شروطه يعني هو الذي تمت شروطه وانتفت موانعه ، هذا هو نكاح الإحصان ؛ فإن لم تتم شروطه فهو سفاح ، وإن وجدت موانعه فهو سفاح ، مثال الأول: لو تزوج امرأة مكرهة فهذا النكاح سفاح لفوات الشرط ، ومثال الثاني: لو تزوج امرأة في عدتها فهنا النكاح سفاح لوجود المانع وهو العدة . ومن فوائدها: أن الإحصان يطلق على العفة ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**محصنات غير مسافحات**)) فجعل المسافحة مقابل الإحصان . ومن فوائدها: تحريم اتخاذ الأخدان من الرجال ؛ لقوله: ((**ولا متخذات أخدان**)) حتى وإن لم يحصل زنا فإن اتخاذ الأخدان عن الأصحاب والأصدقاء سبب للزنا ؛ ولهذا نهي عن الخلوة بالمرأة خوفا من ذلك وهي تخضع بالقول خوفا من ذلك . ويتفرع على هذه الفائدة: بيان ما عليه المجتمع الغربي من مجانبة الأخلاق حيث إن كثيرا منهم يكون لهم صاحبة وصديقة يخرج معها يبيت عندها وهي تبيت عنده لكن لا يجامعها نظرا لأنهم لا يستحلون الجماع إلا لعقد نكاح وربما يجامعها ، ومعلوم أن الإنسان إذا خلا بامرأة وأطال معها المقام والحديث فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم جميعا ويحصل الشر . ومن فوائدها: أن الأمة إذا زنت فإنها تحد ؛ لقوله: ((**فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) . ومن فوائدها: أنه لا حد عليها إلا بعد الإحصان ؛ لقوله: ((**فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة**)) فإن زنت قبل الإحصان فلا حد عليها وإنما تجلد جلد تعزير ؛ وأما ما ورد في بعض رواية مسلم

(**فليجلدها الحد**) فقد ذكر بعض أهل العلم إن هذه الكلمة " الحد " وهم من الراوي كأنه توهم أنه لا جلد إلا بالحد فقال: (**فليجلدها الحد**) ويدل لهذا أنه في الرواية الأخرى: (**فليجلدها**) دون أن يقيد ذلك بالحد ، وهذا هو ظاهر القرآن إنه لا حد عليها إذا أحصنت ؛ أما قبل ذلك فعقوبتها التعزير . ومن فوائدها: أنه لا رجم على الأمة إذا زنت ولو بعد أن تتزوج ؛ وجه ذلك أن الرجم لا تنصف ، والله عزوجل قال: ((**فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) ولهذا اشترط العلماء للرجم أن تكون الزانية حرة . ومن فوائدها: أن الأمة إذا زنت بعد الإحصان تغرب نصف سنة ؛ لعموم قوله: ((**فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) وهذا مبني على ثبوت التغريب للمرأة الحرة وهو موضع خلاف بين العلماء ؛ فمن العلماء من يقول: إن الغريب إنما هو للرجل فقط دون للمرأة ، وعلل ذلك بأن تغريب المرأة إغراء لها بالمفسدة ؛ لأنها إذا غربت انفردت عن أهلها ومن يراقبها وصار لها من الشر أعظم مما لو كانت عند أهلها ، فقال لا تغرب الحرة ؛ وعلى هذا القول لا تغرب الأمة من باب أولى ؛ ثم على القول بأن الحرة تغرب كما هو ظاهر حديث عبادة بن الصامت (**البكر بالكبر جلد مائة وتغريب عام**) يبقى النظر هل تغرب الأمة أو لا ؛ إن أخذنا بعموم قوله: ((**فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب**)) فما الحكم ؟ فإنها تغرب نصف سنة ؛ وإن قلنا: لدى الأمة مانع من التغريب وهو حق السيد لأنها إذا غربت فقد تهرب ولا ترجع إلى سيدها ثم إن لديها من المكانة أو مكانة ما لا يمنعها من الفاحشة بخلاف الحرة ؛ فلهذا ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا تغريب في حق الإماء ولا في حق العبيد للسبب الذي ذكرنا أن تغريبهم يغريهم في فعل الفاحشة لأنهم دون الأحرار في الشرف ولا يهمهم أن يفعلوا الفاحشة ؛ وهذا القول قوي ، قوي جدا أنها لا تغرب . ومن فوائدها: أنه يشترط لجواز نكاح الإماء أن يلحق الإنسان مشقة بترك ذلك ؛ لقوله: ((**ذلك لمن خشي العنت منهم**)) . ومن فوائدها: حسن الترتيب في سياق القرآن ؛ لأن الله سبحانه وتعالى ذكر مسألة الزنا بين ذكر الشروط في نكاح الأمة للإشارة إلى أن عند الأمة من دنوا المنزلة ما لا يمنعها من الزنا ، فهذا من جملة النهي عن نكاح الأمة إلا بالشروط ؛ إذا يشترط شرطان ؛ الشرط الأول: أن لا يجد مهر حرة مؤمنة ، والشرط الثاني: أن يخاف المشقة بترك النكاح ؛ واشترط بعض العلماء أن لا يجد ثمن أمة ، قال فإن وجد ثمن أمة فإنه لا يحل أن يتزوج الأمة ، وأخذ هذا الشرط من المعنى . وإن كان لا يوجد في الآية الكريمة . لكن أخذه من المعنى فقال: إذا كان قادرا على ثمن الأمة فإنه يشتري أمة ويضعها بملك اليمين لا بالنكاح ، والوطء بالملك اليمين شرف وعز حتى عند العرب ، ثم إنهم إذا أتت منه بولد فالحر حر ليس عبدا ، فاشترط بعض العلماء ومنهم فقهاء الإمام أحمد رحمهم الله اشترطوا أن يعجز عن ثمن الأمة ؛ فإن قدر على ثمن الأمة اشتراها ، ولنضرب لهذا مثلا: مهر الحرة المؤمنة عشرة آلاف ، مهر الكتابية ثمانية آلاف ، قيمة الأمة ستة

آلاف ، مهر الأمة خمسة آلاف مثلا ؛ وعنده ستة آلاف ، تحقق الشرط الأول وهو عدم القدرة على مهر الحرة لكن هنا يستطيع أن يشتري أمة ويتسرها فهل نقول: لك أن تعدل عن هذا فتتزوج أمة بخمسة آلاف ؟ إن قلنا إنه شرط قلنا لا تملكها ، اشتري أمة وتسرها ، وإن قلنا إنه ليس بشرط كما هو ظاهر القرآن قلنا أنت مخير إن شئت اشترى وإن شئت فلا تشتري ؛ لأنه قد يقول: أنا إذا اشتريت أمة صار علي من الواجبات ما ليس علي فيما لو كانت زوجة ؛ لأنه إذا كانت زوجة ولم يقدر الله بينهما إلفة فماذا يصنع ؟ يطلقها ويتولاها سيدها ؛ لكن إذا كانت أمة له وأتت منه بولد فماذا يصنع ؟ على المشهور من المذهب أنه لا يجوز بيعها معناه أنه يلزم بالإنفاق عليها وهو لا يريدها ؛ فيقول أنا لا أريد أن أتسرع الزوجة لأنه قد يلحقني من الواجبات ما لا يلحقني فيما لو كانت زوجة ؛ وعلى كل فالأخذ بظاهر القرآن أولى ، أن نقول إن الشرط: ألا يقدر على مهر الحرة ، وأنه لو قدر على ثمن الأمة فإن له أن يتزوج الأمة . ومن فوائدها: أن الصبر عن نكاح الإماء أولى من نكاحهن وإن جاز ذلك ؛ لقوله تعالى: ((**وأن تصبروا خير لكم**)) . ومن فوائدها: أن المباح قد يكون ... الطرفين كما هو الأصل وقد يكون مرجوحا كما هنا ؛ لأن الله تعالى أحلل النكاح بالإماء بشرطين لكن قال: ((**وأن تصبروا خير لكم**)) . ومن فوائدها: أن الأمر بالشيء قد يستفاد من الثناء على فاعله ؛ لقوله: ((**وأن تصبروا خير لكم**)) فكأنه قال اصبروا ؛ لكنه جعله على وجه الترغيب . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل وما تضمناه من صفة وهما: الغفور الرحيم .

السائل : ما معنى قوله تعالى: ((... **ولا تنكحوا المشركات** ...)) وهل يدخل فيهن الكتابيات ؟

الشيخ : لا ، الله قال: ((**ولا تنكحوا المشركات**)) قالها في سورة البقرة وفي سورة المائدة ((**والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن**)) والمائدة من آخر ما نزلت من السور ، بعد البقرة .

السائل : هل للرجل أن يتزوج الكتابية مع القدرة عل المسلمة ؟

الشيخ : حتى لو فرضنا إن عنده مهر حرة مؤمنة ومهر حرة كتابية فهو بالخيار إن شاء أخذ حرة مؤمنة وإن شاء أخذ حرة كتابية .

السائل : إذا اشترط حرية أولاده إذا تزوج من الأمة فهل يجوز له أن يتزوجها مع ملكها مهر الحرة ؟

الشيخ : إذا اشترط حريتهم فالظاهر إنه في هذه الحال يزول المحظور إلا فيما إذا وجد مهر حرة مؤمنة فالصحيح أنه لا يجوز أن يتزوج الأمة ولو اشترط حرية أبنائها خلافا لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم** ...)) ؟

الشيخ : الذين أوتوا الكتاب من قبلهم هم اليهود والنصارى ؛ من قبلهم ؟ أي نعم لأنهم من قبلهم ، لئلا يظن أن كل من عنده كتاب ولو أنه يدعي أنه مع الكتاب كالمجوس مثلا يقولون إن لهم كتاب فرفع وأنهم من أهل الكتاب والصحيح أنهم ... الكتاب وأنهم هم لا يحل نكاح نسائهم وأن أخذ الجزية منهم كما ثبت في البخاري من أجل ما تؤخذ من كل كافر .

السائل : يا شيخ في قوله تعالى: ((... **والمحصنات المؤمنات** ...)) يقول بعض العلماء إن المؤمنات هنا على سبيل الغالب والمقصود المحصنات مطلقا يشمل الكتابية وغير الكتابية فما رأيكم ؟

الشيخ : هذا ما هو صحيح ؛ لأنه فرق بين المؤمن والكافر ، فرق بين المؤمن والكافر ؛ على هذا القول يحل له أن يتزوج الكتابية ولا يجوز له إذا كان معه مهر حر كتابية أن يأخذ أمة مؤمنة لأن الله عزوجل اشترط المحصنات ؟ لا ، المؤمنات ؛ المؤمنات ؟ لا ما هو صحيح ما نوافق على هذا ؛ بأن الأصل في القيد الاحتراز ؛ الله عزوجل حل الكتابيات ؛ الكتابيات ؟ نعم ؛ نعم يحل ونحن ما منعناه ، قلنا له إذا كان عندك مهر حرة مؤمنة حرام عليك نكاح الأمة ؛ إذا كان معك مهر حرة كتابية فظاهر الآية يجوز لك أن تتزوج الأمة ؛ شيخ الله عزوجل سوى بين المحصنة المؤمنة والمحصنة الكتابية ؟ وين هذا ؟ في الآية ((**أحل لكم المحصنات**)) ؛ من خالف هذا في نكاح الأصل ؛ لكن في نكاح الأمة يعني تحول الإنسان من نكاح الحرة إلى نكاح الأمة اشترط الله عزوجل أن لا يجد مهر حرة مؤمنة ، فإن وجد مهر حرة كتابية فظاهر الآية أنه يجوز أن يزوج الأمة .

السائل : الأمة أليست هي أعلى مرتبة من الحرة المشركة ؟

الشيخ : لا تقول من المشركة ، الكتابية قل ؟ نعم الكتابية ؟ كل واحدة أعلى من أخرى من جهة ، هذه من جهة الإسلام أعلى وهذه من جهة الحرية أعلى ؛ الحرة الكتابية إذا تزوجها فأولاده أحرار ، والأمة المسلمة إذا تزوجها فأولاده أرقاء ؛ كل واحدة أعلى من الأخرى من وجه .

السائل : معلوم أنه لابد في النكاح من المال ، فكيف يجمع بين هذا وبين ما ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم زوج رجلا بالقرآن فقط ؟

الشيخ : أي لأنه لم يجد مالا فزوجه بالقرآن ليعلمه المرأة ، والتعليم عوض يؤخذ عنه المال .

السائل : رجل يستطيع أن يحصل أمة بالملك أو بالتزويج فأيهما يقدم ؟ وما حكم المذهب في ذلك ؟

الشيخ : يعني معناه أنه يستطيع أن يحصل أمة بالملك أو بالتزويج كذا ؟ لكن على كل حال يشتري الأمة ؛ لأنه ملك اليمين ويكون أولاده أحرارا ؛ وما هو المذهب في ذلك شيخ ؟ المذهب وجوب ؛ نحن ذكرنا في الشرح إن

كل واحدة فيها عيب ، الأمة قد يكون أنا إذا اشتريتها ألزمت بنفقتها وأتعبت بها ، والزوجة أطلقها و... منها كما في البحث واضح .

السائل : إذا تزوج الرجل الأمة فولده يكون رقيقا لسيدها فلما حملت ... ؟ (**غير واضح**)

الشيخ : يتبعونه ما لم يشترطه .

السائل : الزواج بالأمة فيه مفاسد أليس كذلك ؟

الشيخ : نعم ولهذا اشترط الله عزوجل هذه الشروط .

السائل : قوله تعالى: ((... **ولأمة مؤمنة خير من مشركة** ...)) فالآية تدل على أن الحرة أولى فالخيرة هن مطلقا يشمل الحرة والأمة ؟

الشيخ : أنا ذكرت في التفسير أظن قولين أتذكرون ؟ نعم ؛ هل لمراد بالأمة رقيقة أو الحرة ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**) وكذلك الأب هل هو الرقيق أو عبد مؤمن لأن المؤمن عبد لله عز وجل ؛ فلاشك للمسلم ولو كان عبدا رقيقا خير من مشرك ؛ التفصيل التي ذكرناها على حسب المصلحة الآية هذه مطلقة ؟ لكن . بارك الله فيك . في الآية التي في سورة البقرة المشركات لسن نساء أهل الكتاب ، أهل الكتاب ما يعد من المشركين ((**إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم**)) أهل الكتاب لهم أحكام خاصة ؛ ولهذا تحل ذبيحتهم ، والمشرك ؟ لا تحل ذبيحتهم .

السائل : من خشي من الزواج من الكتابية من أن يسترق أبناءه ؟

الشيخ : ما يمكن يسترقه ؛ ربما تذهب إلى بلاد الكفر ؟ لا ، يمنعهم ، له الحق أن يمنعهم ما يجوز أن يسافر إلى بلاد أهل الكتاب .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ﴿**يرِيدُ اللّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً يرِيدُ اللّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً**﴾) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم**)) ((**يريد**)) الإرادة هنا إرادة شرعية ؛ فإن إرادة الله سبحانه وتعالى تنقسم إلى قسمين: إرادة كونية وإرادة شرعية ؛ والفرق بينهما : أن الإرادة الشرعية تتعلق بما يحبه ويرضاه فقط ، وقد يقع فيها المراد وقد لا يقع ؛ وأما

الإرادة الكونية فتتلق بكل ما شاء ، وقد يكون محبوبا لله وقد يكون مكروها له ولابد أن يقع فيها المراد لأنها بمعنى المشيئة ، وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ؛ فإذا كانت الإرادة بمعنى المحبة يعني بمعنى أنه يصح أن يحل محلها " أحب أو يحب " فهي إرادة شرعية ، وإذا كان يحل محلها " شاء أو يشاء " فهي إرادة كونية . يقول الله عزوجل: ((**يريد الله ليبين لكم**)) أي يحب ذلك ، وقد فعل سبحانه وتعالى وبين لنا غاية البيان بلسان عربي مبين ؛ واللام في قوله " يبين " زائدة ، زائدة قد تفيد التعليل وقد لا تفيد التعليل وتكون للتعدية ؛ لكنها لو حذفت فقيل: يريد الله أن يبين لكم كقوله: ((**يريد الله أن يتوب عليكم**)) لصح الكلام ؛ لكنها وجدت ويقولون إن اللام بعد الإرادة زائدة ، كل لام الجر بعد الإرادة فهي زائدة ، " أردت لكذا " أي: أردت كذا ؛ وقوله: ((**ليبين لكم**)) لبيان هنا يشمل البيان اللفظي والبيان المعنوي وكلاهما واقع ، قال الله تعالى لرسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم: ((**لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه**)) بيانه يعني إظهاره ؛ وكان الرسول عليه الصلاة والسلام إذا ألقى عليه جبريل القرآن يتعجل ، يسرع ، يختطفه منه حبا له وشفقة عليه يعني حبا للقرآن وشفقة عليه ، فيقل له لا تعجل ((**لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه**)) ((**علينا**)) الضمير يعود على الله والمراد جبريل فإنه هو الذي يقرأ على جبريل ؛ ((**فإذا قرأناه**)) أي قرأه جبريل ((**فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه**)) البيان اللفظي والمعنوي . ((**ويهديكم سنن الذين من قبلكم**)) ((**يهديكم**)) هداية الدلالة وهداية التوفيق ؛ أما هداية الدلالة فهي ما أنزله من الوحي والشرع ؛ وأما هداية التوفيق فهي أن يوفق من شاء من عباده للزوم هذه الهداية ؛ من أمثلة الهداية التي بمعنى الدلالة قوله تعالى: ((**وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى**)) ((**هديناهم**)) أ دللناهم على طريق الحق لكنهم استحبوا العمى على الهدى ؛ وأما الهداية بمعنى التوفيق ففي قوله تعالى: ((**إنك لا تهتدي من أحببت**)) أي لا توفقه بسلوك طريق الهداية لأن ذلك إلى الله ؛ ((**ويهديكم سنن الذين من قبلكم**)) ((**سنن**)) جمع سنة وهي الطريقة ، والمراد بسننهم ما كانوا عليه من الشرائع ؛ لكن الشرائع تختلف باختلاف الأمم واختلاف الأزمنة والأمكنة ((**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**)) لكن الأصل الناس فيه سواء ؛ وقوله: ((**سنن الذين من قبلكم**)) يعني اليهود والنصارى وغيرهم ممن نزل عليهم الوحي ؛ ((**ويتوب عليكم**)) بالنصب ((**يتوب**)) عطفا على ((**يبين**)) يعني ويريد ليتوب عليكم أي يوفقكم للتوبة ، وتوبة الله على العبد نوعان: توبة توفيق للتوبة ، وتوبة قبول للتوبة ؛ فمن الأول قوله تعالى: ((**لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم ليتوبوا**)) ((**تاب عليهم**)) أي وفقهم للتوبة ليتوبوا ؛ ومن الثاني التوبة التي هي قبول توبة التائبين ، قوله تعالى: ((**وهو**

الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات)) والآية في قوله: ((**ويتوب عليكم**)) هنا تشمل المعنيين . ((**والله عليم حكيم**)) العلم هو إدراك الشيء على ما هو عليه ، فخرج بقولنا " إدراك " الجهل ؛ لأنه ليس بإدراك ؛ وخرج بقولنا " على ما هو عليه " الجهل المركب ؛ لأن الجاهل المركب يدرك الشيء على خلاف ما هو عليه ؛ والله سبحانه وتعالى عليم أي ذو علم ، وقد بين الله سبحانه وتعالى في آية أخرى أن علمه واسع شامل محيط بكل شيء جملة وتفصيلا ((**وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين**)) ((**حكيم**)) أي ذو حكم وحكمة ؛ وقد سبق لنا شرح ذلك وبينا أن حكمة الله عزوجل تكون في الحكم الشرعي والحكم الكوني وأنها تكون على صورة الشيء وعلى الغاية منه أي: صورية وغائية . في هذه الآية من الفوائد: إثبات الإرادة لله ؛ لقوله: ((**يريد الله ليبين لكم**)) وهذه الإرادة هل هي أزلية أو هي حادثة ؟ نقول: الإرادة نوعان: إرادة أزلية ، وإرادة حادثة ؛ فالإرادة المقارنة للفعل إرادة حادثة ، والإرادة السابقة إرادة أزلية ؛ ويظهر لك هذا بالمثال: أنت الآن تريد أن تصلي العشاء ، هذه إرادة سابقة على الفعل ، فإذا أذن قمت إلى الصلاة فصليت ، هذه إرادة مقارنة للفعل ؛ فإرادة الله المقارنة لفعله هذه حادثة ، وإرادته الأزلية السابقة لفعله وهو موجد سبحانه وتعالى لكل ما يكون هذه إرادة أزلية . ومن فوائدها: سعة رحمة الله عزوجل بعباده ، حيث أراد أن يبين لهم ؛ لأن هذا من لطفه وكرمه أن لا يدع الناس على جهلهم . ومن فوائدها: أنه ليس في الشرع شيء مجهولا لكل أحد ؛ لقوله: ((**ليبين لكم**)) فالشرع لا يمكن أن يكون خفيا على كل أحد ؛ لكنه يخفى على الإنسان لأسباب ، إما قلة العلم ، وإما قصور الفهم ، وإما التقصير في الطلب ، وإما سوء القصد ؛ أربعة أسباب لخفاء الحكم الشرعي على الإنسان له أربعة أسباب: الأول: قلة العلم مثل أن يكون الإنسان لم يراجع ولم يطالع ولم يستعب كتب العلماء ، هذا تخفى عليه الأحكام الشرعية لقلة علمه ؛ أو قصور فهمه ، يكون عنده علم واسع لكنه حجر لا يفهم ، هذا أيضا يفوته شيء كثير من الأحكام الشرعية ؛ أو التقصير في الطلب ، إنسان مقصر عنده علم ، عنده فهم لكن ما يحرص على أن يحقق المسائل وينقحها ويحررها ، فيفوته شيء كثير ؛ الرابع: سوء القصد ، بحيث لا يريد إلا فقط ، فهذا . والعياذ بالله . يحرم الخير ويحرم الصواب . ما دواء هذه العلل والآفات ؟ الأول قلة العلم دوائه كثرة العلم ، أن يراجع الإنسان ويطالع كتب العلماء كتب الحديث ، كتب التفسير ، يراجع ؛ قصور الفهم ؟ هذا مشكل لأنه غريزة ؛ لكن ثقوا بأنه بالتمرن يحصل على قوة الفهم ، بالتمرن يحصل على قوة الفهم ، وأضرب لكم مثلا: لو أن الإنسان راجع كتب شيخ الإسلام ابن تيمية أول ما يراجعها لقال: هذه فيها ... يأجوج ومأجوج ما يمكن نفهما ؛ لكن مع التمرن عليها يفهمها

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم**)) . ومن فوائدها: أنه ليس في الشرع شيء مجهولا لكل أحد ؛ لقوله: ((**ليبين لكم**)) فالشرع لا يمكن أن يكون خفيا على كل أحد ؛ لكنه يخفى على الإنسان لأسباب ، إما قلة العلم ، وإما قصور الفهم ، وإما التقصير في الطلب ، وإما سوء القصد ؛ أربعة أسباب لخفاء الحكم الشرعي على الإنسان له أربعة أسباب: الأول: قلة العلم مثل أن يكون الإنسان لم يراجع ولم يطالع ولم يستعب كتب العلماء ، هذا تخفى عليه الأحكام الشرعية لقلة علمه ؛ أو قصور فهمه ، يكون عنده علم واسع لكنه حجر لا يفهم ، هذا أيضا يفوته شيء كثير من الأحكام الشرعية ؛ أو التقصير في الطلب ، إنسان مقصر عنده علم ، عنده فهم لكن ما يحرص على أن يحقق المسائل وينقحها ويحررها ، فيفوته شيء كثير ؛ الرابع: سوء القصد ، بحيث لا يريد إلا فقط ، فهذا . والعياذ بالله . يحرم الخير ويحرم الصواب. ما دواء هذه العلل والآفات ؟ الأول: قلة العلم ، دوائه كثرة العلم ، أن يراجع الإنسان ويطالع كتب العلماء كتب الحديث ، كتب التفسير ، يراجع . الثاني: قصور الفهم ؟ هذا مشكل لأنه غريزة ؛ لكن ثقوا بأنه بالتمرن يحصل على قوة الفهم ، بالتمرن يحصل على قوة الفهم ، وأضرب لكم مثلا: لو أن الإنسان راجع كتب شيخ الإسلام ابن تيمية أول ما يراجعها لقال: هذه فيها يأجوج ومأجوج ما يمكن نفهما ؛ لكن مع التمرن عليها يفهمها وتكون عنده كالفاتحة ؛ إذا الفهم يحتاج إلى تمرين ؛ ومن تمارين الفهم المناقشة مع الناس ، يناقش ؛ لأنه كثيرا ما يغيب عنك شيء من العلم وبالمناقشة يتبين لك شيء كثير فهم . الشيء الثالث: التقصير في الطلب ، دواءه الجد والاجتهاد ، اجتهد لا تتوانى ، ثم التقصير في الطلب ليس معناه قلة الطلب حتى عدم الترتيب في الطلب ، هذا أيضا يتعب الإنسان وينقص العلم ، بعض الناس مثلا إذا أراد أن يراجع المسألة في الكتب الكبيرة فيبحث الفهرس فيجد بحثا ثم يروح يبحث فيه وينسى الأول ، الحاجة الأولى ينساها ، وهذا خطأ ، هذا هو الذي يقطع الأوقات عليك تقطيعا ، مادمت تريد تحقيق مسألة فأغمض عينيك عما سواها وإلا ستكون كالذي يلقط الجراد من أرض ما تحصل شيء ، مثلا تريد أن تطالع مسألة في الطهارة أنت تراجع الفهرس ومر عليك مسألة غير التي تريد قلت نراجع هذا والله هذا مبحث طيب يضيع عليك الوقت ، هذا من التقصير في الطلب ، ما هو تقصير كمي ولكنه تقصير كيفي . الرابع: سوء القصد ،سوء القصد يحتاج إلى إخلاص و الله عزوجل ، فإذا قصد الإنسان حفظ الشريعة ونفع الخلق وأن يرث الأنبياء سهل عليه حسن القصد ؛ لأنه إذا علم أن الإنسان إذا طلب العلم لغير الله فإنه يحرم الخير وعليه الوعيد وأن الله ينزع بركة العلم منه حرص على أن يكون قصده حسنا ؛ فهذه الأمور الأربعة هي التي يحرم الإنسان إياها في عدم تبين الأحكام الشرعية وإلا فالله عزوجل تكفل ((**يريد الله ليبين لكم**)) . ومن فوائدها: كمال هذه الأمة وشريعتها ؛ لقوله: ((

ويهديكم سنن الذين من قبلكم)) فما من خير كان عليه الأمم إلا ولهذه الأمة منه نصيب ((**ويهديكم سنن الذين من قبلكم**)) وقد مثل النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه مع الأنبياء قبله بقصر مشيد يعجب الناظرين إلا أنهم إذا طاقوا به قالوا هذا القصر كامل إلا موضع هذه اللبنة يعني عيب ، قال فأنا اللبنة تمم الله به مكارم الأخلاق ومحاسن الأخلاق ؛ فكمل القصر به عليه الصلاة والسلام ؛ ويدل لذلك أيضا قوله: ((**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم**)) لماذا قال: ((**كما كتب على الذين من قبلكم**)) ؟ إشارة بهذه الأمة وأنها كملت لها الفضائل التي لغيرها وتسلية لها أيضا يعني لا تظنوا أن تكلفينا إياكم بالصيام خاص بكم ؛ بل لكم ولغيركم . ومن فوائدها: أن الله عزوجل يحب التوابين ؛ من أين نأخذها ؟ هذه إرادة المحبة ؛ إذا فالله تعالى يحب منا أن نتوب ، قال الله تعالى: ((**إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين**)) . ويتفرع على هذا: غاية الكرم في الله عزوجل ؛ وجهه ؟ أن التوبة له أو لنا ؟ من الذي يعود عليه فوائدها ؟ نحن ، وهو يحبها لمصلحتنا ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الله يفرح بتوبة عبده كما يفرح الرجل الذي أضل ناقته في أرض فلاة فطلبها فلم يجدها فاضطجع تحت شجر ينتظر الموت قد أئس من الحياة فإذا بحطام ناقته فأخذ به وقال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح . يعني كأنهم مستعدون لإنذار الله إياهم ، مستعدون الإنذار ؛ ما أرى هذا ، والحمد لله الذي قائم يصلي والذي نائم معروف ، وهي فرض كفاية ما هي فرض عين . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: إثبات اسمين من أسماء الله وهما: العليم والحكيم وما تضمناه من وصف ، العليم تضمن العلم والحكيم تضمن الحكم والحكمة ؛ لأنه مشتق من الحكم والحكمة . ومن فوائدها: اقتناع الإنسان بما يجري الله عزوجل من حكم شرعي وحكم كوني ؛ وجه ذلك: أن ما يجريه الله عزوجل من الأحكام مقرون بالحكمة ، وإذا علمت ذلك اقتنعت سواء كان هذا بالأحكام الكونية أو بالأحكام الشرعية حتى المصائب التي تنال العباد لاشك أن لها حكمة يقتنع الإنسان بوجوده ولا يعترض ، لا يعترض على الله تعالى به . ومن فوائد هذه الآية الكريمة المسلكية: مراقبة الله عزوجل ، مراقبة الله في السر والعلانية ؛ من أين تؤخذ ؟ من ثبوت صفة العلم ؛ لأنك متى علمت أن الله عالم بك فإن ذلك يوجب لك مراقبة الله سبحانه وتعالى ألا يفقدك حيث أمرك ولا يجدك حيث نهاك . ومن فوائدها: الإشارة إلى التوبة وقد مر علينا ذلك قريبا وبينا أن شروط التوبة خمسة . ثم قال: ((**والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات**)) قد يقول قائل: هذا مع ما قبلها تكرار ؛ لأنه قال: يريد الله ليبين لكم ويهديكم ويتوب عليكم ، فكيف قال: ((**والله يريد أن يتوب عليكم**)) ؟ نقول: الفائدة من ذلك شيئان ؛ الشيء الأول: التوكيد ، وإذا أكد الله عزوجل أنه يريد التوبة علينا فإن ذلك مما يسرنا ويزيدنا نشاطا في التعرض لتوبة الله عزوجل ؛ الفائدة الثانية: التوطئة لقوله: ((

ويريد الذين يتبعون الشهوات)) يعني تمهيد وتوطئة لما ذكر بعده وهو أن الله له هذه الإرادة ولمن يتبعون الشهوات هذه الإرادة ولهذا كررها . ((**والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما**)) ((**يريد الذين يتبعون الشهوات**)) من هم ؟ يشمل الكافر والفاسق ؛ لأن الكافر يريد الشهوات بل يتبع الشهوات والفاسق كذلك ، قال الله تعالى: ((**فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا إلا من تاب** ...)) فالذين يتبعون الشهوات هم الكفار و الفساق ((**يريدون أن تميلوا ميلا عظيما**)) ((**أن تميلوا**)) أي تنحرفوا عما يريد الله سبحانه تعالى بكم من أسباب التوبة وهي فعل الأوامر وترك النواهي ، فهم يريدون شيئا والله يريد شيئا بخلافه . ثم قال: ((**يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا**)) ((**يريد الله أن يخفف عنكم**)) التخفيف ضد التثقيل ، وتخفيفه سبحانه وتعالى تخفيف في الأوامر وتخفيف في النواهي ؛ أما التخفيف في الأوامر فإن الله سبحانه وتعالى لما ذكر ما يجب علينا من الطهارة الوضوء والغسل والتيمم قال: ((**ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم**)) وكذلك في النواهي ، خفف عنا فقال: ((**وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه**)) فليس بحرام ، وهذا تخفيف لله عنك على العباد ؛ وقوله: ((**يريد الله أن يخفف عنكم**)) الإرادة هنا شرعية وليست كونية ؛ لماذا ؟ لأن الله يقدر على العبد أشياء تثقل عليه ، تثقل عليه العبادات بها أي بسببه ؛ لكن شرعا لا يريد منا أن نشق على أنفسنا بل إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قال عبد الله بن عمرو بن عاص: (**لأصومن الدهر ما بقيت ولأقومن الليل ما عشت**) نهاه الرسول عليه الصلاة والسلام وقال: (**إن لنفسك عليك حقا ولأهلك عليك حقا ولزورك . يعني ضيفك . عليك حقا ولربك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه**) وقال عليه الصلاة والسلام فيما صح عنه أيضا: أنه سبحانه وتعالى لا يكلفنا من العمل إلا ما نطيق ؛ فالإرادة إذا إرادة شرعية . قال: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) الواو هنا يحتمل أن تكون استئنافية لبيان حال الموجبة للتخفيف ، ويحتمل أن تكون الواو للحال والجملة على تقدير " قد " أي وقد خلق الإنسان ضعيفا ؛ وعلى الاحتمالين فالجملة فيها نوع تعليل لقوله: ((**يريد الله أن يخفف عنكم**)) كأنها قاعدة نقول لماذا قال لأن الإنسان خلق ضعيفا أي خلق الله عزوجل ضعيفا ، ضعيفا في كل أموره ، ضعيفا في جسمه ، ضعيفا في إرادته ، ضعيفا في علمه ، ضعيفا في كل شيء ؛ والدليل على ذلك أنه لا يتحمل ، لا يتحمل البرودة في الشتاء ولا الحر في الصيف ، فهو ضعيف ؛ فكانت الشرائع مناسبة لحاله ؛ وتأمل الفرق بين قوله هنا: ((**خلق الإنسان ضعيفا**)) وبين قوله: ((**فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) فالشيطان بكيده العظيم ضعيف ؛ فإذا كان كيد الشيطان ضعيفا فإن هذا يقتضي منا أن نكون أقوياء وإن كنا ضعيفا ، أن نكون أقوياء على

الشيطان ؛ لأن الشيطان كيده ضعيف ونحن وإن كنا ضعفاء لكن يجب أن نكون أقوى منه وأن نثق بقوله تعالى: ((**إنهم يكيدون كيدا وأكيد كيدا**)) ؛ وقوله: ((**خلق الإنسان ضعيفا**)) كلمة ((**ضعيفا**)) منصوبة لمناسبة الآيات أو لمحلها من الإعراب ؟ لمحلها من الإعراب ؛ ما محلها من الإعراب ؟ حال ؛ لأنها وصف بعد معرفة والوصف بعد المعرفة حال ، والوصف بعد النكرة صفة يعني نعتا . في هاتين الآيتين فوائد ؛ أولا: تأكيد قول الله عزوجل على عباده حيث كرر قوله: ((**والله يريد أن يتوب عليكم**)) لأن التوكيد تزداد به الطمأنينة ويزداد به معرفة قدر فضل الله عزوجل . ومن فوائدها: علم الله سبحانه وتعالى بما في القلوب ؛ لقوله: ((**ويريد الذين يتبعون**)) لأن الإرادة محلها القلب ومع ذلك أخبرنا الله تعالى عنها ، فهو عالم بما في القلوب ، قلوب أهل الخير وأهل الشر ((**ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه**)) . ومن فوائدها: الحذر من الذين يتبعون الشهوات ؛ لماذا ؟ لأنهم يريدون منا أن نميل ميلا عظيما ؛ والشهوات قد تكون شهوة بطن وفرج وقد تكون شهوة فكر وقلب ، وكلا الأمرين مراد هنا . ومن فوائدها: الحذر من أهل البدع ؛ لأن أهل البدع ينقسمون إلى قسمين: قسم عندهم شبهات ، وقسم عندهم شهوات ؛ فالجاهل منهم عندهم شبهات يلتبس عليه بالباطل ؛ والعالم منهم عنده شهوات يريد ما لا يريد الله ورسوله ؛ ففي الآية الحذر أو التحذير من هؤلاء وهؤلاء . ومن فوائدها: الإشارة إلى انحطاط مرتبة الذين يتبعون الشهوات ، حيث جعلهم أتباعا يتبعون الشهوات تقودهم الشهوات ، وهذا ذل أن يكون الإنسان تابعا للشهوات ؛ لأن العزة أن يكون الإنسان متبوعا ، فإذا كان تابعا فمعناه أن شهواته ملكته حتى صارت هذا عنه كأنه يجبر على ذلك. ومن فوائدها: أن إرادة المتبعين للشهوات بنا لا تقتصر على أدنى ميل ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله تعالى: ((**أن تميلوا ميلا عظيما**)) فإذا كان كذلك فإنما إذا ملنا قليلا تابعوا حتى نميل ميلا عظيما ، نسأل الله السلامة . سأل الأخ محمد يقول في ناس صلوا البارحة صلاة الكسوف وأقول يمكن يتوقع يصلون الليل أيضا لأن الليل سيكون أكثر ظلمة ؛ ولكني أقول مستحيل أن يقع كسوف في غير ليالي الإبداء ، ليالي الإبداء يعني ليلة أربعة عشر ، وخمسة عشر ، وستة عشر ؛ أو ثلاثة عشر ، أربعة عشر ، خمسة عشر ، هذا مستحيل ؛ لأن سبب كسوف القمر أن تحول الأرض بين الشمس والقمر وهذا لا يمكن إلا إذا كان على نهاية المقابلة بين الشمس والقمر ، مثل هذه الأرض مرتفعة ، إما إذا قرب وارتفع ، إذا قرب القمر من الشمس فمستحيل تكسف ، وين ترقي الأرض ؟ ما يمكن ؛ لكن إذا صار هذا في الأفق الشرقي وهذا في الأفق الغربي حينئذ تكون الأرض فيه احتمال أن تكون بينهما لكن بغير هذا لا يمكن ؛ وكذلك أيضا لا يمكن أن يقع الكسوف مرتين في الشهر ، مستحيل ؛ لأن الكسوف إذا قلنا في ليالي الإبداء بعد ليالي الإبداء سوف يكون القمر قريبا من الشمس ؛ إذا كان قريبا من الشمس فمعناه ما يمكن الكسوف ؛ الشيء الثاني

علامة الكسوف ما يكون إلا مما يلي الشمس ، الذي البارحة .من فوق ؛ لأن العادة إن الذي يلي الشمس من القمر هو الذي يكون فيه النور ؛ ولهذا تجد في أول الشهر تجد القمر مقوس تغرب إلى الشمس ، وفي آخره مقوس تغرب إلى الشمس أيضا ؛ لأنه الذي يكون منه نور والذي يبعد الشمس ؛ فإذا كان كذلك فإذا رأيت الظلمة في الجانب الآخر المقابل لما . الشمس فهذه ليس بكسوف يقينا ؛ لكن أمس رأوه حوالي الثلث راح منه يمكن هذا ما حتى إني أنا لما جئت من الجامعة وقالوا لأهل البيت من الناس يعني كثروا الزحم البيت والناس ينتظرون في المسجد ، تعجبت قلت أيش لون هذا ؟ وانتظرت شوي فأذن واحد " الصلاة جامعة " ثلاث مرات أو أربع مرات .

السائل : شيخ ما يمكن الكسوف في السنة مرتين ؟

الشيخ : لا ، ما هو في السنة ، في الشهر أقول لا يمكن تكسف الشمس ولا القمر في الشهر مرتين .

((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيما وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً**))

فوائد من أي آية ؟ آيتين ؛ أي آيتين ((**يريد الله عنكم**)) ؟ ((**يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم**)) هذه أخذنا فوائدها ؛ ((**والله يريد أن يتوب عليكم**)) كذا ؟ قال الله تعالى: ((**يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا**)) هذا مبتدأ درس الليلة ؟ من فوائد هذه الآية: أن الله تعالى يريد التخفيف على العباد بالعبادة الشرعية . ومن فوائدها: أن اليسر إلى الله أحب إليه من العسر ؛ لقوله تعالى: ((**يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**)) . ومن فوائدها: الحث على اتباع رخص الله ؛ لأن الرخص من التيسير ؛ وقد أيد ذلك ما جاء في الحديث: (**أن الله سبحانه وتعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه**) . ومن فوائدها: أنه إذا تعارض في الأدلة عند المستدل بين التيسير والتعسير فالأولى أن يأخذ بالتيسير ؛ لأن هذا هو مراد الله عزوجل . ومن فوائدها: الإشارة إلى العلة لإرادة التخفيف على العباد وهي قوله: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) . ومن فوائدها: أن الإنسان ينبغي له إذا شمخت بنفسه وعلى أنفه أن يذكر حقيقة نفسه ، وهي الضعف حتى لا يطغى أو يزيد ؛ لقوله: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) . ومن فوائدها: حذف الفاعل إذا علم ؛ لقوله: ((**وخلق الإنسان**)) فإن الخالق هو الله عزوجل معلوم بالضرورة . وقد يكون من فوائد الآية: أن ما كان مكروها للعبد فإن الله يعبر عنه بالبناء للمفعول ؛ ((**خلق الإنسان**)) ولم يقل: وخلق الله مع أن ذكر الله وارد في الجملة التي قبلها ؛ ويؤيد هذا قول الجن ((**وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد**

بهم ربهم رشدا)) ويؤيدها أيضا ما في سورة الفاتحة ((**صراط الذين أنعمت عليهم**)) فأضاف النعمة إلى الله ، وقال في الغضب: ((**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**)) ولم يقل: الذي غضبت عليهم مع أن المغضوب ... هو الله عز وجل . ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل**)) النداء كما سبق يدل على العناية بما جاء في الخطاب ؛ ووجه ذلك أن النداء تنبيه للمنادى فإنه يفرق بين أن يأتي الخطاب مرسلا وبين أن يأتي مفضلا بالنداء ؛ وتوجيه النداء إلى المؤمنين ((**يا أيها الذين آمنوا**)) يفيد الإغراء بالتزامها للخطاب أو بالتزام مدلول هذا الخطاب ؛ ووجه ذلك أن وصف الإنسان بالإيمان يحمله على الامتثال ؛ ويفيد أيضا أن امتثال هذا الشيء من مقتضيات الإيمان ؛ ويفيد أيضا أن مخالفة ذلك نقص في الإيمان ؛ يقول الله عزوجل: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) وهذا النداء يجب علينا أن نعتني به وأن ننتظر ماذا يوجهنا الله إليه كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال " إذا قال الله يا أيها الذين آمنوا فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " . ثم قال: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم**)) جاء النهي ، جاء النهي ((**لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل**)) فإن " لا " هي للناهية ولذلك جزم الفعل بعدها بحذف النون ؛ ((**لا تأكلوا أموالكم**)) أي ما تتمولونه من قليل أو كثير ، من عروض أو نقود ، من ديون أو أعيان ، عامة كل الأموال ؛ وقوله: ((**بينكم**)) أي في التعامل ؛ لأن أكل المال لابد أن يكون بين اثنين فصاعدا ؛ أما إذا كان من واحد لواحد فهذا قد أكل ماله ((**بينكم**)) أي في حال تعاملكم ؛ وقوله: ((**بالباطل**)) الباطل في اللغة الضائع سدى ، الهالك الذي ما فيه خير ؛ والمراد بالباطل هنا ما خالف الشرع ؛ لأن الشرع حق وما خالفه باطل ؛ والمعنى على هذا: لا تأكلوا أموالكم بينكم على وجه يخالف الشرع ، مثل الربا والغش والكذب والتدليس وما أشبه ذلك ؛ ((**إلا أن تكون**)) " إلا " أداة استثناء لكن المراد بها الاستدراك يعني لكن إن كان تجارة بينكم عن تراض منكم فهذا لا بأس به ؛ وإنما قلنا إن الاستثناء منقطع لأن قوله: ((**إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) ليس من جنس الأكل بالباطل بل هو أكل بحق ، والاستثناء المنقطع هو أن يكون المستثنى من غير جنس المستثنى منه ، وهنا لابد أن يكون منقطعا ؛ لأن التجارة عن تراض منا ليست أكلا بالباطل بل هي أكل بحق ؛ ولهذا نقول: الاستثناء في هذه الآية منقطع ؛ ((**إلا أن تكون تجارة**)) فيها قراءتان سبعيتان: ((**تجارة**)) بالرفع ، و((**تجارة**)) بالنصب ؛ أما على قراءة الرفع فلا إشكال فيها يعني إلا أن تحدث تجارة بينكم ؛ وهنا تكون "كان " تامة لا ناقصة ؛ وأما على قراءة النصب فإن "كان " تكون ناقصة ، و((**تجارة**)) خبرها واسمها مستتر ؛ وحينئذ يشكل أن يكون الاسم مستترا وتقديره " هي " مع أن الأكل ((**لا تأكلوا**)) مذكرا فهل يصح أن نقول: إلا أن تكون الأكل تجارة ؟ لا يصح ؛ ولكن هاهنا فائدة وهي: إذا توسط الضمير أو إشارة بين شيئين

الثاني مذكر والأول مؤنث أو بالعكس فإنه يجوز مراعاة الأول أو الثاني ؛ أعرفتم ؟ إذا توسط الضمير أو الاسم الإشارة بين شيئين الأول مذكر والثاني مؤنث أو بالعكس جاز أن يذكر أو يؤنث ، أن يذكر باعتبار مرجعه السابق ، وأن يؤنث باعتبار مرجعه اللاحق ؛ فهنا أنث باعتبار مرجعه الثاني ، اللاحق يعني إلا أن تكون التجارة التي تأكلون بها الأموال تجارة عن تراض منكم ؛ والتجارة هي تبادل أو التبادل بين الناس من أجل الربح ، ومنه قول الفقهاء " عروض التجارة " أما ما يهدى أو يرهن أو يعار فهذا ليس بتجارة ؛ وكذلك ما اشتري لدفع الحاجة كشراء الخبز للأكل فهذا ليس بتجارة لأن الإنسان لا يأخذ به الربح ؛ وحينئذ يبقى في مدلول الآية إشكال: إذا كانت المعاملات أكثر من التجارة فلماذا لم يذكرها ؟ فقيل: إنها لم تذكر يعني التعامل بغير قصد التجارة لأن الغالب في تعامل الناس هو التجارة وهي التي يقع فيها المشاحنة ؛ وأما غيرها فالإهداء تصدر عن طيب نفس من المهدي وكذلك العارية وكذلك الرهن وما اشتري للحاجة فالغالب أنه لا يحصل فيه تشاحن ؛ لأن الإنسان يقصد به دفع الحاجة لا حصول الربح ؛ فلهذا ذكرت التجارة وإلا فمن المعلوم أن العقود التي تقع عن تراض أكثر من عقود التجارة ((**إلا عن تراض منكم**)) ((**عن تراض**)) الجار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره: صادرة عن تراض منكم أو حاصلة ؛ ((**عن تراض منكم**)) و ((**تراض**)) هنا صيغة التفاعل يتبين بها أ، المراد التراضي من الطرفين الآخذ والمعطي ؛ وقوله: ((**عن تراض منكم**)) يعني صادر منكم أنتم أيها المتعاملون لا من غيركم ؛ فلو رضي الأب ببيع ابنه والابن لم يرضى والملك للابن فلا عبرة برضى الأب ؛ أي نعم لو رضي الأب ببيع مال ابنه دون الإذن فإنه لا عبرة برضاه . قال: ((**ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما**)) ((**لا تقتلوا أنفسكم**)) القتل معروف إزهاق النفس ؛ ولكن ((**أنفسكم**)) هل المراد بذلك نفس القاتل ويكون هذا بمعنى انتحار ؟ أو المراد بأنفسكم أي إخوانكم كما في قوله تعالى: ((**ولا تلمزوا أنفسكم**)) فإن الإنسان لا يلمز نفسه إنما يلمز غيره ؛ أو أيهما المراد ؟ نقول هو شامل ، فلا يقصر على من يقتل نفسه نفسه ولا على من يقتل غيره بل يقال: الآية شاملة لهذا وهذا ؛ فإن كان المراد: لا تقتلوا أنفسكم أنتم ، فلا إشكال في الآية ، وإن كان المراد: لا تقتلوا غيركم ، فلماذا عبر الغير عن النفس ؟ نقول عبر عن الغير بالنفس لأن المؤمن مع أخيه كالجسد الواحد كما ضرب ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثلا: (**إذا اشتكى منه عضو تداءا له سائر الجسد بالحمى والسهر**) وأيضا فالتعبير عن الأخ بالنفس فيه إغراء وحث يعني كأنهما نفس ؛ ففيه إغراء للإنسان عن تجنب قتل الغير وتحمل للإنسان أو حمل الإنسان على ... على أخيه ؛ وقوله: ((**إن الله كان بكم رحيما**)) الجملة تعليل لما قبلها ، تعليل للحكمين: أكل الأموال ، وقتل النفوس ؛ فالله سبحانه وتعالى بنا رحيم ومن رحمته تحريم أكل الأموال بيننا بالباطل أو النهي عن أكل الأموال بيننا بالباطل والثاني النهي

عن قتل أنفسنا فإن هذا من رحمة الله بنا ؛ وجهه في الأول: أن أكل الأموال بالباطل يؤدي إلى تشاحن والنزاع وربما يؤدي إلى اصطدام المسلح ؛ وقتل الناس واضح ؛ وقوله: ((**إن الله كان بكم رحيما**)) ((**بكم**)) الخطاب يعود إلى من ؟ إلى المأمورين ؛ لأنه يخاطب المؤمنين ((**يا أيها الذين آمنوا**)) ويؤيد هذا قوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) ولم يريد في القرآن إضافة الرحمة إلى الله تعالى منسوبة إلى الكافرين يعني بمعنى العام ؛ فالرحمة التي اتصف الله بها ذكرت في القرآن إما على سبيل العموم أو على سبيل الخصوص بالمؤمنين ؛ أما على سبيل الخصوص بالكافرين فلم ترد .

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما**)) . وقوله: ((**إن الله كان بكم رحيما**)) ((**بكم**)) الخطاب يعود إلى من ؟ إلى المأمورين ؛ لأنه يخاطب المؤمنين ((**يا أيها الذين آمنوا**)) ؛ ويؤيد هذا قوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) ولم يرد في القرآن إضافة الرحمة إلى الله تعالى منسوبة إلى الكافرين يعني بمعنى العام ؛ فالرحمة التي اتصف الله بها ذكرت في القرآن إما على سبيل العموم أو على سبيل الخصوص بالمؤمنين ؛ أما على سبيل الخصوص بالكافرين فلم ترد .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**)) ؟

الشيخ : نعم على أن الآية في قوله: ((**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**)) قيل المراد بها: لا ت ... النفاق في سبيل الله فتهلككم ، وليس المراد الإلقاء بالنفس إلى ما يهلكها كالقتل والتعرض له ؛ لكن الصحيح أن الآية عامة ((**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**)) هي عامة .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **ولا تقتلوا أنفسكم إنه كان بكم رحيما**)) فما المراد بالنفس هنا هل هي عامة أو خاصة ؟

الشيخ : الاعتداء على الغير كالاعتداء على نفسه ؛ لأن الرسول جعل عقوبة المعتدي على نفسه كعقوبة المعتدي على الغير أنه

السائل : سؤال عن الواو في قوله تعالى: ((**ولا تقتلوا أنفسكم** ...)) ؟

الشيخ : ما هو صحيح ؛ لأن هذه الواو حرف عطف ... تقتضي ا م ... يقول لا تقتلوا أنفسكم بأكل الأموال ؛ بل يقال إن الله عزوجل ذكر النهي عن الأموال وعن الأنفس .

السائل : سؤال عن بعض أحكام الدعوة إلى الله تعالى ؟

الشيخ : يسأل عن منهج السلف ، منهج السلفي في أي شيء ؟ كان حريصا على العلم ؛ منهج السلف في أيش ؟ اقرأ شرح الطحاوية أو شرح العقيدة الواسطية ؛ يدعون الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن ((**ويجادلون أهل الكتاب بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم**)) ولا ينكرون على أحد اجتهاده إذا لم يخالف النص القرآني أو النبوي أو إجماع السلف.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**

ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا)).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل**)) سبق الكلام على أول هذه الآية وأظن ليس فيه يحتاج إلى مناقشة ؛ بقيت الفوائد ؟ الآية كملناها وبقيت الفوائد . نأخذ فوائد هذه الآية ((**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** ...))

ففي هذه الآية من الفوائد: العناية بحفظ الأموال وعدم العدوان ؛ لقوله: ((**لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل**)) . ومن فوائدها: تحريم أخذ مال الإنسان بغير رضى منه ؛ لقوله: ((**إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) . ومن فوائدها: تحريم التعامل المحرم ولو كان برضى من الطرفين ؛ لأن التعامل المحرم أخذ للمال بالباطل ؛ وعلى هذا الطرفان على تعامل الربوي فإن ذلك محرم . ومن فوائدها: أن من مقتضى الإيمان تجنب أكل المال بالباطل ؛ لأنه وجه الخطاب إلى المؤمنين . ومن فوائدها: اشتراط الرضى في عقود المعاملات ؛ لقوله: ((**إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) والرضا إذا كان صادقا عن العقد لا إشكال في جواز العقد وصحته ؛ ولكن إذا كان لاحقا فهل ينفذ العقد أم لا ؟ وذلك فيما يسمى عند أهل العلم " التصرف الفضولي " يعني لو أنني بعت مال شخص بدون إذنه ورضاه ولكن أذن فيما بعد ورضي فهل يقع العقد السابق صحيحا أو باطلا ؟ إذا نظرنا إلى عموم قوله: ((**إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) قلنا إنه يكون صحيحا لأن هذه التجارة صار مآلها إلى التراضي ، وهذا القول هو الراجح أن التصرف الفضولي إذا أذن فيه صاحبه فإنه جائز نافذ ؛ وذلك لأن عموم قوله: ((**إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم**)) يدخل فيه هذه الصورة ؛ ولكن بعض أهل العلم قال: لا يصح مطلقا ، لا يصح مطلقا سواء عدل أو لم يعدل وسواء تصرف في ذمته أو في عين المال وسواء كان في الشراء أو في البيع وبعد فصل وفرق بين الشراء وبين البيع وقال إذا اشترى له بذمته ولم يسمه في العقد ورضي فلا بأس وإلا فلا ؛ ولكن القول الراجح أنه متى رضي ولو بعد العقد فإنه يقع العقد صحيحا . ومن فوائدها: تحريم القتل ، قتل الإنسان نفسه ؛ لقوله: ((**ولا تقتلوا أنفسكم**)) . وعلى تفسير الثاني من فوائدها: أن المؤمنين كنفس واحدة وأن قتل الإنسان غيره كأنما قتل نفسه . ومن فوائدها: أن الله عزوجل أرحم بالإنسان من نفسه ؛ لأنه نهاه أن يقتل نفسه فصار أرحم به من نفسه . ومن فوائدها: إثبات صفة الرحمة لله ؛ لقوله: ((**إن الله كان بكم رحيما**)) والرحمة عند السلف صفة حقيقية ثابتة لله عزوجل ؛ وأنكرها المعطلة ، أنكروها إنكار تأويل لا إنكار تكذيب يعني لم يقولوا إن الله ليس له رحمة ؛ بل قالوا إن المراد برحمته كذا وكذا متعللين بأن الرحمة فيها شيء من الرقة

واللين والله عزوجل لا يوصف بهذا ؛ فنقول لهم: بماذا تفسرون الرحمة ؟ قالوا: نفسرها بإرادة الإنعام والإحسان أو نفسرها بالإحسان ؛ أما أن نقول هناك رحمة بها يريد الإحسان فيحسن فهذا لا يجو ؛ ولاشك أنهم في ذلك التفسير خالفوا ظاهر القرآن وخالفوا إجماع السلف ؛ وإجماع السلف قد يقول قائل: أين إجماع السلف ؟ فنقول: إن القرآن نزل باللغة العربية وفهموه على مقتضى اللغة العربية فإذا أثبت الله لنفسه الرحمة أثبتوا له الرحمة لأن هذا هو الأصل ؛ ونقول لمن قال إنه لا إجماع: إيت بحرف واحد عن السلف يفسرون الرحمة بغير ظاهر القرآن ، وهذه فائدة مهمة يندفع بها من شبه ولبس وقال أين إجماع السلف ؟ نقول القرآن بين أيديهم ولم يفسروه بخلاف ظاهره ، والأصل أنهم فهموه على أيش ؟ على ظاهره بمقتضى اللسان العربي ؛ ثم نقول لهم: أنتم تفسرونه بالإرادة فرارا من مشابهة المخلوق بزعمكم والمخلوق له إرادة ((**منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة**)) ((**يريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة**)) (**إنما الأعمال بالنيات**) ولا أحد يشك بأن المخلوق له إرادة ؛ فإذا قالوا: إرادة المخلوق تليق بهم وإرادة الخالق تليق به ؛ قلنا لهم: ورحمة الخالق تليق به ورحمة المخلوق تليق بهم ؛ وكذلك إذا فسروا الرحمة بالإنعام الذي هو المخلوق أو بالنعمة التي هي مخلوقة ؛ قلنا: النعمة لا تكون إلا بإرادة والإرادة لا تكون إلا برحمة ، من لم يرحم ولم يرد النعمة ولم ينعم ؛ وبهذا تبين بطلان تحريفهم ونسميه تحريفا لا تأويلا على كل تقدير ؛ ولو سألناكم الآن أيهما أعظم أن يحرف القرآن والسنة فيما يتعلق بصفات الله أو فيما يتعلق بالأحكام التكليفية المتعلقة بأفعال العبيد ؟ الأول لاشك ؛ لأن الأول لا مكان للعقل فيه ؛ فالواجب إجرائه على ظاهره ؛ أما الثاني فهي أحكام تكليفية للعقل فيها مجاز بالقياس مثلا ، فيكون التحريف فيها أهون ؛ وتجد هؤلاء المعطلة ينكرون أشد الإنكار على من حرف النصوص فيما يتعلق بفعل المكلف ولا ينكرون على أنفسهم تحريف النصوص فيما يتعلق بصفات الرب عزوجل . ومن فوائدها: جواز التجارة والاتجار ؛ لأن الله أقر ذلك بقوله: ((**إلا أن تكون تجارة**)) وظاهر الآية العموم أن للتجارة جائز لذوي الجاه والشرف وللص ... من الناس ولمن دونهم ، فلا عيب على الإنسان أن يتجر ويطلب الرزق ؛ ولهذا وجه الله الأمر للمؤمنين بالسعي إلى الجمعة عند ندائها وقال: ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون**)) لما أمرنا بطلب الرزق بعد الانصراف من الجمعة ذكرنا أن لا ننسى ذكر الله قال: ((**وابتغوا من فضل الله واذكروا الله**)) حتى لا تنسى ((**وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون**)) على كل حال التجارة جائزة ولا عيب على الإنسان فيها ؛ ويذكر في التاريخ أن أبا بكر رضي الله عنه لما ولي على المسلمين خليفة نزل إلى السوق يبيع ويشتري وقالوا له كيف تبيع وتشتري أنت خليفة مسئول ؟ قال لابد من ذلك ؛ فضربوا له نصيبا معينا من بيت المال بقدر كفايته . رضي الله عنه . . ما هي التجارة المذمومة ؟ التجارة

المذمومة ما صدت عن ذكر الله ؛ ولهذا امتدح الله . الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ قال بعض أهل العلم: التجارة التي يقصد بها المكاثرة في الدنيا هي مذمومة ؛ لأن الغالب أن من كانت هذه نيته أن تصده التجارة عن ذكر الله ؛ فإذا رأيت من نفسك شجعا وطمعا وشحا في التجارة فأمسك ، أمسك لأن ذلك يخشى أن تكون على حساب الدنيا . ثم قال الله تعالى: ((**ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا**)) قوله: ((**ذلك**)) المشار إليه ما ذكر في الآية السابقة فقط خلافا لبعض العلماء الذين قالوا ((**من يفعل ذلك**)) أي كل ما نهي عنه من أول السورة ؛ لأن هذا لا وجه له بل نقول ((**من يفعل ذلك**)) الإشارة تعود إلى أقرب مذكور أي من يأكل الأموال بالباطل إلا ما است ... ومن يقتل النفس عدوانا وظلما ، ((**عدوانا**)) أي اعتداء بأن يفعله عن قصد ((**وظلما**)) قيل: إنها من باب عطف المرادف على مرادفه لأن الظلم عدوان والعدوان ظلم ؛ وقيل: بل بينهما فرق ، فالعدوان ما فعل عن قصد والظلم يعود إلى نفس الفاعل فهو إذا خالف ما ذكر أو فعل ما ذكر من المناهي فقد اعتدى على غيره فأكل ماله واعتدى على غيره فقتله وظلم نفسه ؛ فيكون عدوانا باعتبار الغير وظلما باعتبار النفس ؛ وأيهما أصح ؟ الثاني أصح لاشك ؛ لأن حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على الترادف ؛ لأنك إذا جعلتهما مترادفتين صار ذلك تكرارا ؛ لكن إذا قلت هذه لها معنى وهذه لها معنى فهذا هو الأصل ؛ وعليه فنقول ((**عدوانا**)) أي عن عمد وقصد وهو عدوان على الغير ، ((**ظلما**)) أي على النفس ؛ لأن جميع المعاصي ظلم للنفس . قال: ((**فسوف نصليه نارا**)) أي ندخله نارا تحرقه ، وهذه ((**نصليه نارا**)) نصبت مفعولين ليس أصلهما مبتداء وخبر فتكون من باب "كسا ... " ((**فسوف نصليه**)) أي ندخله نارا تصلاها فتحرقه ((**وكان ذلك على الله يسيرا**)) ((**كان ذلك**)) المشار إليه إدخاله النار التي يصلاها كان على الله يسرا أي سهلا ؛ لأنه لا يمانعه أحد في ملكه ؛ التعذيب بالنار قد يصعب على بعض ملوك الدنيا مثلا لكنه على الله يسير سهل ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) . الإعراب في هذه الآية " من " ما هي ؟ شرطية ؛ وفعل الشرط ؟ ((**يفعل**)) وجوابه: ((**فسوف نصليه نارا**)) وارتبطت الجملة جملة جواب الفاء لوجود ما يقتضي ذلك وهو " سوف " والجواب الذي يحتاج إلى ربط بالفاء مجموع في قول الشاعر:

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس

أين سوف ؟ في قوله وبالتنفيس . من فوائد هذه الآية الكريمة: التحذير من فعل هذه المنهيات ؛ وذلك بالوعيد عليه بالنار . ومن فوائدها: أن فعل هذه المنهيات من كبائر الذنوب ؛ لأنه توعد عليه بالنار ، وكل ذنب توعد عليه بالنار فهو من كبائر الذنوب . ومن فوائدها: بيان عظمة الله وتمام سلطانه وقدرته ؛ لقوله: ((**وكان ذلك**

على الله يسيرا)) . ومن فوائدها: تعظيم الله نفسه ؛ لقوله: ((**نصليه نارا**)) لأن الضمير هنا تقديره " نحن " وهو ضمير العظمة ؛ وليس من المتشابه إلا على من طمس الله قلبه كالنصراني الذي يقول إن ضمير الجمع يدل على التعدد وينسى الآيات المحكمات الدالة على أن الله إله واحد ؛ لأن الله طمس على قلبه ومن طمس الله على قلبه فإنه لا يتبين له الحق . ثم قال الله تعالى: ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**)) . ((**إن تجتنبوا**)) هنا عدول عن الغيبة إلى الخطاب ؛ أين الغيبة ؟ ومن يفعل ذلك نصليه ؛ وأما ((**إن تجتنبوا**)) فهذا للخطاب يخاطب الله سبحانه وتعالى العباد بقوله: ((**إن تجتنبوا**)) أي تبتعدوا عن ((**كبائر ما تنهون عنه**)) ((**كبائر**)) جمع كبيرة ، و((**ما تنهون عنه**)) النهي هو طلب الكف على وجه الاستعلاء أي ما ينهاكم الله عنه ((**نكفر عنكم سيئاتكم**)) أي صغائر ذنوبكم ((**نكفر**)) مأخوذ من الكفر وهو الستر ، التكفير إذا معناه الستر للسيئات ، وذلك بالعفو عنها ؛ فقوله عزوجل: ((**سيئاتكم**)) جمع سيئة والمراد بها هنا الصغيرة ؛ والدليل على أن المراد بها الصغيرة: أنها جاءت بمقابلة الكبائر ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**)) وإلا فأصل أن السيئة عامة الكبيرة والصغيرة ؛ وهذه من بلاغة القرآن أن يعرف معنى كلمة بذكر ما يقابلها ، ومن ذلك قوله تعالى: ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) لو قيل لعبد الله: ما معنى الثبات ؟ فرادا ؛ ما دليلك ؟ أنه قوبل بقوله: ((**أو انفروا جميعا**)) مع أنك لو ذهبت تراجعها في القاموس أو غيره من كتب اللغة لأخذت وقتا لكن إذا عرفت أن الله يذكر الشيء وما يقابله كما في هذه الآية عرفت أن المراد بالثبات أي فرادا ؛ وقوله: ((**نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**)) المدخل الكريم هو الجنة ؛ لأنها دار الكرامة ، دار الفضل ، دار الإحسان ، دار السلام ؛ وهنا قال: ((**مدخلا**)) ولم يقل: مدخلا ؛ لأنه من الرباعي ، واسم المكان أو المكان والمصدر الميمي إذا كان من الرباعي فهو على وزن مفعل لا على وزن مفعل ؛ ولهذا تقول: أقام الرجل عندنا مقاما ، وتقول: قام الرجل فينا مقاما ؛ لأنه من ثلاثي ؛ وعلى هذا ((**يدخلكم مدخلا**)) صارت بضم الميم لأنها من الرباعي من أدخل يدخل ((**يدخل مدخلا كريما**)) أي يدخلكم في مكان دخول كريم بناء على أن مدخل هنا اسم مكان ؛ ويجوز أن تكون مصدرا ميما أي يدخلكم إدخالا كريما ؛ ويجوز أن يراد بها هذا وهذا أي أن الكرم وصف للإدخال و لو قال قائل: ما هي الكبائر ؟ قلنا: الكبائر جمع كبيرة وقد جاءت الأحاديث بعدها بثلاث ، وأربع وسبع ، وتسع ؛ وكفاية الأحاديث في هذا ؛ ومن ثم اختلف العلماء ؛ فقيل: إن الكبائر ما نسب على أنه من الكبائر وما سوى ذلك فهو من الصغائر ؛ ففي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا وجلس وقال ألا وشهادة الزور وقول الزور**)

وورد عنه أيضا: (**اجتنبوا سبع الموبقات**) وعدها ، وسئل عن الكبائر فقال: تسع ، وعدها ؛ ومن ثم اختلف العلماء ؛ فمن من قال: ما ورد أنه من الكبائر فهو كبيرة وما لا فهو صغيرة ؛ وقد سئل عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الكبائر هل هو سبع ؟ فقال: (**هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع**) ، وفي رواية أخرى قال: (**هي سبع مائة أقرب منها إلى السبع ولكن لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار**) ، وقال الإمام أحمد: الكبيرة محدودة لا معدودة وهي ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة ، ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة فهو كبيرة وما لا فهو لا ، الزنا مثلا ؟ كبيرة ، السرقة كبيرة ، القذف كبيرة ، (**من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه**) كبيرة ؛ فما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة فإنه من كبائر الذنوب ؛ قال ابن عبد القوي في منظومته الدالية التي تقع في نحو أربعة عشر ألف بيت في الفقه ، قال: " **فما فيه حد في الدنيا أو توعد بأخرى فسم كبرى على نص أحمد** " فسم يعني سمي أو أعينه يعني صفه بأنه من كبائر الذنوب ؛ " على نص أحمد " ؛ " **وزاد حفيد المجد أو جاء وعيده بنفي لإيمان ولعن مؤبد** " ؛ من هو حفيد المجد ؟ شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ " وزاد حفيد المجد أو جاء وعيده بنفي لإيمان " يعني لا يؤمن من فعل كذا وكذا ، ليس منا من فعل كذا وكذا ؛ " ولعن مؤبد " يعني ما ذكر فيه اللعن مثل: (**لعن الله من لعن والديه**) وأشبه ذلك ؛ فزاد كم ؟ زاد ثنتين مع ثنتين أوليين تكون أربعة ؛ ولشيخ الإسلام رحمه الله كلام آخر قال فيه: ما رتب عليه عقوبة خاصة دينية أو دنيوية فهو من كبائر الذنوب وما فيه مجرد التحريم أو مجرد النهي فهو من الصغائر ، ووجه ذلك: أن تخصيص الذنب على العقوبة يدل على عظمه وإلا لأكتفي بالعقوبات العامة على الذنوب لكونه نص على عقوبة خاصة فيه يدل على عظمه ؛ وهذا الضابط الذي ذكره شيخ الإسلام ضابط لا بأس به ؛ لكنه سوف يدخل فيه ذنوب كثيرة ؛ ولكننا لم نجد فارقا يفرق بين كبائر وصغائر إلا بمثل ذلك ؛ فإذا رتبت عقوبة خاصة دنيوية أو دينية أو أخروية فهو كبيرة ، دينية مثل أن يقال: (**والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه**) هذه دينية نفي الإيمان ؛ دنيوية كالحد ؛ أخروية كالوعيد (**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم**) فهذا تعريف للكبيرة بالعد أو بالحد ؟ بالحد نعم .

السائل : بعضهم يقول إذا كانت الذنوب بينك وبين عباد الله فهي من الكبائر ، وإذا كانت بينك وبين الله فهي من الصغائر ، فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : غير صحيح ؛ يقول إذا كانت الذنوب بينك وبين العباد فهي من الكبائر وما كان بينك وبين الله فهي من الصغائر ، أقول هذا غير صحيح ؛ لأن (**من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه**) ليس بين العباد .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ...)) ؟

الشيخ : لكن كبائر وسيئات اقرأ ، ما قال: نكفر عنكم كبائركم ، أو نكفرها عنكم ، قال: إن تجتنبوا نكفر السيئات يعني نكفر الصغائر .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا**)) هل العدوان هو الظلم أو غيره ؟ قيل إنهما مترادفان ؛ وقيل ؟ يعني قيل متباينان العدوان باعتبار التعدي على الغير عن قصد ، والظلم ظلم النفس . أيهما أصح مترادفان أو متباينان ؟ متباينان ؛ بمعنى لأي شي صححت أنهما متباينان ؟ بناء على أن الأصل في الكلام التأسيس والمغايرة يعني دون التوكيد والمرادفة . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الذنوب عما نهي عنه ينقسم إلى كبائر وصغائر ؛ لقوله: ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**)) . ومن فوائدها: تفاضل الناس في الإيمان ؛ وجهه ؟ أن الإيمان يزداد بزيادة العمل كمية أو كيفية أو نوعا ؛ هنا قسم الله المعاصي إلى قسمين وكلما كان الإنسان في معصية أشد كان إيمانه أنقص وأقل ، فيؤخذ منه أن الإيمان يزيد وينقص ؛ وهذا هو الذي عليه جمهور أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص ، بدليل الكتاب والسنة و الواقع ، الكتاب قال الله تبارك وتعالى: ((**فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا**)) وقال تعالى: ((**ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيمانا**)) وهل في الآيتين دليل على النقص ؟ نعم ؛ لأنه لا تتصور زيادة إلا بما نقص فيه لابد منها ؛ وفي السنة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ما رأيت من ناقصات عقل ودين . يعني النساء . أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن**) ؛ وأما الواقع فظاهر ، الأعمال عند أهل السنة من الإيمان والأعمال تتفاضل بالزيادة ؛ المصلي عشر ركعات لا يساويه من صلى ست ركعات ، وهذا ظاهر محسوس ؛ كذلك أيضا في القلب ، الإيمان يزيد وينقص في القلب ، دليل ذلك أن ابراهيم قال: ((**رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي**)) ليزيد ثبات وإيمانا ؛ وأنت بنفسك تحس أن إيمانك بشيء يزداد في القلب ، فإذا جاءك مخبر بخبر وهو عندك ثقة آمنت بالخبر ، فإذا جاء آخر مثله وأخبرك بنفس الخبر ازداد إيمانك لاشك ، ولو أخبر بعكسه ضعف إيمانك

الأول الذي أخبرك به الثقة ؛ أليس كذلك ؟ هذا شيء مشاهد ؛ كذلك أيضا بالنسبة لمراقبة الله عزوجل ، مراقبة الله ، يجد الإنسان في نفسه أحيانا أن قبله حاضر بين يدي ربه وأنه في أحلى ما يكون وألذ ما يكون وأنه قد ذاق طعم الإيمان حتى يتمنى أنه لا يكون إلا في هذا السرور ولا يريد لا الدنيا ولا الآخرة ما يرى من الأحسن ولا أطيب من الساعة التي هو فيها سواء كان في كان في الصلاة أو كان في قراءة القرآن أو في تدبر سيرة النبي عليه الصلاة والسلام .

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**)) . الإيمان يزيد وينقص في القلب ، دليل ذلك أن ابراهيم قال: ((**رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي**)) ليزيد ثبات وإيمانا ؛ وأنت بنفسك تحس أن إيمانك بشيء يزداد في القلب ، فإذا جاءك مخبر بخبر وهو عندك ثقة آمنت بالخبر ، فإذا جاء آخر مثله وأخبرك بنفس الخبر ازداد إيمانك لاشك ، ولو أخبر بعكسه ضعف إيمانك الأول الذي أخبرك به الثقة ؛ أليس كذلك ؟ هذا شيء مشاهد ؛ كذلك أيضا بالنسبة لمراقبة الله عزوجل ، مراقبة الله ، يجد الإنسان في نفسه أحيانا أن قبله حاضر بين يدي ربه وأنه في أحلى ما يكون وألذ ما يكون وأنه قد ذاق طعم الإيمان حتى يتمنى أنه لا يكون إلا في هذا السرور ولا يريد لا الدنيا ولا الآخرة ما يرى من الأحسن ولا أطيب من الساعة التي هو فيها سواء كان في كان في الصلاة أو كان في قراءة القرآن أو في تدبر سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ، أحيانا تستولي عليه الغفلة فيصلي بنفس القراءة التي قرأها بالأمس ولكن قلبه حجر ما يلين والوقت هو الوقت و المكان هو المكان والعمل هو العمل ، يصلي الإنسان في آخر الليل ليلة يجد لذة عظيمة في هذه الصلاة ويحس أنه قرب من الله عزوجل ، وليلة أخرى بالعكس يرى أنه في شيء محسوس ما يذق معنى من المعاني ؛ أيهما أشد إيمانا ؟ بالأمس ، أشد بكثير ، حتى الصحابة قالوا يا رسول الله إذا كنا عندك وسمعنا ما تقول فإننا كأننا نرى رأي العين ولكن إذا ذهبنا الأهل والأولاد نسينا فقال: (**لو كنتم على ما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة ولكن ساعة وساعة**) يعني ساعة وساعة ؛ إذا فالإيمان يزيد حسا ، يزيد حسا بلاشك ؛ ولكن الطاعة لاشك أنها تزيد في الإيمان بشرط أن تكون مصحوبة بعمل القلب ؛ أما عمل الجوارح إذا لم يكن مصحوبا بعمل القلب فإنه لا يزيد به الإيمان وربما ينقص في الإيمان . والعياذ بالله . لأنه ... ؛ لكن إذا كانت أعمال الجوارح مصحوبة بعمل القلب من الخوف والرهبة واحتساب الثواب فإنه بلاشك يزداد قلبه بالطاعة ؛ لهذا يجب النظر في هذه المسألة . من الذين قالوا لا يزيد ولا ينقص ؟ طائفتان من الناس بل ثلاث طوائف: المرجئة قالوا لا يزيد ولا ينقص ؛ لأن الأعمال الصالحة وغير الصالحة لا دخل لها في الإيمان ، فالناس عندهم في الإيمان شيء واحد كالمشط كما قال ابن القيم في النونية قال:

والناس في الإيمان شيء واحد كالمشط عند تماثل الأسنان

المشط أسنانه متماثلة ، فالناس عندهم سواء ؛ وما هو الإيمان عندهم بعد ؟ ما هو الإيمان ؟ مجرد التصديق والإقرار حتى الشيطان عندهم مؤمن لأنه صدق ؛ ولهذا قال ابن القيم:

اسأل أبا الجن اللعين أتعرف الخلاق أم أصبحت

أبو الجن اللعين يعرف الخلاق أم لا ؟ يعرفه ويدعوه يقول: ((**رب أنظرني**)) ومع ذلك هو أكفر خلق الله ؛

الطائفة الثانية التي خالفت الخوارج وما أدراك ما الخوارج ، أصحاب الأعمال الظاهرة وخراب القلوب الباطنة ؛ الخوارج يقولون ما فيه ، إذا فعل الإنسان كبيرة خرج من الإيمان وأبيح دمه وماله ؛ لأنه كافر مرتد ؛ فعندهم أن الإيمان لا يزيد إما أن يوجد كله وإما أن يعدم كله ، إنسان ... من الكبائر والإصرار على الصغائر وقام بالواجبات والمفروضات فمعه الإيمان كله كامل وإن حدثت كبيرة واحدة انهدم الإيمان كله ؛ هؤلاء من ؟ خوارج ؛ الطائفة الثالثة المعتزلة أشبهوا الخوارج من جهة الإيمان لا يزيد ولا ينقص لكنهم لا يقولون بكفر فاعل الكبيرة ، يقولون الإيمان لا يزيد ولا ينقص إما المؤمن كامل وإلا ليس بمؤمن ولا كافر ، فاعل الكبيرة عندهم ليس بمؤمن ولا كافر ؛ لأنهم نظروا بعين عوراء ، نظروا إلى أن معه أصل الإيمان قالوا راح منه الإيمان بالكبيرة ولكنه معه أصل الإيمان فلا نقول إنه كافر ولا نقول إنه مؤمن ، نقول في منزلة بين منزلتين ؛ وين المنزلة ؟ أين هي في القرآن والسنة ؟ أحدثوها ، قالوا كما لو خرج رجل من مكة متجها إلى المدينة ووقف في أثناء الطريق ماذا يكون ؟ ليس من مكة ولا في المدينة ، في منزلة بين منزلتين ؛ لكن اتفقوا مع الخوارج في أنه يكون مخلدا في النار ، فأحكامه في الآخرة كأحكامه عند الخوارج؛ أما أهل السنة والجماعة . أسأل الله أن يثبتنا وإياكم على قولنا إلى الممات . فقالوا لا ، الإيمان يزيد وينقص والكفر درجات ، والإنسان قد يكون معه خصال إيمان وخصال كفر ولا يخرج فاعل الكبيرة من الإيمان بل صفه بأنه إما مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته أو بأنه مؤمن ناقص الإيمان ، لا تعطيه الاسم المطلق ولا تسلبه مطلق الاسم ، قل معه إيمان ناقص أو هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ؛ وهذا هو العدل والميزان أن يوصف الإنسان بما يقتضيه عمله من إيمان أو كفر . ومن فوائدها: أن الصغائر تقع مكفرة باجتناب الكبائر ؛ لقوله: ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**)) لأن لم تجتنب الكبائر يؤخذ بالصغائر ؟ نعم يؤخذ بالصغائر ؛ لكن الكبائر والصغائر تحت المشيئة ما لم يكن كفرا ؛ إذا ما الفائدة من قوله أن يؤخذ به ؟ الفائدة أنه يجتنب الكبائر جزمنا بأن الله كفر عنه الصغائر وإذا لم يجتنب الكبائر فهو تحت المشيئة والخطر .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالى: ((**ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض**)) بقيت الفوائد ، أي نعم ((**إن تجتنبوا كبائر**)) ؟ أخذنا منها أربعة فوائد . بسم الله الرحمن الرحيم ، من فوائد الآية ((**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه**)) من فوائدها: إثبات عظمة الله عزوجل ؛ لقوله: ((**نكفر**)) و((**ندخلهم**))

لأن النون هنا للتعظيم ، وقد قال النصراني الخبيث إن هذا يدل على تعدد الآلهة لأن الضمير هنا للجمع فنحن أحق بالحق منكم أيها الموحدون ؛ فنقول له إن هذا من باب التعظيم وأنت قد طبع الله على قلبك وغفلت عن قول الله تعالى: ((**وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم**)) . ومن فوائدها: سعة فضل الله سبحانه وتعالى ؛ وذلك لتكفير السيئات باجتناب كبائر الذنوب وإلا لو جاز الناس بالعدل لعاقبهم على الصغائر وعلى الكبائر كل منها بحسبه ، الكبائر عقوبتها شديدة والصغائر دون ذلك ؛ ولكن من فضله عزوجل جعل الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر ، وهذا من أثر قوله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي: (**إن رحمتي سبقت غضبي**) . ومن فوائدها: أن من كفر الله عنه السيئات فهو من أهل الجنة ؛ لقوله: ((**وندخلكم مدخلا كريما**)) . ومن فوائدها: بيان أن الجنة هي أعلى ما يكون ؛ بل هي من المداخل الكريمة ، والكريم كل شيء بحسبه ، فكرائم الأموال أحاسنها ، وكرائم المساكن أحاسنها ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بان جبل: (**فإياك وكرائم أموالهم**) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض** ...)) ((**لا تتمنوا**)) " لا " ناهية وجزم الفعل بها بحذف النون ، و((**ما فضل**)) مفعول ((**تتمنوا**)) فما هو التمني ؟ التمني الطمع فيما يعسر نيله أو يتعذر نيله ، هذا التمني ، الطمع فيما يتعسر أو يتعذر نيله ؛ كقول الشاعر:

ألا ليت الشباب يعود يوما فأخبره بما فعل المشيب

هذا طمع فيما يتعذر نيله ؛ وقول الفقير: يا ليت لي مالا فأتصدق منه ، هذا الطمع فيما يتعسر نيله ؛ وقد يطلق التمني ويراد به الرجاء ، مطلقا للرجاء بأن يطمع الإنسان في أمر يسهل نيله وإن كان لا يحسنه لكنه يسهل نيله إن شاء الله ؛ فقوله: ((**لا تتمنوا**)) أي لا تطمعوا في أمر فضل الله به بعضكم على بعض ؛ وقوله: ((**فضل الله**)) أي زاد ((**به بعضكم على بعض**)) سواء كان ذلك في العلم أو المال أو في الولد أو في الجاه أو في الملك أو في غير ذلك ، لا تتمنى ما فضل الله به غيرك عليك ؛ لأن الفضل بيد من ؟ بيد الله يؤتيه من يشاء . ثم قال: ((**للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن**)) ((**للرجال نصيب مما اكتسبوا**)) وذلك النصيب هو ما يعطيهم الله إياه من الثواب على الأعمال الصالحة ((**وللنساء نصيب مما اكتسبن**)) أي من الأعمال الصالحة لهن نصيب ، كل بحسب ما قدر الله له ، فللرجال الجهاد وللنساء حفظ البيوت ؛ هناك فرق بين الجهاد وحفظ البيوت لكن من الذي فضل هؤلاء بهذا وهؤلاء بهذا ؟ أو من الذي خص هؤلاء بهذا وهؤلاء بهذا ؟ هو الله ؛ إذا مادام الأمر إلى الله فالله سبحانه وتعالى حكم عدل يعطي كل واحد من الجنسين ما يليق به ؛ وسيأتي أيضا بيان ما فضل الله به الرجال في قوله: ((**الرجال قوامون على النساء**)) فالمهم أن ما فضل الله به بعض الناس على بعض سواء بسبب الذكورة أو بسبب الغناء أو بسبب العلم أو بالصحة أو المال أو غير ذلك

فهو من فضل الله ، لا تتمنى ما فضل الله به غيرك عليه . ثم قال: ((**واسألوا الله من فضله**)) ((**اسألوا**)) وفي قراءة: ((**سلوا الله**)) كلاهما قراءتان سبعيتان ((**واسألوا الله من فضله**)) أي من الذي فضل بعضهم على بعض اسألوه ، وإذا سألتم الله من فضله أعطاكم ، فمثلا إذا رأيت شخصا قد فضلك في المال فلا تتمنى هذا المال الذي أعطاه الله هذا الرجل ولكن اسأل الله من فضله ، وجدت رجلا فضلك في العلم لا تتمنى هذا العلم الذي أعطاه الله غيره ولكن اسأل الله من فضله وخل العلم يبقى له والمال يبقى له ((**واسألوا الله من فضله**)) السؤال هنا سؤال عطاء أو سؤال علم ؟ ما هو السؤال العطاء وسؤال العلم ؟ سؤال العطاء أنت سأله أي طلب منه أن يعطي مالا كما في قوله تعالى: ((**للسائل والمحروم**)) وسأله استخبره يعني سؤال العلم يعني يريد أن يخبره ؛ فهل هذا سؤال المال أو سؤال العلم ؟ سؤال العطاء أي سؤال المال يعني اسألوا الله أن يعطيكم فهو سؤال العطاء ، وعدلنا قولنا سؤال المال لأن الإنسان قد يسأل الله غير المال كالعلم والجاه والذكاء والعقل وما أشبه ذلك ، ((**واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما**)) الجملة هذه استئنافية والدليل على أنها استئنافية أن همزة " إن " كسرت وهمزة " إن " تكسر في الابتداء ؛ وعلى هذا فإنها جملة استئنافية لبيان قطع التمني أي تمني الإنسان ما فضل الله به غيره عليه يعني أن ما فضل الله به الغير فهو صادر عن علم بأن هذا المفضل أهل للتفضيل ؛ فالرجال أهل للجهاد ، أهل لحماية الأوطان ، أهل لحماية الدين ، وما أشبه ذلك بخلاف النساء فإنهن قاصرات . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ منها: نهي الإنسان أن يتمنى ما فضل الله به غيره عليه ؛ لقوله: ((**ولا تتمنوا**)) وهل النهي للتحريم ؟ الجواب: نعم هو للتحريم ؛ لأن هذا النوع من التمني هو الحسد ، هو الحسد بعينه ؛ لأنه قال: ((**ما فضل الله**)) ولم يقل: مثل ما فضل الله ، لو قال: تتمنوا مثل ، صار في المسألة إشكال وصار أول الآية يناقض آخرها في قوله: ((**واسألوا الله من فضله**)) لكن معنى: لا تتمنوا ما فضل الله به الغير ، يكون لكم ويحرم إياه الغير ؛ وعلى هذا فنقول النهي هنا للتحريم ؛ وهذا النوع هو الحسد ولكن ليعلم أن تمني ما أعطاه الله الغير ينقسم إلى ثلاثة أقسام ؛ القسم الأول: أن يتمنى زواله لغير أحد ؛ والثاني: أن يتمنى زواله لغيره ، لغير المتمني ؛ والثالث: أن يتمنى زواله لنفسه ؛ فما هو الذي في الآية هنا ؟ الأول أو الثاني أو الثالث ؟ لا ، ((**لا تتمنوا بما فضل الله به بعضكم**)) الثالث ، لاشك أنه هو الثالث ، يتمنى ما أعطى الله غيره من الفضل ؛ لكن الأول والثاني معلومان من أدلة أخرى أنه يحرم على الإنسان أن يتمنى زوال نعمة الله على غيره سواء تمنى أن تزول إلى شخص أو تزول مطلقا ؛ وهذا هو الحسد عند جمهور أهل العلم ، وقال شيخ الإسلام رحمه الله " إن الحسد كراهة ما أعطى الله هذا الرجل من فضله سواء تمنى زواله أم لم يتمنى زواله " فإذا كرهت ما ينعم الله به على غيره فهذا هو الحسد . ومن فوائدها: حكمة الله سبحانه وتعالى في العطاء والمن ،

حيث يفضل بعضا على بعض ؛ ولاشك أن هذا صادر عن حكمة وليس مجرد اختيار خلافا لمن أنكر حكمة الله وقال إن فعله لمجرد اختيار ؛ بل هو الاختيار اختيار صادر عن حكمة . ومن فوائدها: إثبات أن الأحكام تدور مع عللها ؛ لقوله: ((**للرجال نصيب مما اكتسب وللنساء نصيب مما اكتسبن**)) فنصيب الرجال يليق بهم ونصيب النساء يليق بهن . ومن فوائدها: جواز أن يتمنى الإنسان مثل ما فضل الله به غيره عليه ؛ وجهه ؟ قوله: ((**واسألوا الله من فضله**)) فنحن لا نقول لك لا تتمنى أن يعطيك الله مثل ما أعطى فلان ، نقول لا بأس ؛ ولكن لا تتمنى ما أعطاه الله فلانا ؛ وبينهما فرق . ومن فوائدها: الفرق بين الجنسين: الرجال ، والنساء ؛ وقد قيل: إن الآية نزلت بسبب قول بعض النساء لما أنزل الله تعالى: ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) فقال بعضهن " يا ليتني ذكرا حتى يكون لي مثل الذكر ولا أنقص عنه " وسواء صح هذا السبب أم لم يصح فإن الآية تدل على أن بين الجنسين فرقا خلافا لمن يحاول أن يجعل الجنسين على حكم واحد بل يحاول أن يفضل النساء على الرجال . ومن فوائدها: سعة فضل الله عزوجل وكرمه ؛ لقوله: ((**وسألوا الله من فضله**)) فهو سبحانه وتعالى لم يأمرنا بالسؤال إلا ليعطينا ؛ لأنه لو أمرنا بالسؤال من غير أن يعطينا لكان هذا عبثا لا فائدة منه ؛ ولكنه عزوجل كريم هو الذي يتعرض لعباده يقول اسألوني ((**واسألوا الله من فضله**)) ؛ وينبغي في السؤال أن يكون على الأدب المطلوب وذلك بأن تسأل الله سبحانه وتعالى سؤال مفتقر لا مستغني ، هذه واحدة ؛ تسأل الله سبحانه وتعالى سؤال من يثق بربه وأنه قادر لا سؤال تجربة ، سؤال من يثق بالله وأنه قادر على الإعطاء ؛ سؤال وبوعد الله وأنه يعطي السائل ما سأله ؛ وينبغي أن يختار الإنسان الأزمان والأماكن والأحوال التي تكون سببا في الإجابة ، مثال الأزمان: آخر الليل ، وما بين الأذان والإقامة ؛ ومثال الأماكن أيش ؟ أن يكون في الأماكن الفاضلة ؛ ومثال الأحوال: حال السجود ، حال السفر ، حال نزول المطر ؛ فينبغي أن يختار الإنسان ما يكون أقرب إلى الإجابة ؛ خامسا: أن يكون مجتنبا للحرام ؛ لأن أكل الحرام حائل يمنع من قبول الدعاء ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى:** ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا من طيبات ما رزقناكم**)) **وقال تعالى:** ((**يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا**)) **ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام قال: فأنا يستجاب لذلك**) " أنا " هذه استفهام استبعاد يعني بعيد أن يستجاب لهذا الرجل ؛ سادسا: أن لا يعتدي في الدعاء ، قال الله تعالى: ((**أدعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين**)) فإن اعتدى في الدعاء بأن سأل ما لا يحل له بل بأن سأل ما يمتنع شرعا أو قدرا فإنه لا يجاب ، لو سأل إثما بأن قال . والعياذ بالله . الله يسر له امرأة يزني بها ، أو كأس خمر يشربه ، فهذا لا يستجاب له

، عدوان واستهزاء بالله عزوجل ، هذا لا يمكن شرعا ، لا يمكن قبوله لأنه محرم وممتنع شرعا ؛ ممتنع قدرا مثل أن يقول: اللهم اجعلني نبيا ؛ لأنه ممتنع قدرا بخبر الله لا لأنه مستحيل لذاته ، هو غير مستحيل لكن بخبر الله صار مستحيلا ؛ لقوله تعالى: ((**ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين**)) ؛ كل هذه الآداب ينبغي للإنسان أن يراعيها في الدعاء . ومن فوائدها: إثبات عموم علم الله ؛ لقوله: ((**إن الله كان بكل شيء عليما**)) .

ومن فوائدها: الاقتناء بما حكم الله به شرعا أو قدرا ؛ كيف ذلك ؟ لأني إذا علمت أنه صادر عن علم اقتنعت وقلت: لو لا أن المصلحة في وجود هذا الشيء ما فعله الله ؛ لأن الله سبحانه وتعالى لا يفعل إلا عن علم فيزيدني هذا اقتناعا بما قضاه الله شرعا أو قدرا . ومن فوائدها: وجوب المراقبة ، مراقبة الله ؛ لأن العاقل إذا علم أن الله سبحانه وتعالى يعلمه فسوف يراقب ربه بلسانه وجنانه وأركانه ؛ بلسانه يا أخ كيف يراقب الله بلسانه ؟ لا يقول ما حرم الله ؛ جنانه ؟ بقلبه يعني لا يعتقد شيئا حرمه الله أو يقول شيئا حرمه الله بالقلب لأن قول القلب هو حركته وعمله ؛ أركانه ؟ جوارحه . نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الإيمان ؛ لأن الإنسان إذا آمن حقيقة بهذا فسيراقب الله لأن الله يعلمه ، بل قال الله: ((**واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون** ...)) ((**لكل**)) جار ومجرور متعلق ؟ بـ((**جعلنا**)) وهو مفعول الثاني مقدما ، و((**موالي**)) المفعول الأول ؛ وقوله: ((**لكل**)) هذه من الكلمات التي لا تقع إلا مضافة لفظا أو تقديرا ، لا تقع إلا مضافة لفظا أو تقديرا ؛ أما لفظا فهو كثير ((**فسجد الملائكة كلهم**)) وأما تقديرا فيقدر مضافا إليه مناسبا للمقام ؛ فما هو المناسب في هذا ؟ تقدير: ولكل أحد جعلها موالي ، ولكل أحد من الذكور والإناث ((**جعلنا موالي**)) أي صرنا ((**موالي**)) جمع مولى ، والمولى يطلق على عدة معان ؛ منها الناصر ، فإن المولى يطلق على الناصر مثل قوله تعالى: ((**وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين**)) أي هو ناصره ؛ ويطلق على متولي غيره يعني الذي يتولى على غيره مثل: ((**فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير**)) ويطلق المولى على المعتق ويطلق على العتيق ؛ صح ؟ يطلق على المعتق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنما الولاء لمن أعتق**) ويطلق على العتيق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن مولى القوم منهم**) أي عتيقهم ؛ ويطلق على متولي الأمور من ملك أو أمير أو وزير أو ما أشبه ذلك ويسمى ولي الأمر أيضا ؛ بقي الإطلاق الأخير الذي هو في هذه الآية ، المولى من يتولى مالك من بعدك وهو الوارث ، ودليله قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**فما بقي فلأولى رجل ذكر**) ومنه قوله تعالى: ((**وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض**)) ؛ ((**جعلنا موالي**)) أي يلون تركتهم من بعده ؛ ولهذا قال:

((**موالي مما ترك**)) .

وقوله: ((**الوالدان والأقربون**)) ((**الوالدان**)) هذه مبتداء ، ((**والأقربون**)) معطوف عليها وهي بيان للموالي ؛ هذا أحد التفسيرين في الآية ؛ وعلى هذا فيكون الوقف على قوله: ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك**)) ((**الوالدان والأقربون**)) ؛ القول الثاني: أن الوالدان فاعل ((**ترك**)) ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون**)) أي جعلنا وارثين من المتروك من الوالدين والأقربين ؛ والمعنيان متلازمان ؛ لكن أيهما أقرب إلى اللفظ ؟ يرى بعض العلماء أن الأقرب الثاني وأن تكون ((**الوالدان**)) فاعل ((**ترك**)) ((**والأقربون**)) معطوف عليه ، والمعنى: لكل أحد من الناس جعلنا موالي أي وارثين من الذي ترك الوالدان والأقربون ؛ فعلى هذا يكون الوالدان موروثين أو وارثين ؟ على الأخير موروثين ، وعلى الأول وارثين ؛ وكما قلت لكم المعنيان متلازمان ؛ لأنه ما من وارث إلا وله موروث وسواء قلت ((**جعلنا موالي مما ترك**)) أي يلونه مما ترك وهم الوالدان والأقربون أي الوارثون أو مما ترك الوالدان والأقربون وهم الموروثون ؛ وقوله: ((**الأقربون**)) إنما جاءت باسم التفضيل دون القريبون ؛ لأنه يبدأ في الأقارب بالأقرب فالأقرب . ثم قال: ((**والذين عقدت أيمانكم**)) .

السائل : هل تطلق المولى على المشايخ كما يقال مولوي أو مولانا للمشايخ في بعض البلدان ؟

الشيخ : يمكن تطلق يصلح ؛ لأنهم يتولون أمور الناس بالعلم .

السائل : هل قوله تعالى: ((... **واسألوا الله من فضله** ...)) هل هي عائدة على أول الآية أو على ما ذكر من أمر النساء ؟

الشيخ : هي عامة ؛ ما فيه إشكال ؟ ما فيه إشكال ؛ لأنه قد عوضت المرأة شيئا آخر إذا نقصت عن الرجل .

السائل : هل في قوله تعالى: ((... **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ...)) دليل على أن قتل النفس من الكبائر ؟

الشيخ : الآية قلت ما عينت كبيرة من الكبائر ، أي كبيرة ، ومعلوم أن قتل النفس كبيرة .

السائل : هل تمني زوال نعمة الغير من الحسد ؟ وكيف نوجه تعريف شيخ الإسلام للغيبة بقوله " إن الغيبة هي كراهة النعمة على الغير " ؟

الشيخ : نعم هي حسد لاشك ؛ أما كلام شيخ الإسلام كراهة تفضيل الله عزوجل لهذا فيه نوع من الاعتراض على قدر الله عزوجل .

السائل : لو أن عبدا أعتق ثم اشترى هو بدوره اشتراه عبدا آخر وأعتقه ... فمن المولى ؟

الشيخ : يحمل الموالي على المباشر ؛ الأول ؟ الأول ؛ طيب نحن ذكرنا مولى من أسفل ولسنا بسدد ذكر الإرث

هل يرث المولى من الأسفل أو لا يرث ؟ المشهور أنه لا يرث ؛ واختار شيخ الإسلام رحمه الله أنه يرث إذا فقدت أسباب الإرث الثلاثة .

السائل : ما رأيكم فيمن يسأل الله تعالى ولكن ليس موقنا بالإجابة وسببه تحقير نفسه ليس سوء الظن بالله تعالى ؟

الشيخ : لا ما ينبغي هذا ، هذا لا ينبغي منه بل يجزم ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت**) .

السائل : إذا مر مثل قوله تعالى: ((... **واسألوا الله من فضله** ...)) في الصلاة هل يدعوا الإنسان وهل يبدأ بالحمد والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما في الحديث ؟

الشيخ : ما تقولون ؟ يقول إذا مرت في الصلاة ((**واسألوا الله من فضله**)) هل يسأل من فضله ؟ أو أن هذه مقيدة بحال من الأحوال وهي ما إذا صار في نفس الإنسان أن يتمنى ما فضل الله به غيره ؟ على كل حال السؤال من فضله هذا لاشك إنه مشروع في كل وقت ؛ لكن هل نقول إن الله قال: ((**اسألوا الله من فضله**)) يعني حينما يقع في قلوبكم تمني ما فضل الله به بعضكم على بعض ؟ إذا قلنا هذا فإنه لا يشرع أن يسأل الإنسان من فضله في حال قراءته .

السائل : سؤال عن إعراب قوله تعالى: ((**والوالدان والأقربون**)) ؟

الشيخ : قلنا في إعرابها وجهان : الأول أنها خبر لمبتداء محذوف ؛ والثاني أنها فاعل ((**ترك**)) ويختلف المعنى .

السائل : تعريف شيخ الإسلام للغيبة بقوله " هي كراهة النعمة على الغير " هل يأثم العبد إذا حصل منه ذلك ؟

الشيخ : وإذا كره ذلك فالكراهة ليست ... النفس ، الكراهة عمل القلب كما أن المحبة عمل القلب فإذا اطمئن على الكراهة صار عاملا ؛ أما نعم لو وقع في قلبه هذه الكراهة ثم دفعها فقال لنفسه لماذا تحسدين غيره ؟ الحسد من صفات اليهود والحسد لا يأتي إلا بالنكد ، إذا طرده لا بأس صار مثل وارد يرد على الإنسان ثم يطرده كالرياء مثلا ؛ لكن إذا اطمئن عليه وبقي قلبه كارها لهذا الشيء وكلما أنعم الله على عبده بنعمة اعتصر قلبه من شدة الكراهة فهذا عمل .

السائل : هل " من " للتبعيض في قوله تعالى: ((... **للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن** ...)) ؟ ما تقولون ؟ يقول " من " للتبعيض ((**نصيب مما اكتسب**)) و((**مما اكتسبن**)) كذلك والفضل عند الله لا يضيع ؟

الشيخ : هذه لبيان ، بيان الجنس ، نصيب من هذا ؛ لكن الذي قد يشكل قوله: ((**نصيب**)) لماذا لا يكون

لهم كل ما اكتسب ؟ إذا الإشكال في كلمة ((**نصيب**)) ؟ لا يا شيخ ؛ عندك جواب ؟ إذا قال الله نصيب من كسبهم فهذا النصيب قد بينه الله .

السائل : التمني في قوله تعالى: ((... **ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض** ...)) هل هو خاص بالمؤمنين فلا يجوز تمني زوال نعمتهم أم يدخل في الآية حتى الكافر فلا يجوز تمني زوال النعمة التي أعطاه الله ؟

الشيخ : لكن لا حسدا ولكن انتقاما ، هذا لا بأس به .

السائل : بعض المفسرين في قوله تعالى: ((... **واسألوا الله من فضله** ...)) بعضهم قيدها في الدنيا وبعضهم في الآخرة فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : ويش ودك أنت ؟ ماذا تود أن يكون القول صحيحا أو غير صحيح ؟ الآية عامة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا**)).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) لما ذكر الله سبحانه وتعالى بل لما نهى عن تمني ما فضل الله به بعضا على بعض ومن تفضيل الرجال على النساء بالميراث بين عزوجل أنه جعل لكل من ذكر أو أنثى موالي والموالي جمع مولى والمولى يطلق على معاني متعددة ؛ منها متولي الأمور ، ومنها الناصر ، ومنها المعتق ، ومنها العتيق ، فهو له عدة معاني ؛ واللفظة الواحدة التي يتعدد معانيها تسمى عند أهل العلم بالمشترك

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) لما ذكر الله سبحانه وتعالى بل لما نهى عن تمني ما فضل الله به بعضنا على بعض ومن تفضيل الرجال على النساء بالميراث بين عزوجل أنه جعل لكل من ذكر أو أنثى موالي والموالي جمع مولى والمولى يطلق على معاني متعددة ؛ منها متولي الأمور ، ومنها الناصر ، ومنها المعتق ، ومنها العتيق ، فهو له عدة معاني ؛ واللفظة الواحدة التي يتعدد معانيها تسمى عند أهل العلم بالمشترك ؛ وقد انتقد بعض الناس ولاسيما الزنادقة انتقد اللغة العربية وقال إن اللغة العربية فقيرة بسبب الأسماء المشتركة أن تكون معاني متعددة للفظ واحد وأن العرب عجزوا أن يجعلوا لكل معنى لفظا مستقلا ؛ وهذا القائل جائر ، جائر في حكمه ؛ لأنه إذا زعم أن الاشتراك في اللفظ فقط . في اللغة هو عجز عن إعطاء كل معنى لفظا خاصا به فإنه قد أغفل شيئا آخر ضده وهو الترادف فإن الترادف فيه إثراء للغة العربية وسعة للغة العربية ، حيث تطلق كلمتان فأكثر على معنى واحد ؛ فالإنسان العادل ينظر هذا وهذا ، ثم إن في الأسماء المشتركة دليل على فطنة العرب وذكائهم وحدقهم حيث يفسرون كل لفظ بما يناسبه بالسياق ، فالعين مثلا تأتي في سياق ويراد بها كذا وتأتي في سياق ويراد بها شيء آخر ، فهذا دليل على أن العرب عندهم حدق وفطنة قوية بحيث يتعين المعنى في اللفظة واحدة ذات معان متعددة بحسب السياق وهو أيضا فتح باب للتأمل والتفكر أن الإنسان يقف هذه الكلمة تطلق على عدة معان فما معناها في هذا السياق فيقتضي أن يشد الإنسان ويتأمل وينظر ؛ ولكن بعض الناس يكون مغرضا أو سطحيا فيرمي اللغة العربية بما هي بريئة منه ؛ إذا المولى يطلق على عدة معاني ؛ فما الذي يعين المعنى ؟ السياق وقرائن الأحوال ، هذا هو الذي يعين المعنى ؛ فالسياق قرائن لفظية والأحوال قرائن حالية تبين المراد . وقوله: ((**جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون**)) ((**موالي مما ترك**)) ((**مما ترك**)) هذه متعلقة بشيء محذوف ولا يستقيم المعنى إذا جعلناها متعلقة بموالي الشيء المحذوف مقدر بما يناسب المكان ((**ترك**)) يناسبها إرث ، قال الله تعالى: ((**يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين**)) وقال في الآية الثانية التي تليها: ((**ولكم نصف ما ترك أزواجكم**)) فلما قال: ((**مما ترك الوالدان**)) علمنا أن المقدر يرثون مما تر الوالدان والأقربون ، ويؤيد هذا التقدير قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر**) ؛ إذا ((**مما ترك**)) " من " بيانية أو تبعيضية والمتعلق محذوف والتقدير: يرثون ؛ ((**مما ترك الوالدان**)) وهما الأب والأم ((**والأقربون**)) وهم من عدى الوالدين ، وإنما فسرنا الأقربين ما عدى الوالدين مع أن الوالدين أقرب الناس لأن العطف يقتضي

المغايرة ؛ فالله تعالى جعل الموالي يرثون مما ترك الوالدان ؛ ومن هم الموالي الذين يرثون مما ترك الوالدان ؟ هم الفروع الوالدة ؛ إذا الوارث هو المولود وهم الفروع ؛ وقد بين الله سبحانه وتعالى في كتابه كيف يرثون: إذا انفرد الذكور أو انفرد الإناث أو اجتمعوا ، فإذا انفرد الإناث فيرثهم بالفرض فقط ، وإذا انفرد الذكور فإرثهم بالتعصيب فقط ، وإذا اجتمعوا فإرثهم بالتعصيب لكن تختلف جهته ، فالذكور عصبة بالنفس والإناث عصبتهم بالغير يعني وهم الذكور أي العصبة بسبب غيرهم ؛ وقوله: ((**والأقربون**)) هذه كلمة واسعة ولم يقل: القرابات بل قال: ((**الأقربون**)) لأن الميراث يكون للأقرب فالأقرب حتى ذوي الفروع يفضل الأقرب على الأبعد ، فالبنت مع بنت الابن لها النصف ولبنت الابن السدس ، والبنتان يسقطان بنات الابن ، والأخت الشقيقة مع الأخت لأب لها النصف ، والأختان الشقيقتان تسقطان الأخوات لأب ، وهلم جرا ؛ ولهذا قال: ((**الأقربون**)) أي الأقرب فالأقرب ؛ ((**والذين عقدت أيمانكم**)) فيها قراءتان سبعيتان: ((**عقدت**)) و((**عاقدت**)) من المعاقدة وهي المعاهدة ، وسميت المعاهدة عقدا لأنها إبرام لميثاق بين المتعاهدين ؛ وكانوا في الجاهلية يتعاقدون على الولاء والإرث على حسب شروط بينهم إما أن يقول لك أنت سدس ما ورائي أو ثلث أو ربع حسب ما يتفقون عليه ؛ ((**والذين عقدتم أيمانكم فآتوهم نصيبهم**)) آتوهم أي أعطوهم ، وفي اللغة العربية أتوا أأتوهن وآتوهم وأتوهم وآتوهم ، التي بالمد بمعنى الإعطاء والتي بالقصر بمعنى المجيء والتي بمعنى الإعطاء تنصب مفعولين كلاهما فضلة ليس عمدة أي ليس أصلهما المبتداء والخبر ؛ ((**فآتوهم نصيبهم**)) هذه نصبت مفعولين ليس أصلهما المبتداء والخبر وهما مفعولين ، ((**فآتوهم نصيبهم**)) ما نصيبهم ؟ نصيبهم مقدر بحسب ما يتفق المتعاقدين عليه لأن هذا من الوفاء بالعهد والوفاء بالعهد مما جاءت به الشريعة حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام حذر من إخلاف الوعد وبين أنه من خصال المنافقين ، ((**فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) ((**إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) الجملة كما نعلم خبرية مؤكدة بإن وكان فعل ماضي تفيد الاتصاف باسمها لخبرها على وجه الدوام والاستمرار فهي مسلوبة الزمان يعني ليست دالة على زمان مضى كما هو شأن فعل الماضي بل هي دالة على ثبوت الاتصاف بهذا الوصف أزلا وأبدا ((**إن الله كان على كل شيء شهيدا**)) ((**شهيدا**)) أي رقيبا مطلقا على كل شيء ؛ وهذه الجملة استئنافية تفيد التهديد ، تهديد من أخفى شيئا مما يستحقه الوالدان والأقربون والذين أعقد الأيمان بأنه إذا أخفاه فلن يغيب على الله سبحانه وتعالى بل هو على كل شي شهيد ؛ وهذه الآية نسخت بآية المواريث ، وهل هو نسخ مقيد أو نسخ مطلق ؟ على قولين من العلماء ؛ منهم من قال: إنه نسخ مقيد فيما إذا وجد ذوي الأرحام ، فإن لم يوجد توارث المتعاقدان بما اتفقا عليه ؛ ومنهم من قال: إنه نسخ مطلق فلا إرث بالموالاة مطلقا ؛ والثاني الذي عليه جمهور العلماء والأول عليه شيخ الإسلام ابن تيمية

رحمه الله . الظاهر أن الآية ما فيها إشكال من جهة الإعراب . إشكال في قوله: ((**الوالدان والأقربون**)) ؛ فيها إشكال ؟ ما أظن فيها إشكال ؛ الراجح ؟ الراجح هو ما ترجح بالدليل ، هذا هو الراجح . في الآية من الفوائد: إثبات الجعل لله عزوجل ، وهذا من الصفات الفعلية لأنه يتعلق بمشيئته ، ثم إن الجعل الذي نسبه الله لنفسه عزوجل ينقسم إلى قسمين: جعل شرعي ، وجعل كوني ؛ شرعي وكوني ؛ فقوله تعالى: ((**وجعلناكم أكثر نفيرا**)) هذا جعل كوني ؛ وقوله: ((**وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا**)) وما أشبهها كلها جعل كوني ؛ وقوله تعالى هنا: ((**ولكل جعلنا موالي**)) هذا جعل شرعي ، وكذلك قوله تعالى: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة**)) هذا جعل شرعي ولا يصح أن يكون جعلا كونيا ؛ لماذا ؟ ((**ما جعل الله من بحيرة ...**)) لماذا لا يصح أن يكون جعلا كونيا ؟ لا يصح أن تكون جعلا كونيا لأنها موجودة وهنا منفية ، إذا ما جعلها شرعا ولكن جعلها قدرا ؛ الفرق بين الجعل القدري والجعل الشرعي كالفرق بين الإرادة الكونية والشرعية ؛ فالجعل الشرعي محبوب إلى الله وقد يقع من العباد وقد لا يقع ، والجعل الكوني لا يتعلق بما يحبه الله بل يكون فيما يحبه وفيما لا يحبه وهو واقع ولابد .

ومن فوائدها: إثبات الإرث بالنسب والسبب ، بالنسب لقوله: ((**مما ترك الوالدان والأقربون**)) وبالسبب بقوله: ((**والذين عقدت أيمانكم**)) فإن هذا سببه الإنسان فعل الإنسان كالزوجية فإنها سبب وليست بنسب ، والعتق سبب وليس بنسب . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الأقرب مقدم على الأبعد في باب الميراث ، أخذناها من قوله: ((**والأقربون**)) وذكرنا في الشرح ما يتبين به هذا الأمر .

ومن فوائدها: كمال شريعة الإسلامية بإيجاب الوفاء بالعهود والوقود ؛ لقوله تعالى: ((**والذين عقدت أيمانكم**)) . ومن فوائدها: وقوع النسب في الشريعة ؛ لأن هذه الآية منسوخة إما مطلقا وإما نسخا مقيدا ؛ وقد اختلف علماء الملة في النسخ ؛ فأكثر الأمة على أن النسخ ثابت في الشريعة ، في قوله تعالى: ((**ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها**)) ولقوله تعالى: ((**فالآن باشروهن**)) الآن كان بالأول حراما ((**فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا ...**)) ولقوله تعالى: ((**الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا**)) وهذا صريح في النسخ ؛ ولقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**) ؛ وقال بعض العلماء ، أبو مسلم الأصفحاني لا نسخ في الشريعة وحمل النسخ على التخصيص وقال إن مقتضى الحكم الأول استمراره إلى يوم القيمة فإذا ألغي فهذا تخصيص بالزمن أي أنه صار بعد أن كان شاملا للزمن كله صار خاصا للزمن الذي قبل النسخ ؛ ولكن هذا تكلف وما الذي يجعلنا نفر من كلمة النسخ وهي موجودة بلفظها في القرآن وموجودة بمعناها في القرآن وموجودة بمعناها في السنة أيضا ، ما الذي يجعلنا نفر ؛

وأنكر اليهود النسخ وقالوا لا يمكن إن الله ينسخ حكما بحكم ؛ لأنه إن كانت المصلحة في الحكم الثاني فلما كان الحكم الأول ؟ وإن كانت المصلحة في الحكم الأول فلماذا كان الحكم الثاني ؟ وإن كانت الأول قد خفيت على الله فهذا يستلزم وصف الله بالجهل ، فالأول يستلزم وصف الله بالسفه . والعياذ بالله . لأنه فعل خلاف الحكمة ، والثاني يستلزم وصف الله بالجهل ؛ واضح ؟ فيقال لهم: المصلحة تختلف باختلاف الزمان والمكان والأمة ؛ أليس كذلك ؟ بلى ، وإذا كان كذلك فالله عزوجل يثبت هذا الحكم مادام فيه مصلحة للأمة وينسخه إذا كان ليس لمصلحة ، وهذا غاية الحكمة ؛ وأنتم يا بني إسرائيل كان حلا لكم اللحم وبظلمكم حرم الله عليكم طيبات أحلت لكم ، حرمها عليكم بعد أن كانت حلالا ، ثم إن شريعتكم ناسخة للشريعة التي سبقتها وإذا قلتم لا نسخ أبطلتم شريعتكم ؛ لأنها تنسخ ما قبلها ؛ إذا في الآية الكريمة ((**والذين عقدت أيمانكم**)) فيها إثبات النسخ . ومن فوائدها: وجوب الوفاء بالعهد ؛ لقوله: ((**فآتوهم نصيبهم**)) فإذا قال قائل: كيف نؤتيهم نصيبهم والمعاقدة باطلة معاهدة هذه ؟ قلنا لم تبطل إلا بعد النسخ بعد نزول الآية ؛ أما ما ثبت قبل ذلك فالواجب أن يؤتوا نصيبهم . ومن فوائدها: إثبات شهادة الله عزوجل على كل شيء ، وأن كل شيء مهما بعد ومهما بطن فإنه مشهود لله . ويترتب على ذلك التحذير من مخالفة الله سبحانه وتعالى ؛ لأيش ؟ لأن الإنسان إذا علم بأن الله شاهد عليه أمسك عن كل ما يغضب الله وقام بما يجب رضاه ، وهذه الأسماء التي تختم بها الآيات ينبغي للإنسان أن لا يكون جامدا فيفهم منها المعنى فقط بل ينبغي أن يتربى عليها ويكون مسلكه على حسب ما تقتضيه هذه الأسماء ، فمثلا إذا علمت أن الله علام الغيوب ليس معناها أن تدرك أن الله يعلم كل شيء فقط ، هذا الإدراك يستوي فيه الكافر والمسلم حتى الكفار الذين يعرفون اللغة العربية يعرفون مثل هذا اللفظ لكن المهم هو التربي بمقتضى هذا الوصف وهو علم الغيب ، وهذه مسألة مهمة لا يفطن لها كثير من الناس ؛ فيقال مثلا: من فوائد الآية الكريمة: أن الإنسان إذا آمن بأن الله على كل شيء شهيد ماذا يصنع ؟ يحذر ويخاف ويتق الله عزوجل ؛ وهل الشهيد من أسماء الله أو من أوصافه ؟ من أسماء الله ، شهيد من أمساء الله . ثم قال الله عزوجل: ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب** ...)) . ((**الرجال**)) جمع رجل أي جمع تكسر وهو البالغ من بني آدم الذكور ، البالغ من بني آدم الذكور يسمى رجلا ، والذكر يطلق على البالغ وغير البالغ ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**وما بقي فلأولى رجل ذكر**) مع أنه لو قال: فلأولى ذكر ، اكتفي به ، ولو قال: رجل ، لخرج بذلك الصغير فلا يكون عاصبا ؛ لكن جاءت كلمة ذكر ليبين أن الكبر ليس بشرط في استحقاق التعصيب بل ولو كان دون الرجولة . فإذا قال قائل: إذا ذكر الرجل زيادة ، زيادة لا معنى لها ؟ فالجواب : بلى لها معنى وهو

الإشارة إلى أنه . أي الذكر . كان أولى بالتعصيب ؛ لأنه رجل يترتب عليه مسئوليات لا تترتب على المرأة . ((**الرجال قوامون على النساء**)) ((**قوامون**)) جمع قوام ، وقوام صيغة مبالغة من قائم ، فلو قيل في غير القرآن: الرجال قائمون على النساء ، لكان المعنى دون كلمة قوامون ؛ لأن قوامون صيغة المبالغة تقتضي القوامة على النساء في كل حال ؛ وقوله: ((**النساء**)) جمع نسوة ، وإن شئت قل: جمع امرأة لكنه من غير اللفظ ؛ لأنها أحيانا يجمع المعنى على غير لفظ المفرد ، فإبل جمع ؟ لا واحد له من لفظ جمع بعير . ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) الباء هنا للسببية و " ما " يجوز أن تكون مصدرية ويجوز أن تكون موصولة ؛ فإن جعلتها موصولة صار التقدير: بالذي فضل الله بعضهم على بعض ؛ وحينئذ نحتاج إلى عائد يعود إلى الموصول فيكون العائد محذوفا تقديره: بما فضل الله به بعضهم على بعض ، وحذف العائد المشهور في اللغة ، ومنه قوله تعالى: ((**يأكل كما تأكلون منه ويشرب مما تشربون**)) أي منه ؛ يقول: ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) ((**فضل**)) زاد ، الفضل هو الزيادة أي زاد بعضهم على بعض ؛ والمزيد هو من ؟ من المزيد ؟ الرجال ؛ والمزيد عليه النساء ؛ إذا ((**بعضهم**)) بعض هنا تعود على الرجال ((**على بعض**)) تعود على النساء ؛ فما الذي فضل الله به الرجال على النساء ؟ ... تقتضي بقوله: ((**وبما أنفقوا من أموالهم**)) ؛ ... الله يعينك على زوجتك ... ؛ فضل الله بالقوة ؛ يعني بالقوة الظاهرة والباطنة ، فبالقوة الظاهرة قوة البدن ؛ ولهذا تجد الرجل بل تجد الذكر حتى من غير بني آدم تجده أقوى من الأنثى وأكبر عضلات وأشد ، هذه من القوة الظاهرة ؛ القوة الباطنة التحمل والصبر والذكاء والعقل وما إلى ذلك أي نعم والشجاعة والعزم ؛ المهم أن الله فضل الرجال على النساء بالقوة الظاهرة والقوة الباطنة ؛ السبب الثاني قال: ((**وبما أنفقوا من أموالهم**)) وهذا تفضيل الخارجي ((**بما أنفقوا**)) أي الرجال ((**من أموالهم**)) أي على النساء ؛ فالرجل هو المسئول على الإنفاق على المرأة والمرأة ضعيفة لا تستطيع أن تكتسب فالرجل هو المسئول ؛ وقوله: ((**من أموالهم**)) أي أموال الرجال ، فبسبب التفضيل الجسدي القوة الظاهرة والقوة الباطنة وبسبب التفضيل الخارجي وهو الإنفاق بالمال صار الرجل أفضل من المرأة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا**))

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم**

على بعض)) هذا مبدأ درس الليلة وقبل البدء بذلك نهنئكم بما من الله به علينا جميعا من إكمال هذا الشهر المبارك شهر رمضان صياما وقياما ونسأل الله تعالى أن يتقبل منا ومنكم صالح الأعمال وأن يتجاوز عن التفريط والإهمال ؛ ومن حكمة الله عزوجل ورحمته بعباده أنه ما انتهى هذا الشهر الكريم الذي صيامه وقيامه سبب لتكفير السيئات ومغفرة الذنوب إلا وأعقبه مباشرة شهور الحج إلى بيت الله الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**) فالمواسم الخير ولله الحمد متعددة كثيرة وذلك لأن الله سبحانه وتعالى كتب كتابا عنده أن رحمته سبقت غضبه ؛ ولهذا كانت أسباب الرحمة أكثر بكثير من أسباب العقوبة والأخذ ، كل هذا من رحمة الله سبحانه وتعالى بالعبد ، والذي ينبغي للمسلم إذا عمل الطاعة أن يكون إلى الرجاء أقرب منه إلى الخوف ، فإذا كنا نرجوا الله سبحانه وتعالى الذي من علينا بالعمل أن يتقبله منا حتى ندرك هذا الفضل العظيم فلا ينبغي أن نرجع بعده إلى سوء الأعمال والإهمال والتفريط ؛ بل يكون ذلك حافظا لنا على الجد والاجتهاد في العمل الصالح من فعل العبادات الخاصة ونفع العباد على سبيل العموم بكل ما يستطيع ولو بالكلمة الطيبة بالأمر بالمعروف ، بالنهي عن المنكر ، بالتعليم حتى بإلقاء السلام ؛ فإن إلقاء السلام من أسباب دخول الجنة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**والذي نفسي بيده لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم**) فإفشاء السلام من أسباب المحبة والمحبة من كمال الإيمان والإيمان من أسباب دخول الجنة ، فهي حلقات سلسلة يتبع بعضها بعضا ؛ ومع الأسف أن كثيرا من الناس ولاسيما خواص الطلبة نجدهم لا يفشون السلام فيما بينهم ، يمر الواحد بأخيه فلا يلقي إليه السلام ؛ وهذا لاشك أنه خطأ وخلاف الآداب الشرعية التي هي من ثمرات طلبة العلم ؛ والعلم إذا لم يكن نافعا فالجهل خير منه ؛ لأن الجاهل يعرف نفسه وقد يتعلم والجاهل معذور بخلاف العالم ؛ كذلك يجب علينا إلقاء المودة بيننا ولاسيما الأقارب (**فإن مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**) ومما ينبغي بل يجب على طالب العلم إذا كان يريد العلم حقيقة أن يحرص على العلم بقدر استطاعته ليلا ونهارا سرا وجهارا لأن العلم مناله رفيع وعال وقد قيل " أعط العلم كلك تأخذ بعضها فإن أعطيته بعضك فاتك كله " فلابد من الحرص والجمع جمع الفوائد والضوابط والقواعد ؛ لأن هذا أنفع لطالب العلم من معرفة المسائل الفردية ، معرفة المسائل الفردية يشترك فيها العامي وطالب العلم لكن الجمع بين النظائر وجمع القواعد والضوابط هذه مفيدة لطالب العلم ، فمثلا نجد في كتب الفقهاء تعليلات دائمة للأحكام الشرعية ، لو أن طالب علم قيدها هذه التعليلات لكانت ضوابط ينبني عليها مسائل كثيرة ، وبإمكانه إذا رأى أن هذه الضوابط لا ينضبط وأنه ينتقض في بعض المسائل أن يسأل

ويبحث مع من هو أكبر منه في العلم ويقول لما نعلل بهذا ثم تنتقض العلة ؟ لأنه قد يظن طالب علم أن هذه العلة منتقضة وهي في الحقيقة غير منتقضة لكن يشتبه عليه الأمر ، يتشبه الأمر فيظن أنها منتقضة ولكنها ليست منتقضة لأن الصورة التي نقضت بها يكون بينها وبين ما تقتضيه هذه القاعدة وهذا الضابط فرق لا يشعر به طالب علم الصغير ؛ لذلك ينبغي لطالب العلم أن يجمع الضوابط والقواعد والمسائل المتماثلة حتى يدرك العلم تماما ؛ أما العلم السطحي الذي يلقطه الإنسان كما يلقط الجراد حبة حبة فهذا يوشك أن يطير ولا ينتفع به صاحبه ؛ لكن العلم الراسخ الذي يتمكن الإنسان به تطبق المسائل على أصولها هو ما ذكرت هنا وأؤكد عليه بمعرفة الضوابط والقواعد والجمع والتقسيم حتى يحصل الإنسان على العلم ؛ ثم إنه من المعلوم لاسيما في عصرنا الحاضر لكثرة طلبة العلم ولله الحمد ولقصور بعض الطلبة من وجه آخر تحصل الاختلافات ، تحصل الاختلافات بين مدرسيكم مثلا في الكلية أو بين من تسمعون من الخارج فيحصل اللبس على طالب العلم ، وذلك أن بعض الناس يكون شغوفا بالعلم محبا للنفع فيتسرع في نشر ما يراه علما بين الناس من أجل أن ينتفع به الناس ولكنه يكون فيه خلل فيلتبس على طالب العلم ؛ ولهذا يحسن إذا رأى الإنسان من الناس اختلافا في شيء من المسائل أن يناقش فيها من يكون بينهم الاختلاف حتى يتبين الأمر ؛ لأن بعض الناس ينظر إلى المسائل أو إلى الدلائل بعين واحدة فيحصل بذلك خلل كثير ؛ وربما يكون قاصر العلم أو قاصر الفهم فيشتبه عليه الأمر ويكون محبا لنشر العلم فينشر ما تبين له أو ما ظهر له وإن كان على خلاف الحق ؛ لأنه يحب أن ينشر العلم ؛ وما كثرة الرسائل الآن أو النشرات التي تنشر حتى على أبواب المساجد تلصق وعلى الجدران ببعيد فإن من هذه النشرات ما هو خطأ قطعا أنه خطأ إما أحاديث موضوعة أو ضعيفة أو أحكام خطأ ، كل هذا من محبة بعض الناس لنشر علمه لكن على غير أساس ، في مثل هذه الأمور ينبغي التحرز منها وأن يبحث الإنسان ويناقش حتى يكون على بينة ؛ أحببنا أن نقول هذه الكلمة في افتتاح الدرس بعد شهر رمضان المبارك أعاده الله علينا وعليكم وعلى المسلمين بالخير واليمن والبركة ؛ لأن هذه يكون الإنسان فيها نشيطان يجد من نفسه أن معه نشاطا في استقبال وقته في طلب العلم . نسأل الله لنا ولكم العون . ؛ أما الآية التي قرأتموها الآن فقد فسرناها فيما أظن أو فسرنا أكثرها ؟ نعم . ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم**)) ((**قوامون**)) هذه صيغة مبالغة أو نسبة ، والمراد بالقيام هنا ليس القيام الذي هو الوقوف على رجليه ولكنه قيام الولاية ، فمعنى ((**قوامون**)) أي بالولاية والسلطة فيحتمل أن تكون نسبة ويحتمل أن تكون مبالغة ويحتمل المعنيين جميعا النسبة والمبالغة ؛ فالرجل قوام على المرأة ((**الرجال قوامون على النساء**)) ولذلك تكون لهم الولاية والقضاء والإمارة وغير ذلك مما فيه سلطة دون السلطة ؛ وقوله: ((**على النساء بما فضل الله**

بعضهم على بعض)) الباء هنا للسببية ، و" ما " يحتمل أن تكون مصدرية ويحتمل أن تكون موصولة ؛ فإن كانت مصدرية لم تحتج إلى عائد وإن كانت موصولة احتاجت إلى عائد ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) فعلى القول بأنها مصدرية يكون تقدير الكلام: بتفضيل الله بعضهم على بعض ؛ وعلى أنها موصولة يكون تقدير الكلام: بالذي فضل الله به بعضهم على بعض ، ويكون العائد محذوفا بحرف الجر كقوله تعالى: ((**يأكل مما تأكلون منه ويشرب مما تشربون**)) أي منه ، مما تشربون منه ؛ وحذف العائد المجرور جائز إن اتفق الحرفان لفظا ومعنا ؛ وقوله: ((**بما فضل الله**)) التفضيل بمعنى الزيادة ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) والتفضيل بين الرجال والنساء ظاهر ، في العقل والتفكير والجسم والشجاعة وكل شيء ، جميع الخصال والأخلاق نجد أن الرجال مفضلون على النساء ، وهذا التفضيل باعتبار الجنس فلا يرد علينا أنه يوجد من النساء ما هو أفضل من كثير من الرجال لأننا إذا قلنا بتفضيل الجنس صار العبرة بالعموم لا بالخصوص ، كما نقول مثلا: التابعون أفضل من تابعي التابعين ، لكن هذا يعني أن كل واحد من التابعين أفضل من كل واحد من تابعي تابعين إذ يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من كثير من التابعين ؛ فقوله: ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) أي من حيث الجملة لا باعتبار كل فرد ؛ ولهذا لا يرد علينا أو لا يورد علينا مورد فيقول رجلا أ ... لا يعرف تقابله امرأة ذكية فاهمة تعرف ؛ نقول هذا لا عبرة به بل العبرة بالجنس ((**بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم**))

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا**)) . ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) والتفضيل بين الرجال والنساء ظاهر ، في العقل والتفكير والجسم والشجاعة وكل شيء ، جميع الخصال والأخلاق نجد أن الرجال مفضلون على النساء ، وهذا التفضيل باعتبار الجنس فلا يرد علينا أنه يوجد من النساء ما هو أفضل من كثير من الرجال لأننا إذا قلنا بتفضيل الجنس صار العبرة بالعموم لا بالخصوص ، كما نقول مثلا: التابعون أفضل من تابعي التابعين ، لكن هذا يعني أن كل واحد من التابعين أفضل من كل واحد من تابعي تابعين إذ يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من كثير من التابعين ؛ فقوله: ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) أي من حيث الجملة لا باعتبار كل فرد ؛ ولهذا لا يرد علينا أو لا يورد علينا مورد فيقول رجلا لا يعرف تقابله امرأة ذكية فاهمة تعرف ؛ نقول هذا لا عبرة به بل العبرة بالجنس ((**بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم**)) ((**وبما أنفقوا من أموالهم**)) هذه عطف على قوله: ((**بما فضل**)) أي وبالذي أنفقوا من أموالهم ؛ لأن المنفق على النساء هم الرجال ، فالرجال منفقون على النساء لأنهم هم الذين يكتسبون ، الزوج ينفق على زوجته ولو كانت غنية ، والأب على أهله وهو مصدر الإنفاق ، فمن أجل ذلك صار لهم القوامة بتفضيلهم خلقة وخلقا وعقلا وفكرا ولفضلهم على النساء بالإنفاق ، فهم قوامون بتفضيل الله إياهم وبفضلهم هم على النساء ((**وبما أنفقوا من أموالهم**)) . ثم قسم الله عزوجل النساء إلى قسمين فقال: ((**فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله**)) ((**الصالحات قانتات**)) ((**الصالحات**)) مبتداء و((**قانتات**)) خبره ، ((**حافظات**)) خبر ثاني ؛ ((**الصالحات**)) يعني الموصوفات بالصلاح وهنا يمكن أن نقول إن ((**الصالحات**)) محذوف لصفة محذوف والتقدير: فالنساء الصالحات ؛ ومن هي الصالحات ؟ الصالحات ضد الفاسدات وهي التي قامت بحق الله وحق زوجها ، هذه صالحات ؛ وقوله: ((**قانتات**)) أي مديمات للصلاح ؛ لأن القنوت يراد به الدوام وهو المراد هنا ؛ ويحتمل أن المراد بالقانتات هنا المطيعات لله ، ويكون من باب التوكيد ((**الصالحات قانتات**)) أي المطيعات لله وبطاعتهن لله يكن طائعات لأزواجهن ؛ ((**فالصالحات قانتات حافظات للغيب**)) يعني يحفظن ما غاب عن الناس وهو السر الذي يكون في بيت الزوج ويكون بينها وبين زوجها أيضا ، فتجد المرأة الصالحة لا يمكن أن يطلع على ما في بيتها أحد بل إذا سئلت عما في بيتها قالت نحن بخير ؛ وانظر إلى إحدى امرأتي إسماعيل ، إحداهما لما سأل ابراهيم عن حالهن شكت وتضجرت فقال لها إذا جاء زوجك فقولي له يغير عتبة بابك ، والثانية أثنت خيرا وقال إذا جاء الزوج فقولي

يمسك عتبة بابك ؛ فمن النساء من تكون شكاية فاضحة تحدث الناس بكل ما يكون في بيته ؛ بل بعضهن . والعياذ بالله . يتجرأن إلى أكثر من ذلك تحدث ما يكون بينها وبين زوجها حتى في أمور السر التي لا يطلع عليها إلا الزوج تحدث هذه ليست من الصالحات بشيء ، فقدت الصلاح بمقدار ما فقدت من الحفظ ((**حافظات للغيب بما حفظ الله**)) أي بحفظ الله عزوجل أو بالذي حفظ الله أي أمر بحفظه وعدم إفشائه ؛ فهن حافظات للغيب لا يظهرن بحفظ الله لهن ومنته عليهن بالحفظ ؛ أو بالذي حفظ الله أي أمر بحفظه ، والمعنيان متلازمان ؛ القسم الثاني على خلاف ذلك ، قال: ((**واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن**)) ((**اللاتي**)) يعني والنساء اللاتي ((**تخافون نشوزهن**)) وكيف نخاف نشوزها ؟ نخاف نشوزها بظهور أماراتها ، والنشوز هو الارتفاع ومنه الأرض النشز أي المرتفعة ، والمراد بالنشوز ترفع المرأة عن زوجها بحيث لا تبذل ما يجب عليها من حقوقه ، أو تبذل لكن متكرهة متململة لا ... ؛ فالنشوز معناه الترفع ما يجب لها نحو زوجها ، وذلك بأن لا تطيعه بما تجب عليها طاعته أو تطيع لكن متبرمة متكرهة متململة لا تأتيها على ... هذا هو النشوز ؛ إذا نشزت المرأة سقطت الحقوق التي لها من نفقة وغيرها ؛ لأن النفقة معاوضة إذا لم يوجد عوضها سقطت ((**اللاتي تخافون نشوزهن**)) فالنشوز داء ، النشوز داء وهل له دواء ؟ نعم ذكر الله له دواء على ثلاث مراحل ؛ الأولى قال: ((**فعظوهن**)) ؛ الثانية: ((**واهجروهن في المضاجع**)) ؛ الثالثة: ((**واضربوهن**)) ؛ الرابعة لم يذكر الله لأنها مكروهة عنده طلقوهن ؛ وهذه الأخيرة مع الأسف هي أو مرحلة عند كثير من الناس ، كثير من الناس إذا خالفته زوجته بأدنى شيء طلقها ؛ لكن المراحل الثلاث التي ذكرها الله هي المراحل الشرعية ؛ أولا: الموعظة تعظها ، إذا تذكرها بما يلين به قلبها ، هذه موعظة ، تذكرها بما يلين به قلبها ، بأيش ؟ بأن تذكرها بحق الزوج وما لها من ثواب إذا قامت به وما عليها من عقاب إذا خالفت ، وتقول لها مثلا: أنت إذا كنت مطيعة قائمة بما يجب لي عليك فإني سوف أقابلك بالمثل أو بأحسنه ، فتعظها خير الدنيا وخير الآخرة وتخوفها من الله عز وجل إذا نشزت ؛ فإن امتثلت فهذا المطلوب وإلا قال: ((**واهجروهن في المضاجع**)) الهجر بمعنى الترك ومنه الهجرة وهي ترك الإنسان وطن الكفر إلى وطن الإسلام ، اتركوهن في المضاجع يعني لا تراجعوهن ، تكون أنت في فراش وهي في فراش أو أنت في حجرة وهي في حجرة فإن استقامت فهذا هو المطلوب وإلا ننتقل إلى المرحلة الثالثة وهي قوله: ((**واضربوهن**)) وهذا فائدة قوامة التي قال: ((**قوامون على النساء**)) اضربوهن ؛ ولكن بماذا ؟ المقصود من الضرب هو التأديب ، المقصود من الضرب هو التأديب فتضرب ضربا يحصل به تأديبها ولا يحصل به تجريحها أي جرحها ؛ فتضرب ضربا غير مبرم كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في خطبة حجة الوداع قال: (**ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك**

فاضربوهن ضربا غير مبرح) فتضرب لكن ضربا غير مبرح ، ويجب أن يتقى بضربها ما أمر باتقائه كالوجه مثلا فإنها لا تضرب به ، وسيأتي إن شاء الله في الفوائد . ((**واضربوهن فإن أطعنكم**)) يعني قمن بما يجب عليهن من الطاعة ((**فلا تبغوا عليهن سبيلا**)) ((**تبغوا**)) بمعنى تطلبوا ((**عليهن سبيلا**)) أي واتركوا الماضي فإن قوله: ((**فلا تبغوا عليهن سبيلا**)) ليس للمستقبل فقط بل حتى للماضي ، اتركوا تناسوا لا تأتوا له البحث أو إثارة لأن تذكير الماضي يؤدي إلى استمرار النشوز والمعصية ((**فلا تبغوا عليهن سبيلا**)) كأن شيئا لم يكن ؛ ((**إن الله كان عليا كبيرا**)) الجملة هنا استئنافية للتحذير من التعارضي والكبرياء على النساء ؛ لأن الرجل إذا شعر بأنه قائم على المرأة وله سلطة عليها إلى حد أن الشرع مكنه بضربها بالمرحلة الثالثة ربما يتعالى عليها ويتكبر ، فقال عزوجل: ((**إن الله كان علينا كبيرا**)) يعني فاعلموا أن علوكم على النساء فوقه ما هو أعلى منه وهو علو الله عزوجل وكبرياء الله عزوجل فلا تتعالوا عليهن ولا تتكبروا عليهن لأن فوقكم من هو أعلى وأكبر وهو الله عز وجل . ثم قال: ((**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها**)) وهذه مرحلة الرابعة ، المرحلة الرابعة بعد مراحل الثلاث وهي ؟ الموعظة ، الهجر في المضاجع ، الضرب ، إن خفن الشقاق بمعنى أنها لم تثمر هذه المراحل الثلاث فحينئذ يوجه الخطاب للأمة ((**فابعثوا حكما**)) ولم يقل: فابعثا حكما ؛ فهنا انعزل الزوجان وصار المجال مجال غيرهما ، مجال من ؟ مجال الحاكم الشرعي الذي يمثل الأمة ؛ وعلى هذا إذا فيكون ((**ابعثوا**)) خطابا للأمة لكن ليس المعنى أن كل واحد في السوق وفي المسجد وفي الدكان يبعث ، ينوب عن الأمة من ؟ الحاكم الشرعي ؛ فيكون الخطاب هنا للأمة مرادا بها من يمثلها وهو الحاكم الشرعي ، ((**فابعثوا**)) أي أرسلوا ، البعث بمعنى الإرسال ((**فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها**)) حكم الحكم ذو الحكم النافع يعني المحكم فهو أخص من الحاكم ، الحكم أخص من الحاكم لأنه ذو الحكم النافع فهو المحكم ((**حكما من أهله وحكما من أهلها**)) الحكم لابد أن يكون ذا علم وأن يكون ذا بصيرة في الواقع ومعلوم إنه لابد أن يكون بالغا عاقلا رشيدا عالما بالحكم الشرعي وعالما بالواقع واقع الزوجين وما هي مشاكل وما الذي أثار هذه المشاكل ؛ لأن الحكم لابد من فيه هذه الأوصاف أما أن يأتي إنسان عامي أو غشيما ، يأتي إنسان عامي أو غشيم ثم يريد أن يكون حكما بين الزوجين هذا لا يصلح ، لابد أن يكون هذا الحكم عالما بالشرع عالما بأحوال الزوجين ... وبصيرة ؛ فإذا اجتمع الحكمان فهنا تأتي النية ويكون لها التدخل ؛ فإما أن يريد الحكم من أهل الزوج أن ينتصر الزوج والحكم من أهل الزوجة أن تنتصر الزوجة ، وفي هذه الحال لا يوفق الرجلان لا يوفقان ؛ لأن النية هنا غير سليمة ؛ وإما أن يكون المراد من الحكم من أهل الزوج ومن الحكم من أهل المرأة الإصلاح بينهما ؛ فحينئذ يقول الله عزوجل وهو القادر الصادق في قيله يقول: ((**إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما**)) الضمير في

قوله: ((**إن يريدا إصلاحا**)) يعود إلى الحكمين ؛ لأنهما هما اللذان يريدان أن يحكما ونية الإصلاح تكون منهما لا من الزوجين لأن الزوجين بينهما شقاق ، كل واحد منهما يريد أن ينتصر لنفسه ، فالغالب أنهما لا يريدان الإصلاح لكن الذي يريد الإصلاح هما الحكمان ؛ وقوله: ((**يوفق الله بينهما**)) الضمير في " بينهما " هل يعود على الزوجين اللذين خفن الشقاق بينهما أو يعود إلى الحكمين الذي يدلي كل واحد منهما بما يرى أنه حجة ؛ فيه احتمالان ؛ الاحتمال الأول: أن يعود إلى الزوجين ؛ لأن القضية في شأنهما ، قضية أيش ؟ القضية الشقاق ؛ لكن الحكمان ينظران في شأن الزوجين فيكون الضمير عائدا إلى من ؟ إلى الزوجين ؛ ويحتمل أن يكون الضمير عائدا إلى الحكمين يعني الحكمين سيأتي كل واحد منهما بما يقابل الآخر فيكون المراد ((**يوفق الله بينهما**)) أي تلتئم أقوالهما ولا يحصل بينهما نزاع فلا ينفصل الحكم من أهل الزوج من الزوج ولا الحكم من أهل الزوجة للزوجة . فإذا قيل: لماذا لا نقول بأنه عام لهذا وهذا ؟ فالجواب: نقول بهذا ، الجواب أن نقول بهذا ، يوفق الله بينهما بين الحكمين فإذا اتفقا فإن الله تعالى أيضا بمنه وكرمه يوفق بين الزوجين ؛ ((**إن الله كان عليما خبيرا**)) أي عالم خبير والخبرة هي العلم ببواطن الأمور ، العلم ببواطن الأمور هي الخبرة ، والعلم بالظواهر والبواطن هو العلم ؛ وعلى هذا فيكون ذكر الخبير بعد العليم من باب ذكر الخاص بعد العام ؛ والجملة استئنافية لبيان لطف الله عزوجل في عنايته من الحكمين بأنه عزوجل عالم خبير بما يحدث بينهما من الحكم بين الزوجين . في هاتين الآيتين من الفوائد، فوائد كثيرة ؛ أولا: فضل الرجال على النساء ؛ وجهه ؟ أن الله جعل الرجال قوامين على النساء . ومن فوائدها: بيان أن أحكام الله عزوجل الكونية و الشرعية معللة بعلل ؛ من أين نأخذها ؟ السببية يعني ذكر السببية إذا أفعال الله معلل بعلل ؛ يلزم من كون أفعال الله أو أحكام الله الشرعية والكونية معللة بعلل إثبات الحكمة وأن الله تعالى حكيم . ومن فوائد هاتين الآيتين: التفضيل بين البشر ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله تعالى: ((**بما فضل الله بعضهم على بعض**)) ؛ فإن قال قائل: هل للمفضل عليه أن يحتج على الله فيقول: يا رب لم فضلت هذا علي ؟ ليس له ذلك ؛ لماذا ؟ يقال لم فضل عليه هل منع الله حقك ؟ إن كان الأمر كذلك فلك الحجة وإلا ففضل الله يؤتيه من يشاء ؛ ولهذا لما ضرب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثلا لليهود والنصارى وهذه الأمة برجل استأجر أجراء من الصباح إلى الظهر ومن الظهر إلى العصر فأعطى كل واحد قيراطا قيراطا ، ومن العصر إلى الغروب أعطاهم على قيراطين قيراطين ن فقال الأولون لماذا نعطى دينار ونحن أكثر عملا ؟ فقال هل نقصت من أجركم شيئا ؟ قالوا لا ، قال ذلك فضلي أعطيه من أشاء ؛ عرفتم ؟ إذا لا حجة للمفضل عليه على الله عزوجل بالتفضيل ؛ ولكن ماذا يصنع المفضل إليه ؟ أشار الله إلى ذلك في آية سبقت فقال: ((**واسألوا الله من فضله**)) اسألوا الله من فضله . ومن فوائدها: أن للمنفق على المنفق عليه فضلا ؛ من أين تؤخذ ؟ من

قوله: ((**وبما أنفقوا من أموالكم**)) . ومن فوائدها: كراهة السؤال ، كراهة سؤال الناس ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: كون المنفق مفضلا على المنفق عليه يكون سؤالك إياه ذلا لأنك إذا سألته فقد أثبت له فضلا عليك ، إذا سألته وأعطاك أثبت له فضلا عليك وهذا ذل ؛ ولهذا بايع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه على أن لا يسألوا الناس شيئا ، على أن لا يسألوا الناس شيئا مطلقا حتى كان سوط أحدهم يسقط من على ظهر بعيره فينزل فيأخذه ويركب ولا يقول للناس أعطوني إياه ؛ لأن سؤالك للناس ذل ؛ غير واضح ؟ طيب جعل الله للرجال فضلا على النساء بإنفاقهم عليهن ، إذا الذي ينفق عليك له فضل عليك ، إذا سألته صار له فضلا أو لا ؟ نعم ، له فضل ؛ إذا أذللت نفسك أمامه حيث جعلت له فضلا عليك ؛ واضح ؟ نعم . جاء وقت السؤال ؟ نعم .

السائل : إذا كان الإنفاق واجبا على الرجل فهل هذا يؤخذ منه أن له فضلا عليها ؟

الشيخ : ما فيه شك كونه أن كونه ينفق عليها لاشك أن له سيطرة عليها بهذا الإنفاق له فضل عليها لاشك حتى لو كان واجبا .

السائل : الإنفاق على الأب واجب إذا كان الأب لا يستطيع ؟

الشيخ : الآن الذي ينفق على النساء ولو كانت منفقة واجبة يرى المنفق عليه أن له فضلا عليه .

السائل : تكلمتم يا شيخ عن الضوابط التي ينبغي أن يهتم بها طالب العلم فكيف يكون معرفة ذلك ؟

الشيخ : أنا أشرت إلى هذا ، قلت لك إن تعاليل الفقهاء رحمهم الله كلها ضوابط ، تعليلة ... مرضع مثلا أو في الشرح أو مجموع النووي أو غيرها كل التعليلات ضوابط ، وأنا قلت لكم أول ما بدأنا في درس زاد المستقنع قلت لكم لو أن أحدكم ابتدأ يجمع هذه الضوابط أو التعليلات التي يعلل بها أفادنا وأفاد نفسه وأظن أن الأخ ياسر إنه التزم بذلك ما أدري هل وافق على هذا أو لا .

ومن فوائدها: أنه لا ولاية للنساء على الرجال لا في قضاء ولا إمارة ولا أي شيء ؛ لقوله: ((**الرجال قوامون على النساء**)) فمن انعكس فقد خالف سنة الله عزوجل ، من جعل للمرأة ولاية فقد خالف سنة الله . فإن قال قائل: أليست الأم تكون ولية على أولادها وعلى أموالهم ؟ قلنا: هذه ولاية خاصة ، وولاية طارئة بخلاف الولاية العامة ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**) . فإن قال قائل: نجد بعض النساء تكون رئيسة للوزراء ، تكون رئيسة الجمهورية ، تكون ملكة ؟ قلنا: ولكن انظر إلى حال المولى عليهم ، لو لم تقم عليهم هذه المرأة لكانوا أصلح حالا بلاشك ولكانوا أفلح وأنجح ؛ ولكن تأخروا بمقدار ما تولت عليهم هذه المرأة ، وانظر مثلا إلى بريطانيا ، كانت بريطانيا أكبر دول المستعمرين استعمارا حتى قيل إنها لا

تغيب الشمس عن مستعمراتها ، والآن تقلصت حتى صارت بالمرتبة الثالثة ، كل ذلك لأنها تستولي عليهم النساء . انتهينا إلى قوله تعالى: ((**وبما أنفقوا من أموالهم**)) وقلنا إنه يستنبط منها كراهة السؤال سؤال المال لأن الله جعل للمعطي فضلا على المعطى ويشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم: (**اليد العليا خير من اليد السفلى**) واليد العليا يد المعطي اليد السفلى يد الآخذ . ومن فوائدها: قوله: ((**من أموالهم**)) والمال كما هو معروف كل ما يتمول من أعيان ومنافع وغيره ، كل ما يتمول ؛ فيؤخذ منه: أن هؤلاء لا ينفقون إلا مما تيقنوا أنه ماله وأنهم لا يعتدون على أموال أحد . ومن فوائدها: أن النساء ينقسمن إلى قسمين ؛ تؤخذ من أين ؟ صالحا مطيعا لزوجها ، و ناشزة . ومن فوائدها: الثناء على حفظ الغيب أي ما كان سرا بينك وبين أخيك ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**حافظات للغيب بما حفظ الله**)) . ومن فوائدها: أن للزوج سلطة على زوجته ؛ من أين تؤخذ ؟ ((... **فإن أطعنكم فلا تبتغوا عليهن سبيلا**)) . ومن فوائدها: التدرج في التعذيب ؛ لقوله: ((**فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن** ...)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الله ينزع بالسلطان ما لا ينزع بالقرآن ؛ من أين تؤخذ ؟ حيث أنه ربما لا يفيد الوعظ فينتقل إلى الهجر أو الضرب لأنه قد يكون أكثر ... ومن فوائدها: أنه إذا أمكن التأديب بالخطاب الديني الشرعي فإنه لا يرجع إلى التأديب بالخطاب أو بالفعل المحسوس ؛ من أين تؤخذ ؟ لأن الله بدأ بالموعظة قبل التهجير والضرب ، بدأ بالموعظة التي هي تليين القلب بالشرع فإذا لم يمكن فبالعقوبة . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن فراش الزوج والزوجة واحد ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله تعالى: ((**واهجروهن في المضاجع**)) فدل ذلك على أن هجر الإنسان لفراش زوجته لا يكون إلا عند النشوز . ومن فوائدها: تحريم نشوز المرأة على زوجها ؛ من أين تؤخذ ؟ هذا التعذيب يدل على أنها حرام ، نعم حيث قوبل هذا النشوز بالموعظة ثم الهجرة ثم الضرب . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنه لا يجوز الهجر بالكلام ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**واهجروهن في المضاجع**)) فهل يجوز الهجر في الكلام ؟ الجواب يجوز بخلال ثلاثة أيام فقط ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالكلام**) . ومن فوائدها: بطلان قول بعض علماء التربية المعاصرين الذين يقولون إنه لا تحصل التربية بالضرب ؛ من قوله: ((**واضربوهن**)) ؛ وهل في السنة شاهد على ذلك أيضا ؟ نعم هو قوله صلى الله عليه وسلم: (**واضربوهم عليها لعشر**) وبهذا يبطل قول علماء التربية الذين يقولون إن الضرب لا يفيد وإنما يقسي القلب . ومن فوائدها: المكافئة بالمثل ؛ من أين ؟ من قوله: ((**فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن**)) أنه عند الطاعة لا يجوز للإنسان أن يبغي عليها سبيلا . ومن فوائدها: التغافل عما مضى ؛ من أين ؟ من قوله: ((**فلا تبغوا عليهن سبيلا**)) ؛ كيف ذلك ؟ لأنه يشمل الماضي والمستقبل . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الذي له

علو المطلق هو الله فلا تتعال على غيره ؛ من أين ؟ من قوله: ((**إن الله كان علينا كبيرا**)) ؛ ورأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يضرب غلامه فقال له عليه الصلاة والسلام سمع الرجل هذا الصحابي صوتا يا فلان يا فلان الله أقدر عليك منك على هذا العبد ، فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأعتق العبد ؛ ففي هذا إشارة إلى أن كل إنسان يتعالى في نفسه أن يتذكر علو الله عزوجل . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل وهما: العلي ، الكبير ؛ هل علو الله معنوي أو حسي ؟ حسي ومعنوي ، يشمل ؟ علو الذات وعلو الصفات ، علو الذات وعلو الصفات يشمل القدر والقهر . ما هو مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة ومذهب من خالفهم ؟ يثبت أن لها معنيين : علو الذات وعلو الصفات ؛ من خالفهم ؟ طائفة قالوا بأن الله في كل مكان ، هذا واحد ؛ وطائفة أخرى ؟ الذين قالوا ؟ لكن ماذا يقولون ؟ حتى الذين قالوا إن بذاته في كل مكان ينكرون علو الذات ؛ نعم أخ ؟ يقولون إن الله سبحانه وتعالى لا فوق ولا تحت ولا في الخارج ولا في الداخل ... ؛ تمام يعني إذا طائفتان متطرفان ، طائفة أثبتت أن الله في كل مكان وطائفة نفت أن يكون الله في مكان ؛ عرفتم ؟ طائفة يقول إن الله لا فوق العالم ولا تحته ولا داخله ولا خارجه ولا متصل ولا منفصل ولا مباين ولا محائ ولا نصف بأي شيء من هذا ؛ وهؤلاء في الحقيقة كما قال محمود بن سبكتكين لابن فورك ، قال: بين للفرق بين إلهك وبين العدم ؛ وصحيح هذا هو العدم ؛ والذين قالوا إن الله في كل مكان أيضا لم يقدروا الله حق قدره لأنهم جعلوا في أماكن القذر وأماكن الشرف وأماكن اللغو وفي كل مكان ؛ إذا نحن نؤمن بأن الله سبحانه وتعالى عال بذاته فوق جميع الخلق وأن الخلق بالنسبة إليه ليس إلا كحبة خردل في كف أحدنا وليس بشيء بالنسبة لله عزوجل ؛ الكبير هنا المراد بالكبير ((**عليا كبيرا**)) يعني الكبرياء أو ما هو أعم ؟ ما أعم ، يعني الكبرياء الذي هو الكبر المعنوي كما قال تعالى: ((**وله الكبرياء في السموات والأرض**)) وقال سبحانه وتعالى: ((**الجبار المتكبر**)) وكذلك أن كل شيء بالنسبة إلى ذاته ليس بشيء . ومن فوائد الآية الكريمة: ((**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها** ...)) من فوائدها: وجوب عناية الأمور بالمجتمع ؛ لقوله: ((**فابعثوا**)) والخطاب هنا قلنا لولاة الأمور . ومن فوائدها: أن المبعوثين حكمان وليسا وكيلين كما قاله بعض العلماء ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**فابعثوا حكما**)) والحكم مستقل أو وكيل ؟ مستقل .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ نحن بصدد استنباط الفوائد والأحكام من الآية التي قرأ الأخ وهي قوله تعالى: ((**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها**)) وذكرنا فوائد ، كم ؟ عشرين ؟ واحد عشرين فائدة . من فوائد الآية الكريمة: أنه لابد أن يكون عند الحكمين علم بالشرع ؛ لأن الحكم لا يمكن أن يحكم إلا بعد العلم ، ولابد أن يكون عندهما أمانة وثقة دينية ؛ لأن غير الثقة لا يؤمن ، وقد قال تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا**)) والحاكم مخبر وملزم وفاصل ، فهو مخبر عن حكم الله وملزم بما يحكم به وفاصل بين الخصمين فلابد أن يكون عدلا في دينه . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنه ينبغي أن يكون الحاكم عالما بأحوال من يحكم فيه ؛ لقوله: ((**من أهله**)) ((**من أهلها**)) لأن الذي من أهله وأهلها أقرب إلى العلم بحالهما من الرجل الأجنبي ؛ وعلى هذا فلا ينبغي أن يولي قاضيا على قوم لا يعرف طبائعهم ولا يعرف لسانهم ولا يعرف أحوالهم فإن هذا يفوت به شيء كثير من القضاء . ومن فوائدها: جواز حكم القريب لقريب أو عليه ؛ أما حكمه عليه فلا إشكال فيه لانتفاء التهمة ؛ وأما حكمه له فقد يكون فيه تهمة ، حكم القريب لقريب ؛ فما هو الشيء الذي يمكن أن يكون فيه التهمة التي تمنع من نفوذ الحكم ؟ قال بعض العلماء: إن الإنسان لا يحكم لأصله ولا لفرعه ولا لزوجه ؛ لأنه متهم لقوة الصلة ؛ ففرعه بعض منه لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**إنما فاطمة بضعة مني**) وأصله هو بضعة منه ؛ وعلى هذا فلا يحكم لأصله ولا لفرعه ؛ والقول الصحيح أنه يحكم لأصله وفرعه إذا قويت الثقة ، ونتأكد هنا في الثقة أكثر مما نتأكد من الأجنبي أو من القريب البعيد . ومن فوائدها: الإشارة إلى حسن النية في الحكم ؛ لقوله تعالى: ((**إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما**)) وأنه يجب على الإنسان المحكم أن يكون رائده الإصلاح لا غير لا إرضاء فلان ولا فلان ، الإصلاح . ومن فوائدها: أن النية الطيبة

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا**)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى حسن النية في الحكم ؛ لقوله تعالى: ((**إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما**)) وأنه يجب على الإنسان المحكم أن يكون رائده الإصلاح لا غير لا إرضاء فلان ولا فلان . ومن فوائدها: أن النية الطيبة سبب لصلاح العمل ؛ لقوله: ((**إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما**)) . وعلى هذا فنأخذ فائدتين معاكستين: تحريم سوء النية في الحكم ، وأن سوء النية يفضي إلى فساد الأمر ؛ لأن ما حصل بشيء فات بفواته . ومن فوائدها: أن الأمور بيد الله عزوجل حتى الأمور الجزئية ؛ لقوله: ((**يوفق الله بينهما**)) فيكون في هذا رد على المعتزلة الذين يرون أن العباد يخلقون أفعالهم ولا علاقة لله بها ، وهم المعتزلة قدرية . ومن فوائدها: أن الجزاء من جنس العمل ؛ وجهه أنهما لما أرادا الإصلاح أثابهم الله عزوجل بالتوفيق ؛ لقوله: ((**إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما**)) . ومن فوائدها: إثبات صفتي العلم والخبرة ؛ لقوله تعالى: ((**إن الله كان عليما خبيرا**)) والخبرة أخص من العلم ؛ لأنها العلم ببواطن الأمور . وهل يستفاد من قوله: ((**كان عليما خبيرا**)) أنه الآن ليس كذلك ؟ لا ؛ كيف نفهم "كان " ولازال "كان " فعل ماضي ؟ ليست على مرادها ؛ ما المراد بها ؟ تحقيق الصفة فهي مسلوبة الزمان . أظن ذكرنا أن الحكمين لهما أن يفرقا ويجمعا بعوض وبغير عوض ؟ لا ؛ إذا يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن لهذين الحكمين التفريط والتوفيق بين الزوجين اللذين خيف الشقاق بينهما سواء بعوض أو بدون عوض . ومن فوائدها: أن حكمهما ملزم ؛ لأن الله سماهما حكما والحكم قوله لازم وفصله فصل . ثم قال الله تعالى: ((**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا ...**)) ((**اعبدوا**)) العبادة التذلل وال ... والخضوع والتواضع وما أشبه ذلك ، وكلها تدور على الذل ، ومنه قولهم " طريق معبد " يعني مذلل للسالكين مهيئا له ؛ والمراد بعبادة الله سبحانه وتعالى القيام بأمره ، القيام بأمره هي عبادة الله ((**اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**)) " لا " الناهية ؛ والشرك أن يساوى غير الله بالله فيجعل ندا له ؛ وقوله: ((**شيئا**)) نكرة في سياق النهي فتعم: لا تشركوا بالله نبيا ولا رسولا ولا ملكا ولا غيره ، أي شيء ؛ ثم النهي عن الشرك يشمل أي نوع من أنواع الشرك وسيأتي إن شاء الله في استنباط الفوائد ما فيه كفاية . ((**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**)) معنى ((**لا تشركوا به**)) لا تساووا غيره به فيما هو من حقوق ؛ ((**وبالوالدين إحسانا**)) عطف حق الوالدين على حق الله عزوجل ؛ لأن حق الله أعظم الحقوق وحق الرسول عليه الصلاة والسلام أعظم من حق الوالدين لكنه داخل في حق الله لأن العبادة لا تتم إلا بإخلاص ومتابعة والمتابعة هي أداء حق الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ الوالدين تثنية الوالد ، وهما: الأم والأب ، ويدخل في ذلك الجد والجدة ولكن حق الأقرب فالأقرب أولى من أبعد ؛ وقوله: ((**إحسانا**)) مصدر أحسن يحسن ؛ وهل الجار

والمجرور متعلق به أو هو متعلق بفعل محذوف دل عليه المصدر ؟ فعلى الأول يكون تقدير الكلام: وإحسانا بوالدين ويكون المصدر هنا بمعنى الفعل ؛ وعلى الثاني يكون التقدير: وأحسنوا بالوالدين إحسانا ، وهذا أقرب أن يكون الجار والمجرور متعلقا بالمحذوف دل عليه المصدر الموجود ؛ وذلك لأن عمل المصدر ضعيف فلا يصدقه معمولة ، فالمصدر لا يعمل فيما قبله ؛ وعلى هذا فنقول: ((**إحسانا**)) مفعول مطلق عامله محذوف أحسنوا بالوالدين إحسانا ؛ معاملة الوالدين لا تخلوا من إحدى حالات ثلاثة: إساءة ، إحسان ، لا إساءة ولا إحسان ؛ والمأمور به هو الإحسان ، وضده الإساءة أو لا إساءة ولا إحسان ؛ فلابد من إحسان بالوالدين ؛ ((**وبذي القربى**)) " ذي " بمعنى صاحب و ((**القربى**)) بمعنى القرابة ، والدليل على أن القربى بمعنى القرابة قوله تعالى: ((**قل لا أسألكم عليه أجر إلا المودة في القربى**)) أي المودة في القرابة ، هذا هو الصحيح أي بسبب القرابة أي لا أسألكم عليه أجرا ولكن ودوني بسبب قرابة منكم لأنني ابنكم ؛ فهنا ((بذي القربى)) أي بصاحب القرابة ؛ فنص على الوالدين أولا وثنى بالقرابة وذلك لأنه لا قرابة لك إلا بواسطة الوالدين ، من الذي وصلك بعمك ؟ أو بخالك أو بأخيك أو بأختك إلا الوالدان ؛ ولهذا جعلت منزلة القرابة بعد منزلة الوالدين ((**واليتامى**)) جمع يتيم وهو من مات أبوه قبل أن يبلغ ، أي من مات أبوه قبل أن يبلغ أي أبوه ؟ لا ، الولد ؟ نعم من مات قبل أن يبلغ أي الولد ؛ وإنما أمر بالإحسان إلى اليتامى لانكسار قلوبهم بفقد مربيه وهو الأب ؛ فأما من مات أمه دون أبيه فليس بيتيم ؛ ((**والمساكين**)) جمع مسكين وهو المعدم من المال ويدخل هنا الفقير ؛ لأن الفقير والمسكين كلمتان إن ذكرتا جميعا اختلف المعنى فيهما جميعا وإن انفصلت إحداهما الأخرى صارت كل واحدة بمعنى الأخرى ؛ وسمي المعدم مسكينا لأن الفقر أسكنه وأذله . نسأل الله لنا ولكن العافية . الإنسان الفقير ذليل ولهذا لا يطمع أن يصل إلى المرتبة التي وصل إليها الأغنياء إلا إذا كان فيه وصف يصعد به إلى درجة الأغنياء ، فمثلا الإنسان الفقير يعرف نفسه أنه منحط الرتبة عن الآخر لكن لو فرض أن هذا الإنسان الفقير شجاع صار هذا الوصف الذي فيه يرقيه إلى أن يكون في مرتبة الأغنياء أو أكثر ، لو فرضنا أن هذا الفقير ذو علم صار في مرتبة يرقيه إلى درجة الأغنياء أو أكثر ؛ لكن مجرد كونه آدميا وهو فقير لا يطمع أن ينال إلى مرتبة الأغنياء ؛ ولهذا وصى به الله عزوجل ؛ ((**والجار ذي القربى والجار الجنب**)) الجار هو من كان قريبا منك في منزلك ، القريب في المنزل ، فمثلا الأخ أنس جار لعبيد الله أليس كذلك ؟ الجار من كان قريبا منك في المنزل ، ومن المعلوم أنه يختلف قربه بحسب المسافة ؛ ولكن القريب الجار إما أن يكون قريبا منك في النسب أو بعيدا ؛ وأشار الله تعالى إلى الصنفين فقال: ((**ذي القربى**)) أي ذا قرابة ، ((**والجار الجنب**)) أي البعيد ؛ لأن الجيم والنون والباء كلها مادة تدل على البعد ، فالمعنى الجار البعيد الذي ليس بينك وبينه قرابة ؛ وقيل: المعنى ((**الجار**

ذي القربى)) القريب منك في السكن ، ((**والجار الجنب**)) البعيد في السكن ؛ ولكن المعنى الأول أصح والمعنى الثاني يغني عنه قوله: ((**والجار**)) لأن الجار هو من قرب منك في المنزل يعلم منه أنه كلما قرب منك في المنزل كان أقرب جورا ؛ ((**والصاحب بالجنب**)) الصاحب بالجنب يعني الذي يصاحبك في جنبك ؛ وقد اختلف المفسرون فيه فقيل: إنه زوجة ، وقيل: إنه صاحبك في السفر ؛ واللفظ يحتمل المعنيين فيحمل عليهما ؛ فالإنسان مأمور بأن يحسن بالصاحب بالجنب أي بالزوجة أو بالصاحب في السفر ؛ لأن كل واحد منهما له حق بالصحبة ؛ ((**وابن السبيل**)) ((**ابن السبيل**)) أي المسافر ، و((**السبيل**)) الطريق ، وسمي المسافر ابن سبيل بملازمته له أي للطريق كما يقال: ابن الماء ، لطير الملازم للماء ، فيه طيور الآن دائما تلازم الماء ، دائما تكون على البحار تلتقط ما يحصل من سمك وغيرها ، فيسمى هذا الطير ابن الماء ؛ يسمى المسافر الذي جد به السير يسمى ابن السبيل لأنه ملازم للطريق ؛ ((**وما ملكت أيمانكم**)) أي أحسنوا بما ملكت أيمانكم ؛ كلمة " ما " اسم موصول أي والذي ملكت أيمانكم ، والاسم الموصول يفيد العموم فيشمل ما ملكت أيماننا من الإنسان وما ملكت أيماننا من الحيوان ، وكلاهما مأمور بالإحسان إليه ؛ والإحسان إلى أوكد من الإحسان إلى البهائم ؛ ولهذا نجد أننا نقتل البهائم من أجل مصلحتنا ، نذبح هذه الشاة نتفكه بها لحما ؛ وعلى هذا فنقول ((**ما ملكت أيمانكم**)) يشمل الإنسان والحيوان ؛ ولكنه بالإنسان أوكد ؛ لأن حق الإنسان أعظم من حق الحيوان ؛ ثم قال الله عزوجل في ختام الآية: ((**إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا**)) إن الله لا يحب الذي كان مختالا ، " كان " هنا فعل ماضي لكنها مسلوبة الزمنية ، والمراد لا يحب من اتصف بالاختيال والفخ ، والمختال في هيئته والفخور بلسانه ، فالاختيال يكون بالفعل والفخ يكون باللسان ؛ فمن كان مختالا بفعله فإن الله لا يحبه ، ومن كان فخورا بقوله فإن الله لا يحبه أيضا ؛ وختم الآية بهذه الجملة لأن الغالب أن من يستكبر عن عبادة الله وعن هذه الوصايا النافعة الغالب عليه أن فيه اختيالا وفيه فخا واستنكارا واستكبارا ؛ فلهذا ختم الله هذه الآية المشتملة على هذه الوصايا العظيمة بهذه الجملة ((**إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا**)) . هذه الآية كما ترون فيها بيان الحقوق ، حق الله وحق غيره من الناس وغير الناس ؛ فمن فوائدها: وجوب عبادة الله ؛ لقوله: ((**واعبدوا الله**)) والأمر هنا للوجوب بالإجماع ولا أحد ينكر ، ولا أحد يمكن أن يقول هذا الأمر للاستحباب . ومن فوائدها: تحريم الشرك ؛ لقوله: ((**ولا تشركوا به شيئا**)) . ومن فوائدها: أن الشرك بأنواعه صغيره وكبيره خفيه وجليه كله محرم ؛ لقوله: ((**ولا تشركوا به شيئا**)) وعليه يكون الرياء حراما لأنه شرك ؛ ويكون الحلف بغير الله حراما لأنه شرك ؛ ويكون تسوية الله بغيره حراما في مثل: ما لي إلا الله وأنت ، وما أشبه ذلك لأنه شرك ؛ والعلماء رحمهم الله كتبوا في هذا الموضوع أي في الشرك وأنواعه كتابات كثيرة من أحسنها "كتاب التوحيد "

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فإنه يبين أنواعا كثيرا من الشرك . ومن فوائدها: أن إثبات المحض لا يدل على التوحيد ؛ من أين تؤخذ ؟ أنه لما أمر بالعبادة قال: ((**ولا تشركوا**)) وذلك أن الإنسان قد يعبد الله لكن يعبد غيره ؛ فنقول: إذا عبد مع الله غيره فإنه لم يخلص العبادة لله والمطلوب إخلاص العبادة له . ومن فوائدها: وجوب الإحسان إلى الوالدين ؛ لقوله: ((**وبالوالدين إحسانا**)) لكن تعبير القرآن يقول: ((**وبالوالدين إحسانا**)) ولم يقل: وإلى الوالدين ؛ لأن المطلوب مباشرة الإنسان بالإحسان إلى الوالدين لا إيصال الإحسان فقط ، لو قال: إلى الوالدين إحسانا ، كان المطلوب إيصال الإحسان فقط ؛ ولكن نقول المطلوب إحسان بالوالدين حتى بمباشرة إيصال الإحسان إليهما يجب أن تكون محسنا بذلك . ومن فوائدها: أن أعظم حقوق البشر حق الوالدين ؛ لأن الله جعله مرتبة ثانية بعد حقه ؛ ولا يرد على هذا حق الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لأن حق الرسول داخل في حق الله ؛ ووجهه أن العبادة لا تتم إلا بالإخلاص لله والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإذا تحققت متابعة الرسول فقد أديت حقه ، الرسول لا يسأل منا أجرا إنما يسألنا أن نتعبد لله بما شرعه . ومن فوائدها: تحريم الإساءة إلى الوالدين ؛ لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده .

وهل نقول من فوائدها أيضا: أن من لم يحسن ولم يسئ فهو مقصر ؟ يمكن أن نقول هكذا ؟ نعم من لم يحسن ولم يسئ فهو مقصر ؛ لأن الله أمر بالإحسان ؛ وخلاف الإحسان شيئان: إساءة ، وعدم الإساءة والإحسان ، وهذا خلاف ما أمر الله به . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى القرابة ؛ لقوله: ((**وبذي القربى**)) وفائدة إعادة حرف الجر في " ذي القربى " الإشارة إلى أن الإحسان إلى القرابة مستقل بمعنى أنه لو فرض أن الرجل ليس له والدان فحق القرابة ثابت ، لا نقول إن حقهما مبني على حق الوالدين تابع له ؛ لأن الوالدين قد يكونان ميتين ، فحق القرابة باقي . ومن فوائدها: أن الأقرب فالأقرب أولى بالإحسان ؛ من أين يؤخذ ؟ أن الله قدم الوالدين وهما أقرب القرابات ، هذه واحدة ، فقياسا على ذلك أن نقول من كان أقرب من بقية القرابات فهو أحق ؛ الوجه الثاني: أن المعلق على وصف يقوى بقوة ذلك الوصف ويضعف بضعف ذلك الوصف ، والحكم هنا معلق على أيش ؟ على القرابة وكل من كان أقرب كان حقه أوكد ؛ فصارت دلالة على أننا نقدم الأقرب فالأقرب من وجهين ؛ الوجه الأول: قياسي ؛ والثاني: معنوي ؛ ما هو القياسي يا عبد الله ؟ نعم والوالدان أقرب القرابات ؛ الثاني ؟ أن الحكم هنا معلق على وصف والقاعدة أنما علق على وصف فإنه يقوى بقوته وينقص بنقصه . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى الأيتام ؛ لقوله: ((**واليتامى**)) والإحسان إلى اليتامى يكون بالمال ويكون بالقول ويكون بالفعل يعني كغيره ما ... الإحسان يكون بالقول والفعل والمال والجاه وكل شيء . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى المساكين ؛ لقوله: ((**والمساكين**)) وهل نقول في المساكين كما قلنا في القربى ؟ بأن من كان

أشد مسكنة كانت الوصية به أوكد ؟ نعم نعلق على الوصف ؛ واليتامى أيضا ؟ كذلك ؟ اليتيم لا يتنوع ، اليتيم واحد يعني من له أربع عشرة سنة ومن له سنة واحدة هما سواء في اليتم . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى الجار سواء كان قريبا أم بعيدا ؛ لقوله تعالى: ((**والجار ذي القربى والجار ذي الجنب**)) وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره**) فعلق الرسول عليه الصلاة والسلام الإيمان يعني كمال الإيمان على إكرام الجار ، والإكرام ضد الإهانة . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى الصاحب بالجنب ، الزوجات والأصحاب في السفر ؛ لقوله: ((**والصاحب في الجنب**)) وهل يمكن أن نقول ما قلنا فيما سبق في الأوصاف ؟ نقول نعم لاشك ، فالنساء أعني الزوجات تختلف صفتهن إلى أزواجهن ، وكذلك المسافرون أصحاب السفر تختلف صحبته معك في السفر ؛ فكل من كان أقوم بهذه الصحبة كان أحق بالإحسان . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى ابن السبيل ؛ لأن الغالب أنه يكون محتاجا ، وإذا قدر انتفاع حاجته ... فإنه يكون غريبا في البلاد والغريب يحتاج إلى العناية ، يحتاج إلى من يدله على الطريق إلى من يدله على ما فيه مصالحه ، فهو في حاجة . ومن فوائدها: الأمر بالإحسان إلى ما ملكت الأيمان ؛ لقوله: ((**أو ما ملكت أيمانكم**)) من آدمي أو حيوان ؛ لأنه كل ملك لأيماننا . ومن فوائدها: جواز التعبير بالبعض عن الكل ؛ لقوله: ((**ما ملكت أيمانكم**)) والمراد ما ملكتم لكن هذا شيء معلوم . هل نأخذ من هذه الآية الكريمة: تحريم الإساءة إلى من ذكر ؟ نعم ، وجهه ؟ أن الأمر بالشيء نهي عن ضده ؛ فإذا كان الله تعالى أمر بالإحسان إلى هؤلاء فالإساءة إلى هؤلاء محرم ؛ ومن أشد ما يكون الإساءة إلى الوالدين ثم بالقربى ثم اليتامى ثم المساكين ثم الجيران ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**والله لا يؤمن ، أو قال والذي نفسي بيده لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه**) يعني ظلمه و... فنفى الإيمان عن الشخص الذي لا يأمن جاره بوائقه فكيف بمن أصابته بوائق جاره يكون أشد نسأل الله السلامة . ومن فوائدها: عناية الله سبحانه وتعالى بعباده ؛ يؤخذ من وجوه في هذه الآية ؛ أولا: من جهة القيام بالحق في الوالدين و القرابات ؛ وثانيا: من جهة جبر النقص الذي يحصل على بعض الناس مثل المساكين واليتامى ؛ وثالثا: أن حسن الجوار سبب للالتحام والالتئام بين الناس وعظم الكراهية والبغضاء ؛ ولهذا ... في وقتنا الآن مع الأسف أن كثيرا من الجيران لا يعرف جاره ولا يدعوه في المناسبات ولا يرسل إليه الهدايا ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إذا طبخت المرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك**) وهذا مع الأسف غير موجود مع أنه فيه فائدة اجتماعية عظيمة ، فهو من عناية الله بالخلق . ومن فوائدها: أن الله تعالى أرحم بالإنسان من أولاده ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**وبالوالدين إحسانا**)) حيث أمر الولد أن يحسن إلى والده ، وهذا يدل على أن الله أرحم بالإنسان من أولاده كما أن قوله تعالى: ((يوصيكم الله في

أولادكم)) يدل على أن الله أرحم بالإنسان من والديه ، وهذا هو الواقع ؛ كانت امرأة فقدت صبيا لها في السبي فجاءت إلى النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة تنظر في السبايا وقد زاغ عقلها فلما وجدت صبيها أخذته وضمته على صدرها ، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: أترون هذه تلقي ولدها في النار ؟ قالوا لا يا رسول الله ، لا يمكن ، قال: الله بعباده أرحم من هذه الوالدة بولدها . اللهم لك الحمد . الله أرحم بعباده من هذه الوالدة بولدها ؛ ولا يصيبنا ما أصابه ما يصيبنا مما يخالف الرحمة إلا بأسباب ذنوبهم ((**وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير**)) . ومن فوائدها: إثبات محبة الله ؛ من أين ؟ من قوله: ((**إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا**)) هذا نفي للمحبة ؛ مفهومه المخالف أنه يحب من ليس مختالا ولا فخورا ؛ ولكن لو قال قائل: هذا نفي وليس بإثبات ماذا تقول ؟ نقول: لو كانت المحبة منتفية ولا تجوز على الله لم يكن لنفيها فائدة هنا ؛ وعلى هذا فإنها تدل على إثبات المحبة لله ، ومذهب السلف وأهل السنة إثبات المحبة لله حقيقة وأنه جعل وعلا يحب ، يحب وأن محبته تتعلق بالأعمال وتتعلق بالأشخاص وتتعلق بالأزمنة وتتعلق بالأمكنة ؛ فقد سئل الرسول عليه الصلاة والسلام: (**أي العمل أحب إلى الله ؟ قال الصلاة على وقتها الله**) وهذا تعليق المحبة بماذا ؟ بالأعمال ، وقال الله تعالى: ((**إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا**)) بالأشخاص المعينين بالوصف ، وتكون بالأشخاص المعينين بالشخص ، كقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا**) والخلة أعلى أنواع المحبة ؛ وتكون معلقة بالأماكن (أحب البقاء إلى الله مساجدها) ؛ وربما يكون متعلقة بالزمن مثل قوله: (**ما من أيام العمل الصالح بهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر**) فإن الزمن كان محبوبا إلى الله فيها لأن الله يحبه ح وفي هذا الاستدلال ضعف لكن على كل حال محبة الله عزوجل تكون مقيدة بما قيده الله به فهي ثابتة لله حقا ؛ القول شيخ ؟ القول من الأعمال . هل أحد من الناس أنكر المحبة ؟ نعم أنكرها المتعطلة من الأشاعرة ، المعتزلة ، والجهمية ، ومن شابههم ، قالوا لا يمكن الله يحب ؛ المحبة لا تكون إلا بين شيئين متناسبين ، يحب الرجل زوجته ، يحب ابنه ، يحب صديقه ؛ ولا تناسب بين الخالق والمخلوق ، فكيف يحب الله الشخص ؟ كيف يحب الرسول ؟ كيف يحب كذا ؟ طيب في القرآن ؛ قالوا المراد بالمحبة إرادة الثواب أو الثواب نفسه ، إرادة الثواب أو الثواب نفسه ؛ إذا قلنا إرادة الثواب فالإرادة لا تكون إلا على شيء محبوب يعني إرادة الثواب لا تكون إلا على شيء ، هل يريد الله أن يثب أحدا وهو يكرهه ؟ لا يمكن ؛ إذا مادمتم أثبتم الثواب يلزمكم أن تثبتوا الإرادة إذ لا يمكن أن تكون إرادة الثواب أو الثواب نفسه إلا على شيء محبوب لله ؛ وأما قولكم إن المحبة لا تكون إلا بين شيئين متناسبين فقول باطل ، فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (**أحد جبل يحبنا ونحبه**) والجبل كومة من الأحجار والأتربة وغيرها ، جماد ومع

ذلك قال: يحبنا ونحبه ؛ وكذلك أيضا حيوان يحبه الإنسان وهو يحب الإنسان ، كون الإنسان يحبه واضح ، كثيرا ما تحب مثلا البعير بعيرك أو بعير غيرك أو شاتك أو شاة غيرك ؛ لكن هي تحبك ؟ نعم ، كيف ؟ مشاهد هذا ، العبير تأتي إلى راعيها صاحبها من بين الناس ، تأتي إليه وتدلك به وتستجديه وقد شوهد في الإبل أن الإنسان إذا أراد أن ينام في الليالي الباردة يجعل البعير بينه وبين الريح وينام تحت البعير في حضنها وأن البعير تميل عليه لتكون عليه كالغطاء ، يحدثنا بذلك أهل الجمال يقول تراجع عليه حتى يدفع منها وتقيه الريح ، وهذا يدل على أنها تحبه ، لو كانت تكرهه ما راح تقيه الريح والبرد .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى في ختام آية الحقوق العشرة: ((**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**)) قال في ختام هذه الآية: ((**إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا**)) مختالا في هيئته ، فخورا في لسانه في قوله ؛ والمراد بالفخور الذي يتحدث بما هو عليه من الصفات افتخارا على الناس لا إخبارا بنعمة الله عزوجل ، فأما إذا كان إخبارا بنعمة الله فإنه تحدث بنعمة الله وهو مشروع ؛ بين الله من صفات هذا المختال الفخور قال: ((**الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل**)) ((**الذين**)) يجوز أن تكون بدلا من " من " في قول الله تعالى: ((**من كان مختالا فخورا**)) باعتبار المعنى ؛ لأن " من " مفردة اللفظ مجموعة المعنى يعني صالحة للجمع والمفرد ؛ ولفظها ((**من كان مختالا فخورا**)) مفرد ويجوز أن يوصف بالجمع باعتبار المعنى ، فـ((**الذين يبخلون**)) يجوز أن تكون صفة لـ" من " ويجوز أن تكون خبرا مبتداء محذوف التقدير: هم الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ؛ وقوله: ((**بالبخل**)) فيها قراءتان: ((**بالبخل**)) و((**بالبخل**)) فقوله: ((**الذين يبخلون**)) ما معنى البخل ؟ البخل هو إمساك ما يجب بذله ، إمساك ما يجب بذله بخل من مال أو علم أو جاه أو عمل ، كل ما يجب بذله من هذه الأشياء فإنه بخل ؛ ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**البخيل من إذا ذكرت عنده لم يصل علي**) اللهم صل وسلم عليه ، هذا بخل بأيش ؟ ما يجب من عمل ؛ وما يجب من جاه كالشفاعة الواجبة ، إذا بخل بها الإنسان فإن هذا بخل ؛ وما يجب بالمال وأعلاه الزكاة ، هذا البخل فيما يجب من المال ؛ والرابع ما يجب من العلم ، هذا أيضا بخل وهو من أشد أنواع البخل ((**وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه**)) وفي الحديث: (**من سئل عن علم يعلمه**

فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيمة) فهذه أنواع البخل ؛ فيه أيضا البخل بالبدن ، خامس البخل بالبدن إذا وجب عليه إعانة مسلم كإنقاذه من حريق أو غرق أو هدم أو غيره ، فلم تفعل فإنك تكون من أهل البخل ؛ إذا تعريف البخل هو منع ما يجب بذله من مال أو علم أو عمل أو جاه أو بدن ؛ وإن شئنا أدخلنا الكلمة الأخيرة " البدن " بالعمل لأن حقيقة إنه عمل . ((**ويأمرون الناس بالبخل**)) فيتعدى ضرره إلى غيره ، إذا جاءه من يستشيره في أمر فيه بذل قال ما لي داعي ، ادخر مالك ربما تحتاج في المستقبل ؛ بل إذا رأوا من يريد أن ينفق وإن لم يستشرهم ذهبوا يأمرونه بالبخل ((**ويكتمون ما آتاهم الله من فضله**)) ((**يكتمونه**)) يسترونه ؛ و((**ما آتاهم الله من فضله**)) يشمل ما آتاهم من فضله من المال أو ما آتاهم الله من فضله من العلم أو غير ذلك ، كل ما آتاهم الله من فضله يسترون به ؛ لماذا ؟ لئلا يلومهم الناس إذا بخلوا ، فإنهم إذا كتموا ما عندهم مما آتاهم الله من فضله لم يعلم الناس أن عندهم فضلا يمكن أن يبذلوه ، فيكتمون لئلا يلومهم الناس إذا بخلوا بهم ؛ وقوله: ((**من فضله**)) أي من عطائه و ... ((**وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) ((**أعتدنا**)) يعني هيئنا ، وأعتدناه لهم ؛ والكافرون هم الذين كفروا بالله ورسوله للكافرين ، والكفر أنواع كثيرة ، منه أكبر ومنه أصغر والأكبر قولي وفعلي وجحدي ، قولي وفعلي وجحدي ، وهو أنواع معروفة عند أهل العلم ذكرها الفقهاء في باب حكم المرتد وذكره المتكلمون على التوحيد في أبواب التوحيد ؛ وقوله: ((**عذابا مهينا**)) أي ذا إهانة يهينهم ويذلهم ؛ لأنهم كما مرت عليكم آيات كثيرة أنهم إذا دخلوا النار وبخوا عليها على أعمالهم وقيل لهم: ((**ألم يأتكم رسل منكم**)) وفي هذا إهانة لهم مع ما هم عليه من العذاب الأليم . وفي هذه الآية: إظهار في موقع الإضمار وهو قوله: ((**أعتدنا للكافرين**))

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) . و ((**ما آتاهم الله من فضله**)) يشمل ما آتاهم من فضله من المال ، أو ما آتاهم الله من فضله من العلم ، أو غير ذلك ، كل ما آتاهم الله من فضله يتسترون به ؛ لماذا ؟ لئلا يلومهم الناس إذا بخلوا ، فإنهم إذا كتموا ما عندهم مما آتاهم الله من فضله لم يعلم الناس أن عندهم فضلا يمكن أن يبذلوه ، فيكتمون لئلا يلومهم الناس إذا بخلوا بهم ؛ وقوله: ((**من فضله**)) أي من عطائه و ... ((**وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) ((**أعتدنا**)) يعني هيئنا ، وأعتدناه لهم ؛ والكافرون هم الذين كفروا بالله ورسوله للكافرين ، والكفر أنواع كثيرة ، منه أكبر ومنه أصغر والأكبر قولي وفعلي وجحدي ، قولي وفعلي وجحدي ، وهو أنواع معروفة عند أهل العلم ذكرها الفقهاء في باب حكم المرتد وذكره المتكلمون على التوحيد في أبواب التوحيد ؛ وقوله: ((**عذابا مهينا**)) أي ذا إهانة يهينهم ويذلهم ؛ لأنهم كما مرت عليكم آيات كثيرة أنهم إذا دخلوا النار وبخوا عليها على أعمالهم وقيل لهم: ((**ألم يأتكم رسل منكم**)) وفي هذا إهانة لهم مع ما هم عليه من العذاب الأليم . وهنا في هذه الآية: إظهار في موقع الإضمار وهو قوله: ((**أعتدنا للكافرين**)) ولم يقل: أعتدنا لهم ، والإظهار في موضع الإضمار له فوائد ؛ منها: إرادة العموم ، فإن قوله: ((**أعتدنا للكافرين**)) يشمل هؤلاء وغيرهم ؛ ومنها: الحكم على هؤلاء بما يقتضيه هذا الوصف ، والذي معنا هو وصف الكفر فيكون هؤلاء الذين ذكرهم الله هم الكافرون ؛ ومنها: إفادة علية الحكم المذكور لهؤلاء ؛ لأن الوصف الذي علق عليه الحكم يكون علة لذلك الحكم ؛ ولهذا من القواعد المقررة أن الحكم إذا علق بوصف فإنه يقوى بقوة ذلك الوصف ويضعف بضعف ذلك الوصف . ومن فوائدها: ذم البخل ، وهو أنواع ؛ البخل بما يجب شرعا أعظم من البخل بما يجب عرفا والبخل بالفضل دون البخل بالواجب ؛ أعرفتم ؟ الضيافة مثلا تجب يوما وليلة ، البخل فيها أشد من البخل في كامل الضيافة وهو ثلاثة أيام ، فمن بخل بيوم وليلة أشد ذما ممن بخل بثلاثة أيام . ومن فوائدها: أن هؤلاء الذين أساءوا في عملهم كانوا دعاة سوء يأمرون الناس بالبخل ؛ وأيهما أشد الأمر بالبخل أو الدعوة للبخل ؟ الأمر بالبخل ؛ وعلى هذا فيكونون آمرين ومن باب أولى داعين للبخل فيكون دعاة سوء . ومن فوائدها: ذم من يكتم ما آتاه الله من فضله ؛ والكتمان نوعان: كتمان فعلي ، وكتمان قولي ؛ الكتمان الفعلي ألا يرى أثر نعمة الله على العبد ، يؤتيه الله المال فيخرج إلى الناس بلباس الفقراء و الفقراء لا تعففا ولكن بخلا ، هذا أيش ؟ كتمان فعلي ؛ الكتمان القولي أن يتحدث عند الناس فيقول أنا ليس عندي مال أنا متوسط الحال أو يزيد ويقول أنا فقير أو ما أشبه ذلك ، هذا كتمان قولي ؛ فالآية تدل على ذم كتمان ما آتى الله من فضله . ومن فوائدها: الثناء على الكرماء الآمرين بالكرم المظهرين للفضل ؛ من أين تؤخذ ؟ أنه إذا ذم الشيء فضده ممدوح ، فالكرماء

والآمرون بالكرم والمظهرون لفضل الله لاشك أنهم يمدحون على هذا ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**إن الله يحب إذا أنعم على عبد نعمة أن يرى أثر نعمته عليه**) . ومن فوائدها: أن ما بنا من النعم فهو من الله ؛ لقوله: ((**ما آتاهم الله من فضله**)) فالنعم كلها من الله كما قال تعالى: ((**وما بكم من نعمة فمن الله**)) . ومن فوائدها: أن هذه الصفات صفات كفر ؛ لقوله: ((**وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) . ومن فوائدها: إثبات وجود النار ؛ هل يمكن هذا ؟ يعني يمكن يؤخذ من الآية ؟ من قوله: ((**أعتدنا**)) بمعنى هيئنا ؛ إذا النار وعذاب الكافرين مهيأ الآن ، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة أن النار والجنة موجودتان الآن وأنهما لا تفنيان . ثم قال الله تعالى: ((**والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس** ...)) هذا وصف قبيح أيضا ، وعطفه على ما سبق مع أن الموصوف واحد من أجل إثبات ما سبق ، العطف يعني عطف الصفات بعضها على بعض يفيد إثبات ما سبق وأن هذا أمر زائد عليه ، وأنتم تعلمون أن الصفات المتكررة لموصوف واحد يجوز فيها وجهان في اللغة: إسقاط حرف العطف ، وإثبات حرف العطف ؛ فمن إثبات حرف العطف قوله تعالى: ((**سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى والذي أخرج المرعى**)) هذه الآية جمعت بين الأمرين: بين حذف حرف العطف ، وبين إثباته ؛ الصفة الأولى فيها إسقاط حرف العطف ((**سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى**)) والصفة الثانية والثالثة فيها إثبات حرف العطف مع أن الموصوف واحد ولكن التغاير هنا بين المعطوف والمعطوف عليه تغير صفة لا تغاير ذات ولكن حرف العطف يفيد إثبات ما سبق ؛ هنا يقول: ((**والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس**)) ((**ينفقون**)) أي يبذلونه ، و((**رئاء الناس**)) مفعول من أجله أي من أجل أن يراهم الناس فيمدحوهم على البذل ، وليس ذلك من أجل التقرب إلى الله ؛ لقوله: ((**ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر**)) فلا يؤمنون بالله فيتقرب إليه ولا باليوم الآخر فيرجوا ثوابه ؛ بل هم منكرون . والعياذ بالله . لله ولليوم الآخر ؛ وهذا من كان كفره تاما ؛ أما من كان كفره ظاهرا فإنه قد ينفق رئاء الناس ولكن لا يصل ذلك إلى حد نفي الإيمان بالله واليوم الآخر ؛ ((**ولا يؤمنون بالله**)) الإيمان بالله يتضمن أربعة أشياء: الإيمان بوجوده ، والإيمان بربوبيته ، والإيمان بألوهيته ، والإيمان بأسمائه وصفاته وأنه منفرد بذاته ؛ والإيمان باليوم الآخر وهو يوم القيمة وسمي يوم الآخر لأنه لا يوم بعده ، فكلما سبقه فإن بعده شيئان: الدار الأولى البطن ، بعده الخروج إلى الدنيا ، وبعد الخروج إلى الدنيا البرزخ ثم اليوم الآخر النهائي ؛ ولهذا نقول إن الذي يقول عن الميت " إنه حمل إلى مثواه الأخير " نقول هذه كلمة خطيرة جدا مضمونا إنكار البعث ؛ لأنه إذا كان القبر مثواه الأخير معناه ما فيه بعده بعث ، وهذه الكلمة يكثر ذكرها في الجرائد والمجلات وعلى ألسنة بعض من يدعون أنهم مثقفون لكنها في الواقع غير صحيحة إلا لإنسان لا يؤمن بالبعث . ((**ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا**)) إشكال نحوي وهو جر

الفعل المضارع ((**ومن يكن الشيطان**)) والمعروف أن الجر إنما يكون في الأسماء ؟ هل هذا مجرور أو غير مجرور ؟ غير مجرور لكنه محرك بالكسر لالتقاء الساكنين ولو لا الساكن الذي بعده وهو همزة الوصل لو لا ذلك لكان مجزوما ؛ يقول: ((**ومن يكن الشيطان**)) إشكال آخر وهو لماذا لم يقل: ومن يكون الشيطان ؛ لأن " من " شرطية و" من " الشرطية تجزم فعلين ؛ الأول فعل الشرط ، والثاني جوابه وجزائه ، قال الله تعالى: ((**من يعمل سوءا يجز به**)) ؛ يقول: ((**ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا**)) أي شيطان هو هل واحد معلوم أو المراد به الجنس ؟ المراد به الجنس لأن كل واحد من الناس له قرين ؛ وقوله: ((**ومن يكن الشيطان له قرينا**)) المراد بالشيطان الذي هو قرين السوء ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين**)) . والعياذ بالله . يقارنه دائما إذا عصى عن ذكر الرحمن وأعرض عن ذكر الله جاءه الشيطان فصار يأمره بالمنكر وينهاه عن المعروف ؛ وقوله: ((**فساء قرينا**)) الجملة جملة إنشاء للذم ، ولماذا اقترنت بالفاء في جواب " من " ؟ لأن الاسم الفعل جامد ، وقد قيل في ذلك نظم . أي فيما يجب اقترانه بالفاء إذا وقعت جوابا للشرط . قيل فيه نظم ينشدنا إياه العقيل ؟

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس

إذا وقع جواب الشرط واحدا من هذه الجمل السبع وجب قرنه بالفاء ؛ وقد تحذف قليلا ، قد تحذف قليلا كقول الشاعر: من يفعل الحسنات الله يشكرها ؛ والتقدير: فالله يشكرها ؛ لكن هذا قليل ؛ ((**فساء قليلا**)) كلمة " ساء " تحتاج إلى فاعل ؛ أين الفاعل ؟ الفاعل محذوف تقديره: فساء قرينا قرينه ، وهو كذلك . في هذه الآية فوائد ؛ منها: أن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ابتلوا بإنفاق المال على وجه لا خير فيه ؛ على أيش ؟ أنهم يبذلونه رئاء الناس ، على وجه لا خير فيه بل إذا وقع تعبدا كان شرا . ومن هذه الفائدة يترتب عليها: أن من عدل عن المشروع ابتلي بالممنوع ؛ انظر قوم لوط لما عدلوا عن النساء ابتلوا بماذا ؟ بالذكران ، أتوا الذكران شهوة ؛ وانظر إلى البخيل الذي يبخل في الزكاة كيف تجده يبذل وبكل سهولة ويسر يبذل ماله في غير فائدة ، يبذله في التنزه يخرج خارج البلاد الإسلامية فيستهلك من الأموال أضعاف أضعاف ما يجب عليه بذله من الزكاة والنفقات الواجبة . ومن فوائدها: ذم من ينفق ماله رئاء الناس أو لمراءاة الناس ؛ وهنا نسأل: لو أنفق الإنسان ماله علنا ليراه الناس فيقتدوا به فهل يدخل في الآية ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأنه أنفقه لله لكن جعله علانية لمصلحة ، لمصلحة الإنفاق ، وفرق بين من ينفق لا لشيء إلا ليراه الناس فيمدحوه وبين أن ينفق علنا ليقتدي به الناس ؛ ولهذا امتدح الله الذين ينفقون أموالهم سرا وعلانية . ومن فوائدها: أن الشيطان يلعب بابن آدم ، فهؤلاء الذين بذلوا ما يحبون من الأموال بذلوها في شيء فينفعه ، ثناء الناس على المرء في غير ما يحبه الله سينقلب بعد ذلك

ذما ولابد ، انتبه ! ثناء الناس على المرء بغير ما يريد الله سينقلب بعد هذا ذما ، دليله: (**من التمس رضى الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس**) ولذلك تجدون الذين يراءون في الإنفاق إن حمدوا يحمدون ساعته فقط ثم ينقلب هذا الحمد ذما ؛ فالشيطان يلعب بالإنسان ويغره وينفخه حتى يظن أنه إذا أنفق أو عمل مراءاة للناس رفعه ذلك عند الناس . ومن فوائدها: أن المرائي عنده نقص في الإيمان بالله واليوم الآخر ؛ لقوله: ((**ولا يؤمنون**)) لأن الذي حملهم على المراءاة ضعف إيمانهم بالله واليوم الآخر ، ولو كان إيمانهم بالله واليوم الآخر قويا ما ابتغوا بالإنفاق إلا وجه الله والدار الآخرة . ومن فوائدها: ذم من لا يؤمن بالله واليوم الآخر لأنه كافر . والعياذ بالله . ؛ ومدح من يؤمن بالله واليوم الآخر لأنه مؤمن . ومن فوائدها: الثناء على من آمن بالله واليوم الآخر وأن الإيمان بالله واليوم الآخر من أسباب الإخلاص واجتناب الرياء ؛ لقوله: ((**ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر**)) . ومن فوائدها: أن الله قد يبتلي العبد بمقارنة الشيطان له ؛ لقوله: ((**ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا**)) . ومن فوائدها: الحذر من مقارنة الشيطان لك أو الحذر من مقارنة الشيطان للإنسان . فإن قال قائل: وأي علم أو وأي شيء أصل به إلى العلم بأن الشيطان كان قرينا ؟ نقول: بما يأمرك به ((**الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء**)) فإذا وجدت في نفسك من يأمرك دائما في المعصية والبخل والفحشاء فهذا هو الشيطان ، فعليك أن تلجأ إلى الله عزوجل لأن بذلك أمرك الله قال الله عزوجل: ((**وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم**)) يسمع ويعلم حالك ويعلم كيف يبعد الشيطان عنك . ومن فوائدها: تقبيح وذنب مقارنة الشيطان للإنسان ؛ لقوله: ((**فساء قرينا**)) وقد جاء في الحديث أن كل إنسان له قرين ؛ ولكن القرين قد يسلم ويستسلم ولا يأمر بشر ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما سئل وقيل: (**ولا أنت يا رسول الله ؟ قال وأنا ولكن الله أعانني عليه فأسلم**) بفتح أو بضم الميم ؟ يقال إنه روي بالضم " فأسلم " وروي بالفتح " فأسلم " ؛ أما على رواية الضم فالمعنى: فأنا أسلم منه ، أعانني الله عليه فأنا أسلم منه ؛ وأما على رواية الفتح فليس المراد أنه أسلم أي القرين أسلم لله ؛ ولكنه أسلم استسلاما ظاهرا ؛ فهو استسلام لا إسلام ، فهو من الاستسلام وليس من الإسلام لأنه شيطان ؛ فإذا الوجه الثاني يكون الله تعالى أعان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عليه حتى ذل ، حتى ذل وخضع واستسلم فلا يأمر إلا بخير .

الشيخ : اقرأ أول الآية ((إن كيد الشيطان كان ضعيفا)) ؟ ((**فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) أي كيد الشيطان أمامكم في القتال ضعيف ؛ فأنتم جنود الله وهم جنود الشيطان وجنود الله عزوجل تحرسهم وتعينهم ملائكة الله ؛ فيكون كيد الشيطان الذي يعين أوليائه يكون ضعيفا بالنسبة إلى جنود الرحمن ، ما هو مطلقا ؛ وأما قوله: ((**إنه من كيدكن إن كيدكن عظيم**)) فهو عظيم بالنسبة لنا ؛ لأن كيد امرأة العزيز كان

شديدا وعظيما ؛ وذلك أنه انتشر في المدينة أن امرأة العزيز امرأة الملك تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا ، شاع هذا ؛ وهذا عيب أو غير عيب ؟ عيب ، أنها سيدته ، ثم تراوده عن نفسه وهي امرأة العزيز امرأة الملك ثم مع ذلك ليست تراوده عن أمر عادي ، ((**قد شغفها حبا**)) وصل حبه إلى شغاف قلبها ، وهذا شيء يستغرب ؛ وهي ظنت أنهن قلن ذلك من أجل الاطلاع على هذا الفتى ((**فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن وأعتدت لهن متكأ**)) ((**أعتدت**)) يعني ؟ هيأت متكأ يعني مكانا مرتفعا كالكراسي وشبهها ((**وآتت كل واحدة منهن سكينا**)) ولم تعط كل واحدة منهن أترجة كما قاله العوام ((**آتت كل واحدة منهن سكينا وقالت اخرج عليهن فلما رأينه أكبرنه**)) يعني عظمنه وانبحرن منه وصارت كل واحدة تقطع يدها بالسكين ((**قطعن أيديهن وقلن حاشا لله ما هذا بشرا إن هذا إلا ملك كريم**)) فصار كيد امرأة العزيز أعظم من كيدهن لأنها هبلتهم هذه الهبالة فصار كيدها عظيما .

السائل : ذكرتم في " أسلم " في قرين النبي عليه الصلاة والسلام وجهين ؛ ولكن السؤال ما الذي يمنع من كونه أسلم حقيقة ودخل دين الإسلام ؟

الشيخ : لأنه قال: (**ولكن الله أعانني عليه**) والإعانة يقتضي محاولة إغواء الرسول ، ولو كان أسلم لقال: ولكنه أسلم ؛ فلما قال: (**أعانني عليه**) علمنا أنه ما زال على محاولته لإغواء الرسول لكن الله أعان الرسول عليه حتى استسلم .

السائل : في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**فلا يأمرني إلا بخير**) ألا يكون دليلا على أنه أسلم حقيقة ؟

الشيخ : لا ، ما هو دليل ؛ إذا لم يسلم حقيقة بل معناه استسلام ذل فباستطاعه أن لا يأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالخير ؟ خوفا منه ، خوفا منه كما يخاف المنافقون ؛ لأنه لو كان أسلم لكان الرسول ما يقول أعانني عليه ، لو كان كذلك لقال: ولكنه أسلم فلا يأمرني إلا بخير .

السائل : هل الأفضل أن ينفق جهرا ليقتدي الناس به أم ينفق سرا ؟

الشيخ : هذا ينظر المصلحة ، إن خاف على نفسه الرياء أنفق سرا وإلا أنفق علنا ، ثم أيضا إن خاف أن المنفق عليه ينكسر قلبه إذا أنفق عليه علنا فلينفق سرا ، تختلف المصلحة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى موبخا أولئك القوم الذين يختالون ويفخرون ويبخلون ويأمرون الناس بالبخل أو الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر قال موبخا: ((**وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر**)) " ماذا " استفهام ؛ لكن هل " ماذا " كلها استفهام أو " ما " اسم استفهام و" ذا " بمعنى الذي ؟ في هذا قولان لعلماء النحو مع اتفاق الجميع على أن الجملة استفهامية ((**وماذا عليهم**)) والمراد بالاستفهام هنا توبيخ ، أي شيء عليكم إذا آمنتم ؟ الجواب: لا شيء ، لا شيء علينا ، وكما قال مؤمن آل فرعون: ((**إن يك كاذبا فعليه كذبه وإن يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم**)) فلو آمنوا وجربوا فماذا يكون عليهم ؟ وقوله: ((**وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر**)) " لو " هنا شرطية وجوابها محذوف دل عليه ما قبله ؛ وقيل: إنها في مثل هذا التركيب لا يحتاج إلى جواب أي ما كان جوابه مذكورا لغير محله يعني مقدما فإنه لا يحتاج إلى جواب ، وهذا الذي نرى أنه أصح ؛ لأنه مادام قد تقدم ما يدل عليه أصبح ذكره مستغنى عنه ؛ وحينئذ لا حاجة إلى تقديره لأن الأصل عدم التقدير ؛ وقوله: ((**آمنوا بالله وباليوم الآخر**)) سبق الكلام على مثلها فلا حاجة للإعادة ؛ ((**وأنفقوا مما رزقهم الله**)) لكن أنفقوا مما رزقهم الله إخلاصا لله لا رئاء الناس ؛ والإنفاق بمعنى البذل ، والرزق بمعنى العطاء ؛ لو بذلوا مما أعطاهم الله على حسب ما يرضي الله عزوجل ؛ وأعظم ما ينفق هو الزكاة وما دون ذلك فهو دونها ؛ ((**وكان الله بهم عليما**)) ((**كان الله بهم**)) أي بما هم عليه من كفر وبما هم عليه لو آمنوا بالله ؛ ففي الجملة هنا ترغيب وترهيب يعني لو آمنوا بالله وصدقوا الله لعلم الله بإيمانهم وأثابهم ؛ ولو بقوا على كفرهم لكان الله بهم عليما . في هذه الآية الكريمة: توبيخ من لا يؤمن بالله واليوم الآخر ؛ لقوله: ((**وماذا عليهم**)) . ومن فوائدها: أن الإنسان يجب أن يوازن في الأمور بين النافع و الضار فينظر ماذا يترتب على إيمانه أو على كفره حتى يختار خير الطريقين . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بالله واليوم الآخر لتوبيخ من لا يؤمن بالله واليوم الآخر ؛ والتوبيخ لا يكون إلا على شيء محرم . ومن فوائدها: فضيلة الإنفاق ؛ لقوله: ((**وأنفقوا مما رزقهم الله**)) . ومن فوائدها: أن المنفق لا ينفق من كيسه لكنه منفق مما رزقه الله ؛ فالفضل كل الفضل لمن ؟ لله عزوجل . ومن فوائدها: أنها قد تشعر بأن من أنفق اخلف الله عليه ؛ لقوله: ((**أنفقوا مما رزقهم الله**)) فالله تعالى سيعطيهم بقدر ما أنفق بل أكثر ؛ ويشهد لهذا قوله تبارك وتعالى: ((**وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه**)) ما معنى يخلفه ؟ أي يعطيكم خلفه ، وفي الحديث: (**أنفق ينفق عليك**) . ومن فوائدها: بيان منة الله سبحانه تعالى على عباده بما أعطاهم وأن العطاء عطائه . ويتفرع على هذه الفائدة: أن تعتمد على الله في حصول الرزق ؛ ولكن إذا قلنا بهذا فهل يعني أن لا نفعل الأسباب التي نصل بها إلى الرزق ؟ الجواب: لا ، لابد أن نفعل الأسباب لكن مع الاعتماد على الله عزوجل ، قال النبي صلى الله عليه

وآله وسلم: (**لو أنكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا**) تغدوا في أول النهار في غداة خماصا جائعة ، وترجع في آخر النهار بطانا شبعانا ؛ ولم يقل: كما يرزق الطير تبقى في أوكارها ويأتيها رزقها ، أبدا ؛ ولكن قال: تغدوا وتروح ؛ إذا لابد من عمل مع الاتكال على الله عزوجل . ومن فوائدها: إثبات العلم لله عزوجل بأحوال عباده ؛ لقوله: ((**وكان الله بهم عليما**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: الرغبة والرهبة ؛ كيف الرغبة والرهبة ؟ لأنك إذا علمت أن الله عليم بك خفت من مخالفته ورجوت في موافقته إذ لا يضيع شيء على الله عزوجل ؛ والإيمان بعلم الله عزوجل يكسب الإنسان مراقبة الله سبحانه وتعالى تماما ؛ لأن شيء تفعله فهو عليم به ؛ فهذا يحمل الإنسان على الرجاء في فعل ما يحبه الله وعلى الخوف في فعل ما يكرهه الله عز وجل . ثم قال: ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) ((**إن الله لا يظلم**)) أصل الظلم يا إخواني أصل الظلم النقص ، هذا أصله ؛ لقوله تعالى: ((**كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا**)) أي لم تنقص منه شيئا ؛ فهذا أصل الظلم فالله لا ينقص الناس شيئا ولا ينقص الناس حقهم ((**ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما**)) ظلما بعقوبته على شيء لم يفعله ((**ولا هضما**)) أي نقصا من ثواب حسناته ؛ وقوله: ((**مثقال ذرة**)) أي قيمة ذرة ؛ والذرة يضرب بها المثل في التحقير وإلا فإن الله تعالى لا يظلم مثقال ذرة ولا دونه ، وما جيء به على سبيل التحقير أو التكثير فإنه لا مفهوم له ، كما قيل به في قوله تعالى: ((**إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم**)) قيل: إن المراد بذلك التكثير وأن الرسول لو استغفر سبعمائة ألف ما غفر له ؛ وحينئذ لا يكون له مفهوم ، كذلك مثقال ذرة المقصود بها المبالغة في التحقير وما كان المقصود به المبالغة في التحقير فإنه لا مفهوم له ؛ وعلى هذا لو سألنا سائل هم يظلم الله دون مثقال ذرة ؟ قلنا: لا . ((**وإن تك حسنة**)) فيها قراءتان: ((**وإن تك حسنة**)) ((**وإن تك حسنة**)) ويختلف الإعراب على الوجهين ، ((**إن تك حسنة**)) تكون "كان " على هذه القراءة تامة أي لا تحتاج إلى خبر ، والمقصود بكان التامة مجرد الدلالة على الحدوث لا على صيرورة شيء إلى شيء آخر ؛ وأما "كان " الناقصة فإنها تدل على صيرورة الشيء إلى شيء آخر ، "كان الرجل قائما " يعني بعد أن لم يكن قائما ؛ يقول هنا: ((**وإن تك حسنة**)) بالرفع على أن " تك " تامة ، وبالنصب إذا على أنها ناقصة ؛ لكن أين اسمها إذا كانت ناقصة ؟ مستتر تقديرها: هي ، ((**وإن تك حسنة**)) أي وإن تك الفعلة التي يفعل الإنسان حسنة يضاعفها . وفي ((**يضاعفها**)) أيضا قراءتان: ((**يضعفها**)) و((**يضاعفها**)) وهي على القراءتين ساكنة الفاء لأنها جواب الشرط المذكور في قوله: ((**وإن تك حسنة**)) ومعنى ((**يضاعفها**)) أو ((**يضعفها**)) أي يجزي أكثر من حسنة ؛ وقد دلت النصوص على أن الحسنة تكون بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة وأن السيئة بمثلها ؛ ((**ويؤت**

من لدنه أجرا عظيما)) هذا معنى قوله في الحديث: (**إلى أضعاف كثيرة**) ((**يؤت**)) معطوفة على ((**يضاعف**)) ولهذا جاءت مجزومة بحذف الياء ((**من لدنه**)) من عنده ((**أجرا**)) ثوابا ((**عظيما**)) ذا عظمة كثيرة لا يتصورها الإنسان ؛ ((**من لدنه**)) قلنا من عنده ، والفائدة من ذكر ((**من لدنه**)) الإشارة إلى أن هذا الأجر عظيم جدا وذلك لأن العطاء يعظم بعظم المعطي ، ونظير هذا ما علم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر قال: (**قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا فاغفر لي مغفرة من عند وارحمني** ...) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغآئط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) ما سبق أظن أخذنا فوائدها ؟ طيب آخر آية .

((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما**)) **في قوله:** ((**وإن تك حسنة**)) قراءتان ؛

الشيخ : بقيت المناقشة ؟ طيب على الرفع ما إعرابها ؟

الطالب : تكون فاعلا لتكن وهي تامة ،

الشيخ : وعلى قراءة النصب ؟

الطالب : خبر كان .

الشيخ : وفي ((**يضاعفها**)) ؟

الطالب : ((**يضعفها**)) و((**يضاعفها**))

الشيخ : نعم .

في هذه الآية الكريمة من الفوائد: انتفاء الظلم عن الله عزوجل ؛ لقوله: ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) وهذا النفي يتضمن إثبات كمال العدل ، وليس المراد به مجرد انتفاء الظلم لأن مجرد انتفاء الظلم لا يدل على كمال ، وقد قال الله تعالى: ((**ولله المثل الأعلى**)) أي الوصف الأعلى ؛ وانتفاء الظلم المجرد لا يدل على الكمال ؛ لماذا ؟ لأن انتفاء الظلم قد يكون لعدم قبول

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: انتفاء الظلم عن الله عزوجل ؛ لقوله: ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) وهذا النفي يتضمن إثبات كمال العدل ، وليس المراد به مجرد انتفاء الظلم لأن مجرد انتفاء الظلم لا يدل على كمال ، وقد قال الله تعالى: ((**ولله المثل الأعلى**)) أي الوصف الأعلى ؛ وانتفاء الظلم المجرد لا يدل على الكمال ؛ لماذا ؟ لأن انتفاء الظلم قد يكون لعدم قبول المنفي عنه لهذا الظلم بمعنى أنه ليس مما يقبل انتفاء الظلم أو ثبوت الظلم ؛ فإذا نفي الظلم عما لا يقبله فإنه لا يعد مدحا ، لو قلت: إن الجدار لا يظلم ، فهل في هذا مدح للجدار ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأن الجدار لا يمكن أن يظلم فلا يكون نفي الظلم عنه مدحا لأنه أصلا لا يظلم ؛ وربما يكون نفي العين لعدم قدرة الشيء على هذا العيب ، ولنجل المثل الظلم: قد يكون نفي الظلم عن شخص لا لكمال عدله ولكن لعجزه عن الظلم ، وحينئذ لا يكون ذلك مدحا بل يكون ذما ؛ فصار انتفاء الظلم عما لا يقبل الظلم ليس مدحا ولا ذما ، وانتفاء الظلم عما يمكنه الظلم ولكنه عاجز يعتبر ذما ، ومن ذلك قول الشاعر:

قبيلة لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة خردل

هل قوله: لا يغدرون بذمة يعني أنهم أوفياء في الذمم ؟ هل قوله: ولا يظلمون الناس حبة خردل يعني أنهم ذووا عدل ؟ لا ؛ بل هذا تحقير لهم ، لا يستطيعون أن يغدروا ولا يستطيعون أن يظلموا ؛ وقرينة ذلك قوله: قبيلة ، فإنها للتصغير والتصغير يدل على التحقير ؛ ومنه قول ... يهجم قومه يقول:

لكن قومي وإن كانوا ذوي عدل ليسوا من الظلم في شيء وإن هانا

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة ومن إساءة أهل السوء إحسانا

هذا ظاهره المدح ولكن المراد به الذم ؛ ولهذا قال:

فليت لي بهم قوما إذا ركبوا شنوا الإغارة فرسانا وركبانا

ليت لي بهم أي بدلهم ، قوما إذا ركبوا شنوا الإغارة فرسانا وركبانا ، فصار نفي الظلم عنهم وكونهم يجزون بالسوء مغفرة وبالإساءة إحسانا لعجزهم ليس لكمال أخلاقهم ؛ إذا فقوله عزوجل: ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) ليس المراد به مجرد نفي الظلم عن الله بل المراد به إثبات كمال العدل وأنه لكمال عدله لا يظلم ، قال الله تعالى: ((**ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما**)) وهذه القاعدة تكون في جميع ما نفى الله عن نفسه ، كل ما نفى الله عن نفسه فإنه لا يراد به مجرد النفي إنما يراد به إثبات كمال الضد وأنه لكماله في ضد هذه المسألة انتفت عنه ؛ ((**وما مسنا من لغوب**)) أي من تعب ؛ لماذا ؟ لكمال قوته . ومن فوائدها: أن

ما ذكر على سبيل المبالغة لا مفهوم له ؛ لقوله: ((**مثقال ذرة**)) فلا مفهوم لقوله: ((**مثقال ذرة**)) وأنه يظلم دون ذلك ، لا ، لا يظلم لا مثقال ذرة ولا دون ذلك ؛ لكن عادة العرب ضرب المثل في الشيء الحقير بمثقال الذرة . ومن فوائدها: إثبات علم الله عزوجل ؛ من قوله: ((**إن الله لا يظلم**)) فإنه يستلزم عمله بالظلم ومن يستحقه ومن لا يستحقه مع أن الله تعالى لا يظلم أبدا . ومن فوائدها: أن الله تعالى يضاعف الحسنات ؛ لقوله: ((**وإن تك حسنة يضاعفها**)) وقد بين الله هذه المضاعفة بأن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة . ومن فوائدها: أن رحمة الله تعالى سبقت غضبه ؛ لأن الحسنات تضاعف وأن السيئات لا تزاد ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) هذا نفي زيادة السيئات ، وتضعيف الحسنات ((**وإن تك حسنة يضاعفها**)) . ومن فوائدها أن الله تعالى يجزي على الحسنة ثوابا أكثر من المقابلة يعني ما يقول: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ؛ بل هناك شيء فوق هذا وهو قوله: ((**ويؤت من لدنه أجرا عظيما**)) . ومن فوائدها: أن الحسنة تجذب الحسنة ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**ويؤت من لدنه أجرا عظيما**)) لأن هذا الأجر قد يكون سببه زيادة الحسنات بسبب الحسنة الأولى ؛ وهذا من نعمة الله عزوجل أن الإنسان إذا عمل العمل الصالح وفق لعمل آخر . ثم قال الله تعالى: ((**فكيف إذا جئنا**)) مبتدأ الدرس الليلة ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد**)) لما ذكر أن الله عزوجل لا يظلم مثقال ذرة قال: ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد**)) والاستفهام هنا للتعظيم أو للتعجب يعني كيف تكون الحال إذا جئنا من كل أمة بشهيد ، وذلك يوم القيمة يأتي الله تعالى من كل أمة بشهيد ، والشهيد هو الرسول يشهد على أمته بأنه بلغ رسالة ربه ، هذا شهيد كل أمة وهناك شهادة عامة وهي شهادة هذه الأمة على ما قبلها من الأمم كما قال تعالى: ((**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا**)) وقوله: ((**من كل أمة**)) أمة جاءت في القرآن الكريم لعدة معان ؛ المعنى الأول: الطائفة كهذه الآية وكقوله تعالى: ((**وجد عليه أمة من الناس يسقون**)) ؛ المعنى الثاني: الإمام، كقوله تعالى: ((**إن ابراهيم كان أمة قانتا**)) ؛ المعنى الثالث: الزمن ، كقوله تعالى: ((**وقال الذي نجا منهما وادكر بعد أمة**)) أي بعد زمن ومقداره بضع سنين كما قال تعالى: ((**فلبث في السجن بضع سنين**)) هل لها معنى رابع ؟ ما هو ؟ الدين ، كقوله: ((**وأن هذه أمتكم أمة واحدة**)) ؛ وقوله: ((**وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) ((**على هؤلاء**)) المشار إليه أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ((**جئنا بك شهيدا على هؤلاء**)) ماذا تكون الحال ؟ ولما بلغ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذه الآية حين أمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نقرأ كان يقرأ في النساء . عبد الله بن مسعود . فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: اقرأ ؛ قال كيف أقرأ وعليك أنزل ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إني أحب أن أسمع**

القرآن من غيري) فقرأ حتى إذا بلغ هذه الآية قال: حسبك ، فقال فنظرت فإذا عيناه تذرفان عليه الصلاة والسلام ؛ فالله عزوجل سوف يستشهده على أمته أنه بلغ البلاغ المبين ؛ ولهذا استشهده هو عليه الصلاة والسلام ليقروا على أنفسهم بذلك ، استشهدهم في حجة الوداع حين خطبهم وقال: ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم فرفع أصبعه إلى السماء وجعل إلى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات ، ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم ، قال اللهم اشهد ، ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم قال اللهم اشهد) ولاشك أن الصحابة رضي الله عنه يمثلون الأمة كلها فإقرارهم بأنه بلغ هو إقرار من الأمة جميعا ، ونحن نشهد بأنه بلغ بلاغ المبين عليه الصلاة والسلام وأنه ترك الأمة على محجة بيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ؛ وقوله سبحانه وتعالى: ((**وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) ((**شهيدا**)) حال من الكاف في قوله: ((**وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) . ومن فوائده هذه الآية الكريمة: بيان عظمة هذه الشهادة ؛ يؤخذ من الاستفهام الدال على التعظيم والتفخيم . ومن فوائدها: أن الناس يوم القيمة تقام عليهم الأشهاد ، يشهدون عليهم بأنهم بلغوا . ومن فوائدها: أن كل رسول يشهد على قوم بأنه بلغهم ؛ لقوله: ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد**)) . فإن قال قائل: كيف نجمع بين هذا وبين قوله تعالى في عيسى: ((**وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد**)) ؟ فالجواب: هذا لا يعارض ما ذكر هنا ؛ فإنه شهد على أمته الذين باشر بلاغه الذي هو عيسى عليه الصلاة والسلام ؛ أما بعد موته فإن الأمر إلى الله عزوجل هو الذي يتولهم ويتولى من بعدهم . ومن فوائدها: أن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم سيكون شهيدا علينا ؛ لقوله: ((**وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) . فإن قال قائل: هل الذين ورثوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم العلماء هل يكونون شهداء على الأمة ؟ الجواب: نعم ، يكونون شهداء على الأمة لأنهم هم الطريق الذين بلغوا رسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا جاء في الحديث: (**أن العلماء ورثة الأنبياء**) . ثم قال الله تعالى: ((**يومئذ يود الذين كفروا**)) هذا موقع الاستفهام والتفخيم ((**يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض**)) ((**يومئذ**)) يعني يومئذ نأتي من كل أمة بشهيد وبك شهيدا على هؤلاء ((**يود الذين كفروا**)) المودة هي التمني وأعلى المحبة ، يعني يحبون محبة هي أعلى المحبة ((**الذين كفروا**)) أي جحدوا ما يجب الإيمان به والإقرار به ، ((**وعصوا الرسول**)) أي خالفوا أمرهم فلم يمتثلوا الأمر ولم يجتنبوا النهي ؛ لأن المعصية هنا تشمل التفريط في الأوامر وكذلك فعل النواهي ؛ وقوله: ((**عصوا الرسول**)) الرسول هنا المراد به الجنس وليس المراد به العهد ؛ لأنه يشمل كل رسول ؛ ((**لو تسوى بهم الأرض**)) ((**تسوى**)) فيها قراءتان: ((**تسوى**)) و ((**تسوى**)) فعلى قراءة الضم ((**تسوى**)) تكون ((**الأرض**)) نائب فاعل ؛ وعلى الفتح تكون ((**الأرض**)) فاعلا ؛ ومعنى ((**تسوى بهم الأرض**)) أي

يدفنون فيها ولا يظهرون فيها يكونون كأنهم جزء من الأرض ولا يحاسبون ؛ وقوله: ((**ولا يكتمون الله حديثا**)) الواو حرف عطف وجملة ((**لا يكتمون**)) معطوفة على قوله: ((**يود**)) وليست على قوله: ((**تسوى**)) وذلك لأنها لو كانت عطفا على ((**تسوى**)) لفسد المعنى إذ يكون المعنى: يودون لو تسوى بهم الأرض ولو لا يكتمون الله حديثا ، فيكون على هذا التقدير يكونون قد أقروا بما هم عليه والحال أنهم لم يقروا ، نعم بالعكس ((**يود الذين كفروا لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا**)) يدل على أنهم كتموا الحديث لو جعلناها معطوفة على ((**تسوى**)) والواقع أنهم لم يكتموا الله شيئا ؛ ولهذا ((**يودون لو تسوى بهم الأرض**)) والحال أنهم لا يكتمون الله حديثا أي يقرون بالكفر والشرك ؛ وقوله: ((**ولا يكتمون الله حديثا**)) أي ما يحدثون به عن أنفسهم بل يقرون إقرارا كاملا بأنهم كفروا وعصوا الرسول . من فوائد هذه الآية الكريمة: بيان ما تؤول إليه حال الكفرة العاصين للرسول يتمنون أنهم لم يخلقوا وأن الأرض سويت بهم . ومن فوائدها: الحذر من معصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لقوله: ((**وعصوا الرسول**)) . ومن فوائدها: وجوب العمل بما في السنة وإن لم يكن في القرآن ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**وعصوا الرسول**)) لأن هناك أوامر صدرت من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولم تكن في القرآن فيجب العمل بها . ومن فوائدها: شدة حسرة أولئك الكفار يوم القيمة ، أنهم يتمنون أنهم لم يخلقوا وأن تسوى بهم الأرض ويدفنون فيها ؛ ولكن هذا لا ينفعهم . ومن فوائدها: أن هؤلاء الكافرين العاصين يقرون بما هم عليه فلا يكتمون الله حديثا . ومن فوائدها: أنهم لا يكتمون أي حديث كان ؛ لأن ((**حديثا**)) نكرة في سياق النفي فتعم كل شيء ، فهم يقرون بكل ما عملوا ؛ ولهذا كلما ألقي في النار فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير فيقولون: ((**بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء إن أنتم إلا في ضلال كبير وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير**)) . فإن قال قائل: كيف تجمعون بين هذه الآية وقوله تعالى: ((**ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين**)) فإن هذا صريح في أنهم ينفون أن يكونوا مشركين وهذه الآية صريحة في أنهم لا يكتمون ؟ فالجواب: أن القيامة ليست ساعة أو ساعتين حتى تتصادم الأحوال فيها ، القيامة يوم مقداره خمسون ألف سنة ، فالأحوال تتغير وتتبدل ، فهم أحيانا يقولون كذا وأحيانا يقولون كذا لأنهم يريدون الخلاص فكل وسيلة يظنونها سببا للخلاص يسلكونها حتى وإن تناقضوا ، فهم لا يكتمون الله حديثا ولكن إذا رأوا نجاة أهل التوحيد قالوا: ((**والله ربنا ما كنا مشركين**)) من أجل أن تحصل لهم النجاة ؛ ولكنها لا تحصل ، إذا قالوا: ((**والله ربنا ما كنا مشركين**)) من الذي يفضحهم ؟ ((**تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يكسبون**)) وكذلك الجلود حتى أنه يوبخون جلودهم ((**لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء**)) إذا نقول الجمع بينهما: أن أحوال

القيامة تتغير ؛ وهكذا يأتيكم أشياء تظنون فيها تعارض مثل قوله تعالى: ((**يوم تبيض وجوه وتسود وجوه**)) ((**ويوم القيمة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة**)) وفي آية أخرى: ((**ونحشر المجرمين يومئذ زرقا**)) فيأتي إنسان ويقول كيف هذا ؟ نقول يوم القيمة أحواله تتغير ، تسود الوجوه ، ويحشرون زرقا وتتغير ؛ لأن المدة خمسون ألف سنة ؛ كم بيننا وبين الرسول ؟ ألفين ؟ أقل ، ألف وأربعمائة ، هذا خمسون ألف سنة . أعاذنا الله وإياكم على أهواله . المسألة ما هي هينة ، فتختلف الأحوال وتتغير . ومن فوائدها: أن هؤلاء المجرمين الكافرين العاصين يسألون عن ذنوبهم لكن سؤال توبيخ ؛ بدليل قوله: ((**ولا يكتمون الله حديثا**)) فهل هم محاسبون كحساب المؤمن ؟ وهل توزن أعمالهم ؟ الجواب: لا ، لا يحاسبون كما يحاسب المؤمن ، المؤمن تعرض عليه أعماله فإذا أقر بها قال الله عزوجل: (**سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم**) **ولا** يناقش لأنه لو نوقش لهلك ؛ أما هؤلاء فإنهم ينادى على رؤوس الأشهاد يوم القيمة ((**هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين**)) ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله في العقيدة الواسطية " إنهم لا يحاسبون حساب من توزن أعماله وسيئاته لأنه لا حسنات لهم " فلا توزن لهم أعمال ؛ لقوله تعالى: ((**فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا**)).

ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**)) إذا صدر الله الآية بـ ((**يا أيها الذين آمنوا**)) دل ذلك على اهتمام الموضوع ؛ لأن النداء يسترعي الانتباه ، فإذا خاطبك أحد وناداك: يا فلان ، فإنه يريد منك أن تنتبه ؛ ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه " إذا سمعت الله يقول: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " ؛ ثم إن الله تعالى إذا صدر هذا النداء بوصف الإيمان دل ذلك على أن امتثاله إن كان أمرا وتصديقه إن كان خبرا من مقتضيات الإيمان ؛ لأنك لا تنادي شخصا بوصف ثم توجه إليه الأمر أو الخبر إلا لأنه أهل لقبول هذا الأمر و تصديق هذا الخبر بما معه من هذا الوصف ؛ ويفيد أيضا أن مخالفة هذا نقص في الإيمان ، فإذا كان أمرا فخولف أو خبرا فكذب فإن هذا ينافي الإيمان ؛ ويفيد أيضا معنى ثالثا وهو ما يعرف عندهم بالإغراء يعني تحبيب الشيء إلى الإنسان ؛ لأنه إذا قي: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) كأنه قيل: إن كنت مؤمنا فافعل كما تقول: يا أيها الكريم قد نزل بك ضيف ، يعني فأكرمه ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) ((**لا تقربوا الصلاة**)) أي لا تصلوا ولا تتهيئوا للصلاة والحال أنكم سكارى ولهذا نعرب الواو في قوله: ((**وأنتم سكارى**)) حالية والجملة: ((**وأنتم سكارى**)) الجملة في محل نصب على الحال من الواو في قوله: ((**لا تقربوا**)) وقوله: ((**وأنتم سكارى**)) جمع سكران ، والسكران من زال عقله على سبيل الطرب والنشوة ؛ وبهذا يظهر الفرق بين السكران والمغمى عليه والمبنج وما أشبهه ، السكران يغطى عقله لكن يجد طربا ولذة ونشوة حتى يتخيل أنه ملك من الملوك كما قال

شاعر جاهلية: ونشربها فتتركنا ملوكا ؛ وكما وقع في حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه حين شرب فثمن سكر قبل أن تحرم الخمر فمرت به بعيران ناضحان لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ناضح يعني تسني سوان وكان عنده مغنية تغنين فقالت: " ألا يا حمز للشرف النوائي " فأخذ السيف وجب أسنمة البعيرين وبقر بطونها وأخرج أكبادها ، نشوة طرب فجاء علي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يشتكي فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى حمزة فلما جاء إليه وجده لم يفق له فكلمه فقال له حمزة: وهل أنتم إلا عبيد أبي ؛ إذا تصور أنه أيش ؟ أنه ملك وأن هؤلاء عبيد أبيه فرجع النبي عليه الصلاة والسلام وعرف أن الرجل لا يدري ما يقول وتركه ؛ فهنا يقول: ((**سكارى**)) من السكارى ؟ قلنا جمع سكران وهو من تغطى عقله على وجه اللذة والطرب وذلك بشرب المسكر ؛ أما البنج فليس بسكر والإغماء ليس بسكر وإن تغطى العقل ؛ وقوله: ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) " حتى " هل هي للغاية أو للتعليل ؟ للغاية ، حتى تأتي للتعليل وتأتي للغاية ، ففي قوله تعالى: ((**لا نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى**)) هذه بلاشك أنها للغاية لأن بقاءهم عاكفين على العجل لا يستلزم مجيء موسى ؛ وفي قوله تعالى: ((**لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا**)) هذه للتعليل أو للغاية ؟ تأملوا ((**لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا**)) للتعليل ، ما تصلح للغاية ؟ طيب لو جعلناها للغاية كان المعنى: لا تنفقوا حتى ينفضوا فإذا انفضوا فأنقوا ، هذه للغاية ، للتعليل: لا تنفقوا على من عند رسول الله لأجل أن ينفضوا عنه ؛ أيهما المعنى ؟ الثاني لاشك ؛ لأنهم ليسوا على استعداد أنهم إذا انفضوا عن رسول الله ينفقون عليهم ؛ هذه الآية يا جماعة ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) إلى أن تعلموا ما تقولون ؟ أو المعنى: لتعلموا ما تقولون ؟ فيها وجهان ؛ تصلح لهذا وهذا: لا تقربوا الصلاة لتعلموا ما تقولون ؛ لا تقربوا الصلاة إلى أن تعلموا ما تقولون ؛ وإذا كانت صالحة للوجهين ولا منافاة بينهما فإنها تحمل عليهما ، فنقول: السكران لا يقرب الصلاة حتى يعلم ما يقول يعني حتى يصحوا صحوا تاما ، ولا يقربوا لأجل أن يعلم ما يقول في صلاته وما يفعل في صلاته .

السائل : قوله سبحانه وتعالى: ((... **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ...)) وقوله تعالى: ((... **يوم نحشر المجرمين يومئذ زرقا** ...)) ألا نقول إن هذا من باب واحد فالأزرق هو الأسود ؟

الشيخ : هل الأزرق هو الأسود ؟ هذا لا نعرفه إلا في لغة بعض الأزرق غير الأسود ؛ لكن بعض العلماء وفق بهذا نحن نشرح ، بعضهم قال: إن الأزرق إذا كانت زرقته شديدة مال إلى السواد صار أسود ؛ وبعضهم قال: في بعض الأحيان يكون سودا وفي بعض الأحيان زرقا ؛ وبعضهم قال: سود الوجوه زرق الأعين فيكون ((**نحشرهم المجرمين يومئذ زرقا**)) المراد البعض ، الزرق لبعض أجزائهم ؛ على كل حال هي لا يمكن أن تجعل الزرقاء

والسواد شيئا واحدا لأنه يمكن الجمع بغير هذا .

السائل : سؤال عن الشرك الذي وقع فيه المشركون ؟

الشيخ : يعني ما هم الشركاء لانتفاء نفعهم ؟ ... ؛ أي بس نفوا الشرك لانتفاء الانتفاع بهم ؛ لكن الله يقول: ((**انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون**)) هذا ... أنهم كذبوا في قولهم .

السائل : سؤال عن حكم من انتقم وهو سكران ؟

الشيخ : ما فيه شك إنه سكران ؛ نعم نفس الذي أراد الانتقام يجد في نفسه طربا ونشوة . بها أو تحمله هذه النشوة والطرب على أن يوقع بمن أراد الانتقام به .

السائل : سؤال عن معنى الآية: ((... **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ...)) هل يدخل أهل البدع في هذه الآية ؟

الشيخ : اقرأ آخر الآية ((فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم)) إذا كانت البدعة مكفرة دخلوا في الآية ، إذا لم تكن مكفرة لم يدخلوا في الآية .

السائل : هل السكران يدرك ما يدور حوله ؟

الشيخ : هذا . بارك الله فيك . سنتكلم عليه إن شاء الله تعالى في الفوائد ؛ لأن الخمر له ثلاث مراتب بل أربع مراتب: إباحة ، وتعريض ، وتحريم في وقت دون وقت ، وتحريم مطلق .

السائل : هل السكران يدرك ؟

الشيخ : يدرك لكن ما هو الإدراك التام ؛ لكن من خفة ما جاءه من الطرب ، من الخفة صار يفعل شيئا يندم عليه فيما لو صح ؛ ولهذا تجدهم . والعياذ بالله . يفعل الواحد بأمه ، نشرت بعض المجلات اللبنانية منذ سنوات قديمة أن شابا دخل على أمه في الساعة الواحدة ليلا بعد منتصف الليل فدعاها إلى نفسه قالت: لا ، فقال إن لم تفعلي لأقتلن نفسي فأدركتها الشفقة ومكنته من نفسها ففجر بها فلما أصبح أحس بما فعل فجاء إلى أمه وقال ماذا فعلت البارحة ؟ قالت لم تفعل شيئا ، خافت ؛ قال أخبريني أو أقتل نفسي ؛ فأدركتها الشفقة فأخبرته ، فذهب إلى الحمام وأخذ معه صفحة أو جرة من البنزين وصبه على نفسه ثم أحرق بنفسه . نسأل الله العافية . .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغآئط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق الكلام على أول هذه الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة**)) وقلنا إن تصدير الكلام بالنداء يدل على أهميته لأن النداء يوجب انتباه المخاطب ؛ ثم كون النداء بوصف الإيمان يدل على أن امتثاله إن كان أمرا وتصديقه إن كان خبرا من مقتضيات الإيمان ؛ ويدل على أن مخالفة ذلك من نواقص الإيمان ؛ وذكرنا الأثر المروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " إذا قال الله تعالى ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " . يقول الله عز وجل: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) والذي يناديك هو رب العالمين جل وعلا ، فأسر إليه وانتبه حتى تنظر ماذا يريد منك ؛ لو نادانا أحد من خارج السوق " يا أهل مسجد " أفلا نشرئب لندائه ونطلع وننظر ماذا يريد منا ؛ والذي ينادينا الآن هو الله رب العالمين عزوجل من فوق سمواته ، يقول: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) يعني ابتعدوا عن الصلاة في حال السكر ولا تأتوها إلا وأنتم على أتم ما يكون من الإحساس واليقظة ؛ وذلك لأن الصلاة صلة بين العبد وبين الله والمصلي ينادي الله عزوجل ، يخاطبه ، يحاوره ، يقول: ((**الحمد لله رب العالمين**)) فيقول الله: (**حمدني عبدي**) ، ويقول: ((**الرحمن الرحيم**)) فيقول: (أثنى علي عبدي) ، ويقول: ((مالك يوم الدين)) فيقول: مجدني عبدي ، ويقول: ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)) فيقول: (**هذا بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل**) ، ويقول: (**هذا لعبدي ولعبدي ما سأل**) ؛ فما كان هذا شأنه فإنه يجب أن يعتنى به وأن يدخل الإنسان فيه وهو على أتم ما يكون صحوة وأتم ما يكون يقظة ((لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)) والصلاة اسم جنس تشمل صلاة الفريضة والصلاة النافلة ؛ وقوله: ((**أنتم سكارى**)) الجملة حالية من فاعل ((**تقربوا**)) والسكر تغطية العقل على وجه اللذة والطرب وخرج بقولنا " عن وجه اللذة والطرب " تغطية العقل على وجه غير ذلك كالبنج مثلا والإغماء فإن ذلك لا يعد سكرانا ولا يثبت له إحكام المسكر ؛ والسكر يكون بالشراب ويكون بالشم ويكون بالأكل ، فكل ما أسكر فهو خمر ؛ لقول النبي عليه الصلاة والسلام: (**كل مسكر خمر وكل مسكر حرام**) ؛ ((**وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**)) ((**تعلموا ما تقولون**)) لفظا ومعنى ، وما تفعلون كذلك من باب أولى ؛ لأن الذي لا يعلم القول لا يعلم الفعل فإن القول أفهم من الفعل ، وكثير من الناس لا يفهم من الفعل شيئا وبعض الناس يفهم من الفعل أكثر مما يفهم من القول ؛ فالمهم أن قوله: ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) يعني وما تفعلون ؛ ((**ولا جنبا**)) يعني ولا تقربوا الصلاة جنبا ، انتبه ! لا تقربوا الصلاة جنبا ؛ الحال هنا صارت مفردة وفي الأول ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) فالله أعلم هل هذا من باب اختلاف التنوع في الألفاظ أو لسبب يظهر بالتأمل ؛ وقوله: ((**أو جنبا إلا عابري سبيل**)) كلمة " جنب " مفردة لفظا ولكنها صالحة للجماعة وللواحد ؛ ولهذا قال: ((**إلا عابري**

سبيل)) ولم يقل: إلا عابر سبيل ؛ إذا ((**جنبا**)) نقول حال من فاعل ((**تقربوا**)) أو معطوفة على الجملة الحالية من فاعل: ((**تقربوا**)) ؛ ((**إلا عابري سبيل**)) أي ... مارون ؛كيف يتفق هذا مع الصلاة ؟ نقول: إن الله لم يقل لا تصلوا ، قال: ((**لا تقربوا الصلاة**)) وأماكن الصلاة ما هي ؟ المساجد ؛ وعلى هذا يكون المعنى: ولا تقربوا أماكن الصلاة وأنتم جنبا إلا عابري سبيل أي مارين بها مرورا ؛ والعبور بمعنى التجاوز ، والسبيل بمعنى

((**إلا عابري سبيل**)) أي متجاوزون ، مارون ؛ كيف يتفق هذا مع الصلاة ؟ نقول: إن الله لم يقل لا تصلوا ، قال: ((**لا تقربوا الصلاة**)) وأماكن الصلاة ما هي ؟ المساجد ؛ وعلى هذا يكون المعنى: ولا تقربوا أماكن الصلاة وأنتم جنبا إلا عابري سبيل أي مارين بها مرورا ؛ والعبور بمعنى التجاوز ، والسبيل بمعنى الطريق يعني إلا أن تكونوا متجاوزين طريقا ((**حتى تغتسلوا**)) " حتى " للغاية أو للتعليل ؟ للغاية ، وهو غاية لقوله: ((**ولا جنبا**)) أما ((**سكارى**)) فغايتها ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) . ((**وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا**)) هذا كالاستثناء من قوله: ((**حتى تغتسلوا**)) ففي هذه الأحوال لا يجب الغسل ويغني عنه التيمم ؛ وفي قوله: ((**أو جاء أحد**)) قراءتان ؛الأولى: بتحقيق الهمزتين ((**أو جاء أحد**)) والثانية: بحذف إحداهما أي ((**أو جا أحد**)) ؛ وفي قوله: ((**لمستم**)) قراءتان أيضا ؛ الأولى: ((**لا مستم**)) بالمد ، والثانية: بحذف المد أي ((**ولسمتم**)) وسنتكلم عليه إن شاء الله . قال: ((**وإن كنتم مرضى أو على سفر**)) وأطلق الله المرض ، لم يقل: وأعجزكم الاغتسال ؛ لكن يؤخذ من آيات أخرى أن المراد بالمرض المرض الذي يؤثر عليه استعمال الماء ؛ وقوله: ((**أو على سفر**)) أطلق أيضا ولم يقيد ؛ لكن نقول إن قوله: ((**فلم تجدوا ماء**)) قيد هذا الإطلاق ، يعني على سفر ولم تجدوا ماء ((**أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء**)) " أو " هذه أشكلت على أهل العلم ؛ لأن ظاهرها التنويع مع قوله: ((**إن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط**)) والتنويع مشكل لأنها ليست قسيما لما سبق ولا نوعا مما سبق ؛ والجواب عن هذا الإشكال أن نقول: إن " أو " بمعنى الواو و" أو " تأتي بمعنى الواو في اللغة العربية ومنه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (... **سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك**) فقوله: (**سميت به نفسك أو أنزلته**) الإنزال ليس قسيما للتسمية ولا نوعا من التسمية ؛ لكن معنى الحديث: سميت به نفسك وأنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك ؛ فالآن معناها . والله أعلم . : أو على سفر وجاء أحد منكم من الغائط ، وجاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء ؛ وقوله: ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) الغائط المكان المطمئن من الأرض المنخفض وعبر به عن الخارج المستقذر وهو البول والغائط ؛ لماذا ؟ لأنهم فيما سبق ليس عندهم كنف ولا حمامات وإنما يخرج الإنسان إلى البر فيختار مكانا مطمئنا من أجل أن يقضي حاجته ؛ فتأملوا يا إخوان حال الناس في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، البيوت ما فيها بيوت الخلاء ولا مراحيض إلا فيما بعد ، كان الناس يبحثون المكان المنخفض لقضاء الحاجة والمكان المنخفض يسمى غائطا أي نازلا ، وفي لغة عامية يقولون: ماء غويط ، ويش معناه ؟ يعني نازل ومنقعر ؛ هنا يقول: ((**أو جاء أحد منكم من الغائط أو**

لمستم النساء)) وفي قراءة: ((**لامستم**)) وهل القراءتان في معنى واحد ؟ قيل: إن معناهما واحد ؛ وقيل: ((**لامستم**)) للجماع ، و ((**لمستم**)) لمجرد اللمس ؛ ولكن الصحيح أن معناهما واحد ولكن الفرق بينهما: أن اللمس من جانب واحد والملامسة من جانبين كالقتل من جانب واحد والمقاتلة من الجانبين ؛ والمراد باللمس الجماع وإنما اخترنا ذلك لأنه لو كان المراد به اللمس باليد لكان في الآية تكرار وإهمال ؛ كيف تكرار وإهمال ؟ تكرار لحدث أصغر لأن المجيء من الغائط هو حدث أصغر ولمس النساء باليد حدث أصغر وفيه إجمال للحدث الأكبر ؛ فإذا قلنا الملامسة الجماع صار في الآية ذكر الحدثين جميعا: الأصغر ، والأكبر .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغآئط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا**)) . هل تم الكلام على الآية تفسيرا ؟ إلى أين ؟ إلى قوله: ((**أو لامستم النساء**)) نعم . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى في آخر آية: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى** ...)) قال: ((**أو لامستم النساء**)) وفيها قراءتان: ((**لا مستم**)) و ((**لمستم**)) وقد اختلف المفسرون في معناها على قولين ؛ القول الأول: أن المراد بها الجماع ؛ والقول الثاني: أن المراد بها اللمس باليد ؛ والصواب أن المراد بها الجماع من أجل أن تكون في مقابل قوله: ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) لأن في قوله: ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) إشارة إلى سبب الوضوء ، ((**أو لامستم النساء**)) إشارة إلى سبب الغسل فيكون في هذا ذكر الحدثين جميعا ؛ أما لو قلنا ((**لمستم**)) بمعنى اللمس باليد وأن اللمس باليد ناقض الوضوء لم يكن في الآية إلا ذكر سبب واحد لحدث واحد وهو الحدث الأصغر ، يكون فيه سببان لحدث واحد يكون في الآية سببان لحدث واحد وهو الأصغر وهذا نوع من التكرار ؛ ((**أو لامستم النساء**)) والنساء اسم جنس يشمل الأحرار والعبيد ويشمل الجميلة وغير الجميلة ، ويشمل الصغيرة وغير الصغيرة أو لا ؟ لا يشمل الصغيرة التي لا يوطأ مثلها لا يشملها وسيأتي إن شاء الله ذكرها في الفوائد . وقوله تعالى: ((**فلم تجدوا ماء**)) الفاء هذه حرف عطف على قوله: ((**وإن كنتم مرضى أو على سفر فلم تجدوا ماء**)) ونفي الوجدان يدل على الطلب لأنه لا يقال" لم يجد " إلا لمن طلب ، يقول طلبت فلم أجد ؛ وأما من لم يطلب فلا يصح أن يقال إنه لم يجد ؛ ((**فتيمموا صعيدا طيبا**)) ((**تيمموا**)) أي اقصدوا ؛ لأن التيمم في اللغة بمعنى القصد ، كما قال تعالى: ((**ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه**)) يعني لا تقصدوا الخبيث تنفقون منه ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه ، وقال الشاعر:

تيممتها من أذرعات وأهلها ليثرب أدنى دارها نظر عالي

قال تيممتها أي قصدتها ؛ وأما الصعيد فهو وجه الأرض ، الصعيد وجه الأرض لأنه صاعد ظاهر بين ؛ وأما قوله: ((**طيبا**)) فالطيب ضد الخبيث وإذا كان المقصود من هذا التيمم التطهر صار الطيب هو الطهور وإن شئت فقل الطاهر وهو كذلك ، الطيب هنا هو الطاهر والصعيد قلنا كل ما على وجه الأرض أو هو وجه الأرض سواء كان أحجارا أو رمالا أو ترابا أو غير ذلك . ((**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم**)) معطوفة على ((**تيمموا**)) ؛ ((**فامسحوا بوجوهكم أيديكم إن الله كان عفوا غفورا**)) الوجه نقول في حده ما قلناه في الوضوء يعني حد الوجه من الأذن إلى الأذن عرضا ومن منحن الجبهة إلى أسفل اللحية طولا ، هذا هو الوجه ؛ وأما قوله: ((**أيديكم**)) فهنا أطلق الله اليد وإذا أطلقت اليد فالمراد بها الكف فقط ولا يراد بها ما زاد على ذلك ؛ وقوله: ((**إن الله كان عفوا غفورا**)) الجملة هذه تعليل لما سبق من الأحكام أي لعفوه ومغفرته شرع لكم التيمم عند عدم وجود الماء أو عند المرض ؛ والعفو هو المتجاوز عن عباده في ترك الواجب وفعل المحرم ، وعفو الله عزوجل عفو كامل مقرون بالقدرة لقوله تعالى: ((**إن الله كان عفوا غفورا**)) بخلاف عفو غيره فقد يكون لعجز أي العجز عن الأخذ بالثأر ؛ وقوله: ((**غفورا**)) الغفور هو الساتر للذنوب المتجاوز عنها فإذا أضيف العفو إلى المغفرة حصل الكمال وهو أن العفو لترك الواجب والمغفرة لفعل المحرم . في هذه الآية الكريمة فوائد كثيرة ؛ منها: أهمية الصلاة و العناية بها ؛ وجه ذلك أن الله تعالى صدر الحكم المتعلق بالصلاة بالنداء ... الانتباه ؛ ومنها . أي ما يدل على العناية بها . أن الله صدر الخطاب بذلك بوصف الإيمان ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فدل هذا على أهمية الصلاة والعناية بها . ومن فوائدها: حل الخمر ؛ لقوله: ((**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**)) فإن هذا رخصة للناس أن يشربوا الخمر في غير أوقات الصلاة ، وهذه إحدى المراحل التي كانت في الخمر ؛ لأن الخمر له أربع مراحل: الإباحة ، والعريض بتركه ، والنهي عن شربه قرب وقت الصلاة ، والنهي عن شربه مطلقا ؛ وقد أجمع المسلمون على تحريم الخمر وصار تحريمه من الأمور الظاهرة المجمع عليها حتى قال العلماء إن من أنكر تحريمه فإنه كافر إلا أن يكون ناشئا في بلد بعيد عن بلاد المسلمين فإنه يعرف ثم بعد ذلك يبين له . ومن فوائدها: أنه لا حكم لقول السكران ؛ لقوله: ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) فإنه يدل على أن السكران لا يعلم ما يقول ، وإذا كان لا يعلم ما يقول صار قوله لغوا لا عبرة به ، وهو كذلك وهذا هو القول الراجح أن قول السكران لا عبرة به حتى لو طلق فإنه لا يقع طلاقه حتى لو أعتق فإنه لا ينفذ عتقه ، ولو وقف لا ينفذ إيقافه ، أي قول يقوله فإنه لا عبرة به لأنه لا يعلم ما يقول . ويتفرع على هذه الفائدة: أن الإنسان إذا غضب غضبا شديدا حتى صار لا يعلم ما يقول فإنه لا عبرة بقوله حتى لو كان كفرا وحمله على ذلك شدة الغضب فإنه لا عبرة بقوله ؛ لقوله: ((

حتى تعلموا ما تقولون)) فدل ذلك على أن جهل الإنسان بما يقول له أثر في تغيير الحكم ؛ وكذلك لو طلق في شدة الغضب وهو لا يعلم ما يقول بل لو أنه طلق وهو يعلم ما يقول لكن صار كالمكره من شدة الغضب فإنه لا حكم لقوله ولا تطلق المرأة بذلك . ومن فوائدها: الحث على حضور القلب في الصلاة ؛ لقوله: ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) والقلب إذا غاب فإن الإنسان لا يعلم ما يقول وإنما يقول على سبيل العادة فقط وإلا لو أنه رجع إلى نفسه لتبين له أنه لا يدري ما يقول أي لا يدري معنى ما يقول وإن كان قد يدري أنه لفظ . ومن فوائدها: أن فيها شاهدا لنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة في حضرة الطعام أو وهو يدافعه الأخبثان ؛ ووجه ذلك أن الصلاة في هذه الحال ينقصها العلم فيما يقول المصلي . ومن فوائدها: ما ذهب إليه بعض العلماء من أن الوسواس إذا غلب على أكثر الصلاة فإنها لا تصح ، يعني لو غلب الوسواس في الحواجيس بالصلاة عليها أو على أغلبها فإنها لا تصح ؛ لقوله تعالى: ((**حتى تعلموا ما تقولون**)) ولكن هذه المسألة الصحيح فيها أن الصلاة تصح لكنه لا ينال الثواب الكامل ؛ ودليل ذلك ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن الشيطان إذا سمع النداء أدبر وله ضراط ، من شدة ما سمع ووقعه على قلبه فإذا أقيمت الصلاة حضر وصار يقول للإنسان اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري أحدكم ما قد صلى ؛ وهذا يدل على أن الوساوس في الصلاة لا تبطلها لكن لاشك أنها تنقصها لقوله: (**ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها**) .

ومن فوائدها: تحريم مكث الجنب في المسجد ؛ لقوله: ((**ولا جنبا إلا عابري سبيل**)) وهذا هو أصح الأقوال في هذه الآية أن المراد بذلك النهي عن قربان الجنب للمساجد إلا عابري سبيل ؛ ولكن يستثنى من ذلك ما إذا توضأ الجنب فإنه إذا توضأ يجوز له المكث في المسجد ؛ لأن هذا وردت فيه آثار عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يفعلون هذا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ومن فوائدها: أن العبور ليس كالمكث ؛ وعليه يعني يترتب على هذه الفائدة أن الإنسان لو مر عابرا بالمسجد فإننا لا نلزمه أن يصلي تحية المسجد لأنه عابر بخلاف ما إذا مكث وجلس فإننا نقول له لا تجلس حتى تصلي ركعتين . ومن فوائدها: أن المنع يزول . أعني منع الجنب من دخول المسجد . يزول إذا اغتسل ؛ لقوله تعالى: ((**حتى تغتسلوا**)) وقد علمتم آنفا أنه يزول أيضا بالوضوء بالآثار الواردة عن الصحابة .ومن فوائدها: الإشارة إلى القاعدة المعروفة المتفق عليها وهي: أن المشقة تجلب التيسير ؛ ووجهه أن الله تعالى أجاز للمريض أن يتيمم ؛ ولكن هل يتيمم لكل مرض أو يتيمم إذا كان استعمال الماء يؤدي إلى الموت ؟ لا هذا ولا هذا ، من العلماء من يقول: لا يتيمم إلا إذا كان يخاف الموت أما إذا كان يخاف المرض أو طول المرض أو تشويه الجسم فإنه لا يتيم ؛ ومنهم من قال: يتيمم لكل مرض ؛ والصواب أنه لا هذا ولا هذا فيتمم لكل مرض يخشى استعمال الماء فيه أن يطول مرضه أو يزيد مرضه أو يسري

الجرح حتى يؤثر في البدن أو ما أشبه ذلك ، المهم متى حصل شيء يضره فإنه يتيمم ولا بأس . ومن فوائدها: أن المسافر إذا لم يجد الماء فإنه يتيمم ولا ينتظر حتى يجد الماء في البلد ؛ لقوله: ((**أو على سفر فلم تجدوا ماء فتيمموا**)) . ومن فوائدها: أنه لا يجوز التيمم في الحضر عند عدم الماء ؛ لأن الله تعالى شرط عند عدم الماء شرط شرطين ؛ الأول: عدم الماء ، والثاني: السفر ؛ والصحيح أنه جائز ؛ لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تيمم في الحضر في قصة الرجل الذي جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يرد عليه حتى تيمم على الجدار وقال: (**إني أحببت أن لا أذكر الله إلا على طهر**) وهذا نص في النزاع ولأن العلة واحدة وهي عدم الماء ، فلو فرض أن الماء انقطع عن البلد ولم يجد الإنسان ماء يتطهر به فإنه يتيمم لأن العلة واحدة ؛ لكن ذكر السفر لأنه مظنة العدم وكما مر علينا أن القيد إذا كان أغلبيا فإنه لا مفهوم له . ومن فوائدها: أن السفر ليس له حد معين ؛ وجهه ؟ الإطلاق ((**أو على سفر**)) ولم يقل: مسافة كذا أو مسافة كذا ؛ وهذا القول هو الراجح من أقوال أهل العلم أن السفر لا حد له لا بثمانين كيلو ولا مائة كيلو ولا أربعين كيلوا ، حده أن يقع عليه اسم السفر فإذا وقع عليه اسم السفر ثبتت له أحكام السفر ولم يحدد الله ولا رسوله السفر بالمسافة المعينة . ومن فوائدها: أن البول والغائط ناقضان للوضوء ؛ لقوله: ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) وهل هناك نواقض أخرى سوى ذلك ؟ فيه نواقض ؛ منها: النوم إذا كان عميقا بحيث لو أحدث الإنسان لم يحس بنفسه ؛ وأما النوم اليسير الذي يحس الإنسان بنفسه لو أحدث فإنه لا ينقض الوضوء ؛ ومنها: أكل لحم الإبل فإنه ناقض للوضوء ، ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فيه حديثان صحيحان: حديث البراء ، وحديث جابر بن سمرة ؛ كم هذه ؟ البول ، والغائط ، والنوم وأكل لحم الإبل ؛ بقيت أشياء التي فيها خلاف مع أن النوم نفسه فيه خلاف لكن الصحيح أنه ينقض الوضوء إذا كان عميقا ؛ الخارج من غير السبيلين إذا كان نجسا كالدم ، وفيه خلاف بين العلماء ، والصحيح أنه لا ينقض الوضوء فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا تصيبهم الجراحة في سبيل الله وتصيبهم الجراحة أيضا في غير القتال ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أمرهم بالوضوء من ذلك ، ومثل هذا تتوافر الدواعي على نقله ؛ ولأن نقول: الوضوء ثبت بمقتضى الدليل الشرعي فلا يمكن أن ترتفع هذه الطهارة التي حصلت بالوضوء إلا بدليل شرعي وليس هناك دليل يدل على أن خروج الدم من البدن أو غيره من النجاسة من غير السبيلين ناقض الوضوء ؛ وعلى هذا فالرعاف ولو كثر والجرح ولو كثر نزيف الدم منه لا يكون ناقضا للوضوء . مس الذكر وإن شئت قل مس الفرج هل هو ناقض الوضوء ؟ فيه للعلماء أقوال: أنه ناقض مطلقا ، وأنه غير ناقض مطلقا ، والتفسير ؛ والأظهر التفصيل وهذا هو مقتضى التعليل الذي علل به النبي صلى الله عليه وآهل وسلم عدم النقض فإنه قال عن الرجل يمس ذكره في الصلاة أعليه

الوضوء ؟ قال: (**لا ، إنما هو بضعة منك**) أي جزء منك وقطعة منك ؛ فإذا مسه الإنسان بغير شهوة فهو كما لو مس بقية الأعضاء ليس عليه وضوء ولا إشكال في هذا ؛ لكن إذا مسه بشهوة فهل الوضوء واجب أو الوضوء مستحب ؟ فيه قولان للعلماء ؛ منهم قال: إنه مستحب لأن الشهوة تثير البدن ؛ ومنهم من قال: إنه واجب ؛ والأحسن بل الأحوط أن يتوضأ . منها أيضا . مما اختلف فيه العلماء . تغسيل الميت ، مس المرأة ؛ والصحيح في هذا أنه لا ينقض الوضوء ؛ وعلى هذا فالنواقض التي نرى أنها ناقضة والتي دلت عليها النصوص عندنا هي: البول ، الغائط ، النوم العميق ، وأكل لحم الإبل ، ومس الذكر بالشهوة على سبيل الاحتياط ؛ أيش ؟ الريح ؟ نعم الخارج من السبيلين نعم ولهذا لو قلنا الخارج من السبيلين وعممنا لكان أولى ؛ القيء ؟ القيء لا ينقض الوضوء . ومن فوائدها: أن مجامعة النساء حدث ؛ لقوله: ((**أو لامستم النساء**)) ولكن هل هو حدث أصغر أو أكبر ؟ نقول هو حدث أكبر كما دلت على ذلك آية المائدة ؛ وعلى هذا فيجب على الإنسان إذا جامع المرأة أن يغتسل سواء أنزل أو لم ينزل ؛ وكان في أول الإسلام أن الرجل إذا جامع ولم ينزل فإنه يغسل ذكره وما أصاب المرأة منه ولا يجب عليه الغسل ثم بعد هذا نسخ فصار الاغتسال واجبا من الجماع وإن لم يحصل الإنزال ؛ أما إذا حصل الإنزال من جماع أو غير جماع فإن الغسل واجب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنما الماء من الماء**) . ومن فوائدها: أنه يشترط لجواز التيمم عدم الماء ، أو التضرر باستعماله ؛ عدم الماء مأخوذ من قوله: ((**فإن لم تجدوا ماء**)) والتضرر باستعماله مأخوذ من قوله: ((**وإن كنتم مرضى**)) ؛ وعلى هذا لا يمكن أن يكون التيمم إلا إذا تعذر استعمال الماء لعدم أو لضرر باستعماله . ومن فوائدها: جواز التيمم على وجه الأرض كله من رمل أو حصى أو تراب أو سبخة أو جس أو غير ذلك ، كل ما على الأرض فيتمم به ؛ لقوله تعالى: ((**فتيمموا صعيدا**)) ولم يقيد ؛ ولقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**صعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين**) الصعيد الطيب ؛ واختلف العلماء فيما إذا كان من غير جنس الأرض كالشجر هل يجوز التيمم به أو لا ؛ فمنهم من أجاز التيمم به ؛ ومنهم من قال: لا يجوز إلا إذا كان متصلا بالأرض ؛ فأما الغصن المنكسر المرمي في الأرض فإنه لا يتيمم به ، وهذا هو الأقرب ؛ وعلى هذا فلو تيمم الإنسان بجزع شجرة متصل بالأرض فلا بأس ؛ ولكن لاشك أن تيممه على نفس الأرض أولى وأحوط وأبعد عن الخلاف ؛ واختلف العلماء رحمهم الله هل يشترط أن يكون له غبار أو لا ؛ فقال بعض العلماء لا بد أن يكون له غبار ؛ لقوله تعالى في آية المائدة: ((**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه**)) ؛ و" من " للتبعيض وهذا يقتضي أن يكون هناك غبار يمسح به ؛ ومنهم من قال: لا يشترط أن يكون له غبار واستدلوا بالآية هذه ((**بوجوهكم وأيديكم**)) ولم يقل: منه ؛ واستدلوا بأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه لما أرى عمار بن ياسر

كيف يتيمم أنه ضرب بيديه الأرض ونفخ فيهما ولو كان الغبار شرطا لم ينفخ لأن النفخ يلزم منه أن يطير الغبار ؛ والصواب أنه لا يشترط الغبار وأن الإنسان إذا تيمم على الأرض صح التيمم سواء كان فيها غبار أم لم يكن .

ومن فوائدها: أنه لابد من المسح ، المسح مع الغسل ؛ لقوله: ((**فتيمموا**)) ، ((**فامسحوا**)) ؛ وعلى هذا فلو هبت الريح وحملت ترابا ووقف الإنسان أمام الريح صمد لها حتى ملئت وجهه من الغبار ومسح وجهه فهل يجزئ ذلك أو لا ؛ قال بعض أهل العلم إنه يجزئ ؛ والأحوط أنه لا يجزئ ؛ وذلك لأن الله أن نقصد وجه الأرض ونمسح منه . ومن فوائدها: الحكمة في التشريع ؛ وجه ذلك: أن الله فرق بين طهارة الماء وطهارة التيمم ، طهارة الماء من الجنابة لابد أن تعم جميع البدن ؛ ومن الحدث الأصغر لابد أن تعم الأعضاء الأربعة: الوجه ، واليدان ، والرأس ، و الرجلان ؛ أما طهارة التيمم فإنها لا تكون إلا في عضوين فقط وهما: الوجه ، واليدان ؛ ولا فرق فيها بين الطهارتين: الكبرى ، والصغرى ؛ والحكمة في ذلك أن الطهارة فيها تطهير ، تطهير حسي واضح ، وطهارة التيمم فيها تطهير معنوي وهو كمال التعبد والتذلل لله عزوجل بحيث إن الإنسان يمسح بالتراب وجهه وكفيه ، وهذا دليل على كمال التعبد . ومن فوائدها: وجوب الترتيب بين مسح الوجه بالتيمم ومسح اليدين ؛ أيهما يقدم ؟ الوجه ، والدليل على هذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين أقبل على صفا: ((**إن الصفا والمرة من شعائر الله**)) أبدأ بما بدأ الله به) وفي لفظ للنسائي: (**ابدءوا بما بدأ الله به**) وإذا كان الله بدأ هنا بالوجوه فإننا نبدأ بها وهذه المسألة اختلف فيها العلماء ؛ منهم من قال: يشترط الترتيب في التيمم مطلقا سواء تيمم عن حدث الأصغر أم عن حدث أكبر ؛ ومنهم من قال: لا يشترط الترتيب مطلقا سواء تيمم عن حدث أصغر أو عن حدث أكبر ؛ ومنهم من قال: إن كان عن حدث أصغر وجب الترتيب وإن كان عن حدث أكبر لم يجب ؛ قالوا لأنه إن كان عن حدث أصغر كان بدلا عن حدث يجب فيها الترتيب والبدل له حكم المبدل ، وإن كان عن غسل فالغسل لا يشترط فيه الترتيب فيكون بدله لا يشترط به الترتيب وهو التيمم ؛ والأحوط ؟ الأحوط أن يترتب فيبدأ بالوجه ثم باليدين . ومن فوائدها: أنه لا يجب في التيمم مسح الذراع ؛ لقوله: ((**بوجوهكم وأيديكم**)) وأطلق واليد عند الإطلاق هي الكف ، ودليل ذلك قوله تعالى: ((**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما**)) وقد أجمع العلماء على أن السارق لا تقطع يده إلا من مفصل الكف ولا تقطع من المرفق ؛ وهنا أطلق الله تعالى اليد كما أطلقها في القتل بالسرقة وإذا أطلقت فالمراد الكف . فإن قال قائل: أفلا يجب المسح إلى المرفق قياسا على الوضوء ؟ نقول: القياس لابد فيه من مساواة الفرع بالأصل ؛ وهنا لا يمكن تساوى الفرع والأصل للتباين العظيم بين طهارة التيمم وطهارة الماء ؛ فكما ترون أن طهارة التيمم أخف بكثير من طهارة الماء لا يجب إلا أن يطهر كم ؟ عضوين فقط ، والطهارة متساوية في الحدث الأصغر والأكبر ، والطهارة أيضا ليس

فيها مضمضة ولا استنشاق ولا إيصالة التراب إلى ما تحت الشعور ولو كانت خفيفة ؛ والفرق بين طهارة الماء والدم قليل جدا ، وإذا كان كذلك فإنه لا يصح قياسه . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل: العفو ، والغفور ؛ ((**إن الله كان عفوا غفورا**)) . ومن فوائدها: إثبات ما دل عليه هذان الاسمان من الصفة وهي: العفو والمغفرة . فإن قال قائل: ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) هل هذا الوصف كان لله ثم زال ؟ فالجواب: لا ؛ يقول: كلمة "كان " فعل ماضي ؟ نقول: لأنها في هذا السياق وشبهه قد سلبت عنها الدلالة على الزمن وكان المراد بها تحقيق الاتصاف بما دلت عليه ، وهذا في القرآن كثير بالنسبة لأسماء الله وصفاته. بعض الناس يستدل بقول الله تبارك وتعالى: ((... **فاغسلوا وجوهكم وأيديكم** ...)) الآية أن المضمضة والاستنشاق ليسا بواجبين ؟ وجه الدلالة ؟ ووجه الدلالة أن الله تعالى لما أمر نبيه بالتيمم أمر بمسح وجهه ولم يأمر بالمضمضة والاستنشاق ؟ أسمعتم ما قال ؟ يقول: بعض العلماء أو بعض الناس استدل بهذه الآية على أن المضمضة والاستنشاق ليسا بواجبان ؛ فنقول: نعم نحن نوافقهم على أن المضمضة والاستنشاق في التيمم ليسا بواجبان وكيف يستنشق بالتراب أو كيف يتمضمض به ؟ أما الوضوء فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوا ... على المضمضة والاستنشاق ولم يرد عنه حديث لا صحيح ولا ضعيف بأنه تركه بل قال للقيط ابن صبره: (**بالغ بالاستنشاق إلا أن تكون صائما**) وقال: (**إذا توضأت فمضمض**) وقال: (**إذا توضأ أحدكم فليجعل على أنفه ماء ثم ليستنسر**) أوامر ؛ ثم نقول أيضا: هذا التيمم فيها نقص أعظم ، أيضا الرجل ما تذكر في التيمم هل يقولون إن الرجل ليس واجبا غسلها .

الشيخ : لكن هل يمكن أن الإنسان يستنشق بالتراب أو يتمضمض بالتراب ؟

ثم نقول أيضا: هذا التيمم فيها نقص أعظم ، أيضا الرجل لم يذكر مسحها في التيمم هل يقولون إن الرجل ليس واجبا غسلها .

الشيخ : لكن هل يمكن أن الإنسان يستنشق بالتراب أو يتمضمض بالتراب ؟ أنا عندي إن صح هذا القول من أهل العلم ففي عقله خلل ، هذا إن صح .

السائل : مؤذن المسجد أصبح جنبا هل يغتسل أولا ثم يؤذن أم له أن يؤذن ثم يغتسل ؟

الشيخ : لا ، نقول اغتسل ثم أذن وإن لم تفعل فتوضأ ثم أذن .

السائل : هل يجوز للإنسان أن يمسح على الجدار الذي عليها بوية في التيمم لأن المعروف أن الجدار من الطين ؟

الشيخ : لا ، البوية ما ينطبق عليها إلا على القول الثاني الذي يقولون: كل ما على وجه الأرض هو صيد ؛ والقول الصحيح ؟ هذا هو الصحيح .

السائل : قلنا إنه لا يشترط في التيمم أن يكون هناك غبار ، وذكرتم الأدلة على ذلك فما الرد على من قال إنه يجب أن يكون الغبار واستدلوا بالآية: ((**وامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه**)) وأن " من " للتبعيض فكيف نرد عليهم ؟

الشيخ : الرد عليهم أن يقال " من " هنا تصلح للتبعيض وتصلح لابتداء الغاية ، وإذا احتمل بطل ، إذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال ؛ من يعين لنا أن " من " للتبعيض إذا قال: امسحوا بوجوهكم منه ؟ ... لا ، لها معان متعددة ويعين أحد المعاني السياق .

السائل : هل نستفيد من كون الصحابة كانوا يدخلون المسجد وهم جنب فينامون فيه على عدم وجوب تحية المسجد ؟

الشيخ : لا ، ما نستفيد ؛ لأن تحية المسجد إنما تجب على من دخل المسجد وهو أهل للصلاة ؛ أما إذا دخل وهو غير متوضئ فإننا لا نقول له صل ؛ ما هي بواجب ؟ لا ، أصلا ما هي بواجب لذاتها واجب على من دخل على وضوء ألا يجلس حتى يصلي ركعتين ، هذا يعني القائل بالجوب مع أن الذي يظهر لنا أنها ليست بواجبة .

السائل : سؤال عن حكم من يقول إن اليد إذا أطلقت فتشمل الكتف فيستدلون بذلك على أن التيمم يكون إلى الكتفين ؟

الشيخ : يعني على رأي هؤلاء إذا سرق السارق قطع يده من الكتف ؛ ... ؛ لا ما هو كذلك ، الآية مطلقة ومن الذي قال لهم أن اليد إذا أطلقت فهي إلى الكتف ؟

السائل : ما حكم الدم الخارج من السبيلين ؟

الشيخ : ينقض الوضوء ، كل خارج من السبيلين فإنه ينقض الوضوء ؛ خروج الدم من غير السبيلين ؟ من غير السبيلين لا ينقض الوضوء .

السائل : على قول الذي رجحتموه وهو أن الغبار لا يشترط في التيمم ، ألا ينتقض هذا مع القول بعدم التيمم على الجدار الذي فيه الدهن ؟

الشيخ : البوية يقولون إنه ليست من أصل الأرض ، البوية معروف أنها من البترول فهي تشبه الثياب التي تكسى بها الجدار ؛ لكن من قال إن كل متصل بالأرض فهو من الأرض وهو مذهب مالك فإنه يصح التيمم عليه .

السائل : حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الذي فيه أن التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين فهل يؤخذ من جواز التيمم ضربتين وأنه إلى المرفقين ؟

الشيخ : هذا اجتهاد منه رضي الله عنه ؛ لكن اجتهاده في مقابلة النص ؛ لأنه ثبت في حديث عمران بن حصين أن الرسول إنما مسح الكفين فقط ؛ قلنا فعل الصحابة حجة ؟ حجة في مقابل السنة ؟ يقال هذا من اجتهاداته مثل ما كان رضي الله عنه يغسل داخل عينيه في الوضوء حتى عمي .

السائل : الغلبة على العقل بإغماء أو سكر هل هو ناقض للوضوء ؟

الشيخ : أي نعم مثل النوم العميق .

السائل : هل الوقوف في المسجد مثل العبور أو مثل القعود ؟

الشيخ : ويش تقولون في هذا ؟ هل الوقوف في المسجد مثل العبور أو مثل القعود ؟ قعود ، هذا قعود ، والدليل على هذا أن الرسول منع الحائض من الطواف بالبيت مع أنها تدور .

السائل : إذا كان في إحدى الأعضاء جرح لا يستطيع استعمال الماء لا مسحا ولا غسلا فماذا يصنع ؟

الشيخ : يعني يضره الغسل والمسح ؟ لا بس يضره ، الغسل والمسح أو الغسل فقط ؟ المسح والغسل ؛ هذا يتيمم إلا إذا كان عليه لفافة فإنه يسمح اللفافة ؛ ويغسل باقي الأعضاء ؟ ويغسل باقي الأعضاء حتى باقي العضو نفسه ((**اتقوا الله ما استطعتم**)) وهل استطاع باقي العضو أو لا ؟ يستطيع ، إذا يجب عليه .

السائل : جرح لا يستطيع أن يغسله ولا أن يمسحه ولكنه يستطيع أن يضع عليه لفافة ويمسح عليها هل نقول يتيمم أو كيفيه مسحه عليها ؟ وهل التيمم قبل الضوء أو بعده ؟

الشيخ : لا ، يتيمم إلا إذا كان المسح في الجرح ، إذا كان المسح الجرح الذي عليه لفافة يلف عليه ؛ ... ؟ الصحيح أن المذهب فالتيمم في محل الغسل ، إذا كان في اليد فإذا غسل اليد السليمة تيمم ثم مسح الرأس ، والصحيح أنه يجوز أن يكون بعد انتهاء الوضوء وأنه لا يشترط الترتيب في هذا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب**)) الاستفهام هنا للتقرير يعني يقر الله سبحانه وتعالى ذلك على وجه مشاهد مرئي يراه الرائي ؛ والخطاب في قوله: ((**ألم تر**)) يحتمل أن يكون للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ويحتمل أن يكون لكل من يتوجه الخطاب إليه أي ألم تر أيها المخاطب ((**إلى الذين أوتوا نصيبا**)) أي أعطوا نصيبا ، ((**أوتوا**)) هنا تنصب مفعولين: المفعول الأول في هذا السياق هو الواو الذي هو نائب الفاعل ؛ والمفعول الثاني قوله: ((**نصيبا**)) والذي آتاهم نصيبا من الكتاب هو الله عزوجل ؛ وهذا النصيب من الكتاب هو التوراة والإنجيل ؛ وعلى هذا يشمل اليهود والنصارى لكن في اليهود أعظم ؛ لأنهم هم الذين كانوا في المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة**)) ((**يشترون الضلالة**)) أي يطلبونها شراء ، ومن المعلوم أن المشتري طالب للسلعة جاد في طلبها حتى حصلها بالشراء ، وهذا أبلغ مما لو قال: يسلكون الضلالة ؛ لأن الشراء ينبئ عن رغبة وطلب حتى يصل الإنسان إلى ما أراد ؛ يشترون الضلالة بماذا ؟ بالهدى كما قال تعالى في آية أخرى: ((**أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى**)) وهل هذا الشراء شراء رابح ؟ لا ، هذا الشراع أخسر أنواع الشراء ؛ ولهذا قال الله تعالى في سورة البقرة: ((**فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين**)) ؛ ((**يشترون الضلالة**)) هذا باعتبار ما يختارونه لأنفسهم ؛ وهل شرهم قاصر ؟ استمع ؟ ((**ويريدون أن تضلوا السبيل**)) مع شرائهم للضلالة واختيارهم إياها وحرصهم عليها يريدون أن ينقلوها أيضا إلى غيرهم ((**يريدون أن تضلوا السبيل**)) أي الطريق إلى الله عزوجل وهو دين الإسلام ؛ وإذا كانت هذه إرادتهم فسوف يسعون إلى حصول مرادهم بكل وسيلة ؛ ولهذا نجد أن الكفار أعداء المسلمين يسعون إلى إضلال المسلمين بكل وسيلة ، تارة بالانحيار الخلقي ، وتارة بالدمار العسكري ، وتارة بالأفكار السيئة الرديئة ؛ هم يرون السلاح الذي هو أنكى فيستعملونه ولا يبالون يعني لو أن الأمر أفضى إلى العدوان المسلح لفعلوا لأنه يريدون أن نضل السبيل .

فإن قال قائل: لماذا يريدون أن نضل السبيل ؟ نقول لأنهم ضلال ، وكل إنسان يريد أن يكون الناس على شاكلته ، هذا من وجه ؛ ومن وجه آخر أنهم أولياء الشيطان والشيطان قال لله عزوجل يخاطب الله قال: ((فبما أغويتني

لأقعدن لهم صراط المستقيم ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمآئلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين)) وتأمل قوله: ((**لأقعدن لهم صراطك**)) ولم يقل: على صراطك ، ولا: في صراطك ، حذف حرف الجر ليشمل قعوده على الصراط حتى لا ندخل وقعوده في الصراط حتى لا يتم السير ، وهو كذلك هو يقعد لنا الصراط على الصراط خارجه حتى لا ندخل وفي الصراط داخله حتى لا نتم المسير ، وهؤلاء هم أولياء الشيطان كما قال تعالى: ((**فقاتلوا أولياء الشيطان**)) وإذا كانوا أوليائه فسوف يناصرونه على ما يريد من إضلال عباد الله . ((**والله أعلم بأعدائكم**)) والله أعلم بأعدائكم منكم ؛ لأننا نحن قد يخفى علينا العدو وقد تخفى علينا تخيطاته التي يريد بها أن يضلنا ؛ ولكن الله تعالى له بالمرصاد ؛ ففي قوله: ((**والله أعلم بأعدائكم**)) تسلية لنا وتهديد لأعدائنا ؛ لأنه إذا كان أعلم بأعدائنا فسوف يقينا شرهم إذا تولينا الله وإن ولينا عن الله سلط علينا هؤلاء الأعداء ؛ ((**وكفى بالله وليا**)) أي متوليا للأمور ((**وكفى بالله نصيرا**)) أي مدافعا وناصرا . في هاتين الآيتين فوائد ؛ أولا: أن من الناس من يؤتى الكتاب ويرزق العلم ولكنه لا ينتفع به مثل هؤلاء أوتوا نصيبا الكتاب ومع ذلك لم ينتفعوا به ، اشتروا الضلالة بالهدى . ومن فوائدها: أن من لم ينتفع بعلمه فهو شبيه بهؤلاء ، من آتاه الله علما فلم ينتفع به فهو شبيه بهؤلاء ؛ ولهذا قال سفيان بن عيينة رحمه الله " من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى " وهذا صحيح . ومن فوائدها: أن هذه الآية شاهدة لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (**القرآن حجة لك أو عليك**) فكتب الله التي يحملها الناس إما لهم وإما عليهم . ومن فوائدها: حب هؤلاء للضلالة والشر ؛ لقوله: ((**يشترون الضلالة**)) . ومن فوائدها: الحذر من هؤلاء ، وأنهم مهما عملوا معنا فإنهم لا يريدون لنا الخير إطلاقا ؛ لقوله: ((**ويريدون أن تضلوا السبيل**)) فهم قد يعطوننا علينا من الأموال ومن المصانع ومن كل شيء لكنهم ماذا يريدون ؟ يريدون إضلالنا ، يريدون أن نضل السبيل ؛ والغزو بالدنيا غزو بسلاح فتاك يعني إغداق الدنيا على الإنسان ورفاهية الإنسان غزو بسلاح فتاك ؛ لأن الإنسان كما قال الله تعالى عنه: ((**وتحبون المال حبا جما**)) فإذا أغدق عليه المال الذي هو يحبه فإن طبيعة الحال في البشرية تقتضي أن يلين مع هذا الذي وفر عليه المال وأغدقه عليه . ومن فوائدها: الثناء على المسلمين بكونهم على السبيل ؛ لأن قوله: ((**أن تضلوا السبيل**)) لو لا أنهم على السبيل ما حاولوا أن يضلوهم ؛ لأن الضال ضال فأي شيء يحاول أن يفعل . ومن فوائدها: التحذير من هؤلاء اليهود أو النصارى أو غيرهم ؛ لأنه إذا حذرنا الله ممن أوتوا نصيبا من الكتاب فتحذيرنا ممن هم عمي صم بكم من باب أولى . ومن فوائد الآية الثانية: إثبات علم الله ؛ لقوله: ((**والله أعلم بأعدائكم**)) . ومن فوائدها: كمال علم الله ؛ من أين ؟ لأنه جيء به على صيغة التفضيل ((**أعلم بأعدائكم**)) . ومن فوائدها: تسلية المؤمنين وتقوية عزائمهم ؛ لكونه أعلم

بأعدائنا وأنه ناصر لنا وولي لنا . ومن فوائدها: تهديد المشركين وتحذيرهم ؛ لقوله: ((**والله أعلم بأعدائكم**)) لأننا لو فرضنا . ((**ولله المثل الأعلى**)) . أن أباك قال لعدوك: أنا أعلم بك وبعداوتك ، فسوف يخاف ويحذر . ومن فوائدها: أنه لابد للمسلمين من عدو ؛ بل من أعداء ، وكما أسلفنا تعليقا على الكلمة كل من كان غير مسلم على أي ملة كان فإنه عدو للمسلمين . ومن فوائدها: الثناء على الله سبحانه وتعالى بالكفاية التامة في الولاية والنصرة ؛ لقوله: ((**وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا**)) ((**وليا**)) منصوبة على أنها تمييز ، محول عن الفاعل لأن الكافي هو ولاية الله ونصرته ؛ فهي تمييز محول عن الفاعل ؛ والباء في قوله: ((**بالله**)) قالوا إنها زائدة وأن الأصل: وكفى الله وليا وكفى الله نصيرا .

السائل : في قوله تعالى: ((... **والله أعلم بأعدائكم** ...)) المعروف في اللغة أن اسم التفضيل لا يكون إلا بين اثنين فيكف تخرج الآية ؟

الشيخ : صحيح ؛

السائل : بعض الناس يقول إن أعلم بمعنى عالم ؟

الشيخ : بينا بطلان هذا وقلنا إن أعلم أبلغ من عالم ؛ لأن عالم لا يمنع المشاركة ويكون الله عالم وفلان عالم وفلان عالم ؛ ل

السائل : ماذا أولوا بالعلم ؟

الشيخ : ظنا منهم أنه إذا اشترك الخالق والمخلوق في العلم كان هذا دالا على المشابهة أو أنه على حد قول الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

ولكن هذا غلط ، نقول حتى حياة الله عزوجل وعلمه وسمعه وبصره بينها وبين ما للمخلوق من ذلك اشتراك في الأصل ، اشتراك في الأصل ؛ لكن الخالق أكمل من المخلوق في هذا ؛

السائل : هل يجوز التفاضل في هذا ؟

الشيخ : يجوز ، بل إن الله قال: ((**آلله خيرا أما يشركون**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا**

مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا الكلام على قول الله تبارك تعالى: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب** ...)) .

الشيخ : من المراد بهؤلاء الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ؟

الطالب : اليهود والنصارى .

الشيخ : لماذا عبر بقوله: ((**يشترون**)) عن قوله: ((**يضلون**)) ؟

الطالب : للدلالة على رغبتهم في الضلالة

الشيخ : وكأنها سلعة يطلبونها ويحرصون عليها .

الشيخ : هل ذكر الله لهذه الآية نظيرا مما سبق ؟ لأي شيء ؟ أناس اشتروا الضلالة بالهدى ؟

الطالب : نعم قوله تعالى: ((**أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين**))

الشيخ : ذكر الله ذلك في صفات المنافقين ؛ وعلى هذا فالكفار والمنافقون كل منهم سواء .

الشيخ : هل للآية شاهد في أنهم يحبون أن نضل هنا يقول فيهم : ((**يريدون أن تضلوا السبيل**)) فهل لهذه الآية نظير ؟

الطالب : نعم قوله تعالى: ((**ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم**))

الشيخ : نعم ، ومنه قوله تعالى: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا** ...)) .

الشيخ : هل وافقوا الشيطان في هذه الإرادة ؟

الطالب : نعم وافقوا الشيطان ؛ لقوله تعالى: ((**ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**))

الشيخ : فهم يريدون إضلال الخلق والشيطان أيضا يريد إضلال الخلق .

الشيخ : ما الفائدة من قوله: ((**والله أعلم بأعدائكم**)) ؟

الطالب : تسلية المؤمنين وتهديد أعدائهم ؛

الشيخ : صحيح ، كيف ذلك ؟

الطالب : فلأنه أعلم بأعدائنا منا ؛ أما الترهيب فهو ؛

الشيخ : سمعتم ما قال ؟ يقول: فيها تهديد وتأييد ، تأييد للمؤمنين بأن الله أعلم بأعدائهم وسيكفيهم إياهم كما قال تعالى: ((**إن الله يدافع عن الذين آمنوا**)) وتهديد للكفار بأنه سوف يرد كيدهم بنحورهم وينصر أوليائه عليهم ؛ ولهذا قال: ((**وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا**)) .

الشيخ : هل من أسماء الله الولي والنصير ؟

الطالب : الولي من أسماء الله ؛

الشيخ : ما الدليل ؟

الطالب : قال الله تعالى: ((**أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولي** ...))

الشيخ : وكذلك أيضا: ((**وهو الولي الحميد**)) .

الشيخ : هل من أسماء الله النصير ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : ما الدليل ؟

الطالب : قوله: ((**نعم المولى ونعم النصير**))

الشيخ : أحسنت .

ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه**)) " من " هذه للتبعيض ، ((**والذين هادوا**)) أي رجعوا ، وهم اليهود رجعوا عن عبادة العجل فسموا ((**الذين هادوا**)) لقوله تعالى: ((**إنا هدنا إليك**)) أي رجعنا إليك ؛ وقوله: ((**يحرفون الكلم**)) الجملة هذه لا يصح أن تكون مبتدأ ؛ لأن الفعل لا يبتدأ به وإذا لم يصح أن تكون مبتدأ فكيف نعربها ؟ نقول إنها صفة لموصوف محذوف هو المبتدأ والتقدير: من الذين هادوا قوم يحرفون الكلم عن مواضعه ، من الذين هادوا قوم يحرفون الكلم عن مواضعه ؛ وقال بعض النحويين: إن " من " التبعيضية اسم فتعرب على أنها مبتدأ ؛ لأن تقدير " من " التبعيضية: بعض الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ؛ وعلى هذا فيكون " من " بصورة الحرف ولكنها اسم وتكون هي المبتداء وجملة ((**يحرفون**)) هي الخبر ولا حاجة إلى التقدير ؛ ولها نظائر في القرآن الكريم مثل قوله تعالى: ((**ومن أهل المدينة مردوا على النفاق**)) التقدير: ومن أهل المدينة قوم مردوا على النفاق ؛ كل من القولين له وجه ؛ أما الذين قالوا إن " من : التبعيضية اسم فيرجح قولهم أننا لا نحتاج إلى تقدير في الآية وإذا دار الكلام بين التقدير وعدمه فعدم التقدير أولى ؛ لأن الأصل عدم الحذف ؛ وأما الثاني فيقويه أن من التبعيضية حرف واستعمالها اسما إخراج لها من موضوع أصلي فنكون ارتكبنا مجازا بتقديرنا إياها اسما ، ويكون تقدير الاسم أرجح ويسمى هذا إيجازا بالحذف ؛

لأن الإيجاز إيجاز بالحذف وإيجاز بالقصر يعني جملة قليلة لكن تحتمل معنى كثيرا هذا إيجاز بالقصر ، جملة فيها أشياء محذوفة هذا إيجاز بالحذف . قوله: ((**يحرفون الكلم عن مواضعه**)) أي يصرفونه ، والتحريف التصريف ، ومنه حرف الدابة عن جهة سيرها أي صرفها ؛ و ((**الكلم**)) اسم ، جمع واحده كلمة ، قال ابن مالك في الألفية: واسم وفعل ثم حرف الكلم ؛ واحده كلمة ؛ والمراد بالكلم هنا ما أنزل الله على رسله من الوحي ؛ وقوله: ((**عن مواضعه**)) أي يصرفونه عما أراد الله عزوجل به ؛ لأن ما أراده الله بكلامه فهو موضعه ؛ قال العلماء: التحريف نوعان: التحريف اللفظي ، والتحريف المعنوي ؛ قد ينفردان أي ينفرد أحدهما على الآخر وقد يجتمعان ؛ ثم التحريف اللفظي قد يتغير به المعنى وقد لا يتغير به المعنى ؛ ولنضرب لكل واحد مثالا: التحريف اللفظي المعنوي كتحريف بعضهم قوله تعالى: ((**وكلم الله موسى تكليما**)) إلى: وكلم الله موسى تكليما ، فهذا تحريف لفظي معنوي ، لفظي لأنه جعل لفظ الجلالة منصوبة بعد أن كان مرفوعا ؛ معنوي لأنه تغير به المعنى حيث كان دالا على أن المتكلم هو موسى ؛ ومثال التحريف اللفظي الذي لا يتغير به المعنى أن يقول القارئ: الحمد لله رب العالمين ، فهنا التحريف لفظي لأنه كان يجب أن يقول: ((**رب العالمين**)) لكن هذا التحريف لا يتغير به المعنى ؛ ومثال تحريف المعنوي مع إبقاء اللفظ على حاله تحريف أهل التعطيل قول الله تعالى: ((**الرحمن على العرش استوى**)) استولى ، فهم لم يغيروا اللفظ ، اللفظ قد أبقاه على ما هو عليه ؛ لكن قالوا المراد بالاستواء الاستيلاء ، وهذا تحريف معنوي ؛ ثم إن هذا التحريف المعنوي سماه متبعوه تأويلا ، وقالوا التأويل صرف الكلام عن ظاهره إلى المعنى المخالف الظاهر لدليل ، فسموا هذا التحريف تأويلا ؛ ولكننا نقول: هذه التسمية تمويه على السامع لأن التأويل أن يصرف الكلام عن ظاهره لدليل صحيح ؛ وأما الدليل الذي استدلوا به فهو دليل وهمي وليس له أصل من الصحة ؛ وعليه فنقول إذا أول الإنسان الكلم عن ظاهره إلى معنى يخالف الظاهر فإن كان هناك دليل من كتاب أو سنة فإنه مقبول وإن لم يكن له دليل فإنه غير مقبول ؛ فإذا قال قائل: إن المراد بقوله تعالى: ((**فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله**)) إذا أردت أن تقرأ القرآن ، قلنا هذا غير مقبول حتى تأتي لنا بدليل ؛ قال: عندي دليل وهو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتعوذ عند إرادة القراءة لا عند إنهاء القراءة ؛ فنقول: هذا مقبول وعلى العين والرأس ، الدليل ؟ فعل الرسول عليه الصلاة والسلام . وإذا قال قائل: ((**الرحمن على العرش استوى**)) أي استولى ؛ قلنا: هذا صرف الكلام عن ظاهره وهو غير مقبول لأنه لا دليل عليه ؛ فصار التأويل الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره إن دل عليه الدليل فهو مقبول ونسميه دليلا وإن لم يدل عليه دليل فهو مرفوض ونسميه تحريفا ؛ هؤلاء الذين هادوا أو بعض هؤلاء الذين هادوا حرفوا الكلم عن مواضعه لا بالنسبة لعيسى ولا بالنسبة لمحمد عليه الصلاة والسلام ؛ أما عيسى فادعوا عليه ما برأه الله منه أنه ولد بغي وأنه لا يصح

أن يكون رسولا لأن الرسل طاهرون مطهرون وهذا ولد بغي فليس برسول ، وقتلوه حكما لا حقيقة ؛ كيف حكما ؟ لأنهم قالوا: ((**إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله**)) فأقروا على أنفسهم بقتله فيكون لهم حكم الذين قتلوه ؛ أما حقيقة فقد قال الله تعالى: ((**وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم**)) ؛ وحرفوا الكلم بالنسبة لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا ليس هذا رسول المنتظر وكانوا قبل أن يبعث يستفتحون على الذين كفروا يقولون سيبعث نبي ونتبعه ونغلبكم ؛ لكن لما بعث من بني إسماعيل . وكانت بنو اسماعيل بني عمهم . حسدوه ؛ لأنهم يعرفون صفته في التوراة والإنجيل ويعرفون أنه أفضل نبي وكانوا يظنون أن سيكون من بني إسرائيل على غير أصل ؛ لأنهم لو رجعوا للأصل لوجدوا أن التوراة والإنجيل صرحت أنه يبعث من أم القرى ؛ ويقول المؤرخون إن تجمع اليهود في المدينة ... بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام كان بناء على أنهم يعلمون أن مهاجره هي المدينة فقالوا نستقبله ونؤمن به ؛ فاليهود حرفوا الكلم عن مواضعه بالنسبة لرسالة عيسى وبالنسبة لرسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**ويقولون سمعنا وعصينا**)) صراحة . والعياذ بالله . وهذا غاية ما يكون من المحادة لله عز وجل ورسله أن يقول البشر سمعنا وعصينا ؛ والعصيان مخالفة الأمر أي الخروج عن الطاعة إن كان أمرا فبتركه وإن كان نهينا فبارتكابه ، هذه معصية ؛ ((**واسمع غير مسمع**)) يقولون للرسول عليه الصلاة والسلام: ((**اسمع غير مسمع**)) يعني اسمع أصمك الله حتى لا تسمع ، هذا معنى غير مسمع يعني اسمع قولنا حال كونك غير مسمع ، ومن الذي لا يسمع ؟ الأصم ؛ فهم يقولون اسمع غير مسمع أي يدعون عليه بالصمم فهم يسخرون به ؛ لأنهم إذا كانوا يدعون عليه بالصمم فكيف يقولون اسمع ؟ وقيل: المعنى اسمع غير مسمع ما تكرهه ؛ لكن هذا بعيد عن سياق الآية وبعيد عن حال اليهود ؛ ويحتمل أن يكون المعنى: اسمع غير مسمع ما يسرك يعني سنقول لك ما يسوءك ثم قالوا: ((**سمعنا وعصينا**)) ولكن هذا يحتاج إلى دليل وذلك لأنه يحتاج إلى تقدير أي غير مسمع ما تكره ، هذا في الأول ؛ الثاني يقول غير مسمع ما يسرك ، نقول هذا يحتاج إلى دليل لأن فيه حذفا ؛ والمعنى الأول يكفي في خزيهم . والعياذ بالله . أن يقول للرسول اسمع لا أسمعك الله ؛ ((**وراعنا**)) راعنا ، الذي ترد على سمعه هذه الكلمة يقول إنها فعل أمر متصل بضمير المفعول وفاعله مستتر وجوبا تقديره: أنت ، أي راعنا أنت نحن ، من أي شيء ؟ من الرعاية أو من المراعاة ، وكلاهما معنى حسن ؛ لكن هم لا يريدون لا الرعاية ولا المراعاة ، يريدون الرعونة وهي الجبن والخونة وما أشبه ذلك وهي كلمة عند اليهود في اللغة الإبرية بهذا المعنى ، فيقولون راعنا أي أصابك الله بالرعونة ؛ ولهذا نهى الله المؤمنين أن يقولون هذه الكلمة لأن اليهود يقولونها يريدون بها سوءا فقال تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا**)) بدلها ((**انظرنا**)) ؛ ((**وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين**)) يعني يقولون هذا الكلام ليا بألسنتهم حيث يظهرون معنى صحيحا

مقبولا وهم لا يريدون المعنى الصحيح فغير مسمع يحتمل غير مسمع ما يسوء كما سبق و ((**راعنا**)) يحتمل من المراعاة أو من الرعاية وهم يريدون عكس ذلك ، يريدون الدعاء عليه ألا يسمع ويريدون العداء عليه بالرعونة ، وهذا لي باللسان أو لا ؟ لي باللسان ؛ معنى اللي باللسان أن يريد باللفظ خلاف معناه الظاهر له ؛ لأنه لوى ، تكلم لكن لوى هذا اللفظ إلى معنى آخر غير الذي يفهم من اللفظ ؛ ولهذا قال: ((**ليا بألسنتهم**)) ((**ليا**)) أصلا لوا لكن اجتمعت الواو والياء في كلمة واحدة وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء على القاعدة التصريفية ؛ أما كون هذا ليا بألسنتهم فظاهر لكن قال: ((**وطعنا في الدين**)) طعنا في الدين ؟ كيف كان طعنا في الدين ؟ نقول نعم واضح سمعنا وعصينا لماذا عصوا ؟ لأنهم لم يرتضوا هذا الدين ، وعدم ارتضاء الدين مستلزم للطعن في الدين أي عيبه ، مستلزم عيب الدين وقدحه وذلك لأن من ارتضى شيئا لا يمكن أن يقول إذا أمر به: سمعنا وعصينا

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا**)) . و((**راعنا**)) يحتمل من المراعاة أو من الرعاية وهم يريدون عكس ذلك ، يريدون الدعاء عليه ألا يسمع ويريدون العداء عليه بالرعونة ، وهذا لي باللسان أو لا ؟ لي باللسان ؛ معنى اللي باللسان أن يريد باللفظ خلاف معناه الظاهر له ؛ لأنه لوى ، تكلم لكن لوى هذا اللفظ إلى معنى آخر غير الذي يفهم من اللفظ ؛ ولهذا قال: ((**ليا بألسنتهم**)) ((**ليا**)) أصلا لوا لكن اجتمعت الواو والياء في كلمة واحدة وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء على القاعدة التصريفية ؛ أما كون هذا ليا بألسنتهم فظاهر لكن قال: ((**وطعنا في الدين**)) طعنا في الدين ؟ كيف كان طعنا في الدين ؟ نقول نعم واضح سمعنا وعصينا لماذا عصوا ؟ لأنهم لم يرتضوا هذا الدين ، وعدم ارتضاء الدين مستلزم للطعن في الدين أي عيبه ، مستلزم عيب الدين وقدحه وذلك لأن من ارتضى شيئا لا يمكن أن يقول إذا أمر به: سمعنا وعصينا أبدا ؛ أيضا الطعن في الدين إذا قالوا اسمع غير مسمع " هذا طعن في الدين لأنه طعن في الرسول الذي جاء بالدين والطعن في الرسول طعن فيما أرسل به ؛ وكذلك قولهم: ((**وراعنا**)) إذا كانت من الرعونة فهي أيضا طعن في الدين فصار الطعن بكل الكلمات السابقة ((**سمعنا وعصينا**)) الثاني: ((**اسمع غير مسمع**)) والثالث: ((**راعنا**)) كل هذا طعن في الدين ؛ ولهذا قال الله عزوجل: ((**ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا**)) بدل قولهم: ((**سمعنا وعصينا**)) ((**واسمع**)) وحذفوا ((**غير مسمع**)) قالوا اسمع فقط وحذفوا كلمة ((**اسمع**)) فقط ، ((**وانظرنا**)) بدل ((**راعنا**)) لأن هذه هي الكلمة التي أمر الله بها المؤمنين أن يقولوها بدلا عن قولهم: ((**راعنا**)) لو أنهم قالوا هكذا ((**لكان خيرا لهم وأقوم**)) ((**خيرا لهم وأقوم**)) الخيرية تشمل خيرية الدين والدنيا وخيرية الجزاء بالآخرة ، ((وأقوم)) أي في دينه وفي حياته ؛ لأن هذا القرآن كما قال الله تعالى: ((**يهدي للتي هي أقوم**)) ولكن عدلوا عن هذا القول الذي هو خير لأن الله لعنهم بكفرهم ((**ولكن لعنهم الله بكفرهم**)) أي طردهم وأبعدهم عن رحمته بسبب كفرهم فهم الجناة على أنفسهم والرب عزوجل لم يمنع عنهم فضله ولكن هم الذين تسببوا لذلك فكفروا ؛ ((**فلا يؤمنون إلا قليلا**)) ((**فلا يؤمنون**)) يعني هؤلاء الذين قالوا ما قالوا ، ((**لا يؤمنون إلا قليلا**)) كلمة ((**قليلا**)) هل تعود إلى الواو أو إلى الإيمان ؟ قال بعض المفسرين أنها صالحة أن تعود إلى الإيمان وأن تعود إلى الواو ؛ والفرق بينهما إنها عائدة إلى الإيمان صار المعنى: فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا ؛ وإذا قلنا عائدة إلى الواو صار المعنى: فلا يؤمنون إلا قليلا منهم ؛ فالكافر أنه كافر لا إيمان معه ، والمؤمن قليل ؛ ورجح بعضهم الأول وقال: إننا إذا قلنا لا يؤمنون إلا قليلا منهم لم يستقيم الكلام ؛ لأن الكلام كله قد

سيق لبيان وصف هؤلاء ؛ ولكن يبقى على هذا الترجيح يبقى قوله: ((**إلا قليلا**)) أي إلا إيمانا قليلا ، ما هذا الإيمان القليل وهم يقولون سمعنا وعصينا ؟ قالوا إن القليل يأتي بمعنى العدم ، أي فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا لا ينفعهم فيكون بمنزلة العدم لأن ما لا نفع فيه كالمعدوم تماما . الراجح بعض العلماء أنكر أن يكون الاستثناء من الضمير ... إنكارا بينا ؛ والذي يظهر لي أن الآية مختلفة وأن منهم قوم يؤمنون وهؤلاء الذين يؤمنون قد يفهمون من قوله: ((**من الذين هادوا**)) يعني وبعض الذين هادوا لا يقولون هذا فيكونون مؤمنين ولاشك أنه آمن من اليهود من آمن وحسن إيمانه وحسن إسلامه واستقام إيمانه مثل عبد الله بن سلام . نعود إلى فوائد الآية: ((**من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه**)) . يستفاد منها: أن من اليهود من استقام فلم يحرف الكلم عن مواضعه ؛ من أين يؤخذ ؟ من التبعيض حيث جعل بعضهم يحرفون الكلم عن مواضعه . ومن فوائدها: أن المحرفين للكلم عن مواضعه يشبهون اليهود ، يشبهون اليهود في طريق استعمال الوحي . ومن فوائدها: عدل الله عزوجل حيث تحدث عن اليهود بالقسط فذكر الموصوفين بالعيب وأخذ من هذا أن منهم من لم يوصف بذلك ؛ لقوله: ((**من الذين هادوا**)) ولم يقل: كل الذين هادوا ؛ وهكذا ينبغي للإنسان إذا تحدث عن قوم في مقام التقويم أن يذكر المحسن والمسيء ؛ أما في مقام التحذير فإنه لا يذكر الإحسان لأن الإحسان لا يتناسب مع إرادة التحذير . ومن فوائدها: شدة عناد اليهود الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ؛ لقوله: ((**سمعنا وعصينا**)) هم لو قالوا لن نسمع أو قالوا سمعنا ولم نفهم لكان قد يقول القائل إن هذا عذر لكنه يقول سمعنا وعصينا فلم يمنعهم شيء عن الطاعة إلا مجرد العصيان . ومن فوائدها: أن من أتى من هذه الأمة وقال أنا أعلم أن صلاة الجماعة واجبة ولكن لا أصلي مع الجماعة ؛ نقول من قال ذلك فهو مشبه لمن ؟ لليهود الذين قالوا سمعنا وعصينا . ومن فوائدها: شدة حقد اليهود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث كانوا ... بهذه الكلمة السيئة ((**اسمع غير مسمع**)) . ومن فوائدها: تعالي هؤلاء اليهود ، تعاليهم عندهم يتعالون حتى على الرسول ؛ لقولهم: ((**اسمع**)) لأن كلمة " اسمع " إنما تكون في الغالب في المخاطبات ممن ؟ من الأعلى إلى الأدنى ، اسمع يا وليد اسمع ؛ ولهذا انتقض بعض الناس إذا قال لمن هو أكبر منه ، اسمع لأبيه أو قال لأمه اسمعي ؛ فهذا يدل على تعال اليهود والعياذ بالله . ومن فوائدها: أن الإنسان يحاسب على ما أراد ؛ لقوله: ((**ليا بألسنتهم**)) أما ما في قلوبهم فقالوا لو لأنهم قالوا سمعنا وأطعنا لكان خيرا لهم وأقوى . فإذا قال قائل: وهل يحاسب ظاهرا على ما أراد في باب الحكومة والخصومة مع الناس ؟ الجواب: لا ، على الظاهر ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنما أقضي لنحو ما أسمع**) ولقوله: (**يمينك على ما يصدقك به صاحبك**) لا على ما في قلبك ؛ ففرق بين الحكم في أمر يتعلق بالعبادة وبين الحكم في أمر يتعلق فيما بين الناس . ومن فوائدها: أن الطعن في الدين يكون بالصريح

ويكون باللازم ؛ الصريح يقول: هذا الدين يوجب لأهل التأخر والتقهر والتزمد ، وما أشبه ذلك ، هذا صريح ؛ الثاني أن لا يكون صريحا لكن من لازم القول ؛ فهنا إذا نرى في كلامه لم تشعر بالطعن على وجه صريح لكنه من لازم القول . ومن فوائدها: أن الطعن في الدين من خصال اليهود ؛ فمن طعن في الدين فهو مشبه لليهود والعياذ بالله . ومن فوائدها: تحريم الطعن في الدين وأنه يجب أن يكون الدين محل احترام والتعظيم لا محل طعن وقد ... ومن فوائدها: عرض الحق على المستدبر عن الحق ؛ لقوله تعالى: ((**ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا** ...)) . ومن نظائر ذلك قول الله تبارك وتعالى: ((**إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم**)) شف قتلوا أوليائه وأحرقوهم بالنار وعرض عليهم التوبة قال: ((**ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق**)) . ومن فوائدها: أن المنكر إذا أنكر فإنه ينبغي للمنكر أن يضع بدله ما لا ينكر ، أن المنكر إذا أنكره المنكر فإنه ينبغي أن يضع بدله ما لا ينكر ؛ لقوله: ((**ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا**)) بدل ((**وعصينا**)) ، ((**واسمع**)) دون ((**غير مسمع**)) ، ((**وانظرنا**)) بدل ((**راعنا**)) كما قال تعالى في خطابه للمؤمنين في هذا ((لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا)) ومن فوائدها: أنه تجوز صيغة التفضيل بين شيئين لا يوجد للطرف الآخر منه شيء ، وأن قوله إن التفضيل بين شيئين يقتضي اشتراكهما بأصل المعنى ليس على إطلاقه بل في غالب الأحوال كذلك ولكن قد يختلف عن هذه القاعدة ؛ فاهمين أو ؟ واضح ؟ إذا قلت: فلان أفضل من فلان ، فقد اشترك في الفضل وزاد المفضل على المفضل عليه ، هذا هو الأصل ، الأصل باسم التفضيل أن يشترك المفضل والمفضل عليه في أصل المعنى ؛ لكن أحيانا يأتي اسم التفضيل والطرف الآخر ليس فيه شيء منه ؛ فهنا قال: ((**لو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم**)) فهل في قولهم السابق خير ؟ لا ؛ وهل في قولهم السابق استقامة ؟ لا ، ومع ذلك قال: ((**لكان خيرا لهم وأقوم**)) هل مثل ذلك قول المؤذن في صلاة الفجر " الصلاة خير من النوم " ؟ لا ، الذي لا يحب النوم فسيقول إنه مثله لأن النوم ما فيه خير ، والذي يحب النوم فسيقول ليس مثله لأن النوم فيه خير ؛ فماذا تقولون ؟ نقول أنهم الذي يصد عن الواجب لا خير فيه وإن كان الإنسان يعذر به . هل يشبه هذه الآية قوله تعالى: ((**أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا**)) ؟ نعم ؛ لأيش ؟ لأن أصحاب النار لا خير في مستقرهم ولا حسن في مقيلهم ويتمنون أن لا يكونوا من أهل النار . ومن فوائدها: إثبات أصل التفاضل بين الأعمال والأقوال ؛ لأن الله قال: ((**خير لهم وأقوم**)) ولاشك أن التفاضل بين الأقوال السيئة والحسنة والأفعال السيئة والحسنة لاشك أنه ثابت لا أحسن ينكر هذا ؛ لكن هل تتفاضل الأعمال الحسنة ؟ وهل تتفاضل الأعمال السيئة ؟ نقول ... تفاضل ؛ ولهذا سئل النبي عليه الصلاة والسلام: (**أي العمل أحب إلى الله ؟ قال الصلاة على وقتها ، قال ثم أي ؟**

قال بر الوالدين ، قال ثم أي ؟ قال الجهاد في سبيل الله) والسائل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ؛ وكذلك أيضا قال الله تعالى في الحديث القدسي: (**ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه**) فالأعمال الصالحة تتفاضل كما أن الأعمال السيئة تتفاضل منها الصغائر ومنها كبائر والكبائر منها أكبر ومنها دون ذلك وكذلك الصغائر . فإذا قال قائل: هل يلزم من هذا زيادة الإيمان ونقصه ؟ قلنا: نعم ، هذا أصل مذهب أهل السنة والجماعة ينبني على ذلك زيادة الإيمان ونقصه ؛ لأن زيادة الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . ومن فوائدها: أن من لعن . والعياذ بالله . وطرد عن رحمة الله فإنه ينقلب عليه الحق باطلا والباطل حقا ؛ ولهذا لم نسلك الأحسن والخير في مقالهم ؛ لأن الله لعنهم . ويتفرع على هذه الفائدة: أن العاقل لا يتعرض لما فيه لعنة الله ؛ لأن الإنسان إذا تعرض لما فيه لعنة الله لعن وطرد وخذل ، وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لعن الله من لعن والديه قالوا يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه**) وعلى هذا فلا تتعرض لسب الوالدين ؛ لأنك إن تعرضت لعنت وإذا لعنت طردت وأبعدت عن رحمة الله . ومن فوائدها: أن الكفر سبب للعنة ؛ لقوله: ((**ولكن لعنهم الله بكفرهم**)) ؛ وإذا كان في الإنسان خصال كفر فهل يناله من اللعنة في مقدار ما معه من خصال الكفر ؟ الجواب: الظاهر نعم ، وقد يقال: لا ، قد يقال: إن اللعنة عقوبة عظيمة لا تكون إلا على فعل عظيم ؛ وقد يقال: إن الحكم المعلق على فعل إن وجد الفعل كاملا فالحكم كامل وإن وجد بعضه فله بعض الحكم ؛ وينبني على ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام: (**اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت**) فهل نقول إن من طعن في النسب أو ناح على الميت فعليه جزء من اللعنة ؟ لأن معه جزءا من الكفر ؟ يحتمل ، يحتمل أن يقال إن اللعنة تتبعض كما أن الكفر يتبعض ؛ ويحتمل أن يقال: إن اللعنة إنما هي على الكفر الأكبر ؛ ولكنا إذا رجعنا إلى قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (**لعن الله من لعن والديه**) ولعن الوالدين لا يخرج من الملة تبين لنا أن من عمل عملا أطلق عليه كفر فإنه يناله من اللعنة بمقدار ما حصل منه من هذا الوصف . ومن فوائدها: إثبات الأسباب ؛ لقوله: ((**بكفرهم**)) . ومن فوائدها: الرد على الجبرية والرد على القدرية ، وكلاهما ضالتان في القضاء والقدر ، أو كلتاهما فئتان ضالتان في القضاء والقدر ؛ الجبرية يقولون إن الإنسان مجبر على عمله ؛ والقدرية يقولون إن الإنسان مستقل في عمله وليس لله فيه تدبير ؛ والآية ترد عليهم جميعا ، أما على الجهمية الذين هم الجبرية فلقوله: ((**بكفرهم**)) فأضاف العمل إليهم ؛ فهم يقولون لا يضاف العمل إلى العامل إلا على سبيل المجاز وإلا فالحقيقة أنه ليس فعله لأنه ليس باختياره ؛ وأما على القدرية فلإثبات الأسباب ((**بكفرهم**)) وهم أي القدرية يقولون إن فعل الإنسان مستقل ليس لله فيه تدخل إطلاقا ، فأنت تقرأ

وتتلوا وتقوم وتقعد وتذهب وتجيء وليس لله فيه أي تعلق ؛ أهل السنة والجماعة يقولون عمل إنسان باختياره لاشك لكن من الذي جعله باختياره ؟ هو الله ، فيكون ناتجا عن مشيئة الله وخلق الله وخالق السبب التام خالق للمسبب . ومن فوائدها: أن هؤلاء اليهود يقل فيهم الإيمان ، إن شئت فقل الإيمان بالنسبة للمؤمنين أو الإيمان بالنسبة لهم جميعا حسب ما قلنا في الاستثناء هل هو عائد إلى الواو أو عائد إلى الفعل ؛ ولاشك أن اليهود على قوة ما جاءهم من الوحي أن فيهم العتاد وإلا فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم رأى أكثر الأمم أمة موسى بعد هذه الأمة ؛ لأنه يقول:(**فإذا نظرت فإذا سواد عظيم فظننت أنهم أمتي فقيل لي هذا موسى وقومه**) ؛ وإلى هنا انتهت الفوائد .

السائل : عن لفظة " خير و شر " وأن الأكثر فيها حذف الهمزة منهما ؟

الشيخ : ذكرنا أن الأكثر في اللغة العربية حذف الهمزة من خير وشر تخفيفا لكثرة استعمالهما ؛ ولكن قد يوجد كما في الحديث الذي مر (**إن أشر الناس منزلة عند الله يوم القيمة** ...) .

السائل : عن قوله تعالى: ((... **ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا وانظرنا لكان خيرا لهم** ...)) ؟

الشيخ : أي نعم أنهم تعالوا لما قالوا: ((**اسمع غير مسمع**)) أنهم متعالون ؛ لكن الله عزوجل رخص لهم أن يقولوا " اسمع " وإلا لاشك فيه شي من قلة الأدب ؛ لكن هذا من باب أن الله يسر لهم أن يقولوا مثل هذه الكلمة .

السائل : ما معنى كلمة اليهود ؟

الشيخ : هذا فيه اختلاف ، كلمة اليهود هل إنها نسبة إلى يهوداء أو أنها نسبة إلى الفعل لأنهم هادوا فسموا يهودا ؛ ولو قلنا هذا وهذا لم يكن بعيدا ، نسبة إلى هذا وإلى هذا .

السائل : من هم أصناف الناس الذين يتركون القرآن ؟

الشيخ : المنافقون والكفار ، واليهود من الكفار .

السائل : في قوله تعالى: ((... **ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا** ...)) هل قليل هنا بمعنى معدوم ؟

الشيخ : على كل حال كل له وجه ، بعضهم قال كما قلت ؛ لكن بعضهم قال: إن إخراج كلمة " قليل " عن معناها الأصلي أيضا فيه نظر ؛ لأن استعمال القليل بمعنى معدوم لابد من قرينة ؛ ... ؛ هذا من آمن ؛ ولهذا قال: ((**إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر**)) ، وقال: ((**إن الذين كفروا من أهل الكتاب**)) ولم يقل: إن أهل الكتاب .

السائل : ما الفرق بين قوله تعالى: ((... **يحرفون الكلم عن مواضعه** ...)) وقوله في موضع آخر: ((... **يحرفون الكلم من بعد مواضعه** ...)) ؟

الشيخ : الفرق بينهما أن " عن " للتجاوز أي ينقلونه من الأصلي إلى معنى آخر ؛ وأما ((**من بعد مواضعه**)) فهي تدل على أن تحريفهم كان بعد التأمل وبعد النظر ولكنهم ... عن أصله إلى المعنى الآخر .

السائل : في قوله تعالى: ((... **يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض** ...)) ألا يدل على أنهم لهم بعض الإيمان ؟

الشيخ : أي نعم ؛ لكن الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض ويش حكمهم عند الله ؟ ما حكمهم عند الله ؟ كفار ، ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا** ...)) لأن الذي يؤمن ببضع ويكفر ببعض معناه أنه لا يؤمن إلا بما وافق هواه فصار غير مؤمن حقيقة .

السائل : من تتبع الرخص فهل نقول إنه ممن يؤمن ببعض ويكفر ببعض ؟

الشيخ : ويش تقولون ؟ يقول من تتبع الرخص فهل نقول إنه يؤمن ببعض ويكفر ببعض ؟ نعم هو لاشك لأن الذي يوافقه يأخذ به والذي لا يوافقه يطلب من يفتيه بما يوافق رأيه ؛ لكن هذا أهون لأن هذا لا يكفر بالقول الثاني وإنما يرى رجحان هذا القول بناء على قول الذي أفتاه ؛ فهو أهون ومع ذلك قال العلماء إنه يحرم تتبع الرخص حتى إنهم بالغ وقال " من تتبع الرخص تزندق " ؛ ... ؟ حسب التتبع ؛ قد يكون الحامل له كراهة ما دل عليه الشرع ما يزعم أنها شدة وقد يكون له عذر آخر ، حسب ما يقوم الشخص .

السائل : عن قوله تعالى مخبرا عن اليهود: ((... **سمعنا وعصينا** ...)) ؟

الشيخ : هؤلاء يقولون سمعنا وعصينا ؟ الكفر الصريح ، هذا كفر صريح بعد أن علموا قالوا سمعنا وعصينا ، ما قالوا سمعنا ولم نفهم .

السائل : عن قوله تعالى: ((... **واسمع غير مسمع** ...)) ؟

الشيخ : يعني غير مسموع ؟ لا ، ما يتناسب مع صيغة البنية ، بنية الكلمة ما يتناسب ؛ لو قال: غير مسمع صح ، لو كان بكسر الميم صحيح .

السائل : عن بعض أحكام الدعوة إلى الله ؟

الشيخ : على كل حال متابعة الناس بأمور حتى صارت عندهم عقيدة مجادلة الناس بإنكارها صعب ؛ لكن الأحسن بالتدريج ؛ يمكن يجلس معهم ويقول لماذا ننكر ؛ لماذا الرسول يقول إن الميت يعذب . عليه وإنه يعذب

ببكاء أهله ، هل ترضون أن أباكم أو أخاكم أو ابنكم يعذب ؟ .

السائل : عن قوله تعالى: ((... **واسمع غير مسمع** ...)) ؟

الشيخ : أي نعم هي عادة لا تقال إلا من أعلى إلى أدنى ، هذا عادة حتى ال ... فيما بيننا لو قال اسمع يا فلان ، يعني فيه شيء من سوء الأدب .

السائل : عن إعراب اللذان واللتان ؟

الشيخ : ذكرتم أن اللذان واللتان معربتان و المثنى ؛ ولكن نستطيع أن نقول إن بنائهما أقرب إلى الصواب لمشابهتهما للحرف شبها انتقاليا ؛ ذكرنا أنها طائفة من النحويين ولكن الصحيح أنهما معربان ومشابهها تغيرهما باختلاف العوامل وهذا من خصائص الأسماء .

السائل : هذا يقول: مسبوق فاتته ركعة أو ركعتين فجاء رجل متأخر وأراد الإتمام بهذا المسبوق فهل تصح صلاته مع هذا الإمام المسبوق ؟

الشيخ : الصحيح أنها تصح ؛ لكن الأولى ترك ذلك ؛ وفيها وجهان للعلماء بعضهم قال تصح وبعضهم قال لا ؛ ولكن الصحيح أنها تصح ولكن لا ينبغي أن يفعل ذلك ؛ ما هو الدليل على ذلك ؟ على أيش ؟ الدليل أنه ...

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم**)) **النداء في قوله:** ((**يا أيها الذين أوتوا الكتاب**)) يراد به اليهود إرادة أولوية ، وكذلك النصارى لأنهم أهل الكتاب ؛ والكتاب الذي أوتيه اليهود هو التوراة التي أنزلها الله على موسى كتبها بيده سبحانه وتعالى وأنزلها على موسى صلى الله عليه وسلم ؛ أما الكتاب الذي نزل على عيسى فهو الإنجيل . ((**آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم**)) وهو القرآن ، وقال: ((**نزلنا**)) لأنه نزل شيئا فشيئا حسب ما تقتضيه حكمة الله عزوجل ؛ قال العلماء: والفرق بين " نزلنا " و " أنزلنا " أن نزلنا إذا اجتمعت مع أنزلنا صار المراد بها الت ... ، قال الله تبارك وتعالى: ((**والكتاب أنزل من قبل**)) وقال تعالى: ((**وقرآنا فرقناه وتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا**)) فالقرآن منزل تنزيلا على حسب ما تقتضيه حكمة الله إما أن تكون واقعة يتحدث الله عنها أو مشكلة يفتي الله تعالى به أو غير ذلك . وقوله: ((**مصدقا لما معكم**)) أي للذي معكم ، والذي معهم التوراة

بالنسبة لليهود والإنجيل بالنسبة للنصارى ؛ وكيف هذا التصديق ؟ التصديق له وجهان: الوجه الأول أنه مصدق لها أي شاهد بما جاءت به ، شاهد بما جاءت به وأنها حق والقرآن مملوء من ذلك من أن الكتب السابقة المنزل على الرسل كلها حق ؛ والثاني من الوجهين أنه مصدق لها حيث جاء على وفق ما أخبرت به ؛ لأن هذا القرآن الكريم والنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد ذكرا في التوراة والإنجيل ، كما قال تعالى: ((**الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات**)) فالتصديق له وجهان ؛ الوجه الأول ؟ ... فهو مصدق لها أي شاهد لها بالصفة ؛ والوجه الثاني ؟ أنه جاء موافقا لما أخبرت به هي ، جاء هذا القرآن موافقا لما أخبرت به ؛ الوجه غير وجه الأول . ((**من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم**)) هذا تحذير وتهديد ، إذا تأخروا عن الإيمان يحصل لهم هذا ((**من قبل أن نطمس وجوها فنرد على أدبارها**)) وهذا الطمس اختلف العلماء فيه هل هو طمس معنوي أو طمس حسي ؛ فقيل: إنه طمس معنوي بحيث لا ترى الحق ولا تسمعه ولا تنتفع به ويرد الله على أعقابها فتهوي في كفر ؛ وقيل: بل هو طمس في وذلك بأن تطمس الوجوه حتى تكون كخف البعير ليس فيها عين ولا أنف ولا شفه ولا حاجب بل هي كالقفاه تماما فكما أن قفا الرأس ليس فيه شيء من ذلك فهذه أيضا تطمس حتى تكون وجوههم كأقفاههم ؛ ثم بعد ذلك ترد على الأظهار ؛ وقيل: المراد بالطمس طمس حسي ولكن هو عن الأعناق وتكون الوجوه من الخلف ، وهذا معنى قوله: ((**فنردها على أدبارهم**)) وكما قلنا لكم فيما سبق القاعدة التفسيرية أنه إذا كانت الآية تحتمل وجهين لا يناقض أحدهما الآخر فإنها تحمل على الوجهين جميعا ؛ لأن كلام الله معناه واسع ، فإذا كان اللفظ يحتمل هذا وهذا وليس بينهما مناقضة فالواجب حمله على الوجهين ؛ فهنا نقول إن الله تعالى هددهم بالطمس الحسي والطمس المعنوي ؛ قال: ((**أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت**)) ((**نلعنهم**)) أي نطردهم عن رحمتنا ونوقع بهم من النكال ما وقع بأصحاب السبت ، والذي وقع بأصحاب السبت هو أنهم قيل لهم: ((**كونوا قردة خاسئين**)) فكانوا قردة خاسئة ذليلة تتآوى والعياذ بالله ؛ والفرق بين التهديدين أن الأول إذا قلنا إنه حسي خاص بجزء من البدن وهو الوجه ؛ أما الثاني فهو عام تقلب الصورة كلها إلى صورة القرد ؛ يذكر أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه لما سمع بهذه الآية أقبل مسرعا ويده على وجهه يخشى أن لإيمانه وتصديقه حتى جاء إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وآمن به ؛ وكذلك يذكر عن كعب الأحبار في عهد عمر رضي الله عنه ، فالله أعلم لكن لاشك أن المؤمنين منهم سوف يخافون هذا الأمر . فإن قال قائل: إنهم لم يؤمنوا ولمن يقع بهم هذا التحذير

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا**)) . فإن قال قائل: إنهم لم يؤمنوا ولم يقع بهم هذا التهديد ، هم لم يؤمنوا ولكن لم يقع بهم هذا التهديد فما الجواب ؟ الجواب أنه لما آمن بعضهم ارتفع هذا التهديد ؛ لأن هذا التهديد معلق بما لم ؟ إذا لم يؤمن أحد منهم ؛ وقيل: إن الله عزوجل هددهم هذا والتهديد قائم إلى يوم القيمة ح فإذا قدر أنه لم يقع فيما مضى فإنه متوقع ؛ لأن الله سبحانه وتعالى هددهم به ((**من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت**)) ؛ والوجه الأول قد يكون أقرب ؛ لأن تهديد أهل الكتاب الذين في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام بأمر لا يكون إلا قبيل قيام الساعة لا معنى له ولا وجه له ؛ فيقال: إنه لما آمن بعضهم رفع عنهم هذا التهديد وقامت الحجة على الباقين حيث آمن من كان منهم واعترفت الحق . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وكان أمر الله مفعولا**)) أي والله أمر الله مفعول ، من يرد أمر الله ؟ لا أحد يرده ؛ فأمر الله لابد أن يقع ؛ والأمر هنا بمعنى المأمور يعني كان مأمور الله أي ما أمر به مفعولا ؛ ويحتمل أن يكون الأمر هو الأمر الكون أي القضاء ويكون المفعول هنا بمعنى الواقع ، وأيا كان سواء قلنا إن الأمر بمعنى المأمور وهذا لأن الأمر مصدر والمصدر يأتي أحيانا بمعنى اسم المفعول كقوله تعالى: ((**وأولات الأحمال أجلهن**)) أي وأولات المحمولين لأن الأحمال جمع حمل والحمل الجنين في البطن ، وكما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) أي مردود . في هذه الآية الكريمة من الفوائد ؛ أولا: وجوب الإيمان على أهل الكتاب بالقرآن الكريم ؛ لقوله: ((**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا**)) . ومن فوائدها: إقامة الحجة على هؤلاء الذين أوتوا الكتاب وكفروا بمحمد ؛ لأنه لا عذر لهم ؛ كيف ذلك ؟ لأنهم أوتوا الكتاب وعندهم علم ولأن الذي نزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم مصدق لما معهم فليس لهم عذر ، كتابهم بين أيديهم وهو وسيلة العلم ، ثم مجيء هذا القرآن مصدقا لما معهم يثبت أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم حق فوجب الإيمان به . ومن فوائدها: إثبات أن القرآن كلام الله ؛ وجهه ؟ ((**بما نزلنا**)) . فإن قال قائل: التنزيل الذي يضاف إلى الله قد يكون في أمر مخلوق ؛ لقوله تعالى: ((**وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد**)) ، ((**وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج**)) ؟ فالجواب عن ذلك يحصل بالتفصيل وهو أن المنزل من الله ينقسم إلى قسمين: أعيان ، وأوصاف ؛ فالأعيان بائن منفصل عن الله فتكون مخلوقا مثل ((**وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد**)) ((**وأنزلنا من المساء ماء طهورا**)) ((**وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج**)) فهذه الأشياء أعيان بائنة منفصلة عن الله فتكون مخلوقة ؛ والقسم الثاني: أوصاف لا تقوم إلا بموصوف مثل: الكلام ، الكلام صفة لا تقوم إلا بموصوف ، فإذا أضاف الله إنزال الكلام إليه فهو من صفاته

وهي غير مخلوقة ؛ وعلى هذا فالقرآن غير مخلوق . ومن فوائدها: إثبات علو الله ؛ وجهه ؟ ((**نزلنا**)) والنزول إنما يكون من الأعلى ، وهو كذلك ؛ وأدلة علو الله عزوجل سبقت لنا مرارا وقلنا إن علو الله عزوجل ينقسم إلى قسمين: قسم حسي ، وقسم معنوي ؛ فالقسم المعنوي متفق عليه بين أهل الملة حتى أهل التعطيل يدعون أنهم يعطلون تنزيه الإله عن النقص ، فالعلو المعنوي لا أحد ينكره من الملة ، كل أهل الملة يقرون به ؛ العلو الحسي الذاتي هو الذي أنكره من سوى أهل السنة والجماعة وقالوا إن الله ليس عال بذاته بحجة باطلة وقد بينا فيما سبق أن العلو الذاتي قد دل عليه من الأدلة خمسة أنواع: الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والعقل ، والفطرة ؛ وبينا وجه ذلك وهو معلوم لأكثركم ومن لم يكن عنده علم فليرجع إلى الأشرطة . ومن فوائدها: أن القرآن الكريم مصدق للكتب السابقة يشهد لها بالصدق ، وأنه مصدق لها حيث جاء مطابقا لما أخبرت به ، فهو لا يتنافى معها ولا يتنافر معها ؛ لكن الشرائع تختلف باختلاف الأمم حتى باختلاف الأحوال ، حتى في الشريعة الإسلامية الشرائع تختلف باختلاف الأحوال ، أليس كذلك ؟ الفقير لا زكاة عليه والغني عليه زكاة ، وهذا اختلاف ، كيف يقال هذا الرجل الذي هو اسمه زيد عليه زكاة وهذا الرجل اسمع عمرو لا زكاة عليه ؟ نقول نعم لأن الأول غني والثاني فقير ، الشرائع تختلف كما قال تعالى: ((**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**)) لكن الأصول ، أصول الملل ثابتة واحدة ؛ فهذا الكتاب العزيز مصدق لما بين يديه ، وفي سورة المائدة بين الله عزوجل أنه مهيمن لما سبق ، ومعنى مهيمن ؟ أي مسيطر ؛ الهيمنة على الشيء السلطة والسيطرة ؛ وإذا كان كذلك لزم أن يكون ناسخا لما سبقه . ومن فوائدها: تهديد أولئك القوم . أعني أهل الكتاب . إذا لم يؤمنوا بالقرآن بهذين الوعيدين: طمس الوجوه ، وردها على أدبارها ، والثاني أن يلعنوا كما لعن أصحاب السبت . ومن فوائدها: تحاشي التعبير بالمواجهة عند المؤاخذة ؛ هنا قال: ((**من قبل أن نطمس وجوها**)) ولم يقل: وجوهكم ، وكان مقتضى السياق أن يقول: من قبل أن نطمس وجوهكم ، لأنهم هم المهددون ؛ لكن أتى بها على صيغة النكرة تحاشيا بالمواجهة بالمؤاخذة ، هذا من جهة ؛ من جهة أخرى قد يقال: إن المراد بالتنكير هنا التعظيم أي وجوها معظمة عندهم ... وهي وجوه زعمائهم الذين صدوهم عن سبيل الله عزوجل . ومن فوائدها: أن الإحالة على المعلوم تصح ولو بلفظ المعاني ؛ من أين تؤخذ ؟ ((**كما لعنا أصحاب السبت**)) لأن أصحاب السبت إذا قال قائل: ما سبب لعن أصحاب السبت ؟ ومن هم أصحاب السبت ؟ نقول هنا ذكرهم هنا على سبيل ... لأن أمرهم معلوم ؛ وهذا يشبه ما يقول النحويون في " أل " التي للعهد الذهني . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى يذكر نفسه بلفظ العظمة ؛ ((**نطمس**)) ((**نرد**)) ((**نلعن كما لعنا**)) لأن المقام يقتضي ذلك ، المقام مقام تهديد ولابد أن يظهر المهدد علامته ... المهدد ، وهذا في غاية البلاغة ، مراعاة المخاطب هذه هي البلاغة . ومن فوائدها: جواز تغيير ؛ بل

استحباب أو تقبيل تغيير الأسلوب إذا اقتضت الحاجة ذلك ؛ لقوله: ((**وكان أمر الله مفعولا**)) ولم يقل: وكان أمرنا مفعولا ، ففي الآية التفات ، التفات من الخطاب إلى الغيبة ح لأن ((**وكان أمر الله مفعولا**)) هذا تحدث عن غيب ؛ لكن " نعلن " و " نطمس " وما أشبه ذلك هذه تحدث عن متكلم ؛ ففيه التفات من التكلم إلى الغيبة للتعظيم لأن قول العظيم: فعل فلان كذا ، يعني نفسه أبلغ من قوله: فعلت كذا . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) . ما المراد بقوله: ((**ما نزلنا مصدقا لما معكم**)) ؟ أصحاب السبت معروفون لنا الذين اعتدوا في السبت فتحيلوا على صيد الحيتان حين حرم عليهم يوم السبت وكانت تأتيهم شرعا لا يسبتون لا تأتيهم فتحيلوا بنصب الشبك يوم الجمعة وأخذ الحيطان يوم الأحد فقلبوا قردة خاسئين . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ((**إن الله لا يغفر**)) تحدث سبحانه وتعالى عن نفسه بصيغة الغائب تعظيما له كما تقول أو كما يقول الملك لجنوده: إن الملك يأمركم أن تتجهوا إلى المكان الفلان ، فيكون هذا من باب التعظيم يعني تحديث المتحدث عن نفسه بصيغة الغائب يعتبر تعظيما ؛ وقوله: ((**لا يغفر أن يشرك به**)) المغفرة هي الستر ما تجاوز ، ويدل لذلك أي لكون المعنى مؤكدا من الستر والتجاوز يدل على ذلك الاشتقاق ؛ لأن المغفرة مأخوذة من المغفر وهو الذي يوضع على الرأس ويسمى يتقى به السهام ، وإذا وضع على الرأس ويتقى به السهام صار فيه ستر ووقاية ؛ إذا ((**لا يغفر أن يشرك به**)) أي لا يتجاوز ولا يستر الإشراك به ؛ وقوله: ((**أن يشرك به**)) " أن " هذه مصدرية ؛ وأن المصدرية من الحروف الموصولة ، ما بعدها مصدر ، ويكون التقدير على هذا: إن الله لا يغفر شركا به ، أو إشراكا به ، لا يغفر إشراك به ؛ وإذا حولنا هذا الفعل إلى مصدر صار نكرة في سياق النفي ، والنكرة في سياق النفي للعموم ؛ وقوله تعالى: ((**أن يشرك به**)) يشمل الإشراك في الربوبية والإشراك في الألوهية التي هي الإشراك في العبادة ، والثالث الإشراك في الأسماء والصفات ، فالله لا يغفره ؛ لأن جانب التوحيد أعظم الجوانب حقا أن ينفى به ؛ فإذا أخل به الإنسان فإن الله سبحانه وتعالى لا يغفره بخلاف المعاصي الأخرى التي دونه أو التي سوى الشرك فإن الله تعالى يغفره ؛ ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)) فمن اعتقد أن مع الله خالقا أو معينا فهو مشرك ؛ أو أن لأحد من الناس من الخلق شيئا يمتلك به سوى الله فهو مشرك ، يعني من قال السماء لله والأرض لغير الله فهو مشرك ؛ ومن قال السماء والأرض مشتركة بين الله وغيره فهو مشرك ؛ ومن قال إن الله له معين في خلق السموات والأرض فهو مشرك ، وكل هذا لا يغفره الله ؛ وفي العبادة: من سجد لغير الله أو نذر لغير الله أو ذبح لغير الله فهو مشرك ؛ من أشرك بالله بالعبادة رياء فهو مشرك ، فالرياء شرك بنص الحديث ؛ إذا الرياء لا يغفر ؛ كذلك من زعم أن لله مثيلا في صفاته وأن استواء الله على

العرش كاستواء الله على السرير وأن نزول الله إلى السماء الدنيا كنزول الإنسان من السقف إلى أسفل الدرجة ، وما أشبه ذلك فهو مشرك ؛ كل هذا لا يغفره الله ؛ ((**ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ((**ما دون ذلك**)) المراد بقوله: ((**ما دون ذلك**)) أي ما سوى ذلك ؟ أو معناه: وأصغر من ذلك ؟ هل هو من الدون الذي هو الأصغر ؟ أو من بدون الذي هو سوى ؟ نشوف ، إذا قلنا ما سوى ذلك لزم أن يغفر الله كفر الجحود ؛ لأنه سوى الشرك ، فلو قال شخص: إن الله لم يرسل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا ليس بشرك ، هو سوى الشرك لاشك ؛ فهل هذا مغفور ؟ لا ؛ إذا يتعين أن يكون معنى ما ((**دون ذلك**)) أي ما هو أصغر من الدون الذي هو أقل لا من الدون الذي بمعنى سوى ؛ لأننا لو فسرناه بمعنى سوى ما ذلك لكان كفر الجحود داخلا في الآية وليس كذلك ؛ ((**ويغفر دون ذلك لمن يشاء**)) قوله: ((**لمن يشاء**)) أي للذي يشاءه ؛ وعلى هذا فيكون الشرك وما كان بمنزلته من كفر الجحود ونحوه غير مغفور وما دون ذلك فهو تحت المشيئة ، تحت المشيئة ليس مغفورا ولا مؤاخذا به بل هو تحت المشيئة ؛ ثم إننا نقول: كل شيء قيد الله بالمشيئة فإنه مقرون بالحكمة إن اقتضت الحكمة شاء وإن لم تقتضه فإنه لا يشاء ؛ لأن فوات الحكمة سفه والله تعالى منزه عنه ؛ ويدل لهذا القيد . أن كل ما قيده الله بمشيئة فإنه مقرون بالحكمة . قوله تعالى: ((**وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليما حكيما**)) فقال: ((**إن الله كان عليما حكيما**)) أعقب قوله: ((**وما تشاءون إلا أن يشاء الله**)) فبين أن مشيئة الله تابعة لعلمه وحكمته . ثم قال: ((**ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما**)) صدق ربه ، من يشرك بالله فهذا أعظم إثم ، يعني من يشرك بالله في ربوبيته أو في عبادته أو في أسمائه وصفاته فقد افترى إثما عظيما أي كذب كذبا عظيما أو كذب كذبا يستحق به إثم العظيم ؛ لأن أعظم ذنب كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**أن تجعل لله ندا وهو خلقك**) هذا أعظم ذنب أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، كيف تجعل لله ندا وهو الذي خلقك ؟ هذا أعظم شيء ((**إن الشرك لظلم عظيم**)) هذا معنى الآية ؛ أما فوائدها فكثيرة .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((... **ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ...)) هل معنى ((**دون ذلك**)) بمعنى سوى ذلك أو دون ذلك ؟

الشيخ : ولهذا قلنا ((**ما دون ذلك**)) أي ما أقل ؛ واضح ؟ إذا قلنا يغفر ما سوى ذلك ، الكفر شرك أو غير شرك ؟ إذا جحد ما جاء به الرسول هل أشرك أو جحد ؟ الشرك جعل ند لله ، فهل هذا جعل ندا لله ؟ لا ؛ طيب إذا ؟ ما دون ذلك أحسن مما سوى ذلك .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا**

انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثما مبينا ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، سبق الكلام على قوله عزوجل: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) وأخذنا منها فوائد ؛ لم نأخذ ؟ طيب كملنا التفسير ؟ نعم ؛ إذا نأخذ الفوائد بإذن الله ونسأل الله أن يلهنا الصواب . قال الله تعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) في هذه الآية فوائد ؛ منها: عظم الشرك وأن الله سبحانه وتعالى لا يغفره ؛ لأنه أعظم ذنب ، وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**أي الذنب أعظم ؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك**) . ومنها: إثبات الأفعال الاختيارية لله عزوجل ؛ وأنتم تعلمون أن كثيرا من المعطلة الأشاعرة والمعتزلة ونحوهم ينكرون أن يقوم بالله فعل متعلق بإرادته ؛ لأنهم يقولون إن الأفعال المتعلقة بالإرادة حادثة والحادث لا يقوم ألا بحادث ؛ ولاشك أن هذا كذب ، كذب في ؛ لأن الشيء الحادث يمكن أن يقوم بالأزل كما أن الشيء الحادث الذي حدث اليوم يمكن أن يقوم بمخلوق خلق قبل خمسين سنة فلا يلزم من حدوث الفعل أن يكون الفاعل حادثا . ومن فوائدها: أن ما دون الشرك تحت المشيئة ؛ لقوله: ((**ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) وليس مجزوما بمغفرته ولا مجزوما بالمؤاخذة عليه ، إنه تحت المشيئة . ويتفرع على هذه الفائدة: رد كلام ... الذين يفعلون ما يفعلون من المعاصي ثم يقولون إن الله يغفر ما دون الشرك لمن يشاء ؛ فنقول له: ما الذي أدراك أن تكون أنت ممن شاء الله أن يغفر له ؟ هل تعلم ؟ إذا أنت مخاطب ، لو فرضنا أن عملك المعصية يمكن أن يغفر لكنه ليس بمتيقن ؛ فالمعصية ... ومغفرتها مصلحة لكنها تحت المشيئة قد تحصل وقد لا تحصل . ومن فوائدها: وجوب توحيد الله ؛ لكون الشرك لا يغفر ؛ ويلزم من ذلك أن يكون توحيد الله واجبا ، نعم هو أوجب الواجبات في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، يجب أن يوحد الله عزوجل في هذا كله . ومن فوائدها: أن المشرك مفتر على الله ؛ لقوله: ((**ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما**)) . ومن فوائدها أيضا: أن هذا الكذب من أعظم الكذب ؛ لقوله: ((**إثما عظيما**)) وفي آية أخرى ((**ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا**)) فهو ضال في دينه وهو أيضا مفترى في قوله ((**افترى إثما عظيما**)) . ومن فوائدها: إثبات مشيئة الله ؛ لقوله: ((**لمن يشاء**)) ولكنا قد نبهنا في التفسير على أن كل شيء علقه الله بالمشيئة فهو مقرون بالحكمة ، واستدللنا لذلك بقوله تعالى: ((**وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليما حكيما**)) ؛ وظاهر قوله تعالى لا يقبل أن يشرك به أنه شامل للشرك الأصغر والشرك الأكبر ، وكذلك صرح شيخ الإسلام رحمه الله في "كتاب الخيارات " أن الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر ؛ ولكن يجب أن نعلم أنه ليس معنى قولنا أن الشرك الأصغر لا يغفر أن صاحبه يخلد في النار ؛ بل يعذب على قدر عمله ثم

يدخل الجنة ؛ أما الشرك الأكبر فلا يغفر وصاحبه مخلد في النار ؛ لقوله تعالى: ((**إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**)) الاستفهام هنا للتعجب والتقرير ، أي ألا تتعجب من هؤلاء القوم ؟ والخطاب في قوله: ((**ألم تر**)) إما لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والخطاب الموجه إليه موجه للأمة عن طريق الفرع لأن الأمة فرع ؛ وقيل: إن الخطاب موجه لكل من يتأتى خطابه أي لكل من يصح توجيه الخطاب إليه ؛ وأيهما أعم ؟ الثاني أعم ؛ لكن القولين لا يتنافيان حتى إن قلنا إن أصل الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام فخطاب الزعيم خطاب له ولم تبعه ؛ وقوله: ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**)) يعني جواب الاستفهام محذوف: أتحصل لهم التزكية ؟ هذا المعنى ؛ لأنه إذا جاء مثل هذا الكلام فلابد أن يكون هناك جملة استفهامية إما مذكورة وإما محذوفة ؛ وقوله: ((**يزكون أنفسهم**)) أي ينسبون إلى الزكاة وهو ضد الشقاء ؛ فمن المراد بهؤلاء ؟ المراد بهم كل من زكى نفسه ، وأول من يدخل في ذلك اليهود والنصارى ؛ لأن اليهود النصارى قالوا: ((**نحن أبناء الله وأحبائه**)) وهذه تزكية ، ((**وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى**)) ((**وقالوا لن تسمنا النار إلا أياما معدودات**)) فزكوا أنفسهم بالعمل والجزاء عليه ، زكوا أنفسهم في العمل حيث قالوا: ((**نحن أبناء الله وأحبائه**)) ؛ وزكوا أنفسهم بالثواب عليه حيث قالوا: ((**لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى**)) ؛ وزكوا أنفسهم أيضا من وجه أخر للجزاء حيث قالوا: ((**لن تمسنا النار إلا أياما معدودات**)) ومن كان مثلهم يعني من زكى نفسه فإنه آخذ بنصيب من مشابهتهم ، من قال: أنا ولي ، أو أنا تقي ، أو ما أشبه ذلك ، فقد زكى نفسه ولاسيما ما يحصل من بعض مشايخ الصوفية الذين يغرون الناس يقولون نحن أولياء ، نحن أزكياء ، وما أشبه ذلك ، فهم يزكون أنفسهم من أجل أن يغتر الناس بهم ؛ وقوله: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) " بل " هنا للإضراب ، للإضراب الإبطالي أو الانتقالي ؟ الإبطالي ؛ لأن التقدير: ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم أتحصل لهم تزكية ؟ الجواب: لا ، لا تحصل لهم التزكية ولو كان كل من زكى نفسه حصل له التزكية لكان أخبث الناس يزكي نفسه ، الآن الذين يعبدون الأصنام يعبدون البقر يعبدون الأشجار يعبدون أي ما يعبدون يقولون نحن الذين على حق ، فيزكون أنفسهم ؛ لكن إلى أي يرجع للتزكية ؟ إلى الله ؛ ولهذا أبطل الله سبحانه وتعالى هذه التزكيات كلها وقال: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) فبل هنا للإضراب الإبطالي ، وبل تأتي للإضراب الإبطالي وتأتي للإضراب الانتقالي ، انظر إلى قوله تعالى: ((**بل ادارك علمهم في الآخرة بل هم في شك منها بل هم منها عمون**)) هل هذا إضراب انتقالي أو إبطالي ؟ انتقالي ينتقل من شيء إلى آخر والشيء الأول باقي لكن انتقال تنقل بهم الأحوال إلى أن يصلوا إلى هذا الحد ؛ فالحاصل أن الإضراب يكون إبطاليا ويكون انتقاليا ؛ ((**بل الله يزكي من يشاء**))

هو الذي يزكي عزوجل ، هو الذي يثني قال الله تبارك وتعالى: ((**لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى**)) فأعطى الله تعالى التزكية لهؤلاء كلهم بحسب حاله ، ((**لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا**)) أعطى هؤلاء نصيبهم من الزكاة وهؤلاء نصيبهم ثم زكى الجميع على وجه عام فقال: ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) هذه التزكية ، وقال الله تعالى: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى**)) فالله تعالى هو الذي يزكي ؛ وكذلك رسوله صلى الله عليه وآله وسلم يزكي أيضا (**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) ومن زكاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو زكي ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مثل هذه الأمور لا ينطق إلا عن وحي ؛ ((**بل الله يزكي من يشاء**)) وقوله: ((**من يشاء**)) هذا تابع للحكمة أيضا ، كل فعل مقيد بالمشيئة فهو تابع للحكمة ، فيزكي عزوجل من كان أهلا للزكاة سواء كان الزكاة بعد العمل أو قبل العمل ؛ فالتزكية بعد العمل كما سمعتم من الآيات ، والتزكية قبل العمل أن يهب الله للإنسان العمل الصالح فإنه كما أنه أعلم حيث يجعل رسالته فهو أعلم حيث يجعل أثر هذه الرسالة وهي: الإيمان والعمل الصالح ، فتزكية الله تزكية بعد العمل وتزكية بعده فهو سبحانه وتعالى يزكي من يشاء قبل العمل وبعد العمل ؛ وإذا قلنا إن المشيئة تابعة للحكمة فإنه لن يزكي إلا من كان أهلا للزكاة ؛ قال: ((**بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا**)) ((**لا يظلمون**)) الواو للجماعة ؛ و ((**من يشاء**)) " من " اسم موصول لفظه مفرد ؛ فهنا عاد الضمير إلى " من " باعتبار المعنى ؛ ((**ولا يظلمون**)) أي من زكاه الله عزوجل ، أو لا يظلمون من زكوا أنفسهم فلن يعاقبوا إلا على حسب أعمالهم السيئة ؛ وسواء هذا أو هذا فإن الله لا يظلم أحد ، لا يزيد من سيئاته ولا ينقص من حسناته ؛ يقول: ((**ولا يظلمون فتيلا**)) الفتيل قيل: إنه الفتيل التي في باطن النواة ، النواة فيها ثلاثة أشياء كلها مذكورة في القرآن: القطمير ، والنقير ، والفتيل ، كلها مذكورة في القرآن ؛ القطمير السلب الذي عليها ، والنقير النقرة التي في ظهرها ، والفتيل الخيط الذي في بطنه ؛ وقيل: إن الفتيل ما تفتله بين أصابعك إذا كنت فإن الإنسان إذا كان وكذلك إذا حك صدره أو ظهره ظهر الفتيل ؛ لكن الأول هو المشهور أن الفتيل هو ما يكون في بطن نواة ، الخيط الذي يكون في بطن النواة ، وهو يضرب مثلا في القلة .

السائل : سؤال عن رجل دخل المسجد لحاجة وقام بنية الرجوع هل يصلي تحية المسجد ؟

الشيخ : لا ، لا يصلي تحية المسجد مادام قام بنية الرجوع ؛ أما إذا قام مثلا على أنه خرج ثم بدا له فرجع فهذا يصلي تحية المسجد ولو لم يخطوا إلا خطوة واحدة .

السائل : يقول: لقد وجد أحد الإخوة عند باب المسجد الجامع الكبير مبلغا من المال فماذا يفعل به ؟ وإذا قلنا بتعريف المبلغ فهل نكتب إعلان على باب المسجد أم لا أفيدونا ؟

الشيخ : نعم يكتب إعلان على باب المسجد ولا بأس ؛ فيه مكان للإعلانات أحسن منها في مثل حتى أعلنوا ذلك .

السائل : هل لو اجتمع للحكم أكثر من علة لا يثبت إلا بها كلها ؟

الشيخ : نعم إذا كان لا يثبت إلا بعلتين فلا يثبت إلا بهما وتسمى إحداهما جزء العلة .

السائل : كم مدة تعريف اللقطة ؟

الشيخ : سنة كاملة ؛

السائل : سنة ؟

الشيخ : نعم ؛ لا ، إلا إذا كان أيئس منه مثل الذي يوجد في الخطوط لعل الخطوط ما تقدر ، قد يكون الواحد من البلد البعيد وقد يكون للبدل الذي هو أمام أو الذي خلف ما يعرف .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثما مبينا ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا الكلام على قوله: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)) وأظن ناقشنا فيها أيضا ؟ إذا نبدأ الآية التي بعدها ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**)) أولا الخطاب لمن ؟ ناقشناها بعد ؟ مشاء الله ؛ بقيت الفوائد .

الشيخ : ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**)) الخطاب لمن ؟

الطالب : الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقيل: لما يصح توجيه الخطاب له ؛

الشيخ : والثاني عام يكون أولى ؛ لكن هل يختلفان في مؤدى المعنى ؟

الطالب : لا يختلفان لأن الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خطاب للأمة .

الشيخ : من المراد بهؤلاء ؟

الطالب : المراد بهؤلاء اليهود والنصارى .

الشيخ : كيف كانت تزكية أنفسهم ؟ بماذا ؟

الطالب : قالوا: ((**نحن بناء الله وأحبائه**))

الشيخ : وقالوا: ((**لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى**)) .

الشيخ : هل أقرهم الله تعالى على ذلك ؟

الطالب : لا ؛

الشيخ : لا ؟ كيف ؟ الدليل ؟

الطالب : ((**بل الله يزكي من يشاء**)) .

الشيخ : " بل " هذه إضرابيه للإبطال أو الانتقال ؟

الطالب : للإبطال ،

الشيخ : صح .

الشيخ : قوله: ((**ولا يظلمون فتيلا**)) ما المراد بالفتيل ؟

الطالب : قيل: إنه خيط النواة الذي في بطنها ؛ وقيل: ما يفتل باليد من الوسخ أو شيء ؛ والأول أشهر .

الشيخ : في القرآن مما يتعلق بالنواة ثلاثة أشياء ما هي ؟

الطالب : القطمير ، والنقير ، والفتيل .

الشيخ : ما الفرق ؟ ما هو الفتيل ؟ وما هو القطمير ؟ وما هو النقير ؟

الطالب : الفتيل هو الخيط الأبيض الذي يكون في بطن النواة ؛ والقطمير القشرة التي ؛ والنقير النقرة التي في ظهر النواة .

الشيخ : وبماذا يضرب بها ؟

الطالب : يضرب بها المثل في القلة . نرجع الآن إلى الفوائد .

من فوائد هذه الآية الكريمة: الإنكار على من يزكي نفسه ؛ وجه ذلك أن قوله: ((**ألم تر**)) استفهام إنكاري .

ومن فوائدها: النهي عن تزكية النفس

تتمة المناقشة عن معاني الآية الكريمة: ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلا**)) .

الشيخ : ما الفرق ؟ ما هو الفتيل ؟ وما هو القطمير ؟ وما هو النقير ؟

الطالب : الفتيل هو الخيط الأبيض الذي يكون في بطن النواة ؛ والقطمير القشرة التي ؛ والنقير النقرة التي في ظهر النواة .

الشيخ : وبماذا يضرب بها ؟

الطالب : يضرب بها المثل في القلة .

الشيخ : نرجع الآن إلى الفوائد .

من فوائد هذه الآية الكريمة: الإنكار على من يزكي نفسه ؛ وجه ذلك أن قوله: ((**ألم تر**)) استفهام إنكاري .

ومن فوائدها: النهي عن تزكية النفس ، النهي عن تزكية النفس ؛ لأن الله تعالى أنكر ذلك كما صرح به في قوله: ((**وهو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض وإذ أنتم أجنة في بطون أمهاتكم فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى**)) ؛ ومن فروع هذا قول الإنسان أنا مؤمن ، فهل يجوز للإنسان أن يقول أنا مؤمن ؟ أو لابد أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله ؟ في هذا قولان للعلماء: منهم من قال: لا يجوز أن يقال أنا مؤمن إلا باستثناء ؛ لأن الإنسان لا يدري ماذا يموت عليه والعبرة بالعاقبة ؛ فقد يكون الإنسان اليوم مؤمنا ويكون غدا كافرا ، ولا يجوز الجزم بشيء مستقبل ؛ ومنهم من قال: لا يجوز أن يقول أنا مؤمن لا لهذه العلة ولكن لأنه يلزم من قوله هذا تزكية النفس والشهادة لنفسه بالجنة لأنه إذا قال أنا مؤمن فكل مؤمن في الجنة فيلزم على هذا أن يجزم بأنه من أهل الجنة وهذا لا يجوز ؛ ومنهم من علل بعلة ثالثة وقال: إن الإيمان على وجه الإطلاق يراد به الإيمان المطلق المتضمن لفعل الواجبات وترك المحرمات وفعل المستحبات وترك المكروهات ، وهذا لا يمكن أن يجزم به العبد ، فما أكثر المستحبات التي لا نفعلها بل والواجبات ، وما أكثر المكروهات التي نفعلها بل والمحرمات ؛ وعلى هذا فيجب أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله ؛ وقال آخرون: لا يجوز أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله ؛ لأن هذا شك ، أنا مؤمن إن شاء الله شك والشك في الإيمان كفر ؛ إذ أن الواجب في الإيمان الجزم والتردد فيه كفر ؛ ولكن القول الراجح في هذه المسألة أن يقال: ما الحامل على قول الإنسان أنا مؤمن ، وعليه يترتب الحكم ؛ فإذا كان الحامل له تزكية النفس فهذا القول حرام ؛ لأن الله يقول: ((**فلا تزكوا أنفسكم**)) ثم إن هذا فيه الإدلال على الله عزوجل والمنة عليه والله قال لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم: ((**يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين**)) فإذا كان قوله: أنا مؤمن ، للإعجاب

بالنفس فهذا لا يجوز ؛ لأنه تزكية للنفس ومنهي عنه فيكون حراما ؛ وإن كان المقصود بذلك الخبر يعني بقوله أنا مؤمن ليست بكافر ، فهذا لا بأس به ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للقوم الذين لقيهم في طريقه إلى الحج: من القوم ؟ قالوا: المسلمون ؛ فأقرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك ؛ لأنهم يريدون بذلك الخبر ؛ فإذا قال إنسان: أنا مؤمن يعني لست بكافر ، فلا بأس ولا يلزم على ذلك اللوازم الذي ذكرها من منع قوله أنا مؤمن ؛ أما إذا قال " إن شاء الله " يعني بمعنى إذا ربط إيمانه بالمشيئة فهذا ينظر ، أيضا فيه تفصيل: إن قصد به التردد فهو أيش ؟ كفر ، يعني قيل له أنت مؤمن ؟ قال: إن شاء الله ، يعني متردد ، فهذا كفر ؛ لأنه لا إيمان مع شك بل لابد من الجزاء ؛ وإذا كان الحامل على ذلك أن إيمانه كان بمشيئة الله لا بحوله وقوته ، فهذا لا بأس به ؛ لأيش ؟ لأن الشيء المحقق قد يربط بالمشيئة إشارة إلى أنه يكون واقعا بمشيئة الله ، ومن ذلك قوله تعالى: ((**لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين**)) أي لتدخلنه بمشيئته ؛ لأن الجملة هنا خبر مؤكد بثلاثة مؤكدات ((**لتدخلن**)) ورسول الله صلى الله علي هـ وآله وسلم لما قال له عمر: ألست تقول إننا سنأتي البيت ونطوف به ؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أقلت لك هذا الآن ؟ قال لا ، قال إنك آتيه ومطوف به ؛ قال ذلك في المحاورة بينه وبين عمر في مسألة الصلح صلح الحديبية ؛ ومن ذلك أيضا قول زائر المقبرة "وإنا إن شاء الله بكم لاحقون " فإن اللحوق بهم مؤكد ، الموت لا أحد ينكره لكن المراد بإن شاء الله أي لاحقون بمشيئة الله متى شاء الله أن نلحق بكم لحقنا بكم . الثالث: إذا كان قصده بإن شاء الله دفع التزكية أي دفع تزكية النفس وأنه يخشى على نفسه أنه إن لم يقل إن شاء الله صار في نفسه شيء من التزكية فهنا يكون قوله إن شاء الله واجبا ؛ فعندنا الآن أن قول الإنسان أنا مؤمن إما أن يقرنه بالمشيئة أو لا يقرنه فإن لم يقرنه بالمشيئة فله حالان ؛ الحال الأولى: التزكية ، وهذا حرام ؛ والحال الثانية: مجرد إخبار بأنه مؤمن لا كافر ، وهذا جائز ؛ وإذا قرنه بالمشيئة فله ثلاث حالات ؛ إما أن يكون الحامل له على ذلك التردد ، فهذا كفر ؛ أو الحامل له على ذلك بيان أن إيمانهم بمشيئة الله ، فهذا جائز لأنه حق ؛ أو الحامل له على ذلك دفع التزكية ، تزكية النفس ، فهذا واجب ؛ وهذا التفصيل هو الذي تجتمع به الأدلة . من فوائد الآية ((**ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم**)): أن تزكية الغير لا بأس به ؛ لأن النهي أو الإنكار منصب على تزكية النفس ؛ أما لو زكى غيره فإن ذلك لا بأس به ؛ وهنا نسأل هل نزكي غيره بمجرد المظهر أو لابد من خبرة ؟ الثاني ، لابد من خبرة ، لا يكفي أن ترى مظهر الشخص وتقول إنه عدل ثقة ؛ بل لابد من خبرة ؛ لماذا ؟ لأنه قد لا يكون عدلا ، قد يكون مراعيا ، منافقا ، مخادعا ؛ وربما يكون عدلا في دينه لكن عنده سوء حفظ فإذا زكيته بما يتعلق بالخبر كالشهادة مثلا دون أن تخبره صار ذلك شهادة بما لا تعلم ؛ أليس كذلك ؟ ما اتضح ؟ واضح ؛ يعني يأتي إنسان ويقول زكي فلان ... عندي شهد

عندي بشيء هل تزكيه ؟ قد أزكيه من جهة بدينه وأنه رجل مستقيم في الدين ويصلي ويزكي ويصوم ، كل عمل الدين قائم به ؛ لكن من جهة الحفظ ، والمسألة مسألة الشهادة خبر ، فهذا لابد أن يكون عندي من علم بباطن حاله والاختبار ، فلا تجوز التزكية في مثل الأخبار إلا إذا عرفت أن الرجل حافظ . ومن فوائدها: أن الأمر إلى الله عزوجل في تزكية الإنسان ورفع التزكية عنه ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) فالحكم بالتزكية إثباتا ونفيا إلى الله وحده ، هو الذي يزكي من يشاء . فإن قال قائل: كيف نجمع بين هذا وبين قوله تعالى: ((**قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها**)) ؟ فالجواب أن نقول: إن كان الفاعل في قوله: ((**من زكاها**)) هو الله فلا إشكال ، صح ؟ صحيح ح لأن المزكي هو الله في هذا وفي هذا ؛ وإن كان الضمير الذي هو الفاعل يعود على الإنسان يعني قد أفلح من زكى نفسه ((**وقد خاب من دساها**)) أي دسا نفسه فالجمع أن نسبة التزكية إلى الإنسان هنا نسبة شيء إلى سببه لا إلى حصوله ؛ فالإنسان يفعل الطاعة فيكون زكيا ؛ ومن الفاعل ؟ الإنسان ، فيكون المراد بالتزكية فعل سببها ؛ وعلى هذا فلا إشكال أيضا . ومن فوائدها: أنه ينبغي بل يجب على الإنسان أن يلجأ في طلب التزكية إلى من ؟ إلى الله ؛ لقوله: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) فإذا علمت أن الله هو الذي يزكي فاسأل الله ؛ ولهذا كان من الدعاء المأثور: (**اللهم أعط نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها**) . ومن فوائدها: الرد على القدرية الذين يقولون باستقلال الإنسان في عمله ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) . ومن فوائدها: إثبات المشيئة لله عزوجل ؛ لقوله: ((**من يشاء**)) وأن الله سبحانه وتعالى له مشيئة يدبر الأمر بحسب هذه المشيئة ؛ ولكن هل هذه المشيئة مشيئة مطلقة يعني يشاء ما يشاء لحكمة ولغير حكمة ؟ لا ؛ ولكنها مشيئة مقرونة بالحكمة . ومن فوائدها: نفي الظلم عن الله ؛ لقوله: ((**ولا يظلمون فتيلا**)) والظلم محرم على الله أو غير محرم ؟ محرم على الله ؟ من حرم عليه ؟ هو نفسه جل وعلا ، ففي الحديث القدسي: (**يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما**) وفي هذا نكتة جيدة وهي أن الله يفرض على نفسه ويحرم على نفسه ؛ لأن الله هو الذي يدبر الأمر ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فأنه غفور رحيم**)) كتب بمعنى ؟ فرض ، فقد فرض على نفسه ؛ وهنا في الحديث القدسي: (**إني حرمت الظلم على نفسي**) . فإذا قال قائل: هل في صفات الله ما هو نفي محض أو كل نفي في صفات الله فهو متضمن لإثبات ؟ الثاني ، كل نفي في صفات الله فهو متضمن لإثبات ، فقوله: ((**لا يظلمون فتيلا**)) لأيش ؟ لأنه كامل العدل ، ومن كان كامل العدل فإنه لا يظلم فتيلا ؛ قال أهل العلم: ولا يمكن أن يكون في صفات الله نفي محض لا يتضمن مدحا ، لا يمكن أن يكون نفي محض لا يتضمن مدحا ، وعللوا ذلك فقالوا: النفي إن لم يتضمن كمالا فقد يكون نقصا

وقد يكون لا نقصا ولا كمالا ؛ فالأقسام ثلاثة: نقص ، وكمال ، ولا هذا ولا هذا ؛ فالنقص والذي لا هذا ولا هذا ممتنع على الله ؛ لقول الله تعالى: ((**ولله المثل الأعلى**)) . فإن قال قائل: نريد مثالا لنفي الظلم الذي ليس فيه مدح ولا ذم ؟ فالجواب: إذا قلت إن الجدار لا يظلم ، والخشبة لا تظلم ، والسيارة لا تظلم ؛ هذا لا يتضمن مدحا كمالا ولا نقصا ؛ لماذا ؟ لأنه غير قادر أن يوصف بالظلم أو عدم إذ أن الجدار ليس له إرادة حتى يظلم أو لا يظلم ؛ وإذا قلت مثل لنا مثالا يكون فيه نفي الظلم نقصا ، قلنا: قول الشاعر:

قبيلة لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة خردل

هذا الكلام " لا يغدرون بذمة " يعني عندهم وفاء ، " ولا يظلمون الناس حبة خردل " فيقال: إن الشاعر لم يقصد ذلك وإنما قصد بيان ضعفهم وعجزهم بدليل أنه قال " قبيلة " تصغير ؛ وكذلك القول بالحماسي:

لكن قومي وإن كانوا ذوي عدل ليسوا من الشر في شيء وإن هانا

يعني ما هم الشر ولو كان هينا ؛

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة ومن إساءة أهل السوء إحسانا

إذا ظلمه أحد صبروا وغفروا وقالوا غفر الله لك ،" ومن إساءة أهل السوء إحسانا " يعني إذا أساء إليهم إنسان أحسنوا إليه ، فإذا خرب عليهم المزرعة أرسلوا له أكياسا من البر ، فهم يجزون من سوء أهل السوء إحسانا ؛ من سمع هذا الكلام قال هؤلاء الجماعة طيبون ؛ لكن اقرأ ما بعده:

فليت لي بهم قوما إذا ركبوا شنوا الإغارة فرسانا وركبانا

يعني ليت لي بدلا منهم ؛ إذا هم ضعفاء لا يستطيعون أن يفعلوا ذلك ، فهذا نقص ؛ فإذا نفى الله عن نفسه الظلم فلا يمكن أن يكون لا من هذا و لا من الذي قبله ؛ لكنه من نفي الظلم المتضمن لكمال العدل . ثم قال الله تعالى: ((**انظر كيف يفترون على الله الكذب**)) ((**انظر**)) الخطاب لمن ؟ إما للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو لكل من يصح توجه الخطاب إليه ؛ وبالمناسبة نستعيد ما سبق أن الخطاب الموجه للرسول عليه الصلاة والسلام ينقسم إلى ثلاثة أقسام ؛ القسم الأول: ما دل الدليل على أنه خاص به ، فهذا خاص به مثل ((**إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**)) " لك " الخطاب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ هل يشمل للأمة ؟ لا ؛ ((**ألم نشرح لك صدرك**)) يشمل الأمة ؟ لا ؛ ((**ألم يجدك يتيما فآوى**)) لا يشمل ؛ ((**وأرسلناك للناس رسولا**)) لا يشمل ، هذا واضح هذا خاص بالرسول عليه الصلاة والسلام بلا نزاع ولا إشكال ؛ القسم الثاني: ما دل الدليل على أنه عام مثل قوله تعالى: ((**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن** ...)) فهنا دل على الدليل على أن الخطاب ((**يا أيها النبي**)) لي خاصا

به ؛ وجه الدلالة: قال: ((**إذا طلقتم**)) ولم يقل: إذا طلقت ، ((**إذا طلقتم النساء ...**)) ؛ القسم الثالث: ما لا دليل عليه أي على الخصوصية أو على العموم فالعلماء اختلفوا فيه على قولين: القول الأول أنه عام موجه لكل من يصح توجه الخطاب إليه ؛ والقول الثاني أنه خاص بالرسول ويكون شموله للأمة من باب العموم المعنوي لا العموم اللفظي ، وذلك لأن الحكم الثابت في حق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حكم له وللأمة ؛ لقول الله تعالى: ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة**)) ؛ ((**انظر**)) من أي الأقسام ؟ الثالث ؟ الذي ما فيه دليل لا على هذا ولا على هذا ، والمراد بالنظر هنا في ((**انظر كيف**)) النظر العقلي لا النظر البصري ؛ لأن افتراء الكذب على الله عزوجل ليس مما ينظر بالعين ولكنه مما ينظر بالعقل وعين البصيرة ، ((**انظر كيف يفترون على الله الكذب**)) بقولهم: ((**لن تسمنا النار إلا أياما معدودات**)) وبقولهم: ((**نحن أبناء الله وأحبائه**)) وبقولهم: ((**لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى**)) فانظر كيف يفترون على الله الكذب ، وكيف جرأتهم على الله . نعوذ بالله . ؛ ((**وكفى به**)) أي بالافتراء ((**إثما مبينا**)) هذه الجملة معناها معنى التعجب يعني ما أكبر هذا الإثم وهو الافتراء على الله ؛ لأن الافتراء على الله أعظم افتراء على مفترى عليه ؛ وإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (**من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**) فالكذب على الله أشد وأعظم ؛ وقوله: ((**كفى به إثما مبينا**)) ((**مبينا**)) هنا بمعنى بينا ، وقد ذكرنا فيما سبق ونعيد الآن أن " أبان " الرباعي يأتي لازما ويأتي متعديا ، فإن كان متعديا فمعناه الإظهار ، أبان أي أظهر ؛ وإن كان ظاهرا فمعناه الوضوح ، تقول: أبان الفجر ، هذا لازم أو متعدي ؟ هذا لازم ، معناه ؟ وضح وتبين ؛ وتقول: أبان القرآن أن الكذب حرام ، بمعنى ؟ بمعنى بين وأوضح ؛ قوله تعالى: ((**والكتاب المبين**)) من أي النوعين ؟ يشمل هذا وهذا ، فهو بين في نفسه مبين لغيره . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: دعوة الإنسان إلى العجب فيما يتعجب منه ، وأن هذا من طرق القرآن ؛ لقوله: ((**كيف يفترون على الله الكذب**)) . ومن فوائدها: تعظيم الكذب على الله ؛ لأنه لم يؤمر بالتعجب منه إلا لأنه شيء عظيم ، والكذب على الله يشمل الكذب عليه في ذاته وفي أسمائه وفي صفاته وفي أفعاله وفي أحكامه ، وإن شئت فقل في أحكامه الكونية والشرعية ، في ذاته وأسمائه وصفاته وأحكامه الكونية والشرعية ؛ فالكذب على الله في ذاته مثل أن يتحدث شخص عن ذات الله عزوجل ، فأي إنسان يتحدث عن ذات الله بغير علم فهو كاذب على الله ؛ الكذب على الله في أسمائه مثل ما فعل المعطلة في قولهم إن أسماء الله مجرد أعلام لا معنى لها ، فيقول: الغفور الرحيم السميع البصير العزيز الحكيم ليس لها معنى ما هي إلا مجرد علم فقط دلالة على المسمى بها ولا تحمل أي معنى ، هذا كذب على الله ، كيف تقولون إنها مجرد أعلام والله عزوجل يقول في القرآن إنه بلسان عربي مبين ومقتضى هذا اللسان العربي المبين أن اسم الفاعل يدل

على أصل المعنى وثبوت أصل المعنى ، ولا يمكن أن يقال لمن لم يضرب إنه ضارب ، ولا لمن لم يسمع إنه سميع ؛ ثم إن الله قد بين أن هذا المعنى مقصود في قوله: ((**قد سمع الله قول التي تجادلك والله يسمع تحاوركما** ...)) ((**أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم** ...)) وأمثال ذلك ؛ فهؤلاء الذين قالوا إن الله أراد بأسمائه مجرد التسمية دون المعنى مفترون على الله الكذب أو لا ؟ مفترون على الله الكذب ؛ كذلك في صفاته من حرف في صفات الله ، وقالوا المراد بالاستواء الاستيلاء ، فهذا مفتر على الله الكذب ، فالله عزوجل يقول عن نفسه: ((**استوى على العرش**)) والقرآن بلسان عربي مبين واستوى على كذا بلسان العرب معناه ؟ على عليه واستقر عليه ، فإذا قالوا استوى بمعنى استولى فقد كذبوا على الله ، هل أراد الله هذا ؟ أبدا ، نحن نجزم أن الله لم يرده ؛ لماذا جزمنا ؟ لأن الله قال في القرآن الكريم إنه بلسان عربي مبين ، واللسان العربي المبين لا يقتضي سوى ذلك أنه على عليه واستقر عليه ((**إنا جعلناه قرآنا عربيا**)) يعني صيرناه بلسان عربي ، لماذا ؟ ((**لعلكم تعقلون**)) أي تفهمون معناه على مقتضى هذا اللسان العربي ؛ والذين يقولون هذا حرام وهذا حلال بدون علم ؟ قد افتروا على الله كذبا ، لأيش ؟ لأنهم ما الذي أدراهم أن الله حرم هذا أو أوجبه ؟ ولهذا كان من ورع الإمام أحمد رحمه الله كما نقله عنه شيخ الإسلام أنه لا يمكن أن يقول هذا حرام إلا بما نص على تحريمه ، إلا بما نص على تحريمه ، الميتة يقول إنها حرام لأنه منصوص عليها ، نكاح الأم يقول إنه حرام لأنه منصوص عليه ؛ أما الذي هو نهي فإنه تجد يقول: أكره هذا ، لا يعجبني ، أستقبحه ، وما أشبه ذلك ؛ ومع هذا فقد حفظ الله له هذا الطريق فقال أصحابه ، أصحاب الإمام أحمد: إذا قال الإمام أحمد " لا يعجبني " فهو للتحريم ، وإذا قال " أكره هذا " فهو للتحريم ؛ فالله عزوجل قد حفظه فيما يريد من الأحكام مع تورعه عن إطلاق الحرام إلا على ما كان مصرحا به ؛ فما بالك بمن يقول الآن: قال الإسلام كذا وكذا ، قال الإسلام كذا وكذا ، ومع ذلك تجده من أجهل الناس بأحكام الإسلام ثم ينسب هذا القول الذي قاله وهو خطأ إلى الإسلام ، وإذا تبين للناس أنه خطأ فسوف يخطئون الإسلام ؛ فالحاصل أن الافتراء على الله كذبا يشمل الكذب عليه في ذاته وفي أسمائه وفي صفاته وفي أحكامه الكونية والشرعية ، الشرعية فهمتموها ؟ قال هذا حرام هذا حلال ؛ الكونية أن يقول إن جزاء هذا الذنب كذا وكذا من العقوبات إلى غيره ، مثل أن يقول إذا نهر الإنسان والديه تزلزل العرش ؛ من قال هذا ؟ قاله العامي ، العامة يقولون هكذا ، من نهر والديه تزلزل عرش الرحمان منه ؛ إذا ركب الذكر على الذكر اهتز العرش ، تزلزل العرش ، من يقول هذا ؟ فأي إنسان يحكم بعقوبة معينة على ذنب بدون علم فقد افترى على الله الكذب . من فوائدها: تعظيم الكذب على الله عزوجل ؛ لقوله: ((**وكفى به إثما مبينا**)) يعني ما أعظمه وما أكثره إذا افترى على الله الكذب أن يأثم هذا الإثم ؛ طيب عندنا إعراب لهذه الجملة ((**كفى به إثما مبينا**)) وهي ترد في

القرآن كثيرا ((**كفى بالله شهيدا**)) وهنا ((**كفى به إثما مبينا**)) أين الفاعل في ((**كفى**)) ؟ فاعلها يكون ... دائما أو غالبا ، فيكون مدخول الباء هو الفاعل بزيادة الباء ؛ ويأتي بعد ذلك الاسم منصوبا فيقولون إنه تمييز ، إنه تمييز ؛ وبعضهم يعربه حالا ((**وكفى بالله شهيدا**)) أي حال كونه شهيدا ؛ وبعضهم يرى أنه تمييز للكفاية لأن الكفاية تكون في أي شيء فيميز ((**كفى بالله شهيدا**)) وما أشبه ذلك . أظن دخل وقت الأسئلة ؟

السائل : قلنا إذا قال الرجل أنا مؤمن قد يحتمل التزكية فهل من ذلك لو كان يتكلم على أهل البدع أو الجماعات المنحرفة فقال نحن أهل السنة و الجماعة فهل يدخل في ذلك ؟

الشيخ : هذا ما نعرف ماذا كان بقلبه ، هل المراد أن يخبر بأنه هو من أهل السنة والجماعة أو يريد أن يتفاخر على أهل البدع ؛ مجرد الإخبار حتى يتوجه الناس إلى قوله ؛ لا ،هذا خلل ، خبر ولا شيء .

السائل : قلنا إن الرجل إذا قال أنا مؤمن إن شاء الله يعود إلى ما يقصده في نفسه ، فإن أراد التزكية فلا يجوز ومن المعلوم أننا لا ننشق على قلبه حتى نعرف ذلك منه ؟

الشيخ : نتكلم عنه ، عن قول الإنسان بنفسه ما هو عن حكمنا عليه ، عن قول الإنسان نفسه يعني فرق بين واحد يقول أنا مؤمن فأحكم عليه ، هو نفسه يقول هل يجوز لي أن أقول أنا مؤمن أو لا .

السائل : ذكر النووي في كتاب الأذكار كلاما عن بعض الشافعية ما معناه أن للمصلي أن يزيد في ذكر الرفع من الركوع ، فما رأيكم ؟

الشيخ : رأيي أنه ليس بصحيح وأن الإنسان يكون ما دعت به السنة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت**)) وقد سبق الكلام في قوله تعالى: ((**انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثما مبينا**)) وبينا أن هذا يدل على عظم القول على الله عزوجل ، وأظن أخذنا الفوائد ؟ من فوائد الآية الكريمة: ((**انظر كيف يفترون على الله الكذب**))

من فوائدها: تنبيه المخاطب على ما يقتضيه كلام أهل الباطل من الزيغ والضلال ؛ لقوله: ((**انظر كيف**)) .

ومن فوائدها: تعظيم الكذب على الله عزوجل ؛ ويدخل في ذلك أمور ؛ منها: الكذب على الله في أسمائه وصفاته ، فيقول مثلا: إن أسماء الله يراد بها مجرد العلم لا الدلالة على الوصف ، كما قال ذلك المعتزلة ، فيقولون إن الله سميع بلا سمع وبصير بلا بصر ، وهلم جرا . ومن ذلك أيضا . من القول على الله بلا علم . تحريف الكلم عن مواضعه بنفي ظاهره وإثبات ما يخالف ظاهره كتحريف أهل التعطيل قول الله تعالى: ((**ثم استوى على العرش**)) إلى استولى على العرش ؛ وتحريف اليد إلى النعمة والقدرة وما أشبه ذلك . ومن ذلك أيضا: القول على الله بلا علم في أحكامه الشرعية ، مثل أن يقول: هذا حلال وهذا حرام ، مع أن الله لم يحله ولم يحرمه ، وقد قال الله تبارك وتعالى: ((**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب أليم**)) . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: بيان عظم ما يحصل لهؤلاء من الإثم ؛ لقوله: ((**وكفى به إثما مبينا**)) . ومن فوائدها: أن إثم هؤلاء بين ظاهر ووجه ظهوره وبيانه أنه إذا كان الإنسان عقلا يعني إذا كان الإنسان بدلالة العقل لا يمكن أن يتقول على أحد شيئا وهو من جنسه فتقوله على الله من باب أعظم وأشد ؛ ولهذا قال الله تعالى في رسوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((**ولو تقول علينا بعض الأقاويل**)) ما هو كل الأقاويل ((**لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين**)) . ثم قال الله عزوجل: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب**)) ويقال في ((**ألم تر**)) كما قيل في الآية التي قبلها أن الاستفهام للإنكار والتعجيب يعني يقول تعجب من حال هؤلاء ؛ ((**إلى الذين أوتوا نصيبا**)) أي أعطوا نصيبا ؛ وآتى تنصب مفعولين وهنا نصبت مفعولين ؛ الأول منهما نائب الفاعل وهو الواو ؛ والثاني ((**نصيبا**)) وقوله: ((**الذين أوتوا نصيبا**)) أي أعطوا نصيبا أي قسطا ((**من الكتاب**)) أي الكتاب المنزل على الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ((**نصيبا**)) يعني قسطا من الكتاب ، الكتاب المنزل على الرسل ؛ فمن المراد بهؤلاء ؟ المراد بهؤلاء اليهود ؛ لأن الله آتاهم نصيبا من الكتاب وهو التوراة ولم يعطهم علم كل شيء ؛ ((**يؤمنون بالجبت والطاغوت**)) هذا محل التعجب بأنهم أعطوا نصيبا من الكتاب وقامت عليهم الحجة ومع ذلك يؤمنون بالجبت ويؤمنون بالطاغوت ، الجبت كل ما لا فائدة فيه ، كل ما لا فائدة فيه في الدين فإنه جبت ، ومنه السحر والكهانة والعيافة وما أشبه ذلك فإن هذه كلها من الجبت ؛ وأما الطاغوت فالطاغوت كل ما طغى به الإنسان فهو طاغوت ((**والذين كفروا أوليائهم الطاغوت**)) فأئمة الكفر ودعاة الكفر طاغوت ، والشيطان طاغوت ؛ ولهذا قال عمر رضي الله عنه " الجبت سحر والطاغوت الشيطان " يعني أن السحر فرد من أفراد الجبت والشيطان فرد من أفراد الطاغوت وإلا فإن التعريف العام للطاغوت ما ذكره ابن قيم رحمه الله "كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أومطاع هو الطاغوت " ؛ ((**يؤمنون بالجبت**

والطاغوت)) ومعنى إيمانهم به إقرارهم إياه وعدم إنكاره . ((**ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) ((**يقولون للذين كفروا**)) قال بعض المفسرين: إن اللام هنا بمعنى " في " أي يقولون في شأنهم ((**هؤلاء**)) أي الذين كفروا ((**أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) ؛ وقيل: إن اللام كقولك: قلت لفلان ، أي هي اللام المعدية للفعل وأن قوله: ((**هؤلاء**)) بمعنى أنتم يعني يقول هؤلاء للذين كفروا أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا ؛ وعلى هذا تكون الإشارة في مقام ضمير المخاطب ؛ لأنك إذا قلت: قلت لفلان كذا ، صار فلان مخاطبا فلابد أن يؤتى بضمير المخاطب ، و ((**هؤلاء**)) اسم إشارة ليس ضمير مخاطب لكن قالوا إنها بمعنى أنتم ، وهذا ما مشى عليه صاحب الجلالين

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) . ((**ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) ((**يقولون للذين كفروا**)) قال بعض المفسرين: إن اللام هنا بمعنى " في " أي: يقولون في شأنهم ((**هؤلاء**)) أي الذين كفروا ((**أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) ؛ وقيل: إن اللام كقولك: قلت لفلان ، أي هي اللام المعدية للفعل وأن قوله: ((**هؤلاء**)) بمعنى أنتم يعني يقول هؤلاء للذين كفروا أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا ؛ وعلى هذا تكون الإشارة في مقام ضمير المخاطب ؛ لأنك إذا قلت: قلت لفلان كذا ، صار فلان مخاطبا فلابد أن يؤتى بضمير المخاطب ، و ((**هؤلاء**)) اسم إشارة ليس ضمير مخاطب لكن قالوا إنها بمعنى " أنتم " وهذا ما مشى عليه صاحب الجلالين ؛ ((**ويقولون للذين كفروا**)) والمراد بالذين كفروا أهل مكة ؛ لأن طائفة من اليهود قابلوا أهل مكة فقالوا لهم أهل مكة: هذا محمد فرق بيننا وبين أبنائنا وبيننا وبين غلماننا وبيننا وبين أزواجنا وفرق بيننا وبين العرب وسب آلهتنا وسفه أحلامنا ؛ أما نحن فإننا أهل البيت نسقي الحجيج ونفعل كذا وكذا ، وذكروا كذا وكذا فأينا أفضل أنحن أم محمد ؟ فاليهود انتهزوا هذه الفرصة وقالوا: أنتم أدى من محمد ؛ لأنهم لا يريدون أن يقوم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قائما ويحسدونه فانتهزوا هذه الفرصة أن يسألهم قوم هم شيعة محمد عليه الصلاة والسلام وقرابتهم فقالوا هذا الكلام: ((**هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) أي طريقا ، و ((**سبيلا**)) هنا تمييز ؛ لأنها وقعت بعد اسم التفضيل ، والمنصوب بعد اسم التفضيل يكون تمييزا ؛ ((**هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) قال الله تعالى: ((**أولئك الذين لعنهم الله**)) ((**أولئك**)) المشار إليه هؤلاء الذين أوتوا نصيبا وقالوا للكفار أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا ، ((**أولئك الذين لعنهم الله**)) وهذه الجملة تفيد الحصر لتعريف طرفيها المبتداء والخبر ، فالمبتدأ " أولاء " وهو اسم إشارة معرفة ، والخبر ((**الذين**)) وهو اسم موصول معرفة ، ((**أولئك الذين لعنهم الله**)) أي طردهم وأبعدهم عن رحمته . والعياذ بالله . ((**ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا**)) ((**من**)) هنا اسم شرط و ((**يلعن**)) فعل الشرط مجزوم به ولكنه حرك بالكسر لالتقاء الساكنين ؛ ((**ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا**)) أي لن تجد له من ينصره فيقربه من رحمة الله ويدخله في رحمة الله لأن الله سبحانه وتعالى إذا أراد لقوم سوءا فلا مرد له . يستفاد من هذه الآية والتي قبلها فوائد : أولا: التعجيب أو التعجيب من حال هؤلاء الذين أوتوا نصيبا من الكتاب ومع ذلك ينكرون ما دل عليه الكتاب . ومن فوائدها: بيان قبح صنيعهم ، حيث إن الله تعالى قد أعطاهم نصيبا من الكتاب ومع ذلك قالوا للكفار إنهم أهدى من المؤمنين ؛ ومعلوم أن من حكم بخلاف ما يعلم فهو أقبح ممن حكم بما لا يعلم والكل قبيح لكن الأول أشد . ومن فوائدها: بيان حقد اليهود على المؤمنين . ومن فوائدها: أنهم يؤمنون بالجبت

ويؤمنون بالطاغوت فلا ينكرون الجبت ولا الطاغوت بل يقرونه . ومن فوائدها: إلى أن السحر متلقى من اليهود ؛ ولهذا سحروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإن لبيد بن أعصم سحر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسحر عظيم ولكن الله تعالى حمى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من أن يؤثر فيه ذلك التأثير الذي كانوا يريدونه . ومن فوائدها: أن اليهود أهل حسد ؛ لأنهم يعلمون بقرارة أنفسهم أن محمدا أهدى من المشركين لأنهم يعرفونه كما يعرفون أبنائهم ؛ لكن لما امتلأت قلبوهم من حسده صاروا يفضلون عليه الكفار عليه وعلى من اتبعه . ومن فوائدها: تأثير الدعاية بلبس الحق بالباطل ، وإلا من المعلوم أن الكافر ليس فيما يرمي إليه أو فيما إليه ليس فيه هداية إطلاقا ومع ذلك قالوا إنهم أهدى من الذين آمنوا سبيلا . ويتفرع على هذه القاعدة أو على هذه الفائدة: ما كان عليه بعض الناس اليوم من قولهم " إن الكفار أوفى بالعهد من المؤمنين وإنهم أخلص من المؤمنين وأنصح من المؤمنين ، وما أشبه ذلك فمن قال هذا في المسلمين فإن فيه شبها من اليهود ؛ ونحن لا ننكر أن من المسلمين من خالف طريق الإسلام بعدم الصدق في القول وعدم الوفاء بالعهد وعدم الوفاء بالوعد وعدم ال ... في العمل ؛ ولكن كل هذه الأخلاق حذر منها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أشد التحذير فهي أخلاق دخيلة على شعب المسلم وسببها ما كان عليه هؤلاء من النقص في العلم والنقص في الإيمان . ومن فوائدها: تحريم تفضيل الكفار على المؤمنين ؛ لأن الله تعالى أنكره بقوله: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب** ...)) .

ومن فوائد الآية الثانية ((**أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا**)): بيان أن كل من قال مثل هذا القول فإنه مستحق للعنة ؛ لقوله: ((**أولئك الذين لعنهم الله**)) ؛ وأحكام الله سبحانه وتعالى الشرعية والجزائية لا تتعلق بالأشخاص أبدا ؛ فإذا استحق هؤلاء العن بإيمانهم بالجبت والطاغوت وقولهم للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فمن جرى مجراهم استحق ما يستحقون من العقاب . ومن فوائدها: أن من لعنه الله فلا ناصر له ؛ لقوله: ((**ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا**)) . ومن فوائدها: التحذير من التعرض للعنة الله ؛ لأن الإنسان إذا تعرض للعنة الله وحقت عليه لن يجد من ينصره . ثم قال الله تعالى: ((**أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا**)) ((**أم لهم**)) كيف نعربها هنا ؟ هنا بمعنى بل وهمزة الاستفهام فهنا إضراب عما سبق ؛ وقيل: إنها للاستفهام فقط ؛ ولكنها خلاف المشهور عند النحويين ((**أم لهم نصيب**)) يعني بل أله نصيب من الملك حيث يريدون أن يحولوا بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين ما أعطاه الله من النبوة التي يكون بها ملك مشارق الأرض ومغاربها يعني هؤلاء الذين قالوا هذا الكلام وفضلوا طريق الكفار على طريق المؤمنين هل لهم نصيب من الملك بحيث يمنعون فضل الله سبحانه وتعالى على نبيك ويجعلون الفضل لهؤلاء الكفار ؟ يقول الله عزوجل: ((**فإذا**)) يعني لو كان لهم نصيب من الملك ((**لا يؤتون الناس نقيرا**)) أي لا يعطون

الناس ،و ((**الناس**)) مفعول أول ((**يؤتون**)) ، و ((**نقيرا**)) مفعول ثاني ، والنقير هو النقرة التي على ظهر النواة وهو يضرب به المثلة للقلة يعني لو كان لهؤلاء ملك ولهم نصيب من الملك فإنه لبخلهم لا يؤتون الناس نقيرا ؛ لأن اليهود من أشد الناس بخلا وأشدهم طمعا وحرصا على المال ؛ إذا معنى الآية: هل لهؤلاء نصيب من الملك حتى يحاولوا أن يمنعوا فضل الله على رسوله وأن يجعلوا هذا الفضل لهؤلاء الكفار ؟ لا ، ولو قدر أن لهم نصيبا من الملك فإن هم لن يعطوا أحدا منهم شيئا ؛ ولهذا قال: ((**فإذا**)) يعني لو أعطوا نصيبا من الملك ((**لا يعطون الناس نقيرا**)) وما فوقه ؟ من باب أولى . من فوائد هذه الآية الكريمة ((**أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا**)) : أن هؤلاء اليهود الذين أرادوا أن يحول بين فضل الله ورسوله وبين رسوله وأن يرحلوا هذا الفضل إلى هؤلاء الكفار ليس لهم نصيب من الملك ؛ الملك لمن ؟ لله واحدة . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن اليهود من أبخل الناس ؛ لقوله: ((**فإذا لا يؤتون الناس نقيرا**)) . ثم قال تعالى: ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**)) ((**أم**)) نقول فيها كما قلنا في سابقتها إنها بمعنى بل وهمزة الاستفهام ؛ ((**يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**)) والمراد بالناس محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**)) والحسد في تعريف أكثر العلماء: تمني زوال نعمة الله على الغير سواء أردت أن تكون لك أو أن تزول إلى غيره ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الحسد كراهة ما أنعم الله به على غيره ، أن يكره بما أنعم الله به على غيره بحيث إذا قيل له: فلان حصل له كذا ، اضطرب قلبه من كراهة ما حصل لهذا الرجل ؛ وعلى هذا فيقول ما قاله الشيخ أعم مما قاله جمهور العلماء ؛ لأن ما قاله جمهور العلماء لابد أن يتمنى أن يزيل الله هذه النعمة ، أما هذا فيكون مجرد كراهته لها يعتبر حسدا ، ومن المعلوم أن من كره شيئا فسوف يتمنى أن يزول ؛ وقوله: ((**على ما آتاهم الله من فضله**)) أي أعطاهم من فضله ؛ وما هو الفضل الذي أعطيه الرسول ؟ القرآن ؛ القرآن أو ما هو أعم ؟ نعم الإسلام كله والشريعة كلها ، هذا من أعظم ما آتاها الله الرسول هو النبوة والرسالة ؛ ((**فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما**)) يعني فإن فضلنا لم يزل موجودا ليس هذا أول فضل فضلنا به على عباد الله بل إن الفضل لم يزل موجودا ((**آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة**)) والمراد بآل ابراهيم المراد به كل من تبع دينه وهو أولهم عليه الصلاة والسلام آتاهم الله الكتاب وآتاهم حكمة وجعل في ذريته النبوة والكتاب ؛ وأكثر الأنبياء الذين قصهم الله علينا من ذرية ابراهيم ، أكثرهم من بني إسرائيل وهو يعقوب ابن إسحاق ابن ابراهيم عليهم الصلاة والسلام ، والوحيد في آل ابراهيم محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو من ذرية إسماعيل ؛ ولهذا كان الأنبياء أكثرهم أكثر الأنبياء الذين قص الله علينا من بني إسرائيل لكن هذا الواحد محمد عليه الصلاة والسلام كان عن الجميع دينه مهيمن على جميع الأديان

ورسالته خاتمة للرسالات وأمته باقية إلى يوم القيمة ؛ ((**الكتاب**)) بمعنى المكتوب ، والكتب المنزل على الأنبياء كلها تكتب باليد ؛ و((الحكمة)) هي الصواب ، الحكمة هي الصواب ؛ فالقرآن صواب والتوراة صواب والإنجيل وكل ما جاء به الرسول فهو صواب ؛ وعلى هذا قيل: إن الحكمة هي وضع الأشياء في مواضعها ؛ ((**وآتيناهم ملكا عظيما**)) آتينا آل ابراهيم ملكا عظيما ، وأبلغ مثل في ذلك ما آتاه الله سليمان فقد آتاه الله ملكا عظيما حتى قال: ((**هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي**)) حتى إن الشياطين المردة ((**يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات**)) حتى إنهم أي ((**والشياطين كل بناء وغواص وآخرين مقرنين في الأصفاد**)) بناء يبني على ظاهر البر ، غواص يغوص في البحر ليأتي ب الجواهر والدراري وكل ما يكون في البحر ، والقسم الثالث مقرنون في الأصفاد لأنهم عصوا أمره فقرنه في الأصفاد وحبسهم ، هذا ملك عظيم ؛ كذلك أيضا سخر الله له الريح ((**تجري بأمره رخاء حيث أصاب**)) يعني حيث أراد ((**رخاء**)) يعني بدون اضطراب وبدون مشقة ، و المعروف أن الريح يكون فيها قلق ومشقة وإن لم تحمل الإنسان فضلا أن إذا قلت إن هناك ريحا تحمله لكان فيها القلق والاضطراب لكن الله تعالى جعلها رخاء مع أنها عاصفة ((**ولسليمان الريح عاصفة تجري بأمره**)) لكن مع كونها عاصفة ليس فيها قلق ((**رخاء حيث أصاب**)) قال العلماء: إنه إذا أراد أن يتجه إلى ناحية وضع بساطا وجلس عليه هو وحاشيته ومن أراد أن يسافر معه ثم أمر الريح فحملتهم فطارت بهم غدوها شهر ورواحها شهر ، وهذا من قدرة الله عزوجل ، هذا من جملة الملك الذي أعطيه آل ابراهيم ، وهذا لاشك أنه ملك عظيم حيث يسخر له الشياطين والرياح ، ولما قال: ((**أيكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين**)) وكان عرشها في الجنوب في اليمن وهم في الشمال في الشام ((**قال عفريت من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك**)) وكان له حد يقوم فيه معين مثل بعد ساعة أو ساعتين أو ما أشبه ذلك ((**وإني عليه لقوي أمين قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك**)) يعني مدة الطرف ثم رده آتيك به ((**فلما رآه مستقرا عنده قال هذا من فضل ربي**)) وتأمل قوله: ((**فلما**)) فإن الفاء تدل على الترتيب والتعقيب وأنه رآه فورا ثم رآه مستقرا كأن له عشرات السنين ؛ ولهذا جاءت كلمة ((**مستقرا**)) ولم يقل: فلما رآه عنده ، لكن مستقر كأنه جاء السنين ؛ ((**قال هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر**)) وهذه الكلمة ينبغي أن تكون على كل لسان إذا أنعم الله عليك نعمة فقل هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر ؛ لأن كثيرا من الناس لا تحصل لهم هذه النعمة . فوائد الآية: ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله** ...)) . في هذه الآية الكريمة: بيان ما كان عليه اليهود من

الحسد ؛ وفيه إنكار الحسد ؛ لأن الله ساق هذه الآية في الإنكار عليه ؛ وما حكم الحسد ؟ هل هو من الصغائر أو من الكبائر ؟ الجواب: هو من كبائر الذنوب ؛ لأنه يأكل الحسنات ؛ وهل يستفيد الحاسد شيئا ؟ أبدا ، ففي الحسد مفاسد ؛ أولا أنه من كبائر الذنوب ، وكبائر الذنوب لا تغفر إلا بالتوبة ؛ ثانيا: أنه اعتراض على قضاء الله وقدره ؛ لأن كونك تكره أن يعطي الله هذا الإنسان شيئا هذا اعتراض على الله ؛ ولهذا قال: ((**أن يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**)) ؛ ثالثا: أن فيه عدوانا على المحسود ، وهذا في الغالب وليس دائما ، قد يقوم في قلب الإنسان حسد لكن لا يعتدي على المحسود لا بقوله ولا بفعله ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغي**) الحسد قد يقوم بقلب الإنسان والإنسان بشر ولكن إذا أحسست به في قلبك فحاول طرده عن قلبك حتى يكون نزيها فإن عجزت فأقل ما يلزمك ألا تبغي على ما حسدت يعني لا تعتدي عليه لا بالقول ولا بالفعل ؛ فمن القول أن يتهم المحسود باتهامات ويتقول عليه ما لم يقل أو يحال بينه وبين أعماله ، أو يسب عند كبرائه وأمرائه ، أو يسب أيضا عند أصحابه وقرنائه ، أو ما أشبه ذلك ، هذا اعتداء بالقول ؛ الاعتداء بالفعل أن يعتدي عليه باليد حتى يحول بينه وبين ما آتاه الله من فضله مثل أن يغرق ماله أو أن يحرقه حتى لا يكون عنده مال لأنه حسده على كثرة المال ؛ رابعا: المشابهة لليهود يعني من مضار الحسد أنه مشابهة لليهود ، وبئس الخصلة خصلة يكون الإنسان فيها مشابها لليهود ؛ خامسا: أن الحاسد يكون دائما في قلق لأن نعم الله على غيره تتجدد .كلما تجددت نعمة على غيره نبغ في قلبه الحسد فيكون دائما في قلق مستمر ؛ سادسا: أن الحاسد في الغالب يستحسر ويتصور أنه عاجز أن يحلق بالمقصود فتجده يستحسر ولا يحاول أن يصل إلى الفضائل ؛ لكن لو أعرض عن الناس ومن زاده الله من فضله فهو على نعمة وحاوله أن يسعى في النعم لسلم من هذا كله ؛ ومن مضار الحسد . العداوة والبغضاء بين الناس ؛ لأن الحاسد في الغالب لا يخلوا من عدوان والعدوان على الغير يؤدي إلى العداوة والبغضاء ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله** ...)) .

السائل : عرفنا الطاغوت بأنه ما تجاوز به العبد حده من معبود أو مطاع ؛ فهل الطاغوت هو المتجاوز أو المتجاوز ؟

الشيخ : المتجاوز سواء كان تجاوزه لمعبود أو متبوع أو متاع ؛ الذي يتجاوز به ليس طاغوتا ؟ ربما يكون طاغوتا إذا دعى إلى عبادة نفسه وربما لا يكون مثل عيسى بن مريم ومن عبد من دون الله من الأولياء والأنبياء ليسوا طواغيت لكن قد هم محل الطاغوت أي محل الطغيان .

السائل : بعض العلماء يقسم الحسد إلى قسمين ، فما حكم كل قسم ؟

الشيخ : الحسد المحرم كله من الكبائر ؛ وأما الحسد في الذي في قلب الإنسان وهو يدافع هذا ليس من الصغائر ولا من الكبائر .

السائل : في قوله تعالى: ((... **إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون** ...)) فهل عيسى بن مريم والملائكة داخلون في الآية ؟

الشيخ : أقرأ الآية ؟ ((**ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون وقالوا أآلهتنا خير أم هو**)) قال الله تعالى: ((**ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون**)) أي ذووا خصام ، عيسى بن مريم لما قال الله تعالى: ((**إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون لهم فيها زفير وهم فيها لا يسمعون**)) وجاء المشركون يقولون هذا عيسى بن مريم أتقولون إنه حصب جهنم ؟ قال الله تعالى: ((**إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون**)) وعيسى ممن سبقت لهم من الله الحسنى ؟ معلوم ذكر الأخ أن هذا الذي يعبد من دون الله وهو من أنبياء الله أو أولياء الله أو الصالحين ما ذنبه حتى نقول هو طاغوت ؟ لكن هو محل الطغيان يعني طغى به غيره .

السائل : بعض قد يتكلم بكلام قد يفهم منه الحسد كأن يثني ثناء كبيرا من غير أن يدعوا بالبركة ؟

الشيخ : لا لا، يعني تكلم شبهه بشيء ؟ أو العين ؟ لا ، يعني رجل ؟ لا ، نحن قلنا الحسد أن الإنسان يكره نعمة الله على غيره ؛ أما ما تشير إليه فهو حسد العين ، حسد العين إذا رأى الإنسان ما يعجبه ينبغي أن يبرك عليه فيقول بارك الله عليك ؛ ؛ كل إنسان يشعر بنفسه هذا يقول بارك الله عليك ؛ أما الإنسان إذا رأى ما يعجبه من مال أو ولد فيقول " ما شاء الله لا قوة إلا بالله " ؛ الناس يقولون هذا إذا نطق بشيء ، إذا نطق بشيء قالوا قل ما شاء الله أو قبل تبارك الله أو ما أشبه ذلك فيذكر ؛ أما بس مجرد أنه رأى ابني معي وهو جميل أو خفيف بدأ ذكر الله ما يصح .

السائل : بعض الناس يقول: إن حديث (**الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب**) ضعيف ؟

الشيخ : لا فيه ، كونه من خلق اليهود (**ومن تشبه بقوم فهو منهم**) .

السائل : قال الله تعالى: ((... **ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا** ...)) من المقصود بـ((**هؤلاء**)) ؟

الشيخ : ((**هؤلاء**)) يعني كفار قريش ؛ ولهذا قلت لكم إن اللام إما أن تكون بمعنى " في " فيكون هؤلاء على بابها ؛ وإما أن تكون اللام للتعدية كما لو قلت: قلت لفلان كذا ، فيكون ((**هؤلاء**)) بمعنى " أنتم " يعني هم يقولون للكفار مصالحة: أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا .

السائل : لو حسد إنسان ماذا يفعل لاتقاء هذا الحسد وهل له أجر عند الله ؟

الشيخ : إذا حسد إنسان بمعنى أصيب بعين فإنه مأجور على الصبر بلاشك وما أصابه فهو تكفير لذنوبه ؛ لكن ذلك الآخر وهو الآخر أيضا هو المعتدي يكون ظالما معتديا ؛ واختلف العلماء فيما إذا تلف شيء بسبب عينه هل يضمنه أو لا ؛ والصحيح أنه يضمنه ؛ لأن حق الآدمي لا فرق فيه بين العمد وغير العمد ؛ لكن لو أنه عانه حتى قتله فهل نقتله ؟ نعم ، نعم بعض العلماء يقول نقتله لأن العين تقتل ؛ وبعض العلماء يقول نعم نقتل لكن بعين عاين آخر ، وهذا مشكل متى يحصل هذا ؛ وقد قالوا يعني حسب التجارب إن الإنسان إذا تحدى العائن فإنه لا يستطيع أن يصيبه ، لو قال للعاين تعال أنا أتحداك ، فإنه لا يصيبه لأنه يكون معه نفس قوية تدفع نفس الثاني .

السائل : في الآية: ((... **قال عفريت من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك** ...)) ما المراد بالذي عنده علم من الكتاب ؟

الشيخ : المراد الذي عنده علم من الكتاب رجل مؤمن سأل الله تعالى فجاءت به الملائكة ، جاءت به الملائكة والملائكة أقوى من الشياطين .

السائل : هل للعين دواء ؟

الشيخ : أي نعم له أدوية كثيرة ؛ منها ما أرشد إليه النبي عليه الصلاة والسلام أنه يتوضأ ويغسل مغابنة يعني مصابة الركبة وما أشبه ذلك ثم يسقى المريض ويصب على رأسه ويشفى بإذن الله حالا ؛ ومنها ما هو معروف عندنا بالتجارب تؤخذ فنيلته أو تؤخذ طاقيته الأشياء المباشر ويوضع في الماء ويشربه المصاب ويبرئ على الطول ؛ فيه شيء ثالث أيضا يقولون ولا أدري هل يصح أم لا أن يصلى على العاين صلاة الميت ، تصلى عليه صلاة الميت وإذا صليت عليه صلاة الميت ماتت عينه ما عاد يبقى يعين أحد ؛ لكن هذا ما أدري ما تأكدت ؛ وكان من يتهم بعين ذات يوم نائما فإذا بإخوانه الذين عنده في البيت يجتمع بعضهم إلى بعض فلما قال يريدون أن يصلوا عليه صلاة الغائب لما قال : الله أكبر ، قال: الله أكبر كبيرا ، وقام وقال كيف تفعلون هذا الشيء ؟ قالوا: لأن الإنسان إذا كان عاينا ثم صلي عليه صلاة الجنازة فإنها تبطل عينه ؛ لكن هذه ما تأكدنا ؛ أما مسألة الأخذ من شعاره يعني مما يلي جسده فهذا شيء مجرب متواتر مشهور .

السائل : سؤال عن حكم التداوي بالتجارب للعين ؟

الشيخ : بلى ؛ لكن هل نقول إننا لا نتعدى ما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام أو نقول إذا ثبت بالتجارب شيء فلا بأس باستعماله .

السائل : ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقرأ في المغرب بالطور فهل كان يقرؤها كلها ؟

الشيخ : نعم يقرأ في المغرب بالطور ، الباء تدل على الاستيعاب .

السائل : هل يجوز الإيداع في البنوك بدون فوائد ؟

الشيخ : هو على كل حال البنوك إن حصلت ألا تودع فهيا شيئا ، فهذا هو أحسن وإن اضطررت فلا بأس بشرط أن لا تأخذ ربا ، واحرص على أن تودع عند أقلها مراباة .

السائل : إذا اجتهد عالم في مسألة وعمل بها ثم بدا له رأي آخر فهل ينتقض حكمه الأول الناشيء عن اجتهاده الأول وما صورته وما موقف المقلد من الاجتهادين ؟

الشيخ : إذا اختلف اجتهاد العالم فإن صرح بالرجوع عن الأول فقوله الثاني ، وإن لم يصرح كان له قولان ، ولا يهدم الاجتهاد الثاني الاجتهاد الأول ؛ لأن كلا من الاجتهادين يحتمل أن يكون خطأ ويحتمل أن يكون صوابا ؛ أما بالنسبة للمقلد فإن ترجح عنده أحد يعني مالت نفسه إلى أحد الاجتهادين فعل وإلا فهو مخير .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزا حكيما والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت** ...)) .

الشيخ : من المراد بالذين أوتوا نصيبا من الكتاب في هذه الآية ؟

الطالب : اليهود .

الشيخ : وما المراد بالجبت ؟

الطالب : إما السحر ، وقيل: إنه السحر ؛ وفيه أقوال متعددة يجمعها كل ما لا خير فيه في الدين أو ما فيه ضرر في الدين فهو جبت .

الشيخ : ما هي الطاغوت ؟

الطالب : قال عمر رضي الله عنه هو شيطان ؛ وقال ابن القيم: هو كل مطاع أو معبود يعبد أو يطاع غير الله ؛

الشيخ : وعلى هذا فتفسير عمر رضي الله عنه من باب التمثيل .

الشيخ : ((**يقولون للذين كفروا**)) اللام هنا ؟

الطالب : تحتمل معنيين: إما أن تكون بمعنى " في " ويكون المعنى: ويقولون الذين كفروا ؛

الشيخ : وعلى هذا فيكون اسم الإشارة على ظاهره ؛

الطالب : والمعنى الثاني أن اللام على أصلها فيكون المعنى: ويقولون للذين كفروا هؤلاء أي أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا ؛

الشيخ : فتكون اسم الإشارة بمعنى الخطاب أي " أنتم " .

الشيخ : من الذي يشيرون إليه ؟ يعني ما الذي يريدون بقولهم: ((**الذين كفروا**)) وبقولهم: ((**أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) ؟

الطالب : ((**الذين كفروا**)) كفار قريش ؛

الشيخ : والذين آمنوا ؟

الطالب : ((**الذين آمنوا**)) الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ؛

الشيخ : أحسنت .

الشيخ : ما هو الجزاء الذي جعل الله عليهم ؟

الطالب : لعنهم الله ؛

الشيخ : أن الله لعنهم واللعن معناه الطرد والإبعاد عن رحمة الله .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيرا**)) ؟

الطالب : ((**أم لهم نصيب من الملك**)) أي فليس لهم نصيب ولو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيرا والنقير هو ما يوجد في ظهر النواة ويضرب به المثل للقلة .

الشيخ : يعني هل لهم نصيب من الملك حتى يتصرفون فيقولون هؤلاء أهدى وهؤلاء أشقى ؟ أو يعطون هؤلاء ويمنعون هؤلاء ؟

الطالب : ولو كان لهم نصيب فإذا لا يؤتون الناس نقيرا ؛ لأنهم من أشد الناس بخلا .

تتمة فوائد الآية ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله** ...)) الإنكار على أهل الحسد ؛ لقوله: ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**)) وقد ذكرنا في الدرس الماضي مضار الحسد ويطلب الأخ عمر الآن ما هو دوائه ؛ فنقول في دوائه ؛ أولا: أن يرضى الإنسان بقضاء الله وقدره وأن يعلم أن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، فإذا علم ذلك اطمئن ولم يعترض على ربه سبحانه وتعالى فيما آتاهم من فضله . ومنها: أن يعلم أن حسده لن يمنع فضل الله عن المحسود أبدا ، ولو كان يمنع فضل الله على المحسود لكان كل إنسان يحسد

غيره . ومنها: أن يتجه إلى الله عزوجل في سؤاله أن يعطيه مثل ما أعطى هذا كما قال تعالى: ((**ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما**)) . ومنها: أن يذكر عواقب الحسد وشهمه وعقوبته حتى يخشى هذا الشهم والعقوبة . ومنها: أن يعلم أنه من أخلاق اليهود ؛ المهم أن الإنسان إذا تأمل في مضاره كان هذا التأمل دواء يحتمي به عن الحسد . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: بيان أن الله أنعم على هؤلاء الحسدة بما ذكره في قوله: ((**فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة** ...)) فلا وجه للحسد مع ما أعطاهم الله تعالى من الفضل ؛ وهذا أيضا من الدواء الذي يداوى به الإنسان الحسد ، فيقول مثلا: ما لي أحسد فلان وقد أعطاني الله كذا وكذا . ومن فوائدها: بيان ما من الله به على آل ابراهيم من الكتاب والحكمة والملك العظيم ؛ فمثلا التوراة والإنجيل كلها كتاب وحكمة ؛ والملك العظيم من أعظم من ترونه أعطي ملكا من بني إسرائيل ؟ سليمان عليه السلام فإنه أعطي ملكا عظيما حتى قال: ((**هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي**)) لعظمته . ومن فوائدها: أن الله عزوجل له التصرف في ملكه بما يشاء فإنه يقبض ويبسط ؛ لقوله: ((**فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما**)) .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما**)) . ومن فوائدها: بيان ما من الله به على آل ابراهيم من الكتاب والحكمة والملك العظيم ؛ فمثلا التوراة والإنجيل كلها كتاب وحكمة ؛ والملك العظيم من أعظم من ترونه أعطي ملكا من بني إسرائيل ؟ سليمان عليه السلام فإنه أعطي ملكا عظيما حتى قال: ((**هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي**)) لعظمته . ومن فوائدها: أن الله عزوجل له التصرف في ملكه بما يشاء فإنه يقبض ويبسط ؛ لقوله: ((**فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما**)) . ثم قال الله تعالى: ((**فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه**)) ((**منهم**)) الضمير يعود إلى آل ابراهيم يعني ليس كل آل ابراهيم تقبلوا هذا الكتاب وهذه الحكمة وهذا الملك ((**فمنهم من آمن به**)) و" من " هنا للتبعيض ، والدليل على ذلك قوله: ((**ومنهم من صد عنه**)) فسقمهم الله تعالى إلى قسمين ؛ والتبعيض قد يأتي بالحرف الدال عليه في كلا القسمين وقد يأتي في أحدهما ويحذف من القسم الثاني مثل قوله تعالى: ((**فمنهم شقي وسعيد**)) المعنى ؟ فمنهم شقي ومنهم سعيد ؛ لأنه لا يمكن أن يكون شقي وسعيد في آن واحد ؛ ولكنها حذفت من القسيم الثاني ؛ ((**فمنهم من آمن به**)) وقبله وآمن بالكتاب والحكمة وشكر النعمة على الملك ((**ومنهم من صد عنه**)) صد عنه فلم يؤمن به ولم يشكر الله على هذه النعمة والملك العظيم ؛ وقوله: ((**من صد عنه**)) ((**صد**)) هذه تستعمل لازمة ومتعدية ؛ فاللازمة بمعنى أنه صد عنه بنفسه والمتعدية أنه صد غيره عنه ، وكلا الوصفين ثبتان لهؤلاء ، فهم صادون عنه بأنفسهم وهم صادون غيرهم عنه ، حتى إن بني إسرائيل يدعون أن سليمان بن داود عليه السلام ليس نبيا ولكنه ملك واسع الملك قوي الملك قوي السلطان وليس بنبي وكذلك داود ، يردون أنه ليس بنبي ولكنه ملك ؛ والصواب أنهم من الرسول والأنبياء ولكن الله تعالى أعطى سليمان ذلك الملك العظيم ؛ ثم قال: ((**وكفى بجهنم سعيرا**)) يعني ما أعظم السعير الذي يحصل لهؤلاء في جهنم ، و((**كفى**)) سبق لنا أنها تتعدى بالباء ؛ ولكنهم يقولون إن الباء زائدة لفظا يعني من حيث الإعراب وأما من جهة المعنى فلا فائدة وهي تعدية " كفى " إلى المعمول ؛ ويقولون إن الباء حرف جر زائد وأن جهنم في هذه الآية هي الفاعل أي كفت ، وأن ((**سعيرا**)) تمييز ؛ والسعير بمعنى المسعر أو بمعنى الساعر وكلاهما يدل على الإحراق العظيم . في هذه الآية من الفوائد: أن الناس ينقسمون ما يعطيهم الله تعالى من نعم الدين والدنيا إلى قسمين: قسم يؤمن وقسم يكفر ؛ وهذا هو سنة الله كما قال الله تعالى: ((**هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن**)) ولو شاء الله تعالى لجعل الناس أمة واحدة ولكن من رحمته أن جعلهم يتفرقون حتى يعلم الله الصادق من الكاذب وحتى يقوم علم الجهاد وحتى يقوم

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحتى يعرف المؤمن قدر نعمة الله عليه بالإيمان وحتى يجتهد المؤمن أن يثبته الله عزوجل حتى لا يكون مثل هؤلاء ؛ و الحاصل أن الله سبحانه وتعالى جعل الناس إلى قسمين لحكم عظيمة .

ومن فوائدها: أن الذين لم يؤمنوا به أعرضوا عنه وصدوا الناس عن ... ؛ لقوله: ((**ومنهم من صد عنه**)) وقد ذكرنا أنها تستعمل لازم ومتعدية وأنها في هذه الآية صالحة على الوجهين . ومن فوائدها: تعظيم إحراق النار ؛ لقوله: ((**وكفى بجهنم سعيرا**)) . ومن فوائدها: أن من صد عن ما آتاه الله من الكتاب والحكمة فإنه يكون من حطب جهنم . ثم قال: ((**إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا**)) وقال بعدها: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) وهكذا طريقة القرآن مثاني يعني إذا جاء ذكر النار جاء ذكر أهل الجنة وإذا جاء ذكر المتقين جاء ذكر المجرمين وهكذا حتى يكون الإنسان سائرا إلى الله بين الخوف و الرجاء وحتى لا يمل لو كان الكلام على نسق واحد ؛ قال: ((**إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا**)) كفروا بها أي جحدوها وأنكروها ؛ وأصل المادة " كفر " من الستر والتغطية ، ومنه سمي الكفرة الذي هو غلاف طلع النخل ؛ وقوله: ((**بآياتنا**)) يشمل الآيات الكونية والآيات الشرعية ؛ فمن الكفر بالآيات الشرعية تكذيب الرسل وعدم الإلزام بما جاءت به الرسول من الشرائع ؛ ومن الكفر بالآيات الكونية أن ينسب هذا الكون إلى غير الله أو يقول إن أحدا أعان الله فيه أو يقول إن أحدا له فيه شرك ، كل هذا من التكذيب بالآيات ؛ ومن ذلك إنكار الكسوف أن يكون وقع إنذارا من الله عزوجل وتخويف ؛ لأن بعض الناس يقولون إن الكسوف سببه أمر عادي وليس من أجل أن يخوف الله به العباد ، وهذا يعتبر نوعا من الكفر وليس كفرا مخرجا عن الملة لكنه نوع من الكفر ؛ ((**سوف نصليهم نارا**)) " سوف " يقولون المعربون إنها حرف تسويف يعني يدل على تحقق وقوع الشيء لكن بعد زمن ؛ لأن تسويف بمعنى التأخير ومنه قولهم " سوف في التوبة " يعني أخرها ، فمعنى سوف يعني أنهم سوف يصلون لكن بعد زمن ؛ وقوله: ((**نصليهم نارا**)) أي نجعلهم يصلونها حتى تحرقهم ((**كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب**)) ((**كلما نضجت**)) النضج معناه بلوغ الغاية في الكمال يعني أنها إذا نضجت من واحترقت فإنها تبدل جلودا غيرها ، غير الأولى لأن الأولى احترقت وزالت ؛ لماذا ؟ ((**ليذوقوا العذاب**)) أي الألم ؛ لأن الجلد إذا احترقت صار حائلا دون بقية الجسم فلا يحسون بالنار ؛ لكن إذا بدل بجلد آخر جديد حينئذ أحسوا بحر النار . أعاذنا الله وإياكم منها . فهم كلما نضجت بدلناهم ، و((**كلما**)) حرف شرط يدل على التكرار يعني أنهم دائما وأبدا كلما نضجت الجلود بدلوا بجلود غيرها لهذه الحكمة ((**ليذوقوا العذاب إن الله كان عليما حكيما**)) العذاب يعني الألم الذي يعذبون به ((**إن الله كان عزيزا حكيما**)) كان فعل ماضي لكنه لا يراد بها الزمن ، فهي تدل على التحقق الاتصاف بما دل عليه خبرها بدون التقيد بزمن ؛ ولهذا يقولون

إنها مسلوبة الزمان في هذا ؛ لماذا ؟ لأننا لو قلنا إنها دالة على الزمان لكانت العزة والحكمة قد انتهت وذهبت ؛ وقوله: ((**عزيزا**)) العزيز قال العلماء إنه له ثلاثة معان: الأول عزة القدر ، والثاني عزة القهر ، والثالث عزة الامتناع ؛ أما عزة القدر فمعناه أنه ذو قدر عظيم لا يماثله شيء ؛ وأما عزة القهر فمعناه أنه الغالب القاهر لكل ذي جبروت ؛ وأما عزة الامتناع فمعناه الممتنع عن كل عيب ونقص وسوء ، ومنه قولهم: أرض عزاز يعني صلبة ، صلبة ممتنعة عن الرخاوة ؛ وكل هذه المعاني وربما يحتمل معاني أخرى أيضا كلها ثابتة لله ((**قل لله العزة جميعا**)) ؛ وأما الحكيم فإنه مشتق من الحكمة وهي الإحكام والإتقان ؛ ومن الحكم وهو القضاء والفصل ، والله سبحانه وتعالى حكيم ذو حكمة بالغة وحكيم بمعنى حاكم بين عباده ترجع الأمور كلها إليه كما قال تعالى: ((**ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين**)) وليعلم أن حكم الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى: حكم كوني قدري ، وحكم شرعي ديني ؛ أما الحكم الكوني القدري فمثلوا له بقوله تعالى عن أحد إخوة يوسف: ((**فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي**)) يريد بذلك حكما قدريا لا حكما شرعيا لأن الله تعالى لم يمنعه شرعا من الرجوع إلى أهله ولكنه يريد بذلك أن يحكم له حكما قدريا ؛ وأما الحكم الشرعي فدليله ومثاله قوله تعالى في سورة الممتحنة لما ذكر ما ذكر من الأحكام قال: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) هذا حكم شرعي ؛ وقد يجتمع القسمان في آية واحدة مثل قوله تبارك وتعالى: ((له الحكم وإليه ترجعون)) ومثل قوله: ((**ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين**)) ومثل قوله: ((**أليس الله بأحكم الحاكمين**)) فالمهم أن الحكم حكم الله عزوجل ينقسم إلى: كوني وقدري ، والثاني شرعي وديني ؛ وذكرنا لكل واحد دليلا ولكل واحد مثالا وذكرنا ما يجمع القسمين وكل ذلك موجود في القرآن . فإن قال قائل: أيهما الذي يكون نافذا بالعباد ولابد الكوني أو الشرعي ؟ الكوني القدري ، هذا نافذ بالعباد ولا يمكن أحد أن يعاند فيه أو يمانع فيه ؛ وأما الحكم الشرعي الذي يحكم الله به بين العباد فمن العباد من يقبل ويقوم به ومن العباد من لا يقبل ولا يقوم به ؛ الحكمة وهي أحد المعنيين في قوله: ((**حكيما**)) مأخوذة من الإحكام وهو إتقان الشيء ، فالشيء المحكم هو الشيء المتقن ؛ وفسرها بعض العلماء بأنها: وضع الأشياء في مواضعها بمعنى أنك إذا رأيت هذا الشيء وقلت لا يصلح به في مكانه إلا هو ؛ ثم هي أي الحكمة حكمة في نفس الشيء وحكمة في غاية الشيء بمعنى أن هذا الشيء في نفسه مطابق للحكمة ؛ والثاني أن الغاية منه حكمة محمودة ، ولننظر إلى الوضوء مثلا ، كونه على هذا الوجه يبدأ أولا بالوجه ثم باليدين ثم بالرأس ثم بالأذنين ، وكونه بعض الأعضاء غسل وبعض الأعضاء غسل ، هذا من الحكمة لاشك ؛ لأن كونه على هذه الصورة المعينة حكمة ؛ ثم الغاية منه وهو التطهير من الذنوب والتطهير من الأحداث هذه غاية حميدة بلاشك ؛ إذا الحكمة تكون في ذات الشيء وفي غاية الشيء ، وكل هذا ثابت في حكمة الله

عزوجل ؛ وإذا قلنا إن الحكم كوني وشرعي والحكمة حكمة في ذات الشيء وحكمة في الغاية منه صار الجميع كم قسما ؟ أربعة أقسام . ويأتي الكلام إن شاء الله على بقية الآية . في قوله تعالى: ((... **ولو شاء الله ما اقتتلوا** ...)) الآية ، هل هذا من سنن الله القدرية ؟ هذا حكم قدري يقوم به الحكم الشرعي ؛ كيف الرد عليهم ؟ نرد عليهم بقوله تعالى: ((**ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون**)) ؛ في الليلة الماضي تكلمنا عن القدرية والجبرية وقلنا كل واحد منهم له شبهة ؛ أليس كذلك ؟ ولكن هل هذه الشبهات منجلية لكم أو نبينها الآن ؟ نبيها ؛ لأن بعض الناس قال لي طيب الشبهة هذه لماذا لم تبين ؟ ذكرنا أن شبهة القدرية أن الله سبحانه وتعالى قال: ((**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم**)) ((**حتى نعلم**)) إذا هو الآن ؟ لا يعلم ؛ الجواب على هذا أن نقول: علم الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى قسمين: علم بما سيكون ، وعلم بما كان ؛ فهو يعلم أن هذا العبد سوف يقوم بما أمر به أو أن هذا العبد لن يقوم بما أمر به ؛ أليس كذلك ؟ العلم بما سيكون لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب ؛ لأنه لم يوجه إلى المكلف شيء فيه فلا يترتب عليه ثواب ولا عقاب ؛ والثاني: علم بما كان ، هذا هو الذي قال الله تعالى: ((**حتى نعلم**)) أي حتى نعلم الشيء كائنا واقعا وحينئذ يترتب عليه الجزاء الثواب أو العقاب ، ويدل لذلك أن الله سبحانه وتعالى بين في آيات كثيرة أن الله تعالى قد علم كل شيء ((**ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير**)) وقال تعالى في آية الصيام: ((**علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم**)) وقال: ((**علم الله أنكم ستذكرونهن**)) وهم لم يذكروا بعد ((**ستذكرونهن**)) فالحاصل أننا نقول: العلم ينقسم إلى قسمين ؛ ما هما ؟ علم بما كان وعلم بما سيكون ؛ ما الذي يترتب عليه العقاب أو الثواب ؟ العلم بما كان ، وهذا هو المراد بقوله: ((**حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين**)) ولهذا قال بعض العلماء يعني فسره بقوله: حتى نعلم علم ظهور ، يعني علم وقوع الشيء . بقينا في الجواب عن الجبرية الذين قالوا إن الله قال: ((**ولو شاء ربك ما فعلوه**)) ((**ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد**)) نقول: نعم اقتتالهم واقع بمشيئة الله لاشك وإشراكهم واقع بمشيئة الله كما قال الله تعالى: ((**ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظا وما أنت عليهم بوكيل**)) لكن هل منحهم الله مشيئة أو إرادة أو لم يمنحهم ؟ منحهم ، ((**منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة**)) ((**ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها**)) ((**من كان يريد العجلة**)) فالإرادة للإنسان ثابتة ولا أحد يريدها ، وقدر الله عليك ليس عندك علم به قبل أن تفعله حتى تحتج به ؛ أليس كذلك ؟ ما قدر الله عليك ليس عندك علم به قبل أن تفعله حتى تحتج بقدر الله ؛ لأننا نقول . بقدر

الله ما الذي أعلمك أن الله قدر عليك الشقاء ؟ لماذا لم تقدر أن الله قدر عليك السعادة فتسعد ؟ وحينئذ لا يكون لهم حجة وقد أبطل الله لهم هذه الحجة بالفعل ((**سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا**)) ولو كان لهم حجة ما ذاقوا بأس الله ؛ لأنهم معذورون .

السائل : في قوله تعالى: ((**ولو شاء الله ما اقتتلوا**)) نسبة القتال بينهم ألا تدل على أن لهم مشيئة ؟

الشيخ : بلى تدل على أن الفعل فعلهم .

السائل : قوله تعالى: ((... **بدلناهم جلودا غيرها** ...)) هل هو الجلد نفسه أم جلد غيره ؟

الشيخ : نعم يخلق جلدا جديدا غير الجلد الأول الذي احترق .

السائل : رأينا في بعض الأمصار أناسا يدعون العلم ولا يصلون ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ... ويحتجون بالآية: ((**الذين إن مكناهم في الأرض** ...)) الآية ، قلنا لهم إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مكة وهو لم يمكن له فقالوا إن ذلك على وجه الاستحباب ؟

الشيخ : ((**فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله**)) هذه يخبر الله بها عن شيء مستقبل ((**ولينصرن الله من ينصره إن الله قوي عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر**)) فيقال لهؤلاء: إن الله وعد الذين ينصرون الله بهذا بالنصر وأنتم الآن لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر فلستم مستحقين للنصر ، إذا كنتم تريدون النصر فافعلوا ذلك ، مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة .

السائل : ذكرتم أن الجلود التي تعاد هي نفسها ، فهل الأجساد التي في الدنيا هي التي تكون يوم القيمة هي هي ؟

الشيخ : لا ، تكون أعظ أعظم ، جاء في الحديث الصحيح أن ضرس الواحد منهم مثل جبل أحد . والعياذ بالله . توسع أبدانهم لأجل شدة العذاب .

السائل : لو رد علينا جبرية استدلالا بقوله تعالى: ((**ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين**)) الآية ، قال الله تعالى لو شاء لفعل ذلك ؟

الشيخ : قدري أو جبري ؟ جبري ؛ .... يوم القيمة ما يحتجون . بارك الله فيك . يقرون بالخطأ يقولون: ((**لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير**)) ويسألون الله الرجوع ويقولون لو رجعنا لآمنا ((فارجعنا نعمل صالحا)) يوم القيمة ما في حجة لكن الكلام الآن .

السائل : سؤال عن آل ابراهيم ؟

الشيخ : كما قلنا إنها عامة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من آل ابراهيم .

السائل : ذكرتم بأن الجلود غير الجلود الأولى ، والإمام أحمد يقول " إن تبديلها تجديدها " وذلك لما احتج عليه الجهمية بأنه كيف تعذب الجلود التي لم تذنب ؟

الشيخ : معنى يستبدل أن يكون هذا معنى صحيحا يعني يستبدل أن يكون معنى صحيح ؛ وقد يستشهد له بقوله: ((**يوم تبدل الأرض غير الأرض**)) مع أنها هي الأصل لكن الأصل في التبديل أنه بدل عن بدل ؛ وهذه الجلود ليست مستقلة حتى تعذب ويقال إنها عذبت بدون جريمة ، هذه الجلود مثل اللباس لهؤلاء فلا يعد ؛ فما قال الإمام أحمد .... رحمه الله . .

السائل : سؤال عن الحكمة من تغيير الجلد الكافر حال عذابه في النار ؟

الشيخ : يقولون أن الأطباء . ما أدري هل مؤكد أو لا . إن الذي بداخل الجلد ما يتأذى ما يتألم وأن الألم للجلد فقط يعني عكس ما تقول أنت ، والله جعل الجلد يتألم لأجل أن يحس الإنسان بما يصيب ، يقرص العقرب الآن أول ما في الجلد لكن في اللحم الداخلي ما تحس شيء ، ثم من نعمة الله إن اللحم الداخلي ما فيه إحساس ، لو فيه أحساس اتجه قطعة الخبز تمشي مع الأمعاء الدقيقة يقدر الواحد ينام ؟ الآن لو على جلده ما يستطيع ينام ، لو تمشي ذرة على جلده وهو نائم ما يأتيه النوم لكن ما بالك هذه إنها في الأمعاء الدقيقة ؛ ولهذا من حكمة الله سبحان الله كلما تأمل الإنسان في حكمة الله وجد العجب العجاب ، إذا صار هذا الطعام متهيئا للخروج أحس به الإنسان يعني إذا استأذن جاء عند الباب تحس به لكن من قبل أبدا ، يتردد في هذه الأمعاء الدقيقة بعض على بعض ولا تحس بها .

السائل : بعض الناس يستدل على المعجزات العلمية بالقرآن ؟

الشيخ : إذا كانت الآيات تحتمل هذه المعجزات العلمية فلا مانع ؛ ... ؛ لا ، أنا قلت إذا كانت تحتمل ؛ أما إذا كان مجرد وهم فلا يعني مثلا لما وصلوا إلى القمر قالوا إن هذا يدل عليه قوله تعالى: ((**يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان**)) ؛ ... ؛ من ثبوت الدلالة وإلا فلا يجوز .

السائل : سؤال عن الجمل الدعائية في الصلاة ؟

الشيخ : (**السلام عليك أيها النبي**) هذا دعاء ، (**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**) دعاء ، (**اللهم صل على محمد ، اللهم بارك على محمد أعوذ بالله من نار جهنم**) كل هذه دعاء ، وكذلك بين السجدتين " رب اغفر لي وارحمني ... " كلها جملة دعائية .

السائل : هل يعتد بشهادة المرأة الواحدة في رؤية هلال رمضان ؟

الشيخ : الجواب: نعم ، يعتد بها لأنها خبر ديني كما لو أخبرت بغروب الشمس مثلا .

السائل : أشكل علينا يا فضيلة الشيخ في بعض المسائل الفقهية اختلاف المحدثين والفقهاء فيها فما هو الضابط في الترجيح بين هذه المسائل ؟

الشيخ : أما طالب العلم الصغير والعامي فيتبع من يرى أنه أوثق في علمه ودينه ؛ وأما طالب العلم الصاعد الذي أخذ من العلم حظا فهذا هو الذي يراجع أدلة هؤلاء وهؤلاء حتى يتبين له أيها الراجح .

السائل : أشكل علي قول من قال " وإن الرؤية متى عبر وقعت " فهل وقوع الرؤيا متوقف على التعبير ؟

الشيخ : لا ، قد تقع قبل أن تعبر ؛ لكن إذا عبرت وقعت على ما عبرت به ؛ ولهذا لا ينبغي للإنسان إذا رأى ما يكره أن يعرضها على أحد ؛ لأنها إذا عرضها ثم فسرت وقعت بإذن الله بل إذا رأى ما يكره يقوم ويتفل عن يساره ثلاثا ويقول" أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت " وينقلب إلى الجنب الثاني ولا يحدث بها أحدا ، هذا إذا رأى ما يكره ؛ ويستريح مرة حتى قال الصحابة كنا نمرض إذا رأينا رؤيا نكرهها فلما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث استقر أمرنا ؛ أما إذا رأيت ما تحب فإياك أن تقصها على إنسان لا يحبك ، لا تخبر بها إلا من يحبك لأن الله قال عن يعقوب: ((**لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيدا**)) ؛ إذا أعرضها على رجل عامي جاهل ما يعرف شيء ؟ لا يعرضها الشيء الذي تكرهه لا يعرضها ؛ لا ، الذي تكره لا تعرضها .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا تفسير قول الله تبارك وتعالى: ((**فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه ...**)) .

الشيخ : فإلى أي مرجع يعود الضمير في قوله: ((**فمنهم من آمن به**)) ؟

الطالب : يعود إلى ((**آل ابراهيم**)) ؛

الشيخ : من آمن بآل ابراهيم ؟ أنا لست أسأل عنه ، لا أسال عن الضمير في قوله: ((**فمنهم**)) ، أسأل عن الضمير في قوله: ((**به**)) ؟

الطالب : يرجع إلى قوله: ((**الكتاب والحكمة**)) ؛

الشيخ : نعم ((**من آمن به**)) أي بما آتينا آل ابراهيم من الكتاب والحكمة .

الشيخ : ((**ومنهم من صد عنه**)) كيف يكون الصد عنه ؟

الطالب : الصد إما بتركه أو بحيلولة بينها وبين الناس ... ؛

الشيخ : هذا معناه صد هل معتدي أو لازم ؛

الطالب : لازم

الشيخ : لكن ما معنى الصد كيف الصد عن الملك ؟

الطالب : التكذيب به ؛

الشيخ : الملك تكذيب به ؟

الشيخ : يصده ليزول عنه الملك ؛ لا ؛ الملك كيف يكون الصد عنه ؟

الطالب : لم يشكروا الله عز وجل على هذه النعمة ؛

الشيخ : نعم هذا الذي ذكرناه لكم ، قلنا الصد عن الكتاب والحكمة التكذيب وترك العمل ،

الشيخ : الصد عن الكتاب والحكمة التكذيب أو الاستكبار ؛ الصد عن الملك كيف ؟

الطالب : ألا يقوم بشكره ولا يؤتوه حقه .

الشيخ : قال الله تعالى: ((**إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا**)) ما معنى ((**نصليهم**)) ؟

الطالب : نعطيهم ؛ ندخلهم ؛

الشيخ : يعني نحرقهم بالنار

الشيخ : طيب . ((**كلما نضجت جلودهم**)) ما معنى النضج ؟

الطالب : يعني نضجت من نضوج الجلد بالاحتراق ، وهذا معروف .

الشيخ : ((**بدلنا جلودا غيرها**)) ما معنى التبديل هنا هل المعنى أن هذه الجلود تعود حية بعد النضج أو أنه يخلق لهم جلودا أخرى ؟

الطالب : تحتمل معنيين ؛

الشيخ : على المعنى الأول " بدلناهم دون غيرها " هل لها نظير ؟

الطالب : نعم قوله تعالى: ((**يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات**))

الشيخ : نعم هي ما تبدل ذاتها لكن صفتها ، فهذه أيضا تعاد بعد أن نضجت واحترقت بالنار تعاد هي نفسها ؛ وبه يبطل إيراد أورده علي بعض الطلبة في تفسير الآية ، ما هو الإيراد ؟

الطالب : قول الإمام أحمد بأن المراد منها تجديد نفس الجلود لا جديدة ؛

الشيخ : وبينا أن هذا الإيراد باطل من أصله ؛ لأنه إن كانت هذه الجلود المحترقة تنشئ من جديد يعني تعود إلى حالها الأولى فلا إشكال ، وإن كان غيرها فإن الجلود للإنسان بمنزلة الثياب تابعة له وهي جماد نفسها ليست مكلفة حتى يقال إنها عذبت بدون بينة ؛ لكن هذا أورده من ليس له شغل . قوله: ((**ليذوقوا العذاب**)) أي بألسنتهم ؟

الطالب : لا ، بل يذوق جميع البدن ؛

الشيخ : كيف جميع البدن ؟

الطالب : يعني يذوق العذاب بجميع ؛

الشيخ : أليس الذوق باللسان ؟

الطالب : ذوق اللسان هو ذوق الطعام والشراب لكن ذوق العذاب هنا لجميع أنحاء الجسم لأن الجلود هي تغط جميع الجسم فيكون بجميع أنحاء الجسم ليذوق العذاب ؛

الشيخ : فيها فائدة بلاغية وهي يتحدى هؤلاء كيف ؟ كناية عن تحقق هذا الشيء كما يتحقق الإنسان اللقمة إذا ذاقها والشراب إذا ذاقه .

الشيخ : ((**إن الله كان عزيزا حكيما**)) هذا الاسم من أسماء الله عزوجل له عدة معان ما هي ؟

الطالب : العزة أو الحكيم ؟

الشيخ : العزيز ؛

الطالب : العزة لها ثلاثة معاني: عزة القهر ، والقدر ، والامتناع ؛

الشيخ : نعم عزة قهر والقدر والامتناع ؛

الطالب : عزة القدر بأن الله تعالى ذو قدر وشأن عظيم ؛ وعزة القهر إن الله قهر كل شيء وغلب كل شيء ؛ وعزة الامتناع إن الله تعالى ممتنع عنه كل نقص وعيب ؛

الشيخ : ولهذا ابن القيم لما ذكر هذه المعاني الثلاث قال " فالعز حينئذ ثلاث معان " .

الشيخ : الحكيم هل هي من الحكم أو من الإحكام ؟

الطالب : من المعنيين من الحكم ومن الإحكام ،

الشيخ : هذا صحيح . الحكم نوعان ؟

الطالب : حكم كوني وحكم شرعي ؛

الشيخ : مثال الأول ؟

الطالب : قول أحد أبناء يوسف: ((**فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين**)) ؛

الشيخ : الحكم الشرعي مثاله ؟

الطالب : ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) ؛

الشيخ : في سورة ؟

الطالب : سورة الممتحنة ،

الشيخ : لما ذكر أحكام المهاجرات وما يتعلق بذلك قال: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) .

الشيخ : قوله تعالى: ((**ومن أحسن من الله حكما**)) سليم هذا يراد به حكم الكوني أو الشرعي ؟

الطالب : الشرعي ؛

الشيخ : فقط ؟

الطالب : ((**أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**))

الشيخ : نعم ؟

الطالب : أي نعم يراد به المعنيين جميعا

الشيخ : أو المعنيان جميعا صح .

الشيخ : الحكمة تكون معلومة للعباد أو مجهولة أو بعضه معلوم وبعضه مجهول ؟

الطالب : يعني بعضها معلومة وبعضها غير معلومة ؛

الشيخ : أتمثل لي بشيء حكمته غير معلومة ؟

الطالب : نعم مقدرا الأحكام الشرعية التي أمرنا الله تعالى لا نعلم حكمة الله فيها ؛

الشيخ : أي مثل لي ؟

الطالب : مثلا تحريك الأصبع في الصلاة ؛

الشيخ : لا ،

الطالب : هذه إشارة لعلو الله ؛ كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ذكر لهذا حكمة ولكن المذهب لم يذكر الحكمة ؛

الشيخ : لماذا لا تقول صلاة الظهر أربعة لماذا لم تكن ستة ؟ يعني عدد ركعات الصلاة غير معلوم لنا حكمته . من الحكمة المعلومة ؟

الشيخ : مثل تخصيص السجود بقول " سبحان ربي الأعلى "

الطالب : حيث نزول الإنسان يدعوا الله .

الشيخ : المنزه عن السفل هذه من الأشياء التي . أخذنا الفوائد ؟

من فوائد الآية الكريمة قوله تعالى: ((**إن الذين كفروا بآياتنا** ...)) من فوائدها: الوعيد على من كفر بآيات الله بالنار . ومن فوائدها: أن من كذب أو من كفر ببعض الآيات فله نصيب من هذا الوعيد حسب كفره ؛ وذلك بناء على القاعدة المعروفة أن الحكم المرتب على وصف يقوى بقوة ذلك الوصف ويضعف بضعفه ، الحكم المرتب على وصف يقوى بقوة ذلك الوصف ويضعف بضعفه . ومن فوائدها: إثبات العقوبة بالنار . ويتفرع عليها: وجوب اعتقاد ذلك ؛ لأن الخبر صادر من عند الله عزوجل وهو أصدق القائلين .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزا حكيما**)) . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: إثبات العقوبة بالنار . ويتفرع عليها: وجوب اعتقاد ذلك ؛ لأن الخبر صادر من عند الله عزوجل وهو أصدق القائلين ؛ ((**سوف يصليهم نارا**)) . ومن فوائدها: تمام قدرة الله عزوجل ، حيث كان هذا العذاب كلما نضجت جلودهم بدلوا جلودا غيرها ، وهذا أبد الآبدين ؛ ومتى تنضج ؟ هل هي تنضج في الحال يعني أو تبقى مدة ليزداد ألمهم ؟ لأنكم تعرفون اللحم إذا كانت النار قوية ينضج بسرعة والعكس بالعكس ، فهل هذه الجلود تنضج بسرعة ثم تبدل أو أنها تبقى متألمة لمدة الله أعلم بها ثم تبدل ؟ نقول: هذا خبر عن غيب والأخبار عن الغيب لا يجوز أن نتعدى أكثر مما اخبرنا به ، فنقول: إذا نضجت الجلود بدلوا جلودا غيرها ؛ أما هل تأخذ زمنا كثيرا قبل أن تنضج فهذا ليس إلينا ما ندري ، ربما تأخذ زمنا كثيرا وربما تأخذ زمنا قليلا ؛ لكن القاعدة في الأمور الغيبيات أن نقتصر على ما ورد كمية وكيفية وزمنا وقدرا كل شيء ، لا نتعدى . ومن فوائدها: أن الإحساس إنما يكون في الظاهر ؛ لقوله: ((**كلما نضجت جلودهم**)) فهي التي يقع عليها العذاب . والعياذ بالله . هذا هو الظاهر ، وربما يقول قائل: إن العذاب قد يكون حتى على الداخل لكن كانت الجلود هي التي تباشر النار . أعاذنا الله وإياكم منها . ذكر حالها ، ويستشهد لذلك بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أبي طالب أنه في ضحضاح من نار وعليه نعلان من نار يغلي منهما دماغه) وغليان الدماغ لاشك أنه من شدة الحرارة ، فهذا يدل على أن كل البدن يناله هذه الحرارة ؛ لكن ذكر الجلود لأنها المباشرة حيث أنها هي الظاهر . ومن فوائد هذه الآية وهي فائدة لغوية: أن "كلما " لا تعاد في جوابها ، كلما نضجت بدلناهم ، خلافا للغة الأخيرة العرفية العصرية المعصورة وهي يقولون "كلما جاء زيد كلما جاء عمرو " هذا غلط ، غلط على اللغة العربية ؛ "كلما " حرف شرط تأتي في أول الجملة ولا تعاد في الجواب ، أعرفتم ؟ مع أنه نسمع هذا الكلام كلما حصل كذا كلما حصل كذا نسمعه من أناس نعتبرهم من أهل اللغة ومع ذلك يخطئون هذا الخطأ الفاحش . ومن فوائدها: إثبات الحكمة لله عزوجل في أفعاله ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**ليذوقوا العذاب**)) وهكذا كلما رأيت لام التعليل بعد حكم كوني أو شرعي فإنها تفيد إثبات الحكمة لله عزوجل ؛ والعجيب أن قوما من أهل الملة ومنهم الأشاعرة ينكرون الحكمة لله ويقولون إن أحكام الله الكونية والشرعية لمجرد المشيئة وليس لها حكمة ، فأنكروا ما هو أشرف من صفات الله وهي الحكمة ؛ لأن ضد الحكمة السفه . وسبحان الله عن السفه . ؛ وإذا قررنا هذا التقرير وهو أن كل حكم معلل باللام فإنه دليل على ثبوت الحكمة صارت أدلة الحكمة لا تحصى ، كثيرة جدا ؛ وإنما أنكروا الحكمة قالوا لأنه إذا فعل لحكمة فقد فعل لغرض يعود عليه بالنفع والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك ؛ شف سبحان الله

كيف زين لهم الشيطان هذا التركيب ، إذا فعل لحكمة فحكمة غرض ومن فعل لغرض فهو محتاج إليه والله تعالى منزه عن ذلك ؛ فيقال: إن الله عزوجل يفعل لحكمة لا لنفع يعود عليه ولكن لنفع يعود على العباد ، ليس لشيء يعود لنفسه أبدا ، هو مستغنى عن ذلك ((**ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم**)) التطهير عائد نفعه لنا أو لله ؟ لنا ، وهكذا بقية الأشياء ، وإذا كان لمصلحة الغير كان ذلك دليلا على كرمه وجوده عزوجل ، وهذا كمال وليس بنقص بحال من الأحوال . ومن فوائدها: إثبات غضب الله عزوجل ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**ليذوقوا العذاب**)) نعم لأن العذاب هل عذبهم عن رضى ؟ عن غضب ؛ لكن هل الاستدلال بهذه الآية على الغضب من باب الاستدلال باللفظ أو من باب الاستدلال باللازم ؟ نعم الثاني ؛ لأنه لا يمكن أن يعذب من يرضى عنه ؛ إذا كل آيات فيها صفات الوعيد فإنها تدل على الغضب لأن الله سبحانه وتعالى إنما يعذب لأنه يغضب هذا الشيء ؛ لكن لا يلزم ، انتبهوا ! لا يلزم مثلا لمن فعل معصية واحدة أن نقول إن الله يغضب من هذا الفعل المعين ، لا ؛ لأن الفعل المعين لا نثبت له الغضب المعين إلا بدليل وإلا لو قلنا إن كل فعل محرم يعني إثبات الغضب لصارت جميع المحرمات كبائر ؛ لأن ما ثبت به الغضب فهو من كبائر الذنوب كما ذلك أهل العلم . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله وهما: العزيز والحكيم ؛ وما تضمناه من صفة ، صفة العزة وصفة الحكمة ؛ ثم باجتماع الاسمين وما تضمناه من صفة وصف زائد ، وصف زائد وذلك لأن من له العزة والغلبة قد تأخذه العزة بالإثم فلا يكون في تصرفه الحكمة ؛ فجمع الله بين العزة والحكمة ليتبين أن عزته عزوجل لا تنافي الحكمة خلافا لما يكون من الخلق فإن الإنسان إذا غلب وانتصر ربما يتصرف تصرفا ينافي الحكمة ؛ إذا يؤخذ من الجمع بين الاسمين معنى آخر زائدا على ما دل عليه كل اسم على حدة وهو أن عزة الله عزوجل مقرونة بالحكمة ؛ وكذلك حكمته مقرونة بالحكمة ؛ لأن الإنسان قد يكون ضعيفا فتكون الحكمة أن يتضاعف وأن يستذل ؛ ولكن الله عزوجل منزه عن ذلك ؛ أعرفتم هذا أو لا ؟ إذا كان الإنسان ضعيفا فالحكمة أن يستذل أمام القوي أو أن يقوي أمامه ؟ الأول ، الآن لو دخل الإنسان على أمير هل هو على الطول يقول: يا فلان أنت ظلمتني ما أعطيتني حقي ؟ لا ، أولا الحكمة يقول: أطال الله بقائك على طاعته أيها الأمير المحترم الموقر المعظم ، ويأتي بأشياء تسهل الأمور ؛ هذا هو الثاني ؛ لكن حكمة الله عزوجل مقرونة بأيش ؟ بالعزة ؛ إذا قرن العزة بالحكمة له فائدة وقرن الحكمة بالعزة كذلك له فائدة . ولما ذكر الله سبحانه وتعالى حال أهل النار . أعاذني الله وإياكم منهم . قال: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) **والقرآن مثاني تثنى فيه المعاني ، إذا ذكر أهل الجنة ذكرن فيه أهل النار وإذا ذكرت النار ذكرت الجنة وإذا ذكر الحق ذكر الباطل ، وهكذا وهذا هو أحد المعاني في قوله تعالى:** ((**الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني**)) . يقول عزوجل: ((

والذين آمنوا وعملوا الصالحات)) ومثل هذا التركيب موجود في القرآن بكثرة يقدم الله الإيمان على العمل الصالح ؛ لأن العمل الصالح مبني على الإيمان ، فعمل بلا إيمان لا فائدة منه ؛ فالمنافقون يعملون يذكرون الله ويصلون ويتصدقون ولكن ليس عندهم إيمان فلا ينفعهم ؛ ولهذا يقدم الله عزوجل الإيمان على العمل الصالح ؛ لأن العمل الصالح مبني عليه ؛ فما هو الإيمان الذي يكثر ذكره في القرآن ؟ الإيمان فسره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره**) فالذين آمنوا بهذه الأصول ((**وعملوا الصالحات**)) عملوا الصالحات قال بعض المعربين بل بعض النحويين أيضا: إن ((**الصالحات**)) صفة لموصوف ، والتقدير: الأعمال الصالحات ؛ لماذا ؟ قالوا لأن الصالح وصف والوصف لا يفعل وإنما الذين يفعل هو الموصوف ، هكذا قالوا ؛ وعندي الوصف لا يفعل ((**عملوا الصالحات**)) مادام الأمر معلوما فلا حاجة أن نقدر ونقول إن ((**عملوا**)) مسلط على ((**الصالحات**)) فما هي الأعمال الصالحة ؟ الأعمال الصالحة ما كانت خالصة لله صوابا في شريعة الله ، يعني ما كان خالصا صوابا كما قاله فضيل بن عياض " ما كان خالصا صوابا " يعني ما جمع بين الإخلاص لله والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فمن عمل عملا أشرك به مع الله غيره ولو يسر رياء كان عمله غير صالح ؛ ومن أخلص لله لكن على غير شريعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عمله غير صالح ؛ يقول: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار**)) السين هنا للتنفيس ، وأنتم ترون الآن أن أصحاب النار قيل فيهم: ((**سوف نصليهم**)) وأن أصحاب الجنة قيل فيهم: ((**سندخلهم**)) فهل هذا من باب اختلاف التعبير وأن معنى الحرفين واحد ؟ قال ابن هشام كذلك معنى الحرفين واحد ؛ وقيل: بل معناهما مختلف وأن السين تدل على القرب وسوف تدل على المهلة ، السين تدل على القرب وسوف تدل على المهلة وهذا هو المعروف وهو الأصح ؛ فإذا قيل كذلك فلماذا جاء الوعيد بالنسبة لأهل النار بسوف و لأهل الجنة بالسين ؟ الجواب على ذلك أن أهل النار يفسح لهم لعلهم يتوبون ، يتوبون إلى الله فيرجعون وحينئذ لا يكونون أهل النار ؛ أما أهل الجنة فإنهم يدخلون الجنة لكن ما هي جنة الآخرة ، جنة الدنيا قبل جنة الآخرة ((**أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه**)) ((**من عمل عملا صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة**)) ولا أحدا أطيب حياة من حياة المؤمنين أبدا ، قال بعض السلف: لو يعلم الملوك وأبناء الملوك الذين تمت لهم الدنيا على ما يريدون لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف ، قاتلونا مقاتلة ، يريدون أن يحصلوه ولكن لا يحصل لهم ؛ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية لما حبس " ما يصنع أعدائي بي إن جنتي في صدري " إن جنتي في صدري ؛ وربما يدل على أن أهل الجنة منعمون أتم نعيم قوله تعالى: ((**لا يذوقون فيها الموت إلا**

الموتة الأولى)) إذا جعلنا المستثنى متصلة فصار المعنى أن الموتة الأولى التي ماتوها فيها الدنيا ذاقوها والنعيم مستمر من الدنيا إلى الآخرة ؛ ولكن أكثر العلماء يقولون إن الموتة الأولى أن الاستثناء هنا منقطع وأن التقدير: لكن موتة الأولى ؛ على كل حال نقول إنما قال سوف في أهل النار ليمدهم في الأجل لعلهم يرجعون فأراهم العذاب كأنه بعيد ؛ لكن أهل الجنة أراهم النعيم كأنه قريب حتى ... على العمل ، وأيضا نقول هم في الحقيقة في جنة ، أهل السعادة في السعادة حتى في الدنيا ؛ ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام: (**عجبا لأمر المؤمن إن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له وإن أصابته سراء شكر فكان خيرا له**) فكل أمره خير ، كل أمر خير إن أصابته الضراء صبر مع الله عزوجل وصبر لله وانشرح صدره ، وكما قالت رابعة العدوية لما أصابها جرح في أصبعها أظن انقطع الأصبع قالت: إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها ، إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها ؛ فالمؤمن الحقيقي حتى وإن أصيب بالمصائب يوفق على الصبر ويثبته الله عزوجل على ذلك ولا كأنه أصيب ؛ (**وإن أصابته السراء شكر**) فزيد في النعمة ((**لئن شكرتم لأزيدنكم**)) ؛ يقول: ((**سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار**)) المراد بالجنات هنا ما أعده الله عزوجل من الدار الآخرة لهؤلاء المؤمنين ؛ ولا يحسن هنا أن نقول الجنات جمع جنة وهي البستان كثير الأشجار ؛ لأن هذا ينقص من شأن الجنة إذ لا ينصرف إلا إلى بساطيننا هنا في الدنيا مرة تيبس ومرة تخضر ومرة تفسدها الرياح ومرة تستقيم ؛ لكن إذا قلت الجنات جمع جنة وهي الدار التي أعدها الله للمتقين فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، حينئذ يبتهج القلب ويسر ؛ وقوله: ((**تجري من تحتها الأنهار**)) كيف تجري من تحتها ؟ أليس النهر لا يأتي إلا من تحت ؟ وإن قلت ((**من تحتها**)) يعني تحت الأرض في جوف الأرض مشكل ، قال العلماء: المراد من تحتها أي تحت أشجارها وقصورها ، أنهار مطردة تحت الأشجار وتحت القصور فهي من تحتها ؛ وهذه الأنهار أصنافها أربعة كما قال الله تعالى: ((**مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى**)) هذه أربعة ، أربعة أنهر أو أربعة أنواع من الأنهار في الجنة . ((**خالدين فيها**)) ((**خالدين**)) حال ، حال فأين صاحبها ؟ الضمير في قوله: ((**سندخلهم**)) أي ضمير الهاء ؛ وقوله: ((**خالدين فيها**)) بين أن هذا الخلود أبدي فقال: ((**خالدين فيها أبدا**)) أبد الآبدين لا منتهى لها ؛ فإذا قال قائل: كيف يعيش الإنسان وهو يرى أنه باق دائما في هذا ؟ نقول نعم ، لأن كل ساعة تتجدد له لذة ونعيم ((**كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابها**)) في الدنيا ننتظر الموت حتى نرتحل عن هذه الدنيا ؛ لكن في الآخرة لا تنتظر الموت ، أنت دائما في سرور ونعيم ((**ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا**)) فهم في نعيم دائم نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم . ((**لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم**

ظلا ظليلا)) ((**لهم**)) أي للذين آمنوا وعملوا الصالحات ((**فيها أزواج مطهرة**)) ((**أزواج**)) جمع زوج وهي الأنثى ويطلق على الرجل أيضا ، يقال زوج فلانة ويقال زوج فلان ، زوج فلان صح ؟ صح ، يعني ؟ يعني زوجته ؛ لكن في الفرائض يجب أن تأتي بالتاء ، وفي غير الفرائض لا تأتي بالتاء ؛ لأن الإتيان بالتاء لغة رديئة أو قليلة ؛ و((**مطهرة**)) من أي شيء ؟ مطهرة حسية ومطهرة طهارة معنوية ؛ فالطهارة الحسية مطهرة من البول والغائط والحيض والاستحاضة والنفاس والصفرة والكدرة والعرق والرائحة المنتنة وغير ذلك من كل ما يستحب إزالته والتنزه عنه هي مطهرة عنه ؛ ومطهرة أيضا طهارة معنوية وذلك بأنها خالية من كل خلق سيئة ، لا غضب ولا ... للزوج ولا كراهة ولا عصيان ولا في وجهه ، فهي مطهرة من خلق رديء ومن كل أذى وقذر ، فالطهارة إذا حسية ومعنوية ؛ واشتكت النساء وقالت: الرجال لهم أزواج مطهرة فما بالنا نحن ؟ ماذا نقول لهن ؟ نقول: لكن أزواج مطهرون ، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ولا يكون جاره إلا طيب ، وأنتم في الآخرة كل واحدة منكن لا تريد إلا زوجها ((**فيهن قاصرات الطرف**)) كل واحدة قاصرة طرفها على زوجها ومتنعمة به وأنتن خير من سواكن فلا تعجزن ؛ ولكن لما كان الزوج هو الطالب غالبا صار هو الذي يقال لها كزوجة فيها كذا وفيها كذا ، أما الزوجة فلا تكون طالبة إلا نادرا ؛ قال: ((**وندخلهم ظلا ظليلا**)) الظل معروف هو ما فائت عنه الشمس ، وإن شئت فقل: هو ما لم تحله الشمس سواء كان فيئا أم ظلا من أول النهار ؛ وأما الظليل فهو المؤدي معناه تماما ؛ لأن من الظل ما ليس بظليل ، لو جلست تحت ظل الجدار في أيام الصيف فأنت في ظل لكن هل هو ظليل ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأن الحر يأتيك ؛ لكن الجنة ظل ظليل ؛ ونقف على هذا حتى يكون الدرس القادم إن شاء الله أخذ الفوائد وإذا شئتم تكون المراجعة في الثمن ممكن ؟ في مراجعة أو فوائد ؟ فوائد .

السائل : زوجة لها زوجان في الدنيا وهي من أهل الجنة فأيهما يكون لها زوجا في الجنة ؟

الشيخ : يقول: زوجة من أهل الجنة لها زوجان في الدنيا فهل تختار الأخير أو الأول أو من يعاملها معاملة حسنة ؟ الثالث ، تختار من يعاملها معاملة حسنة لأنه أحسن أخلاقا من الثاني .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها**)) ؛ فوائد ، أي فوائد ؟ الآية الماضية ؟

قال الله تعالى: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات** ...)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن الإيمان لا يتم استحقاق دخول الجنة به إلا إذا قرن بالعمل الصالح ؛ لقوله: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) ولهذا يقرن الله سبحانه وتعالى بنيهما كثيرا ، فمن آمن وقال إنه مؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لكن لا يعمل صالحا فإن الجنة غير مضمونة له ؛ ولكن من الأعمال ما نعلم أنه لن يدخل الجنة إذا تركها مثل الصلاة . ومن فوائدها: أن العمل لا ينفع إلا إذا كان صالحا ، والصالح ما تضمن شيئين: الإخلاص لله ، والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإن شئت فقل: الإخلاص لله واتباع شريعته ليكون هذا أعم إذ أن المعنى الأول قد يتوهم الواهم أن المراد بالرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولكن المراد أعم من هذا ، حتى الذين عملوا الصالحات حين كانت شرائعهم قائمة يدخلون في هذه الآية وغيرها . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى وعدهم هذا الوعد المؤكد بالسين ((**سندخلهم جنات**)) . ومن فوائدها: أن الله تعالى عظم نفسه لأنه أهل للتعظيم ؛ في قوله: ((**سندخلهم جنات**)) ؛ وقد التبس على النصراني مثل هذا التعبير الذي يأتي من قبل الله إذا كان بهذه الصيغة فظن أن الإله متعدد ؛ ولكن هذا من فهمه السيئ وإتباعه للمتشابه ؛ فإن ذكر الواحد بصيغة الجمع تعظيما أمر معروف في كل لغة ، والوحدانية مفهومة ومعلومة بالضرورة من الأديان وبالفطر السليمة . ومن فوائدها: بيان ما في الجنة من النعيم ؛ لقوله: ((**جنات تجري من تحتها الأنهار**)) . ومن فوائدها: أن الجنات أنواع وليست نوعا واحدا ؛ يؤخذ ذلك من أي شيء ؟ من صيغة الجمع ((**جنات تجري من تحتها الأنهار**)) . ومن فوائدها: أن أهل الجنة مخلدون فيها أبدا ؛ لقوله: ((**خالدين فيها أبدا**)) وقد أجمع أهل الملة على أن نعيم الجنة دائم أبدا وكذلك جمهور أهل السنة على أن عذاب أهل النار دائم أبدا . ومن فوائدها: الثناء على الأزواج في الجنة سواء كن من أهل هذه الدنيا أو من الحور ؛ لقوله: ((**لهم فيها أزواج مطهرة**)) . ثم هنا سؤال: ((**لهم**)) جمع و ((**أزواج**)) جمع فهل يقابل الجمع بالجمع على وجه الإفراد ؟ أو الجمع بالجمع على وجه الجمع ؟ بمعنى هل لكل واحد زوجة فقط فنقول مثلا: لهم أزواج ، لو فرضنا عشرة قلنا: لكم أزواج ، هل معنى أن لهؤلاء العشرة عشر زوجات فقط ؟ أو لكل واحد عشرة ؟ مثل هذا يختلف فيه العلماء هل يقابل كل فرد بفرد أو يقابل كل فرد بالجميع ؛ فمن العلماء من قال: يقابل كل فرد بفرد ؛ ومنهم من قال: يقابل الجميع لكل فرد ؛ لو قلت مثلا أمامي رجال لو قلت: لكم عشرة دراهم ؛ هل المعنى أن العشرة توزع بينهم ؟ أو المعنى لكل واحد عشرة ؟ على الخلاف ؛ فهنا ((**لهم فيها أزواج**)) هل المعنى لكل واحد أزواج ؟ أو المعنى لكل واحد زوجة واحدة لكن الأزواج هنا قوبلت للجمع في قوله: ((**لهم**)) ؟ يقال: إن السنة دلت على أن الواحد له

أزواج متعددة سواء من أهل الدنيا أو ممن خلق الله في الجنة وهن الحور . ومن فوائدها: الثناء على هؤلاء الأزواج ، وأنهن مطهرات من كل عيب حسي أو معني . ومن فوائدها: أن الجنة ليس فيها حر وإنما هي ظل ظليل ؛ لقوله تعالى: ((**وندخلهم ظلا ظليلا**)) . وجملة الآية فيها الحث على الإيمان والعمل الصالح ؛ لأن الله سبحانه وتعالى إنما ساق بيان نعيمهم حثا على أن نعمل العمل الموصل إلى ذاته . وهل يستفاد من هذه الآية أن أهل الجنة ينعمون في الدنيا وفي الآخرة ؟ لقوله: ((**سندخلهم**)) لأن السين تدل على القرب ؟ الجواب: ذكرنا ذلك في التفسير ، وأن أصحاب الجنة هم في الجنة في الدنيا وفي الآخرة ؛ لأنه لا أحد أطيب عيشا ممن آمن وعمل صالحا . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** ...)) ((**إن الله يأمركم**)) أبلغ في التعظيم من قول: إني آمركم ؛ لأنها تدل على العظمة يعني كأنه قال: إن الله الذي له الألوهية عليكم وله الحكم عليكم يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ؛ والأمر طلب الكف على وجه الاستعلاء بصيغة افعل أو ما ينوب منابه ، هذا هو الأمر ؛ فقولنا: طلب الكف ، كلمة طلب خرج به الخبر ، وكلمة الفعل خرج به النهي ؛ لأن النهي طلب الكف ؛ وعلى وجه الاستعلاء خرج به الالتماس والدعاء ؛ وقولنا: على وجه الاستعلاء يشمل ما إذا كان الآمر عاليا حقيقة أو مستعل ادعاءا ، انتبهوا ! فالآن عندنا القيود: طلب أخرج به أيش ؟ الخبر لأنه ليس بطلب ؛ الفعل خرج به النهي ؛ لأنه طلب الترك ؛ على وجه الاستعلاء خرج به الالتماس والدعاء ؛ رابعا: كلمة استعلاء ، ولم نقل: على وجه العلو ؛ ليشمل من ادعى العلو وإن لم يكن عاليا في الواقع ، مثال ذلك: عبد مملوك أسر حرا كريما فجعل يأمره افعل كذا افعل كذا ، قرب لي كذا أبعد عني كذا ؛ أيهما أعلى ؟ الحر لاشك ؛ لكن هذا ادعى العلو لنفسه فاستعلى عليه ، هذا هو الأمر ؛ وكل أمر موجه من الله للعباد فالأصل فيه أنه لطلب الفعل وأنه للوجوب ؛ لكن قد تخرج الأوامر عن غير ذلك للقرائن . ((**أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها**)) ((**الأمانات**)) جمع أمانة وهي كل ما ائتمن الإنسان عليه من أمتعة ونقود وأقوال وأفعال وغير ذلك ، تؤديها إلى أهليها ؛ من أهلها ؟ أهلها الضابط في ذلك هم الذين أمرت بأدائها إليهم ، فمثلا إذا قال لك شخص: خذ هذه الدراهم أدها إلى فلان ، من المؤتمن ؟ صاحب الدراهم ؛ وأهلها ؟ الذي أمرت أن أؤدها إليه يعني فلا أؤدها إلى أحد غيره ؛ تكون الأمانة بالقول فأقول لك مثلا: بلغ سلامي فلانا ، فإذا قلت: نعم فقد تحملت فلابد أن تؤدي إليه السلام ؛ أما إن قلت: إن ذكرت ، أو لا أتحمل ، فأنت على خيار ؛ لكن إذا قال: بلغ سلامي فلانا ، فقلت: نعم أبلغه، فلابد أن تبلغه لأن هذه أمانة وقد أمرك الله أن تؤديها إلى أهلها ، وسيأتي إن شاء الله في بيان الفوائد أنواع الأمانات . ((**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**)) ((**إذا حكمتم**)) والحكم هنا الفصل يعني إذا أردتم أن تفصلوا بين الناس في مشاجراتهم فاحكموا بالعدل ، و ((**بين الناس**)) لم يقيد أناسا

دون أناس فيكون عاما حتى لو أراد الإنسان أن يحكم بين أبيه وبين رجل أجنبي فهو داخل في الآية ، بين مسلم وكافر هو داخل في الآية ؛ لأن الآية عامة ((**بين الناس**)) . ((**أن تحكموا بالعدل**)) فما هو العدل ؟ العدل في الأصل الاستقامة ومنه العصا المستقيمة التي ليس فيها ميل ؛ ولا حكم أعدل من حكم الله ؛ وعلى هذا فالحكم بالعدل أن تحكم بينهم بشريعة الله ، هذا هو الحكم ؛ لأننا نعلم أنه لا أحد أحسن من الله حكما ولا أحد أعدل من الله فصلا ؛ فإذا ((**أن تحكموا بالعدل**)) في أيش ؟ أي بشريعة الله ؛ فإن قال قائل: ما وجه الارتباط بين قوله: ((**أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها**)) وقوله: ((**إذا حكمتم بين الناس**)) ؟ نقول: لأن الأمانات كالمقدمة بين يدي الأحكام ، فمنها مثلا الشهادة ، الشهادة وهي تحمل الإنسان أن يخبر حق غيره على غيره ، هذه تكون مؤداة عند من ؟ عند الحكام فكان تأدية الأمانات كالمقدمة بين يدي الحكم بين الناس ، ثم أثنى الله هذا الأمر فقال: ((**إن الله نعما يعظكم به**)) وفي ((**نعما**)) قراءتان: ((**نعما**)) و ((**نعما**)) وأصلها: نعمما ؛ لكن حصل فيها إدغام ؛ ((**إن الله نعما يعظكم به**)) والموعظة قال العلماء: هي ذكر الأحكام مقرونة بترغيب أو ترهيب ، ذكر الأحكام يعني تذكر حكم الله عزوجل مقرونا بترغيب أو ترهيب ، إن كان طلبا فهو مقرون بالترغيب وإن كان نهيا فهو مقرون بالترهيب ؛ ((**إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا**)) الجملة هذه استئنافية كالتحذير والتهديد بما سبق يعني إن لم تفعلوا فتؤدوا الأمانات إلى أهلها وتحكموا بين الناس بالعدل فإن الله تعالى سميع بأقوالكم وبصير بأفعالكم وسيعاقبكم على مخالفاتكم .

السائل : في قوله تعالى: ((**ظلا ظليلا** ...)) الظل لا يكون إلا من شيء فوقه حرارة والجنة ليس فيها شمس كما قال الله تعالى: ((**لا يرون فيها شمسا ولا زمهريرا**)) ؟

الشيخ : تكلمنا على هذا في التفسير لكن يمكن أنت ما حضرت ؟ ما بيناها ؟

السائل : لا ،

الشيخ : ذكرنا ذلك ، قلنا هذا الظل عبارة عن شيء يحصل من نور يأتي من قبل العرش ، نور ؛ الظل أنه ما فيها شمس ولا فيها قمر ولا ضوء ؛ لكن يقول العلماء إن ذلك يكون من نور يخرج من عند العرش فيكون هناك ظل ؛ الآن تجد أنه لو كان بينك وبين نور الفجر جسم أليس تجد لهذا الجسم ظلا ؟

السائل : بلى ؛

الشيخ : هو هذا .

الشيخ : إما أنه على سبيل التقدير يعني لو كان لها ظل لصار كذلك ؛ أو بهذا النور الذي يكون كنور الفجر .

السائل : ثمر جيء به هل يجوز الإعطاء من بيت المال للعاجز عن أداء الكفارة كما أعطى النبي صلى الله عليه

وآله وسلم تمرا من الصدقة للصحابي الذي لم يجد شيئا يؤدي به الكفارة ؟

الشيخ : لا ، لا يؤتى ؛ لأنه إذا كان عاجزا عن الكفارة سقطت عنه ؛ لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطاه لحاجته لأنه قال: (**والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني**) ؛

السائل : قبل ذلك قال تصدق على هذا ؟

الشيخ : قبل أن يعلم بحاله كيف ؟

السائل : لما ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال تصدق به ؟

الشيخ : نعم ظن أنه حاله ماشية ، ظن إنه ما عليه حاجة لكنه لا يجد ما يتصدق به لكن أموره ماشية ؛

السائل : غير واضح ؟

الشيخ : قال الرسول: (**خذ وتصدق به**) لأنه قال لا أستطيع أن أتصدق يعني ما عنده إلا مقدرا كفايته فقط ، فقال: خذها وتصدق ، فلما ما فيه أهل بيت أفقر مني ، قال تصدق على أهل بيتك ؛

السائل : على هذا لو جاءنا رجل مثل حال هذا الشخص نعطيه ؟

الشيخ : نعطيه من أين ؟

السائل : من بيت المال ؛

الشيخ : لأيش ؟

السائل : ليتصدق ؛

الشيخ : نعطيه ليكفر ؟

السائل : ليتصدق به كما أعطى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : هذا الرجل أعطاه الرسول لحاجته ، في الأول قال: (**خذ هذا وتصدق به**) لأن التمر الذي جاء قد يكون من الزكاة لا ندري أمن الزكاة أو من غيرها ، فإذا تبرع له أحد من بيت المال أو من يكفر به ولا بأس .

السائل : هل يجوز الإعطاء من بيت المال للعاجز عن أداء الكفارة كما أعطى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تمرا من الصدقة للصحابي الذي لم يجد شيئا يؤدي به الكفارة ؟

الشيخ : لا ، لا يؤتى ؛ لأنه إذا كان عاجزا عن الكفارة سقطت عنه ؛ لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطاه لحاجته لأنه قال: (**والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني**) ؛

السائل : قبل ذلك قال تصدق على هذا ؟

الشيخ : قبل أن يعلم بحاله كيف ؟

السائل : لما ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال تصدق به ؟

الشيخ : نعم ظن أن حاله ماشية ، ظن إنه ما عليه حاجة لكنه لا يجد ما يتصدق به لكن أموره ماشية ؛

السائل : غير واضح ؟

الشيخ : قال الرسول: (**خذ وتصدق به**) لأنه قال لا أستطيع أن أتصدق يعني ما عنده إلا مقدرا كفايته فقط ، فقال: خذها وتصدق ، فلما ما فيه أهل بيت أفقر مني ، قال تصدق على أهل بيتك ؛

السائل : على هذا لو جاءنا رجل مثل حال هذا الشخص نعطيه ؟

الشيخ : نعطيه من أين ؟

السائل : من بيت المال ؛

الشيخ : لأيش ؟

السائل : ليتصدق ؛

الشيخ : نعطيه ليكفر ؟

السائل : ليتصدق به كما أعطى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : هذا الرجل أعطاه الرسول لحاجته ، في الأول قال: (**خذ هذا وتصدق به**) لأن التمر الذي جاء قد يكون من الزكاة ما ندري أمن الزكاة أو من غيرها ، فإذا تبرع له أحد ، إذا تبرع له أحد من بيت المال أو من يكفر به ولا بأس ؛

السائل : سيتبرأ ؟

الشيخ : أي نعم ؛ يعني قوله بالأول: (**خذ هذا وتصدق به**) مع أنه لا يجد هذا ما هو على سبيل الوجوب .

السائل : الحكم المرتب على وصف يقوى بقوة هذا الوصف ويضعف بضعفه فما معناه ؟

الشيخ : معناه واضح يعني مثلا إذا قلت: أعط الفقير من مالك ، كل من كان أفقر فهو أحق ، إذا أقول مثلا: عزر الفاسق ، كل من كان أفسق فهو أحق بالتعزير .

السائل : إذا اغتسل إنسان وقد توضأ قبل البدء بالغسل ثم مر يده أثناء الغسل على فرجه بدون قصد فهل ينقض وضوئه أم عبارة عن لمس خفيف ؟

الشيخ : الصحيح أن مس الذكر لا ينقض الوضوء إلا إذا كان للشهوة ؛ وعلى هذا فلو أصابت يده ذكره في أثناء الغسل فليستمر ولا شيء عليه .

الشيخ : مراجعة ما سبق . ((**وإن تك حسنة**)) فيها قراءتان ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : ما هما ؟

الطالب : ((**حسنة**))

الشيخ : والثانية ؟

الطالب : ((**حسنة**)) .

الشيخ : وفي ((**يضاعفها**))

الطالب : قراءتان أيضا ((**يضاعفها**)) و((**يضعفها**)) .

الشيخ : كيف يكون التضعيف ؟ الحسنة بحسنتين أو كيف ؟

الطالب : الحسنة بعشر أمثالها أو أكثر .

الشيخ : ماذا يريدون بقولهم: ((**راعنا**)) ؟

الطالب : راعنا من الرعونة ،

الشيخ : يعني أصابك الله بالرعونة .

الشيخ : ما معنى الطمس ؟

الطالب : الله تعالى يطمس على وجوههم ؛ إما كناية عن تغيير قلوبهم أو ؛

الشيخ : يعني تحتمل معنيين: الأول طمس الحقيقي ،

الطالب : يعني يطمسهم كما طمس أصحاب السبت جعل منهم القردة والخنازير ؛

الشيخ : يعني يزيل مثلا الأنف ، الشفتين ؟

الطالب : قيل: الطمس سيكون على معناه الحقيقي أو على المعنوي ؛ إن كان معنويا فهو أن يردهم الله عن يستمعوا الحق ح إذا طمس الوجوه

الشيخ : يعني الوجهات مثل قوله: (**لا تختلفوا فتختلف وجوههم أو لخالفن الله بين وجوهكم**) ؛

الطالب : الطمس الحقيقي بأن يطمس الوجه

الشيخ : حتى يكون كخف البعير ثم يدار إلى الخلف .

الشيخ : من أصحاب السبت ؟

الطالب : قوم من بني إسرائيل ؛

الشيخ : ويش شأنهم ؟

الطالب : نهاهم الله سبحانه وتعالى عن الصيد يوم السبت فاحتالوا وكانوا ؛

الشيخ : على طول ؟ حرم عليهم اليوم واحتالوا باكر ؟

الطالب : لا ؛ يوم أن يسبتوا يأتي لهم حيتانهم شرعا فلما طال عليهم الأمد وقست قلوبهم احتالوا وكانوا ينسبون الشباك يوم السبت ويوم الأحد يأخذونه ويقولون نحن ما صيدنا السبت فالله سبحانه وتعالى مسخهم قردة وخنازير ؛

الشيخ : قردة ؟ بأي دليل أنه مسخهم قردة ؟

الطالب : ((**ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين**)) ؛

الشيخ : وأين الدليل على أنه جعلهم خنازير ؟ قردة لكن الأخ يقول وخنازير ؟

الطالب : لا أذكر الآن آية لكن ذكروا في هذا أن صغارهم قردة وكبارهم جعلهم خنازير ؛

الشيخ : أين الدليل ؟

الطالب : قالوا في تفسيره ما أدري آية ذكرت في هذا ؛

الطالب : قول الله تعالى: ((**قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل**))

الشيخ : إذا إن الخنازير هم أصحاب السبت أو قوم آخرون مسخوا خنازير ؟ يحتاج إلى تثبت ؛

الشيخ : ما معنى من قوله: ((**ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**))

الطالب : لها معنيان: دون الشرك ؛ وما سوى الشرك ؛

الشيخ : وأيهما أرجح ؟ ما سوى ذلك ؟ إذا الكفر داخل تحت المشيئة هو سوى الشرك ؟

الطالب : الأرجح ما دون ذلك

الشيخ : يعني ما هو أقل من الشرك وأما الكفر والشرك فكلاهما لا يكفران .

الشيخ : هل في هذه الآية متمسك للمرجئة في أنه لا يضر مع الإيمان معصية ؟

الشيخ : وهم يقولون إنها تقع مكفرة ، إذا ليس هي دليل على قول المرجئة بل دليل على ضد قولهم .

الشيخ : من الذين يزكون أنفسهم ؟

الطالب : الآية عامة ؛

الشيخ : وهل تذكر أحدا من الطوائف قبلنا زكوا أنفسهم ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : ماذا قالوا ؟

الطالب : قالوا ((**نحن أبناء الله وأحبائه**)) ؛

الشيخ : والنصارى ؟ والنصارى ؟ والنصارى قالوا ذلك ؟

الطالب : نعم ((**وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحبائه**))

الشيخ : إذا الجميع زكوا أنفسهم .

الشيخ : ما فائدة الإضراب في قوله: ((**بل الله يزكي من يشاء**)) ؟

الطالب : إبطال ما قالوهم ؛

الشيخ : يعني وأن التزكية ليست إليهم بل هي إلى الله عزوجل . اللهم زكنا وأعط نفوسها تقواها وزكها .

الشيخ : أولئك القوم الذين يقولون الغرب أهدى منا سبيلا في صدق الميعاد والدفاع عن حقوق الإنسان وما أشبه ذلك هل يشبهون هؤلاء أو لا ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : وجه المشابهة ؟

الطالب : يقولون ؛

الشيخ : وهؤلاء يقولون ((**للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**)) .

الشيخ : ما هو الحسد ؟

الطالب : تمني زوال نعمة الله على الغير ؛ وقال شيخ الإسلام: الحسد كراهة ما أنعم الله بها على الغير سواء تمنى الزوال أم لا .

الشيخ : يقع في بعض الأحيان حسد في القلب بغير اختيار الإنسان فهل يأثم على ذلك ؟

الطالب : لا يأثم لما يكون في قلبه من الحسد

الشيخ : ولكن يجب عليه أن يحاول التخلص منه وألا يبغ على المحسود ؛ لقوله في الحديث: (**إذا حسدت فلا تبرغ**) .

الشيخ : ما مناسبة ((**فقد آتينا آل ابراهيم**)) لما قبلها ؟ ((**أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما**)) ما مناسبتها لما سبق ؟

الطالب : أنهم لا يستطيعون منع ما أنعم الله به على هؤلاء ، قال الله تعالى: ((**فقد آتينا آل ابراهيم** ...))

الشيخ : يعني إن الناس هم آل ابراهيم ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : كيف يكون ؛

الطالب : على الله سبحانه وتعالى فضله واسع يؤتيه من يشاء كما أن الله عزوجل أنعم على محمد عليه الصلاة والسلام بهذه الرسالة فقد أنعم الله على ابراهيم عليه الصلاة والسلام وعلى ذريته النبوة والكتاب ؛

الشيخ : يعني كأنه قال: كيف تحسدون الناس وأنتم قد آتاكم الله من فضله لأنكم من بني إسرائيل .

الشيخ : هل في الآية ما يرد على الجهمية والأشاعرة الذين ينكرون حكمة الله في أفعاله ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : كيف ؟

الطالب : في قوله: ((**إن الله كان عزيزا حكيما**))

الشيخ : ولا فيه شيء آخر بعد ؟

الطالب : الحكمة في ؛

الشيخ : لكن هل في الآية ما يدل على ذلك ؟ صحيح حكيم يؤخذ منها الحكمة لكن نريد أيضا في الآية دليلا آخر ؟

الطالب : لام التعليل ؛

الشيخ : أين هي ؟

الطالب : في قوله: ((**ليذوقوا العذاب**))

الشيخ : لام التعليل تفيد إثبات العلة في أفعال الله عزوجل ، وهذا هو المتعين وهو الصحيح لاشك فيه . فإن قال قائل: إذا أثبتم تعليل أفعال الله فقد أثبتم أنه يفعل لغرض والله منزه عن الأعراض والأبعاض والأغراض ، عبارة مزقت تماما والله منزه عن الأبعاض والأعراض والأغراض ؟

الطالب : نرد عليهم بقول الله سبحانه وتعالى: ((**هو الذي** ...)) ؛

الشيخ : ما يكفي ؛

الطالب : أن ربط الأحكام بعلل ليس لحاجة الله بذلك ؛

الشيخ : لكن بحاجة من جعلت لهم ؛ واضح ؟ .

الشيخ : ما فائدة يذوقوا العذاب ؟ نقول لأن هؤلاء مجرمون فمن الحكمة أن يعاقبوا بقدر الجريمة . الضابط الذي ذكرت الآن ، منزه عن الأغراض يعني الحكمة ، فعله لمجرد المشيئة لا لحكمة ؛ والأعراض ، ماذا يريدون بالأعراض ؟

الطالب : الصفات الفعلية ،

الشيخ : الصفات الفعلية ، يقول إن الله ما يمكن أن ينزل إلى السماء الدنيا ولا استوى على العرش ولا يأتي يوم القيمة ؛ لأن هذه أعراض ؛ وعن الأبعاض ؟

الطالب : مثل اليد والوجه والعين ؛

الشيخ : بعده ؟

السائل : يقول: هل الاتصال بالتليفون على الأقارب البعيدين للسلام عليهم هل يدخل ضمن صلة الرحم ؟

الشيخ : الجواب: نعم إنه يدخل في صلة الرحم .

السائل : رجل اكتسب مالا من بيع المحرمات ثم توفي وله مال والورثة بحيرة من أمرهم هل يتصرفون بالمال ويقسمونه أم يتصدقون به على أنه لا يجوز لهم حيازته ؟

الشيخ : إن كان هذا المال له ملاك معلومون فإنه يرد إليهم مثل أموال الغصب والسرقة وما أشبهه ؛ وأما إذا لم يكن له ملاك معلومون فإنه للورثة .

السائل : قال الله تعالى: ((**ألم تر إلى الذي حاج ابراهيم في ربه** ...)) هل نقول إن ابراهيم عجز عن إجابة حجة نمرود الأولى عندما قال: ((**أنا أحيي وأميت**)) انتقل إلى جهة أخرى ؟

الشيخ : ما تقولون ؟ لا ما عجز ؛ لكنه أراد أن لا يطيل الجدل بذكر شيء لا يمكنه أن يجيب عنه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، الآية الأولى تكلمنا عليها ؟ بقيت الفوائد . الآية الأولى ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** ...)) من فوائدها: بيان عظمة الله عزوجل ؛ وذلك حيث عبر عن نفسه تبارك وتعالى بصيغة الغائب ((**إن الله يأمركم**)) ومثل هذا التعبير قال علماء البلاغة إنه يدل على التعظيم . ومن فوائدها: وجوب حفظ الأمانات في ما تحفظ به عادة ؛ فإذا أعطاك إنسان دراهم وجب عليك أن تحفظها فيما تحفظ به عادة ؛ ووجه ذلك أنه من لازم أدائها حفظها لأن من لم يحفظها لا يمكن أن يؤدها ، فإذا أعطاك دراهم ووضعتها في فرجة أو في رف وسرقت فأنت ضامن ؛ لماذا ؟ لأن هذا تفريط في الجواب ، فالواجب أن تحفظها في الصناديق ؛ إذا أودع عندك بهيمة وتركتها للبرد أو للحر أو للجوع أو للعطش فأنت ضامن ؛ لماذا ؟ لأنك فرطت فإن الله أمرك أن تؤدي الأمانات إلى أهلها ومن لازم أدائها حفظها حتى تؤدى كما أخذت . ومن فوائدها: سمو دين الإسلام ، حيث أمر برد الأمانات ؛ وهذا لاشك من حسن المعاملة . ومن فوائدها: رد أنه يجب على المؤتمن أن يؤديها إلى أهلها ؛ وأهلها إما صاحبها أو من يقوم مقامله ؛ فإذا أودعك شخص ما وديعة فمات فمن أهلها من بعده ؟ ورثته ؛ كذلك لو وكل من يقبضها منك وجب عليك أن تؤديها إليه أي إلى الوكيل ولا تقل إني لا أعطيك لأن الذي أودعني سواك . ومن فوائدها: وجوب حفظ السر فيما يكون بينك وبين صاحبك من قول ؛ لقوله: ((**الأمانات**)) وهو عام في أمانات الأموال وأمانات الأقوال وأمانات الأحوال أيضا ؛ ولهذا ورد الوعيد الشديد فيمن تفدي إليه زوجته ويفدي إليها ثم يصبح يتحدث بما جرى بينهما وأن هذا شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة . ومن فوائدها: وجوب أداء الشهادة كما تحمل ، وجوب أداء الشهادة على الشاهد كما تحملها ؛ لماذا ؟ لأن الشاهد مؤتمن فيجب عليه أن يؤدي الشهادة كما تحملها من غير زيادة ولا نقص . وهل يجوز أن يؤديها بالمعنى ؟ الجواب: نعم إذا كان عالما بالمعنى ولم يحذف ما يتغير به المعنى فإنه لا بأس أن يؤدها بالمعنى . ومن فوائدها: وجوب الحكم بين الناس بالعدل ؛ لقوله تعالى: ((**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**)) والعدل أنواع كثيرة ؛ ولنضرب لهذا مثلا بالقاضي ، القاضي يجب عليه أن يعدل بين الخصمين في كل شيء ، أولا في الدخول عليه ، لا يقدم أحدا على أحد حتى لو كان الخصم كافرا مع مسلم فإنه لا يقدمه عليه ؛ لأن المقام مقام حكم والحكم تجب فيه العدالة ، فضل المسلم على الكافر لاشك فيه لكن الآن

هما سواء في الحكم وإن كان بعض العلماء رحمهم الله قال إنه يقدم المسلم في الدخول ؛ لكن في هذا القول نظر والصواب أنه يعدل بينهما في الدخول ؛ ثانيا: في المجلس ، لا يجلس أحدهما في مكان رفيع كعلى كنف مثلا والثاني على الأرض ، أو أحدهما على فراش والثاني على الأرض ، لابد أن يعدل بينهما في المجلس ويكون مجلسهما سواء ؛ الثالث: لابد أن يعدل بينهما في اللحظ؛ ويش معنى اللحظ ؟ النظر ، لا ينظر إلى أحدهما نظرا باردا وإلى الثاني نظرا حارا يكاد يخرق رأسه ؛ بل الواجب أن ننظر إليهما نظرا سويا ؛ الرابع: في اللفظ ، لا يكلم أحدهما بشدة والآخر بلين ؛ والخامس: بالالتفات ، لا ينظر إلى أحدهما عند مخاطبته بوجه والثاني ينظر إليه بخده مصعرا خده ، لا ؛ والسادس: في الاستخلاص الحجة ، لا يقاطع أحدهما في حجته والآخر يمهله ؛ فإذا يجب عليه العدل في كل شيء يعاملهما فيه ؛ ومن العدل أيضا العدل بين الزوجات في كل ما يستطيع ؛ ومن العدل أيضا العدل بين الأولاد في كل شيء ، كل شيء يستطيع في العطايا إذا أعطى الأنثى أعطى الذكر وإذا أعطى الأنثى أعطى الذكر والصحيح أنه يعطي الذكر مثل حظ الأنثيين ؛ حتى كان بعض السلف يعدل بين أولاده في القبل ؛ أيش معنى في القبل ؟ يعني إذا قبل واحد قبل الثاني ، وهذا صحيح ، الصبيان الصغار أما الكبار فشيء آخر ؛ لكن الصبيان الصغار ترى الصبي إذا رآك قد قبلت الثاني يأتي ويزاحم يدخل خده عليك يعني لابد أن تقبله حتى في الجلوس مثلا إذا جلس واحد على رجلك جاء الثاني يركب وجلس على الرجل الثانية ، هذه مطالبة واحتجاج لكن نحن لا نعرف ، هو الآن يحتج ويقول لماذا تفعل ويأخذ حقه بالقوة ؛ فعلى كل حال الواجب على الإنسان أن يعدل بين أولاده ؛ كذلك من العدل أن يعدل مع نفسك في معاملة غيره ، لا يريد من الناس أن يأخذ حقه كاملا وهو يبخس الناس ، وقد قال الله تعالى: ((**ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون**)) يعني يأخذون حقهم موافيا ((**وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون**)) يعطون الحق الذي عليهم ناقصا ، هذا ليس من العدل ، العدل أن تعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به ؛ ولهذا شدد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه المسألة وقال: (**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**) وهذه هي آداب الإسلامية . ومن فوائدها: التعبير بالعدل دون المساواة ، التعبير بالعدل دون المساواة ، والغريب أن كثيرا العصريين تجدهم شغوفين في التعبير بالمساواة دون العدل ، لا تكاد تجد أحد منهم يقول الدين الإسلامي دين العدل ؛ بل الدين الإسلامي دين المساواة ، ولا أدري . والله أعلم . لماذا استخدمت هذه الكلمة المساواة هل هي واردة علينا من الخارج أم ما أدري ؛ لأنك إذا قلت مساواة دون العدل قالت الأنثى أنا لابد أن أعامل كما يعامل الرجل ، وقال الرجل الساقط الذي لا خير فيه لابد أن يعامل كما يعامل الشريف ، وهلم جرا ؛ لكن إذا استعملنا العدل فمعناه أن ننزل كل إنسان منزلته .

السائل : أم تطلب من أمها مبلغا من المال شهريا مع العلم بأنها ليست محتاجة ؟

الشيخ : إذا كان لا يضرها فهو من البر ؛ ما يلزمها شيء ؛ إذا لم يرضها ما عليها .

السائل : ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر سواء كان صحابي أو تابعي أو غيره كالذي في بلادنا الأردن فهناك مسجد فيه قبر أبي عبيدة ومسجد فيه ضرار بن أزور وغيره ؟

الشيخ : هل يتحقق أن فيه هؤلاء ؟ كلام معروف عند الناس ؛ الظاهر أنه ما يتحقق هذا الشيء ؛ لكن على كل حال القاعدة في هذا الشيء إن بني المسجد على القبر وجب هدم المسجد ولا تجوز الصلاة فيه ، وإن قبر بعد بناء المسجد وجب نفسه ، القبر ودفنه مع الناس ؛ وأما الصلاة فإن كان القبر في القبلة فإنه لا تجوز الصلاة إليه لحديث أبي مرثد الغنوي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**) وإن كان في جانب آخر فالصلاة في المسجد صحيحة لأن الإثم من الذي قبر الميت في هذا المسجد .

السائل : سؤال عن المسجد الأموي في دمشق الذي فيه قبر يحيى بن زكريا عليه السلام المزعوم ؟

الشيخ : هذا لا عبرة به العبرة بالواقع ؛ لأن ما فيه أحد قبره معلوم إلا الرسول عليه الصلاة و السلام من الأنبياء وقبر موسى كان الرسول يعلمه قال: (**إنه عند كثيب الأحمر ولو كنت هنا في** ...) أما هذا لا عبرة به .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** ...)) وأخذنا من هذه الآية فوائد أظن خمسة ؟ ثمانية ، آخرها ؟ التعبير عن العدل دون المساواة . ومن فوائدها: ثناء الله سبحانه وتعالى على ما يوجهه من الأحكام إلى العباد ؛ لقوله: ((**إن الله نعما يعظكم به**)) وشيء أثنى الله عليه لابد أن يكون في قمة الخير . ومن فوائدها: أن الأحكام الشرعية تسمى موعظة ؛ لأن الله تعالى قال: ((**إن الله نعما يعظكم به**)) مع أنه ليس فيها وعيد وليس فيها تهديد وإنما فيها بيان أحكام . ومن فوائدها: كمال حكم الله عزوجل ؛ وذلك بثناء الله عليه وكونه موعظة للقلوب ؛ ولهذا كلما ازداد الإنسان تمسكا بطاعة الله ازداد إيمانا ويقينا ورغبة في الخير . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله وهما: السميع والبصير ؛ وتكلمنا كثيرا على معنى السميع وأظن لا حاجة إلى إعادة الكلام فيه لوضوحه ؛ والبصير كذلك اسم من أسماء الله متضمن للبصر ، وتكلمنا عليه أيضا فيما سبق بما لا يحتاج معه إلى الإعادة . هل فيه إثبات السمع والبصر لله ؟ نعم ؛ لأن القاعدة أن كل اسم لله فهو متضمن لصفة ولا عكس ، الصفة لا يشتق منها اسم لله إلا إذا تسمى به جل وعلى ، والاسم يثبت منه صفة لأن جميع أسماء الله مشتقة مما من المعاني التي تدل عليه ؛ وعلى فهل

نسمي الله بالواعظ ؟ مع أنه قال: ((**إن الله نعما يعظكم به**)) لكن لا نسميه بالواعظ ، أفعاله وصفاته لا يشتق منها أسماء له ؛ أما أسماءه فإنها تتضمن الصفات . ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ...)) صدر الله هذه الآية بالنداء وقد سبق أن تصدير الحكم بالنداء يدل على العناية به ؛ لأن النداء يطلب منه انتباه المنادى لما يلقى إليه ؛ أعرفتم ذلك ؟ وفي النداء بوصف الإيمان إشارة إلى أن ما يذكر من مقتضيات الإيمان يعني أن ما يذكر وامتثاله من مقتضيات الإيمان ؛ وفيه أيضا أن عدم القيام به نقص في الإيمان ؛ لأنك إذا قلت للؤمن : يا مؤمن افعل كذا ، ولم يفعل فإنه لابد أن ينقص إيمانه لأنه وجه إليه الخطاب باسم الإيمان أو بوصف الإيمان فإذا لم يمتثل هذا الخطاب نقص إيمانه ؛ وقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال " إذا سمعت الله يقول ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " والذي في هذه الآية خير نؤمر به ؛ قال: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) آمنوا بمن ؟ آمنوا بالله وبما يجب الإيمان به ، وأركان الإيمان كما عرفتم سابقا كما هو معروف ، أركان الإيمان ستة ، يعني آمنوا بما يجب الإيمان به وهي ستة أشياء: الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ؛ ((**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**)) الطاعة موافقة الأمر وذلك بفعل المأمور وترك المحظور ؛ ولهذا أخذت من المطاوعة وهي الانقياد فالطاعة هي الانقياد وموافقة الأمر بفعل المأمور وترك المحظور ؛ ((**وأطيعوا الرسول**)) الرسول هو محمد عليه الصلاة والسلام ، و" أل " فيه للعهد الذهني ؛ ((**وأولي الأمر منكم**)) الواو حرف عطف ، و" أولي " معطوفة على ((**الرسول**)) وهي بمعنى أصحاب ، والأمر بمعنى الشأن يعني أصحاب الشأن فيكم ؛ فمن هم أصحاب الشأن ؟ قيل: هم العلماء ، وقيل: هم الأمراء ، والآية صالحة للمعنيين جميعا ؛ وعلى هذا فتكون شاملة للأمراء والعلماء ؛ أما كون العلماء أولي أمر فلأنهم يوكل إليهم الكلام في شرع الله وهم الذين يوجهون الناس ويبينون لهم أحكام الله الشرعية ؛ وأما كون الأمراء أولي أمر فلأنهم هم الذين يحملون الناس على شريعة الله ؛ والشريعة تحتاج إلى أمرين: أمر سابق ، وأمر لاحق ؛ فالأمر السابق من شأن من ؟ من شأن العلماء يبينونه ويوضحونه ، كما قال الله تعالى: ((**وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تخفونه**)) ؛ وأمر اللاحق وهو من شان الأمراء ، يلزمون الناس بشريعة الله ويقيمون حدود الله على من خالف ؛ فالكل عليه مسئولية ؛ وبهذا التقسيم نعرف أن مسؤولية العلماء أشد من مسؤولية الأمراء ؛ لأن الأمراء لا يمكن أن يمشوا على شيء حتى يبينه ؟ العلماء ، الأمراء لا يمكن أن يمشوا على شيء إلا بعد بيان العلماء ؛ وعلى هذا فشأن العلماء في أمة الإسلامية أعظم من شأن الأمراء ؛ ويجب على الأمراء اتباع العلماء فيما يبينونه من شريعة الله ؛ ((**وأولي الأمر منكم**)) قلنا ((**الأمر**)) بمعنى الشأن يعني أصحاب الشأن وهم العلماء والأمراء ؛ و يحتمل أن يكون المراد

بالأمر طلب الفعل ممن هو دون الآمر أو على وجه الاستعلاء ويكون معنى الأمر أي الذين لهم أن يأمروا الناس ، والعلماء يأمرون الناس كما قال تعالى: ((**ويقتلون النبيين بغير الحق ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس**)) وهم العلماء ، والأمراء كذلك يأمرون ؛ فالأمر هنا صالح لمعنيين أيضا: الشأن ، والأمر الذي هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء ؛ وهنا يقول: ((**وأولي الأمر منكم**)) ولم يعد الفعل ((**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**)) ولم يقل جل وعلا: وأطيعوا أولي الأمر ؛ لأن طاعة أولاة الأمور تابعة لطاعة الله ؛ ولهذا لو أمروا بما يخالف طاعة الله لم يقل له طاعة ، فهي . أي طاعتهم . طاعة لله ورسوله . ثم قال: ((**فإن تنازعتم في شيء**)) وهذا متوقع جدا أن يحصل النزاع ، بين من ومن ؟ بين أولي الأمر بعضهم مع بعض وبين أولي الأمر مع عامة الناس ؛ بين أولي الأمر بعضهم مع بعض كالعلماء يختلفون مثلا ، الأمراء يختلفون مع العلماء ؛ أو مع الناس بأن يختلف العلماء مع الناس أو يختلف الناس مع الأمراء وما أشبه ذلك ؛ المهم أن التنازع هنا غير مقيد فيشمل التنازع بين العلماء وبين الأمراء وبين العلماء مع الأمراء وبين العلماء مع الناس والأمراء مع الناس ، وهذا لابد أن يقع ((**فإن تنازعتم في شيء**)) و ((**في شيء**)) هذه نكرة في سياق الشرط فتكون للعموم أي شيء يتنازع فيه فإنه يرد إلى الله والرسول ؛ ثم قال: ((**إلى الله والرسول**)) ((**إلى الله**)) لا يمكن أن يقول قائل أننا نذهب إلى الله عزوجل ونتحاكم عنده أو نرد الأشياء إليه ؛ ولكن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ؛ أما إلى الرسول فهو الرد إليه شخصيا في حياته وإلى سنته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**)) هذه جملة شرطية يراد بها الإغراء والحث أي إن كنتم صادقين في الإيمان بالله واليوم الآخر فامتثلوا هذه الأوامر: طاعة الله ، وطاعة الرسول ، وطاعة أولي الأمر ، والرد عند التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقوله: ((**تؤمنون بالله**)) الإيمان بالله يتضمن الإيمان بوجوده وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته ؛ ((**واليوم الآخر**)) الإيمان بكل ما يكون بعد الموت سواء في البرزخ أو بعد قيام الساعة ؛ وإنما نص الله اليوم الآخر لأنه اليوم الذي يقع فيه الجزاء واليوم الذي قع فيه الجزاء لابد أن يحسب له الإنسان حسابه خوفا من أن يجازى بالسوء يوم القيمة ؛ ((**ذلك خير وأحسن تأويلا**))

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا**)) . ((**واليوم الآخر**)) الإيمان بكل ما يكون بعد الموت سواء في البرزخ أو بعد قيام الساعة ؛ وإنما نص الله اليوم الآخر لأنه اليوم الذي يقع فيه الجزاء ، واليوم الذي قع فيه الجزاء لابد أن يحسب له الإنسان حسابه خوفا من أن يجازى بالسوء في يوم القيمة ؛ ((**ذلك خير وأحسن تأويلا**)) ((**ذلك**)) المشار إليه كل ما ذكر من طاعة الله وطاعة رسوله وولي الأمر والرد إلى الله والرسول عند التنازع ((**ذلك خير**)) أي في الحال الحاضر ((**وأحسن تأويلا**)) أي أحسن مآلا وعاقبة ؛ فامتثال هذه الأوامر الأربعة يحصل به الخير في الحاضر والخير في المستقبل ، والإنسان كل إنسان لا يسعى إلا لخير في الحاضر أو خير في المستقبل لأن الماضي مضى بخيره و شره ولا يمكن إعادته . في هذه الآية فوائد ؛ أولا: حسن التناسق بين آيات القرآن الكلام العزيز ؛ فإنه لما ذكر أداء الأمانات والحكم بين الناس بالعدل ذكر ما يحصل به الخير أيضا إضافة إلى ذلك وهو طاعة الله ورسوله . ومن فوائدها: وجوب طاعة الله وإن خالفت الهواء ، وإن خالفت الواقع ، وإن خالفت الحال خلافا لمن يمتثل طاعة الله إذا وافقت الواقع ولم يجد معارضا ؛ لأن من قيد طاعة الله بهذا فهو في الحقيقة لم يطع الله وإنما اتبع هواه . ومن فوائدها: وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم استقلالا ، وأن طاعته كطاعة الله ؛ لقوله: ((**وأطيعوا الرسول**)) ؛ وجهه ؟ ما وجهه أن طاعة الرسول مستقلة ؟ لأنه أعاد الفعل ولم يجعل طاعة الرسول تابعة لطاعة الله . ومن فوائدها: الرد على من كفر بالسنة وقال إننا لا نقبل إلا ما جاء في القرآن ؛ واضح ؟ لأن الله جعل طاعة الرسول استقلالا ؛ والحقيقة أن الذي يقول هذا القول لم يتبع ما جاء به القرآن ؛ لأيش ؟ لأن القرآن أمر بأن يتبع الرسول عليه الصلاة والسلام فقال: ((**قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون**)) ولمن يقل: اتبعوه إن وجدتم لذلك أصلا في القرآن ؛ بل هو عام . ومن فوائدها: وجوب طاعة أولاة الأمور ؛ لقوله: ((**وأولي الأمر منكم**)) . ومن فوائدها: أن طاعة أولاة الأمور من طاعة الله ؛ لأن الله تعالى أمر بذلك . ومن فوائدها: أنهم لو أمروا بما يخالف طاعة الله ورسوله فلا طاعة لهم ؛ لأن الله جعل طاعتهم تابعة ((**وأولي الأمر منكم**)) . ومن فوائدها: أن طاعة ولاة الأمور واجبة حتى وإن لم يأمر الله بذلك الشيء المعين الذي أمروا به ؛ وهنا لابد من التقسيم ، فنقول ما أمر به ولاة الأمور على ثلاثة أقسام: القسم الأول ما أمر الله به ، والقسم الثاني ما نهى الله عنه ، والقسم الثالث ما لم يرد به أمر ولا نهي ؛ أما ما أمر الله به فإن ولاة الأمور إذا أمروا به صارت طاعتهم واجبة من وجهين: الوجه الأول طاعة الله ، والوجه الثاني طاعة ولاة الأمر ، مثال ذلك أن يأمروا

بالأذان بإعلان الأذان ، أن يأمروا بإقامة الصلاة الجماعة في المساجد ، أن يأمروا بأداء الزكاة ، هذا واجب ، واجب بوجهين : الوجه الأول طاعة الله ، والثاني طاعة ولاة الأمر ؛ الثاني أن يأمروا بما نهى الله عنه ، مثل أن يقول للناس افتحوا خانات خمر ، فهذا لا يطاعون فيه ؛ أو يأمروا بقتل شخص لا يحل قتله ونحن نعلم أنه لا يحل قتله وإنما أمر بقتله عدوانا وظلما فهنا لا طاعة له ؛ أما إذا أمروا بقتله بحق كقصاص أو ردة أو فساد في الأرض أو تعزير يصوب لهم التعزير به فإن طاعتهم في ذلك واجب ؛ لكن إذا كنا نعلم أنه ظلم بغير حق فإننا لا نطيعه ؛ كذلك أيضا لو أمروا بإدخال حدود الأراضي على الجيران ظلما وعدوانا فإننا لا نوافقهم على ذلك ونعصيهم ؛ لأن طاعتهم تابعة لطاعة الله ورسوله ؛ ومن ذلك قصة أمير السرية الذي أمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم على سرية وخرج بهم وغضبهم يوما من الأيام فأمرهم أن يجمعوا حطبا فجمعوا حطبا امتثالا لأمر الرسول عليه الصلاة والسلام لأنه أمرهم بطاعته ثم قال: أضرموا به الناس فأضرموا به النار ، إلى هنا المسألة يعني ممكنة ثم قال لهم ألقوا أنفسكم في النار ، فتوقفوا قالوا نحن من النار فررنا ، لم نؤمن إلا خوفا من النار كيف نلقي أنفسنا بالنار ؟ وأبوا فلما رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لو دخلوها ما خرجوا منها**) لأنهم قتلوا أنفسهم (**إنما الطاعة في المعروف**) يعني في شيء لا ينكره الشرع ؛ القسم الثالث أن يأمر ولاة الأمور بما يتعلق به أمر ولا نهي ، فهنا وهنا القول ؛ فالمتمردون على ولاة الأمور يقولون لا سمعة ولا طاعة ، هات دليل أن هذا واجب ؟ والمؤمنون يقولون سمعا وطاعة ؛ لأننا لو لم نطعهم إلا في أمر ورد فيه الشرع بعينه لكانت الطاعة ليست لهم ، الطاعة لأيش ؟ للأمر الشرعي ، مثلا لو قال إنسان: أنا لا أخطأ للتنظيم في السير ، مثلا افرض المرور سد هذا الطريق وقال للناس سيروا مع الجهة الأخرى ، قال أنا لا أخضع ، أخضع لهذا الأمر ، ثم جاء ليجادل ويقول أين الدليل ؟ هل قال الله تعالى إذا قال لك المرور لا تمش مع هذا الخط فلا تمش ؟ الجواب: قاله أو ما قاله ؟ لم يقله ؛ لكن على سبيل العموم ((**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**)) فيجب أن تمتثل ، فإذا قال ليس في هذا مصلحة لأيش أمتثل ؟ قلنا لو جعلنا المصلحة مربوطة برأي كل واحد من الناس ما أمنا بمصلحة قط لأن أهواء الناس متباينة مختلفة ، فالرأي لولي الأمر قبل كل شيء فإذا كان عندك رأي ترى أن المصلحة فيه وجب عليك من باب النصيحة ترفعه لولي الأمر وتقول نحن نمتثل أمرك سمعا وطاعة لله عزوجل قبل كل شيء ولكن نرى أن المصلحة في كذا وكذا وتذكر ؛ وحينئذ تكون ناصحا لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ؛ عرفتم ؟ . ومن فوائدها: محبة الله عزوجل للنظام والانضمام والانزواء تحت رعاية واحدة ؛ لقوله: ((**وأولي الأمر منكم**)) لأن الناس لو لم يكن لهم ذو أمر مطاع لصارت أمورهم فوضى ؛ ولهذا يقول الشاعر: لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ؛ لابد من أمير لابد من قاعد لابد من موجه حتى الحيوانات لابد لها من أمير ؛ كان منذ زمن بعيد لم ندركه

لكن ينقل لنا الطيور تأتي فرقا كثيرة يعني يجتمع ثلاثون أربعون طيرا خمسون طيرا لكن لا يمكن أن تطير في جو السماء إلا بقائد ، بقائد يشاهده الناس يطير أماه وتتبعه ؛ الظبي كانت موجودة في الجزيرة هنا بكثرة تأتي الجميلة يسمونها الجميلة ، الجمع من الظبي يسمونها الجميلة ، تأتي هذه المجموعة قطيع من الظبي يشاهدها الصيادون يقودها واحدة تمشي خلفها ، الصيادون عندهم حكمة في الصيد يصيبون القائد ، ما يذهبون يضربون الذي في فإذا أصاب القائد تشتت الجمع ، إن كانت الطيور تشتت ، إن كانت الظبي تشتت أو وقفت ، هكذا يقولون لنا يقول اضرب القائد تدرك التابع ؛ فأقول: كل جمع لابد له من قائد لابد من أمير حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر المسافرين إذا سافروا وكانوا ثلاثة أن يأمروا أحدهم حتى يكون لهم رأي .

السائل : لو أمر الإمام بما يرى أنه مشروع وواحد من الرعية يرى أنه غير مشروع فكيف العمل ؟

الشيخ : هذا سؤال مهم ، وتكلم به العلماء يعني لو أمر الإمام بما يرى أنه مشروع والرعية أو واحد من الرعية يرى أنه غير مشروع مثل أن يأمر بصوم يوم الاستسقاء فإن الفقهاء رحمهم الله يقولون ينبغي للإمام أن يأمر الناس بالصيام يوم الاستسقاء فهل يلزم الصوم ؟ قال الفقهاء أنفسهم لا يلزم الصوم ولا الصدق لأن هذا أمر بشريعة والأصل في الصوم أنه ليس بواجب والصدقة أنها ليست بواجبة فلا يجبان بأمره وإلا لقلنا إن الإمام يمكن أن يشرع ، ثم قال والمراد بقولنا طاعة ولي الأمر فيما يعود إلى تنظيم الأمة ؛ فإذا أمر بصوم يوم الاستسقاء إذا كان هذا العالم يرى أنه ليس بسنة لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر الناس حين خرج للاستسقاء أن يصوموا فله أن لا يصوم ؛ لكن هل يعلن ذلك ، يعلن مخالفة أمر ولي الأمر ؟ لا يعلنه ، هو فيما بينه وبين الله لا يلزمه لكن المنابذة وإعلان المخالفة هذا في أمر يسوغ فيه الاجتهاد هذا خطأ ؛ وبهذا انتقد على من يتكلم بما يرى مع إظهار الإمام رأيه في شيء من الموضوعات انتقد على من تكلم بخلافه وقال هذه مسألة اجتهادية وللإمام اجتهاده ؛ لأن هذا يؤدي إلى استهانة الناس بما ينظمه أولاة الأمور وأن يقول كل واحد ولي الأمر مجتهد وأنا مجتهد ولكل اجتهاده ؛ والواجب نصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم أن يتكلم مع ولي الأمر الذي خالفه في اجتهاده ويبين له .

السائل : بغض النظر عن المحرم لأنه قد يقال إن الأمر بالمحرم قليل بالمقارنة بالبلاد خارج السعودية لكن قد توجد بعض المنكرات كالمحلات تبيع بعض المنكرات فما موقف المسلم اتجاهها هل يحذر منها مع أن السلطة أقرتها ؟

الشيخ : يعني مثلا لو أن ولي الأمر أقر أمرا منكرا فإنه يجب أن يبين إنكاره لكن لا يوجه الإنكار على ولي الأمر ولكن يحذر الناس منه ؛ الآن مثلا يوجد في بعض البلاد أشياء منكرة مقررة من قبل ولاة الأمور ولا يجوز إقرارها ، فمثلا يوجد في بعض البلاد الإسلامية الآن والبلاد القريبة منا بيع الخمر علانا في البقالات وفي المقاهي وفي كل

مكان ، هل نقول للناس لا تحذروا الناس منها ؟ بناء على أن ولي الأمر سمح بها ؟ لا ، يجب أن نحذر الناس بها ؛ لكن لا ينتقد ولي الأمر بإقراره إياها بل ينصح ، يؤتى له النصيحة .

السائل : الاستدلال يا شيخ على ولاة الأمر بالتنظيم للجماعات الإسلامية وأنه لابد أن يكون لها قائد ينظمها وينظم أمورها وأمور المساجد فهل يستدل بها عليه ؟

الشيخ : لا ، يعني كون الرسول أمر المسافرين أن يأمروا واحدا منهم لا يدل على أنه يجوز الطوائف أن تأمر واحدا منها التي في داخل البدل الذي في سلطة الإمرة ؛ لكن في السفر ما عندهم أحد يرجعون إليه فلابد من أن نؤمر واحدا منهم .

السائل : إذا بشرع الله بل بعيد جدا عن شرع الله ؟

الشيخ : بهذه الصفة ؛ لأنه يوجد بعض الطوائف يأتون إلى من يرونه إماما لهم ويبايعون مبايعة على السمع والطاعة ، هذا لا يجوز ؛

السائل : بدون مبايعة يا شيخ ؟

الشيخ : بدون مبايعة إذا رأوا صاحب رأي منهم يرجعون إليه في الاستشارة لا في توجيه الأوامر فلا بأس .

السائل : هل يفرق بين سلطان العلماء وسلطان الأمراء ؟

الشيخ : بالنسبة للتنفيذ سلطان الأمراء أقوى يعني هم يستطيعون أن يجبروا الناس على هذا الشيء ، والعلماء لا يستطيعون ؛ وأما بالنسبة لما تقتضيه الشريعة والحكم الشرعي فالعلماء أقوى لاشك لأن الأمراء يأخذون من العلماء .

السائل : في بعض الناس يقول أبايع العلماء فقط ؟ أيش ؟ بعض الشباب يقول نحن نبايع العلماء فقط لا نبايع الأمراء هل يجوز هذا ؟

الشيخ : لا ، غلط هذا ، ما يجوز حتى العلماء لا يرضون بهذا ، العلماء يرون أنه تجب البيعة لمن ولى الله أمرنا على ما فيه من الأمور التي قد لا ترضى .

السائل : سؤال عن سلطات الإمام في الرعية ؟

الشيخ : أبدا لا يمنع ؛ لكن إذا قال لشخص متعين لا تتكلم في هذا فله ذلك إذا كان يرى أن في كلامه مضرة على الناس ؛ أما إذا لا يرى لا يجوز له أن يمنع الناس من شرع الله ؛ ولهذا امتثل الإمام أحمد رحمه الله حينما منعوه أن يحدث ، وقال أبو موسى لعمر: إن شئت ألا أحدث به فعلت .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جآؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) .

أظن لم نتكلم على فوائد الآية التي قبل ؟ نعم . ((**أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ...**)) من فوائد هذه الآية الكريمة: وجوب رد الأمور المتنازع فيها إلى الله والرسول ؛ لقوله: ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**)) . ومن فوائدها: تحريم رد المسائل المتنازعة فيها إلى القوانين الوضعية أو تحكيم أهل الكفر والإلحاد ؛ لقوله: ((**إلى الله والرسول**)) . ومن فوائدها: تحريم التقليد مع وضوح الدليل ؛ لقوله: ((**فردوه إلى الله والرسول**)) وإنما قلنا مع وضوح الدليل لأن التقليد يجوز للضرورة إذا لم يعلم الإنسان ؛ لقوله تعالى: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ولم يأمر سبحانه وتعالى بسؤال أهل الذكر إلا لرجوع ما يقولون وإلا لم يكن فائدة لسؤال أهل الذكر . ومن فوائدها: أن الرد إلى الله والرسول من مقتضيات الإيمان ؛ لقوله: ((**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**)) . ومن فوائدها: أن من ادعى الإيمان بالله واليوم الآخر ولكنه لا يرد مسائل النزاع إلى الله ورسوله فإنه كاذب ؛ لأن قوله: ((**إن كنتم**)) بمنزلة التحدي فيكون كاذبا فيما يدعي وقد قال الله تبارك وتعالى: ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) شف الأقسام المؤكد ((**فلا وربك لا يؤمنون**)) هذا القسم مؤكد بلا التي للتنبيه ((**حتى يحكموك**)) هذه المرتبة الأولى تحكيم الرسول عليه الصلاة والسلام ، فإن حكموا غيرك فليسوا بمؤمنين ؛ ثانيا ((**ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت**)) أي ضيقا ولو كان على المحكوم عليه يعني حتى المحكوم عليه إذا وجد في نفسه حرجا وضيقا فليس بمؤمن ، هذه مرتبة الثانية انتفاء الحرج والضيق يعني ينشرح صدره بما يحكم به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ الثالث أي المرتبة الثالثة ((**ويسلموا**)) أي انقادوا ((**تسليما**)) هذا مؤكد مصدر مؤكد أي يسلموا أي انقادوا انقيادا تاما لما يحكم به الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فنفى الخلاف الباطن والخلاف الظاهر ، الخلاف الباطن أن تكون في صدرك ضيق وحرج ، والظاهر ألا تسلم التسليم التام بل . ولا يكن أمرك أمر استسلام ؛ هنا يقول: ((**فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**)) . ومن فوائدها: أنه كلما ازداد إيمان الإنسان بالله واليوم الآخر ازداد رجوعه إلى الكتاب والسنة

؛ وذلك لأن الحكم المعلق بشرط متضمن بالوصف يقوى بقوة ذلك الوصف ويضعف بضعف ذلك الوصف ((**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**)) . ومن فوائدها: إثبات اليوم الآخر ، وأنه سيكون بعث يجازى الناس فيه بأعمالهم فمن كذب به فهو كافر ولو آمن بالله ، من كذب به أو شك فيه . والعياذ بالله . فهو كافر ولو آمن بالله . ومن فوائدها: أن الرجوع إلى الكتاب والسنة خير في الحاضر والمستقبل ؛ لقوله: ((**ذلك خير**)) أي في الحاضر ((**وأحسن تأويلا**)) أي أحسن عاقبة في المستقبل . ومن فوائدها: بطلان توهم من حكم القوانين الوضعية وظن أن الأمة تصلح بها ، فإننا نقول هذه القوانين الوضعية ما كان صالحا موافقا للكتاب والسنة فصلاحه وإصلاحه ليس بذاته ولكن بموافقته للكتاب والسنة ، ولا يصح أيضا أن نجعل هذا الحكم من الحكم القانوني الوضعي بل هذا الحكم هو حكم الكتاب والسنة يعني كوننا نجد الأشياء المصلحة من القوانين منسوبة إلى وضع البشر هذا يعتبر سرقة من الشرع ، سرقة من الحكم الإلهي لأن كل إله مصلح للخلق ...على كتاب الله وسنة رسوله على الشريعة . ومن فوائدها: أن من تحاكم إلى غير الله ورسوله فهو كافر ؛ ولكن هل هو الكفر المخرج من الملة أو لا ؟ نقول في هذا تفسير بحسب حال المتحاكم وذلك أنه إذا رأى أن الحكم الذي تقضي به هذه القوانين خير من حكم الله ورسوله أو مثله فهو كافر لأنه مكذب لقوله تعالى: ((**ومن أحسن من الله حكما لقوم يؤمنون**)) ولقوله: ((**أليس بأحكم الحاكمين**)) ؛ وأما إذا كان لا يعتقد ذلك ولكن مشى مع العالم فهذا لا يكفر ؛ لأن من الناس ولاسيما العامة من لا يملكون هذا الفرق ، هذا لا يكفر ؛ بقي أن يقال: إذا كنت في بلد لا يحكم إلا بالقوانين كبلد الكفار ومن أخذ بقوانينهم وأنت الآن بين أمرين: إما أن يضيع حقك وإما أن تلجئك الضرورة إلى التحاكم إلى هؤلاء ، فهل يجوز لك أن تتحاكم إلى هؤلاء ؟ قد يظهر للإنسان أول وهلة أنه لا يجوز أن تحاكم ؛ لأن هذا تحاكم إلى الطاغوت ؛ ولكن نقول لك أن تتحاكم لا باعتقاد أن ذلك حكم ملزم ولكن لأجل الوصول إلى حقك الذي لا يمكن أن تصل إليه إلا عن هذه الطريق ثم إذا حكموا لك بما يوافق الشرع فخذ به ؛ لأنه شرع الله وإن حكموا لك بخلاف ذلك فلا تأخذ به ، وهذا هو الذي يحفظ للناس حقوقهم ؛ لأنه من المشكل إذا كنت في بلد لا يحكم إلا بالقانون ؛ وقد أشار إلى هذا ابن القيم رحمه الله في أول كتاب " الطرق الحكمية " . فإن قال قائل: العبير في الآية الكريمة ((**فإن تنازعتم**)) و" إن " لا تدل على وقوع الشرط بخلاف " إذا " فإنها تدل على وقوع الشرط لكن توقته ؛ ولهذا تجد الفرق بين أن تقول: إذا قام زيد فأكرمه ، أو تقول: إن قام زيد فأكرمه ، الأولى تدل على أنه سيقوم لكن إكرامه معلق بقيامه ؛ والثاني لا تدل على أنه سيقوم ، إن قام ؛ فهنا ((**فإن تنازعتم**)) معناها أن النزاع الأصل فيها أنه مرفوع فيما بيننا وأن الأصل عدم المنازعة ؛ لكن إن حصل النزاع فردوه إلى الله والرسول ؛ وفي هذا فائدة نضيفها إلى الفوائد

السابقة وهي: الإشارة إلى أنه لا ينبغي النزاع بيننا بل كلما أمكن درء هذا النزاع كان أولى . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل الله إليك وما أنزل من قبلك** ...)) الاستفهام هنا للتعجيب يعني ألا تتعجب إلى هؤلاء ؟ والخطاب في قوله: ((**ترى**)) يجوز أن يكون موجها إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ويجوز أن يكون موجها لكل مخاطب بهذا الكتاب العزيز ؛ وإذا دار الأمر بين هذا وهذا فالأولى الثاني أو الأول ؟ والثاني أن يكون محمولا على العموم ؛ وعلى الأول وهو أن المخاطب بها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا يعني أن الأمة لا تخاطب به ؛ لأن ما خوطب به الرسول فهو خطاب للأمة إما عن طريق الأسوة وإما لأنه القائد والخطاب للقائد خطاب له ولمن يتبعه في قيادته ؛ فهاهنا أمور ثلاثة ؛ أولا: هل الخطاب عام للرسول وللأمة ؟ قلنا إذا لم يكن مانع فهذا هو الأصل وهو الأصح ؛ الثاني: إذا قلنا خاص بالرسول هل هو خاص به وغيره من الأمة يكون تبعا له عن طريق الأسوة ؟ أو أنه وجه للرسول خطابا لا حكما بمعنى أنه لما كان هو القائد الإمام لهذه الأمة وجه إليها الخطاب والخطاب الموجه للقائد يكون خطابا له ولمن ورائه ؛ فيه احتمالان وأيا كان فإن الخطاب واضح ، نقول للعموم يعني ألم تر أيها المخاطب إلى الذين يزعمون ؛ الآن هذا التقدير كله سوف يهدمه قوله: ((**يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) مما يجعلنا نقول إن الصحيح أنه خطاب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لكن كلامنا الأول باق على القاعدة لأنه إذا لم يوجد مانع فالأصل حمله على العموم ؛ هنا وجد مانع وهو قوله: ((**إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك**)) ومعلوم أنه لم ينزل إلى كل واحد منا وحي ، فيكون هذا الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام والأمة تبع له إما عن طريق التأسي أو لأنه القائد والخطاب للقائد خطاب لمن تبعه ؛ ((**إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا**)) ((**يزعمون**)) أي يقولون ، وهذه المقولة ينظر هل تكون صحيحة أو لا ، ((**يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) كاليهود مثلا يقولون نحن نؤمن بما أنزل إليك يا محمد ونؤمن بالتوراة والنصارى يقولون نؤمن بما أنزل إليك ونؤمن بالإنجيل والتوراة ؛ ولكنهم ((**يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت**)) هذا محل التعجب ، يزعمون وهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، والطاغوت كل ما خالف الشرع ، في هذه الآية كلما خالف الشرع لأن ما خالف الشرع فهو طغيان ، فيريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ؛ ((**وقد أمروا أن يكفروا به**)) أي يكفروا بالطاغوت ؛ ومن الآمر لهم ؟ الآمر هو الله عزوجل لكنه أتى بصيغة الاسم المفعول ليكون هذا الأمر وإن كان أصله من الله فهو أيضا صادر من الرسول ومن كل مؤمن ، كل مؤمن يأمر أن يكون التحاكم إلى الله ورسوله وأن يكفر الإنسان بالطاغوت ، ((**وقد أمروا**)) أي من قبل الله ومن قبل أولياء الله ((**أن يكفروا به**)) أي بالطاغوت ؛ وإنما قلنا إنه من قبل الله ومن قبل أوليائه لأنه نظير قوله: ((**صراط الذين**

أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم)) يعني ولم يقل: غير الذين غضبت عليهم ؛ لأن طريقة هؤلاء تغضب الله وتغضب أولياء الله ؛ ((**وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**)) إذا فهم تابعون للشيطان الذي يملي عليهم التحاكم إلى الطاغوت ، فالشيطان يريد أن يضلهم ضلالا بعيدا أي بعيدا عن الحق ؛ لأن التحاكم إلى الطاغوت يوجب للإنسان أن يبتعد عن الحق وأن يعلق قلبه بهذا الطاغوت ؛ فإذا قال قائل: مثاله ؟ نقول المثال: دعي أحد من الناس إلى القرآن الكريم ولكن قال لا ، نتحاكم إلى التوراة ، نتحاكم إلى الإنجيل ، نتحاكم إلى القانون الفلاني ؛ نقول: كيف تزعمون أنكم تؤمنون بالله ؟ أو مثلا يقول: نتحاكم إلى المحاكم التجارية والقوانين التجارية وهي يدعى إلى التحاكم إلى الله ورسوله فيقول: لا ، نرجع إلى قوانين التجارة ولو كانت تخالف الشرع ، فهذا يدخل في هذه الآية . ثم قال: ((**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) ((**إذا قيل لهم**)) من القائل ؟ أي واحد من الناس ، أي واحد من الناس يقول: ((**تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) هنا قال: ((**إلى ما أنزل الله**)) أي القرآن ، ((**وإلى الرسول**)) إلى سنته ؛ ((**رأيت المنافقين**)) والرؤى هنا رؤية بصر ، رؤية العين ؛ وعلى هذا فيكون ((**المنافقين**)) مفعولا به و((**يصدون**)) حال ؛ وهنا قال: ((**رأيت المنافقين**)) ولم يقل: رأيتهم ، فأظهر في موضع الإضمار ، والإظهار في موضع الإضمار له فوائد ؛ الفائدة الأولى: الحكم على هؤلاء بالنفاق ؛ لأنه لو قال: رأيتهم ، لم يتبين أنهم منافقون .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جآؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**))

الشيخ : ماذا تستفيد من قوله: ((**يزعمون**)) ؟

الطالب : تستفيد منها أن إيمانهم ليس حقيقة يزعمون أنهم آمنوا .

الشيخ : جملة ((**يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت**)) ما محلها من الإعراب ؟

الطالب : فاعل من الواو في ((**يزعمون**)) .

الشيخ : ما المراد بالطاغوت هنا ؟ معنى الطاغوت هنا لأن في كل مكان بحسبه ؟

الطالب : قوله: ((**أن يضلهم ضلالا بعيدا**))

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**)) .

الشيخ : ما المراد بالطاغوت هنا ؟ معنى الطاغوت هنا لأن في كل مكان بحسبه ؟

الشيخ : قوله: ((**أن يضلهم ضلالا بعيدا**)) الحكمة من كونه نكر الضلال ووصفه بالبعد ؟

تتمة تفسير الآية: ((**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) ((**إذا قيل لهم**)) الضمير يعود إلى هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وما انزل من قبل ، وهم المنافقون من أهل الكتاب الذين نافقوا من أهل الكتاب ؛ ((**إذا قيل لهم تعالوا**)) أقبلوا ، ((**إلى ما أنزل الله**)) يعني القرآن ، ولم يقل: إلى القرآن ، إشارة إلى بيان منزلته وعلو مرتبته وهو أنه منزل من عند الله ؛ لأن ما نزل من عند الله تقوم به الحجة على كل أحد ؛ ((**وإلى الرسول**)) ولم يقل: إلى قول الرسول ؛ لأنهم يدعون إلى حضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأتون إليه ليناقشهم ويبين لهم ، وألف في قوله: ((**وإلى الرسول**)) للعهد الذهني ، وذلك لأن العهود ثلاثة: ذهني ، وذكري ، وحضوري ؛ فإن كانت أل تشير إلى شيء مذكور فالعهد ذكري ، مثل قوله تعالى: ((**كما أرسلنا إلى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول**)) من الرسول هنا ؟ موسى الذي أرسل إلى فرعون ؛ وتكون للذهني إذا كان معلوما بالذهن كما يقول القائل لخصمه: اذهب بنا إلى القاضي ، أي قاضي هو ؟ قاضي البلد المعروف ، وكما في هذه الآية الكريمة وأمثلتها كثيرة ؛ وتكون للعهد الحضوري مثل قوله تعالى: ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) أي اليوم الحاضر ؛ ومن ضوابط هذه أن تأتي بعد اسم الإشارة ، مثل: هذا الرجل ، هذا اليوم ، هذا الأسبوع ، فما تأتي بعد الإشارة فهي للعهد الحضوري لأن اسم الإشارة يدل على شيء حاضر مشار إليه ، فتكون أل الواقعة بعدها تكون للعهد الحضوري ؛ إذا ((**الرسول**)) يعني محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وسمي رسولا لأن الله أرسله وجعله واسطة بينه وبين عباده في تبليغ شرعه ، وإرسال الله إياه أكبر دليل على تزكيته وأنه أهل لتحمل الرسالة كما قال الله تعالى: ((**الله أعلم حيث يجعل رسالته**)) فالنبي عليه الصلاة والسلام جمع بين الأمانة وبين القوة في إبلاغ الرسالة ؛ ولهذا لا أحد أشد وأقوى أمانة منه ولا أحد أشد صبرا منه على ما يناله من تبليغ رسالة الله عزوجل ؛ ((**رأيت المنافقين**)) جملة ((**رأيت**)) جواب الشرط لقوله: ((**إذا قيل لهم تعالوا**)) والتاء في قوله: ((**رأيت**)) للخطاب ، ومن المخاطب ؟ إما الرسول لقوله: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك**)) لأن السياق كله في خطاب الرسول ؛ ويحتمل أن تكون للعموم ؛ لكن كونها للرسول أقرب إلى السياق ؛ ((**وإذا رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) المنافقين اسم فاعل من نافق وهو مأخوذ من نافقاء اليربوع أي جحره

، وجحر اليربوع مبني على الخداع ؛ لأن الجربوع أو اليربوع ذكي يجعل له بابا في جحره يدخل منه ويجعل له بابا من قشرة الأرض في أقصى الجحر ، فإذا زاحمه أحد من الباب المفتوح خرج من الباب الخفي فخادع ؛ فلهذا أخذ منه كلمة منافق ؛ وقد قيل إن هذه الكلمة كلمة محدثة شرعية أي لا يعرف معناها في اللغة في هذا المعنى ؛ لأن الجاهلية كفر ما فيه إيمان والمؤمن يكون مؤمنا بما بقي من دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام أو يكون متنصرا كورقة بن نوفل أو ما أشبه ذلك ؛ لكن بعد أن ظهر خبث هؤلاء أنهم يدعون للناس أنهم مؤمنون وهم كافرون جاءت هذه الكلمة ؛ وقوله: ((**رأيت المنافقين**)) فيها نكتة بلاغية وهي ؟ الإظهار في موضع الإضمار ، هذه نكتة البلاغية ؛ لأن مقتضى السياق أن يقول: وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيته ، هذا مقتضى السياق ؛ لكن قال: ((**رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) وإذا جاء الإظهار في موضع الإضمار فإنه له ثلاث فوائد ؛ الفائدة الأولى: علية الحكم ؛ لأن هذا المظهر يفيد أن العلة في هذا الحكم هذا الشيء ، فالعلة في صدره هو النفاق ؛ الفائدة الثانية: التسجيل على ما مرجع الضمير بهذا الوصف أي أن مرجع الضمير لو كان متصف بهذا الوصف ، وهو أيش ؟ النفاق ؛ لكن لو قال: رأيتهم ، لم نعرف أنهم كانوا منافقين ؛ الفائدة الثالثة: العموم ، أي أنه يعم هؤلاء وغيره من المنافقين ، ولو قال: رأيته فقط ، لم يشمل غيره ؛ إذا الإظهار في موضع الإضمار له ثلاث فوائد . ((**رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) هنا ((**يصدون**)) نفس الفعل يصح أن يكون متعديا ويصح أن يكون لازما ، يقال صد بنفسه ويقال صد غيره ؛ هنا من الأول أو من الثاني ؟ ((**يصدون عنك صدودا**)) ؟ يا إخوان إذا قيل لهم تعالوا رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ؟ من الأول الذي هو لازم أي يعرضون عنك ؛ وقوله: ((**صدودا**)) هذا مصدر مؤكد ويجوز أن يكون مصدرا نوعيا ؛ المصدر المؤكد هو الذي يؤكد عامله لينتفي المجاز ؛ وذلك لأن الفعل قد يراد به المجاز أي أنه أسند إلى الفاعل مجازا فإذا أكد زال احتمال المجاز ؛ ويحتمل أن يكون مصدرا نوعيا أي أنه صدود عظيم فهو موصوف بوصف محذوف والتقدير: صدودا عظيما ؛ وأيهما أبلغ ؟ الثاني أبلغ ؛ لأنه ينتظم الأول ولا عكس ؛ فهؤلاء . والعياذ بالله . إذا قيل تعالوا إلى ما أنزل الله إلى القرآن لنتحاكم إليه وإلى الرسول لنتحاكم إليه ((**رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) يعني رأيتهم في نفاقهم وانغماسهم في النفاق يصدون عنك صدودا ؛ وهنا قال: ((**يصدون عنك**)) ولم يقل: يصدون عن الذي قال له ؛ لأنهم لا يهمهم من قال لهم ، الذي يهمهم هو الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فقد يصدون عن الرسول ولا يأتون ولكن لا يصدون عن الذي دعاهم ربما يقابلونه في وجه طلق وحسن لكن يصدون عن الرسول ؛ فلهذا لم يقل: يصدون عنه ، أي عن القائل؛ بل قال: ((**يصدون عنك**)) لأن هذا هو مرادهم . تفسير الآية: ((**فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ...**)) كيف

هذه تكون للتعجب يعني اعجب لحالهم إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ؛ وهذه المصيبة هي أن يطلع على نفاقهم وعلى صدورهم وإعراضهم ، فإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله تعالوا إلى الرسول وصدوا وأعرضوا ثم ابتلي على ذلك فهذه هي المصيبة ، وإنما كانت مصيبة بالنسبة إليهم لأنهم لا يريدون أن يطلع على أحوالهم وكفرهم فهم منافقون يسترون غاية الاستتار لما يخفون من الكفر ؛ فإذا عثر عليهم صار هذا العثور مصيبة عظيمة ؛ فإذا أصابتهم هذه المصيبة ((**بما قدمت أيديهم**)) أي بسبب ما قدمته أيديهم من الكفر والنفاق ((**ثم جاءوك**)) أي جاءوا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ((**يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا**)) جملة ((**يحلفون**)) فاعل حال من الواو في ((**جاءوك**)) جاءوك متلبسين بهذا الحلف ((**يحلفون بالله إن أردنا**)) إن هنا نافية وقرينة كونها نافية أداة الاستثناء ((**إلا أحسانا**)) أي ما أردنا إلا إحسانا ؛ وإن هنا نافية ، وتأتي إن شرطية يقولها لنا الأخ ؟ ما عندي ؛ ما عندك إذا لا صلة بينك وبين سيبويه ؟ مثل إن تقم أقم ؛ طيب ، وتأتي مخففة من الثقيلة ؟ إن الزيدان ؟ لا ؛ ((**وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**)) أي وإنهم كانوا من قبل ؛ وقول الشاعر: وإن مالك كانت وتأتي زائدة مثل ؟ وهذه ثلاثة ، الرابع تأتي نافية كما في هذه الآية ((**إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا**)) قوله: ((**إلا إحسانا وتوفيقا**)) ما هو الإحسان ؟ الإحسان هو أن ينبسطوا إلى المؤمنين ((**إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا**)) وإلى الكفار ((**وإذا لقوا الذين كفروا قالوا إنا معكم**)) فيريدون الإحسان أي السير بدون عداوة لهؤلاء ولا هؤلاء ((**وتوفيقا**)) أي بين الناس حيث يظهر لهؤلاء أنهم معهم فنوافقهم وهؤلاء معهم فنوافقهم أيضا ، وهذا . والعياذ بالله . غاية النفاق يعني ما أردنا إلا الإحسان أن لا يحصل بيننا تضارب وبين غيرنا لأنهم لا ي ... هم منافقون ، والتوفيق بين الناس نوفق ، وسيأتي إن شاء الله في الفوائد بيان ذلك . تفسير الآية: ((**أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) ((**أولئك**)) المشار إليه هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول وما أنزل من قبله ، وأتى باسم الإشارة الدالة على البعد لعلو مرتبتهم أو لانحطاط مرتبتهم ؟ لانحطاط مرتبتهم ، وذلك أن الإشارة بالبعيد قد تكون إشارة إلى البعيد الحسي كما تقول: هذاك فلان ، بعيد ؛ وقد تكون إشارة إلى البعيد المعنوي ، البعيد بعدا معنويا إما علوا وإما نزولا حسب ما يقتضيه السياق ؛ فهنا ((**أولئك الذين**)) هذا نزول ؛ وقوله تعالى: ((**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية**)) علو ، ((**إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية**)) هذا نزول ، فجمعت الآيتان بين العلو والنزول ؛ ((**أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم**)) ((**يعلم**)) ولم يقل: علم ؛ لأن علم الله فيه مستقر سابقا وحاضرا ولاحقا ؛ ولهذا أتى بالفعل المضارع الدال على الاستمرار ؛ وقوله: ((**ما في قلوبهم**)) أي ما تضمره

من النفاق والكفر يعني وأما أنتم فلا تعلمون ما في قلوبهم لأنه ليس لنا إلا الظاهر لكننا نعلمهم بالقرائن ، قال الله تعالى: ((**ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**)) أي إشارته ومفهومه ؛ وهذا يكون لأهل الفراسة وكلما كان الإنسان أقوى إيمانا بالله كان أشد فراسة حتى إن بعض الناس ليقرأ ما في قلب الإنسان من على صفحات وجهه ؛ لذلك نقول المنافقون لا يعلمهم إلا الله هذا الأصل ؛ لكن ربما نعرفهم في لحن القول أو بفراسة يعطيها الله تعالى من شاء من عباده ؛ ((**فأعرض عنهم**)) يعني لا تتعب نفسك معهم ولا تعاملهم معاملة الكافرين فتقاتلهم لأنهم لم يعلنوا بالعداوة ؛ ولهذا لما استأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قتل من ، استأذن في قتله منهم ، قال: (**لا ، لا يتحدث الناس إن محمدا يقتل أصحابه**) وهذا هو عين الحكمة ؛ لأننا لو سلطنا سيوفنا على أمثال هؤلاء لقتلنا عالما وقد يكونون مؤمنين ، وإذا كان الرجل المشرك الذي لحقه أسامة وأدركه بالسيف قال له النبي عليه الصلاة والسلام: (**أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله**) مع أن الظاهر أنه قالها تعوذا إذا كان هذا الرجل عصم دمه بهذه الكلمة فكيف بهؤلاء المنافقين الذين يذكرون الله ويأتون معنا ويصلون ويتصدقون فالكف عنهم هو عين الحكمة ، ((**وعظهم**)) الموعظة هي التذكير المقرون بالترغيب والترهيب ، هذه موعظة أن تذكر الإنسان بما يلزمه من فعل أو ترك مع ترغيب أو الترهيب ، ترغيب فيما تأمره به والترهيب فيما تنهاه عنه ((**وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) أي قل لهم قولا يصل إلى قرارة نفوسهم ؛ ولهذا جعل ظرف القول النفس ؛ ويحتمل أن يكون المعنى: قل لهم في شأنهم وحالهم قولا بليغا يبلغ قلوبهم ؛ والمعنيان لا يتنافيان وعلى هذا فيكونان جميعا حقا أي قل لهم في شأنهم وفي أنفسهم بأنكم فعلتم كذا وفعلتم كذا وفعلتم كذا ، أو قل لهم قولا في النفس يصل إلى النفوس وإلى قرارة القلوب ((**قولا بليغا**)) أي ذا بلاغة ؛ أو ((**بليغا**)) بمعنى بالغا غايته ، وكلاهما صحيح ؛ لأن القول كلما كان بليغا كان أشد تأثيرا ؛ ولهذا جاء في الحديث: (**إن في البيان لسحرا وإن من الشعر لحكمة**) وكم من إنسان يعبر عن المعنى بعبارة بليغة غاية في البيان والفصاحة فيؤثر ثم يأتي إنسان آخر يعبر عن هذا المعنى نفسه ولكن لا يؤثر شيئا بسبب عدم البلاغة ؛ ولهذا من نعمة الله على العبد أن يعطيه بلاغة وفصاحة حتى يستطيع أن يعبر عما في نفسه مؤثرا على غيره ؛ وضد ذلك من لم يكن بليغا ؛ والبلاغة صارت فنا مستقلا ألف فيه العلماء كتب ، وهي فن لذيذ جدا وليت أن يتسهل لنا أن نقرأ منه لأنه مفيد من وجه وله ذوق طيب من وجه آخر . هذه الآيات كما سمعتم نزلت في قوم منافقين يزعمون أنهم مؤمنون بالله ورسوله . فنرجع الآن إلى استنباط الفوائد من هذه الآيات ؛ يقول الله عزوجل: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ...**)) . يستفاد من هذه الآية الكريمة: التعجب من هذه الحال الشاذة ؛ من أين علمنا ذلك ؟ من الاستفهام ((**ألم تر**)) لأن المراد بذلك التعجيب يعني أن

نتعجب من حاله . ومن فوائدها: أن الإنسان قد يدعي ما ليس صادقا فيه ؛ لقوله: ((**يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بما أنزل إلى الرسول وما أنزل من قبله ؛ لقوله: ((**أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) وهذا يدل على أن الإيمان بما أنزل من قبله يساوي الإيمان بما أنزل إليه وإن كان يخالفه من حيث المنهاج والشرعة كما قال الله تعالى: ((**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**)) وإلا فأصل الأديان واحد من حيث الإيمان والمعتقدات لكنه يختلف في الشرعة والمنهاج لأن الله حكيم يشرع لكل أمة ما يناسبها وما تقتضيه حالها من الصلاح والإصلاح . ومن فوائدها: كمال الإسلام والمتمسكين به ؛ لأن الإسلام يأمر الناس بالإيمان بكل ما أنزل الله ، والمتمسكون بذلك كذلك يؤمنون بكل ما أنزل الله ؛ الذين اعتنقوا غير الإسلام كاليهود والنصارى لا يؤمنون بكل ما أنزل الله ؛ أليس كذلك ؟ أما السابقون منهم فإنما يؤمنون به إيمانا حكميا يعني يؤمنون بما تأخر عن شرائعهم إيمانا حكميا لأنهم لم يدركوه ولكنهم يؤمنون به يعني أن المؤمنين بموسى في وقته والمؤمنون بعيسى في قوته يؤمنون بالقرآن ؛ لأنهم يجدون أن الرسول مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل ؛ لكنه إيمان حكمي ؛ أما إيمان المسلمين بالقرآن وبالشرائع السابقة فهو إيمان حقيقي لأن دين الإسلام هو المتأخر . ومن فوائدها: إثبات علو الله ؛ من أين يؤخذ ؟ من ذكر الإنزال ؟ طيب لو قال قائل: لم يذكر المنزل ((**بما أنزل إليه**)) أنزل ، ما قال: بما أنزلنا ؟ لأنه معلوم والمعلوم كالمذكور ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) لو قال قائل: من الذي خلق الإنسان ؟ قلنا: الله ؛ ما في الآية خلق الله الإنسان ؟ نقول لأنه معلوم أنه لا خالق إلا الله ؛ وهذا معلوم كونا ((**خلق الإنسان ضعيفا**)) وإنزال الوحي معلوم شرعا ؛ لأن الذي ينزل الوحي هو الله عزوجل ؛ إذا يستفاد من هذا علو الله عزوجل وهذا ما يدل عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف والعقل الصريح والفطرة ، وهذا شيء معلوم و الحمد لله . ومن فوائدها: أن التحاكم إلى غير الله ورسوله تحاكم إلى الطاغوت ؛ لقوله: ((**يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت**)) . ومن فوائدها: أن التحاكم إلى غير الله ورسوله كفر ؛ من أين يؤخذ ؟ من تكذيبهم دعوى الإيمان في قوله: ((**يزعمون**)) لأنهم لو كانوا مؤمنين ما أرادوا التحاكم إلى الله والرسول . ومن فوائدها: أنه إذا كانت إرادة التحاكم إلى الطاغوت مخرجة من الإسلام فالتحاكم إليه فعلا من باب أولى ؛ فمن كان يهوى ويريد أن يكون التحاكم إلى الطاغوت وإن لم يتحاكم إليه فإنه ليس بمؤمن فكيف بمن حقق هذه الإرادة تحاكم إلى الطاغوت فعلا ؛ ولهذا قال الله تعالى في آية أخرى: ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) قيود ، قيود عظيمة ومؤكدة ((**فلا وربك لا يؤمنون**)) هذه جملة مؤكدة بقسم وبحرف زائد لفظا ، القسم " وربك " والحرف الزائد " لا " لأن هذه ليست نافية ((**حتى يحكموك فيما شجر بينهم**)) هذا الفعل

((**ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت**)) أي لا يجدوا ضيقا فيما قضيت ، الثالث ((**يسلموا تسليما**)) أي تسليما كاملا بدون تردد ، الإنسان قد يجد في نفسه حرجا من الحكم الشرعي وقد لا يجد لكن لا يستسلم ويبادر لكنه لا يؤمن حتى ينتفي عنه الحرج وحتى يسلم تسليما . ومن فوائدها: أننا مأمورون بأن نكفر الطاغوت ؛ ((**وقد أمروا أن يكفروا به**)) ولا يتم إيماننا إلا بالكفر بالطاغوت ؛ لقوله: ((**فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لانفصام لها**)) فلابد من الكفر بالطاغوت وإلا لم يصح الإيمان بالله . ومن فوائدها: أن للشيطان إرادة ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**ويريد الشيطان**)) نعم للشيطان إرادة بل وله أمر ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء**)) فهو يريد ويأمر ؛ فهل يمكن أن نرد هذه الإرادة وهذا الأمر ؟ نعم ؛ بماذا ؟ بالاستعاذة بالله منه ؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ((**وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله**)) والنبي عليه الصلاة والسلام لما اشتكى إليه الصحابة ما يجدون في نفوسهم من الخواطر الرديئة قال: (**من وجد ذلك فليستعذ بالله ولينتهي**) فهذا هو العصمة منه . ومن فوائدها: أن الشيطان يريد من بني آدم أن يضلوا ضلالا بعيدا ، ما هو الضلال القريب ؛ لقوله: ((**ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا**)) ولكن هل تظنون أن الشيطان يأمر بالضلال البعيد في أول وهلة ؟ لا ؛ ماذا يصنع ؟ بالتدرج ، يأمر أولا بالفسوق والمعاصي الصغيرة ثم بالكبائر ثم بالكفر . نسأل الله أن يعيذنا وإياكم منه . ولهذا قال العلماء إن المعاصي بريد الكفر ، البريد تعرفون البريد ؟ البريد مسافة معينة ثلاثة فراسخ ، وكانوا فيما سبق ما عندهم طائرات ولا عندهم تليفونات فكيف يوصلون الرسائل في وقت قصير ؟ يجعلون مسافة بريد يأخذ الفارس الرسائل من هذه النقطة ثم يأخذ بفرس إلى غاية البريد وإذا بفارس آخر ينتظر فيأخذ الرسالة ويسير بها إلى بريد ، وهكذا حتى يصلوا إلى الغاية ، وهذا وجه كونه بريدا ؛ المهم إن العلماء يقولون إن المعاصي بريد الكفر يتدرج الشيطان بالإنسان شيئا فشيئا حتى يهلكه .

السائل : إذا كنا في بلد لا يحكم بالشريعة يحكم بالقانون فهل لنا أن نتحاكم إليه ؟

الشيخ : هذه المسألة مهمة جدا يعني إذا كنا في بلد لا يحكم بالشريعة يحكم بالقانون فهل لنا أن نتحاكم إليه ؟ نقول: أولا إذا لم يكن ضرورة فإننا لا نتحاكم إليه يعني إذا أمكن الإصلاح لا نتحاكم ، إذا لم يمكن الإصلاح ننظر هل هناك أحد ليختاروا ليكون حكما بيننا ، إن وجدنا لا يجوز أن نتحاكم إلى هذه المحاكم ، إذا لم يجد نتحاكم لا بنية أن نقبل كل ما حكموا به ولكن بنية أن نقبل ما وافق الشرع ؛ لأن هذا أمر ضروري وإلا لضاعت الحقوق وليست الحقوق عشرة ريالات أو عشرين ريالا ما يهم لكن ربما تكون أملاك وعقارات إن لم يتحاكم إلى هؤلاء فإنه يضيع حقه ؛ فهنا نقول يجوز أن تتحاكم لا بنية قبول حكمهم لكن بنية قبول ما وافق

الشرع ؛ لكن بعد أن نتقدم مقدمتين: الأولى محاولة الإصلاح ، الثانية التحاكم إلى رجل يحكم بشريعة الله ؛ فإذا لم يمكن لا تضيع حقوقك ؛ المحامي الآن هذا المحامي الذي يرد يتحاكم إلى محكمة غير شرعية نقول إذا كان من نيته أنه لو حكم بغير الشرع لم يقبله فلا بأس ؛ أما إذا كان من نيته أن يحكم له بما يريد سواء وافق الشرع أو لا ، فهذا حرام حتى لو كانت في محاكم شرعية ، لو جاء إنسان محامي جيد فصيح في المدافعة وفي الدعوى وأراد أن يحامي عن شخص حتى عند محكمة شرعية وهو يريد أن يصل إلى مراده لا إلى مراد الله ورسوله كان هذا حراما أو جائزا ؟ كان هذا حراما ولاشك في هذا ؛ وذلك أن من الناس من يكون عنده قوة الإقناع للدعوى أو في المدافعة ، فإذا جلس إلى القاضي مع شخص هادئ أكله بثيابه ، والقاضي يقضي بماذا ؟ بما يسمع كما قال النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وهذه قاعدة لكل محامين الذين يحامون يريدون أن يصلوا إلى مرادهم دون مراد الله ورسوله فهؤلاء لا يحل لهم أن يسلكوا هذه الطريقة . هذا ما هو صحيح ، قال الله تعالى: ((**هم العدو فاحذرهم**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جآؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**)) . فوائد الآية ؛ قال الله تعالى: ((**أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) .

يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن الله تعالى لا يخفى عليه ما في الصدور ؛ لقوله: ((**يعلم الله ما في قلوبهم**)) . ومن فوائدها: أن الإنسان مؤاخذ على كسب القلب ، إن الإنسان مؤاخذ على كسب القلب ولا يعارض هذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم**) لأن حديث النفس ليس فيه استقرار يعني أن الإنسان يحدث نفسه لكن لا يستقر فإن استقر صار عملا ؛ ولهذا قال العلماء: للقلب عمل وللنفس حديث ، فعمل القلب هو أن يستقر على الشيء ويأخذ به ؛ فما هو الذي توعد الله عليه في قوله: ((**أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم**)) ؟ الجواب: هو عمل القلب ، أن الإنسان يعمل بقلبه أي يطمئن على الشيء الذي حدثته به نفسه . ومن فوائدها: وجوب الإعراض حيث لا ينفع الكلام ؛ لقوله: ((**فأعرض عنهم**)) وقد ذهب بعض العلماء إلى أن هذه الآية منسوخة بآيات الجهاد ؛ وليس كذلك بل آيات الجهاد في شيء وهذه في شيء آخر ، هذه في مجادلة المنافقين والمنافقون لا يمكن أن يجاهدوا بالسلاح ؛

لأنهم يظهرون أنهم مسلمون ولا يمكن أن يجاهدوا إلا بالعلم والبيان ؛ فإذا بينا لهم ولكن استمروا في الجدال فإننا نعرض عنهم ؛ ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله " إذا أتاك مجادل فبين له السنة ولا تجادله " لأنك إذا بينت له السنة جعلت السنة بين يديه فإن جادل فإنه يجادل من ؟ يجادل الله لا يجادلك أنت ، بين السنة ولا تجادل فيها مجادلا ؛ لأن الواجب على من تبينت له السنة أن يقبل بدون جدال . ومن فوائدها: أنه إذا أعرض الإنسان عن هؤلاء المنافقين وأمثالهم فإنه لا يتركهم بدون موعظة بل يعظهم لعلهم ينتفعون ؛ لقوله: ((**وعظهم**)) وقد سبق لنا معنى الموعظة وهي ؟ التذكير مقرونا بالترغيب والترهيب . ومن فوائدها: ينبغي للإنسان إذا تكلم أن يتكلم بكلام بليغ يصل إلى النفس ؛ لقوله: ((**وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**)) . ومن فوائدها: أنه من آداب المتكلم أن يتجه إلى المخاطب ؛ لقوله: ((**وقل لهم**)) لأن كلمة " لهم " تعني أن يتوجه الإنسان القائل إلى مخاطبه ، فلا يتكلم وهو معرض أو يتكلم وتلقاء وجهه إلى محل آخر ؛ بل إذا أراد أن يتكلم مع شخص في موعظة فليكن اتجاه وجهه إلى هذا الرجل ؛ لقوله: ((**وقل لهم**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله** ...)) أولا الإعراب: قوله: ((**من رسول**)) هذه محلها النصب على أنها مفعول به ؛ لكن دخلت عليها من الزائدة لتأكيد العموم ؛ وعليه فنقول في إعرابها: ((**رسول**)) مفعول به منصوب وعلامة نصبه فتحة مقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد ؛ واعلم أنك إذا قلت في حرف ما إنه زائد فلا تعني أنه زائد من حيث المعنى بل هو زائد من حيث الإعراب أما المعنى فإن جميع الحروف الزائدة يقولون إنها من أدوات التوكيد ؛ فكل حرف جر زائد فهو من أدوات التوكيد ؛ وثانيا: قوله: ((**ليطاع**)) اللام هذه للتعليل وليست للعاقبة ، انتبه ! لأيش ؟ لأنه ما كل رسول يطاع لكن الحكمة من الإرسال هو أن يطاع ؛ فاللام هنا للتعليل ؛ قوله أيضا: ((**ولو أنهم إذ ظلموا**)) " إذ " ظرف لما مضى وليست ظرفا للمستقبل ، وتأتي إذ للتعليل لا ظرفية ، ومنه قوله تعالى: ((**ولن ينفعكم يومئذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون**)) يعني لأنكم ظلمتم ، وتقول: أتيتك إذ أتيتني ، وإن كان وقت الإتيان الثاني غير وقت الإتيان الأول لكن إذ هناك تكون للتعليل . وفي الإعراب أيضا " لو " يقولون إنها مختصة بالأفعال وهنا دخلت " أن " فما هو الجواب عن القاعدة التي تقول إن " لو " مختصة بالأفعال مع أنها هنا لم تدخل على الفعل ؟ الجواب أن نقول: إن الفعل هنا محذوف ، والتقدير: ولو ثبت أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك ؛ أما ((**جاءوك**)) فهي جواب " لو " ؛ وقوله: ((**لوجدوا الله توابا رحيما**)) ((**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله**)) اللام أيضا واقعة في جواب الشرط ((**لوجدوا الله توابا رحيما**)) . يقول الله عزوجل إنه ما أرسل رسول إلا ليطاع بإذن الله ، لم يرسل الرسل من أجل أن يكذبوا ويؤذوا وإن كانت العاقبة قد تكون التكذيب

والإيذاء لكن الأصل في إرسال الرسل هو طاعته كما في قوله تعالى: ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) يعني هذا هو الأصل في خلق الجن والإنس أنهم خلقوا لعبادة لا للهو واللعب ؛ ولكن هل هذا متحقق في كل واحد من البشر وفي كل واحد من الجن ؟ لا

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جآؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما**)) . يقول الله عزوجل إنه ما أرسل رسول إلا ليطاع بإذن الله ، لم يرسل الرسل من أجل أن يكذبوا ويؤذوا وإن كانت العاقبة قد تكون التكذيب والإيذاء لكن الأصل في إرسال الرسل هو طاعته كما في قوله تعالى: ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) يعني هذا هو الأصل في خلق الجن والإنس أنهم خلقوا لعبادة لا للهو واللعب ؛ ولكن هل هذا متحقق في كل واحد من البشر ؟ وفي كل واحد من الجن ؟ لا ؛ إذا هذه الآية كالآية التي في سورة الذاريات ؛ لكن التي في سورة الذاريات تتعلق بشهادة أن لا إله إلا الله وهذه تتعلق شهادة أن محمدا رسول الله ، هذه في الرسالة وتلك في التوحيد ؛ فالرسل ما أرسلوا إلا ليطاع لا ليكذبوا ويؤذوا ويقتلوا ؛ لأن من الرسل من كذب وأوذي وقتل ، ومن الرسول من ؛ وقوله: ((**إلا ليطاع بإذن الله**)) إذن الله تعالى تنقسم إلى قسمين: إذن كوني ، وإذن شرعي ؛ والمراد به هنا أيش ؟ الشرعي ؛ ويحتمل أنه كوني يعني يطاع إذا أذن الله تعالى بذلك كونا ؛ ومن الرسل الذين أرسلوا ليطاعوا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولهذا فرع عليه قوله: ((**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك**)) يعني لو أنهم حين ظلموا جاءوك يعني جاءوك في حال ظلم أنفسهم ، وذلك فيما وقع بينهم الخصومة فتحاكموا إلى غير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فلو أنهم حين حصل منهم هذه ... لو أنهم جاءوا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما ؛ وقوله: ((**إذ ظلموا**)) يعني حين ظلموا أنفسهم وذلك فيما وقع بينهم النزاع والخصومة ((**جاءوك**)) أي جاءوا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ، ومن المعلوم أن المراد جاءوك في حال حياته ، ويدل لهذا قوله: ((**واستغفر لهم الرسول**)) لأنه بعد موته لا يمكن أن يستغفر لهم إذ أن عمله انقطع بموته كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إذا مات الإنسان انقطع عمله** ...) ؛ ((**جاءوك فاستغفروا الله**)) أي عما وقع منهم الظلم ، ((**واستغفر لهم الرسول**)) تأكيدا لذلك ((**لوجدوا الله غفورا رحيما**)) وهنا في قوله: ((**واستغفر لهم الرسول**)) فيها إظهار في موضع الإضمار والأصل: واستغفرت لهم ؛ لكنه أظهر في موضع الإضمار تنبيها على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رسول وأن استغفار الرسول له مزية على غيره إذ أن دعوة الرسول مستجابة فلهذا أتى بوصف الرسالة دون الضمير الذي هو في الأصل في هذا المكان ؛ ((**لوجدوا الله توابا رحيما**)) قلنا اللام واقعة في جواب " لو " وأن ((**جاءوك**)) هي خبر " أن " والتقدير: ولو أنهم جاءوك حين ظلموا أنفسهم فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول ، فإعرابه إذا نعيد مرة ثانية: " إذ " ظرف والظرف لابد له من متعلق وهو متعلقة بقوله: ((**جاءوك**)) ، و((**فاستغفر الله**)) معطوفة على ((**جاءوك**)) ((**واستغفر لهم الرسول**)) معطوفة عليها أيضا ، ((**لوجدوا الله**)) اللام واقعة في

جواب لو ؛ وعلى هذا فيكون جواب لو هو قوله: ((**لوجدوا الله**)) ؛ وقوله: ((**توابا**)) التواب من أسماء الله سبحانه وتعالى ، وتوبة الله تعالى تنقسم إلى قسمين: توبة بمعنى توفيق التوبة ، وتوبة بمعنى قبول التوبة ؛ فمن الأول قول الله تبارك وتعالى: ((**وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا**)) معنى ((**تاب**)) ؟ وفقهم للتوبة وقدرها لهم ؛ وأما قوله تعالى: ((**وهو الذي يقبل التوبة عن عباده**)) فهو دليل على أن التواب تأتي بمعنى قابل التوبة ومنه قوله تعالى: ((**غافر الذنب وقابل التوبة**)) إذا فالتواب من أسماء الله وله معنيان ؛ الأول: الموفق للتوبة ؛ والثاني: القابل للتوبة ؛ وقوله: ((**رحيما**)) هي أيضا من أسماء الله ، فمن أسماء الله تعالى رحيم ورحمة الله تعالى تنقسم إلى قسمين: عامة ، وخاصة ؛ فالعامة هي شاملة لجميع الخلق وهي تكون للمؤمن وللكافر والبر والفاجر ؛ لكنها في الدنيا فقط ؛ وأما الخاصة فهي خاصة بالمؤمنين ؛ لقوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) وهي تكون في الدنيا وفي الدين أيضا ؛ ثم اعلم أن رحمة الله تعالى وصف من أوصاف ثابتة له على وجه الحقيقة وليست كما يزعم أهل التعطيل بمعنى: إرادة الإحسان أو الإحسان ؛ لأن أهل التعطيل لا يؤمنون بأن الله له رحمة ويقولون كل ما وردت الرحمة فالمراد به الإحسان أو إرادة الإحسان ؛ لماذا ؟ لأنهم ظنوا أن الرحمة التي أثبت الله تعالى لنفسه هي كرحمة المخلوق ، فقالوا إن الرحمة فيها نوع عطف وانفعال نفسي ورقة وهذه لا تليق بالله ؛ فيقال لهم: إن هذه الأوصاف أو هذه المعاني التي زعمتموها خاص برحمة المخلوق ؛ أما الخالق فهو رحيم مع قوته وقدرته على أن دعواكم أن الرحمة رفقة ولين وذل دعوى كاذبة ، فإنه قد يوجد سلطان قوي جبروت وربما يكون له رحمة ؛ لكن من أجل تصورهم أن الرحمة التي أثبت الله لنفسه هي كرحمة المخلوق أنكروا ذلك وقالوا لا يمكن أن تكون لله رحمة ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه " الفتوى الحموية " قال: كل معطل فهو ممثل ؛ قد تستعرب هذا كيف يعطل ويقول إنهم ممثلة ؟ لأنهم إنما عطل بناء على التمثيل بناء على أنه إذا أثبت فقد مثل فيكون مثل أولا وعطل ثانيا ، مثاله هذه الصفة الرحمة ، مثال آخر الوجه ، قالوا لا يمكن أن يكون لله وجه لأنه لو كان له وجه لزم أن يكون مماثلا للمخلوق ، وهذا مستحيل ؛ فنقول الآن أنت مثلت أولا وعطلت ثانيا . في هذه الآية الكريمة: ((**وما أرسلناك من رسول إلا ليطاع بإذن الله** ...)) فوائد ؛ أولا: إثبات الحكمة لله عزوجل في إرسال الرسل ؛ لقوله: ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**)) . ومن فوائدها: ثبوت قيام الأفعال الاختيارية لله عزوجل ، بمعنى أنه تتجدد له الأفعال الاختيارية حسب المفعولات ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**أرسلنا**)) لأن إرسال الرسل يتجدد أولهم نوح وآخرهم محمد صلى الله عليهم وسلم . ومن فوائدها: إثبات تعليل أفعال الله ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**إلا ليطاع بإذن الله**)) وهذا الذي عليه أهل السنة والجماعة أن أفعال

الله وأحكام الله معللة ؛ لكن العلة قد تكون معلومة لنا وقد تكون مجهولة لنا إما على سبيل العموم وإما على سبيل الخصوص ، معنى قولنا إما على سبيل العموم أي أنها تكون مجهولة لكل البشر أو مجهولة لبعض الناس دون بعض ؛ وإلا فنعلم أن جميع أفعال الله وأحكامه كلها معللة مربوطة بعلل وحكم و ... لكن بعضها معلوم وبعضها غير معلوم ؛ لو قال لنا قائل: لماذا كانت صلاة الظهر أربعة ؟ نقول الله أعلم ، لا أحد يعلم ، لا أحد من البشر يعلم ؛ ولو قال قائل: لماذا لحم الإبل ناقض للوضوء ؟ من العلماء من يقول والله أعلم ؛ لأنه لا يدري عن الحكمة ويقول هذا تعبدي علينا أن نتعبد لله وأن نتوضأ إذا أكلنا لحم الإبل ولا نسأل ؛ ومن العلماء من يقول بل هذا معلل ، معلل بعلة وهو ما للإبل من القوة والشيطنة فإذا أكل الإنسان هذا اللحم تأثر به فيتوضأ من أجل أن تحبط هذه القوة التي حصلت له بأكل لحم الإبل ؛ ولهذا أمر الإنسان إذا غضب أن يتوضأ ليطفئ الوضوء حرارة الغضب ؛ وهكذا أيضا أكل لحم الإبل بعض العلماء فهم الحكمة وبعضهم لم يفهم الحكمة ؛ وربما يختلف العلماء في العلة ، فالنهي عن الصلاة في المقبرة ما العلة فيه ؟ قال بعض العلماء: العلة أنه يختلط ... المقبرة يصلي فيه الموتى وما فيه من النجاسات ؛ وقال بعض العلماء: بل العلة خوف الشرك ؛ وأيهما أصح ؟ الثاني قطعا أصح ، أولا: لأنه ليس كل مقبرة وثانيا: الأصل أيش الطهارة أو النجاسة ؟ الطهارة ؛ فالمهم أن جميع أفعال الله وأحكامه كلها معللة لكن منها ما هو معلوم العلة ، ومنها ما لا يعلم ، ومنها ما يعلمه بعض الناس دون بعض. ومن فوائدها: أن الحكمة الشرعية قد يختلف الحكم فيها ؛ وهي يؤخذ من قوله: ((**إلا ليطاع**)) هذه الحكمة الشرعية في إرسال الرسل ؛ لكن قد تتخلى ، كقوله: ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) هذه الحكمة الشرعية وقد ومن فوائدها: إثبات الإذن لله عزوجل ؛ لقوله: ((**إلا بإذن الله**)) ؛ والإذن نوعان: شرعي ، وكوني ؛ فمن الأول قول الله تبارك وتعالى: ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) شرعا أو قدرا ؟ شرعا ؛ ولا يصح قدرا ؟ نعم لا يصح لأنه وقع فقد أذن الله به قدرا ؛ لكن لم يأذن به شرعا ؛ ومن ذلك أيضا قول الله تبارك وتعالى: ((**قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون**)) أذن لكم شرعا ؛ وأما الإذن الكوني فكثير مثل قوله تعالى: ((**من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه**)) وكذلك هذه الآية . ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان أن يبادر بالتوبة والاستغفار ؛ لقوله: ((**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جآؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول**)) . ومن فوائدها: أنه يشرع لمن ظلم نفسه في المخاصمة والمحاكمة أن يأتي إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ليستغفر الله ويطلب من الرسول أن يغفر له ، وذلك لأن الرسول عليه الصلاة والسلام له الحكم وإليه التحاكم فمن المشروع أن يأتوا إلى الرسول ويستغفروا الله عزوجل عنده ويستغفر لهم الرسول عليه الصلاة والسلام . ومن فوائدها: أن الإنسان إذا ظلم نفسه فينبغي أن يذهب إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله

وسلم ليستغفر الله عنده فيستغفر له الرسول ؛ لا يجوز ؟ الآية ؟ نعم الآية في حياته لكن مع ذلك استدل بها أهل الغلو على أن الإنسان ينبغي له إذا أذنب ذنبا أن يذهب إلى القبر النبوي فيستغفر الله ويستغفر له الرسول ، واستدلوا لذلك بقصة مكذوبة رجل أعرابي جاء إلى قبر النبي عليه الصلاة والسلام وأنشد: يا خير من ... إلى آخر البيتين ، فلما نام رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال له إن الله قد غفر لك ، وهذه القصة مكذوبة والآية تدل على بطلان هذا القول ؛ لأن الآية تقول: ((**إذ ظلموا**)) وإذ للماضي أو للمستقبل ؟ للماضي ، لو قال: إذا ظلموا ، قلنا ولكنه قال: ((**إذ ظلموا**)) على أنه لو قال: إذا ظلموا لم يكن بها دليل ؛ لأن قوله: ((**واستغفر لهم الرسول**)) يمنع أن يكون ذلك بعد موته قطعا إذ أن الرسول عليه الصلاة والسلام لا يمكن أن يستغفر لهم بعد موته . ومن فوائدها: أن من تاب واستغفر بصدق وإخلاص فإنه ... التوبة والرحمة ؛ لقوله: ((**لوجدوا الله توابا رحيما**)) وهل يستثنى من ذلك ذنب ؟ لا ، مع التوبة لا يستثنى الذنب ، قال الله تعالى: ((**قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا**)) هذه آية عامة كل الذنوب ، وهناك آية مفصلة ((**والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون**)) رؤوس الذنوب العظيمة ذكرها الله ((**لا يدعون مع الله إلها آخر**)) هذا شرك ((**ولا يقتلون النفس**)) العدوان على النفس وهو أعظم العدوان الجسدي ((**ولا يزنون**)) عدوان على العرض ((**ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات**)) وهل يشمل هذا المنافقين ؟ نعم يشملهم للعموم ولقوله تعالى في المنافقين خاصة ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولم تجد لهم نصيرا إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) . هل يؤخذ من الآية طلب الدعاء من الغير بأن تقول يا فلان استغفر الله لي ؟ أو يؤخذ منه انتفاء الإنسان بدعاء غيره ؟ الثاني ، وذلك لأنهم ليس فيه الآية أنهم طلبوا من الرسول أن يستغفر لهم لكن في الآية أنهم استغفروا الله واستغفر لهم الرسول ولم يذكر الدعاء بالطلب ، ومعلوم أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره ، فهاهو النبي عليه الصلاة والسلام قال للصحابة: (**إنكم إذا قلتم ذلك . أي السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . فقد سلمتم على كل عبد صالح** ...) وكذلك ذكر الله عن المؤمنين أنهم يقولون ((**ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان**)) وكذلك المسلمون يصلون على موتاهم ويقولون اللهم اغفر لهم وارحمهم ، واغفر له وارحمه ، وهذا محل إجماع أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره ؛ ولكن هل يسأل غيره أن يدعوا له ؟ هذا محل الخلاف فمن العلماء من قال: لا بأس أن يسأل من الرجل الصالح أن يدعوا له واستدلوا بأن النبي عليه الصلاة والسلام يأتيه رجل

ويقول: يا رسول الله أدع الله أن يغيثنا فيدعوا ، وربما يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يدعوا الله له بالمغفرة فيدعوا له ، ولأن الصحابة رضي الله عنه توسلوا إلى الله تعالى بطلب السقيا بالعباس بن عبد المطلب ، ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر من أدرك أويس القرني أن يطلب منه الدعاء ، ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر: (**لا تنسنا يا أخي من دعاءك**) ولكن كل هذه ليس فيها دليل ؛ أما طلب الإنسان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يدعوا له فهذا خاص به ؛ ولهذا لم ينقل أن أحدا جاء إلى أبي بكر أو عمر أو عثمان أو علي يقول ادع الله لي ؛ وأما الاستسقاء بالعباس فلأن عمر رضي الله عنه قال قم يا عباس أدع الله لنا إنما طلبها أن يدعوا لعموم المسلمين ولا حرج أن تأتي بشخص تؤمن فيه الخير وإجابة الدعوة فتقول: ادع الله للمسلمين أن يغيثهم ، لأنك لم تطلب لنفسك ؛ وأما أويس القرني فهو خاص به ؛ ولهذا نعلم علم اليقين أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلي وفقهاء الصحابة أفضل منه ومع ذلك لم يأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحدا أن يقول أطلبوا من هؤلاء أن يدعوا لكم ؛ لكن هذا خاص به فقط ؛ وعلى هذا فالأفضل أن لا تسأل من أحد أن يدعوا له ؛ لكن قيد شيخ الإسلام بهذا إذا قصدت نفعة خاصة ؛ أما إذا قصدت نفع أخيك بثوابه على دعاء لك وثوابه على دعاء الملك له فإن من دعى لأخيه بظهر الغيب قال الملك آمين ولك مثله ، قال إنه إذا قصد هذا فقد قصد الإحسان إلى أخيه فيكون غير داخل في مسألة المذموم .

السائل : ما معنى قوله تعالى: ((... **فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم** ...)) أي بسبب ما قدموا من المعاصي ؟

الشيخ : إذا أطلق البعض وأريد الكل دل هذا على أن هذا البعض شرط في بقاء الكل ، فذكر الأخ الإشكال على ذلك في قوله تعالى: ((**بما قدمت أيديهم**)) فقلنا أنهم أجابوا على هذا بأنه عبر بالأيدي لا لأنها شرط في بقية البدن ولكن لأنها آلة العمل ...

السائل : قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (... **ما لم تعمل أو تتكلم** ...) ألا يشكل عليه حديث النفس بالهم بالمعصية ؟

الشيخ : لا يأثم ؛ ما فعل شيئا ؛ ما يقع هذا ؛ الاستفسار هل حصل منه الفعل ؟ لا ، ما حصل ، نعم وإذا قلنا لو حصل الفعل مثل أن يحدث

السائل : سؤال عن معنى الحياة البرزخية ؟

الشيخ : هذا من أمور الغيب أو من أمور الشهادة ؛ هل أمور الغيب بها على ما سمعنا ؟ أو نأتي بشيء من عندهم ؟ هذه مسألة ، فنقول إن الله لكن ما نتجاوز عنه وإلا لقلنا كيف أصبحت اليوم ؟ قال طيب ؛ ثم الحياة

البرزخية غير الحياة الدنيوية حتى الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون لكن حياة البرزخ غير حياة الدنيا وإلا لقلنا إن الصحابة جنوا جنايات عظيمة على الرسول حيث دفنوه وهو حي .

السائل : سؤال عن معنى الآية ((... **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك** ...)) وحكم من يستدل بها على حياة الرسول اليوم وكيف ينصح ؟

الشيخ : لابد أن يزيل الشبهة عنه ؛ لكن يعاند مثلا في انتقادهم بل يقول مثلا: قد يفهم بعض الناس من هذه الآية كذا وكذا ؛ الحكم ضالة المؤمن ، كلم الإنسان بما يناسب حاله .

السائل : إذا كان الشيطان لا يتمثل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأن من رأى الرسول فهو حق وأنا رأيت الرسول أنه قال لي أخير فلانا بأن الله قد غفر له فهل أخبر فلانا وهل يكون هذا حقيقة أن الله قد غفر له ؟

الشيخ : الرسول أخبر بأنه من رآه فقط ولم يذكر عن كلامه شيء ، وكما قلت لكم أمور الغيب فيها على ما ورد ولا نقول مثلا لو أن الرسول حدثنا بحديث فإننا نأخذ به ، ولا يرد علينا ما ذكرناه لكم من قصة شيخ الإسلام ابن تيمية لأن ما ذكره شيء جاءت به السنة وهو في الدعاء ؛ بل جاء به القرآن .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما**)).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق الكلام على قوله تبارك وتعالى: ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم**)) وأخذنا فوائدها ؟ قال الله تعالى: ((**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم**)) أولا تكلمنا على أول هذه الآية من حيث التفسير والإعراب . يقول عز وجل: ((**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوا**)) وذلك لأنهم يكرهون ما يؤذيهم في الدنيا ولا يهمهم إذا كفوا هذا الأمر أن يكونوا طائعين أو عاصين ؛ وقوله: ((**أن اقتلوا أنفسكم**)) لا يراد به أن يقتل الإنسان نفسه بل يراد به أن يقتل أخاه لأن أخا الإنسان بمنزلة نفسه ، ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى: ((**ولا تلمزوا أنفسكم**)) ومعلوم أن الإنسان لا يلمز نفسه وإنما يلمز أخاه ؛ وقوله: ((**أو اخرجوا من دياركم**)) هذا أيضا ... أن يخرج الإنسان من بلده فإن ذلك من أكره ما يكون على النفوس ، يدع وطنه الذي عاش فيه ويدع أملاكه ويدع أرض التي كان يعرفها شاق عليه ، لو فرضنا عليهم ذلك ما انقادوا إلا قليل منهم ، ما فعلوه إلا قليل منهم وذلك لإيثارهم الدنيا على الآخرة ؛ وقوله: ((**إلا قليلا منهم**)) هذا استثناء والقليل يعني ما دون

النصف ، والكثير النصف فما فوقه ؛ لكن يقال لما فوق النصف إنه أكثر ، ويقال لما دونه إنه الأقل ؛ ((**ولو أنهم**)) يعني لو أن هؤلاء الذين تحاكموا إلى غير الرسول عليه الصلاة والسلام وأمروا أن يتحاكموا إلى الرسول ((**لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم**)) والذي يوعظون به هو الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ((**لكان خيرا لهم**)) في الحال والمآل ((**وأشد تثبيتا**)) أي أشد إثباتا على الحق ؛ لأن الإنسان كلما ازداد طاعة له ازداد إيمانا ويقينا وثباتا. فوائد الآية: ((**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم** ...)) . من هذه الآية الكريمة يستفاد أولا: بيان بعث الإنسان ، وأنه لا يستطيع أن يتحمل كل ما أمر به إذا كان لا يلائمه لاسيما مع ضعف الإيمان خصوص ا إذا قلنا إن هذه الآية نزلت في المنافقين . ومن فوائدها: إن قتل الناس بعضهم بعضا من أشد ما يكون على ومن فوائدها: أن الإخراج من الديار هو من الشاق على النفوس ؛ لأن الله تعالى ضربه هنا مثلا . ومن فوائدها: أن الناجي من العباد قليل ؛ لقوله: ((**ما فعلوه إلا قليل منهم**)) ففتش نفسك هل أنت من هؤلاء القليل أو من الأكثر ؟ وهذا الحكم يشهد له ما ثبت في الصحيحين وغيرهما أن الله سبحانه وتعالى ينادي يوم القيمة يا آدم فيقول لبيك وسعديك فيقول الله له أخرج من ذريتك بعثا إلى النار فيقول يا رب وما بعث النار ؟ قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون يعني واحد في الألف من أهل الجنة والباقون من بني آدم من أهل النار ؛ من ذلك على الصحابة وقالوا يا رسول الله أينا ذلك الواحد ؟ فقال أبشروا فإنكم في أمتين ما كانتا في شيء إلا يأجوج ومأجوج ثم قال: إني لأرجوا أن تكونوا ربع أهل الجنة وثلث أهل الجنة وشطر أهل الجنة ففرح الصحابة بذلك وكبروا ؛ هذا يدل على أن بني آدم الأقل القليل منهم هم الذين ينجون من النار والباقون من أهل النار أعوذ بالله منها . ومن فوائدها: أن طاعة الله سبحانه وتعالى سبب لكل خير ؛ لقوله: ((**ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم**)) . ومن فوائدها: أن الأحكام الشرعية مواعظ ؛ ولهذا سمى الله القرآن موعظة فقال: ((**يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين**)) ووجه كون الأوامر والنواهي موعظة أن الإنسان يتعظ بها فيمتثل الأمر ويجتنب النهي ، وكثير من الناس لا يفهم من كلمة موعظة إلا ما كان مقرونا بالترغيب أو الترهيب ؛ وهذا ليس بشرط . ومن فوائدها: تبادل المنازل بين العباد ؛ لقوله: ((**لكان خيرا لهم وأشد تثبتا**)) . ومن فوائدها: أن الثبات على الحق يختلف منهم شديد قوي ومنهم ضعيف ومنهم متوسط ؛ لقوله: ((**وأشد تثبيتا**)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى عظيم ما يحصل في المستقبل وأن الإنسان يخشى عليه من الزلل إلا أن يثبته الله ؛ لقوله: ((**وأشد تثبيتا**)) لأن التثبيت على غير مواطن الزلل لا يذكر إنما يذكر التثبيت في حال مواطن الزلل ، ومعلوم أن الإنسان يرد عليه في حياته شبهات ويرد عليه شهوات ، فالشبهات العلم وتذهب العلم ، والشهوات

الإرادة حتى يصبح الإنسان لا يريد إلا ما يهوى فقط ، وهذه ؛ فالإنسان يحيط به شيئان: شبهة يزول بها العلم ، شهوة تزول بها الإرادة ؛ فإذا لم يثبته الله بالعلم والإرادة الصادقة والعزيمة الجازمة فإنه يهلك .

هل يؤخذ من هذا أن الإيمان يتفاوت ؟ هل يؤخذ ؟ أنا لا أريد أن تأتي بالدليل ، يؤخذ ؟ نعم ؛ وجهه ذلك ؟ خير هل هي اسم تفضل أو لا ؟ طيب اسم التفضيل يقتضي وجود مفضل ومفضل عليه وهذا هو التفاضل ؛ وكذلك يؤخذ من قوله: ((**وأشد تثبيتا**)) أن الإيمان يتفاوت . ثم قال الله تعالى: ((**وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما**)) " إذا " ظرف للزمن الحاضر ، و" إذ " للماضي ، و " إذا " للمستقبل ؛ فهذه العوامل الثلاث . إذ ماضي ، وإذا للمستقبل ، وإذا للحاضر يعني وإذا لو أنهم فعلوا ما يوعظون به لأجبناهم على ذلك ، ((**لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما**)) آتى بالمد بمعنى أعطى فهي من أخوات كسا أي من العوامل التي تنصب فعلين ليس أصلهما مبتداء والخبر ، فهي من العوامل التي تنصب مفعولين ليس أصلهما المبتداء و الخبر بخلاف ظن وأخواتها فإنها تنصب مفعولين أصلهما المبتداء والخبر ، مثال ذلك تقول: زيد قائم ، أدخل عليها ظن ظننت زيدا قائم ، وتقول: كسوت زيدا جبة ، احبط العامل فهل يستقيم أن تقول: زيد مبتداء وجبة خبر ؟ لا يمكن ؛ ولهذا يفرق بين كسا وأخواتها وبين ظن وأخواتها ؛ آتى من أي البابين ؟ من باب الثاني ، ومفعولها الأول الهاء في قوله: ((**لآتيناهم**)) ، والثاني ((**أجرا**)) ؛ ((**وإذا لآتيناهم**)) أي أعطيناهم ((**من لدنا**)) أي من عندنا ((**أجرا عظيما**)) أي ثوابا ، وسمى الله تعالى الثواب الذي جعله على الأعمال سماه أجرا ليتبين للإنسان أن هذا الثواب لابد من حصوله كما أنه لابد من حصول الأجر لمن استأجر بيتا أو نحوه فلابد أن يحصل على الأجرة ؛ والعظيم هنا بمعنى الكثير وبمعنى الشديد يعني أنه أجر لا يمكن للإنسان أن يدرك هنا لأنه عظيم ، ووصف الشيء بالعظيم من العظيم يدل على عظمته ؛ يعني ففي هذه الآية دليل على أن الإنسان يثاب ثوابا آخر غير التثبيت الذي ذكره الله في الآية الأولى وهو أنه ينال ثوابا عظيما من عند الله عزوجل ، وكل هذا من أجل الترغيب ما يوعد به العبد . وفي هذه الآية الكريمة دليل على بطلان قول الصوفية الذين يقولون: اعبد الله لله ولا تعبده لثواب الله ؛ وجه الدلالة أنه لو لا أن لذكر الثواب تأثيرا في العمل لكان ذكره عبثا ولغوا ، والله عزوجل لم يذكر الثواب و في العمل من أجل الثواب إلا ليبين أن نية الثواب لا تبطل العمل ولا تنافي الإخلاص ؛ وقد وصف الله نبيه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم والذين معه بأنهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا فقال: ((**تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا**)) على أنه جاء في آية أخرى المدح في الذين يبتغون فضل الله فيكون هذا دليلا على أنك إن أردت وجه الله فإنك مثاب وإن أردت ثواب الله فإنك مثاب عليه . ومن فوائدها: عظم هذا الثواب ، من وجهين: الأول إضافته إلى الله ؛ لقوله: ((**من لدنا**)) لأن عطاء العظيم عظيم

؛ والثاني من قوله: ((**أجرا عظيما**)) . ((**ولهديناهم صراطا مستقيما**)) صراطا فيها قراءتان: بالسين والصاد ، ((**صراطا**)) و ((**سراطا**)) وهذه أيضا تنصب مفعولين ليس أصلهما المبتداء والخبر ؛ المفعول الأول الهاء في قوله: ((ولهديناهم)) والثاني ((**صراطا**)) ؛ ((**هديناهم**)) الهداية هنا تشمل هداية العلم والإرشاد وهداية التوفيق والرشاد ؛ وقد مر علينا أنه إذا عدي العامل بإلى فهي هداية الدلالة والإرشاد وإذا جرد منها حرف الجر شمل هذا وهذا ، وذكرنا لهذا شواهد ، فمن شواهد المعدة بإلى قوله تعالى عن نبيه صلى الله عليه وآله سلم: ((**وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم**)) .

تفسر الآية الكريمة: ((**ولهديناهم صراطا مستقيما**)) . ((**هديناهم**)) الهداية هنا تشمل هداية العلم والإرشاد وهداية التوفيق والرشاد ؛ وقد مر علينا أنه إذا عدي العامل بإلى فهي هداية الدلالة والإرشاد وإذا جرد منها حرف الجر شمل هذا وهذا ، وذكرنا لهذا شواهد ، فمن شواهد المعدة بإلى قوله تعالى عن النبي صلى الله عليه وآله سلم: ((**وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم**)) ومن شواهد المجرد قوله تعالى في سورة الفاتحة: ((**إهدنا الصراط المستقيم**)) وهذه الآية أيضا . ((**ولهديناهم صراطا مستقيما**)) من فوائدها: أن من فعل ما يوعظ به وأطاع الله ورسوله فإنه يهدى إلى الحق ، وثواب الحسنة الحسنة بعدها . ومن فوائدها: أنك إذا أردت سعة العلم وثبوت العلم فعليك بطاعة الله ؛ لأنه كلما اهتدى الإنسان بهداية الله ازداد هدى ، كما قال تعالى: ((**والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم**)) . وقوله: ((**صراطا مستقيما**)) يستفاد منه: أن هناك صراطا غير مستقيم ؛ ما هو الصراط المستقيم ؟ . سبل الكفر ، ((**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**)) فالسبل التي تميل به الإنسان يمينا وشمالا هذه غير مستقيما أما صراط الله الذي هو سبيله والمرسل إليه فإنه مستقيم . ثم قال الله تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**)) " من " هذه شرطية والفعل بعدها مجزوم بها ، ودليل الجزم حذف الياء وأصل يطع ؟ يطيع ؛ فإذا قال قائل: لماذا حذفت الياء ؟ قلنا لأنه لما جزم الفعل صار ساكنا والياء ساكنا والقاعدة أنه إذا اجتمع ساكنان فإن كان الأول حرفا صحيحا كسر وإن كان حرف علة حذف ، وفي هذا يقول ابن مالك:

إن ساكنان التقيا مثل ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق

وإن يكن لينا يعني حرف علة ، فحذفه استحق يعني احذفه ؛ هنا نقول حذفت الياء لأنه حرف لين وبعدها ساكن فوجب حذفها . فإن قال قائل: ما بعدها ليس بساكن بل هو مكسور ((**ومن يطع الله**)) ؟ فالجواب: أن هذه الكسرة عارضة لالتقاء الساكنين ؛ أين جواب " من " ؟ جملة ((**فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم**)) وهنا نسأل لماذا اقترنت الفاء بالجواب ؟ لأن هذه الباء ضابطة للجواب ؛ فلماذا اقترن جواب الشرط بالفاء ؟ لأن جواب الشرط جملة اسمية ، وإذا كان جملة اسمية فإنه يجب اقترانه بالفاء ؛ والأخ ينشد لنا البيت في وجوب اقتران الفاء ؟ أنشدنا بيتا ؟

اسمية طلبية وبجامد وبلن وبما وقد وبالتنفيس

سبعة ، سبعة مواضع إذا وقعت جوابا للشرط اقترنت الفاء .

قوله: ((**من النبيين**)) فيها قراءتان: ((**من النبيين**)) بالياء و ((**من النبيئين**)) بالهمزة ؛ و" من " هذه بيانية ، فما هو المبهم الذي بين بمن ؟ اسم الموصول ، اسم الموصول مبهم يحتاج إلى بيان وصلته لا تبينه . ((**وحسن أولئك رفيقا**)) ((**أولئك**)) تعود إلى ؟ يعني مشار إليه ما هو ؟ بس والنبيين خارجين ؟ لماذا قال: ((**رفيقا**)) مع أن المشار إليه جمع ؟ رفيقا تمييز ؟ والتمييز لابد أن يكون مفردا ؟ هو الآن رفيق مفرد وجمعه رفقاء ؟ يعني معناه إذا قلنا قتيل فهو بمعنى قتلى ؟ نعم يقول العلماء إن رفيق مفرد صالح للجمع والمفرد يعني صالح لهذا وهذا ، فتقول: هؤلاء رفيق هؤلاء الجماعة أو رفقاء هؤلاء الجماعة ، كالجنب مثلا ، الجنب لفظها مفرد لكنها صالحة للجمع قال الله تعالى: ((**وإن كنتم جنبا فاطهروا**)) ومثل الفلك مفرد لكنه صالح للجمع قال الله تعالى: ((**حتى إذا كنتم في الفلك وجرين به**)) وقال تعالى: ((**ألم تر أن الفلك تجري في البحر بنعمة الله**)) وأمثال هذا كثير ؛ ويعجبني كلمة قالها ابن عقيل رحمه الله وهو من الفقهاء قال: إن الأحدب الذي حدبته كالراكع ينوي الركوع كفلك في العربية صالح للمفرد والجمع وهكذا الانحناء من الرجل الأحدب صالح لأن يكون طبيعيا أو شرعيا راكعا ؛ وهذا يجرنا إلى قصة الكسائي مع أبي يوسف ، كان الكسائي يقول إن الإنسان إذا أتقن علما إتقانا قويا جيدا فهم ما سواه من العلوم وإن لم يدرسها ، هكذا قال وكان ذلك بحضرة الرشيد ، فقال له أبو يوسف وأبو يوسف فقيه قال له: ما تقول فيما إذا سها الرجل في سجود السهو ؟ قال الكسائي أقول لا يسجد السهو لذلك ؛ قال وهل عندك شيء من نحوك يدل على هذا ؟ قال نعم عندي أن المصغر لا يصغر ؛ فهذه ما أدري هل هي مصنوعة أو حقيقة ؛ على كل حال إن الإنسان إذا ربط العلوم بعضها ببعض ينتفع . له قدرة على تأليف الفكر ؛ ولهذا تجد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقرن الأشياء التي تظنها بعيدة بعضها من بعض ولكنها قريبة يجمعها أصل واحد . نعود إلى معنى الآية ، يقول الله عز وجل: ((**ومن يطع الله ورسوله**)) الطاعة هي موافقة الأمر تركا للمنهي وفعلا للمأمور ؛ ولهذا نقول إن من ترك المعصية يعتبر مطيعا ، ومن فعل الواجب فهو مطيع ؛ ولهذا قيل في الطاعة هي موافقة الأمر أو موافقة المطاع ؛ وقوله: ((**ومن يطع الله والرسول**)) ولم يقل: ثم الرسول ؛ لأن أمر الرسول من شرع الله وكما تعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الشرع لا بأس أن يقرن مع الله بالواو لأن ما جاء به فهو من شرع الله بخلاف الأمور الكونية فإنه لا يجوز أن يقرن مع الله إلا مقرونا بثم ؛ ومن ذلك أي من فروع هذه القاعدة قول القائل: الله ورسوله أعلم ، في الأمور الشرعية ؛ ومن ذلك قوله تعالى: ((**ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله**)) ولم يقل: ثم رسوله ؛ لأن هذا إيتاء شرعي فهو من الشرع ؛ أما الأمور القدرية فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يملك فيها شيئا فلهذا لما قال له الرجل: ما شاء الله وشئت قال: (**أجعلتني لله ندا**) ؛ وقوله: ((**فأولئك مع الذين**)) أولئك إشارة إلى جمع مع أن الذي قبلها

مفرد لكن قالوا إن من و ما وأمثالهما صالحة للجمع والمفرد فهي باعتبار لفظها مفرد وباعتبار معناها جمع ، فيصح أن يعود الضمير إليها أو الإشارة إليها باعتبار اللفظ وباعتبار المعنى ، وقد جمع الله تعالى بين ذلك في قوله تعالى: ((**ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا قد أحسن الله له رزقا**)) فراعى في الأول اللفظ وفي الثاني المعنى وفي الثالث اللفظ أيضا ؛ وقوله: ((**فأولئك**)) أتى باسم الإشارة إشارة إلى علو مرتبتهم ولم يقل: فهؤلاء ، للتنبيه على علو مرتبتهم . وقوله: ((**مع الذين أنعم الله عليهم**)) أي نعمة الدين والدنيا وهي نعمة خاصة ؛ وليعلم أن نعمة الله سبحانه وتعالى تنقسم إلى قسمين: نعمة عامة ، ونعمة خاصة ؛ النعمة العامة تكون للمؤمن والكافر والبر والفاجر والمستقيم والفاسد ، هذه العامة ومنها ... الرزق على الناس من مطر ونبات ورخاء وأمن ، هذه من النعم العامة ؛ الثانية النعمة الخاصة التي تكون في الدين والدنيا ، وهذه خاصة بالمؤمنين وهم أصناف أربعة كما قال الله تعالى هنا: ((**أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين**)) والنبيون هنا تشمل الرسل لأن كل رسول فهو نبي فإذا قيل: من النبيين ، دخل فيهم بالأولى الرسل ولاشك في هذا ؛ ((**والنبيين**)) قيل: إنهم من أوحي إليهم بشرع ولم يؤمروا بتبليغه والرسول من أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه ، وهذه هو المشهور عند أهل العلم ؛ وقيل: النبي من أوحي إليه أن يتعبد بشريعة من قبله أو يأتي بما يكملها فلابد من سبق رسول عليه ؛ ولكن الصحيح ما ذهب إليه الجمهور وهو أن النبي يوحى إليه بالشرع ولكنه لا يكلف ويلزم بتبليغه ، ومن هؤلاء أي من النبيين الذين لم يرسلوا آدم فإن آدم نبي مكلم لكنه ليس برسول لأنه هو أول البشر فليس هناك أمة حتى يكون رسولا لها ؛ ولأن الناس الذي خرجوا منه ومن حواء كانوا قليلين لم تفتنهم الدنيا وكانوا ينظرون إلى أبيهم فيتعبدون بعبادته فلما انتشر الناس وكثروا أرسل الله الرسل ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين**)) وهذا يدل على أن الناس قبل هذا لم يبعث فيهم أنبياء مبشرين ومنذرين وإنما هم أنبياء يتعبدون لله ويتبعهم الأمة ؛ وهو مأخوذ من النبأ وهو الخبر ؛ وقيل: من النبوة وهي الرفعة ؛ أما على الأول فظاهر ؛ لأن النبي مخبر ومخبر ؛ وعلى هذا فيكون لفظ ((**النبيين**)) بالهمز ((**النبيئين**)) فعيل بمعنى مفعول وفاعل فهو منبأ وكذلك منبئ ؛ وأما على الياء فتحتمل أن تكون من النبأ ولكنها حذفت الهمزة تخفيفا أو من النبوة وهي الرفعة لعلو منزلة الأنبياء ، ولاشك أن الأنبياء هم أعلى طبقات عباد الله الصالحين ؛ ((**الصديقين**)) .

الشيخ : ما فيه خلاف ، وليس فيه اختلاف حتى يحتاج إلى شرح .

السائل : سؤال عن حكم زيارة المرضى الذين لا نعرفهم ؟

الشيخ : هذه تختلف ، قد يكون المريض . جابوا لي ، هذا يمكن جاسوس ولا بلى ، وقد لا يكون هذا قد يفرح إذا عاده مثل هذا الرجل وربما ينشط ؛ لا هو عيادة من عرفت ومن لم تعرف لاسيما إذا دخلت إلى غرفة فيه ناس تعرفهم وناس لا تعرفهم ليس من المروءة أن تسأل عن هؤلاء ولا تسأل عن حال الآخرين .

السائل : سؤال عن زيارة من هو مسرف على نفسه يقصد النصيحة ؟

الشيخ : أي نعم هذا يؤخذ منه أن الإنسان إذا كان يعلم أن هذا الشخص مؤسف على نفسه ويعود من أجل إنقاذه من النار هذا طيب .

حديث (**بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**) ما صحة الحديث ؟

الشيخ : حديث صحيح (**بلغوا عني ولو آية**) و (**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**) كله صحيح ؛ لكن ليس التحديث يعني التصديق ؛ لأن الرسول أمرنا بالتوقف فيما حدثوه فيه ما لم يشهد شرع النبي ؛ ولهذا قال العلماء أن أخبار بني إسرائيل تنقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم شهد شرعنا بصحته ، وقسم شهد شرعنا ببطلانه ، وقسم لم يشهد شرعنا بشيء ، فالثالث متوقف فيه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**)) سبق الكلام على أول هذه الآية وأظن ما قبلها أخذنا فوائدها ؟ قوله: ((**ومن يطع الله والرسول**)) أل في الرسول هل هي للحقيقة أو للعهد ؟ للعهد ؛ إذا كانت للعهد فمن المراد به ؟ أي رسول ؟ المراد به محمد صلى الله عليه وآله وسلم . هل فيها احتمال آخر ؟ فيها احتمال بأن المراد الجنس ، يعني الجنس المراد الجنس يعني ومن يطع الله والرسول الذي أرسله سواء كان محمدا أم غيره ، وهذا أقرب العموم . قوله: ((**من النبيين**)) " من " هذه ؟ لبيان ؟ أين الموقف الذي بينت ؟ الذي هو ((**مع الذين**)) . قال الله تعالى: ((**من النبيين والصديقين**)) يدخل في النبيين هنا الرسل ؛ لأن كل رسول نبي وليس كل نبي رسول ؛ فقوله: ((**من النبيين**)) يشمل الرسل وهم أفضل من الأنبياء ، وهذا هو

المتفق عليه بين علماء المسلمين ؛ وأما غلاة الصوفية فقالوا إن الولي أفضل من النبي والنبي أفضل من الرسول ، قالوا لأن الولي له الولاية والقرب والنبي له الإخبار مع البعد والرسول خادم ، وأنشدوا على ذلك:

مقام النبوة في برزخ فويق الرسول ودون الولي

شف الأفكار السيئة ، مقام النبوة في البرزخ فويق الرسول ودون الولي ؛ إذا الولي بعيد عنده ، ثم يليه مع البعد من ؟ يلي الولي النبي ، ثم الرسول وليس بين النبي والرسول على زعمهم فرق إلا قليل ؛ ولاشك أن هذا ضلال بين . والعياذ بالله . لأننا نقول كل رسول نبي وكل نبي ولي فأشرف أولياء الله الرسل والأنبياء لاشك ، أشرف الأولياء النبيين وأشرف النبيين الرسل ؛ فكلاهم باطل ؛ ثم من يعنون بالأولياء ؟ يعنون بالأولياء رؤوس الطواغيت الذين هم أولياء الشيطان الذين يريدون منهم أن يعبدوه وأن يجعلوهم معصومين من كل ذنب ومن كل خطأ . أما ((**الصديقين**)) الصديق هو الذي صدق بالحق وقال بالصدق ، بينه قول الله تعالى: ((**والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون**)) فالصديق هو الذي قال بالصدق وصدق بالحق ؛ وأفضل الصديقين هو أبو بكر رضي الله عنه ؛ لأن هذه الأمة أفضل الأمم وأبو بكر أفضل هذه الأمة فيكون أفضل الصديقين هو أبو بكر رضي الله عنه ؛ والشهداء ؟ الشهداء جمع شهيد واختلف العلماء فيه فقيل: إن المراد بالشهداء أهل العلم ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**شهد الله أنه لا إله إلا الله والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم**)) وقيل المراد بالشهداء الذين قتلوا في سبيل الله ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون**)) والصحيح أن الآية عامة ؛ لأن العلماء شهداء استشهدهم الله سبحانه وتعالى على الخلق فهم يشهدون بالحق ويشهدون على الخلق ؛ من أعلم الناس بصدق الرسل وبشريعة الرسل ؟ العلماء ، فيشهدون بالحق الذي جاءت به الرسل ويشهدون على الخلق أن الرسل بلغوه ؛ ثم نقول أيضا هذه الأمة شهداء على الناس عموما ؛ لقوله تعالى: ((**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس**)) ووجه ذلك أن هذه الأمة تشهد على أن الرسل جاءوا أقوامهم بالبينات وأن من هؤلاء الأقوام من كفر ومنهم من آمن ؛ لأنه ليس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسول فالرسل كلهم قد سبق وقد قص الله علينا من أنبائهم ؛ وقوله: ((**والصالحين**)) هؤلاء أدنى مرتبة ممن قبلهم ؛ لكن من كان قبلهم فهو من الصادقين لاشك ، فهو من باب عطف العام على الخاص ، فليس كل صالح يكون صديقا وليس كل صالح يكون شهيدا وليس كل صالح يكون نبيا أو رسولا ؛ لكن كل نبي وكل صديق وكل شهيد فهو صالح ، قال الله تعالى عن ابراهيم: ((**وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين**)) إذا الصلاح وصف عام فيكون عطفه على ما سبق من باب عطف العام على الخاص ؛ لكن فمن هو الصالح ؟ الصالح ضد الفاسد ،

فهو المطيع لله ؛ لأن الفاسد هو العاصي لله كما قال الله تعالى: ((**ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها**)) قال العلماء: أي لا تفسدوا فيها بالمعاصي فإن المعاصي سبب للفساد في الأرض ، ودليل ذلك قوله تعالى: ((**ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون**)) وقال تعالى: ((**ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس**)) وعلى هذا فالصالح هو المطيع لله ؛ وعبر بعضهم عن ذلك بقولهم الصالح من قام بحق الله وحق العباد ، وهذا بمعنى الأول لأن المطيع لله لابد أن يكون قائما بحق الله وحق العباد . قال الله تعالى: ((**وحسن أولئك رفيقا**)) ((**حسن**)) فعل ماضي لكنه مشرب معنى التعجب ، فهو بمعنى قول: ما أحسن هؤلاء الرفقاء ؛ قوله: ((**أولئك**)) المشار إليه هم هؤلاء الأصناف الأربعة ؛ و ((**رفيقا**)) قيل: إنها بمعنى الرفقاء وأنها اسم يستوي فيه الجمع والواحد ؛ وقيل: إن ((**رفيقا**)) تمييز ، تمييز لحسن ؛ لأنها بمعنى التعجب ؛ ولكن الأول أصح أي حسن هؤلاء رفقاء وأن رفيق صالحة للواحد والجمع ، والرفيق هو المرافق والمرافق هو الذي ترتفق به أنسا ومئونة وانشراحا وما أشبه ذلك ؛ ولهذا لا يقال رفيق إلا لمن رافقك وزاملك إما في عمل وإما في سفر وإما في غير ذلك .

السائل : في قوله تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول** ...)) هل السياق يعين أن المقصود بالرسول هو نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : لاشك أن سياق الآيات التي قبلها كلها في الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لكن لا مانع من أن تأتي آية عامة فيكون الرسول ضمنا ، الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم دخل ضمنا .

السائل : في قوله تعالى: ((... **فأولئك مع الذين** ...)) وقوله: ((... **والصالحين** ...)) أن كل من أطاع الله ورسوله فهو من الصالحين فهل نقول إن معنى " من " هنا بمعنى من ؟

الشيخ : لا، لا ؛ لأن من سوى هذه الصفات الأربعة هم المنافقون والكفار ؛ ولهذا قد يحشر الإنسان مع الكافرين وإن كان فيه شيء من الطاعة ... له ، وقد يحشر مع المؤمنين وإن كان فيه شيء من المعصية إذ عفا الله عنه .

السائل : هل يدخل طلاب العلم في قوله تعالى: ((**والشهداء**)) ؟

الشيخ : في طريقهم إلى أن يكونوا شهداء ؛ لو ماتوا على ذلك ؟ لو ماتوا على ذلك فقد قال الله تعالى: ((**من يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله فقد وقع أجره على الله**)) يكمل له أجر ما نوى .

السائل : هل الصالحين أرفع أم المصلحين ؟

الشيخ : كل مصلح فهو صالح والصالح الذي لا يصلح فيه نقص في صلاحه لأن من كمال الإصلاح الصلاح ؛ ولهذا قال: ((**والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة**)) ولم يذكر أنهم أمروا بالمعروف ، قال: ((**والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين**)) ؛ إذا المصلح أعظم ؟ المصلح نعم من كمال الصلاح الإصلاح ، وقد يكون الإنسان صالحا لكنه لا يهتم بصلاح غيره فلا يكون مصلحا وحينئذ يكون هو صالح ناقص الصلاح .

لا ، هو إخبار يراد به الحث يعني هل ترغب أن تكون مع هؤلاء وفي صحبتهم ؟ الجواب: نعم ، إذا أطع الله ورسله ؛ ... ؟ يعني أن تقول إذا أطاع الله ورسوله فهو لا يخرج عن هؤلاء الأصناف ؟ طيب هو معهم ، قد أقول أن هذا الرجل مع المؤمنين وهو مؤمن .

السائل : سؤال عن الشهيد الحقيقي ؟

الشيخ : أما من قتل في المعركة وهو قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهذا شهيد لاشك ؛ وأما من قاتل لقضية معينة لا لتكون كلمة الله هي العليا فليس في سبيل الله ولا يكون شهيدا ولا يحل أن يسميه شهيدا ؛ بل حتى الذي يقتل في المعركة لا يقال إنه شهيد كما بوب على ذلك البخاري رحمه الله فقال " باب لا يقال فلان شهيد " وكما نهى عن ذلك عمر ، قال " إنكم تقولون فلان شهيد فلان شهيد و ... يعني لعله ضل ولكن قولوا من مات أو قتل في سبيل الله فهو شهيد .

السائل : سؤال عن كون هذه الأمة شهيدة على الأمم السابقة وكونها شهيدة على أفرادها ؟

الشيخ : نحن ذكرنا هذا ، أن هذه الأمة شهيدة على الأمم السابقة وكذلك الأمة شهيد بعضها على بعض ؛ ولهذا كان القول الراجح أن من شهدت له الأمة واتفقت على الثناء عليه فإنه يشهد له بالجنة .

السائل : ما حكم العمليات الفدائية الآن ألا نقول إنهم شهداء ؟

الشيخ : أليس قتل نفسه ؟ يذكرون قصة الصحابي ؟ لا ، هذا ما قتل نفسه ، الذي ألقى التمر وقاتل ما قتل نفسه لأنه يدافع وهو يريد أن يقتل الأعداء ؛ لكن هذا دخل انتحاريا يكون انتحار ، ما يجوز أبدا ، هذا قاتل نفسه لا يجوز إلا في حال واحدة معينة وهي ما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله إذا كان للإسلام في ذلك مصلحة كبيرة ، واستدل بقصة الغلام مع الملك الذي أراد الملك أن يقتله فصار يرسله مرة إلى الجبال ليرد فيها ومرة إلى البحر ليغرق فيه لكنه يرجع سالما فقال للملك: إن كنت تريد أن تقتلني فاجمع الناس وخذ سهما من كنانتي ثم ارمني به وقل باسم رب هذا الغلام فإنك سوف تقتلني ؛ ففعل الملك وجمع الناس وأخذ سهما من كنانته فرماه به

وقال باسم رب هذا الغلام فأدركه فقتله ؛ ماذا حصل ؟ صار هؤلاء الجمع كلهم يقولون الرب رب الغلام يعني وليس أنت ؛ فهذه مصلحة عظيمة يمكن إن يقال الإنسان لا بأس به أن يفديها بنفسه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديق والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**)) .

الشيخ : ذكر الله ثلاث فوائد لمن فعل ما يوعظ به فما هي ؟ هل يستفاد من الآية أن من فعل ما يوعظ به ازداد علمه ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : من أين ؟

الطالب : من قوله: ((**وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما**))

الشيخ : قولان أيهما ؟

الطالب : الثاني نعم .

الشيخ : ماذا يستفاد من الإضافة في قوله: ((**من لدنا**)) ؟

الطالب : التكثير والتعظيم ؛

الشيخ : وجهه ؟

الطالب : أن الله أضاف الأجر إلى الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : لكن ما وجهه ؟

الطالب : يعني عطية الكريم كثيرة والعظيم عظيمة .

الشيخ : هل له نظير من السنة ؟ دعاء علمه الرسول عليه الصلاة والسلام بعض أصحابه ؟

الطالب : دعاء الذي علمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبي بكر الصديق رضي الله عنه في آخر الصلاة " فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك .. ؛ في صلاته ما هو في آخرها ؛ " فاغفر لي مغفرة من عندك "

الشيخ : تمام .

الشيخ : قوله: ((**ومن يطع الله و الرسول**)) من المراد بالرسول هنا هل هو العموم أو رسول معهود ؟

الطالب : النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يعني رسول معهود ،

الشيخ : الرسول يعني محمدا ؟ أو الرسول يراد به الجنس فيشمل جميع الرسل ؟

الطالب : يشمل جميع الرسل ؛

الشيخ : السياق يدل على أنه خاص بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛

الطالب : يا شيخ لو قلنا بالعموم لكان أولى ؛ لأنها إذا قلنا بالعموم لا يفصل به السياق .

الشيخ : أين ذكر الرسل الآية ليس فيها إلا ((**من النبيين**)) ؟

الطالب : لأن كل رسول نبي وليس كل نبي رسول ؛

الشيخ : إذا النبيون تشمل النبي والرسل .

الشيخ : ما هو الضابط في تعريف الصديق ؟

الطالب : الصديق من صدق في قوله وصدق في ،

الشيخ : الصادق و المصدوق ؛ نعم ؟

الطالب : هو الذي صدق بالحق وقال بالحق ؛

الشيخ : نعم ، في آية في القرآن تدل على هذا ما هي ؟

الطالب : ((**والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون**)) .

الشيخ : المعية هنا في قوله: ((**مع الذين أنعم الله عليهم**)) هل هي في الدنيا أو في الآخرة ؟

الطالب : في الآخرة ؛

الشيخ : وفي الدنيا ؟ يعني إذا أنت لست مع الرسول ؟

الطالب : بالذات لا ؛

الشيخ : حتى أبو بكر وعمر بالذات لا ؟

الطالب : تشمل الأمرين .

الشيخ : يعني معية الآخرة واضحة يحشر معه ، في الدنيا لأن كل من اعتنق شخص فهو معه في الواقع ؛ ولهذا يطلق الآل على الأتباع ، يسمون آلا لشخص وهم أتباع يمكن ليس بينه وبينهم نسب .

فوائد الآية: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين** ...)) . من فوائدها: الحث على طاعة الله ورسوله ؛ وجه ذلك ذكر الثواب ؛ لأن ذكر الثواب على فعل شيء يعني الترغيب فيه والحث عليه . ومن فوائدها: أن طاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لله ؛ وجه ذلك أن من أطاع الرسول

استحق الثناء كالذي أطاع الله . ومن فوائدها: جواز عطف الرسول على الرب عزوجل بالواو في الطاعة ؛ وكذلك في المعصية ؛ لأن أمر الرسول من أمر الله ؛ لقوله: ((**ومن يطع الله والرسول**)) ولهذا نقول ما يتعلق بالشرع فإنه لا حرج أن يعطف الإنسان الرسول على الرب عزوجل بالواو ؛ لأن شرع الرسول هو شرع الله ، انظر إلى هذه الآية ((**ومن يطع الله والرسول**)) ((**ومن يعص الله ورسوله**)) ، ((**ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله**)) وهذا إتيان شرعي ؛ أما في أمور الكونية فإنه لا أحد يشارك الله تعالى في ربوبيته ؛ فلابد أن يكون مذكورا بحرف الدال على الترتيب ؛ ولهذا لما قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ما شاء الله وشئت ، قال أجعلتني لله نداء ؟ قل ما شاء الله وحده .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**)) . ومن فوائدها: جواز عطف الرسول على الرب عزوجل بالواو في الطاعة ؛ وكذلك في المعصية ؛ لأن أمر الرسول من أمر الله ؛ لقوله: ((**ومن يطع الله والرسول**)) ولهذا نقول ما يتعلق بالشرع فإنه لا حرج أن يعطف الإنسان الرسول على الرب عزوجل بالواو ؛ لأن شرع الرسول هو شرع الله ، انظر إلى هذه الآية ((**ومن يطع الله والرسول**)) ((**ومن يعص الله ورسوله**)) ، ((**ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله**)) وهذا إتيان شرعي ؛ أما في أمور الكونية فإنه لا أحد يشارك الله تعالى في ربوبيته ؛ فلابد أن يكون مذكورا بحرف الدال على الترتيب ؛ ولهذا لما قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ما شاء الله وشئت ، قال أجعلتني لله نداء ؟ قل ما شاء الله وحده . ومن فوائدها: أن الذين أنعم الله عليهم أربعة أصناف: النبيون ، والصديقون ، والشهداء ، والصالحون ؛ وهذه الآية تفسر آية الفاتحة ((**صراط الذين أنعمت عليهم**)) فالذين أنعم الله عليهم هم هؤلاء الأصناف الأربعة . ومن فوائدها: أن النبي أفضل من الصديق والصديق أفضل من الشهيد والشهيد أفضل من الصالح ؛ لأن الترتيب هنا ترتيب من الأعلى إلى الأدنى . ومن فوائدها: إبطال من ادعوا الفلاسفة والصوفية وغيرهم بأن الولي أفضل من النبي والنبي أفضل من الرسول ؛ وقد شرحنا هذه المسألة وبينا أن كل نبي فهو ولي وكل رسول فهو نبي ؛ وعلى هذا فالرسول نبي ولي وليس كل ولي نبيا ولا رسولا . ومن فوائدها: الثناء على هؤلاء الأصناف الأربعة . جعلني الله وإياكم منهم . حيث قال عزوجل: ((**وحسن أولئك رفيقا**)) .ومن فوائدها: أن الرفقاء يختلفون ، منهم رفقاء خير ومنهم رفقاء شر ؛ لقوله هنا: ((**وحسن أولئك رفيقا**)) وقد حذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم من رفقاء السوء وقال: (**مثل الجليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه رائحة كريهة**) أتعرفون ما الكير ؟ يستعمله الحداد ، صحيح يستعمله الحداد لكن كيف هو وما مادته ؟ كير يصنع من جلد يكون جلد الحيوان ؛ القديم كما ذكرت جلد يكون طرفه الذي يدخل على محل النار يكون دقيقا وأعلاه يكون واسعا وفي أعلاه خشبتان ينفتحان ، إذا جلبه فتحه و ... الهواء ثم يضم هكذا ثم يضغط عليه ، إذا ضغط وإذا هو مملوء هواء أين يذهب الهواء ؟ يذهب إلى النار فتجد النار مشتدة اللهب ؛ نافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه رائحة كريهة بخلاف الجليس الصالح الجليس الصالح فهو كحامل المسك إما أن يبيعك وإما أن يهديك يعني يعطيك بلا ثمن وإما أن تجد منه رائحة طيبة . ثم قال الله تعالى: ((**ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما**)) ((**ذلك**)) المشار إليه ما سبق من نعمة الله سبحانه وتعالى على هؤلاء الأصناف الأربعة الذين أنعم الله عليهم نعمة في الدنيا والآخرة ؛ لأن النعمة على هؤلاء الأصناف الأربعة نعمة متصلة من الدنيا إلى الآخرة بخلاف إنعام الله على غيرهم من أشقياء عباد الله فإنها

نعمة في الدنيا خسارة في الآخرة ، ((**ذلك**)) إذا المشار إليه ما أنعم الله به على هؤلاء الأصناف ؛ ((**الفضل من الله**)) ((**الفضل**)) يحتمل أن تكون صفة أو عطف بيان لذا ؛ ويحتمل أن تكون خبر المبتداء ، ولو جاء ضمير الفصل لتعين أن تكون خبر المبتداء ؛ فالآن لنا في إعرابها وجهان: الوجه الأول أن تكون ذلك الفضل كلمة واحدة يعني الصفة والموصوف و ((**من الله**)) جار ومجرور خبر مبتداء ؛ ويجوز أن تكون ذا مبتداء و ((**الفضل**)) خبره ، ويكون ((**من الله**)) حالا في موضع نصب على الحال ، ((**ذلك الفضل من الله**)) يعني لا من غيره فهم لم يكسبوا ما كسبوا من المنزلة العالية بأنفسهم بل بفضل من الله عزوجل ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**اللهم لا تكلني إلا نفسي ولا إلى أحد غيرك طرفة عين**) فالإنسان لا يكتسب الفضائل بنفسه ولو وكل إلى نفسه لهان وذل وحرم ؛ ولكن الفضل من الله عزوجل ؛ ((**وكفى بالله عليما**)) هذه الصيغة بمعنى التعجب وقيل في إعرابها إن ((**كفى**)) فعل ماضي والباء حرف جر زائد ولفظ الجلالة فاعل يعني وكفى الله شهيدا ؛ وعلى هذا فتكون ((**عليما**)) منصوبة على الحال أي حال كونه عليما ؛ وصلة هذه الجملة بما قبلها بيان أن الله سبحانه وتعالى لم يعط الفضل لهؤلاء إلا عن علم ، ليس هكذا جزافا بل الله أعلم حيث يجعل رسالته وأعلم حيث يجعل الصلاح وأعلم حيث يجعل العلم وأعلم حيث يجعل الرشد ، فهو سبحانه وتعالى يعلم المحل الذي هو أهل لهذا الفضل فيمنحه إياه ، ويعلم من ليس بأهل فيحرمه ؛ هذه وجه صلة الجملة بما قبلها .

فوائد الآية: ((**ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما**)) . يستفاد من هذه الآية الكريمة: بيان نعمة الله عزوجل على هؤلاء الأصناف ؛ لقوله: ((**ذلك الفضل من الله**)) ووجهه أن الله تفضل عليهم . ومن فوائدها: أن ما يحصل للإنسان من فضل فإنما هو من الله عزوجل لا بحوله وبقوته ؛ ولهذا أهلك الله الذين قالوا ((**إنما أوتيته على علم عندي**)) لأن الفضل بيد الله . ومن فوائدها: الحث على توجه الإنسان إلى ربه في سؤال مطلوبه ؛ وجهه ؟ أنه إذا كان الفضل من الله فلا تسأل الفضل إلا ممن بيده الفضل . ومن فوائدها: بيان سعة علم الله عزوجل ؛ لقوله: ((**وكفى بالله عليما**)) . ومن فوائدها: تفويض الأمر إلى الله وأن الله تعالى إذا فضل أحدا على أحد فاعلم أن ذلك عن علم ليس عبثا ؛ ولهذا لما قال المكذبون ((**لن نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتي رسل الله**)) رد الله عليهم ، قال لهم: ((**الله أعلم حيث يجعل رسالته**)) وأنتم لستم أهلا بالرسالة . ومن فوائدها وهي فائدة بعيدة بعض الشيء وهي: بيان أن جنس العرب أفضل بني آدم بعلم الله ؛ وجهه ؟ أن محمدا عليه الصلاة والسلام أشرف عباد الله ، أشرف البشر وكان من العرب فدل ذلك على أن جنس العربي أفضل من الجنس غير العربي من بني آدم ، وهذا شيء مشاهد وتدل عليه أخلاقهم وآدابهم وما حصل لهم من الفضل العظيم بنصرة هذا الدين ؛ وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه " اقتضاء صراط المستقيم " أوجها متعددة على أن جنس

العرب أفضل من الجنس الآخر من البشر . ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) الخطاب هنا موجه للمؤمنين ، وإذا صدر الله سبحانه وتعالى الخطاب بياء النداء دل هذا على الاهتمام به وأنه جدير أن يلبى المخاطب له فينادى حتى ينتبه ؛ ثم إن هذا الخطاب موجه إلى المؤمنين ليدل على أن القيام به من مقتضى الإيمان وأن مخالفته من نواقص الإيمان وقد تكون من نواقض الإيمان حسب ما أمر به ؛ قال ابن مسعود رضي الله عنه فيما نقل عنه واشتهر " إذا سمعت الله يقول ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فأرعها سمعك . يعني استمع لها جيدا . فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " وصدق رحمه الله إما خير نؤمر به وإما شر ننهى عنه وإما خبر نحذر منه مثل قوله: ((**يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله**)) هذه ما فيها أمر ولا نهي ؛ لكن فيها التحذير من طريقة هؤلاء الأحبار والرهبان الذين يصدون عن سبيل الله ويأكلون أموال الناس ؛ وقوله: ((**خذوا حذركم**)) الحذر يعني التخوف ؛ ممن ؟ في الأصل من أعدائنا الكفار ولا عدو للمؤمن إلا الكافر ((**من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين**)) ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء**)) فلا عدو حقيقة للمؤمن إلا الكافر والكافر طبقات ، الكافر المصرح بالكفر أهون من الكافر المخبئ للكفر وهو المنافق ؛ ولهذا قال الله تعالى في سورة المنافقين التي أنزلها كاملة في المنافقين قال: ((**هم العدو فاحذرهم**)) وكثير منكم يعرف كلمة ((**هم العدو**)) أنها جملة تفيد الحصر لتعريف طرفيها ((**هم العدو فاحذرهم**)) كأنه لا عدو للمسلمين إلا المنافقين لأن عداوتهم . والعياذ بالله . لا يمكن أن يطلع عليها ولا يمكن التعرف منها ؛ إذا خذوا حذركم من أعدائكم من المنافقين ومن الكافرين المصرحين بالكفر ومن الفاسقين الذين يضرونكم في الوقوع في المعاصي التي من الكفر ومن كل أحد يصدهم عن دين الله خذوا حذركم ؛ نأخذ الحذر من غزو هؤلاء لنا سواء كان بالسلاح أو كان بالكفر أو كان بالخلق ، ومعلوم الآن أن أعداء المسلمين يغزون المسلمين بكل سلاح وينظرون السلاح المناسب للأمة فيغزون به ، إذا كان من المناسب للأمة أن يغزوها بالسلاح فعلوا وقاتلوا وهاجموا ، إذا كان غير ممكن نظروا ليغزونا بالأفكار تنبئ أفكار محرفة إلحادية ، إذا أمكنهم ذلك فعلوا ، إذا لم يمكن بأن كانت الأمة على جانب كبير من الوعي والتوحيد والارتباط بالله عزوجل قالوا إذا نغزو بطريق ثالث وهو الخلق فسلطوا عليها كل ما يفسد أخلاقها من المجلات والإذاعات وغير ذلك ؛ ولهذا الآن أو انظر ماذا فعلوا بالناس بواسطة المحطات الأفقية التي تلتقط عن طريق الدشوش وعن طريق الأقمار ، الأقمار المرسلة والدش مسقل ؛ هذه الدشوش أو هذه الأشياء التي يبثونها لاشك أنها . كما سمعنا ولم نشاهد والحمد لله . لكن كما سمعنا أن فيها شرا عظيما ، وهم يجعلون فيها أشياء مفيدة لأنهم يعلمون أنها لو كانت مفسدة مائة في المائة ما قبلها الناس إلا من

زاغ قلبه . والعياذ بالله . ؛ لكن يجعلون فيها أشياء مفيدة من أجل أن يضعوا الحب للصيد ؛ فنقول هذا الغزو الآن غزو خلقي وربما يكون فيه غزو فكري ، وأنا أسمع أحيانا إذاعة عالية صافية من أحسن ما يكون من الإذاعات العالم وتبث التنصير ، الدعوة للنصرانية ؛ لكن الحمد لله كل شيء تدعوه وهو خير أن شريعتنا متضمنة لها وأنها لا حاجة إلى دعوة بهذا ؛ لأن الشريعة الإسلام والحمد لله قد تضمنته وأكثر مما عندهم ؛ فأقول إن قوله تعالى: ((**خذوا حذركم**)) يشمل كل ما يكون سلاحا علينا ومعلوم أننا نأخذ لكل سلاح ما يناسبه ، صح أو لا ؟ الذي يناسب سلاح الخلقي يناسبه أن يبصر الناس ويبين لهم العاقبة السيئة في دمار الأخلاق وأنه كما قيل " **وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا** " ويبين لهم مضار في سوء الأخلاق وفي الفواحش وغيرها ؛ في الأفكار يبين للناس العقيدة السليمة التي تصلهم بالله وتجعل الإنسان دائما مع الله عزوجل يذكر الله تعالى بقلبه ولسانه وجوارحه قائما قاعدا على جنب ؛ بقي علينا الغزو المسلح بالسلاح ، لابد أن نعد ، أن نعد العدة ؛ لأن الله قال: ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**)) فصار الحذر يختلف قد نقول لهؤلاء القوم تعلموا العقيدة تعلموا العلم النافع بثوه في الناس وقد نقول لهؤلاء القوم تخلقوا بالأخلاق الفاضلة ، اجتنبوا السفاسه ، بينوا الناس عاقبة أخلاق السيئة ؛ وقد نقول لقوم تعلموا السلاح كيف يصنع كيف يرسل كيف يتقبل بالسلاح الوارد عليكم وهكذا ؛ فالآية مطلقة ((**حذركم**)) وحذر كل شيء بما يناسبه . ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) هذه قد يقول قائل إنها تعين أن يكون المراد بالحذر هنا حذر السلاح ؛ ولكنه ليس بذلك لأن عطف المعنى على بعض أفراد العموم لا يقتضي التخصيص ، وهذه قاعدة مفيدة ، عطف المعنى على بعض أفراد العموم لا يقتضي التخصيص ؛ فمثلا قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بل قول جابر في الشفعة: (**قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة**) إذا نظرنا إلى أول الحديث قضى بالشفعة في كل ما لم يقسم ، قلنا الشفعة في كل ما لم يقسم كل شيء فلو أبيع سيارة بيني وبين زيد على عمرو فلزيد الشفعة ؛ لأن السيارة ما قسمت ؛ أليس كذلك ؟ في كل ما لم يقسم ، فإذا كان بيني وبين زيد سيارة وبعت نصيبي على عمرو فلزيد الحق أن يأخذ هذا الذي بعت على عمرو يضمه إلى نصيبه ؛ ولذلك سميت شفعة لأنه يشفع نصيبه بنصيب شريكه ؛ إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق هذا يقتضي أن يكون المراد بما لم يقسم الأرض ؛ لأنها هي التي تكون فيها الحدود وهي التي تصرف فيها الطرق ؛ ولهذا اختلف العلماء هل الشفعة في كل شيء حتى في المنقولات أو في العقار فقط ؛ والصحيح العموم ؛ لأن عطف المعنى على بعض أفراد العموم لا يقتضي التخصيص ؛ مثال آخر ((**والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامكن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق في**

ردهن في ذلك)) الآية الكريمة تفيد في أولها أن جميع المطلقات ولو البوائن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء يعني ثلاث حيض ، تعتد المرأة ثلاث حيض إذا طلقت ؛ لكن قوله: ((**وبعولتهن**)) تقتضي أن يكون المراد بالمطلقات من ؟ الرجعيات دون البوائن ؛ فهل نقول إن العموم في قوله: ((**والمطلقات**)) خصصه قوله: ((**وبعولتهن**)) ؟ وأن المراد بالمطلقات الرجعيات ؟ أو نقول المطلقات عامة وعطف المعنى على بعض أفراد العموم لا يقتضي التخصيص ؟ الثاني ؛ ولهذا جمهور العلماء بل حكي إجماعا على أن عدة المطلقة ولو كانت بائنا ثلاثة قروء ولو كانت بائنة ؛ ولما ... شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن كل امرأة مفارقة لا يملك زوجها الرجعة فيها فإن عدتها حيضة واحدة قال إلا المطلقة ثلاثا ؛ فعلق القول بذلك على وجود مخالف ؛ فاهمين ؟ ما فهمتم ؛ شيخ الإسلام عنده قاعدة يقول المرأة التي فورقت وليس لزوجها عليها رجعة تعتد بحيض كالمخالعة والمفسوخة ومن تبين فساد نكاحها وما أشبه ذلك ؛ واضح ؟ والمذهب ؟ لابد من ثلاث حيض ؛ أورد عليه المطلقة ثلاثا المطلقة ثلاثا ليس لزوجها عليها رجعة فهل تعتد بحيضة أو بثلاث ؟ مقتضى قاعدته بواحدة ؛ لكنه رحمه الله علق القول بذلك على وجوده قائل به يعني لا يمكن للإنسان المتقدم أن يخالف الإجماع المتقدم وقد ذكر أنه قال به بعض التابعين ؛ فأقول إن القاعدة التي قعدناها إذا ذكر العام ثم عطف المعنى على بعض أفراده فهل يكون ذلك تخصيصا للعام أو لا ؟ نقول لا يكون ، هذا هو القول الصحيح أنه لا يكون ؛ إذا ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) وإن كان ظاهر السياق يقتضي أن قوله: ((**خذوا حذركم**)) يعني من أعدائكم الذين يعادونكم بالسلاح ؛ لكن نقول ذكر حكم بعض أفراد العام لا يقتضي التخصيص .

السائل : إذا قلنا يا شيخ إن العدو الأول للإنسان هو الشيطان فإنه يجري منه مجرى الدم والعدو الثاني هم المنافقين واليهود والنصارى ويضربون بالسلاح ونحوها حتى يخف شرهم ، والثالث النفس ؟

الشيخ : العدو الأول الشيطان ، والثاني المنافقون والكفار ؛ والثالث ؟ نسيت النفس ، النفس . أشد عداوة إلا من رحم ربي ((**إن النفس لأمارة بالسوء إلا من رحم ربي**)) .

السائل : ذكرنا يا شيخ أن الأقوال في إثبات الأسباب ونفيها طرفين ووسط فكيف الذين نفوا الأسباب يردون على هذه الآية ((**خذوا حذركم** ...)) ؟

الشيخ : هم يقولون نعم خذوا الحذر لكن لو أخذت الحذر لا تنتفع بحذرك إنما تنتفع عند الحذر وليس بالحذر ، يقولون أسباب علامة على الشيء ما هي السبب ، يعني مثلا إنسان كسلان ذهب يتروش لأجل أن ينشط وفعلا وتروش نشط ، يقولون ما نشط من أجل التروش نشط عنده لا به يعني إن الله جعل نشاطا عند التروش وليس بالتروش ؛ عندما ترمي الزجاج بالحجر وينكسر ينكسر الزجاج يقول ما انكسر الحجر ولكنه انكسر عند مماسة

الحجر لها ؛ هذا قول غير صحيح ما فيه شك .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم**)) وتقدم الكلام على هذه الجملة من الآية . ثم قال: ((**فانفروا ثبات**)) انفروا يعني للقتال في سبيل الله أي اخرجوا ؛ وقوله: ((**ثبات**)) أي متفرقين ((**أو انفروا جميعا**)) أي مجتمعين ؛ والذي دلنا على أن ((**ثبات**)) بمعنى متفرقين قوله: ((**أو انفروا جميعا**)) حيث قوبلت بهذا ومقابل الشيء يكون على ضده في المعنى ، فمعنى ((**ثبات**)) أي متفرقين ((**أو انفروا جميعا**)) . فوائد الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) . في هذه الآية فوائد ؛ أولا: فضيلة الإيمان حيث استحق أهله أن يوجه إليهم الخطاب من الله عزوجل ؛ لقوله: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) . ومن فوائدها: وجوب أخذ الحذر من أعداءنا ، وكل عدو يؤخذ منه الحذر فيما يخاف منه ؛ فالذين يغزوننا بالسلاح نأخذ الحذر منهم بالسلاح ، والذين يغزوننا بالأفكار نأخذ الحذر منهم بالعلم ، و الذين يغزوننا بالأخلاق نأخذ الحذر منهم بالترفع عن سفاسف الأخلاق ، كل عدو يقابل بسلاح . ومن فوائدها: أنه ينبغي بل يجب على الإنسان أن يكون كيسا فطنا ؛ ولهذا جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (**المؤمن كيس فطن**) كيس بينها الرسول بأن (**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت**) يعني ... ؛ فطن عنده حذر . فإن قال قائل: هل يجوز أن تصل بنا الدرجة إلى سوء الظن بالغير ونقول هذا من أخذ الحذر ؟ قلنا لا ، لا يجوز أن نسيء الظن لمن ظاهره العدالة كما قال أهل العلم يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة ؛ أما من كان ظاهره الفسق فلنا أن نأخذ الحذر منه لئلا يخدعنا . ومن فوائدها: وجوب النفور للجهاد في سبيل الله سواء كنا مجتمعين أو متفرقين . فإن قال قائل: كيف نجمع بين هذا وبين قوله تعالى: ((**وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة**)) ؟ قلنا: الجواب أن هؤلاء النافرين ينفرون سواء كانوا متفرقين أو جماعة ؛ وعلى هذا فيكون الأمر هنا لمن نفر حيث يؤمرون بالنفور متفرقين أو مجتمعين ؛ أما من بقوا ليتفقهوا في دين الله فهؤلاء لن ينفروا . ثم قال: ((**وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا**)). في هذه الآية لامان: اللام الأولى " لمن " والثاني " ليبطئن " فهل هما لام الابتداء ؟ الجواب: أما الأولى فهي لام الابتداء لأنها وقعت في اسم إن المؤخر ؛ وتفيد أيش ؟ تفيد التوكيد ؛ أما اللام الثاني فهي موطئة للقسم ؛ فقوله: ((**ليبطئن**)) واقعة في جواب القسم ،

والتقدير: وإن منكم لمن والله ليبطئن ؛ فاللام هنا واقعة بجواب القسم ؛ وقوله: ((**فإن أصابتكم مصيبة**)) الجملة شرطية والشرط فيها وجوابه ماض فعل ماض ، فهل نقول إنه مجزوم أو نقول إنه مبني في محل الجزم ؟ الثاني يعني فعل ماضي مبني ؛ وفعل الشرط ((**أصابتكم**)) وجوابه: ((**قال قد أنعم الله علي**)) وقوله: ((**إذ لم أكن**)) إذ هنا للتعليل وليست ظرفا بل للتعليل يعني حيث لم أكن معهم شهيدا . أما معنى الآية يقول الله عزوجل: ((**وإن منكم**)) من هذه للتبعيض يعني إن بعضكم ((**لمن ليبطئن**)) يعني للذي يبطئن ، ومعنى يبطئ أي يدعوا إلى التباطؤ سواء دعى غيره أو دعى نفسه ؛ فيكون قوله: ((**ليبطئن**)) شاملا لمن يحذر غيره عن النفور للقتال ومن يحذر نفسه ويتهاون حتى يفوت الأوان ؛ هذا الذي بطأ يتأخر ولا يخرج للقتال ، نتيجة القتال إما أن تكون الغنيمة والغلبة والنصرة وإما أن تكون العكس ؛ فهو إذا أصابتكم مصيبة يعني أصابكم خذلان وهزيمة قال: ((**قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا**)) فيتضمن كلامه هذا الافتخار والاحتقار ؛ افتخار على من ؟ لنفسه أنه لم يشهد لهذه المصيبة ؛ واحتقار لمن أصيبوا بهذه المصيبة ؛ وهذا غاية ما يكون من التباعد ، هذا الذي يقول وهو منهم يقول هذا الكلام كأن لم يكن بينه وبينهم مودة كأنه من أبعد الناس عنهم حين افتخر بأ، نجا من المصيبة التي أصابتهم واحتقر هؤلاء الذين أصيبوا وصار كالموبخ لهم . ((**ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**)) ((**لئن أصابكم فضل**)) أي نصر وغنيمة ((**ليقولن يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**)) فيتمنى على الله الأماني بعد أن فاته الأمر ؛ وقوله: ((**كأن لم تكن بينكم وبينه مودة**)) ((**كأن لم تكن**)) هذه فيها شاهد لقراءتنا في النحو قبل ليلتين وهي ؟ تخفيف كأن ((**كأن لم تكن**)) وكأن إذا خفتت أظن قرأناها ؟ وقفنا عليها ؟ طيب إذا نتركها حتى نصل إليها . جملة ((**لم تكن بينكم وبينه مودة**)) في محل رفع خبر كان واسمهما ضمير الشأن محذوف ؛ وقوله: ((**كأن لم تكن بين مودة**)) المودة هي خالص الحب يعني كأنه بعيد منكم ليس بينكم وبينهم ارتباط ؛ وهذه الجملة زعم أكثر المفسرين بأنها جملة تعود إلى الحال الأولى وهي ((**إذا أصابتكم مصيبة**)) قال كأن لم تكن بينكم مودة قد أنعم الله عليكم ؛ لكن هذا ليس بصحيح وسيأتي إن شاء الله باين ذلك . فيه جماعة جمعوا بين المغرب والعشاء من أجل المطر ، وقصروا جمعوا وقصروا وهم في البلد صحيح هذا ؟ الجمع صحيح والقصر غير صحيح ؛ فقيل لهم إن هذا لا يجوز ، يجب أن تصلوا أربعة فبلغهم إمامهم في اليوم الثاني وقال صلوا ركعتين إتماما للركعتين السابقتين فصلوا ركعتين إتماما للركعتين السابقتين ، سبحان الله يعني تعدي الناس في الفتوى شيء عجيب ؛ فما الواجب عليهم الآن ؟ أن يصلوا العشاء أربعا ، الواجب الآن أن يصلوا العشاء أربعا ؛ وهذه واقعة ما هي فرضية واقعة فعلا قبل البارحة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) .

الشيخ : ماذا يفيد تصدير الخطاب بالنداء ؟

الطالب : يفيد الاهتمام بالكلام الموجه للمخاطب .

الشيخ : كيف نقول إنه يفيد الاهتمام بذلك ؟

الطالب : ما يمكن تعلل الحكم بالحكم ،

الشيخ : لا يمكن تقول لماذا وجب الغسل ؟

الطالب : تقول لأنه وجب الغسل ؛ ل

الشيخ : ماذا وجب الوضوء ؟

الطالب : لأنه وجب الوضوء ؛

الشيخ : أي نعم أنت ؟ لماذا نقول إنه يدل على الاهتمام والاعتناء بما يقتضيه الخطاب ؟

الطالب : لأن النداء يفيد التنبيه ،

الشيخ : صح النداء يفيد التنبيه لاشك ، تقول يا فلان ، ما هو مثل لو ألقى الكلام بدون ؛ يفيد التنبيه والتنبيه يفيد الاهتمام بالأمر والشأن .

الشيخ : كونه موجها للمؤمنين ماذا يدل عليه ؟ اثنين ؟

الطالب : تهييج على القبول بفضيلة الإيمان حيث خص المؤمنين بالنداء ؛

الشيخ : والثالث ؟

الطالب : تحذير من المخالفة ؛

الشيخ : رابع ؟

الطالب : أن فعله من مقتضيات الإيمان وأنه تركه نقص في الإيمان .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**خذوا حذركم**)) ؟ يجب أن يأخذوا حذرهم ... ؛ ويش معنى أخذ الحذر ؟

الطالب : أخذ الحذر يعني التخوف منه والتأهب له .

الشيخ : عند هذه الآية أظن ذكرت لكم المؤمن كيس فطن هل ذكرته حديثا أو كلاما ؟

الطالب : كلاما ، حديثا ؛

الشيخ : على كل حال من فهم مني أنا قلته حديثا فهو لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) . عند هذه الآية أظن ذكرت لكم المؤمن كيس فطن هل ذكرته حديثا أو كلاما ؟ كلاما ، حديثا ؛ على كل حال من فهم مني أنا قلته حديثا فهو لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ذكره في شرح جامع الصغير (**المؤمن كيس فطن حذر**) وقال إنه فيه راوي كذاب ، فيكون الحديث موضوعا لكن معناه صحيح . ما معنى قوله: ((**فانفروا ثبات**)) ؟ متفرقين ؛ الدليل على أن ((**إثباتا**)) معناها متفرقين ؟ ... ؛ يعني إذا انفروا متفرقين أو مجتمعين . هل الخطاب هنا للعموم ؟ يعني كل الناس يجب عليهم أن ينفروا ؟ ... ؛ الدليل ؟ الآية ؛ وهي ؟ ((**وما كان المؤمنون لينفروا كآفة فلولا نفر من كل فرقة منهم طآئفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون**)) .

ما معنى قوله تعالى: ((**وإن منكم لمن ليبطئن**)) ؟ معناه أن الله عزوجل أخبر ؛ فصارت التبطئة هنا لنفسه ولغيره .((**وإن منكم لمن ليبطئن**)) إعرابها ؟ اللام في قوله " لمن " اللام لام ...((**وليبطئن**)) اللام ؟ موطئة للقسم ...

التقسيم في قوله: ((**فإن أصابتكم**)) ((**ولئن أصابكم**)) ؟ يدل على أيش ؟ يعني ويش معنى هذا التقسيم ؟ ويش يدل عليه على أن الرجل ناصح أو فاضح أو ماذا ؟ ((**فإن أصابتكم**)) أي هزيمة ؛ أي لكن هذا التقسيم لحال هذا الرجل ماذا يدل عليه ؟ يدل على افتخاره بقوله ؟ افتخاره ... ؛ صحيح نفس الآية متضمنة لهذا .

لكن قوله: ((**ولئن أصابكم**)) القسم الثاني لحاله ؟ القسم الثاني يوضح أنه م ... لو أصيبوا بالنصر أصبح حاله ... أما لو أصيبوا النصر فإنه يصبح نادم على حاله ؛ وعلى كل حال أظن إن المسألة واضحة يدل على أن الرجل لا يريد القتال في سبيل الله إنما يريد أيش ؟ الدنيا ، إن أصابتهم مصيبة افتخر أنه نجا وإن فاته النصر قال يا ليتني كنت معهم ؛ فهو يشبه من قال الله فيهم: ((**فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون**)) .في قوله: ((**ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن**)) إشكال أين جواب الشرط في إن ؟ أو ما وصلناها ؟ طيب .

قال الله تعالى: ((**ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزا عظيما**)) . الجملة شرطية وقسمية ، شرطية لوجود إن ، وقسمية لوجود اللام ؛ فاللام في قوله: ((**ولئن**)) موطئة للقسم ، وإن شرطية ، و ((**ليقولن**)) واقعة في جواب القسم وقد تنازعها الشرط والقسم فهل نجعلها للقسم أو نجعلها للشرط ؟ يوضح ذلك ابن مالك رحمه الله في قوله:

واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم

أين المؤخر هنا ؟ الشرط فجواب الشرط محذوف والذي بقي جواب القسم ؛ ولهذا قرن الجواب باللام ولم يقع مجزوما جوابا للشرط ؛ وهذا قاعدة عند النحويين أنه إذا اجتمع شرط وقسم فإنه يحذف جواب المؤخر إما الشرط وإما القسم ؛ تقول: والله إن قام زيد ، أيهما مؤخر ؟ الجواب: ليقومن عمرو ؛ وتقول: إن قام زيد والله يقم عمرو ؛ المهم المؤخر هو الذي يحذف جوابه ، هذه قاعدة عند النحويين . يقول: ((**ولئن أصابهم فضل من الله**)) الفضل هنا يراد به النصر والغنيمة ؛ ((**ليقولن**)) أي هذا المبطل ((**كأن لم تكن**)) وفي قراءة ((**كأن لم يكن بينك وبينه مودة**)) أي محبة وصحبة ((**يا ليتني كنت معهم**)) هذا مقول القول ، مقول قوله ((**ليقولن**)) ((**يا ليتني كنت معهم**)) أي أتمنى أني معهم ((**فأفوز فوزا عظيما**)) والفعل هنا منصوب بفاء السببية على رأي ذوي التسهيل واليسر ، منهم ؟ الكوفيين ؛ وبأن مضمرة بعد الفاء على رأي المقعدين البصريين ، فالتقدير: فأن أفوز فوزا عظيما ، وإنما نصب الفعل بذلك لأنه واقع في جواب التمني . ومعنى الآيات أن هذا القسم من الناس الذي يبطئ نفسه ويبطئ غيره فلا يخرج للقتال في سبيل الله يبقى متفرجا إن أصابكم مصيبة افتخر واحتقركم لكونكم خرجتم في حال خذلتم فيها ، وافتخر لكونه نجا من هذه المصيبة ؛ وإن أصابكم فضل فحينئذ يتمنى أن يكون معهم ليفوز بالفضل الذي هو النصر والغنيمة ؛ وحينئذ نعلم أن هذا الرجل لا يقصد القتال في سبيل الله وإنما يقصد الدنيا فقط ؛ وقوله: ((**كأن لم تكن بينكم وبينه مودة**)) الجملة لا يخفى أنها جملة معترضة ولكن هل محلها هذا المكان ؟ الجواب: قال كثير من المفسرين إن محلها ما قبلها ، والمعنى: كأن م تكن بينكم وبينه مودة قد أنعم الله علي ؛ ولكن الصحيح أنها ليس فيها تقديم وتأخير وأن مكانها هو مكانها وليس شيء أفصح من كتاب الله وأنه يقول كأن لم تكن بينكم وبينه مودة يعني كأنه لا يريد أن يبين أن تمنيه لكونه معنا من أجل المودة التي بيننا وبينه ولكن من أجل ما حصل من الفضل الذي هو النصر والغنيمة ؛ وأما المودة فكأنها قطعت حتى في هذه الحال التي فيها الفوز بالنصر كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ؛ والفوز في قوله: ((**فأفوز فوزا عظيما**)) لأنه يرى أن أكبر شيء هو الفوز في الدنيا فقط ؛ والحقيقة أن الفوز الأعظم الذي لا فوز أكبر منه هو ما ذكره الله في قوله: ((**فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور**)) . وخلاصة الآيتين: أن من الناس من هو منافق لا يريد القتال في سبيل الله وإنما يقاتل لأجل الدنيا ، فإن أصابتهم مصيبة هزيمة وذل افتخر عليكم واحتقركم وقال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا ؛ وأما إذا كان العكس وانتصرتم وأصابكم فضل من الله فحينئذ يتمنى أن يكون ليفوز الفوز العظيم الذي هو غاية وهو النيل من الدنيا . في قوله تعالى: ((**وإن منكم ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا**)) دليل على أن التكاسل في الخير والتراجع عنه من أسباب النفاق ؛ وهو كذلك ، والتباطؤ عن الخير والتكاسل عنه ليس سببا

للنفاق فحسب بل هو سبب للظلال والعمى . والعياذ بالله .كما قال تعالى: ((**ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونظرهم في طغيانهم يعمهون**)) وقال تعالى: ((**بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في أمر مريج**)) ولهذا يجب على الإنسان متى تبين له الحق أن يأخذ به وألا يتهاون لئلا يصيبه ما أصاب هؤلاء بل يسارع ويعمل ، وقد أحسن من انتهى إلى ما سلف . ومن فوائدها: بيان حال صنف من الناس الذين لا يريدون القتال في سبيل الله وإنما يريدون الدنيا ، وأنهم إذا أصيبوا بالهزيمة والذل إذا أصيب من كانوا بصدد خروج معه افتخروا بأنهم نجوا من ذلك ، وإن أصيب هؤلاء بالفضل والنصر تمنوا أن يكونوا معهم ، فيكون مرادهم الدنيا وليس مرادهم القتال في سبيل الله ؛ أما الذي مراده القتال في سبيل الله فإنه على عكس من ذلك ، إذا أصيب بمصيبة فاستشهد فإنه ينتقل من حال إلى أفضل منها ((**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون**)) وإن أصابه فضل ونصر حمد الله عزوجل وسأل الله أن يؤتيه من فضله وجعل هذا عونا على طاعته . ثم قال الله تعالى: ((**فليقاتل في سبيل الله الذي يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ...**)) ((**فليقاتل**)) الفاء عاطفة وتدل على ارتباط ما بعدها بما قبلها والارتباط واضح بأن الذي قبلها فيه ذكر من لا يريد القتال في سبيل الله ؛ أما هذه ففيها ذكر الصنف الآخر الذي يقاتل في سبيل الله ؛ واللام في قوله: ((**فليقاتل**)) لام الأمر ، وسكنت مع أنها مكسورة لوقوعها بعد الفاء ، ولام الأمر تكسر إذا وقعت بعد الفاء أو الواو أو ثم مثل قوله تعالى هنا: ((**فليقاتل**)) ومثل قوله تعالى: ((**ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم**)) ثم ليقضوا وليوفوا بخلاف التعليل التي تسمى لام كي فإنه يجب أن تكون مكسورة بكل حال مثل قوله: ((**ليكفروا بما آتيناهم وليتمتعوا**)) يجب أن تكسرهم ، ولا تقل: وليتمتعوا ؛ لأنك إذا قلت هكذا اختلف المعنى ؛ وقوله: ((**الذين يشرون**)) ((**الذين**)) فاعل ((**يقاتل**)) وقوله: ((**يشرون**)) بمعنى يبيعون مع أنها في لغتنا العامية بمعنى يشترون وليس كذلك ((**يشرون**)) يبيعون ، ومن هذا قوله تعالى: ((**ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله**)) أما إذا كان آخذا فيقال: اشترى ، فالمعطي شاري والآخذ مشتري ؛ ((**الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة**)) أي يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة فيجعلون البدل بدل حياة الدنيا هي الآخرة ، وهؤلاء هم الذين اغتنموا الأعمار وهم الذين اكتسبوا في الحقيقة أن أخذوا الآخرة بالدنيا ، ولم يكونوا كالذين قال الله فيهم ((**بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى**)) . ((**ومن يقاتل**)) " من " هذه شرطية والفعل بعدها مجزوم وجواب الشرط قوله: ((**فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) أما ((**فيقتل أو يغلب**)) فهي معطوفة على فعل الشرط ، ((**ومن يقاتل في سبيل الله**)) أي أي إنسان يقاتل في سبيل الله وهو الذي قاتل لتكون كلمة الله هي العليا كما فسر ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيقتل أو يغلب ، إن قتل فهو شهيد أو غلب فهو فائز ولا غلبه

أجره ؛ ولهذا قال: ((فسوف نؤتيه أجرا عظيما)) فهو غانم على كل حال إن قتل قتل شهيدا وإن غلب غلب سعيدا ، وهذا كقوله تعالى: ((**قل هل تربصون إلا إحدى الحسنيين**)) وهما الشهادة أو النصر والغلبة ((**ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم متربصون**)) ؛ ((**فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) أي ثوابا عظيما ، وسمى الله تعالى الثواب أجرا تشبيها له بأجر العامل الذي يستأجره الإنسان لعمل شيء ما ثم يعطيه أجره ، والمقصود من ذلك أن الله تعالى التزم بإثابة هذا العامل كما يلتزم المستأجر بإعطاء العامل أجره ؛ ولهذا سمى الله العمل له قرضا مع أن الله لا يحتاج ، وسمى الثواب عليه أجرا كأنه استأجر أجيرا ليعطيه أجره ؛ وقوله: ((**أجرا عظيما**)) هو أجر الجنة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**إن الله أعد للمجاهدين في سبيله مائة درجة**) يعني في الجنة ، وهذا هو الأجر العظيم . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: وجوب قتال الأعداء ؛ لقوله: ((**فليقاتل**)) . ومن فوائدها: وجوب إخلاص النية في القتال ؛ لقوله: ((**في سبيل الله**)) ووجه ذلك أن المقاتلين منهم من يقاتل شجاعة ، ومنهم من يقاتل حمية يعني عصبية لقوميته أو وطنه ، ومنهم من يقاتل ليرى مكانه أي مراعاة ، فسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال: (**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**) إذا القتال في سبيل الله هو القتال لتكون كلمة الله هي العليا ؛ وهل المعنى ليؤمن الناس ؟ الجواب: لا ، لتكون كلمة الله هي العليا إما بالإيمان بإيمان المقاتلين وإما بذلهم وبذلهم الجزية ؛ لقوله تعالى: ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**)) . ومن فوائدها: بيان علو همة هؤلاء المقاتلين وهو أنهم يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة ، وهذا من قوة إيمانهم وصدق عزائمهم وعلو همتهم ؛ لأنهم يؤمنون بأن هناك آخرة وعندهم عزيمة قوية يغلبون بها أهوائهم وإلا فكم من إنسان يغلب جانب الحياة الدنيا ويقول درهم منقود خير من ألف درهم موعود . والعياذ بالله . ولاشك أن هذا يدل على عدم إيمانه وإلا لو أنه مؤمن لكان هذا الموعود الذي وعد به هو خير مما نقد له لكان يعمل له ويعلم أنه ليس بينه وبين هذا الموعود إلا القليل من الزمن وأن ما يحصل له من المنقود لا يساوي شيئا بالنسبة للموعود حتى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها**) والسوط ليس بطويل وهو خير من الدنيا كلها وما فيها وليست دنياك أنت أو الدنيا التي أنت في عهدها بل الدنيا من آدم من أولها من قبل آدم أيضا من أولها إلى آخرها موضع سوط أحدنا في الجنة خير من الدنيا وما فيها ، فهذا هو العاقل الحازم المؤمن الصادق . ومن فوائدها: أن المقاتل في سبيل الله ناجح على كل حال ؛ لقوله: ((**ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب**)) فهو غانم ناجح في كل حال سواء قتل أو غلب فهو على أجر عظيم . ومن

فوائدها: بيان عظمة الرب عزوجل ؛ لقوله: ((**فسوف نؤتيه**)) وجه ذلك ضمير الجمع ؛ لأننا نعلم أن الله إله واحد فكل ما أضيف إلى الله عزوجل من ضمائر الجمع فالمراد بها التعظيم .

السائل : هل حقوق الآدمي تسقط بالشهادة في سبيل الله ؟

الشيخ : مسيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن الشهادة فقال تكفر كل شيء ، ثم انصرف السائل فناداه فقال: (**إلا الدين أخبرني بذلك جبريل آنفا**) فدل هذا على أن حقوق الآدمي لا تسقط بالشهادة وهو كذلك لأن حقوق الآدمي لابد أن تؤدى إليه ؛ لكن ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من أخذ أموال الناس يريد أدائها أدى الله عنه .

السائل : سؤال عمن يقصر في النصيحة حتى يقع في التخذيل لأخيه ؟

الشيخ : هذا إذا قاله على سبيل النصيحة فليس من باب التبطئة ؛ أما إذا قاله يريد أن يخذله وهو يعلم أنه لو ذهب إلى ذلك المحل استفاد وأفاد فهو يدخل في ذلك ؛ أحيانا يستشيرك رجل وتعلم أنه ليس من المصلحة أن يذهب إما لعدم جدوى أو لأسباب أخرى فهذا ليس من باب التبطئة ، هذا من باب النصيحة ؛ وأحيانا تقول لا تذهب ، ليس لهذا الغرض لكن تريد أن تخذله فهذا لا يجوز .

السائل : في قوله تعالى: ((**وإن منكم لمن ليبطئن** ...)) فقد جعل الله المنافقين من جملة المؤمنين فما الجواب ؟

الشيخ : الجواب عن هذا أن الله يخاطب الناس عموما والمنافقون كما تعلم أنهم مؤمنون فهم منا في الظاهر وليس منا في الحقيقة ؛ فما المقصود من ؟ العموم .

مناقشة عن معاني الآيات السابقة .

ل الشيخ : ماذا لم يعد الله عزوجل الفعل في قوله: ((**وأولي الأمر منكم**)) ؟

الطالب : لأن طاعة ولاة الأمور طاعة الله سبحانه وتعالى وتابعة لطاعته وليست مستقلة .

قال الله تعالى: ((**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) لماذا لم يقل: رأيتهم ؟

الطالب : هذا إظهار في موضع الإضمار ؛

الشيخ : ومن فوائده ؟

الطالب : موضع الضمير بالوصف ويفيد أيضا العموم ،

الشيخ : وأنهم منافقون ؛ لو قال: رأيتهم ، ما تدري أنهم منافقون لكن لما قال: ((**رأيت المنافقين**)) معناه أنه عليهم أنهم منافقون ، وإن شئت فقل الحكم على مرجع الضمير بهذا الوصف ؛ الثالث ؟ العموم يعني أن كل من صد عن الرسول فهو منافق .

الشيخ : أقسم الله عزوجل أنه لا يتم الإيمان إلا بأمور ثلاثة بالنسبة لتحكيم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الطالب : ((**حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**)) .

الشيخ : ما الفرق بين هذه الثلاثة ؟

الطالب : أول شيء التحكيم بحيث لا يتحاكمون إلى غيره مهما بلغ في العقل والذكاء ؛ الثاني أن لا يجدوا حرجا ، يعني ضيقا مما حكم به ؛

الشيخ : الثالث ؟

الطالب : التسليم الظاهر بحيث لا يحصل منه المعارضة .

الشيخ : في قوله تبارك وتعالى: ((**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه**)) في لو تحتاج إلى جواب للشرط فما جوابها في هذه الآية ؟

الطالب : جواب الشرط محذوف والتقدير: ولو ثبت أنهم ؛

الشيخ : جواب الشرط محذوف ؟ الطالب : لا فعل الشرط ؛

الشيخ : أنا أسأل عن جواب الشرط ؟ ج

الطالب : ملة ((**ما فعلوه**)) ؛

الشيخ : لماذا لم تقترن في جواب لو مع أنها تقترن بها أو مع أن الجواب يقترن باللام ؟ لأن الجملة هنا منفية واللام في ثبوت الأمر ؛ إذا نأخذ من هذا قاعدة أنه إذا كان جواب لو مصدرا بلا نافية لم يقترن باللام .

الشيخ : إذا كان مثبتا فهل يقترن باللام أو لا ؟

الطالب : يجوز فيه الوجهان: الاقتران وعدمه .

الشيخ : اتل علي آيتين من آيات الله تدل على ذلك ؟

الطالب : سورة الواقعة قوله تعالى: ((**لو نشاء لجعلناه حطاما**)) ((**لو نشاء جعلناه أجاجا**))

الشيخ : صحيح .

الشيخ : قوله تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم**)) من المراد بالرسول ؟

العموم يعني ؟ أو محمد ؟

الشيخ : من قواعد التفسير إذا تعارض التفسيران أحدهما خاص و الآخر عام فبأيهما نأخذ ؟

الطالب : إذا تعارض القولان في التفسير أحدهما عام والثاني خاص أخذنا بالعام لأنه أي العام يدخل فيه الخاص ولا عكس.

الشيخ : ما الذي يفيده قوله تعالى: ((**ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما**)) من الناحية المسلكية ؟

الطالب : يفيد الإخلاص بأن الإنسان لا ؛

الشيخ : الإشارة إلى أن الإنسان لا ينبغي له أن يعتد بنفسه بل يعتقد بأن الفضل من الله خلافا لمن قال: ((**إنما أوتيته على علم عندي**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تبارك وتعالى في سورة النساء: ((**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا**)) أخذ العلماء من هذه الآية أنه يجب على المؤتمن أن يحفظ الأمانة في حرز مثلها وألا يتعدى فيها ولا يفرط فكيف أخذوا ذلك ؟لأنه لا يمكن أداء الأمانة إلا بحفظها ؛ صحيح لا يمكن أدائها إلا بحفظها وعدم الاعتداء عليها .

الشيخ : قوله تعالى: ((**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) من هؤلاء ؟

الطالب : اليهود ؛ أهل الكتاب ؛

الشيخ : توافقون على هذا ؟

الطالب : الآية عامة ،

الشيخ : تشمل أهل الكتاب والمنافقين ، كيف عرفنا أنها تشمل المنافقين ؟ يؤخذ من قوله تعالى: ((**بما أنزل إليكم**)) هم يظنون أنهم آمنوا ؛ قوله تعالى: ((**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين** ...)) تمام ، نعم هذا ((**رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**)) .يقول شيخ الإسلام رحمه الله في الفتوى الحموية : إن المتكلمين يشبهون هؤلاء الذين تحدث الله عنهم في الأربعة الأوجه فكيف ذلك ؟ الوجه الأول أن أهل الكتاب في هذا البحث يزعمون بأنهم يريدون الحق وكذلك هؤلاء المنافقين في هذا الأمر أيضا يزعمون اشتركوا في دعوى طلب الحق وهم كاذبون في ذلك ؛ الثاني: يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، أيضا أن كلا منهم قد حكم طاغوتا . فأهل الكلام حكموا أهوائهم والمنافقون حكموا أيضا

أهوائهم ؛ ثالثا: والمتكلمون إذا دعوا إلى الكتاب والسنة وإلى إثبات ما أثبته الله ورسوله رأيتهم يصدون ولا يحبون البحث فيها ؛ الرابع: إذا اطلع عليهم قالوا ما أردنا إلا إحسانا وتوفيقا .

الشيخ : كيف التوفيق بالنسبة للمتكلمين ؟

الطالب : بين السمع والعقل .

الشيخ : في قوله تعالى: ((**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**)) إذا قال قائل: إن هذا قد تخلف لأن من الرسول من لم يطع بل كذب ؟ لأن الله قال: ((**ليطاع بإذن الله**)) ؛ لا بأس لكن أخبرهم أنه لابد أن يطاع كل شيء بإذن الله ؟ إذن الله سبحانه وتعالى ينقسم إلى قسمين ؛ لا ؛ الله أرسلهم ليطاع لكن من الناس من يطاع ومنهم من لا يطاع هذا شيء آخر ؛ هذه إرادة شرعية ؛ هل لها نظير في القرآن ؟ ((**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه**)) ؛ لا ؛ ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) نعم ومع ذلك ما عبدوه أكثرهم لم يعبده ؛ لكن هذه أيش ؟ إرادة شرعية قد يتخلف مراده ، هذا هو الصحيح ؛ حتى لو كانت لام العاقبة في الواقع ليس عاقبة كذلك ، أحسن أن يقال إنها إرادة شرعية أراد الله أن يطاع الرسل أراد الله أن يعبد ولكن تخلف المراد ؛ بعضهم قال إن هذا كقولك: بريت القلم لأكتب به ، وقد تكتب وقد لا تكتب ، يعني هذه إرادتي وقد تكون وقد لا تكون ؛ لكن ما ذكرناه أحسن .

الشيخ : في قوله تعالى: ((**أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم**)) فيها قراءتان ؟

الطالب : ((**أن اقتلوا**)) ((**أن اقتلوا**)) بكسر التاء ((**أن اقتلوا**)) ؟

الشيخ : بكسر اللام ((**أن اقتلوا**)) ؟ ((**أن اقتلوا**)) بكسر التاء ؟ الظاهر أنك نسيت القراءات ؟ ((**أن اقتلوا**)) ((**أن اقتلوا**)) توافقون على هذا ؟

الطالب : نعم ؛ لا ؛

الشيخ : فيه قراءة ((**أن اقتلوا**)) وقراءة ((**أن اقتلوا**)) ؛ بضم النون ؟ طيب وقوله: أو ؟ ((**أو اخرجوا من دياركم**)) ؟ بكسر الواو وضم الواو ؟

الطالب : إذا كسر النون وضمها وكسر الواو وضمها .

الشيخ : ((**ما فعلوه إلا قليل**)) فيها أيضا قراءتان ؟

الطالب : ((**قليلا**)) و ((**قليل**)) طيب .

قوله تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين** ...)) بعض الناس قال إن " مع " بمعنى ؟

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يطع الله و الرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا**)) والآية: ((**وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا**)) .

الشيخ : قوله تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين** ...)) بعض الناس قال إن " مع " بمعنى ؟

الطالب : بمعنى " من " فأولئك من الذين أنعم الله عليهم .

الشيخ : وهل يتعين أن تكون مع بمعنى من ؟ أو يجوز أن تكون على بابها وهو المصاحبة ؟ يعني يجوز ؟ إذا يجوز أن تكون مع بمعنى من وأن تكون للمصاحبة على بابها ((**فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم**)) وإذا كان مصاحبها لهم فهو منهم ؛ وحينئذ لا نخرج الكلمة عن معناها الظاهر ولكن المعنى يؤول إلى القول الثاني الذي هو بمعنى من .

الشيخ : ((**الشهداء**)) فيها قولان ما هما ؟

الطالب : الأول أنهم علماء ، والثاني: المقتول في سبيل الله ؛

الشيخ : ما الذي يؤيد الأول أنهم العلماء ؟ كلمة صالحة لهذا وهذا لكن ما الذي يؤيد أنها للعلماء ؟ ...

الشيخ : وما الذي يؤيد أنهم من قتلوا في سبيل الله ؟ أذكر الحديث ؟

الطالب : نعم في الحديث لكن في القرآن ما يدل على هذا ؛

الشيخ : أليس الله قد قال في سورة آل عمران ((**ويتخذ منكم شهداء**)) يعني من يقتلون في سبيل الله .

الشيخ : لدينا قاعدة تبين المعنيين ؟ إذا كانت الآية تحتمل معنيين ولا تناقض بينهما فتحتمل على كلا المعنيين ؛ وحينئذ نقول ؟ الآية تشمل الشهداء في سبيل الله والعلماء .

الشيخ : قوله تعالى: ((**وإن منكم لمن ليبطئن**)) من ؟

الطالب : للتبعيض ؛

الشيخ : ما هي علامة من التبعيضية ؟

الطالب : يمكن أن يحل محلها " بعض " .

الشيخ : اللام في قوله " لمن " وفي قوله: ((**ليبطئن**)) ؟

الطالب : الأولى لام الابتداء ؛

الشيخ : والثاني للقسم ؛ إذا اللام الثاني واقعة في جواب القسم واللام الأولى لام الابتداء التي هي للتوكيد .

الشيخ : هنا إشكال كيف نقول لام الابتداء وليس في ابتداء الكلام ؟

الطالب : أخروها لئلا يجتمع في أول الكلام مؤكدان ؛

الشيخ : ولهذا يسميها بعضهم اللازم المزحلقة يعني التي دفعت عن مكانها .

الشيخ : لو قال قائل: ما الفائدة من القسم في القرآن وهو حق وصدق بدون قسم ؟ يعني القرآن باللسان العربي وفي لسان العرب يؤكدون الأخبار بالقسم .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) .

تفسير الآية: ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان** ...)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لما أمر الله سبحانه وتعالى بالقتال في سبيل الله ووجه الأمر للذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة أي يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة وبين فضل القتال في سبيل الله وأن المقاتل في سبيل الله سواء قتل أو غلب فله الأجر عند الله ((**فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) وبخ الله أولئك الذين يمتنعون عن القتال فقال: ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله**)) ما هنا للاستفهام ومعناه الإنكار ؛ ويحتمل أن يكون الإنكار والتعجيب يعني أن يكون معناه الإنكار على هؤلاء الذين لم يقاتلوا والتعجب من حالهم ؛ وقوله: ((**في سبيل الله**)) سبق مرارا كثيرة بأن القتال في سبيل الله هو القتال لتكون كلمة الله هي العليا لا غير ؛ وقوله: ((**والمستضعفين من الرجال**)) يحتمل أن تكون معطوفة على لفظ الجلالة أي وفي سبيل المستضعفين ؛ ويحتمل أن تكون معطوفة على ((**سبيل**)) أي وفي المستضعفين من الرجال ؛ والمعنيان يصبان في قناة واحدة سواء قلنا في سبيل المستضعفين أو في المستضعفين أنفسهم ؛ والمستضعفون من الرجال هم الذين لا يستطيعون أن يخرجوا من هذه القرية التي تسوؤهم سوء العذاب ؛ ((**والنساء**)) معطوفة على المستضعفين أو معطوفة على ((**الرجال**)) أيهما أولى ؟ إذا قلنا معطوفة على ((**الرجال**)) صار المعنى أن النساء ينقسمن إلى قسمين: قسم مستضعف وقسم غير مستضعف ، والمراد بالآية القسم المستضعف ؛ وإذا قلنا معطوفة على ((**المستضعفين**)) صار النساء لا ينقسمن إلى قسمين بل هن قسم واحد وأن المرأة لا يلزمها أن تهاجر ؛ ولكن المعنى الأول أحسن ؛ لأن من النساء من هاجرت ولم تبق في دار الذل والهوان ؛ وقوله: ((**والولدان**)) هذا هو الذي يمكن أن نقول إنه معطوف على قوله: ((**المستضعفين**)) وذلك لأن الولدان لا يستطيعون الهجرة ولا يستطيعون الخروج وهم في

هذه الأماكن مظلومون لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فواجب علينا أن نقاتل في سبيل الله سبحانه وتعالى وفي هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان . وقوله: ((**الذين يقولون ربنا أخرجنا**)) هذه ((**الذين**)) صفة لكل ما سبق من المعطوف والمعطوف عليه ؛ ((**يقولون**)) أي يقول كل واحد منهم أو يقولون على معنى الجملة وإن لم يكن هذا القول صادرا من كل واحد وذلك لأن الجماعة الذين على هدف واحد وعلى طريق واحد يقول القائل منهم قول الجميع ؛ ((**ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها**)) ((**أخرجنا من هذه القرية**)) والمشار إليه القرية التي هم ساكنوها وباقون فيها وهي مكة ؛ لأن قريشا كانت تسوء من يسلم سوء العذاب ؛ وقوله: ((**الظالم أهلها**)) الظالم هنا نعت ؛ لأيش ؟ لاسم الإشارة في هذه ؛ ولكن كيف يكون نعتا والمعنى قائم بغير المنعوت ؟ لأنه قال: ((**الظالم أهلها**)) ولم يقل: الظالمة ؛ والجواب عن هذا أن يقال: النعت نوعان: حقيقي ، وسببي ؛ فالحقيقي ما عاد فيه الوصف على المنعوت كما تقول: مررت بزيد الفاضل ؛ هنا الفاضل هذا وصف عائد على من ؟ على زيد ؛ والسببي ما كان الوصف فيه عائدا إلى غير المنعوت لكن له به علاقة كما لو قلت: مررت بزيد الفاضل أبوه ؛ فهنا الفضل لا يعود على زيد بل يعود على أبيه لكن له به علاقة وارتباط ولهذا أضيف إليه فقيل أبوه ؛ فالضمير في أبوه عائد على زيد ؛ ((**الظالم أهلها**)) من هذا الباب ؛ النعت فيه سببي أو حقيقي ؟ سببي ؛ ((**الظالم أهلها**)) وعلى هذا فنقول الظالم صفة لهذه وأهل فاعل بالظالم ، الظالم اسم فاعل وأهل مضاف وهاء مضاف إليه ؛ ((**الظالم أهله**)) لماذا هم ظالمون ؟ هل المراد الظلم الذي هو العدوان على حق هؤلاء المؤمنين ؟ أو ما هو أعم ؟ كظلمهم بالشرك والعدوان أيضا ؟ الثاني ، فأهل هذه القرية ظالمون في حق الله بإشراكهم به وقد قال الله تعالى: ((**إن الشرك لظلم عظيم**)) وهؤلاء أيضا ظالمون بالنسبة لاعتدائهم على هؤلاء المؤمنين بحيث كانوا يؤذونهم ويسومونهم سوء العذاب ؛ ((**واجعل لنا من لدنك وليا**)) ((**واجعل لنا**)) والواو هذه حرف عطف ، ((**واجعل**)) معطوفة على ((**أخرجنا**)) يعني ويقول أيضا ((**واجعل لنا من لدنك**)) أي من عندك ((**وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا**)) اجعل لنا وليا يعني يتولانا يتولى أمورنا ، و ((**نصيرا**)) ينصرنا على أعدائنا ؛ وتأمل أن كلمة ((**اجعل**)) جاءت مرتين لأن المقام مقام الدعاء ومقام الدعاء ينبغي فيه البسط ؛ لأن الداعي ينادي الله عزوجل ، ومناجاة الحبيب لمحبوبه كلما زادت كان ذلك أقوى في المحبة ؛ ولهذا ترى الإنسان إذا كان يحب شخصا يحب أن يكثر معه الكلام وربما يجلس يتكلم معه مدة طويلة وكأنها أقل من هذه المدة بكثير ، ((**واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا**)) والنصير هو المدافع المانع من عدوك أن يعتدي عليك . فإذا قال قائل: أليست الولاية تأتي بمعنى النصرة ؟ قلنا: بلى ؛ ولكن كما أسلفنا قبل قليل مقام الدعاء ينبغي فيه البسط .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء ...**))

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**وما لم لا تقاتلون في سبيل الله**)) ما نوع الاستفهام هنا ؟ إنكار وتعجب . قوله: ((**مستضعفين من الرجال**)) معطوفة على أيش ؟ يحتمل أن تكون معطوفة على لفظ الجلالة ؛ ويكون التقدير ؟ أو على سبيل ؟ يعني وفي المستضعفين على تقدير الاسم ؟ ما المراد بالقرية في قوله: ((**القرية الظالم أهلها**)) مكة ؛ هل هناك دليل على أنها مكة ؟ من الآية ؟ من الآية أو غيرها ؟ ما في آية تدل على هذا ؟ آية أخرى ؟ أي نعم ؛ .قوله: ((**واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا**)) ما الفرق بين الولي والنصير ؟ الولي بجلب المنفعة له ودفع المضرة ؛ والنصير ؟ المعين الذي يعينهم وينصرهم ... يعني ويمنع أعدائهم ؛ لأن النصر معناه المنع كما في قوله تعالى: ((**فمن ينصرنا من بأس الله إن جاءنا**)) . ثم قال الله تعالى: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ...**)) لما وبخ الله سبحانه وتعالى وتعجب من الذين لا يقاتلون في سبيل الله بين أن المقاتلين ينقسمون إلى قسمين ، فقال: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله**)) وهذه الجملة مكونة من مبتداء وخبر ، المبتداء قوله: ((**الذين**)) والخبر قوله: ((**يقاتلون**)) ؛ وقوله: ((**يقاتلون في سبيل الله**)) أي يقاتلون الكفار ، وقوله: ((**في سبيل الله**)) أي في دينه وشرعه أي من أجله ، وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم القتال في سبيل الله هو قتال من يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، هذا هو القتال في سبيل الله وما عدى ذلك فليس في سبيل الله ؛ ((**والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت**)) هذه الجملة مكونة من مبتداء وخبر ، المبتداء ((**الذين**)) والخبر جملة ((**يقاتلون في سبيل الطاغوت**)) والطاغوت صيغة مبالغة من الطغيان ، فالتاء فيها كالتاء في قوله: ((**إن ابراهيم كان أمة**)) فالتاء للمبالغة وكما يقولون فلان علامة ، التاء أيضا للمبالغة ؛ وعلى هذا فيكون آخر الكلمة يعني آخر أصول الكلمة هي الواو في الطاغوت ، وأما التاء فهي مزيدة للمبالغة ؛ فمن هو الطاغوت ؟ يعرف المعنى بذكر المقابل ، فالطاغوت هو مقابل من يقاتل في سبيل الله ، فكل من قاتل لغير سبيل الله فهو مقاتل في سبيل

الطاغوت سواء قلنا إنه شيطان أو أولياء الشيطان أو العصبية أو غير ذلك المهم أننا نفهم أن المراد في سبيل الطاغوت هو ما كان في غير سبيل الله من المقابلة ؛ وقد مر علينا قاعدة مفيدة في هذا أن الشيء قد يعرف بمعرفة مقابله ، ومر علينا قوله تعالى: ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) ؛ وقوله: ((**الطاغوت**)) يعني كل ما تجاوز به الإنسان حده فإنه طغيان وطاغوت ((**فقاتلوا أولياء الشيطان**)) الفاء ... على ما سبق أي قاتلوا أيها المقاتلون في سبيل الله أولياء الشيطان الذين اتخذوا الشيطان وليا فغرهم وأضلهم وهم الذين يقاتلون لا لتكون كلمة الله هي العليا ((**إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) لما أمر بقتال أولياء الشيطان بين أنهم مغلوبون وأن المقاتل لأولياء الشيطان غالب ، يؤخذ هذا من التعليل من قوله: ((**إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) وإذا كان ضعيفا فإنه لا مقاومة منه للحق ، وقوله: ((**كيد الشيطان**)) إذا كان كيد الشيطان ضعيفا وهو الذي يأتي به مكرا وخبيئة فما كان صريحا فهو من باب أولى ؛ والشيطان له كيد كائد يكيد الإنسان لكنه ضعيف إذا ذكر الله خنس وإلا فهو يكيد حتى في غير القتال ، يكيد للإنسان في العبادات فيأتيه أولا من باب التهاون بالعبادات ويهونها عليه ويقول إذا تركت هذه المرة تفعلها المرأة الأخرى ثم إذا أراد وهم بها بالمرة الأخرى أيضا وسوس له و ... ويهون عليه المعصية ويقول هذه معصية بسيطة ولا يراك أحد وليس عندك أحد ليس عندك إلا الله والله غفور رحيم وما أشبه ذلك ، فيهونه عليه كيدا ويزينها ؛ ولكن مع ذلك فكيده ضعيف لأنه لا يقاوم الحق أبدا . فوائد الآية: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت** ...)) . في هذه الآية عدة مسائل وفوائد ؛ أولا: بيان أن الناس ينقسمون في الجهاد إلى قسمين . ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله**)) ؟ طيب فيها فوائد ؛ أولا: توبيخ من تولى عن الجهاد ؛ لقوله: ((**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله**)) . ومن فوائدها أيضا: ذكر ما يشجع على القتال من الناحية النفسية ؛ لقوله: ((**والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان**)) لأن ذكر ما يفي ... الإنسان ويهيجه أمر مطلوب ، ولاشك أن الإنسان إذا قيل له إن هناك رجالا مستضعفين وولدانا ونساء لاشك أنه سوف يزداد همة وإقدام . ومن فوائدها: أن الكفار قد استضعفوا هؤلاء وأهانوهم . ومن فوائدها: وجوب الدفاع على المستضعفين عند الكفار ؛ لأن الله تعالى وبخ على الأمرين: على ترك القتال في سبيل الله ، وعلى ترك القتال في سبيل هؤلاء المستضعفين لتخليصهم ، وهذا أمر واجب على كل مسلم مع القدرة أن يفك أسير المسلمين وأن يرفع الظلم عنهم بقدر المستطاع ؛ لقول الله تعالى: ((**فاتقوا الله ما استطعتم**)) . ومن فوائدها: جواز التوسل بالحال ؛ لقوله: ((**أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها**)) توسلوا بذكر أهل هذه القرية بأنهم ظالمون لهم ؛ وذكر الحال أن الإنسان مظلوم يوجب الرقة والعطف ؛ واعلم من توسل إلى الله عزوجل يكون بأمور : الأمر الأول: التوسل إلى الله بأسمائه ؛ لقوله تعالى: ((

ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها)) فتقول: يا غفور اغفر لي ويا رحيم ارحمني ؛ وهنا ينبغي أدبا وعقلا وفطرة ألا يتوسل لمطلوب إلا باسم المتناسب له ؛ فإذا كان يريد أن يسأل الله المغفرة يتوسل بالغفور ، الرزق بالرزاق ، البطش بالظالم بشديد العقاب ، وما أشبه ذلك . الثاني: التوسل إلى الله تعالى بصفاته ، التوسل إلى الله تعالى بصفاته ومنه دعاء ما جاء في الحديث المأثور (**اللهم برحمتك أستغيث**) فإن هذا توسل إلى الله تعالى بصفة من صفاته ؛ ومنه أيضا (**اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني إذا كانت الحياة خيرا لي**) ؛ ومنه أيضا (**اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك**) . الثالث: التوسل إلى الله تعالى بأفعاله ، والأفعال وإن كانت من الصفات لكن هي نوع آخر ، كقولك (**اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم**) فإن الصحيح أن الكاف هنا للتعليل أي لأنك صليت على ابراهيم ؛ ولا غرابة بأن تأتي الكاف للتعليل فقد جاءت في قوله تعالى: ((**واذكروه كما هداكم**)) أي لهدايته إياكم على أحد الوجهين ؛ وإذا قلنا إن الكاف في قولك (**كما صليت على ابراهيم**) زال عنا الإشكال الذي يعرضه كثير من العلماء وهو أنه كيف يشبه الصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاة على ابراهيم وعلى آل ابراهيم مع أن محمدا وآله أفضل من ابراهيم وآله ؛ إذا جعلنا الكاف للتعليل زال الإشكال ؛ وإذا جعلنا للتشبه . وهو لا يصح لكن تنزلا ، فإن ذلك على قول بعض العلماء أن هذا من باب ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرتين: مرة مطلوبة ، ومرة مخبرا عنها ؛ مطلوبا " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد " مخبرا عنها " كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم " فإن محمدا لاشك أنه من آل ابراهيم ، من آل ابراهيم نسبا ومن آله إتباعا كما قال الله تبارك وتعالى: ((**إن أولى الناس للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا**)) فهو من آله عليه الصلاة والسلام نسبا وإتباعا ؛ لكن ما ذكرناه أولا أنه من باب التوسل إلى الله تعالى . الرابع: التوسل إلى الله تعالى بحال الداعي يعني بأن يذكر الإنسان حاله لله عزوجل ويعرضها فإن ذكر الحال التي تقتضي الحنون والعطف توسل بها ، ومنه قول موسى عليه الصلاة والسلام: ((**رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير**)) . الخامس: التوسل إلى الله تعالى بالإيمان بالله عزوجل ورسوله ، ومنه قوله تعالى: ((**الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار**)) والسادس: التوسل إلى الله عزوجل بدعاء الصالحين ، أن يتوسل الإنسان إلى الله بدعاء رجل صالح ، مثل قول عكاشة بن محصن: (**ادع الله أن يجعلني منهم فقال أنت منهم**) ومثل قول الرجل الأعرابي الذي قال: (**يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا**) ، ومنه دعاء المؤمنين فإن دعاء المؤمنين لمن سبقهم من هذا النوع ، أو لا ؟ فيه توسل ؟ ليس فيه توسل ، حقيقة ليس فيه توسل . السابع: التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح ، كتوسل الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار

فإن ثلاثا آووا ... غار فدخلوا فيه ثم انطبقت عليهم الصخرة عجزوا عنها فتوسلوا إلى الله تعالى بأعمالهم الصالحة أحدهم بالبر والثاني بالعفة والثالث بالوفاء ، ففرجت الصخرة وخرجوا يمشون ؛ فهذه أقسام التوسل الجائز . أما التوسل الممنوع فضابطه أن يتوسل إلى الله تعالى بما ليس بوسيلة ؛ لأن هذا نوع من الاستهزاء بالله عزوجل والسخرية به إذ أن الوسيلة ما يتوسل به إلى المطلوب فإذا قدمتها بين يدي دعائك وهي ليست بوسيلة صار هذا كالاستهزاء بالله عزوجل ، مثل أن يتوسل الإنسان بنفس الشخص الصالح اللهم إني أسألك بفلان ؛ ومن ذلك على القول الراجح الجاه ، اللهم إني أسألك بجاه فلان ؛ فإن هذا التوسل حرام لأنه توسل بما لم يكن وسيلة ؛ ولهذا حرمنا على الإنسان تعليق التمائم إذا لم تكن من القرآن ؛ لماذا ؟ لأنها وسيلة غير صالحة ، وكل من توسل إلى الله بوسيلة غير صالحة فإن توسله حرام . ومن فوائدها: جواز الجهر بالسوء لمن ظلم ، فتقول فلا ن ظلمني ، فلان أخذ مالي ، وما أشبه ذلك ؛ ولا يعد هذا من باب الغيبة ؛ لقوله: ((**الظالم أهلها**)) وقد قال الله تعالى: ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم**)) . ومن فوائدها: أن أيدي الكفار لها ولاية على ما تحتها ، بمعنى أن الكافر إذا كان له بلد أو مدينة أو ما أشبه ذلك فإن له ولاية عليه ؛ لقوله: ((**الظالم أهلها**)) فجعلهم أهلها ، ومع ذلك فليسوا بأهلهم حقيقة كما قال الله تعالى: ((**وما كانوا أوليائه أو أوليائهم إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون**)) . ومن فوائدها: جواز دعاء الإنسان ربه أن يخرجه من القرية الظا لم أهلها ؛ لقوله: ((**ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها**)) وإذا كان له قدرة فليخرج ؛ ولكن هل المراد بالظا لم أهلها الذين اعتدوا علينا أو الظا لم أهلها الذين اعتدوا على حق الله ؟ الظاهر الأول يعني إن الإنسان لا يجوز أن يدعوا الله أن ... البدل إلا إذا كان أهلها قد ظلموه بمنعه عن دينه و عن إقامته ؛ أما إذا كانوا ظالمي أنفسهم ولكنه لا ينال مسلما بسوء فإنه لا تجب الهجرة ولا ينبغي أن يدعوا الله تعالى بأن يخرج منها إلا إذا خاف على دينه . ومن فوائدها: أن للإنسان أن يطلب من الله تعالى وليا من عنده ؛ لقوله: ((**واجعل لنا من لدنك وليا**)) ولا يقال إنه لابد أن يقول: اللهم تولنا ، فأنت إما أن تدعوا الله بأن يتولاك أو أن ييسر لك وليا ؛ وكذلك يقال: واجعل لنا من لدنك نصيرا ؛ واعلم أن الولي و النصير إذا اجتمعا صار الولي فيما ينفع والنصير في دفع ما يضر ؛ وأما إذا أفرد أحدهما شمل الآخر ؛ فإذا قيل ولي بدون نصير فالمراد به من يجلب لك الخير ويدفع عنك الشر ؛ وإذا كان النصير بلا ولي فالمراد من يدفع الشر ويجلب الخير ؛ وإذا اجتمعا صار الولي فيمن يجلب الخير والنصير فيمن يدفع الشر . ومن فوائدها: بيان علو همة هؤلاء ، حيث قالوا ((**من لدنك**)) في الولي و ((**من لدنك**)) في النصير ؛ لأن الولي إذا جاء من عند الله وكذلك النصير فهذا هو الذي ينفع ؛ أما الولي الذي لا يأتي من عند الله عزوجل وإنما حملته الحمية والعصبية فهذا قد ينفع وقد لا ينفع . ثم قال الله تعالى: ((**الذين آمنوا يقاتلون في**

سبيل الله ...)) وفي الآية أيضا التوسل بالربوبية ؛ لقوله: ((**ربنا**)) وهذا من أي أنواع التوسل السبع الذي ذكرنا ؟ في الصفات ، وأكثر ما يكون الدعاء إذا كان فيه التوسل يكون بالربوبية لأن الربوبية هي التي فيها الملك والخلق والتدبير ، وإن كانت تأتي بالألوهية مثل " اللهم " لكن أكثر ما تكون بالربوبية .

السائل : ما حكم التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : أما بجاه النبي فلا يجوز ؛ لأنه ليس وسيلة إذ أن جاه النبي عليه الصلاة والسلام هي منزلة رفيعة للرسول لا تنفع لأحد إما جاه الله فلا يجوز التوسل ، إلى من تتوسل ؟ إلا إذا أراد بالجاه الوجه وقال أتوسل بصفة الله ، مثل أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم ؛ بعض العلماء ... ؟ أي نعم صحيح ما لم يرد بالجاه الوجه ، جاه الله عند من ؟ لأن الجاه المنزلة عند الغير ... يعني منزلة عالية فمن عالي من الله ؟ أما أراد الإنسان الوجه فهذا لا بأس به لأنه من باب التوسل بالصفات .

السائل : ما حكم التوسل بشهادة أن لا إله إلا الله ؟

الشيخ : التوسل بشهادة إلا لا إله إلا الله من عمل الصالح ؛ أما التوسل بلا إله إلا الله فهو من توسل بالصفة ؛ من يعرف الفرق التوسل بشهادة أن لا إله إلا الله من باب التوسل بالعمل الصالح والتوسل بلا إله إلا الله من باب التوسل بالصفة ؟ التوسل بشهادة أن لا إله إلا الله توسل بفعل الإنسان ؛ والتوسل بلا إله إلا الله فهي توسل بصفة من صفات الله تبارك وتعالى انفراده بالألوهية .

السائل : سؤال عن معنى كلمة " أهل " حال إضافتها ؟

الشيخ : ما تكون الأهل ما تضاف إلا لمالك ؟ أهل الثناء والمجد أي صاحب أو مستحق ؛ لكن على كل حال هو لو هناك سنن تدل على عدم ذلك لقلنا ظاهر الحال أن الأهل إذا كان مخلوقا أضيف إلى مخلوق فالأهل هو المالك ، هذا هو الأصل ؛ وبيوت مكة فيها خلاف والصحيح أنها تملك بذواتها لكن الأرض لا تملك ، ثم اختلفوا هل تملك بذواتها ومنافعها ؛ المذهب لا تملك لا بذواتها ولا بمنافعها ولهذا حرموا على أهل مكة إيجار البيوت قالوا الرجل من أهل مكة لا يجوز له أن يؤجر بيته حتى وإن استأجره لا يجوز أن يؤجره غيره لأنه إذا ظلم لا يمكن أن يدفع الظلم عن نفسه بظلم غيره ؛ واختار شيخ الإسلام رحمه الله جواز البيع دون الإجارة ، قال البيع لأنه يملك أحيانا البناء فهو ملكه له أن يبيع وأما المنافع فالناس سواء في المسجد الحرام ؛ ومذهب الشافعي جواز البيع والإجارة وهو الذي عليه الأمر الآن ؛ لكن احتكارها هذا هو الممنوع بمعنى أنه إذا جاء وقت الموسم زدنا في إجارتها لأن الناس محتاجون إليها ، هذا هو الممنوع ؛ ولهذا يؤسف أن الناس في زمن الموسم فيما سبق أما الآن ما أدري يزيدون أسعار السلعة ، إذا كان الخبز أربعة بريال يجعلونه اثنين بريال ، ثلاثة بريال وبغير الموسم ؟

أربعة بريال ؛ وهذا خلاف عمل الجاهلية ، الجاهلية يخدمون الحجاج ويسقونهم النبيذ مجانا

تتمة الإجابة عن حكم إيجار بيوت مكة ؟

واختار شيخ الإسلام رحمه الله جواز البيع دون الإجارة ، قال البيع لأنه يملك أحيانا البناء فهو ملكه له أن يبيع وأما المنافع فالناس سواء في المسجد الحرام ؛ ومذهب الشافعي جواز البيع والإجارة وهو الذي عليه الأمر الآن ؛ لكن احتكارها هذا هو الممنوع بمعنى أنه إذا جاء وقت الموسم زدنا في إجارتها لأن الناس محتاجون إليها ، هذا هو الممنوع ؛ ولهذا يؤسف أن الناس في زمن الموسم فيما سبق أما الآن ما أدري يزيدون أسعار السلعة ، إذا كان الخبز أربعة بريال يجعلونه اثنين بريال ، ثلاثة بريال وبغير الموسم ؟ أربعة بريال ؛ ... ؛ وهذا خلاف عمل الجاهلية ، الجاهلية يخدمون الحجاج ويسقونهم النبيذ مجانا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا قول الله تبارك وتعالى: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت**)) فما المراد بالطاغوت هنا ؟

كل من ليس في سبيل الله فهو طاغوت ؛ حتى لو قاتل حمية وعصبية ؟ كل هذا من الطاغوت ؛ هل لك دليل على هذه ال ... ؟ يعني مثال آخر يؤيد ويمكن أن نأخذ من تكاثر الأمثلة قاعدة ؟ أمثلة كثيرة ، منها قوله تعالى: ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) فإن كلمة ((**ثبات**)) قد تشكل على الإنسان لكن إذا قرنت بهذه عرفت ؛ وأشياء كثيرة من هذا النوع أو قريبا منه .

يؤخذ من قوله: ((**إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) أنه ينبغي في الحث على الجهاد أن يبين ضعف العدو فهو عكس ما قال الفقهاء إنه يمنع المخذل والمرجف ، من أين يا أخ ؟

المقصود من هذا إغراء المسلمين على القتال ؛ عكسه أيش ؟ المرجف الذي يقول العدو قوي ليس لنا به قوة ولا نستطيع مقابلته وما أشبه ذلك ، أقول هذا عكسه فيستفاد من هذا أنه ينبغي أن تذكر حال العدو بالضعف حتى يشتد ويقوى جانب الإنسان .

وأظن أخذنا فوائدها ؟ ما أخذنا .

فوائد الآية: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت** ...)) . من فوائدها: بيان أن الإيمان يحمل على الإخلاص ؛ لقوله: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله**)) ويمكن أن نقيس على هذا بقية الأعمال الصالحة ، فالذين آمنوا يتعلمون العلم لحفظ شريعة الله ونشرها بين عباد الله والذين

آمنوا يتعبدون لله تعالى بالصلاة والصدقة وغير ذلك تقربا إلى الله ، عكس ذلك الذين كفروا . ومن فوائدها: الثناء على المؤمنين بالإخلاص ؛ لأن الله ساق ذلك ثناء عليهم . ومن فوائدها: بيان أن من قاتل في غير سبيل الله ففيه خصلة من خصال الكفر ؛ لقوله: ((**والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت**)) حتى لو كان مؤمنا يصلي ويصوم ويزكي ويحج فقاتل حمية أو عصبية ففيه شبه من الكفار وخصلة من خصائل الكفر . ومن فوائدها: وجوب قتال أولياء الشيطان ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**فقاتلوا أولياء الشيطان**)) فأمر الله تعالى بقتال أولياء الشيطان . ومن فوائدها: ذكر ما يحمل على الامتثال ؛ تؤخذ ؟ من قوله: ((**أولياء الشيطان**)) لأن فيه حث والإغراء على مقاتلته . ومن فوائدها: أن الكفار والمحاربين من أولياء الشيطان ؛ لقوله: ((**أولياء الشيطان**)) وكيف كانوا أولياءه ؟ سبق لنا ذلك أنهم يمتثلون لأمره ولنهيه ، فإذا أمرهم الفحشاء امتثلوا وإذا نهاهم عن البر امتثلوا ، ففي ذلك صاروا له أولياء . ومن فوائدها: بيان ضعف الشيطان أو بعبارة أعم بيان ضعف ما يعمله الشيطان بالكيد أو بغير الكيد ؛ لأنه إذا كان كيده ضعيف فما لا يكيد به أضعف ؛ لقوله: ((**إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) . ومن فوائدها: أنه لا ينبغي للإنسان أن يخشى أو يخاف أولياء الشيطان ؛ لأن أولياء الشيطان ضعفاء كما أن الشيطان الذي هو وليهم كيده ضعيف . ومن فوائدها: أن الشيطان يكيد للإنسان ؛ لقوله: ((**إن كيد الشيطان**)) فاحذر كيده ، لا يغرنك ، ربما يوسوس لك في التهاون بالعبادة المطلوبة أو في غشيان العبادة الممنوعة ويقول الله غفور رحيم ، الأمر سهل ، افعل وتب ، حتى يكيد لك فتقع في الشباك ، فاحذر كيده . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ...**)) الاستفهام هنا استفهام تعجيبي يعني اعجب لحال هؤلاء ؛ وقوله: ((**تر**)) يحتمل أن تكون الرؤية علمية أو رؤية بصرية ؛ و الظاهر أنها رؤية علمية يعني تعجب من حال هؤلاء بقلبك وبفكرك ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديهم**)) والقائل هنا مبهم والظاهر أنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقوله: ((**كفوا أيديهم**)) أي منعوها عن القتال ؛ وذلك أن بعض الصحابة الذين كانوا في مكة لما ظلمتهم قريش وضيقت عليهم قالوا أفلا نقاتلهم ؟ لماذا يحجرون علينا ويظلموننا ؟ أفلا نقاتلهم ؟ فقيل لهم كفوا أيديكم لا تقاتلوا لأن القتال في غير موضعه مهلكة فلا تقاتلوهم ، كفوا أيديكم ؛ وتعلمون أن الناس في مكة متهدون مظلومون ليس لهم شوكة وليس لهم دولة ؛ فالقتال غير لائق إطلاقا بل قيل لهم: ((**كفوا أيديكم**)) أي عن ؟ عن القتال ، والدليل أن المراد عن القتال قوله تعالى: ((**وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة**)) أي كف ذلك كف عن القتال ؛ ((**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة**)) يعني قوموا بالعبادات الخاصة التي ليس فيها قتال ولا جهاد ؛ وهذه عبادة خاصة بالإنسان لا تتعداه إلى غيره ((**وآتوا الزكاة**)) وهذه عبادة تتعداه إلى غيره لكنها عبادة ؛ فالزكاة

مثلا لا يراد بها مجرد الإحسان إلى الفقراء ، أهم شيء فيها أن تتعبد لله ببذل المحبوب وهو المال لنيل المطلوب ؛ ولهذا ي ... من يفهم من الزكاة أنه لا يراد بها إلا مجرد ... المستحقين ؛ هذا ليس المقصود ، المقصود التعبد لله ببذل ما تحب ، وكلنا نحب المال كما قال تعالى: ((**وتحبون المال حبا جما**)) وقال: ((**وإنه لحب الخير**)) أي المال ((**لشديد**)) ؛ فيقول: ((**أقيموا الصلاة**)) وهي العبادة خاصة لا تتعدى الإنسان ((**وآتوا الزكاة**)) وهي عبادة متعددة ؛ ((**وآتوا الزكاة**)) الصلاة معروفة هي عبادة أو هي التعبد لله تعالى بأقوال وأفعال معلومة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم ؛ وهنا يجب أن تلحقوا بالتعريف الذي عرفه الفقهاء في العبادات أن تلحقوا بها " التعبد لله " ، نحن نجد في كتب الفقهاء مثلا: الصلاة هي " أقوال وأفعال معلومة " هذه ما يكفي هذه ؛ لأن الإنسان لو أراد أن يقول هذه الأقوال ويفعل هذه الأفعال بدون تعبد ، لا ما صحت صلاته ، يجب أن نزيد أيش ؟ " التعبد لله بأقوال وأفعال معلومة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم " ؛ ثانيا الزكاة ؟ الزكاة هي " التعبد لله ببذل جزء من المال على وجه مخصوص " معروفة من السنة ؛ وقوله: ((**وآتوا الزكاة**)) نعلم أن آتى تنصب مفعولين ، أصلهما ؟ ليس أصلهما المبتداء والخبر بل من باب كسا ؛ فإذا ((**آتوا الزكاة**)) الفاعل مفعول الثاني محذوف ، تقدير: مستحقها ، أو أهلها . ((**فلما كتب عليهم القتال**)) أي فلما فرض ، والكتب بمعنى الفرض لقوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام**)) وقوله تعالى: ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) أي فرضا ؛ ((**كتب**)) أي فرض ؛ ومتى فرض ؟ فرض حين هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه إلى المدينة وكان لهم دولة وكان لهم شوكة أمروا بالجهاد ((**وأذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير**)) وكان فرض الجهاد في السنة الثاني من الهجرة ، فرض الجهاد على المسلمين ((**لما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية**)) ((**إذا فريق**)) ممن ؟ من الذين طلبوا أن يقاتلوا وهم في مكة فلما كتب عليهم القتال في المدينة تخلف فريق منهم وزالت عظيمة التي كانت لهم في مكة ((**إذا فريق منهم**)) أي طائفة منهم ((**يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية**)) ((**يخشونهم**)) أي يخافونهم ويتقونهم ((**كخشية الله**)) أي كخشيتهم لله ؛ ولهذا نقول إن هذا المصدر مضاف إلى مفعوله أو فاعله ؟ مفعوله ، و التقدير: كخشيتهم لله ؛ ((**أو أشد خشية**)) أو حرف عطف ؛ لكن هل هي للشك ؟ أو للتنويع ؟ أو للإظهار ؟ نقول أما للشك فلا ؛ لماذا ؟ لأنه لا يمكن أن الله يشك عزوجل ، الله أعلم ، الإنسان يشك يقول هذا مثل هذا أو أحسن ؛ هل هي للتنويع يعني إن بعضهم يخشون الناس كخشية الله وبعضهم يخشون الناس أشد خشية ؟ يحتمل ؛ أو للإضراب وأن المعنى: بل أشد خشية ؛ أو لتحقيق ما سبق ؟ يحتمل أيضا ؛ ولهذا لما قال الله تعالى: ((**وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون**)) أرسلناه إلى مائة أو يزيدون ،

قال العلماء كيف أو يزيدون ؟ الله لا يعلم ؟ يعلم عزوجل أنهم بعدد معين فكيف قال ((**أو يزيدون**)) ؟ نقول: لاشك هنا أو ليس للشك قطعا ؛ لكن بعضهم قال إنها للإضراب والمعنى: بل يزيدون ؛ وبعضهم قال إنها لتحقيق ما سبق ، كما تقول هذا مثل هذا إن لم يكن مثله فهو أعلى منه مثلا ؛ فيكون أو لتحقيق ما سبق ؛ أما للتنويع في الآية ((**أرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون**)) فلا تأتي ؛ لأنها طائفة واحدة لا يمكن فيها التنويع ؛ على كل حال ؟أو في مثل هذا السياق لا يمكن أن نجعلها للشك ؛ لأن الشك لا يمكن أن يقع في خبر الله عزوجل ؛ ((**أو أشد خشية**)) يعني أعلى وأعظم خشية ؛ واعلم أن الخشية والخوف تترادفان بمعنى أن إحداهما أي إحدى الكلمتين يأتي بمعنى في المكان الآخر كثيرا ؛ لكن قالوا إن هناك فرقا دقيقا بينهما ؛ فمن الفروق أن الخشية مبنية على العلم ، مبنية على علم بخلاف الخوف فقد يأتي على وهم لا حقيقة له ؛ لكن الخشية عن علم ، قد يرى الإنسان شبها من بعيد فيظنه عدوا فيخاف ؛ نقول هذا خوف أو خشية ؟ خوف ؛ لأنه مبني على وهم قد يكون شجرة ؛ لكن إذا رأى أنه عدو وأنه متسلح حينئذ يخشاه ؛ واستدلوا لقولهم هذا بقوله تعالى: ((**إنما يخشى الله من عباده العلماء**)) وأورد على هؤلاء قوله تعالى: ((**يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون**)) وهنا الخوف ؛ فأجيب بأن قوله: ((**من فوقهم**)) يمنع أن يكون هذا الخوف وهما بل هو خوف عن علم ؛ كذلك قالوا إن الخشية تكون من عظمة المخشي والخوف يكون إما من عظمة المخوف وإما من ضعف الخائف ؛ انتبه ! وعلى هذا فإذا خاف صبي له سبع سنوات من صبي له عشر سنوات نقول هذه خشية أو خوف ؟ خوف ؛ لأن الصبي الذي له عشر سنوات ضعيف ما يخشى منه ؛ لكن لضعف الصبي الثاني الذي له سبع سنوات صار يخاف ، فنقول هذا خوف وليس بخشية ؛ خشية الله عزوجل خشية لاشك ؛ لأنها لعظمة المخشي عزوجل ، وكل من سوى الله فهو ضعيف بالنسبة لله تعالى كما قال تعالى: ((**فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق وقالوا من أشد منا قوة أو لم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة**)) وقالوا أيضا إن الخشية أشد ، أشد من الخوف ، واستدلوا لهذا بالاشتقاق قالوا لأن الشين والياء والخاء في جميع تصرفاتها تدل على غلظة ومنه الشيخ ، شيخ ، شين ياء خاء ؛ تدل على كبر ، تقدم السن ؛ والإنسان إذا كبر وتقدم سنه صلب عوده إذا أردت أن تعدله انكسر ما فيه ؛ لكن الصغير لين يمكن تعدله إذا مال ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام وهو يوصي السرايا والبعوث قال: (**اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم**) أي شبابهم ؛ وقال أيضا من الخيش ؛ أيش معناه ؟ ما فيه معنى ، خاء ، ياء ، شين ؛ الخيش غليظ أو ، أيها الحرير ؟ الخيش ، ... قالوا أنه أغلظ وهذا يدل على أن الخشية أعظم ، أعظم وأشد ؛ يقول: ((**يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية**)) . وقال: ((**ربنا لم كتبت علينا القتال**)) سبحان الله بالأمس تطلبونه والآن تعترضون عليه ؟

وهذا يدل على ضعف الإنسان مهما بلغ في المنزلة ؛ ((**لم كتبت علينا القتال**)) ((**لم**)) الاستفهام إما للتعجب وهو أليق بحال الصحابة وإما للإنكار وهو بعيد بالنسبة لحال الصحابة رضي الله عنهم ، ((**لم كتبت علينا القتال لو لا أخرتنا إلى أجل قريب**)) ((**لو لا**)) بمعنى هل لا ، فهي للتحقيق ((**أخرتنا إلى أجل قريب**)) ولم يقولوا: إلى أجل بعيد ؛ لأن الدنيا كلها قريب مهما طال الإنسان الحياة فإنها قريب ؛ وهذا يدل على جبن وخور ؛ لأنه لا يلزم من فرض القتال أن يموتوا ، وكم من إنسان قاتل وجالد وخا .. الغمار وقطع صفوف الأعداء ولم يقتل ؛ ومنهم خالد بن الوليد رضي الله عنه ، كم قاتل وكم حارب ، ومات على فراشه وقال " ها أنا أموت على فراشي كما يموت الحمار فلا نامت أعين الجبناء " فيقال لا يلزم من القتال أن يقتل الإنسان ، يفرض عليه الجهاد ويجاهد وينزل ؛ ((**لو لا أخرتنا إلى أجل قريب**)) وهنا يحتمل أن يكون ((**قريب**)) من كلامهم وأنهم لا يريدون امتداد العمر الطويل لأنهم يعرفون أن الدنيا كلها قريبة ؛ ويحتمل أن كلامهم منقطعا إلى قوله: ((**إلى أجل**)) ولكن الله بين أن الأجل مهما كان فهو قريب . ((**قل**)) الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام ((**متاع الدنيا قليل**)) أي والله أن متاع الدنيا قليل لا بالنسبة لنوعه ولا لجنسه ولا لأمده ، قليل ، كل ما في الدنيا من النعيم لا يقاس بنعيم الآخرة ، كما قال تعالى: ((**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون**)) حتى ما يوجد في الدنيا ويوجد له نظير في الآخرة فالفرق عظيم ، الفرق بينهما كالفرق بين الدنيا والآخرة ((**فيهما فاكهة ونخل ورمان**)) لحم ، خمر ، لبن ، ماء ، عسل ؛ لكن هل هذا مثل هذا ؟ أبدا ، لا يمكن أن تصور ما في الآخرة ((**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين**)) ؛ أيضا قليل من جهة أمده ، من جهة أمده مهما كان فهو قليل ؛ الذين بقوا في كهفهم ثلاث مائة سنين قالوا: ((**لبثنا يوما أو بعض يوم**)) والذي أماته الله مائة عام ثم بعثه قال: ((**لبث يوما أو بعض يوم**)) وقد قال الله تعالى: ((**أفرأيت إن متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما أغنى عنهم ما كانوا يمتعون**)) مهما طال الأمد في الدنيا فإنه قليل ، ولقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها**) ولهذا قال: ((**والآخرة خير لمن اتقى**)) الآخرة خير ، خير من أين ؟ من الدنيا وهي اسم تفضيل حذفت منه همزة أفعل تخفيفا لكثرة وروده في كلام الناس ، ومثله شر ، ومثله الناس وأصله أناس ، ومثله الله أصله إله ؛ فالعرب يحذفون أحيانا بعض الحروف في الكلمة لكثرة استعمالها ؛ ((**خير**)) في أي شيء ؟ خير في نوعه ؟ وجنسه ؟ ومدته ؟ ولهذا قال في سورة سبح: ((**بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى**)) ؛ وقوله: ((**لمن اتقى**)) هذا قيد لابد منه ؛ لأن الآخرة ليست خيرا لغير المتقين بل هي شر وإنما هي خير لمن اتقى ؛ واتقى أصلها من الوقاية فأصل اتقى انتقى ؛ لكن قلبت الواو تاء لعلة تصريفية ثم أدغمت التاء بالتاء ؛ وهنا ذكرت التقوى ،

واعلم أنه إذا ذكرت التقوى وحدها شملت البر ، وإذا ذكر البر وحده شمل التقوى ، وإذا ذكر البر والتقوى جميعا صار البر فعل الطاعات والتقوى ترك المحرمات ؛ فقوله تعالى: ((**وتعاونوا على البر والتقوى**)) البر فعل الطاعات ، التقوى ترك المحرمات ؛ هنا ((**لمن اتقى**)) يشمل البر والتقوى ؛ وقوله: ((**خير لمن اتقى**)) يعني أما غير المتقين فليست خيرا له وسيأتي إن شاء الله في الفوائد ما يتعلق بذلك ؛ ((**ولا يظلمون فتيلا**)) فيها قراءتان: ((**ولا يظلمون**)) ((**ولا تظلمون فتيلا**)) كما أن فيه أيضا كلمة سبقت فيها ثلاث قراءات وهي قوله: ((**عليهم**)) ((**فلما كتب عليهم**)) فيها: ضم الهاء والميم ، وكسر الهاء وضم الميم ، وكسرهما جميعا ؛ ضم الهاء والميم ، وكسر الهاء والميم ، وكسرهما جميعا ؛ الأول ((**عليهم**)) والثاني ((**عليهم**)) و الثالث ((**عليهم**)) ((**عليهم القتال**)) ؛ الثاني كسر الهاء وضم الميم ((**عليهم القتال**)) هذا هو المعروف في المصحف الآن كسر الهاء وضم الميم . ((**ولا يظلمون فتيلا**)) وفي قراءة ((**ولا تظلمون فتيلا**)) إن كانت في التاء فهي من جملة القول الذي أمر الله نبيه أن يقوله ؛ ((**ولا تظلمون فتيلا**)) يعني قل لهم ؛ وإن كانت بالياء فهي من كلام الله عزوجل يعني ((**ولا يظلمون فتيلا**)) تكون من الله عزوجل ؛ الفتيل هو الخيط الذي يكون في بطن النواة ، النواة فيها ثلاثة أشياء يضرب المثل في الحقارة: النقير ، والقطمير ، والفتيل ؛ الفتيل هو الخيط الذي يكون في بطن النواة ؛ نواة تعرفون ؟ ... تمر ، في بطنها خيط تعرفه ؟ أي خارج ما فيه وسطه ، هذا يسمى فتيل ؛ عليها سلك يسمى قطمير ؛ في ظهرها نقرة يسمى النقير ، هذه النقرة منها يخرج العرق إذا دفنتها في الأرض وأراد الله عزوجل أن تنبت خرجت العرق من هذه النقرة ثم انتشر في الأرض ، بعد مدة يكون كل المخ الذي فيها راح وانسحب ما يبقى إلا القشر الذي هو جلدها ليس القطمير ؛ يضرب لهذه الأشياء الثلاثة المثل في قلة الشيء وحقارته يعني أن جميع الناس لا يظلمون فتيلا ، كل يجازى بعمله ؛ ولكن بقي أن يقال كم عمر الكافر في الدنيا ؟ لنقول مائة سنة ، كم يبقى في النار ؟ أبد الآبدين ؛ لو قال قائل: هذا ظلم لأنه كيف الجزاء أبد الآبدين والعمل محدد مائة سنة ؟ نقول استوعب ظلمه وكفره جميع حياته في الدنيا فليستوعب جزائه جميع بقائه في الآخرة ؛ ثم هو قد أعذر إليه وقد بين له ليس له عذر ، الأمر ليس مبهما حتى يقال إنه ظلم .

قلنا إن الحدود ينبغي أن تكون جامعة مانعة وقلنا في تعريف الطاغوت في هذه الآية هو من قاتل في غير سبيل الله ؛ ولكن هناك أحاديث تبين أن الذي يقاتل في سبيل عرضه أو عن نفسه فهو مأجور وهو في غير سبيل الله ؟ لا يا أخي كيف هذا في غير سبيل الله ؟ هو في سبيل الله ؟ أي نعم ؛ لأنك مأمور بحفظ نفسك والدفاع عنه يعني ليس في سبيل الله أن ... الكفار ؟ يعني هنا يصح أن يكون في سبيل الله كل شيء أمر الله به فهو في سبيله .

سؤال عن اعتراف الكفار يوم القيامة بأنهم كانوا كفارا ؟

ما هو صحيح ؛ لأنهم غير ما يعترفون بالإيمان ويؤمنون حقا .

سؤال عن قوله تعالى: ((... **ولا تظلمون فتيلا**)) ؟

... هذه من بقية الخطاب ((**قل متاع الدنيا قليل**)) يعني قل لهم متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى وأنتم لا تظلمون ؛ إذا قلنا إنها من الله ((**ولا تظلمون فتيلا**)) صارت خطابا حتى للرسول وخطابا عاما للكفار .

قلنا إن " بل " للتنويع والإضراب فكيف نرد على من أكره في حق الله تعالى ؟

الإضراب نوعان: إضراب إبطالي ، وإضراب انتقالي ؛ هذا انتقالي ، ما هو معنى يناقض الأول وجاء الثاني ، المعنى لأجل تحقق هذا الأمر أنهم لا يمكن أن ينقصهم أبدا ؛ .... ؛ المعنى أنه مائة ألف ولا يزيدون ؛ إذا قلنا ... ما سبق فالمعنى أنه مائة ألف ولا يزيدون لكن أتى بقوله: ((**أو يزيدون**)) تحقيقا لما سبق يعني لا ينقصون .

سؤال عن قوله تعالى: ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم** ...)) ؟

نقول سبب النزول العلماء تكلموا وسموا أيضا الذين قالوا سموهم ؛ فمادامت المسألة واضحة وأن المسلمين في مكة كان عندهم حمية قوية ضد قريش الذين اتهموهم وظلموهم ثم بعد ذلك ضعفت نفوسهم ؛ لأن المنافقين أصلا ما طلبوا القتال ، وكلمة ((**قيل لهم كفوا أيديكم**)) معناه أنهم طلبوا ولكن قيل لهم كفوا أيديكم .

سؤال عن قوله تعالى: ((**ألم تر إلى الذين** ...)) فهل ((**تر**)) بمعنى الرؤية البصرية هنا ؟

أحيانا تنصب وتكون الثاني حالا ، لو قلت: رأيت زيدا قائما بعيني نصبت ؛ لكن الثاني ماذا نقول ؟ حال .

أنا رأيي هذا صحيح ؛ لكن أنت الآن سمعتني ... في أمور تربوية مجالس تربوية نحثكم على أخلاق طيبة الفاضلة وعلى السلام ابتداء وردا ولكن ... ما نتكلم دائما على هذا ؟ نتكلم دائما على هذا لكن الآن نشوف الطلبة يمر الواحد بأخيه لا يسلم عليه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ألم تر إلى الذين كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة** ...

)) .

ما هي الكلمة التي فيها ثلاث قراءات في هذه الآية ؟ كلمة ((**عليهم**)) نعم ؛ القراءات ؟ الأولى بكسر الهاء وضم الميم ؛ أقرأها ؟ ((**عليهم**)) ؛ الثانية بكسر الهاء والميم ((**عليهم**)) ؛ والثالثة ضم الهاء وضم الميم ((**عليهم**)) .

وما هي الكلمة التي فيها قراءتان ؟ كلمة ((**ولا يظلمون**)) ((**ولا يظلمون**)) و ((**ولا تظلمون**)) يعني بالتاء والياء والحركات واحدة .

أظن أخذنا الفوائد ؟ لا ؟

قال الله تعالى: ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة** ...)) . في هذه الآية فوائد ؛ منها: تعجب أو الدعوة للتعجب لما يكون محل تعجب ؛ لأننا ذكرنا أن الاستفهام للتعجيب . ومن فوائدها: أن الإنسان قد يتعجل الشيء فإذا نزل به نكس عنه ؛ هؤلاء تعجلوا القتال فلما أمروا به نكس بعضهم عنه ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا فإن الجنة تحت ظلال السيوف**) . ويتفرع على هذه الفائدة: أنه لا ينبغي للإنسان أن يتدخل في أمر يعجز عن الخروج منه ؛ ولهذا جاء في الأثر " لا يذل أحدكم نفسه ، قالوا كيف يذل نفسه ؟ قال يتكلم في أمر ثم لا يستطيع الخروج عنه " هذا أثر أو معناه ؛ ووجه كونك إذلالا للنفس أن الإنسان إذا شرع بالشيء ثم عجز عنه وتأخر صار نزلت قيمته عند الناس وقالوا هذا رجل متسرع وهذا رجل متعجل كيف يدخل في أمر وهو لا يعرف كيف يخرج منه . ومن فوائدها: أن الإنسان إذا كان لا يستطيع أن يقوم بالجهاد فليحسن الأعمال والعبادات الخاصة ؛ لأنه أمر بهذا ؛ لقوله: ((**كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة**)) . ومن فوائدها: أن القتال فرض ، قتال الكفار فرض ؛ لقوله: ((**فلما كتب عليهم القتال**)) وهنا أسئلة ؛ الأول: هل هو فرض عين أو فرض كفاية ؟ نقول: الأصل أنه فرض كفاية ، هذا أصل أنه فرض كفاية ، ويكون فرض عين على ما قال العلماء في أربعة مواقع

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا**)) . ومن فوائدها: أن القتال فرض ، قتال الكفار فرض ؛ لقوله: ((**فلما كتب عليهم القتال**)) وهنا أسئلة ؛ الأول: هل هو فرض عين أو فرض كفاية ؟ نقول: الأصل أنه فرض كفاية ، هذا أصل أنه فرض كفاية ، ويكون فرض عين على ما قال العلماء في أربعة مواضع: الموضع الأول: إذا حضر الصف ، فإنه حينئذ يتعين عليه المقاتل فإن تولى فذلك من كبائر الذنوب ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولهم الأدبار ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير**)) ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل التولي يوم الزحف من الموبقات . الموضع الثاني: إذا حصره العدو ، حصره العدو فيجب عليه الدفاع لأنه إذا انهزم أمام العد صار في هذا فتنة كبيرة في الدين والله يقول: ((**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله**)) . والثالث: إذا حصر بلده فإنه يتعين عليه أن يدافع عن بلده ولا يستسلم ، بقدر ما يستطيع . الرابع: إذا دعاه الإمام ، إذا استنفره الإمام فإنه يجب عليه أن يستجيب ؛ ولاحظوا أن حصر العدو وحصر الإنسان سواء يعني لو حصر جماعة في برية أو حصر البلد تعتبر واحدة ؛ إذا دعاه الإمام وجب أن يستجيب ؛ لقوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة**)) وهذا إنكار عليه إذا قيل لهم انفروا في سبيل اله اثاقلوا إلى الأرض ؛ الرابعة ؟ قلنا إذا حصره وحصر بلده هما شيء واحد أنا أعددتهما اثنين لكنهما شيء واحد . الرابع: إذا احتيج إليه ، مثل أن يكون عنده علم لنوع من السلاح لا يعرفه إلا هو ؛ فهنا يتعين عليه أن يتقدم ويقاتل ؛ فالأصل إذا أن القتال فرض كفاية ويتعين في هذه الأمور الأربعة . السؤال الثاني: هل القتال لإرغام الناس على الدخول في دين الله ؟ أو القتال لإعلاء كلمة الله ؟ الثاني ، فالقتال ليس لإرغام الناس أن يدخلوا في الدين ، القتال لأجل أن تكون كلمة الله هي العليا بحيث لا يقوم أحد يضاده ويمانعه ، والدليل على هذا ما رواه مسلم في صحيحه من حديث بريدة بن حصين أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وفيه أنهم إذا أبوا الإسلام دعاهم إلى الجزية فإن بذلوها كف عنهم ؛ وهذا يدل على أن القتال ليس لإرغام الناس على أن يسلموا ؛ لأن إعطاء الجزية لا يعني الإسلام لكن إعطاء الجزية يعني الاستسلام وعدم المنابذة ؛ فإذا كان الدين كله لله وهو الظاهر الغالب فقد قام الناس بالواجب . السؤال الثالث: هل هذا القتال من باب دفع الصائب بحيث لا أقتل أو لا أقدم على القتل إلا إذا تعذر ما دونه

أو أنه ليس من هذا الباب ؟ الثاني ، قتال الكفار ليس من باب دفع الصائب ؛ ولذلك ... على جريحنا ونتبع مدبرهم ونقتلهم ونقتل الجريح والمدبر ؛ أما قتال أهل البغي فهذا من باب دفع الصائب ؛ ولهذا لو قامت طائفة على الإمام وقاتلهم فإنه لا يجوز الإجهاز على الجريح ولا اتباع المدبر إلا إذا علمنا أنه أدبر ليجهز نفسه من جديد فحينئذ لنا أن نتبعه لكن دون أن نقتله ، نحبسه حتى لا ينشأ شره من جديد . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: ذم من خشي الناس كخشية الله أو أشد ؛ لقوله: ((**إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية**)) وعلامة ذلك أن الإنسان يترك ما أوجب الله عليه خوفا من الناس أو يفعل المحرم خوفا من الناس فإن هذا مذموم ، وقد يصل أحيانا إلى الشرك بالله عزوجل ؛ فالواجب أن لا تخشى الناس كخشية الله ؛ لأن الناس كما قال النبي عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (**اعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك بشيء إلا قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك بشيء إلا قد كتبه الله عليك**) لكنك مأمور بفعل أسباب التي توصلك إلى المنفعة وترك الأسباب التي توصلك إلى المضرة ؛ أما أن يكون ذلك على حساب دينك فهذا لا يجوز . ومن فوائدها: ذم من اعترض على أحكام الله الشرعية كما في هذه الآية ((**لم كتبت علينا القتال**)) والكونية ؛ لقوله: ((**لو لا أخرتنا إلى أجل قريب**)) فإن هذا يشمل الحكم الكوني والحكم الشرعي ، فلا يجوز أن يعترض الإنسان على أحكام الله الشرعية ولا على أحكام الله الكونية ؛ بل عليه أن يستسلم ؛ أما الشرعية فمن الناس من يستسلم ومنهم من لا يستسلم ، وأما الكونية فالجميع مستسلمون ((**ولله يسجد من في السموات ومن في الأرض طوعا وكرها**)) هذا السجود الكوني ، كل إنسان ذليل خاضع لحكم الله الكوني ، لا يمكن أن يدافعه أبدا ، قال الله تعالى: ((**فلو لا إذا بلغت الحلقوم وأنتم حينئذ تنظرون ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون فلو لا إذا إن كنتم غير مدينين ترجعونها إن كنتم صادقين**)) لا يمكن أبدا ؛ إذا علينا أن نستسلم وليس لنا أن نعترض ؛ لكن " لم " ممنوعة شرعا وقدرا ؛ " متى " ليست ممنوعة إلا إذا كان الحامل عليها التكذيب كقوله: ((**متى هذا الوعد إن كنتم صادقين**)) ؛ " أين " غير ممنوعة ، أين يكون محل الحكم الشرعي أو الحكم الكوني لا بأس ؛ بل إن الرسول صلى الله عليه وسلم قال للأمة: (**أين الله** ...) فالاستفهام يختلف ؛ "كيف " ؟ إذا كان عن الحكم ليس بممنوع ، إذا كان عما يتعلق بأمور الغيب فهو ممنوع كما قال السلف الصالح فيما سأل عن كيفية صفات الله عز وجل . ومن فوائدها: التزهيد في الدنيا ؛ لقوله: ((**قل متاع الدنيا قليل**)) وصدق الله ورسوله متاع الدنيا قليل ، اسأل من عمر مائة سنة مثلا ، قل له كم تقدر مضى من عمرك ؟ ماذا يقول ؟ ليس بشيء ، أنا في الوقت الذي أنا فيه كأني ولدت الآن ، كل الذي مضى راح ، فهو إذا قليل ؛ وكذلك ما يوجد في الدنيا من

النعيم هو أيضا بالنسبة للآخرة قليل ليس بشيء ، إن جئت مثلا الثمار تجدها تأتي زمنا وتغيب زمنا آخر ، الفواكه كذلك ، الزروع كذلك ، الأمطار كذلك ، كلها قليل ؛ وهذا من حكمة الله عزوجل ؛ لأن الله لو أتم لنا النعمة في هذه الدنيا من كل وجه لاغتررنا بها ، وقد أشار الله إلى هذا في قوله: ((ولو لا أن يكون الناس أمة واحدة)) يعني على الكفر ((**لجعلنا لمن يكفر للرحمن في بيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم أبوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين**)) وهذا من حكمة الله أن لا تكون الدنيا كاملة لئلا نغتر بها . ومن فوائدها: جواز التفضيل بين شيئين متباينين غاية التباين ؛ لقوله: ((**والآخر خير لمن اتقى**)) لأنه لا نسبة بين الدنيا والآخرة ؛ لكن لما كانت الدنيا عاجلة والنفس مولعة بالحب العاجل صار التفضيل بينهما مستحسنا ، فالآخرة خير لمن اتقى ، ومثل ذلك قوله تعالى: ((**أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا**)) مع أن أصحاب النار ليس عندهم خيرية إطلاقا ؛ لكن من أجل التغييب فيها ومن أجل أن أصحاب النار يظنون أنهم في خير .

إذا قال للبايع أريد ثوبا كبيرا هدية لأبي ماذا يكون البيع هنا ؟

ما فيه شيء ؛ فيه إشكال ؟ ويش الإشكال الذي عندك ؟ ... ؛ لا لا ، هذا اشتراه له هو يطالب الثمن ومع هذا هدية له ، ما فيه شيء .

هناك نساء من جماعة التبليغ يأتون إلي ويقلن تأتيني معنا لنخرج ندعو في سبيل الله أيجوز أن أخرج معهم وأنا ليس معني علم ؟

المرأة لابد أن تكون مع محرم ، لا تخرج للدعوة إلا بمحرم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا تسافر المرأة إلا ومعها محرم**) فإذا كان النساء معهن رجال محارم لهن فلا بأس وإلا فلا يجوز ؛ وأما السفر بدون علم فما الفائدة ؟ إذا كان الإنسان ليس عنده علم ويدعوا به فلا فائدة .

قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي** ...) هل نفهم منه أن الخلفاء الراشدين رضي الله عنه أجمعين تتبع دون سنة الرسول ؟ وما معنى قولنا إن لهم سنة متبعة ؟ المعنى أن الرسول عليه الصلاة والسلام لاشك أن سنته هي المتبعة وسنة خلفاء الراشدين إن قدر أنها تخالف سنته فإن سنة الرسول مقدمة ؛ لكن إذا كان هناك شيء لم يأت به نص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا سنة معلومة وجاء به سنة عن الخلفاء الراشدين فإنها تتبع ، مثلا الأذان الأول يوم الجمعة هذا من سنة عثمان رضي الله عنه لم يأت به السنة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيتبع ؛ إذا اختلفوا ؟ اختلفوا في أيش ؟ في الخلفاء ؟ فقد علمنا أنهم إذا اختلفوا فالقول ما أيديه النص .

ما الحكمة في أن المرأة تقطع الصلاة مع الحمار والكلب الأسود خاصة إذا علمنا اعتراض عائشة رضي الله عنها في قولها " شبهتمونا بالحمير والكلاب " ؟

الجواب عن هذا أن نقول: إذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولا فإن موقفنا منها أن نقول سمعنا وأطعنا وليس لنا أن نلتفت إلى اعتراض عائشة وغيرها ، ثم إن عائشة رضي الله عنها قالت هذا على سبيل الإنكار في أمر ليس بمنكر وليس الأمر كما زعمت رضي الله عنها ؛ فإن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: (**قطع صلاة الرجل المسلم إذا مر بين يديه**) وهي احتجت بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي وهي معترضة بين يديه فهل هذا مرور ؟ لا ، إذا لا وجه لاعتراضها ؛ وأما قولها " شبهتمونا بالحمير والكلاب " فنقول: كلا وحاشا ؛ بل نقول إن الله فضل بني آدم على كثير ممن خلق تفضيلا ؛ ولكن حكم الله ورسوله أمر لابد من قبوله ، وليس هذا من أجل الخبث مثلا حتى نقول شبهنا ؛ ولكن من أجل أن المرأة البالغ إذا مرت من بين يدي الرجل فقد يكون في ذلك سبب للفتنة وتعلق القلب بها فينشغل عن صلاته ، فعفا الله عنها عن هذا الاعتراض .

كنت أصلي صلاة العصر في البيت وفي التشهد الأول جاءت إلي بنتي وهي طفلة فجاءت بطعام ووضعته في يدي فاستدرت يمينا كي أضع الطعام على شيء مرتفع من الأرض فهل ما فعلته صحيح ؟

استدرت أو التفت ؟ التفت ؛ بكل البدن ؟ إذا أعد الصلاة ؛ لأن الالتفات بكل البدن يبطل الصلاة ، أعدها الآن جزاك الله خيرا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، سبق في الآية التي قبلها أن الله عزوجل قال: ((**فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لو لا أخرتنا إلى أجل قريب**)) قالوا ذلك فرارا من الموت ، هذا هو الظاهر وأن سبق الكلام على هذه الآية وقلنا إن بعض الناس قالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لو لا أخرتنا إلى أجل قريب يعني حتى يكون لنا استعدادا في القتال فنقاتل ؛ لكن هذا خلاف ظاهر الآية . تفسر الآية: ((**أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيد** ...)) . فلنبدأ أولا بالإعراب ؛ " أين " هنا اسم شرط جازم ، و" ما " زائدة للتوكيد ؛ وفعل الشرط ((**تكونوا**)) و ((**يدرككم**

)) جواب الشرط ؛ ((**ولو كنتم في بروج مشيدة**)) لو هذه شرطية ، وفعل الشرط فيها قوله: ((**كنتم**)) ولم نجد جواب الشرط في لو ، فقيل: إن جواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبلها ، والتقدير: ولو كنتم في بروج مشيدة لأدرككم الموت ؛ وقيل: إنها في هذا السياق لا تحتاج إلى جواب ، وهذا اختيار ابن القيم رحمه الله في كتابه " أقسام القرآن " أنها في مثل هذا لا تحتاج إلى جواب ؛ بل لو جيء بالجواب لكان الكلام ركيكا ليس ب ... ؛ وهذا يوجد في القرآن كثيرا ، تجد جملة شرطية عائدة على ما سبق أي أن جوابها يفهم مما سبق وحينئذ نقول لا تحتاج إلى الجواب ؛ وتقدير الجواب يجعل الكلام ركيكا ؛ وبقية الآية الظاهر أنه ليس فيها إشكال إلا أن قوله: ((**لا يكادون يفقهون حديثا**)) يكاد هذه من أفعال المقاربة وتعمل عمل كان وأخواتها ترفع الاسم وتنصب الخبر . يقول الله عزوجل ردا على هؤلاء الذين قالوا ((**لم كتبت علينا القتال لو لا أخرتنا إلى أجل قريب**)) يقول إذا كنتم تقولون ذلك من أجل أن تتمتعوا قليلا من الدنيا فإنكم لن تنجوا من الموت ((**أين ما تكونوا يدرككم الموت**)) سواء كنتم في الجو أو في البحر أو في الأرض أو في بروج مشيدة أو في دور منهارة أو في فلاة من الأرض ، ((**أينما تكونوا**)) وأين هذه معروفة للمكان ؛ وقوله: ((**يدرككم الموت**)) أي لا يخطئكم ولا تفوتونه ؛ بل في آية أخرى ما هو أشد وأبلغ حيث قال عزوجل: ((**قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم**)) لم يقل: فإنه لاحقكم ، قال: ((**ملاقيكم**)) وما ظنك بشيء إذا فررت منه لاقاك تكون أنت أسرع إليه مما لو كان يلحقك ، لاشك لأن يجتمع فرارك والاثنان وملاقاتك فيكون ذلك أسرع فيقول عزوجل: ((**أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة**)) وماذا بعد الموت ؟ بعد الموت ملاقاة الله عزوجل بالخير أو بالشر ؛ ومتى يكون ؟ لا ندري متى يكون الموت ؛ وفي أي أرض ؟ لا ندري ((**وما تدري نفس بأي أرض تموت**)) إذا فلنستعد ولنكن دائما في يقظة حتى إذا أدركنا الموت وإذا نحن على الحال التي يرضاها ربنا عزوجل ؛ وقوله: ((**ولو كنتم في بروج**)) البروج جمع برج وهو البناء العالي ، ومنه البروج التي في السماء وهي اثنا عشر برجا أشار الله إليها في قوله: ((**تبارك الذي جعل في السماء بروجا**)) هذه البروج تدور عليها أوقات السنة من الربيع والصيف والخريف والشتاء ، كل فصل يكون له ثلاثة بروج وأحسن البروج أنفعها للبدن برج الحمل الذي يكون في أول ربيع فإنه أصح ما تكون فيه الأجسام ؛ هذا من حيث إنه برج ؛ لكن هناك أشياء تعتري لإنسان يكون فيها بدنه صحيحا أو يكون مريضا ؛ لكن من حيث الزمن أحسن ما يكون فصل الربيع ؛ فالمراد بالبروج هنا الأبنية العالية ؛ لأنها تشبه بروج السماء في علوها وارتفاعها ؛ وأما من قال إن المراد بذلك البروج السماوية فقد أبعد وأخطأ ؛ لأن الله قال: ((**مشيدة**)) وهذا الوصف لا يكون أبدا للبروج السماوية إنما يكون للقصور العالية ، وقوله: ((**مشيدة**)) أي محكمة متقنة ، ويضاف إلى ذلك أنها متلية بالشيد وهو الجس

أي بالبياض ؛ لأن البياض محبوب للنفس واق من حر الشمس فلذلك تشاد به القصور ؛ ((**ولو كنتم في بروج مشيدة**)) . ((**وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك**)) الهاء في قوله: ((**وإن تصبهم**)) يعود إلى المكذبين للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، والمراد بالسيئة هنا ما يسوء وليس المراد بها سيئة العمل بل ما يسوء الإنسان مثل القحط والمرض والفقر وما أشبه ذلك ، القحط من السماء فلا تمطر ، والجدب من الأرض فلا تنبت ، والفقر والمرض ، إذا أصابتهم سيئة قالوا هذه من عندك وإن أصابتهم حسنة وهي ضدها من الخس والمطر والغنى والصحة ، إذا أصابتهم هذه فقالوا هذه من عند الله يعني ليس لك فضل ؛ وبالسيئة يقولون هذه من عند محمد هو الذي أتى بها ، لا قربه الله منا يتطيرون به عليه الصلاة والسلام ، وهذا كقول بني إسرائيل لموسى ((**قالوا اطيرنا بك وبمن معك قال طائكم عند الله بل أنتم قوم تفتنون**)) وكذلك قالت لأقوام لرسلهم ((**إنا تطيرنا بكم لئن لم تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب أليم**)) فالتطير كان من شأن المكذبين للرسول يقولون ما أصابنا من الجدب والقحط والمرض والفقر فهو منكم ؛ وإن أصابهم ضد ذلك مما هو حسن في نفوسهم قالوا هذا من عند الله ؛ قال الله سبحانه وتعالى ردا عليهم: ((**قل**)) أي يا محمد ((**كل من عند الله**)) الحسنة والسيئة من عند الله ، من عند الله لأن الله هو الذي يقدر ذلك وليس من مجيء الرسل لأن مجيء الرسل لا يأتي إلا بخير ؛ لكن هم يتحججون على الرسول بهذه الشبهات لأجل أن يكذبهم الناس وينفروا منهم ، قال الله تعالى: ((**قل كل من عند الله**)) هو الذي يقدر الخير ويقدر الشر ، وهذا الجواب جواب صديد ؛ لأنه لا يمكن أن يأتي بالمطر إلا الله ولا يمنع المطر إلا الله ولا يأتي بالصحة إلا الله ولا يأتي بالمرض إلا الله عزوجل ، فالكل من عند الله ((**فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا**)) ما استفهام تعجب يعني عجبا لهؤلاء القوم ((**لا يكادون**)) أي لا يقربون ((**يفقهون حديثا**)) أي لا يقربون من فقه الحديث ومعرفة الأحكام والحكم حيث قالوا هذا القول الباطل ؛ وقوله: ((**لا يكادون**)) معناها لا يقربون ، ومعلوم أن نفي القرب نفي للمباشرة وأولى ؛ فإذا كانوا لا يكادون يفقهون فمن باب أولى أنهم لا يفقهون إطلاقا وليسوا قريبين من الفقه ؛ و ((**حديثا**)) أي ما يحدثون به . ((**أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة** ...)) . هذه الآية الكريمة تتضمن عدة فوائد ؛ الفائدة الأولى: أنه لا مفر من الموت ، مهما كان الإنسان في سلطانه وحصونه فإنه لا مفر له من ذلك ؛ يؤخذ من قوله: ((**أين ما تكونوا يدرككم الموت**)) . ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان أن يستعد للموت ؛ لأنه لا مفر له منه ، وإذا كان لا مفر فلنستعد له ونعمل . ومن فوائدها: إسناد إدراك إلى الموت . ويتفرع عليها: أن الأسباب يصح أن يسند إليها الشيء لكن بشرط أن يعتقد أن هذه الأسباب لا تؤثر بنفسها وإنما هي من الله عزوجل . ومن فوائدها: أن الحصون لا تغني

عن قدر الله ؛ لقوله: ((**ولو كنتم في بروج مشيدة**)) . ومن فوائدها: استعمال المبالغة في الكلام ، وأن هذا من أساليب اللغة العربية ؛ لقوله: ((**ولو كنتم في بروج مشيدة**)) . ومن فوائدها: جواز حذف ما يعلم ولا يعد ذلك خللا في الكلام ؛ لقوله: ((**ولو كنتم في بروج مشيدة**)) . وهذا يتفرع من هذه الفائدة ما يكون في العقود ، عقود البيع والإجارة والرهن والوقف وما أشبهها ، فمثلا إذا قال: وقفت هذا على فلان ولو كان غنيا ، المعنى ولو كان غنيا فهو وقف عليه ، وعلى هذا فيكون الوقف ثابتا لهذا الموقوف عليه على كل تقدير . ومن فوائدها: أنه جرت العادة أن الناس يتحصنون عن الموت بماذا ؟ بالقصور العالية المحكمة لو كان هناك عدو يريد مداهمته فهل تستجير منه بخيمة من الخرب ؟ ببناء من الخشب ؟ لا ، ببروج ، ببروج عالية محكمة حتى لا ينالك منه شيء ؛ ولهذا نجد الناس الآن صنعوا سيارات مدرعة وصنعوا البنايات المسلحة وتحصنوا عن العدو بأقوى ما يكون من التحصن . ومن فوائدها: تلبيس أعداء الرسل على العامة بما يقدر الله سبحانه وتعالى من الابتلاء والامتحان لتقدير الجدب والمرض والفقر إذا بعث الرسل ؛ وهذا ليس دائما ولكن قد يكون ؛ فيكون لله حكمة فيما قدره ليبتلي العباد أيقبلون أم لا ؛ لكن يتخذ أعداء الرسل من هذا ذريعة للتنفير من الرسل . ومن فوائدها: إقرار المكذبين للرسول عليه الصلاة والسلام بتوحيد الربوبية ؛ من أين تؤخذ ؟ من قولهم: ((**فمن الله**)) فهم يقرون بالله عزوجل ويقرون بأن ما يحصل في الكون فمن الله وأن الله هو الرازق وأنه هو المحيي المميت يقرون بهذا كله لكن لا يقرون بلازمه وهو توحيد الألوهية . ومن فوائدها: أن الحسنات والسيئات كلها من عند الله ؛ لقوله: ((**قل كل من عند الله**)) . فإن قال قائل: ما الجمع بين هذه الآية والتي بعدها وهو قوله: ((**فما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك**)) ؟ قلنا الفرق ، الجمع بينهما أن لكل خطاب مكانه ؛ فهنا نخاطب أولئك القوم الذين احتجوا لما يصيبهم من البلاء احتجوا به على بطلان ما جاءت به الرسل فأراد الله تعالى أن يرد عليهم بأن الكل من عند الله ؛ أما الآية الثانية فإن فيها بيان أن ما أصاب الرسول عليه الصلاة والسلام من الحسنات فمن الله وما أصابه من السيئات فمن نفسه ، نظير ذلك أن الله أبطل القول الذين قالوا لو شاء الله ما أشركنا ؛ لأنهم يحتجون بالقدر على معاصيهم وشركهم ؛ وقال في آية أخرى: ((**ولو شاء الله ما أشركوا**)) لأن الخطاب في الآية الثانية موجهة لمن ؟ للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ((**ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظا وما أنت عليهم بوكيل**)) وجه الخطاب إليه بقضية أبطلت حين جاءت من جهة أخرى لأجل أن يطمئن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن إشراكهم كان بقدر الله فيرضى ويسلم بقدر الله لكن ذلك لا يمنعه من القيام بما يجب من تبليغ الرسالة ، وهذه مثلها ، نقول لما أراد المشركون أن يحتجوا بأن الحسنة من الله ومجرد فضل منه وأن السيئة من الرسول بين الله أبطل الله ذلك ؛ فأي وجه يكون مجيء الرسول

سببا للجدب والقحط والفقر والمرض ؟ لكن ما أصاب الإنسان من الحسنة فمن الله وما أصابه من سيئة فمن نفسه لأنه هو السبب فإضافتها إلى النفس من باب إضافة الأشياء إلى أسبابها ، وإضافتها إلى الله من باب إضافة المقدور إلى مقدره وهو الله عزوجل . ومن فوائدها: ذم من لا فقه عنده ؛ لقوله: ((**فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا**)) . ويتفرع على ذلك: مدح من وفقه الله للفقه في دين الله ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من يرد الله به خيرا يفقه في الدين**) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك** ...)) ما هذه شرطية ، وجواب الشرط قوله: ((**فمن الله**)) ويقال مثل ذلك في قوله: ((**وما أصابك من سيئة فمن نفسك**)) ((**ما أصابك من حسنة فمن الله**)) المراد بالحسنة هنا ما يحسن للإنسان من الصحة والرزق وغير ذلك ، فهي مجرد فضل من الله ، كقوله تعالى: ((**وما بكم من نعمة فمن الله**)) لو لا إنعام الله وفضله ما حصل لنا هذا الخير الذي نحن فيه ((**وما أصابك من سيئة**)) وهي ضد الحسنة أي ما يسوء من قدر الله عزوجل ((**فمن نفسك**)) يعني فأنت السبب ؛ و الخطاب في قوله: ((**ما أصابك**)) قيل إنه للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأن الله قال له: ((**قل كل من عند الله**)) ثم قال: ((**ما أصابك**)) وقيل: إن الخطاب لغيره وهو موجه لكل من يتأتى خطابه ؛ حجة الأولين أن السياق يقتضي ذلك ((**قل كل من عند الله**)) ثم قال: ((**ما أصابك**)) و السياق على نمط واحد ؛ وحجة الآخرين قالوا إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يصيب إساءة تكون المصائب التي تصيبه من عنده ؛ ولكن الأولى الأخذ بظاهر السياق وأن الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام ، وإذا كان هذا للرسول فمن دونه من باب أولى ولاشك ؛ ولهذا قال: ((**وأرسلناك للناس رسولا**)) فصار القول الذي رجحناه مؤيدا بكلام سابق وكلام لاحق ((**وأرسلناك للناس رسولا**)) . لو قال قائل: ((**أرسلناك للناس**)) ألا يكتفى بها عن قوله: ((**رسولا**)) ؟ قلنا: بلى ؛ لكن **كلمة** ((**رسولا**)) أبلغ مما لو اقتصر على الفعل ، هذا من وجه ؛ ومن وجه آخر أن ذكرها يفيد بأنه أهل للرسالة ؛ كما تقول لشخص ما: وكلت في البيع بائعا ، يعني لأنك أهل للوكالة لكونك عارفا للبيع قادرا عليه ؛ فيكون ذكر الرسول هنا من باب التوكيد وبيان أنه أهل للرسالة صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**وكفى بالله شهيدا**)) ((**كفى**)) فعل ماضي والباء حرف جر زائد لفظا وليس زائدا معنى ، والمعنى كفى الله تعالى شهيدا عن كل شيء . في الآية الكريمة: ((**ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك**)) فوائد ؛ أولا: بيان أن ما يصيبنا من الحسنات فهو محض فضل من الله ؛ لقوله: ((**ما أصابك من حسنة فمن الله**)) ويدل لذلك أن الحسنة التي تصيبك إما أن تكون ابتداء وإما أن تكون ثوابا ؛ فإن كانت ابتداء فكونها فضلا واضح ، وإن كانت ثوابا على عمل فإن توفيقنا للعمل الذي كانت هذه الحسنة ثوابا له من أين ؟ من الله عزوجل

؛ إذا فهي من الله سواء كانت ابتداء أم ثوابا . ومن فوائدها: إضافة الشيء إلى سببه ، جواز إضافة الشيء إلى سببه ؛ لقوله: ((**وما أصابك من سيئة فمن نفسك**)) . ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان إذا أصابته الحسنة أن يوريها شكرا لله عز وجل ؛ لأنها منه تفضلا وإحسانا ، وإذا أصابته السيئة فلينظر في نفسه حتى يحاسبها ويستعتب فترتفع السيئة . فإذا قال قائل: إذا كان الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام فهل الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل فعلا يعاقب عليه ؟ الجواب: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا**)) . ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان إذا أصابته الحسنة أن يوريها شكرا لله عز وجل ؛ لأنها منه تفضلا وإحسانا ، وإذا أصابته السيئة فلينظر في نفسه حتى يحاسبها ويستعتب فترتفع السيئة . فإذا قال قائل: إذا كان الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام فهل الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل فعلا يعاقب عليه ؟ الجواب: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمره الله أن يستغفر لذنبه وللمؤمنين وقال: ((**إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**)) وهي من بني آدم وبنو آدم خطاء وخير الخطاءين التوابون ؛ فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد يخطئ ؛ ولهذا قال: (**اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي**) لكن الفرق بينه وبين سائر البشر ممن أرسل إليهم أنه لابد أن يوفق للاستغفار والتوبة ؛ أما غيره فقد يوفق وقد لا يوفق ؛ وبهذا نعرف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد يحصل منه ما يكون سببا في إصابته بالسيئة ولكنه يزداد بذلك رفعة ودرجة عند الله سبحانه وتعالى . ومن فوائدها: عموم رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجميع البشر ؛ لقوله: ((**وأرسلناك للناس**)) . ويتفرع على ذلك: الرد على النصارى الذي زعموا أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم إلى العرب خاصا ؛ لأننا نقول لهم أنتم الآن تؤمنون بأنه رسول وأنه من عند الله وقد قال الله عنه: ((**أرسلناك للناس**)) فيلزمكم إقراركم بأنه رسول أن تقروا أن رسالته عامة وإلا فقد كذبتموه ، فمتى أقررتم بأنه رسول ولو إلى العرب لزمكم بأن تقروا بأنه رسول إلى كافة الناس . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أهل للرسالة ، وكفء لها ، وقائم بها ؛ لقوله: ((**وأرسلناك للناس رسولا**)) فهو ابتداء أهل لها وهو غاية منفذ لها تماما . ومن فوائدها: أن شهادة الله له بالرسالة مغنية عن كل شهادة ؛ لكن لمن اتقى ؛ فما وجه شهادة الله له ؟ شهد الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم بأنه رسول حقا بشهادتين: شهادة قولية ، وشهادة فعلية ؛ أما الشهادة القولية ففي قوله تعالى: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا**)) وأما شهادة الفعلية فهو تمكينه من إبلاغ الرسالة ونصه على أعدائه ، وقد قال الله تعالى: ((**ولو تقول علينا بعض الأقاويل**)) بعض ما هو كل الأقاويل ((**لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين**)) يعني لأهلكناه ؛ إذا فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد شهد الله له بالرسالة شهادة قولية وفعلية ؛ القولية ؟ قوله: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا**)) ؛ الفعلية ؟ مكن له ونصره على أعدائه وقال: ((**ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين**)) قال بعض الأقاويل ليس كل الأقاويل ؛ مع هذا كله أيده الله بآيات بينات معجزات ظاهرة حسية ومعنوية ، وما أحسن مراجعة ما كتبه شيخ الإسلام رحمه الله حول هذا الموضع في

كتابه " الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح " فإنه ذكر في آخر الكتاب من آيات النبي صلى الله عليه وسلم الحسية والمعنوية ما لم أراه لغيره حتى إن ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية نقله إما بلفظ أو معناه ؛ فما أحسن مراجعة هذا البحث الذي كتبه شيخ الإسلام رحمه الله حول هذا الموضوع . ومن فوائد الآية الأولى وهذه: منع التطير ؛ لقوله: ((**قل كل من عند الله**)) وإذا شئتم نؤجل البحث فيه لأنه مهم فعلناه ؟ .

ألا يمكن أن يكون سياق هذه الآيات في المنافقين حتى قوله تعالى: ((**ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم** ...)) .

لا ، الذين قيل لهم كفوا أيديكم ليسوا كلهم قالوا ربنا لم كتبت علينا القتال ، ((**إذا فريق**)) فريق ما هو كلهم ؛ ... ؛ هو لا يستبعد ؛ وقد قيل بهم ؛ لكن كما قلت لكم في أثناء التفسير أكثر المفسرين على أنها في قوم كانوا في مكة مته ... فطلبوا من الرسول عليه الصلاة والسلام أن يقاتلوا ، فقيل لهم كفوا أيديكم ؛ وأيضا المنافقون هل قالوا يوما من الدهر دعونا نقاتل ؟ أبدا بل إنهم حتى في غزوة أحد لما خرجوا رجعوا من أثناء الطريق .

سؤال عن التقويم الزمني واعتقادهم في البرج ونحوها ؟

لا بأس ، التقويم ما فيه ... التقاويم المكتوبة ما هي تنشر كل سنة ، المكتوبة بنو توقيتهم على البروج .

سؤال عن بعض أمور الدعوة .

المهم أن يكون لديه علم بقدر ما يدعوا به ، البلاغ غير الدعوة .

سؤال عن قوله تعالى: ((... **فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم** ...)) ؟

لكن فريق منهم ما هو كلهم ، فريق منهم ولعل هؤلاء الفريق هم الذين لما هاجروا حصل فيهم نفاق ، لما هاجروا إلى المدينة حصل فيهم النفاق وإن كان النفاق أكثره في الخزرج والأوس .

هؤلاء الذين هاجروا وقد قالوا دعونا نقاتل فقيل لهم كفوا أيديكم ، هاجروا ، منهم فريق منهم ما هم كلهم انحرفوا عن مبدأهم الأول ولما كتب عليهم القتال تراجعوا ونافقوا ولا يستبعد هذا ، هم أولا كانوا مؤمنين ثم كانوا منافقين .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طآئفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا أن أعداء الرسل ... بالرسل ؛ وبين الله سبحانه وتعالى أن كلما يقع

فهو من عند الله ، وفي آية أخرى بين أن طائرهم معهم يعني إن كان هناك شؤم فالشؤم منكم على أنفسكم ؛ وسبق لنا أن ما أصاب الإنسان من حسنة فمن الله وما أصابه من سيئة فمن نفسه ؛ وسبق لنا الجمع بين هذه الآية والتي قبلها أن السيئة والحسنة من الله خلقا وتقديرا والسيئة من الإنسان سببا بأن يكون هو السبب وليس هو الذي أوجده ؛ وبهذا يحصل الجمع بين الآيتين ؛ وسبق لنا بيان عموم رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجميع الناس من قوله: ((**وأرسلناك للناس رسولا**)) وهذه آية من آيات كثيرة تدل على رسالته وعمومها ؛ وسبق لنا أن الله شهد لصحة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على وجهين: قول ، وفعل ؛ وكل هذا نرجوا أن يكون على بالنا . ثم قال الله تعالى: ((**من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) . فيه جملتان شرطيتان ؛ الأولى ((**من يطع الرسول فقد أطاع الله**)) فمن هنا شرطية وفعل الشرط ((**يطع**)) وفيه إشكالان ؛ الإشكال الأول: أين ذهبت عين الكلمة ؛ والإشكال الثاني: كيف كانت مكسورة مع أن من تجزم ؛ والجواب عن الإشكال الأول أن عين الكلمة حذفت ؛ لأن لامها كانت مجزومة وعينها ساكنة وقد قال ابن مالك:

إن ساكنان التقيا فسر ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق

فالياء ساكنة والعين ساكنة فيحذف حرف اللين الياء ؛ وأما كسر العين وهي مجزومة فهي من أجل التقاء الساكنين ، والأمثلة في هذا كثيرة مثل قوله تعالى: ((**لم يكن الذين كفروا**)) فأين جواب الشرط في ((**من يطع**)) ؟ جوابه قوله: ((**فقد أطاع الله**)) .

الجملة الثانية ((**ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) الجملة الثانية فعل الشرط فيها ... جملة اسمية ((**فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) جملة اسمية ؛ جملة فعلية لأن ما نافية و ((**أرسلناك**)) فعل ماضي ؛ وأما وجه اقتران الجواب بالفاء في الجملتين فلأنه لا يصح أن يكون الجواب شرطا ، وإذا كان الجواب لا يصح أن يكون شرطا وجب اقترانه بالفاء ، كما قاله ابن مالك في ألفيته:

واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لإن أو غيرها لم ينجعل

وقد ذكر ذلك في بيت من الشعر وهو ؟

اسمية طلبية وبجامد وبما وبقد وبلن وبالتنفيس

يقول الله عز وجل: ((**من يطع الرسول فقد أطاع الله**)) وأل في الرسول للعهد الذهني وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأن القرآن نزل في عهد رسالته ؛ ويصح أن نقول إنه عام يشمل كل رسول وعلى هذا فتكون أل للعموم وليس للعهد ؛ لكن يضعف هذا الاحتمال قوله: ((**ومن تولى فما أرسلناك**)) لأن هذا الخطاب

للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وعلى هذا فالمراد بالرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتكون أل للعهد الذهني ؛ ((**فقد أطاع الله**)) إذا طاعة الرسول طاعة لله عزوجل فإذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأمر فأطعناه فنحن قد أطعنا الله ؛ ((**ومن تولى**)) يعني فلم يطع **الرسول** ((**فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) لأن عليك البلاغ وقد بلغت ، وحفظ الناس وأعمالهم إلى الله عز وجل . فوائد الآية: ((**من يطع الرسول قد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) . يستفاد من هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن الأصل فيما قاله الرسول عليه الصلاة والسلام أنه شرع ؛ لعموم قوله: ((**من يطع الرسول فقد أطاع الله**)) وينبني على ذلك أننا لو شككنا فيما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام أو قال هل هو شرع أو نسيان فنحمله على أنه شرع ؛ ومن ذلك أنه قرأ سورة الزلزلة في صلاة الفجر في الركعتين ، قال الراوي: فلا أدري أنسي يعني أم كان على علم ؛ فنقول هذا الاحتمال وارد أو غير وارد ؟ وارد ، إذا قلنا إن الأصل أن ما فعله هو شرع يكون هذا الاحتمال غير وارد ، وإن ورد عقلا فهو ضعيف شرعا ، نقول إن الأصل ما فعله فهو شرع ما هو نسيان . ومن فوائدها: الاحتجاج بالسنة ، وأنها كالقرآن في وجوب العمل بها ؛ ولكن نحتاج في السنة إلى إثبات صحتها أو إلى إثبات نسبتها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، نحتاج إلى هذا ؛ لأن مادامت لم تثبت فإنها ليست من كلام الرسول . ويستفاد منها: جواز نسخ القرآن بالسنة ، وجواز تخصيص القرآن بالسنة ؛ أما الثاني فمحل اتفاق أن السنة تخصص القرآن ؛ وأما الأول فمختلف فيه ؛ فقيل: إنها أي السنة لا تنسخ القرآن من وجهين : الوجه الأول أن ثبوت القرآن قطعي لأنه نقل بالتواتر اللفظي والمعنوي ؛ والسنة ليست كذلك ؛ الثاني أن القرآن كلام الله منقول إلينا بالتواتر اللفظي والمعنوي ؛ أما السنة فإن الرواة قد يتصرفون فيها فينقلون المعنى وهذا كثير ؛ لذلك قالوا إن القرآن لا ينسخ بالسنة ؛ والصواب أن القرآن ينسخ بالسنة إذا ثبتت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فإنه ينسخ بالسنة يعني فإن القرآن ينسخ بالسنة ؛ ولكن حتى الآن لم نجد دليلا أو لم نجد مثالا يسلم من المعارضة ؛ لكن من حيث النظر نقول إنه أي نسخ القرآن بالسنة ثابت . ومن فوائدها: أن معصية الرسول معصية لله ؛ تؤخذ بطريق المفهوم ؛ لأنه إذا كانت طاعته طاعة لله فمعصيته معصية لله عزوجل . ومن فوائدها: إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من وجهين ؛ أولا: وصفه بالرسول ، وثانيا: جعلوا طاعته كطاعة الله عزوجل . وهنا مسألة هل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يجتهد ؟ الجواب: نعم ، وسنته نوعان: اجتهادية ، ووحي ؛ فمن الوحي حين سئل عن الشهادة فقال إنها تكفر كل شيء ، ثم أتاه جبريل فقال إلا الدين ؛ فإن قوله " إلا الدين " هذا بالوحي ؛ وأما ما يقول عليه الصلاة والسلام دون أن ينسبه إلى الله فهو وحي باعتبار إخبار الله له كما نقول إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقر أحدا على قول أو

عمل صار هذا من سنته ، من سنته وهو قول وفعل وإقرار . ومن فوائدها: تهديد من تولى وأعرض عن طاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لقوله: ((**ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) كأنه يقول فنحن نحفظه ونحفظ عليه أعماله ودعنا معه . ومن فوائدها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يسأل عن إعراض أمته ، وأن من أعرض من أمته فذنبه على نفسه ؛ لقوله: ((**ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) . ومن فوائدها: إثبات العظمة لله عزوجل ؛ وذلك حين جاء بضمير الجمع في قوله: ((**فما أرسلناك عليهم حفيظا**)) وقد ذكر بعض العلماء أن النصارى يستدلون بمثل هذه الضمائر على تعدد الآلهة ؛ لأنهم يقولون هذه تفيد الجمع ؛ فيقال: لا غرابة ، لا غرابة أن يستدل النصارى بهذه المتشابه على باطلهم ؛ لأن النصارى في قلوبهم زيغ ، وقد قال الله تعالى: ((**فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون من تشابه منه**)) والجواب على هذا سهل هو أن نقول: ما لكم تشبثتم بهذه الآية المتشابه وتركتم الآيات المحكمة البينة الظاهرة بأن الله إله واحد كما في قوله: ((**وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم**)) . ثم قال الله عز وجل: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا**)) يقولون هؤلاء من المنافقين أو فريق من المنافقين والمؤمنين ((**يقولون طاعة**)) يعني إذا أمرتهم قالوا طاعة لا نخالفه ؛ ولكنهم إذا خرجوا من عند الرسول عليه الصلاة والسلام بيت طائفة ((**فإذا برزوا**)) والبروز معناه الخروج يعني إذا فارقوا المجلس ... وصاروا بدلا أن يكونوا ...؛ والمقصود من هذا بيان أنهم إذا فارقوا المقام مفارقة تامة ((**بيت طائفة منهم غير الذي تقول**)) ((**بيت**)) يعني عمل ليلا ، وإنما كان عملهم ليلا لأن الليل محل الخفاء ومحل السر ؛ فتجدهم يقولون عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لكن إذا ذهبوا إلى بيوتهم بيتوا غير الذي يقول ((**بيت طائفة منهم**)) وليس كلهم ، طائفة منهم ((**غير الذي تقول**)) وغير هنا بمعنى المخالف ؛ فإذا قال: افعلوا كذا ، قالوا طاعة ؛ فإذا رجعوا إلى بيوتهم قالوا لا طاعة ، يعني يبيتون المخالفة لما يقول الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ قال الله تعالى: ((**والله يكتب ما يبيتون**)) والجملة هذه خبرية تفيد أمرين ؛ أولا: تهديد هؤلاء الذين يبيتون غير ما يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ والثاني: تسلية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأن أمرهم لا يخفى على الله ، وهو قد يعاجلهم بالعقوبة وقد يؤخر ؛ يقول جل وعلا: ((**فأعرض عنهم**)) أعرض عنهم يعني لا تهتم بهم ولا تشغل بالك بهم ((**وتوكل على الله**)) اعتمد عليه واعلم أنهم وإن بيتوا ما يبيتون فلن ير .. حتى لو بيتوا أن يبطشوا بالرسول عليه الصلاة والسلام أو أن يردوا دعوته بالدعايات الباطلة أو ما أشبه ذلك ، فتوكل على الله ؛ والتوكل على الله قال العلماء هو صدق الاعتماد على الله عزوجل مع الثقة به وفعل السبب الذي أمر به ، فهي مكونة من ثلاثة معان ؛ أولا: صدق الاعتماد على الله ؛ والثاني: الثقة بالله عزوجل ؛

لأن التوكل لا ينفع إذا لم يكن واثقا بوعد الله ، وقد قال الله تعالى: ((**ومن يتوكل على الله فهو حسبه**)) الثالث: فعل الأسباب التي أمر به ؛ فمن لم يفعل الأسباب فهو ليس متكلا ولكنه متواكل ، لابد من فعل الأسباب ؛ هذا هو التوكل على الله ، صدق الاعتماد على الله ، بعده ؟ مع الثقة به وفعل الأسباب التي أمر بها ؛ وقولنا " التي أمر بها " احترازا من فعل الأسباب التي لا حقيقة لها ولا أصل لها كما يفعله المشعوذون وأصحاب التمائم غير المباحة ، وما أشبه ذلك ؛ يقول: ((**وكفى بالله وكيلا**)) سبق إعراب مثل هذه الجملة عند قوله تعالى: ((**وكفى بالله شهيدا**)) وقلنا إن الباء حرف جر زائد وأن لفظ الجلالة محله الرفع على أنه فاعل و ((**وكيلا**)) إما تمييز وإما حال . فوائد الآية: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول** ...)) . في هذه الآية الكريمة: يبين الله عزوجل للرسول عليه الصلاة والسلام أن من الناس من يؤمن ظاهرا ويكفر باطنا ؛ لقوله: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول**)) .

ومن فوائدها: التحذير من النفاق ، وأن الإنسان يجب أن يكون صريحا بينا لا يظهر للناس وجه وإذا اختفى عنهم أعطاهم وجها آخر ؛ ولهذا تجدون أحسن من الشخص الصادق الذي لا يبالي ولا يمال ولا تأخذه في الله لومة لائم ؛ وهذا هو الواجب على كل مسلم أن يكون ظاهره وباطنه سواء . ومن فوائدها: بطلان التقية التي يتخذها الرافضة دينا ؛ من أين تؤخذ ؟ من تهديد الله عزوجل هؤلاء الذين يتظاهرون بالطاعة ويبيتون خلاف الطاعة ؛ وذلك في قوله: ((**و الله يكتب ما يبيتون**)) . ومن فوائدها: إثبات الفعل لله عزوجل ؛ لقوله: ((**يكتب**)) لكن هل المراد بذلك أنه يكتبه هو بنفسه جل وعلا مباشرة ؟ أو يأمر بكتابه ؟ الثاني هو المراد ؛ لكن ما فعل بأمر الآمر فهو منسوب إليه وإلا فالذين يكتبون أعمال العباد هم الملائكة ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**كلا بل تكذبون بالدين وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين**)) ؛ ويصح أن ينسب الفعل إلى الآمر به شرعا وعرفا ؛ ولهذا يقال: بنى عمرو بن العاص مدينة الفسطاط ؛ ومعلوم أن عمرو العاص لم يباشرها بنفسه ولكن أمر به ؛ ويقال: بنى الأمير قصرا ؛ هل هو الذي يضع اللبن والطين ؟ لا ، ولكنه أمر بذلك ؛ ومن ذلك قوله تعالى: ((**والسماء بنيناها بأيد**)) ((**أأنتم أشد خلقا أم السماء بناها**)) ليس باشرها عزوجل بيده كما خلق آدم بيده ؛ لكنه قال: كن فيكون ؛ لقوله تعالى: ((**ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين**)) .

سؤال عما يخطر ببال العبد هل يؤاخذ عليه ؟

لا يؤاخذ ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن الله تجاوز عن أمتي ما حدث في أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم**) .

سؤال عن منزلة السنة وأنها تفسر القرآن ؟

لا ، هذا ليس ... ؛ بل هذا دليل على أن السنة تعتبر كما يعتبر القرآن وأنها قد تأتي بتفاصيل وتفسير ليس في نص القرآن ، وهذا هو الواقع يعني في القرآن آيات مجملة لم يتبين المراد بها إلا بواسطة التفسير.

سؤال عن سبب انتشار النفاق في المدينة ؟

((**ومن أهل المدينة مردوا على النفاق**)) والسبب في ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قدم المدينة وظهر عنه في غزوة بدر بدأ المنافقون يخافون بدءوا ينافقون وإلا حتى في أول حضوره هناك كان لا يعرف النفاق ، ما عرف ولا بدر ... إلا حين حصل الظهور للرسول عليه الصلاة والسلام في بدر .

سؤال عن بعض أحكام القدر ؟

الموت لابد منه ؛ يعني ... نتوكل على الله ... قصر مشيد ... وتوكل على الله عشان ما يجينا الموت ؛ الموت لابد منه ؛ ... ؛ إذا حضر المعركة لابد أن يلبس الدروع ، لابد أن يتحصن ؛ لأن أمانا أعداء تستطيع أن تتخلص منه ؛ لكن الموت الذي يأتي من عند الله ما يقدر يتخلص منه الإنسان .

لكن إذا قال قائل: كيف نعمل في رجل قتل وفي ظننا أنه لو لم يقتل لبقي ؟ فالجواب: أنه لا يمكن أن يتغير الأمر عن الواقع ؛ فالمكتوب في اللوح المحفوظ أن هذا الرجل يموت في هذا ال ... في ذلك الزمن وفي ذلك المكان ؛ وظن أنه لو لم يقتل لبقي ، هذا ظن لا حقيقة له ، ظن غير وارد وذلك أن ما وقع لا يمكن أن يتغير إطلاقا ، مهما عمل الإنسان لا يتغير .

سؤال عن تأثير الأسباب ؟

فعل الأسباب المأمور بها ؛ ... ؟ عالجه بما هو أنفع ، اجمع بين الأمرين ؛ ... ؟ كلمة جرب ما تأتي في الأمور الشرعية ، في الأمور المصنوعة للخلق لا بأس جرب ؛ ... ؟ أي نعم معلوم هذه في الأمور الشرعية إن الله أخبر عنها فلا بد أن تأخذها وأنت جازم ؛ أما الأمور المصنوعة ... ما صنعه هؤلاء يكون موافقا .

سؤال عن معنى قوله تعالى: ((**والسماء بنيناها بأيد** ...)) ؟

بأيد أي بقوة ؛ هل أضاف الله الأيدي إليه ؟ قال بأيدينا ؟ لا ؛ لو قلنا الأيد بأيدي الله لقلنا على الله ما لم يقله ؛ والأيد في اللغة العربية يعني القوة ، وانظر إلى قوله تعالى: ((**وبنينا فوقكم سبعا شدادا**)) أي قوية عظيمة .

سؤال عن لازم القول هل هو لازم له ؟

أما قول الله ورسوله فلازمه الصحيح حق ؛ لأن الله تعالى عالم بما يترتب على قوله ؛ وأما غير وهو ... يشترط أن يكون لازمه صحيحا لئلا يأتي آت فيقول هذا من لازم كلام الله وليس كذلك ؛ وأما غير الله ورسوله فلازم قوله

ليس قولا لازما إلا أن يلتزمه ؛ وذلك لأنه ربما لا يقبل بأنه من لازم قوله وربما لا يكون على باله حين قال القول فإذا ذكر له هذا اللازم وكان باطلا رجع .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طآئفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأسا وأشد تنكيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا**)) . من فوائد الآية التي ذكرتم ؛ اذكر ما أخذنا من فوائدها لئلا يتكرر اقرأ ؟ الأول: يبين الله عز وجل للرسول عليه الصلاة والسلام أن من الناس من يؤمن ظاهرا ويكفر باطنا ؛ لقوله: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول**)) . الثاني: التحذير من النفاق ، وأن الإنسان يجب أن يكون صريحا بينا لا يظهر للناس وجه وإذا اختفى عنهم أعطاهم وجها آخر ؛ ولهذا تجدون أحسن من الشخص الصادق الذي لا يبالي ولا يمال ولا تأخذه في الله لومة لائم ؛ وهذا هو الواجب على كل مسلم أن يكون ظاهره وباطنه سواء . الثالث: بطلان التقية التي يتخذها الرافضة دينا ؛ من أين تؤخذ ؟ من تهديد الله عزوجل هؤلاء الذين يتظاهرون بالطاعة ويبيتون خلاف الطاعة ؛ وذلك في قوله: ((**و الله يكتب ما يبيتون**)) . الرابع: إثبات الفعل لله عزوجل ؛ لقوله: ((**يكتب**)) لكن هل المراد بذلك أنه يكتبه هو بنفسه جل وعلا مباشرة ؟ أو يأمر بكتابه ؟ الثاني هو المراد ؛ لكن ما فعل بأمر الآمر فهو منسوب إليه وإلا فالذين يكتبون أعمال العباد هم الملائكة ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**كلا بل تكذبون بالدين وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين**)) ؛ ويصح أن ينسب الفعل إلى الآمر به شرعا وعرفا ؛ ولهذا يقال: بنى عمرو بن العاص مدينة الفسطاط ؛ ومعلوم أن عمرو العاص لم يباشرها بنفسه ولكن أمر به ؛ ويقال: بنى الأمير قصرا ؛ هل هو الذي يضع اللبن والطين ؟ لا ، ولكنه أمر بذلك ؛ ومن ذلك قوله تعالى: ((**والسماء بنيناها بأيد**)) ((**أأنتم أشد خلقا أم السماء بناها**)) ليس باشرها عزوجل بيده كما خلق آدم بيده ؛ لكنه قال: كن فيكون ؛ لقوله تعالى: ((**ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين**)) .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا**)) . من فوائد الآية التي ذكرتم ؛ اذكر ما أخذنا من فوائدها لئلا يتكرر اقرأ ؟ الأول: يبين الله عزوجل للرسول عليه الصلاة والسلام أن من الناس من يؤمن ظاهرا ويكفر باطنا ؛ لقوله: ((**ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول**)) . الثاني: التحذير من النفاق ، وأن الإنسان يجب أن يكون صريحا بينا لا يظهر للناس وجه وإذا اختفى عنهم أعطاهم وجها آخر ؛ ولهذا تجدون أحسن من الشخص الصادق الذي لا يبالي ولا يمال ولا تأخذه في الله لومة لائم ؛ وهذا هو الواجب على كل مسلم أن يكون ظاهره وباطنه سواء . الثالث: بطلان التقية التي يتخذها الرافضة دينا ؛ من أين تؤخذ ؟ من تهديد الله عزوجل هؤلاء الذين يتظاهرون بالطاعة ويبيتون خلاف الطاعة ؛ وذلك في قوله: ((**و الله يكتب ما يبيتون**)) . الرابع: إثبات الفعل لله عزوجل ؛ لقوله: ((**يكتب**)) لكن هل المراد بذلك أنه يكتبه هو بنفسه جل وعلا مباشرة ؟ أو يأمر بكتابه ؟ الثاني هو المراد ؛ لكن ما فعل بأمر الآمر فهو منسوب إليه وإلا فالذين يكتبون أعمال العباد هم الملائكة ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**كلا بل تكذبون بالدين وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين**)) ؛ ويصح أن ينسب الفعل إلى الآمر به شرعا وعرفا ؛ ولهذا يقال: بنى عمرو بن العاص مدينة الفسطاط ؛ ومعلوم أن عمرو العاص لم يباشرها بنفسه ولكن أمر به ؛ ويقال: بنى الأمير قصرا ؛ هل هو الذي يضع اللبن والطين ؟ لا ، ولكنه أمر بذلك ؛ ومن ذلك قوله تعالى: ((**والسماء بنيناها بأيد**)) ((**أأنتم أشد خلقا أم السماء بناها**)) ليس باشرها عزوجل بيده كما خلق آدم بيده ؛ لكنه قال: كن فيكون ؛ لقوله تعالى: ((**ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين**)) . ومن فوائدها: أن المنافقين يحرصون على أن يخفوا أعمالهم ولهذا ... ليلا ؛ لقوله: ((**بيت طائفة منهم غير الذين تقول**)) . ومن فوائدها: أن قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم كقول الله في وجوب طاعته وترك ما نهى عنه ؛ وجهه أنه حذر هؤلاء الذين يبيتون غير ما يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم . ومن فوائدها: إثبات الأفعال الاختيارية التي تكون من فعل الله ؛ لقوله تعالى: ((**والله يكتب**)) . فإن قال قائل: لقد فسرتم الكتابة هنا بكتابة الملائكة ؟ قلنا: ولكن كتابة الملائكة وقعت بأمره والأمر من الصفات الاختيارية ، وهذا الذي دلت عليه الآية الكريمة وما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن أفعال الله أفعال اختيارية ، وذهب أهل التعطيل إلى أن الله ليس له أفعال اختيارية تقوم به وأنه لا يمكن أن يتجدد له فعل لأنهم يدعون أنه لا يقوم الحادث إلا بحادث ،

وهذا باطل بل نقول لهم عكس ما أرادوا أن من لا يفعل ناقص ومن يفعل كامل ، لاشك أن من يفعل أكمل ممن لا يفعل ؛ فالصفات الاختيارية وهي الصفات الفعلية لاشك أنها من كمال الله عزوجل ، قال الله تعالى: ((**إن ربك فعال لما يريد**)) . ومن فوائدها: إثبات العلم لله ؛ لقوله: ((**يكتب**)) ولا كتابة إلا بعد علم . ومن فوائدها: الإعراض عمن أئسنا من إصلاحهم ؛ لقوله: ((**فأعرض عنهم وتوكل على الله**)) ولكن هل هذا يعني إعراض المطلق بحيث أن لا نجيد عليهم الكرة مرة ثانية ؟ فالجواب: لا ، إنما نعرض عنهم ما دمنا قد أئسنا من صلاحه . ومن فوائدها: وجوب التوكل على الله ؛ لقوله: ((**وتوكل على الله**)) يعني اعتمد عليه في جلب المنافع ودفع المضار ، بمعنى أنك لا ترجوا حصول المنافع إلا منه ولا دفع المضار إلا منه سبحانه وتعالى ؛ والتوكل على الله معناه تفويض الأمر إليه وصدق الاعتماد عليه والثقة به سبحانه وتعالى . وهل يجوز أن يطلق هذا اللفظ على المخلوق فيقول توكلت على فلان في شراء سيارة لي ؟ يجوز ، والفرق بينهما ما بينها وبين التوكل على الله أن التوكل على الله تفويض مطلق يعتقد المتوكل فيه أنه مفتقر إلى الله عزوجل ؛ أما هذا فهو تفويض مقيد ، ثم إن المتوكل يرى أن المتوكل عليه في رتبة أقل من رتبته ، فهذا هو الفرق ؛ لكن إن ... الإنسان هذا القول " توكلت على فلان " وعدله بقوله " وكلت فلانا "كان خيرا . ومن فوائدها: كفاية الله سبحانه وتعالى لمن توكل عليه ؛ لقوله: ((**وكفى بالله وكيلا**)) وهذا كقوله: ((**ومن يتوكل على الله فهو حسبه**)) ؛ ذكر بعض المفسرين على قول الله تبارك وتعالى عن يوسف أنه قال للذي نجا منهما: ((**اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبس في السجن بضع سنين**)) أن الله تعالى قدر أن ينسى هذا الرجل الموسق لأن يوسف لما قال اذكرني عند ربك صار فيه نوع اعتماد على هذا السيد ، هكذا ادعى والله أعلم ، وقد يقال: إن الله سبحانه وتعالى قدر أن ينسى هذا الرجل من أجل ابتلاء يوسف حتى يتم له الصبر بأنواع ثلاث . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**أفلا يتدبرون القرآن**)) أولا الإعراب ((**أفلا**)) الهمزة هنا للاستفهام ، والفاء عاطفة ؛ فأين المعطوف عليه ؟ إذا كانت الفاء حرف عطف فأين المعطوف عليه ؟ فألا ؛ فيها قولان ؛ القول الأول أن الهمزة داخلة على محذوف ، تقديره: أغفلوا فلا يتدبرون القرآن ؛ أو أنه ما سبق ؛ فيكون موضع الهمزة بعد الفاء ولكن قدمت لأن لها الصدارة ؛ الأول أقرب والثاني أيسر ، الأول أقرب للقواعد لأنه يكون هناك شيء مقدر معطوف عليه ؛ والثاني أسهل وأيسر ؛ لأنه لا يحتاج إلى تقدير ، وربما في بعض الأحيان يصعب عليك جدا أن تعين هذا المحذوف .

وقوله: ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) فيها لو الشرطية ، فما هو فعل الشرط فيها ؟ قوله: ((**كان من عند غير الله**)) وجواب الشرط ((**لوجدوا**)) ((**لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) واعلم أن لو إن كان جوابه مثبتا فإنه يقترن باللام دائما أو غالبا كما في هذه الآية: ((**لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه**

اختلافا كثيرا)) وكما في قوله تعالى: ((**لو نشاء لجعلناهم حطاما**)) وقد تحذف اللام كقوله تعالى: ((**لو نشاء جعلناه أجاجا**)) لكنه قليل ؛ أما إذا كان خبره منفيا فإن الغالب حذف اللام ؛ ووجه أن اللام تفيد التوكيد والنفي يضاف التوكيد ، فتقول: ما جاء زيد ما جاء عمرو ، ولا تقول: لما جاء عمرو ؛ لكن قد تقترن اللام أحيانا مع وجود النفي بما ، كقوله:

ولو نعطى الخيار لما افترقنا ولكن لا خيار مع الليالي

لو نعطى الخيار لما افترقنا ، والأفصح ما افترقنا . يقول الله عزوجل موبخا هؤلاء: ((**أفلا يتدبرون القرآن**)) والهمزة هنا للتوبيخ ، استفهام بمعنى التوبيخ ، و ((**يتدبرون**)) أي يتأملون ويتفكرون ، مأخوذ من كون الإنسان يأمل الشيء إدبارا و يعني معاني تدبرها وتفهمها ؛ والقرآن فعلان أي على وزن فعلان ؛ وهل هو بمعنى مفعول أو هو مصدر ؟ قيل إنه مصدر وأنه مثل الشكران والغفران ؛ وقيل إنه بمعنى المفعول ، وحتى لو قلنا إنه مصدر بناء فهو بمعنى المفعول معنى ؛ لأن القرآن بمعنى المقروء ، والمقروء هل معناه المتلو أو المجموع ؟ هل من قرى يقرى يعني جمع ويجمع ومنه القرية لأنها تجمع الناس ؟ أو من قرأ يقرأ بمعنى تلا ؟ فيه أيضا لأهل اللغة قولان ، والصحيح أنه من هذا ومن هذا ؛ فالقرآن متلو ومجموع ، مجموع حروف بعضها إلى بعض ؛ والمراد بالقرآن كلام الله عزوجل الذي أنزله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم المتعبد بتلاوته المعجز بأسلوبه ومعناه . ((**ولو كان من عند غير الله**)) ((**لو كان**)) اسم كان يعود على القرآن يعني لو كان القرآن من عند أحد غير الله ((**لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) أي لوجدوا فيه تناقضا إما في المعنى وإما في الأسلوب أو غير ذلك ؛ لكن اختلافا كثيرا ليس اختلافا قليلا بل اختلاف كثير . وإذا كان من عند الله فهل يجدون فيه اختلافا قليلا ؟ لا ؛ لكن قوله: ((**اختلافا كثيرا**)) بيان لواقع ما كان من عند غير الله ، وليس هذا قيدا في أنه لو كان من عند الله لوجدوا فيه اختلافا قليلا إذ أنه لا اختلاف في كتاب الله عز وجل . فوائد الآية: ((**فلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: الحث على تدبر القرآن ؛ وجه ذلك ؟ توبيخ من لم يتدبر ، وإذا كان من لا يتدبر القرآن يوبخ فمن تدبره يثنى عليه ويمدح ؛ إذا ففيه حث على تدبر القرآن . ومن فوائدها: الرد على من يقول إن آيات الصفات مجهولة المعنى وهم أهل التفويض الذين يقولون فرضنا بالنسبة لآيات الصفات أن نتلوها فقط وأن لا نتكلم في معناها لأن معناها مجهول ؛ فيقال لهم: كلمة القرآن عامة تشمل آيات الصفات وغيرها ، والله تعالى وبخ من لم يتدبره ؛ وعلى هذا أو ولازم هذا أن يكون للآيات معنى ؛ لأن الحث على تدبر ما لا يمكن الوصول إلى معناه حث على متعذر أو متعصب ؛ وعلى هذا فيكون الحث من كلام اللغو وينزه عنه كلام الله عزوجل . فإن قال قائل: إذا قلتم إن آيات الصفات غير مجهولة

المعنى وإنها معلومة فهل يلزم من ثبوت المعنى مماثلة المخلوق ؟ فالجواب: لا ، لا يلزم ؛ لأن الله يقول: ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) ففي الآية إثبات ونفي ؛ إذا لو كان لا يمكن إثبات إلا بإثبات مماثلة لكان في الآية تناقض ، تناقض ظاهر ؛ إذا آيات الصفات معلومة المعنى لكن بدون تمثيل . فإن قال قائل: وهل يمكن إثبات معنى بدون تمثيل ؟ فالجواب: نعم ، ولنضرب مثلا لقوله تعالى: ((**بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء**)) فأهل التفويض يقولون لا نعلم ما المراد بقوله: ((**بل يداه**)) وأهل التأويل يقول معناها النعمة والقدرة ؛ وأهل السنة يقولون معناه اليد الحقيقة التي أجزاء وأبعاض لنا ، اليد مثلا جزء منا ؛ لكنه لا يمكن إطلاق كلمة جزء على شيء من صفات الله ؛ لأن الجزء ما يمكن انفصاله عن الكل ؛ وبالنسبة ليد الله وقدم الله وعين الله لا يمكن فيها هذا المعنى ؛ إذا نقول لله يد حقيقية يطوي السماء بيمينه والأرض جميعا قبضته يوم القيمة . كيف يمكن أن نتصور يد بدون مماثلة ؟ نقول هذا أمر سهل ؛ ألست تشاهد الآن للجمل يد وتشاهد للهر يد ، يعني تشاهد مضمون هذه الجملة ؟ الجواب: بلى ، نشاهد ؛ وهل يلزم من إثبات اليد للجمل أو للهر أن تكون اليدان متماثلتين ؟ لا ، لا يلزم ؛ بل نحن نشاهد أنها مختلفة . ومن فوائدها: أن القرآن لا اختلاف فيه ولا تناقض ؛ لقوله: ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) . فلو قال قائل: إننا نجد في كتاب الله ما ظاهره التعارض فكيف يتفق مع هذه الآية ؟ نقول: إذا رأيت شيئا في كتاب الله ظاهره التعارض فهذا إما لقصور لفهمك وإما لقلة في علمك وإما لسوء في قصدك ؛ كم الاحتمالات ؟ ثلاثة ، نقول ما فيه تناقض ؛ لكن أنت إذا ظننت التناقض فإما لقصور فهمك يعني أن فهمك رديء قاصر أو لقصور علمك يعني هناك علم يبين الجمع بينهما ولكنك لم يبلغك هذا العلم ؛ وإما لسوء في قصدك ؛ لأن الإنسان إذا كان قصده سيئا فإنه لا يوفق ؛ كي فيكون قصده سيئا ؟ يريد أن يظهر القرآن بأنه متعارض ، لا يريد أن يصل إلى نتيجة سليمة وهي الجمع بين الاختلاف ؛ ولهذا تجد المبتلى بهذا الشيء يشكل عليه آيات واضحة ليس فيها تعارض لكن نظرا إلى أنه يدور يفتش لعل شيئا من الآيات يعارض بعضه بعضا تجده . والعياذ بالله . يشتبه عليه آيات واضحات ؛ يمكن أن نزيد احتمالا رابعا وهو التقصير في الطلب ، التقصير في الطلب نتيجته عدم العلم لكن إذا أردناه على أنه سبب رابع كان جيدا ؛ وعلى هذا فأسباب عدم فهم القرآن أربعة . فيه آيات متعارضة ظاهرا لكنها لا تتعارض حقيقة وهي آيات متعددة كثير من العلماء وألفوا فيها ومنهم الشيخ الشنقيطي رحمه الله في كتابه " دفع إيهام الاضطراب في آية كتاب " وهو كتاب وسط لكنه مفيد . ومن فوائدها: ضعف الآدمي فيما يكتبه ، وأنه عرضا لأي شيء ؟ للاختلاف والخطأ . فإن قال قائل: هل من ذلك ما يروى عن الأئمة رحمهم الله من أقوال متعددة في مسألة واحدة ؟ الجواب: نعم منه هذا ؛ لكن إنما يقع عن الأئمة ليس عن قصد ولكنه عن زيادة علم ، والإنسان بشر

يزداد كل يوم علما ، فمثلا الإمام أحمد رحمه الله قد يروى عنه في مسألة واحدة عدة روايات ، ونحن نعلم أنه لم يتقصد رحمه الله ذلك لكن علمه يأتي شيئا فشيئا ؛ ولهذا تجد عنه في ثبوت الهلال ، ثبوت الهلال في رمضان تجد عنه عدة أقوال حتى إنهم ذكروا في مذهبه سبعة أقوال منها خمسة أقوال نص عليها رحمه الله . ومن فوائدها: إثبات أن القرآن كلام الله ؛ من أين ؟ من قوله: ((**ولو كان من عند غير الله**)) فإنه يدل على أن القرآن من عند الله عزوجل ؛ إذا كان من عند الله صار صفة من صفاته هل يكون مخلوقا ؟ لا ، لا يمكن أن يكون مخلوقا ؛ لأنه صفة وهو صفة الفاعل أو صفة الموصوف لازمة له ليست بائنة منه ؛ ثم لو قلنا إنه مخلوق بطل الأمر والنهي ، لو قلنا إنه مخلوق بطل الأمر والنهي ، وبطلت الشريعة ؛ كيف ذلك ؟ إذا قلت إنه مخلوق معناه أن الله خلق صار مثلا ، خلق مثل ما يخلق السماء ؛ هل السماء أمر فيها أمر ونهي ؟ لا ، مثلا ((**بسم الله الرحمن الرحيم**)) خلق الله حروفا على هذه الصورة لا تفيد شيئا ؛ ((**أقم الصلاة ...**)) ((**أعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**)) إذا قلنا إنها مخلوقة ليس فيها أمر وليس فيها نهي ، حروف خلقت على هذا الشيء فقط ليس فيها أمر ولا نهي ؛ ولهذا كنا نتعجب حينما نسمع كلام ابن القيم رحمه الله . أن القول بأن القرآن مخلوق يبطل الشريعة ؛ لأنه يبطل الأمر والنهي ، فنقول: كيف يتصور هذا ؟ فتأملنا ووجدنا الصدر أنه إذا كان مخلوقا صار عبارة عن صورة كلام خلق الله عزوجل ما يتعلق بها أمر ولا نهي كما لو صورت سيارة أو بناء أو ما أشبه ذلك . ومن فوائدها: إثبات العندية لله أي أن الشيء يكون من عنده ؛ وهو كذلك ؛ لكن عندية قد تكون صفة وقد تكون قربا ؛ فقوله تعالى: ((**إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادتي**)) أيش العندية هذه ؟ قرب ؛ لأنها ... بائنة عن الله عزوجل ؛ وإذا قلت: القرآن من عند الله ؟ هذه صفة ، عندية صفة . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**)) . هذه الآية فيها الإعراب ، فيها أدوات الشرط متعددة ، ((**إذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به**)) أين فعل الشرط ؟ ... والجواب ؟ ((**أذاعوا به**)) وهذا الشرط يجزم أو لا ؟ لا يجزم ؛ وقال: ((**ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم**)) أيضا فيها شرط وهو " لو " وفعل الشرط ((**ردوه**)) وجواب الشرط ((**لعلمه الذين يستنبطونه منهم**)) ؛ و ((**ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**)) هذا أيضا شرط ؛ لكنها ليست من النوع الأول ، وتسمى حرف أيش ؟ لولا ، حرف امتناع لوجود ؛ وقد تقاسمت هذه الكلمات الثلاث " لو ، ولما ، ولولا " تقاسمت الوجود والعدم ؛ فلو حرف امتناع الامتناع ، تقول: لو جاء زيد لجاء عمرو ، إذا لم يجيء عمرو ولا زيد ؛ ولما ؟ حرف وجود لوجود ، لما جاء زيد جاء عمرو

؛ ولولا ؟ حرف امتناع لوجود ((**لولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم**)) إذا امتنع اتباع الشيطان لأجل وجود فضل الله عزوجل ؛ وقوله: ((**ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم**)) ذكرتم أن قوله: ((**لاتبعتم**)) جواب الشرط فأين خبر المبتداء في قوله: ((**فضل**)) ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته**)) ؟ محذوف ؛ ولولا فضل الله عليكم ورحمته موجود ، كذا ؟ يقول ابن مالك:

وبعد لولا غامدا حذف الخبر حتمه

وقوله: ((**لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**)) ((**إلا قليلا**)) هذا مستثنى من اتباع أو من التابعين ؟ نعم الأمران ، يحتمل الأمرين لاشك ، لاتبعتم الشيطان في كل ما تفعلون إلا قليلا من أفعالكم ؛ أو لاتبعتم الشيطان كلكم إلا قليلا منكم ؛ في هذه الآية الكريمة من البلاغة ما يسمى بجناس يعني مجانسة ففي أي كلمة هي ؟ أمر وأمن ((وإذا جاءهم أمر من الأمن)) ... ؛ لأيش ناقص ؟ اختلاف الحرف راء ونون ؛ أما إذا قيل: عباس عباس إذا اهتدم الوضع والفضل فضل والربيع ربيع ؛ هذا أيش ؟ هذا جناس ثاني ، عباس علم ، عباس صفة ؛ الفضل علم ، فضل صفة ؛ الربيع علم اسم الرجل اسمه الربيع ، ربيع صفة أحد الأربعة . يقول الله عزوجل: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوه**)) يعني إذا جاء هؤلاء بالشيء مما يخاف أو مما فيه الأمن أذاعوا به يعني نشروه على فهمهم الخاطئ لا على الصواب ؛ لأنهم ليس عندهم ... في فهم كتاب الله عزوجل ؛ وهذه نتيجة لقوله: ((**أفلا يتدبرون القرآن**)) فتجدهم يذيعون الأمر من لأم أو الخوف مع أن الأمن ليس فيه أمن والخوف ليس فيه خوف لكنهم فهموا ذلك فضلوا وأضلوا ؛ يقول: ((**ولو ردوه إلى الرسول**)) و ((**الرسل**)) هنا أل فيها للعهد ؛ أي العهود ؟ الذهني ، وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**وإلى أولي الأمر منهم**)) أولوا الأمر هنا يتعين أنهم علماء لأنهم هم أهل العلم الذين ورثوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته والذين شاركوه فيما شاركوه فيه في حال حياته ؛ ((**وإلى أولي الأمر منهم**)) وهم العلماء ((**لعلم الذين يستنبطونه منهم**)) ((**لعلمه**)) أي علم الأمر على وجه المراد من الأمن أو الخوف ((**الذين يستنبطونه**)) أي يستخرجونه ؛ وأصل استنباط أصله من نبط يعني استخرج الماء ، وسمي استخراج الماء استنباطا لأنه كان يستخرجه فيما سبق الأنباط الذين ليسوا من العرب ، هم الذين يحفرون للماء حتى يصلوا إلى غايته ؛ ولكن مراد الاستنباط في الألفاظ هو استخراج المعالم أي معالمه الذين يستخرجون المعالم التي تخفى على هؤلاء . ثم قال: ((**ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان**)) صدق الله عزوجل ، لو لا فضله أي عطائه ، ورحمته أي إحسانه ؛ فالمراد بالرحمة هنا ليس صفة الله عزوجل بل المراد ثمرات هذا الصفة وهو إحسانه عزوجل إلينا ، ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان**)) ولكن الله عزوجل يتفضل عليكم ويرحمكم فيعصمكم من

الشيطان ((**إلا قليلا**)) هو على ما سلف قلنا يحتمل أن يكون المراد إلا قليلا منكم ، أو أن المراد من أعمالكم . فوائد الآية: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به** ...)) . من فوائدها: الحرص على عدم إذاعة الشيء إلا بعد تيقن من معناه والمعرفة بها ؛ يؤخذ من قوله: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به**)) وهذا استنكار بل هذا إنكار إليهم ثم أرشدهم إلى ما هو الأصل . ومن فوائدها: ما جرت به العادة في أن الله عزوجل إذا نهى عن شيء بين وجها آخر غير منهي عنه ؛ يؤخذ ؟ من قوله: ((**ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم**)) أحسنت ، وهذه قاعدة جاءت في القرآن الكريم وجاءت في السنة النبوية ، في القرآن الكريم: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا**)) جاء بدلها ، جاء بدل هذه الكلمة مباحة ؛ في السنة لما جيء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتمر جيد وسأل من أين هذا ؟ قال كنا نأخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاث ؛ فقال ردوه ، ثم أرشدهم فقال بع التمر الرديء بالدراهم ثم اشتري تمرا جيد ؛ إذا لا ينبغي للإنسان المبين للناس أحكام شريعة الله إذا نهاهم عن شيء حتى يفتح لهم الباب ، باب أيش ؟ باب الحل يعني ... إنسان يعامل معاملة بذويه فقلت يا أخي هذا حرام ما يجوز ، ومعاملته كله على هذا النوع أي على أنها ربوية لم ... ؛ إذا قلت هذا حرام هذا ربا لابد أن تفتح له باب البيع الحلال حتى يهون عليه ترك ما كان معتادا له وينتقل إلى الحلال بسهولة ؛ لأن صرف الإنسان عما كان يعتاده صعب جدا ؛ وهكذا ينبغي لطالب العلم إذا ذكر للناس شيئا محرما أن يذكر لهم ما يستغنون به عن هذا المحرم من الشيء الحلال ؛ ويأتي إن شاء الله هذا .

ورد فيه حديث ليس بصحيح (**اختلاف أمتي رحمة**) وهذا ليس بصحيح ؛ بل الوفاق هو الرحمة ؛ لقوله تعالى: ((**ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**)) ولو صح الحديث لكان المعنى اختلاف أمتي رحمة بمعنى أن المختلفين فيما يسوغ فيه الخلاف لا يأثمون ؛ لكن عجيب من العامة ، العامة إذا أرادوا شيئا أتوا بنص ولو كان ضعيفا ثم فسروا النص بما يريدون ، تأتي ... الشخص يستفتيك عامي ويقول هذا حلال أو حرام ؟ هذا حرام ؛ يروح إلى عالم آخر يقول هذا حلال ؛ فيحتج ويقول اختلاف أمتي رحمة ، الله رحمني بهذا الرجل الذي قال هذا حلال ؛ يستفتيك إنسان في شيء تقول هذا واجب ، إذا ... يذهب إلى عالم آخر يقول لا هذا ما هو بواجب ؛ ويش يقول ؟ الحمد لله ، اختلاف الأمة رحمة ؛ .. الإنسان يستفتي عالما يقول أنا أريد أن أتعجل في اليوم الثاني عشر هل يجوز أن أرمي قبل الزوال وأنصرف ؟ يقول لا ، ما يجوز ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقت هذا الرمي بما بعد الزوال ولم يأذن للضعفاء أن يرموا قبل الزوال كما أذن لهم في ... من مزدلفة ؛ فدل هذا على أنه ما فيه رخصة ؛ يروح لعالم آخر قال لا ما فيه بأس ، الناس الآن في الحاجة نوسع لهم ، خل يرمي ويمشي ؛ فيرجع إليه ويقول الحمد لله اختلاف الأمة رحمة ؛ أخذت الفتوى عندي ؟ قال لا ، ويمشي ؛ فيقال هذا

غلط ؛ والحاصل أن هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه آله وسلم وأن الاختلاف لاشك أنه شر من الوفاق وأن الرحمة في الوفاق ؛ ولكن كما قلت لكم لو صح الحديث لكان المعنى أن المختلفين مرحومون فيما يسوغ فيه الخلاف لأنهم مجتهد والمجتهد إن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر .

هل يقال إن كلام الله تعالى يتفاضل ؟

كلام الله عزوجل باعتبار المتكلم به لا يتفاضل أبدا ؛ لأنه كلام واحد ؛ أما باعتبار معناه وأسلوب فإنه يختلف ((**قل هو الله أحد**)) تعدل ثلث القرآن ، قارن بين سورة ((**قل هو الله أحد**)) وبين سورة ((**تبت يدا أبي لهب**)) تجد فرقا عظيما في المعاني ؛ كذلك في الأسلوب ، أحيانا تجد أسلوب لينا سهلا لا يؤثر يعني إثارة القلب ، وأحيانا تجده كالصواعق ... فيتفاضل من هذه الناحية ؛ أما باعتبار المتكلم به فهو لا يتفاضل لأنه كلام واحد .

ما معنى الإرادة الكونية ؟

الإرادة الكونية . بارك الله فيك . نوعان: إرادة أن يفعل ، وإرادة الفعل المقارن ؛ فإرادة أن يفعل هذا أزلي بلاشك ؛ والإرادة المقارن بالفعل هذه حادثة ؛ أنت الآن عندما تريد أن تفعل شيئا أن تزور فلان ، هذه سابقة ... ؛ فعند الذهاب للزيارة هذه إرادة مقارنة بالفعل .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**)) .

بسم الله الرحمن الرحيم ؛ تكلمنا على هذه الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به**)) .

فما معنى قوله: ((**أمر**)) ، ((**إذا جاءهم أمر**)) ؟ أمر بمعنى خبر .

وما معنى قوله: ((**أذاعوا به**)) أي نشروه .

ما معنى قوله: ((**من الأمن**)) ؟

((**أو الخوف**)) ؟

قوله: ((**لعلمه الذين يستنبطونه**)) من المراد بالذين يستنبطونه ؟ العلماء ؛ ومعنى ((**يستنبطونه**)) يستخرجونه ، ويعرفون أن من الحكمة إذاعته أو عدم إذاعته .

قوله: ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**)) ما هو هذا الاستثناء ؟ إما أن يعود إلى المتبعين أو إلى ما اتبعوه .

تتمة فوائد الآية: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ...**)) .

في هذه الآية من الفوائد أولا: التحذير من التعجل بنشر الخبر ؛ ووجهه ؟ أن الله حكى ذلك ذاما له .

ومن فوائدها: الرجوع إلى أولي الأمر ؛ بل إلى الرسول في حياته وإلى سنته بعد وفاته وإلى العلماء في نشر الأخبار وإذاعتها .

ومن فوائدها: أن هذه الآية تنطبق تماما على ما نحن فيه الآن ، حيث إن كثيرا من الناس يعلنون الأخبار على عوائمها ولا يبالون ما يترتب عليها من خير أو شر ولا يزنون بين المصالح بعضها مع بعض ولا بين المفاسد بعضها مع بعض ولا بين المصالح وبين المفاسد ؛ يذيعون الشيء ينشرونه بدون تحقيق ولا ... وهذا من دأب المنافقين ، لأن الله تعالى ذكره في هذا السياق في سياق ((**فإذا برزوا من عندك بيت طآئفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون**)) .

ومن فوائدها: أن أولي الأمر حقيقة هم العلماء ؛ لقوله: ((**وإلى أولي الأمر منكم**)) وهذا كالتفسير لقوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**)) فإن أولي الأمر في هذه الآية تشمل العلماء والأمراء ؛ ولكن العلماء في مقدمة إذ أن الأمراء يمثلون لما يقول العلماء من شريعة الله ؛ فالأصل إذا هم العلماء ، والأمراء يلزمهم أن ينفذوا ما قاله العلماء من شريعة الله ؛ فهم في الحقيقة تابعون للعلماء وليس العلماء تابعين لهم اللهم إلا أن يقدر الله أمرا تنعكس فيه الأحوال وتكون العلماء وراء الأمراء فإن هذا خلاف وعكس إذ أن الواجب أن يكون الأمراء خلف العلماء ؛ لأن العلماء عندهم من شريعة الله ما ليس عند الأمراء .

((**لعلمه الذين يستنبطونه**)) ولم يقل: لعلموه ؛ فهنا إظهار في موضع الإضمار ؛ لأن الأصل: ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلموه ؛ لكنه قال: ((**لعلمه الذين يستنبطونه**)) فأظهر في موضع الإضمار لهذه الحكمة إن لهؤلاء لهم نظر بعيد عميق كالذي يستنبط الماء ؛ وأنا قلت لكم في الدرس الماضي أنه مأخوذ من استخراج الماء لأن الأنباط كانوا هم الذين يتولون استنباط المياه حين كان في عهد الأمة الإسلامية تجزاها . ومن فوائدها: بيان فضل الله عزوجل علينا باتباع الشريعة ؛ لقوله: ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان**)) . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان أن يلجأ إلى الله عزوجل لابتغاء الفضل لا إلى غيره ؛ لقوله: ((**ولولا فضل الله**)) . ومن فوائدها: أنه ليس أمامنا إلا سبيلان ؛ ما هما ؟ الحق أو الضلال ؛ نعم لقوله: ((**لاتبعتم الشيطان**)) فإذا الحق أو الضلال ، قال الله تعالى: ((**فماذا بعد الحق إلا الضلال**)) وفي هذا رد على القائمين بالمنزلة بين منزلتين وهم المعتزلة . ومن فوائدها: ذم من اتبع الشيطان ، وأنه قد تخلى الله عنه فلم يؤته من فضله الفضل الخاص ؛ لقوله: ((**لاتبعتم الشيطان**)) . فإن قال قائل: بأي وسيلة نعلم أن هذا طريق الشيطان أو طريق الرحمان ؟ قلنا: الأمر واضح ، الحق بين ظاهر أبلج ، والباطل بين لا يخفى على أحد ؛ ما وافق شريعة الله فهو طريق الرحمان ، وما خالف شريعة الله فإنه طريق الشيطان ، هذا هو الميزان . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك** ...)) الفاء للعاطفة ((**تقاتل**)) فعل أمر ؛ والخطاب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم لقوله: ((**لا تكلف إلا نفسك**)) ولا يظهر أن يكون الخطاب موجها لمن يتأتى خطابه لقوله: ((**لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين**)) و ((**في سبيل الله**)) متعلق بقاتل ؛ ((**لا تكلف إلا نفسك**)) في هذه الآية إشكال ما هو ؟ إشكال من حيث الإعراب ؟ ... ؛ والقاعدة ؟ الرفع على أنها نائب فاعل ؛ هذا ما يتبادر إلى ذهن بعض الناس كالذي قرأ إن استثنى من حيوان يؤكل رأسه ؛ لكن الواقع أن الأمر ليس كذلك ؛ لأن قوله: ((**لا تكلف إلا نفسك**)) نائب الفاعل مستثنى يعني لا تكلف أنت أحدا إلا نفسك يعني لا نكلفك أحدا من الناس بل نكلفك نفسك ؛ وعلى هذا فتكون النفس هنا في مقام مفعول ثاني لنكلف ؛ والمفعول الأول هو نائب الفاعل المستثنى . ((**لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين**)) أي حثهم على القتال ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) بأسهم أي شدتهم ، وعسى إذا جاء من الله عزوجل فليست للترجي لأن الله تعالى لا يترجى إذ أن الرجاء في مقابل الشيء الصعب إذ أن الله على كل شيء قدير ؛ ولهذا قيل: عسى من الله في القرآن واجبة أي واقعة حتما ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) ولكن الله عزوجل يجعلها على هذه الصيغة حتى لا يأمل الإنسان مكر الله عزوجل ؛ ((**والله أشد بأسا وأشد تنكيلا**)) يقول الله عزوجل لنبيه عليه الصلاة والسلام قاتل في سبيل الله حتى وإن لم يقاتل معك أحد ((**لا تكلف إلا**

نفسك)) أما وظيفتك مع المؤمنين فهي وظيفة التحريض ، حرضهم على القتال لكنك مكلف بهم تأثم إذا لم يقاتلوا ، لا ، ليس كذلك ؛ ثم إذا قاتلت وحرضت المؤمنين وقاتلوا فحينئذ يكون النصر فيكف الله سبحانه وتعالى بأس الذين كفروا ((**والله أشد بأسا وأشد تنكيلا**)) إذا هذه الآية لها ارتباط لما سبق ؛ لأن المقام كله مقام بيان المنافقين الذين هم أذل الناس وأخذلهم عند القتال . فوائد الآية: ((**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك** ...)) . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ منها: وجوب القتال في سبيل الله ؛ لقوله: ((**قاتل في سبيل الله**)) والأصل في الأمر الوجوب ؛ وقد اختلف العلماء رحمهم الله هل قتال المؤمنين للكافرين قتال الطلب أو قتال الدفاع ؛ والصواب أنه قتال طلب ؛ لكنه ليس لإكراه الناس على الإيمان ؛ لأن هذا لا يمكن كما قال تعالى: ((**أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**)) لكنه قتال طلب ليكون دين الله هو الأعلى وكلمته هي العليا ؛ فإن آمن فهو من طبقة العليا وإن بقي الإنسان على كفره واستسلم لحكم الله أي لدين الله فبذل الجزية فحينئذ نقر ؛ لكنهم في بذل الجزية يكون ذليلا أو عزيزا ؟ يكون ذليلا ؛ إذا لو سألنا السائل: هل قتال الكفار قتال دفاع أو قتال طلب ؟ فالجواب: قتال طلب ؛ لكنه ليس قتال إكراه على الإسلام ؛ لأن الله تعالى يقول: ((**أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**)) وهذا الاستفهام للإنكار ؛ وكذلك يقول: ((**لا إكراه في الدين**)) لكننا ... قتال طلب أيش ؟ ما هو المطلوب ؟ أن تكون كلمة الله هي العليا ، هذا المطلوب يكون الإسلام هو الظاهر المهيمن ، من أسلم فهو في الإسلام وفي ظله وهو في الطبقة الأولى من طبقات بني آدم ، ومن لم يسلم فهو في ظل الإسلام أيضا إذا بذل الجزية عن يد وهو صاغر . ومن فوائدها: وجوب الإخلاص ؛ لقوله: ((**في سبيل الله**)) ما عدى سبيل الله فبما يوصف ؟ في سبيل الطاغوت ، قال الله تعالى: ((**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا**)) . أسباب القتال أو الحوامل على القتال كثيرة ؛ منها: أن تكون كلمة الله هي العليا ، وهذا في سبيل الله ؛ ومنها الحمية يقاتل لقوميته ، وهذا في سبيل الطاغوت ، المقاتل حمية في سبيل الطاغوت اللهم إلا أن يقول إني أقاتل حمية لأن قومي مسلمون فأقاتل دفاعا عن إسلامهم فحينئذ يكون قاتل في سبيل الله . يقاتل شجاعة هذا أيضا ليس في سبيل الله هذا في سبيل الطاغوت ؛ لكن كيف يقاتل شجاعة ؟ الإنسان الشجاع يحب أن يقاتل ويجد ألذ شيء في حياته أن يكون مقاتلا في صف القتال فهو قرة عينه ؛ فحينئذ يقاتل شجاعة ، هذا ليس في سبيل الله . يقاتل ليتخلص من الدنيا ؛ لأنه أصابته ضائقة فأراد أن يقاتل ليقتل حتى يستريح من الدنيا ؟ ليس في سبيل الله هذا في سبيل الطاغوت ، وربما يقول إنه قاتل نفسه لو قتل ؛ لأنه ما أراد أن تكون كلمة الله هي العليا ؛ لكنه بذل أن ينتحر بنفسه فيأخذ السكين ويقر بطنه ذهب يعرض رقبته لسوء الأعداء ، هذا ليس في سبيل الله . يقاتل

رياء ، ليقال ما أشجع الرجل ، هذا ليس في سبيل الله ، هذا في سبيل الطاغوت . والعياذ بالله . وربما هذا يكون أخطرهم لأنه أظهر أنه يريد التعبد لله وهو عابد لهواه ؛ على كل حال أسباب القتال كثيرة وبواعثه كثيرة ؛ لكن متى يكون في سبيل الله الأخ يبين لنا ؟ إذا قاتل لتكون كلمة الله هي العليا . ومن فوائدها: أنه لا يكلف أحد هداية أحد حتى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو أهدى الخلق وأعظمهم هداية لا يمكن أن يكلف هداية أحد ؛ دليله ؟ ((**لا تكلف إلا نفسك**)) وعليه فإذا دعوت إلى الله أمرت بالمعروف نهيت عن منكر ولم يستجب لك فإن الله قال لنبيه: ((**لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين**)) لا تخب نفسك ، لا يكن في صدرك حرج ولا ضيق مادمت قمت بالواجب فإن أزمة القلوب بيد من ؟ بيد الله عزوجل ، ((**ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة**)) كثير من الناس عنده غيرة ومحبة للخير يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويدعوا إلى الله فإذا لم يوجب ضاق صدره حتى اختلت عباداته بنفسه وصار يهتم وينشغل بأحوال الناس عن أحوال نفسه ، وهذا غلط هذا كالنار تحرق نفسها وتضيء لغيرها ومع ذلك قد يكون غيرها رتبا لا يتأثر بها ولا يضيء بها. ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان مراعاة نفسه وقيادتها للحق ؛ لأنه مكلف إياها ؛ لقوله: ((لا تكلف إلا نفسك)) أنت مكلف بنفسك يجب أن تجرها إلى ما فيه خير وأن تنهاها عما فيه الشر ، وقد قال الله عزوجل: ((**وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي**)) . ومن فوائدها: أن من قام بالواجب في حق نفسه فلا ينسى إخوانه ؛ لقوله: ((**وحرض المؤمنين**)) حثهم على القتال فإن استجابوا فذلك مطلوب وإن لم يستجيبوا فقد أبرأت ذمتك . ومن فوائدها: أن محل التحريض للقتال . أي قتال المشركين . هم المؤمنون ؛ لأنه لم يقل: حرض الناس ؛ بل قال: ((**حرض المؤمنين**)) فالمؤمن هو الذي ينفع فيه التحريض على القتال في سبيل الله .

ومن فوائدها: أنه مهما بذلنا من الجهد والجهاد والإعداد فإن الأمر بيد الله ؛ لقول الله تعالى: ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) يعني بعد اجتهادك وتحريضك المؤمنين على القتال واستعدادكم وإعدادكم الأمر بيد الله ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) . ومن فوائدها: الاستدلال لأهل السنة بأن أعمال العباد مخلوقة لله عزوجل ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) نعم فنسب ذلك إليه مع أنه يأتي بفعل المؤمنين ، مع أن ذلك يأتي بفعل المؤمنين لكن نسبه الله إليه ؛ وأحيانا يأتي بغير فعل المؤمنين مثل قوله تبارك وتعالى في سورة الأحزاب: ((**ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا**)) . ولنقف عند هذه النقطة لأهميته ، إذا قلنا إن الله خالق لأفعال العبد فما وجه ذلك ؟ وجه ذلك أن نقول أفعال العباد لا تقع إلا بأمرين ؛ هما ؟ أولا: الإرادة ؛ والثاني: القدرة ؛ الإرادة في القلب والقدرة في الجوارح ؛ الإرادة وصف ، لمن ؟ للعامل للإنسان ، والقدرة كذلك وصف ، وصف قائم بذاته ؛

والخالق للذات ؟ هو الله بالاتفاق وخالق الذات خالق لأوصافه ؛ وبهذا نعرف أن أفعال العباد مخلوقة لله عزوجل لأنها صادرة عن إرادة جازمة وقدرة لا عجز فيها على هذا المقدور ، وكلاهما وصفان في مخلوق ووصف مخلوق يكون مخلوقا ؛ ويبقى النظر هل الإنسان مجبر أو مخير ؟ نقول مخير ، ليس مجبرا ؛ ولهذا إذا وقع الفعل عن إجبار لم يؤاخذ به الإنسان حتى لو كان أكبر شيء ((**من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم**)) فالإنسان إذا مخير لاشك ؛ لكننا نعرف أنه لن يفعل فعلا أو يترك شيئا إلا بعد مشيئة الله ، إلا أن هذه المشية . أعني مشيئة الله . لا يمكن الاطلاع بها إلا بعد وقوع المشاء ؛ صح أو لا ؟ لأن مشيئة الله غيب لا ندري عنه حتى يقع الشيء إذا وقع الشيء علمنا أن الله شاء أما قبل ذلك لا نعلم ، فلا يكون في ملك الله عزوجل ما لا يشاءه أبدا ، كل ما في الكون فهو في مشيئة الله عزوجل . ومن فوائدها: أن الكافرين له بأس وقوة ؛ لكنهم تحت قوة الله ؛ لقوله: ((**عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا**)) وأنت لا تنبهر بقوة الأعداء فإنهم ليسوا عند قدرة الله شيئا ، ليسوا شيئا ، فرعون كان يفتخر بأن الأنهار تجري من تحته ، وبماذا هلك ؟ بالماء الذي هو من الأنهار ؛ عاد افتخروا بقوتهم وقالوا من أشد منا قوة ؛ فأهلكوا بالريح اللطيف السهل ؛ أحزاب أعجبتهم كثرتهم وحاصروا المدينة وأجلاهم الله تعالى بالريح ، قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**نصرت بالصبا** ...) كذلك أيضا أمم أخرى قوية شديدة أهلكها الله عزوجل ، لو شاء الله تعالى لأنزل على مصانع القنابل الذرية صواعق ، رب صاعقة واحدة تدمر كل ما صنعوا ؛ لكن الله عزوجل له حكمة ، قال الله تعالى: ((**ذلك ولو شاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلوا بعضكم ببعض**)) ثم سلى المؤمنين فقال: ((**والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ويدخلهم الجنة عرفها لهم**)) اللهم اجعلنا منهم ؛ إذا الله عزوجل قادر على كف بأس الكافرين وإن قووا لكنه حكيم عزوجل . ومن فوائدها: جواز استعمال اسم التفضيل في الصفات المشتركة بين الله وبين الخلق ؛ أين ؟ من قوله: ((**أشد بأسا وأشد تنكيلا**)) وهذا لا أقول جواز الذي هو ضد محرم ؛ لكن جواز الذي هو ضد المستحيل فيكون هذا واجبا ؛ وقد تعجب من بعض العلماء رحمهم الله أنهم يمتنعون من اسم التفضيل ويحولونه إلى اسم فاعل خوفا من تنقص الله عزوجل ، فيقولون ((**إن ربك هو أعلم**)) أي إن ربك هو عالم ؛ سبحان الله أنت أعلم بالله من نفسه ؟ الله يقول عن نفسه أعلم وتقول عالم ؟ ثم إنك أيها المسكين إذا قلت الله عالم جعلته مع الخلق مشاركا على وجه السواء لكن إذا قلت أعلم جعلته أعلم من الخلق ولا يمكن أن يكون مثله ؛ لكن مشكلة الأمر أن الإنسان إذا لم تكن نيته على الاستقامة الطيبة ولا ... ؛ لكن من أراد الحق تبين له طريق الحق ، والأمر واضح ؛ وعلى هذا فنقول استعمال اسم التفضيل في الصفات المشتركة بين الله وبين الخلق هو

الواجب ، للإنسان علم والله أعلم ، للإنسان قدرة والله أقدر ، للإنسان قوة والله أقوى ، للإنسان سمع والله أسمع ، له بصر والله أبصر ، وهلم جرا ، له حياة والله أكمل ، أكمل الحياة ، وامش على هذا . ومن فوائدها: إثبات البأس والتنكيل لله عزوجل ؛ وهذا أيضا جاءت في القرآن ((**فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها**)) ينكل الخلق أي يحذرهم من أن يقعوا فيما يكون سببا لعقوبتهم . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها**)) من هذه شرطية ، فعل الشرط ((**يشفع**)) ولا يجوز ((**يشفع**)) ؟ لا ؛ لأن من شرطية تجرم ((**من يشفع**)) وجواب الشرط قوله: ((**يكن**)) وقوله: ((**يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتا**)) أي حفيظا . يقول: ((**من يشفع شفاعة حسنة**)) الشفاعة هي جعل الوتر شفعا ، يقال: شفع الشيء ، جعله شفعا بعد أن كان وترا ؛ فإذا جعلت الثلاث أربعة ؟ هذا شفع ، الخمس ستة شفع ؛ لكنها في الاصطلاح: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة ؛ شفاعة الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أهل الموقف أن يقضى بينهم من أي قسمين ؟ من دفع المضرة ؛ ولأهل الجنة أن يدخلوها من جلب المنفعة ؛ هنا يقول: ((**من يشفع شفاعة حسنة**)) يشفع شفاعة حسنة إما أن يكون المراد حسنة بالنسبة للمشفوع له وإن لم تكن من الحسنات الشرعية وإما أن تكون حسنة أي من الحسنات الشرعية وكلاهما صحيح ، من يشفع شفاعة حسنة شرعا أو حسنة باعتبار المشفوع له .

إذا الأحوال أربعة ؛ الأول ؟ وجد المضاف إليه ؛ الثاني: أن يحذف المضاف إليه ، حذف المضاف إليه ونوي لفظه وحينئذ تعرف ؛ والحال الثالثة: أن ت ... الإضافة له ، وحينئذ تضاف بغير تنوين ؛ الرابع ؟ أن يحذف وينوى معناه ؛ وحينئذ ؟ تبنى على الضم ؟ لا ، (**إنما الأعمال بالنيات**) هذا نوى ؛ الإشكال إذا حذف المضاف إليه ونوي معناه فماذا نصنع في إعرابها ؟ تبنى على الضم ؛ تبنى على الكسر من قاله ؟ ما تقولون ؟ صحيح ؟ تمام إذا نوي لفظه أعربت بدون تنوين ؛ واضح يا شباب ؟ غير واضح ؛ ما هو ؟ وجد المضاف إليه ، حذف ، حذف ونوي لفظه ، حذف ونوي معناه ، ما فيه إشكال ؛ أنت عرفت أو لا ؟ لا ؛ لا إله إلا الله ! وجد المضاف إليه ، حذف المضاف إليه ، حذف ونوي لفظه ، حذف ونوي معناه ؛ هل ترى شيئا أوضح من هذا ؟ الآن واضح ؛ واضح ؟ هذا هو الأول لكن ؛ تبنى في حال واحدة ، تبنى على الضم في حال واحدة ، إذا حذف المضاف إليه ونوي معناه يعني ما نوي لفظه ، بل معناه ؛ وفي الحقيقة الإنسان قد يعجز عن معرفته هل نوي اللفظ أو نوي المعنى ؛ فما هو العلامة ؟ العلامة إن رأيتها مبنية على الضم فالمنوي المعنى ، وإن رأيتها معربة بدون تنوين فالمنوي اللفظ ؛ وفي الحقيقة هنا ما نعرف ما هو المنوي إلا بأثره ، إن بنيت فالمعنى منوي ، إن لم تبنى فاللفظ إذا لم تنون ، فإن نونت مقطوعة عن الإضافة يعني كأن المتكلم لا على باله أن تكون مضافا .

السائل : سمعت بعض الدعاء يذكر في قوله تعالى: ((**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك** ...)) هذا خطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمته ، فيجب على كل فرد من الأمة الإسلامية أن يخرج للقتال حيث ولو لم يخرج للقتال فما قولكم في هذا التفسير ؟

الشيخ : نقول هذا غلط ولم يقل به أحد من العلماء ؛ لكن نقول إن هذا يقصد به حث الصحابة على أن يخرجوا مع النبي عليه الصلاة والسلام .

السائل : هل يجوز جمع العصر مع الجمعة في حالة السفر جمع تقديم ؟

الشيخ : فالجواب: لا يجوز جمع العصر مع الجمعة وذلك لأن السنة إنما وردت في الجمع بين الظهر والعصر والجمعة ليست ظهرا .

السائل : أليست الجمعة بدلا عن الظهر ؟

الشيخ : لا ، ليست بدلا عنها ، مستقلة ((**إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة**)) هي مستقلة ؛ الظهر بدل عنها إذا فاتت .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتا وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيبا الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها**)) أظن أننا شرحنا الآية ؟ فقط ؟ الإعراب: ((**من يشفع**)) هذه جملة شرطية ، فعل الشرط فيها ((**يشفع**)) وجواب الشرط ((**يكن**)) وكذلك يقال في ((**من يشفع شفاعة سيئة**)) والبقية واضحة . ((**من يشفع شفاعة حسنة**)) قيل: من يشفع لأخيه شفاعة حسنة أي يتوسط له ؛ لأن الشفاعة هي التوسط للغير لجلب منفعة أو دفع مضرة ؛ وقيل ((**من يشفع شفاعة حسنة**)) أي ينضم إلى من يفعل الحسنات فيفعل مثله ؛ لأنها جاءت بعد قوله: ((**فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك**)) يعني فمن شفع وقاتل معه فقد شفع شفاعة حسنة فيكون له نصيب منها ؛ و الآية تحتمل معنيين ، وإذا كانت الآية تحتمل معنيين لا منافاة بينهما فالواجب حملها عليهما جميعا لما في كلام الله عزوجل من سعة المعنى ؛ أما إذا كان أحدهما لا يتفق مع الآخر فالواجب طلب المرجح ليؤخذ به . وقوله: ((**حسنة**)) الحسنة ما يحسن فعله من قول أو فعل ((**يكن له نصيب منها**)) أي حظ وجزء مما شفع ؛ لأنه أعان على الخير لأحد الاحتمالين السابقين أو نصر أخاه على الاحتمال الثاني . ((

ومن يشفع شفاعة سيئة)) يقال فيها كما قيل في الأول ((**من يشفع شفاعة سيئة**)) أي يشارك ذا سيئة في سيئة أي فيكون شفعا له ؛ أو يكون المعنى يشفع لأحد شفاعة سيئة مثل أن يشفع له في الوصول إلى شيء محرم ، فهذه شفاعة سيئة ؛ وقوله: ((**يكن له كفل منها**)) الكفل هو النصيب وإذا كان هو النصيب فلماذا غاير الله سبحانه وتعالى بين الحسنة وبين السيئة فقال في الحسنة نصيب وقال في السيئة كفل ؟ قيل: إن الكفل هو النصيب فيما يسوء ، و النصيب هو الحظ فيما ينفع ؛ وقيل: إنما غاير بينهما من أجل اختلاف اللفظ ؛ لأن اختلاف اللفظ من أساليب البلاغة حيث لا يتكرر اللفظ مع اللفظ الآخر في مكان واحد ؛ فعلى المعنى الأول يكون الخلاف بين النصيب والكفل خلافا معنويا ، وعلى الثاني يكون خلافا لفظيا ؛ لكن المعنى الأول يرد عليه أن الله سبحانه وتعالى سمى الأجر والثواب كفلا ، في قوله تعالى: ((**يؤتكم كفلين من رحمته**)) فيترجح القول الثاني وهو أنه إنما غاير بينهما من أجل اختلاف اللفظ حتى يرد لفظ واحد بسياق واحد بمعنى واحد . ((**وكان الله على كل شيء مقيتا**)) "كان " هذه ترد كثيرا في القرآن العظيم مثل ((**وكان الله سميعا بصيرا**)) ((**وكان الله غفورا رحيما**)) فهل "كان " هنا يراد بها الزمان والاتصاف بالمعنى ؟ أو الثاني فقط ؟ الثاني فقط ؛ لأن الله لم يزل ولا يزال موصوفا بالسمع والبصر والمغفرة والرحمة وما أشبه ذلك ؛ وعلى هذا فكان هنا في هذا السياق وأمثاله مسلوبة الزمن ؛ لأنه لو لم تكن مسلوبة الزمن لكانت دلالتها على أن الله متصف بهذه الصفات في زمن مضى من قضى ؛ وقوله: ((**مقيتا**)) معناها إما مقتدرا وإما حفيظا ؛ فقال بعضهم: معنى المقيت الحفيظ ؛ وقال بعضهم: معنى المقيت المقتدر ، وكلاهما صحيح كلاهما جاءت بهذه الكلمة في اللغة العربية ولا منافاة بينهما .

فوائد الآية: ((**من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتا**)) . ومن فوائدها: الحث على الشفاعة الحسنة ؛ لقوله: ((**من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها**)) . ومنها: الحث على التعاون على البر والتقوى ؛ وذلك بإعطاء نصيب من المتعاونين على ما تعاونوا عليه . ومن فوائدها: التحذير من الشفاعة السيئة . ومن فوائدها: أن من شارك في عمل سيء كان له نصيب منه ، وقد قال الله تبارك وتعالى: ((**وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم**)) . ومن فوائدها: بلاغة القرآن وفصاحته ؛ على القول بأن الاختلاف بين النصيب والكفل لفظي . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى محيط على كل شيء أي مقتدر عليه ؛ ويلزم من هذا أن يحذر الإنسان من مخالفة الله لأن الله تعالى حفيظ عليه ومقتدر عليه . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) ((**إذا**)) شرطية لكنها غير

جازمة ، وفعل الشرط فيها قوله: ((**حييتم**)) وجواب الشرط ((**فحيوا بأحسن**)) وأحسن هنا نجد أنها دخل عليها حرف جر ولكنها لم تكن مكسورة ، فلماذا ؟ لأنها ممنوعة من الصرف والمنع لها من الصرف الوصفية ووزن الفعل ؛ وقوله: ((**أو ردوها**)) هذه للتنويع يعني إن هذا أو هذا ، ((**إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) لا إشكال فيها . يقول الله تعالى: ((**إذا حييتم بتحية**)) فما هي التحية ؟ التحية هي الفاء مأخوذة من الحياة ، فمعنى حياه أي دعا له بالحياة والبقاء ؛ ولهذا نقول في قول المصلي " التحيات لله " أي جميع ألفاظ العظمة والبقاء ثابتة لله ؛ وقوله: ((**بتحية**)) نكرة في سياق الشرط يعم أي تحية ، كل ما يدل على أن هذا تحية فإنه داخل في الآية الكريمة ؛ وقوله: ((فحيوا بأحسن منها)) أي ردوا هذه التحية بأحسن منها في الكمية والوصفية ؛ ((**أو ردوها**)) أي حيوا بمثلها ((**إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) أي محاسبا لكل أحد ، كل شيء فالله حسيبه ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره**)) وقيل معناه ((**حسيبا**)) أي كافيا ؛ لقوله تعالى: ((**ومن يتوكل على الله فهو حسبه**)) والمعنيان صحيحان . فوائد الآية: ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: وجوب رد التحية ؛ لقوله: ((**فحيوا**)) والأصل في الأمر الوجوب . ومن فوائدها: أن رد التحية يكون على وجهين: مجزئ ، وأفضل ؛ المجزئ مأخوذ من قوله: ((**أو ردوها**)) والأكمل والأفضل من قوله: ((**بأحسن منها**)) وقد الأحسن على المثل لأنه أكمل وأفضل. ومن فوائدها: مراعاة الإسلام للعدل ؛ لقوله: ((**فحيوا بأحسن منها أو ردوها**)) . ومن فوائدها: أنها عامة في كل من ألقى إلينا التحية أن نحيه بمثل ما حيانا أو أكمل سواء كان مسلما أو كافرا صغيرا أو كبيرا ، الآية عامة ؛ ولهذا قال: ((**حييتم**)) بالبناء للمجهول ، ولم يقل: حياكم المسلمون ؛ وبناء على ذلك نكون إذا سلم علينا أهل الكتاب فقالوا " السلام عليكم " بلفظ صريح نقول " عليكم السلام " ؛ أما بلفظ محتمل فإننا نقول" عليكم " فقط . ومن فوائدها: أنه لا يجزم الرد في السلام إذا قال المسلم " السلام عليك " فقلت : أهلا وسهلا " ؛ لماذا ؟ لأن هذه التحية ليست مثلها ولا أحسن منها إذ أن قول المسلم بالسلام عليكم دعاء لك بالسلام من كل الآفات البدنية والمالية والقلبية وكل الآفات ؛ لكن أهلا وسهلا ماذا تفيد ؟ ما تفيد إلا مجرد الترحيب بالإنسان ، فهي ليست مثلها وليست أحسن منها .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) . من فوائدها: أنه يطلب على المسلم عليه أن يرد بأكمل إما بالكمية وإما بالكيفية ، فإذا قال " السلام عليك " فالأحسن " عليك السلام ورحمة الله " هذا بأيش ؟ بالكمية إذا قال "السلام عليك " بصوت مرتفع مسموع يدل على التواضع فقلت " عليك السلام " بصوت مثله أو أبين ، فهذا رد صحيح بالكيفية ؛ لكن لو قال " السلام عليك " بلفظ بين صريح رفيع ثم رددت عليه بأنفك ربما يسمع أو لا يسمع ، فهذا لم يرد ولم يقم بالواجب بل هو آثم ؛ لأن الله أمر بردها أو أحسن منها . ومن فوائدها: أنه لو حياك إنسان بقوله " أهلا وسهلا " فقلت " أهلا وسهلا بك " فإن ذلك جائز ؛ لكن يحسن ولاسيما لطلبة العلم أن يبينوا لهذا الرجل أن السلام المشروع هو " السلام عليكم " لكن هو إذا رد مثل ما قال كفى ؛ ثم إن للسلام آدابا معروفة مطولة مبسوطة في كتب أهل العلم وفي كتب الفقهاء ذكروا كثيرا في آداب السلام في آخر كتاب الجنائز حين ذكروا السلام على المقابر تطرقوا السلام على الأحياء ، وفي كتب الآداب أيضا شيء كثير من هذا . ومن فوائدها: أن الله عزوجل حسيب على كل شيء يعني أنه يحاسب كل من عمل عملا بما يقتضيه عمله على أحد القولين في ((**حسيبا**)) وعلى القول الثاني أنه كاف لكل من توكل عليه . ومن فوائدها: التحذير من عدم رد التحية بمثلها أو أحسن منها ؛ يؤخذ من قوله: ((**إن الله كان على كل شيء حسيبا**)) يعني فاحذر أن تتعرض لمحاسبة الله عز وجل . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيمة لاريب فيه ومن أصدق من الله حديثا**)) الاسم الكريم " الله " مبتداء ، وجملة ((**لا إله إلا هو**)) خبر مبتداء ، و " إله " اسم لا ، وخبرها محذوف تقديره: حق ؛ و" هو " الواقع بعد إلا بدل من الخبر المحذوف ، وهذا أحسن ما قيل في إعرابها ؛ وقوله: ((**ليجمعنكم إلى يوم القيمة**)) اللام واقعة في جواب قسم مقدر ، والتقدير: والله ليجمعنكم ؛ وعليه فتكون هذه الجملة مؤكدة بثلاثة مؤكدات وهي: القسم المقدر ، واللام ، ونون التوكيد ؛ وقوله: ((**لاريب فيه**)) هذه لا نافية للجنس و" ريب " اسمها ، وخبرها " فيه " ؛ وهل النفي هنا بمعنى الأمر ؟ أو بمعنى الطلب الأصح هل هو بمعنى الطلب أي لا ترتابوا فيه ؟ أو هو خبر على ظاهره ؟ فيه قولان للعلماء والصحيح أنه خبر على ظاهره ؛ وقوله: ((**من أصدق**)) " من " مبتدأ ، و ((**أصدق**)) خبر ، والاستفهام هنا بمعنى النفي أي لا أحد أصدق من الله حديثا ؛ و ((**حديثا**)) تمييز ؛ لأنها وقعت مبينة لاسم التفضيل وكل ما وقع مبينا لاسم التفضيل فهو تمييز ؛ لأن التمييز يبين من بهم من الذوات . يقول الله عزوجل: ((**الله لا إله إلا هو**)) وهذا خبر يعتبر من أصدق الأخبار فإنه لا إله إلا الله ؛ والإله بمعنى المألوه أي المعبود حبا وتعظيما ؛ وقوله: ((**إلا هو**)) الضمير يعود إلى الله عزوجل فلا معبود حق إلا الله ؛ وكل ما عبد من دون الله فهو باطل لقول الله تعالى: ((**ذلك بأن الله هو**

الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير)) هذا المعبود من دون الله هل يسمى إلها ؟ نعم لكنها تسمية لفظية لا حقيقة ؛ لقوله تعالى: ((**ما تعبدون من دونه إلا أسماء**)) يعني بدون مسميات ((**سميتموها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان**)) ولقوله تعالى: ((**فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء**)) ولقوله تعالى: ((**لا تجعل مع الله إلها آخر**)) فكل معبود فهو إله لكن منه ما هو حق ومنه ما هو باطل ؛ وقوله: ((**ليجمعنكم إلى يوم القيمة**)) أقسم عزوجل وهو الصادق أنه سيجمعنا إلى يوم القيمة ؛ يجمع من ؟ الأولين والآخرين وكلما فيه روح ، قال الله تعالى: ((**وإذا العشار عطلت وإذا الوحوش حشرت**)) كل شيء يبعث يوم القيمة ويجمع ، وإنما أكد الله ذلك بسببين: السبب الأول أن فيه من ينكره ، ينكر هذا الجمع ، قال الله تعالى: ((**زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبئن بما عملتم**)) . فإن قال قائل: هذا السبب لا ينفع فيمن ينكره لأن الذي ينكر سينكر سواء أقسم له أم لم يقسم ؛ أليس كذلك ؟ المنكر لا يفيد فيه القسم ؟ قلنا: هذا إذا أكد له الكلام وأنكر بعد التأكيد صار إنكاره مكابرة لقيام ما يدل على تأكد هذا الشيء ، هذا واحد ؛ ثانيا: أنه جرت عادة العرب والقرآن بلسان عربي جرت عادتهم أنهم يؤكدون الحكم فيما إذا كان المخاطب منكرا ويقولون إنه يجب أن يكون الكلام مؤكدا ؛ أما الأمر الثاني أو السبب الثاني في التأكيد فلأن هذا من أهم الأمور وكلما كان الشيء هاما كان توكيده أوكد حتى لا يبقى في النفوس شك أو تردد ، ولاشك إن من أهم الأمور إن لم أقل أهم الأمور بعد الإيمان بالله أن تؤمن باليوم الآخر ؛ لأن من لم يؤمن باليوم الآخر لا يمكن أن يعمل ، إذا قال ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا فيما الفائدة من العمل ؛ فصار التوكيد هنا لسببين ؛ السبب الأول أن فيهم من ينكر ذلك فاحتيج إلى تأكيد الكلام أمامه ، وأوردنا على هذا إيرادا وأجبنا عنه ؛ الثاني ؟ أن هذا من أهم الأمور وكلما كان الشيء أهم كان تأكيده أبلغ ؛ نقول ((**إلى يوم القيمة**)) يوم القيمة هو اليوم الذي يبعث فيه الناس وسمي يوم القيمة لأمور ثلاثة ؛ الأول: أن الناس يقومون فيه من قبورهم لله ، قال الله تعالى: ((**يوم يقوم الناس لرب العالمين**)) ؛ الثاني: أنه يقام فيه العدل ، لقوله تعالى: ((**ونضع الموازين القسط ليوم القيمة**)) ؛ الثالث: أنه يقوم فيه الأشهاد ((**إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد**)) ولهذا سمي هذا اليوم يوم القيمة ، وله أسماء كثيرة في القرآن يذكر الله تعالى بها حسب ما يقتضيه السياق ؛ ((**لاريب فيه**)) هذه الجملة خبرية في ظاهرها ، والريب هو الشك مع القلق ؛ لكن اختلف المفسرون هل هي خبرية محضة أو هي خبرية طلبية أي أنها خبر بمعنى النهي ؟ ذكرنا في ذلك قولين ، والراجح أنها خبرية محضة ؛ لأن الخبر المحض يفيد استقرار الشيء وثبوته سواء آمن به الإنسان أم لم يؤمن ، وأنه شيء مستقر ليس فيه إشكال ؛ ((**و من أصدق من الله حديثا**)) يعني لا أحد

أصدق من الله ؛ فالاستفهام هنا بمعنى النفي ؛ و البلاغة أو النكتة البلاغية في كون النفي يأتي بصيغة الاستفهام وأنه إذا أتى بصيغة الاستفهام صار مشربا معنى التحدي يعني كأن المتكلم يتحدى المخاطب يقول: بين من أصدق من الله حديثا ؟ فهو متضمن للنفي لاشك ومتضمن للتحدي . فوائد الآية: ((**الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيمة لاريب فيه ومن أصدق من الله حديثا**)) . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ أولا: انفراد الله تعالى بالألوهية ؛ لقوله: ((**الله لا إله إلا هو**)) فهل أحد أنكر انفراده بالألوهية ؟ هل أحد أنكر انفراد الله بالألوهية ؟ نعم ؛ من ؟ كفار قريش ، قالوا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم: ((**أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب**)) . هل أحد أنكر توحيد الربوبية ؟ نعم أنكر فرعون ؛ لكن هل فرعون حينما أنكر أنكر حقيقة أو بلسانه ؟ أنكر حقيقة . نعم وقال له موسى: ((**لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصار**)) ولم . هل أحد أنكر توحيد الأسماء والصفات ؟ نعم كثير من أنكره حتى من أهل الملة الذين ينتسبون إلى الإسلام أنكر توحيد الأسماء والصفات فمنهم من عطل ومنهم من مثل ، وكلاهما يعتبر منكرا . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: إثبات جمع يوم القيمة ؛ لقوله: ((**ليجمعنكم إلى يوم القيمة**)) وهذا يدل عليه آيات كثيرة مثل قوله تعالى: ((**قل إن الأولين والآخرين لمجمعون إلى ميقات يوم وقت معلوم**)) . ومن فوائدها: إثبات يوم القيمة ؛ لقوله: ((**إلى يوم القيمة**)) والإيمان به أحد أركان الإيمان الستة ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جواب جبريل: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم والقدر خيره وشره) فاليوم الآخر هو يوم القيمة . ومن فوائدها: وجوب الإيمان باليوم الآخر على وجه لاشك معه ؛ لقوله: ((**لاريب فيه**)) فيجب علينا أن نؤمن بأن الله يجمعنا إلى يوم القيمة إيمانا لاشك مع ولا تردد معه . ومن فوائدها: إثبات الكلام لله عزوجل ؛ يؤخذ ؟ من قوله: ((**ومن أصدق من الله حديثا**)) تأخذها من قوله: ((**أصدق**)) أو من قوله: ((**حديثا**)) ؟ أو منهما جميعا ؟ منهما جميعا ؛ كيف ذلك ؟ الصدق إنما يوصف به الكلام ، حديثا الحديث هو الكلام خبر ؛ وعلى هذا فيكون إثبات الكلام لله عزوجل من الكلمتين جميعا من ((**أصدق**)) ومن ((**حديثا**)) والصدق مطابقة الخبر للواقع أو مطابقة الواقع للخبر ؟ مطابقة الخبر للواقع ؛ والواقع للخبر ؟ مادمنا قلنا مطابقة مفاعلة تكون من جانبين ؛ إذا مطابقة الخبر للواقع أو الواقع للخبر هذا هو الصحيح . ومن فوائدها: أن كلام الله تعالى وخبره صدق لا كذب فيه بوجه من الوجوه ؛ لقوله: ((**من أصدق**)) أي من اسم التفضيل ؛ لأن اسم التفضيل يجعل المفضل في قمة الوصف ؛ وعلى هذا فليس في كلام الله تعالى شيء من الكذب إطلاقا . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بما أخبر الله به عن نفسه وعن أمور الغيب كلها ؛ لقوله: ((**من أصدق**)) فإذا أخبر الله عن نفسه بشيء أو أمور غائبة بشيء وجب علينا تصديقه . ومن فوائدها: وصف كلام الله تعالى في

الحديث ؛ لقوله: ((**ومن أصدق من الله حديثا**)) وهو كذلك ؛ لكن هل الحديث يعني الخبر أو يجوز أن يكون المراد به أنه حادث يتكلم الله به ؟ الثاني ، الثاني هو المراد ؛ فكلام الله عزوجل باعتبار أصله من الصفات الذاتية بأنه تعالى لم يزل ولا يزال متكلما كما أنه ... ((**إنما أمره إذا أرد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) . فإن قال قائل: فهل عندكم دليل على أن كلام الله حادث يعني باعتبار آحاده ؟ قلنا: عندنا أدلة ما هو دليل واحد ، استمع إلى قول الله تبارك وتعالى: ((**قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها**)) فإن قد للتحقيق وسمع فعل ماضي يقتضي أن يكون المسموع صادقا للخبر عنه وأن الخبر عنه لاحق ، ومعلوم أن المرأة إنما شكت إلى النبي عليه الصلاة والسلام في أمر حادث ، وقال تعالى: ((**ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث**)) وقال تعالى: ((**وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال**)) والآيات في هذا كثيرة ؛ فإن قيل: إذا قلت بأن كلام الله حادث لزم أن يكون الله تعالى حادثا لأن الحوادث لا تكون إلا من حادث ؟ فالجواب: هذا غير صحيح ، لا يلزم ، لا يلزم من قيام الحوادث بالله عزوجل أن يكون هو حادثا ؛ أليس الله تعالى يقول: ((**خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش**)) وثم تفيد الترتيب ؛ إذا الاستواء هو فعل كان بعد خلق السموات والأرض ، فقامت به الأفعال الاختيارية ولاشك أن قيام الأفعال الاختيارية لله عزوجل من كمال الله ، من كماله أن يكون فاعلا متى شاء فعل ومتى شاء لم يفعل ؛ وأما من قال إنه يلزم من قيام الحوادث به أن يكون حادثا فهذه قضية غير مسلمة ولا صحيحة ، والله أعلم .

السائل : سؤال عن كون المشركين قد أشركوا في توحيد الربوبية ؟ من خلق السموات والأرض ؟ من رب السموات والأرض ؟

الشيخ : لا ، هم ما يرون هذه الأصنام تفعل كما يفعل الله عزوجل ، يرون أنها وسائط .

السائل : سؤال عن كون الصحابة قد طلبوا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات أنواط ؟ وسؤال عن سبب شرك المشركين ؟

الشيخ : نجيب عن هذا بأنهم قالوا اجعل لنا ذات أنواط للتبرك بها وهذا يتصل بتوحيد الربوبية ؛ ثم إن قولنا حبا وتعظيما إنما هو للإله الحق وقد يكون الباطل بما قام في قلب العابد من الشبهة قد يحب الأصنام ويعظمها ؛ ولهذا افتخر بها أبو سفيان في أحد وقال " أعل حبل " ولهذا كانوا يحلفون بها ، كل هذا يدل على تعظيمها ؛ لكنها ليست أهلا للتعظيم ؟ هم يقصدون عبادتها ؛ لكن كونهم يقصدون عبادتها هل هو لمحبتها أو لتعظيمها لذاتها ؟ أو لأنها تقربهم إلى الله زلفا ؟ الثاني ؛ لأنهم هم يقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى .

السائل : سؤال عن حكم الحث على الجهاد بالقصائد والأناشيد ؟ من باب المندوب ؟

الشيخ : هو لاشك أن الحث على الجهاد بالأناشيد والقصائد إنه مطلوب ، فقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يأمر حسان بن الثابت أن ينافح عنه ويقول: (**اللهم أيده بروح القدس**) .

السائل : بعض الناس يعمل في أمور تشتمل على الظلم كالجمارك مثلا فهل إذا عمل فيها بقصد التخفيف عن الناس يكون آثما ؟

الشيخ : الجواب: لا ، هذا من المدافعة عن المسلمين ؛ فبدلا من أن يظلم عشرة يظلم خمسة وبدلا أن يظلم الإنسان في جميع ماله يظلم في بعض ماله ؛ فهذا لا بأس به لأنه للإصلاح .

السائل : هل يصح تفسير بعض العلماء لاسم التفضيل فيما يكون من صفات الله تعالى باسم الفاعل ؟

الشيخ : أبدا ، سمعتم كلامه ؟ بعض العلماء يفسر اسم التفضيل لما يكون من صفات الله باسم الفاعل فيقول أعلم بمعنى عالم ، أصدق بمعنى صادق أحسن بمعنى محسن ؛ وهذا غلط ، غلط عظيم ونقص . الكلمة ؛ أيهما أبلغ عالم يشترك فيه كل الناس على حد سواء أو أعلم بحيث لا يساويه أحد في علمه ؟ الثاني لاشك ؛ صادق وأصدق ، صادق يشاركه كثير من الناس ، أصدق لا يشاركه أحد ؛ بل إن الله قال: ((**آلله خير أما يشركون**)) .

السائل : ما الفرق بين المخلوق والحادث ؟

الشيخ : بينهما فرق عظيم ، الفرق العظيم هو أن الحادث قد يكون صفة وقد يكون مخلوقا بائنا ، وكلام الله عزوجل ليس مخلوقا بائنا عن الله عزوجل ؛ لكنه يتكلم به وكلامه به الآن ليس أزليا بل هو حادث ؛ ؟ لا ما يصح ، الصفة غير الموصوف لكنها قائمة به ، فالطول مثلا ليس هو الطويل لكنه قائم بالطويل ؛ والعلم غير العالم لكنه قائم به .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جآؤوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**فما لكم في المنافقين فئتين**)) الخطاب في قوله: ((**فما لكم**)) للصحابة رضي الله عنهم ؛ و" ما " اسم استفهام مبتداء والمراد بالاستفهام هنا الإنكار عليه ؛ و" لكم " جار ومجرور خبر المبتداء يعني أي شيء لكم في المنافقين تختلفون وتكونون فئتين ؛ وذلك أن الصحابة رضي الله عنهم بعد رجوع من رجع من المنافقين في أحد ، وتعرفون أنه رجع من الجيش في أحد نحو الثلث ، كلهم منافقون ، اختلف الصحابة فيما بعد قال بعضهم نقتلهم لأنهم خانوا وتبين نيتهم ؛ وقال الآخرون لا نقتلهم لأنهم يظهرون الإسلام ، فاختلفوا وتنازعوا فاختلف المسلمون فئتين ؛ وعلى هذا فيكون قوله: ((**فئتين**)) خبرا لصار المحذوفة ، و التقدير: فيما لكم في المنافقين صرتم فئتين ، أو كنتم فئتين ، كلاهما صحيح ؛ الفئة الأولى ماذا قالت ؟ نقتلهم ، والفئة الثانية قالت لا نقتلهم ؛ فئة أخرى قالت هؤلاء مسلمون ، فئة أخرى قالت هؤلاء كفار منافقون ؛ فبين الله الحكم بين الفئتين فقال: ((**والله أركسهم بما كسبوا**)) الإركاس بمعنى الرد والإرجاع لكن على وجه المذموم ؛ فمعنى ((**أركسهم**)) أي ردهم وأرجعهم على وجه مذموم ((**بما كسبوا**)) الباء للسببية ، وما يجوز في إعرابها أن تكون مصدرية ويكون التقدير: أركسهم لكسبهم ؛ ويجوز أن تكون موصولة ويكون التقدير: بما كسبوه ؛ فإذا كان الله أركسهم بما كسبوه فالصواب مع من قال إنهم كافرون مرتدون ؛ أما مسألة المقاتلة فسيأتي التفسير فيها في الآيات . ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) وهذا الاستفهام استفهام توبيخي ؛ والإرادة هنا بمعنى المحبة أو بمعنى المشيئة ، كلاهما صحيح يعني أتشاءون أن تهدوا من أضل الله ؟ أو أتحبون أن تهدوا من أضل الله ؟ والجواب: ليس لكم ذلك ؛ لأن من يريد الله أن يضله فإنه ليس له من الله من ولي ولا نصير ؛ ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) اسم الكريم " الله " بالرفع على أنه فاعل ؛ وعلى هذا فيكون ((**أضل**)) فيها ضمير محذوف هو عائد الصلة ؛ والتقدير: من أضله الله ؛ ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) من هذه شرطية ، والدليل على أنها شرطية أن الفعل بعدها وقع مجزوما ؛ ولكنه حرك بالكسر ((**من يذل الله**)) لالتقاء الساكنين ، وقال ابن مالك في الكافية:

إن ساكنان التقيا اكسر ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق

يعني إن كان حرف علة احذف ، إذا كان ساكنا اكسر ؛ وقوله: ((**فلن تجد له سبيلا**)) " لن " هذه جملة جواب الشرط ؛ ولماذا اقترنت بالفاء ؟ لأن الجواب لا يصح أن يكون فعلا للشرط ؛ ومتى امتنع أن يكون الجواب فعلا للشرط وجب اقترانه بالفاء ؛ وقد جمعت المواضع التي يقترن الجواب فيها بالفاء في بيت ينشدنا إياه الأخ ؟

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس ؛ من أي هذه السبعة ؟ لن ((**فلن تجد له سبيلا**)) ؛ وقوله: ((**فلن تجد له سبيلا**)) قد يقول قائل: كيف كانت بالإفراد والخطاب الذي قبلها بالجمع ((**أتريدون أن تهدوا**

من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا)) ؟ قلنا: كأنه والله أعلم انفصلت هذه الجملة عما قبلها وصار المراد بها المخاطب يعني فلن تجد أيها المخاطب له سبيلا ، ومعنى سبيلا أي طريقا إلى الهداية . فوائد الآية: ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا** ...)) . في هذه الآية: الإنكار على المؤمنين في الاختلاف في المنافقين ؛ لقوله: ((**فما لكم في المنافقين فئتين**)) ويترتب على هذه الفائدة أن هذا يوحي بذم الاختلاف ، وذم الاختلاف أمر ثابت ؛ لأن هذه الأمة أوصيت بأن تقيم الدين ولا تتفرق فيه ، والاختلاف تفرق بل قد قال الله تعالى: ((**ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم**)) . ومن فوائدها: أن الإنسان يركس ويرد على الوجه المذموم بسبب عمله ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**والله أركسهم بما كسبوا**)) . ومن فوائدها: إثبات الأسباب ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**بما كسبوا**)) الباء للسببية ؛ والناس في الأسباب طرفان ووسط ؛ فمن الناس من أنكر تأثير الأسباب إطلاقا وقال لا أثر للسبب في المسبب حتى كابروا المعقول والمحسوس وقالوا لو رميت الزجاجة بحجر فانكسرت فإن الحجر لم يكسرها ولكن انكسرت الزجاجة عنده لا به ، لماذا ؟ قالوا لأننا لو أثبتنا تأثير الأسباب لأثبتنا خالقا مع الله ، سبحان الله ، وهذا القول إذا نسب للإسلام سوف يكون مثارا للقدح في الإسلام ؛ لأن غير المسلمين يشاهدون أن الأسباب تؤثر ؛ الطرف الثاني من يقول إن الأسباب لها تأثير بمقتضى طبيعتها لا بأن الله سبحانه وتعالى جعل فيها القوة المؤثرة ؛ وهؤلاء قد ضلوا وأشركوا جعلوا مع الله شريكا ؛ هؤلاء أيضا على ضلال ؛ والقسم الثالث قالوا إن للأسباب تأثيرا بما أودع الله فيها من القوة الفاعلة ، وليست هي التي تفعل ؛ وهؤلاء هم أهل الحق وأهل الصواب ؛ فالله تعالى هو الذي جعل الإحراق في النار فتحرق ، وجعل الكسر في الحجر يقع على الزجاجة فتنكسر ، والدليل على هذا أن الله تعالى قال في نار ابراهيم: ((**كوني بردا وسلاما على ابراهيم**)) وطبيعة النار الحرارة والإحراق ؛ لكن قال لها: ((**كوني بردا وسلاما على ابراهيم**)) فصارت بردا وسلاما على ابراهيم ؛ إذا الأسباب لا تؤثر بذاتها ولكن بما أودع الله فيها من القوة الفاعلة. ومن فوائدها: أن الأعمال قد تكون سببا لردة الإنسان وكثرة معاصيه ، السيئة , السيئة ، والصغائر بريد الكبائر ، والكبائر بريد الكفر ، وهذا واضح ((**أركسهم بما كسبوا**)) فإذا رأيت من نفسك إركاسا فانتشلها بالتوبة والاستغفار إلى الله عزوجل وسؤال الله الثبات ولا تتهاون ، لا تتهاون لا تقل إن شاء الله يقوى إيمان بعد ، من الآن من حين أن تحس بالمرض فعليك بالدواء . ومن فوائدها: الرد على الجبرية ، الرد على الجبرية ؟ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**بما كسبوا**)) فأثبت لهم كسبا ، والجبرية يقولون إن الإنسان لا كسب له وعمله مجبر عليه . ومن فوائدها: الرد على القدرية ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**والله أركسهم**)) أركسهم ؟ والقدرية يقولون إن أفعال العباد لا علاقة لتقدير الله تعالى بها

إطلاقا ، فصار في الآية رد على كلتا الطائفتين المنحرفتين المبتدعتين ؛ أهل السنة والجماعة يقولون للإنسان فعل ينسب إليه حقيقة والمقدر لهذا الفعل من ؟ الله عزوجل ، وهذا هو المطابق للمنقول والمعقول والمحسوس . ومن فوائدها: توبيخ أولئك المؤمنين الذين يريدون أن يهدوا من أضل الله ؛ لقوله: ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) . فإن قال قائل: يشكل على هذا إشكالا كبيرا ، الدعوة إلى الله عزوجل ومحاولة إصلاح الخلق ؛ فإن الداعي يريد أن يهتدي المدعوون ؟ فيقال الجواب عن هذا: أن الله أنكر على هؤلاء الذين يشاهدون أن الله أضل هؤلاء بالنفاق . والعياذ بالله . ويحاولون أن يحكموا بإسلامهم ، يحاولون أن يحكموا بإسلامهم ويقولون إنهم مسلمون كما هي الفئة الثانية . ومن فوائدها: أن الهداية والإضلال بيد من ؟ بيد الله . ويتفرع على هذه الفائدة: أن لا تسأل الهداية من الضلال إلا من الله عزوجل ؛ وأن تجعل سؤالك لبعض الناس كيف أهتدي تجعله سؤالا عن السبب والطريق ؛ وأما الذي بيده أزمة الأمور فهو الله عزوجل ؛ ولهذا قال الله لنبيه: ((**إنك لا تهدي من أحببت**)) . ومن فوائدها: أن من قدر الله إضلاله فإنه لا يمكن لأحد أن يقوم بهدايته ؛ لقوله: ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) . فإن قيل: هذا يقتضي أن يكون للعاصي حجة على معصيته فيقول ((**من يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) فما الجواب ؟ الجواب عن هذا أن يقال: لا حجة في هذا للعاصي إطلاقا ، وذلك لأن الإنسان لا يعرف أن الله أضله إلا بعد أن يضل هو ، وضلاله هو صادر عن إرادته ، إرادة الإنسان وقدرة الإنسان ، فهو الفاعل وهو الذي أضل نفسه ؛ لكن لا يعلم أن الله قدر عليه الضلال إلا بعد وقوعه ، فكيف يحتج بحجة لا يعلم بها إلا بعد وقوع الشيء ؟ هذا باطل . ومن فوائدها: بيان أن الأمور بيد الله سبحانه وتعالى ؛ لقوله: ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) وإذا آمنت بذلك فلن تسأل الهداية إلا ممن ؟ إلا من الله عزوجل . ثم قال الله عزوجل: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ...**)) ((**ودوا**)) الفاعل هم المنافقون ؛ لأن السياق فيهم ؛ وقوله: ((**لو تكفرون كما كفروا**)) لو هنا مصدرية أي ودوا كفركم ؛ فهي بمنزلة أن أي ودوا أن تكفروا كما كفروا ؛ و" لو " مر علينا عدة مرات أنها تأتي لمعان متعددة أخ يبين لنا ؟ تأتي مصدرية كما هنا ، وتأتي للتمني ، وتأتي شرطية ، تكون حرف امتناع لامتناع ؛ وإذا أردت أن تعرف معاني الحروف فعليك بكتاب " المغني " لابن هشام رحمه الله فإنه يأتي بكلمة ويبين معانيها

تتمة تفسير الآية: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ...**)) ((**ودوا**)) الفاعل هم المنافقون ؛ لأن السياق فيهم ؛ وقوله: ((**لو تكفرون كما كفروا**)) لو هنا مصدرية أي ودوا كفركم ؛ فهي بمنزلة أن أي ودوا أن تكفروا كما كفروا ؛ و" لو " مر علينا عدة مرات أنها تأتي لمعان متعددة الأخ يبين لنا ؟ تأتي مصدرية كما هنا ، وتأتي للتمني ، وتأتي شرطية تكون حرف امتناع لامتناع ؛ وإذا أردت أن تعرف معاني الحروف فعليك بكتاب " المغني " لابن هشام رحمه الله ، فإنه يأتي بكلمة ويبين معانيها وقد اختصرنا المهم منه في كراسة ليست بكثيرة وأظن وزعناها عليكم ؟ ما وزعت ؟ يقول عزوجل: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا**)) أي ككفرهم ؛ وعلى هذا فما هنا مصدرية ولا يصح أن تكون موصولة ؛ لأن المراد: ودوا لو تكفرون ككفرهم ؛ وما معنى كفر المنافقين ؟ كفر المنافقين كفر غريب ، ((**إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم**)) فهو كفر مستور ظاهره فيه الرحمة وباطنه من قبله العذاب ، هم يودون أن كل الناس يفعلون هكذا مع النبي عليه الصلاة والسلام فيؤمنون ظاهرا ويكفرون باطنا ؛ ولهذا قال الله عزوجل: ((**حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا**)) ما معنى أنهم قد كذبوا ؟ أي أن قومه قد كذبوه في دعوة الإيمان به يعني أن قومه قالوا أنهم مؤمنون وهم لم يؤمنوا ، هذا معنى قوله: ((**وظنوا أنهم قد كذبوا**)) وفيه قراءة سبعية ((**وظنوا أنهم قد كذبوا**)) أي أيقنوا أنهم مكذبون جاءهم نصرنا ؛ قال: ((**فتكونون سواء**)) هنا الفاء عاطفة وليست جوابا للو لأن لو ليست شرطيا ، ((**فتكونون سواء**)) أي فتكونون معهم سواء لا فضل لكم عليهم ، وهذا في مقتضى طبيعة الإنسان أنه يود إذا سلك مسلكا أن يسلك الناس معه ، كل إنسان لا صاحب الخير ولا صاحب الشر يود أنه إذا سلك مسلكا أن يسلك الناس ، هؤلاء ودوا أن المؤمنين يكفرون كما كفروا فتكونون سواء ؛ قال الله تعالى محذرا عنهم وعن موالاتهم ((**فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله**)) ((**فلا تتخذوا منهم أولياء**)) يوالونكم أو توالونهم ؟ أو المعنيين ؟ المعنيين ، يعني لا تتخذوا منهم أولياء لأنهم أعداء كما قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء**)) وكذلك لا تتخذوا منهم أولياء توالونهم أنتم ؛ لأن موالاة الكفار كفر ؛ ((**حتى يهاجروا في سبيل الله**)) حتى هنا غاية أو علة ؟ غاية يعني استمروا في عداوتهم حتى يهاجروا في سبيل الله ، واعلم أن " حتى " تكون غاية وتكون علة ، ففي قوله تعالى: ((**هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا**)) هذه علة يتعين منها علة ؛ وفي قوله: ((**لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى**)) هذه غاية .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جآؤوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا** ...)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**فما لكم في المنافقين فئتين**))

الشيخ : من المنافق ؟

الطالب : الذي يظهر الخير ويبطن الشر ؛

الشيخ : ومنه ؟

الطالب : الذي يبطن الكفر ويظهر الإيمان .

الشيخ : ومن المراد بالمنافقين في الآية ؟

الطالب : الذين رجعوا من أحد .

الشيخ : قوله: ((**فئتين**)) ما إعرابها ؟ مفعول به ؟ ما تقدم فعل ولا ؟

الطالب : خبر لكان أو لصار المحذوفة أي صرتم فئتين ؛

الشيخ : فيه وجه آخر ؟

الطالب : نعم حال ؛

الشيخ : حال من أين ؟

الطالب : فما لكم ،

الشيخ : نعم يصلح هذا لكن الأول أظهر لأنها يتحدث عن أمر واضح .

الشيخ : قوله: ((**أركسهم بما كسبوا**)) ما معنى أركسهم ؟

الطالب : ردهم وأرجعهم ؛

الشيخ : لكن ردا محمودا أو ؟

الطالب : على وجه الإركاس وأصل الركس هو الشيء النجس .

الشيخ : ما المراد بالاستفهام في قوله: ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) ؟ وما معنى قوله: ((**من أضل الله**)) ؟ ومعنى ((**تهدوا**)) ؟

الطالب : هداية التوفيق .

الشيخ : قوله: ((**فلن تجد له سبيلا**)) إلى ؟

الطالب : ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) إلى الهداية .

تتمة تفسير الآية: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء** ...)) هذا مبتداء الدرس الليلة ؟ ((**ودوا**)) الود خالص المحبة والمعنى أنهم يودون بكل ... ((**لو تكفرون كما كفروا**)) لو هذه مصدرية بمعنى أن يعني ودوا أن تكفروا ، وقوله: ((**كما كفروا**)) الكاف هنا للتشبيه ؛ و" ما " يحتمل أن تكون مصدرية أي ككفرهم ؛ ويحتمل أن تكون موصولة أي كالذي كفروه أي كالكفر الذي كفروه ، والمعنى واحد لا يختلف لكن من حيث الإعراب ؛ ((**فتكونون سواء**)) أي تكونون سواء ، في الكفر أو في الإيمان ؟ في الكفر ((**فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله**)) أي لا تتخذوا أولياء توالونهم أو يوالونكم ؟ أما كونكم لا توالونهم فظاهر لأنهم لم يتموا ما عليه من المهاجر ؛ وأما كونه لا تتخذوهم أولياء تطمعون في أن يكونوا أولياء لكم فلأن من كان على غير دينك لا يمكن أن يعينك أو ينصرك ؛ وقوله: ((**حتى يهاجروا في سبيل الله**)) اختلف في المراد بالهجرة هنا فقيل: المراد حتى يهاجروا من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام ، فإن كانوا في بادية وجب عليهم أن يهاجروا إلى المدينة وإن كانوا في مكة فكذلك ؛ وقيل: المراد بالهجرة الخروج مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم للجهاد ؛ لأن من خرج في الجهاد فقد هاجر أي ترك بلده إلى ميدان المعركة ؛ وقوله: ((**في سبيل الله**)) أي في الطريق الموصلة إليه وهي دينه ؛ واعلم أن الله سبحانه وتعالى أضاف السبيل إليه في عدة آيات مثل هذه الآية وأشباهها كثير ، ومثل قوله تعالى: ((**فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيله**)) أي طريقه ؛ وسمي سبيل الله لأن الله تعالى هو الذي وضعه لعباده وهو أي هذا السبيل يوصل إلى الله ، فالواضع له هو الله وهو يوصل إلى الله عزوجل ؛ وقد ... الله تعالى إلى المؤمنين في قوله: ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) وإضافته إلى المؤمنين باعتبار أنهم سالكوه فصار في إضافة السبيل إما إلى الله وإما إلى المؤمنين ؛ فأما إضافته إلى الله فلوجهين ؛ الأول أن الله هو الذي وضعه لعباده يسيرون إليه ، والثاني أنه مرسل إلى الله عزوجل ؛ وأما إضافته إلى المؤمنين فباعتبار أنهم سالكون ؛ ومثل ذلك أيضا يقال في الصراط فإن الله أضافه إلى نفسه في قوله: ((**صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض**)) ((**وأن هذا صراطي مستقيما**)) وأضافه أيضا إلى الذين أنعم الله عليهم في قوله: ((**صراط الذين أنعمت عليهم**)) ويقال في توجيهه ما قيل في توجيه السبيل . ((**فإن تولوا**)) أي تولوا عن

الهجرة في سبيل الله ((**فخذوهم**)) يعني إذا وجدتموهم خذوهم أسرى بدليل قوله: ((**واقتلوهم**)) فالأخذ أسرى والقتل إسحاب الروح ، ((**حيث وجدتموهم**)) أي في أي مكان وجدتموهم سواء وجدتموهم في البر أو في بلادهم أو في غير ذلك ماداموا لم يهاجروا في سيبل الله وتولوا عن سبيل الله ((**ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا**)) هذا كرره مرة أخرى إما تمهيدا لقوله: ((**ولا نصيرا**)) وإما من باب التوكيد ؛ وإما للأمرين جميعا ؛ لأن قوله: ((**ولا تتخذوا منهم وليا**)) هو كقوله: ((**فلا تتخذوا منهم أولياء**)) لكن هنا زاد قال: ((**ولا نصيرا**)) والفرق بين الولي والنصير أن النصير من يدافع عنه من يعتدي عليه فهو ينصره ؛ وأما الولي فهو الذي يتولاك بالعناية بتحصيل مطلوبك ودفع مرهوبك . فوائد الآية: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ...**)) . من فوائدها: أن الكفار يودون بكل محبة أن يكفر المؤمنون كما كفروا ؛ لقوله: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أنه إذا كان هذا ودهم فسوف يسعون إليه بكل وسيلة ، بكل وسيلة سواء كانت الوسيلة في تدمير الاقتصاد أو بالسلاح أو بنشر الأخلاق الرذيلة السافلة ؛ لأن الأخلاق الرذيلة السافلة إذا انتشرت في الأمة فعليها الوداع ؛ المهم أننا مادمنا نعلم أنهم يودون أن نكفر كما كفروا فلابد أن يسعوا لذلك بكل طريق ، بالتهديد تارة وبالتغير تارة وبتزيين الباطل تارة ، وكما نشاهد الآن أن دول الكفر تلعب لعبا لا يستهان به في دول المسلمين . ومن فوائدها: أن بني آدم بطبيعتهم يتسلى بعضهم ببعض ويقوى بعضهم ببعض ؛ لقوله تعالى: ((**كما كفروا فتكونون سواء**)) ولاشك أنه إذا اشترك أحد فيما أصابك فإنه تشجيع لك ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**ولن ينفعك اليوم إذ ظلمتم أنكم في العذاب مشتركون**)) بينما في الدنيا إذا شارك المشتركون في العذاب هان عليهم ، وتقول خنساء في رثاء أخيها سخر:

ولو لا كثرة الباكين حولي على أخوانهم لقتلت نفسي

وما يبكون مثل أخي ولكن أسلي النفس عنهم بالتأسي

فالحاصل أن الاشتراك في العقوبة يخففها ؛ هنا الاشتراك في الكفر يهون الكفر على أصحابه . ومن فوائدها: اعتزاز الكفار بمن يدخل في دينهم ؛ لقوله: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فيكونون سواء**)) . ومن فوائدها: تحريم اتخاذ الأولياء من الكفار حتى يهاجروا في سبيل الله ؛ لقوله: ((**فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله**)) . ومن فوائدها: أن من لم يهاجر في سبيل الله فإن هذا دليل على عدم صدقه في إيمانه ؛ لأنه متى صدق الإنسان في إيمانه فسوف يدع الغالي والرخيص من أجل الحفاظ على هذا الإيمان . ومن فوائدها: الإشارة إلى الإخلاص ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**في سبيل الله**)) . ومن فوائدها: أن من تولى عن الهجرة في سبيل الله فإنه ليس وليا لنا ويجب علينا مقاتلته ؛ لقوله: ((**فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم**)) وذلك

لأنهم لا إيمان لهم ولا عهد لهم لكونهم تولوا عن دين الله ولم يهاجروا في سبيل الله . ومن فوائدها: تأكيد النهي عن اتخاذ الأولياء من الكفار ؛ لقوله: ((**ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا**)) . فإن قال قائل: كيف نجمع بين هذه الآية وبين مخالفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لخزاعة بعد صلح الحديبية ؟ فالجواب: أن المراد باتخاذ الأولياء أن ينصرهم الإنسان ويناصرهم على من قاتلوه وحاربوه سواء كانوا مسلما أو كافرا ؛ وأما مجرد أن يتخذ معهم حلفا يتقوى بهم ويدفع بهم شرورا كثيرة فهذا لا بأس به عند الحاجة إليه ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقر ذلك في صلح الحديبية . ثم قال الله تعالى: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق**)) هذا استثنى مما سبق من قوله: ((**فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا**)) قال: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق**)) يعني إلا قوما وصلوا إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق واستجاروا بهم وعقدوا معهم الأحلاف ، فهؤلاء ليس لهم حكم ما سبقهم ؛ ولهذا قال: ((**أو جاءوكم ...**)) ؛ ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق**)) والميثاق هو العهد المؤكد مأخوذ من الوثاق الذي هو رباط الذي يربط به الشيء ؛ ((**أو جاءوكم**)) هذه معطوفة على ((**يصلون**)) يعني أو الذين جاءوكم يعني لم يلتجئوا إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ولكنهم جاءوا إليكم ((**حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم**)) حصرت بمعنى ضاقت ولم تتسع إلى القتال ؛ والجملة في قوله: ((**حصرت**)) قيل: إنها في موضع نصب على الحال وعلى تقدير قد أي قد حصرت صدورهم أن يقاتلوكم ((**أو يقاتلوا قومهم**)) هؤلاء الآن جاءوا للمسلمين لئلا يقاتلوا المسلمين مع قومهم ولكنهم لا يقاتلون قومهم مع المسلمين ؛ ولهذا قال: ((**أن يقاتلوكم**)) أ ي مع قومهم ((**أو يقاتلوا قومهم**)) يعني مع قومهم ، هؤلاء قوم مسالمون ؛ ((**ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم**)) يعني هؤلاء الذين جاءوكم لو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم ، انتبه ! لو هذه شرطية أو مصدرية ؟ شرطية ، فعل الشرط ((**شاء**)) وجوابه ((**لسلطهم**)) وقوله: ((**فلقاتلوكم**)) هذه معطوفة على جواب لو بإعادة اللام الرابطة ؛ ولهذا لو فرضت وقيل: لسلطهم عليكم فقاتلوكم ، لاستقام الكلام ؛ إذا فهي اللام الأولى أعيدت للتأكيد ؛ وقوله: ((**لسلطهم عليكم**)) أي لجعل لهم سلطانا عليكم ؛ وهل شاء الله ؟ لا ؛ لأنهم لم يقاتلوا المسلمين ((**فإذا اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا**)) ((**فإن اعتزلوكم**)) فسرها بقوله: ((**فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم**)) اعتزلوكم فلم يكونوا معكم ولم يقاتلوكم ((**وألقوا إليكم السلم**)) أي السلام ((**فما جعل الله عليكم سبيلا**)) لأنهم قوم مسالمون لم يقاتلوكم ولم يقاتلوا قومهم فهؤلاء مسالمون ((**فما جعل الله عليكم سبيلا**)) وقوله: ((**فما جعل**)) هذه جواب الشرط لقوله: ((**فإن اعتزلوكم**)) ومعنى ((**سبيلا**)) أي طريقا يبيح لكم قتالهم . فوائد الآية: ((**إلا**

الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ...)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: استثناء هؤلاء الصنف من الناس ممن أمرنا بقتالهم ؛ وهم طائفتان: طائفة وصلوا إلى قوم بيننا وبينهم ميثاق ودخلوا فيهم ؛ و الطائفة الثانية قدموا وجاءوا إلينا فلم يقاتلونا مع قومهم ولم يقاتلوا قومهم معنا ، فهم مسالمون . ومن فوائدها: تمام وفاء الإسلام بالعهد حيث حما العهد من باشر عقد العهد معنا ومن لجأ إلينا ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ...))** . ومن فوائدها: أن من سالمنا سالمناه ؛ لقوله: ((**حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم))** وقد سبق لنا في الجهاد متى تكون الهدنة وهل يصح أن تزيد على عشر سنوات ؟ وبينا أن الصحيح أنه تصح هدنة طلقة المبنية على ضعفنا ولنا إذا قوينا أن ننبذ إلينا . ومن فوائدها: إثبات مشيئة الله سبحانه وتعالى ؛ لقوله: ((**ولو شاء الله لسلطهم عليكم))** . ومن فوائدها: أن أفعال العباد واقعة بمشيئة الله ؛ لقوله: ((**ولو شاء الله لسلطهم))** فيستفاد منها الرد على طائفة مبتدعة زائغة وهم القدرية الذين يقولون إن فعل الإنسان مستقل به لا علاقة لله به ، ودليل ذلك: ((**ولو شاء الله لسلطهم عليكم))** . ومن فوائد قوله: ((**فلقاتلوكم))** الرد على الجبرية حيث نصب القتال إلى الإنسان وهم لا ينصبون الفعل إلى الإنسان إلا على سبيل المجاز ؛ فمثلا يكون الرجل صلى هو صلى على سبيل المجاز وإلا في الحقيقة أنه أجبر على الصلاة . ومن فوائدها: أنه إذا اعتزلنا من وصل إلينا بأمان فلم يقاتلوا وألقى السلم وجب الكف عنه ؛ لقوله: ((**فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم ألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا))** . ومن فوائد الآية الكريمة الحاصل بالمفهوم: أنهم لو أخذوا من الميثاق ولكنهم خانوا فقاتلوا فإن العهد ينتقض ، ينتقض ولا يكون بيننا وبينهم ميثاق ؛ يؤخذ من قوله: ((**فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا))** . ومن فوائدها: أن من ألقى السلاح وجب الكف عنه ؛ لقوله: ((**فما جعل الله لكم عليهم سبيلا))** لكن إن خيف أن إلقائه السلاح خيانة وخداع فإنه لا عبرة بإلقائه ؛ لأن العدو قد يلقي السلاح غدرا وخيانة وقد ينهزم أيضا أمام جيوشنا غدرا وخيانة ، فالواجب التنبه . فإن قال قائل: أليس ما وقع من أسامة بن زيد في قتل المشرك بعد أن قال لا إله إلا الله ، فأنبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووبخه وقال أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله ؟ مع أن الذي يظهر أنه قالها تعوذا من القتل ؟ قلنا: لابد من قرينة قوية تدل على أنه يخشى منه الغدر والخيانة ، وأن مجرد الظن فلا يكفي ؛ لأنا الأصل العصمة بالعهد فيبنى على هذا الأصل حتى يوجد ما يعارضه . ومن فوائدها: أن الشرع منعا ودفعا وإذنا كله لله عزوجل ؛ لقوله: ((**فما جعل الله لكم عليهم سبيلا))** وهذا يدل على أن الأمر بيد الله ، هو الذي يحكم ما شاء من حل وحرمة وإيجاب وغير ذلك .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم و أولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا ومن قتل مؤمنا خطئا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزآؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق** ...)) .أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛

الشيخ : سبق الكلام على قول الله تبارك وتعالى: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق** ...)) فما معنى الآية ؟

الطالب : الذين هاجروا من قومهم من المسلمين ولم يقاتلوا مع المسلمين ضد قومهم ؛

الشيخ : توافقون ؟ نعم أخ ؟ أنا أقصد ((**إلا الذين يصلون**)) ما معناها ؟

الطالب : هم الذين بينهم وبين المسلمين ميثاق ؛

الشيخ : ويش معنى ((**يصلون إلى قوم**)) إلى الكفار الذين بينهم وبين المسلمين ميثاق .

الشيخ : الثاني الذين أيضا لا يقاتل ؟

الطالب : قوم من الكفار جاءوا إلى المسلمين فلم يقاتلوا قومهم ولم يقاتلوا المسلمين ؛

الشيخ : نعم هذا الثاني . قوله: ((**أو جاؤوكم حصرت صدورهم أ، يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم**)) .

الطالب : ما معنى قوله: ((**فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا**)) ؟ في هذه الآية رد على طائفتين مبتدعتين القدرية والجبرية ؟

الشيخ : وعلى الجبرية بقوله تعالى: ((**فلو فلقاتلوكم**)) .

تفسير الآية: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم** ...)) السين هنا للتنفيس وأختها سوف للتسويف ؛ و الفرق بينهما أن التسويف متأخر والتنفيس حاضر ، وكلتاهما تفيدان التقرير والثبوت والتحقيق ؛ فمثلا إذا قلت: أنت تجد زيدا ، أنت ستجد زيدا ؛ أيهما أوكد ؟ الثاني أوكد ؛ لكن كلتاهما تفيد التوكيد والثبوت ولكن سوف للتراخي والسين للقرب ((**ستجدون آخرين**)) هؤلاء قسم رابع ((**يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا**

قومكم)) ولا يمكن هذا إلا بالنفاق ((**يأمنوكم**)) إذا جاءوكم قالوا آمنا فأمنوا ، وإذا خلوا إذا شياطينهم قالوا إنا معكم فأمنوا ؛ فهم يريدون أن يكونوا موفين لهؤلاء وهؤلاء ولا يمكن هذا ، لا يمكن أن ترضي أولياء الله وأعداء الله في آن واحد ؛ لأن أولياء الله وأعداء الله كلهم أعداء لا يمكن لعدو الله أن يوالي ولي لله أو بالعكس ، فهؤلاء ليسوا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء لأنهم ليسوا مع المسلمين ظاهرا وباطنا ولا مع الكفار ظاهرا وباطنا ؛ أو لا ؟ ليسوا مع المسلمين ظاهرا وباطنا ولا مع الكفار ظاهرا لكن في الباطن هم معهم ((**كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها**)) يعني معناه إن مآلهم الفتنة . والعياذ بالله . والضلال والمراد بالفتنة الخروج من الإسلام ((**أركسوا فيها**)) يعني ازدادوا ركسا وعمقا فيها وبعدا عن الهدى ، وهكذا كل إنسان يريد الفتنة فإنه يزداد شرا وإيغالا في الفتنة ((**فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم**)) يعني إن ظهرت عداوتهم لكم ولم يعتزلوكم حتى يتبينوا ويظهروا ((**ويلقوا إليكم السلم**)) يعني الاستسلام أن المسالمة ؟ الظاهر المعنيين ، الظاهر المراد معنيان يلقوا إليكم السلم ((**ويكفوا أيديهم**)) عنكم بالإيذاء ((**فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم**)) خذوهم أسرى واقتلوهم إماتة ((حيث ثقفتموهم)) أي حيث وجدتموهم كما قال تعالى: ((**إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء**)) أي إن يجدوكم ((**وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا**)) ((**أولئكم**)) الإشارة هنا إشارة بعيد مع قرب الذكر لبعد منزلتهم وسهول منزلتهم ؛ لأن القريب قد يشار إليه بالإشارة البعيد إما لبعده نزولا أو لبعده علوا حسب ما يقتضيه السياق ((**وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا**)) أي حقا بينا وسلطة بقتالهم وأخذهم حيث لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديكم ؛ هذه الآية كلها في المنافقين وأشباه المنافقين ؛ لأنها بدئت بهم وانتهت بهم فهي في المنافقين وأشباههم ؛ وخلاصتها في المعنى الإجمالي: أن الناس ينقسمون إلى أقسام: مسلمون ، ومعاهدون ، وذميون ، ومنافقون ؛ وكل له حكم من هذه الأقسام حكم يليق بهم . فوائد الآية: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم** ...)) . في الآية الكريمة فوائد ؛ منها: علم الله عزوجل بالغيب ؛ لقوله: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم**)) . ومن فوائدها: إثبات الإرادة للعبد ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**يريدون أن يأمنوكم** ...)) . ومن فوائدها: أنه لا يمكن الجمع بين الولاية والعداوة أن يكون الإنسان وليا لأولياء الله ووليا لأعداء الله هذا شيء لا يمكن ؛ لقوله: ((**يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم**)) وهذا قاله في مقام الذم لا في مقام المدح . فإن قال قائل: هل يمكن الجمع بين العداوة والولاية في شخص معين ؟ نعم يمكن ، إذا كان هذا الشخص يأتي بالإيمان والتقوى من جانب وعنده شيء من الكفر والفسوق من جانب آخر صار وليا من جانب وعدوا من جانب آخر ، هذا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة بأن الإيمان والكفر قد يجتمعان لكن ليس

الإيمان المطلق ولا الإيمان المطلق لأن الإيمان المطلق والكفر المطلق لا يمكن أن يجتمعان ؛ لكن مطلق الإيمان ومطلق الكفر يمكن أن يجتمعان . ومن فوائدها: التحذير من الوقوع في الفتن ، وأن الإنسان كلما وقع في الفتنة أركس فيها .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا ومن قتل مؤمنا خطئا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزآؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا**)) بقيت الفوائد ؛ أي فوائد ؟ من ((**ستجدون آخرين**)) ؟ تتمة فوائد الآية: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم** ...)) . أخذنا أربعة فوائد ، الأولى ؟ علم الله تعالى بالغيب ؛ لقوله: ((**ستجدون آخرين**)) . ومنها: الرد على الجبرية ؛ لقوله: ((**يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم**)) . ومنها: أن هؤلاء القوم لما لم يكونوا صادقين في الإيمان كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها ؛ وهكذا كل إنسان ليس صادقا في إيمانه فإنه كلما رد إلى الفتنة ازداد شرا وركسا . ومن فوائدها: أنه يجوز أن يقاتل أمثال هؤلاء أذا لم يعتزلوا المسلمين أي لم يكفوا عنهم يلقوا إليهم السلم يعني السلام . ومن فوائدها: حسن البلاغة بلاغة القرآن حيث قال هنا: ((**فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم**)) وهناك في الآية الأولى: ((**حيث وجدتموهم**)) .

تتمة فوائد الآية: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم ...**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أنه يجوز أن يقاتل أمثال هؤلاء أذا لم يعتزلوا المسلمين أي لم يكفوا عنهم يلقوا إليهم السلم يعني السلام . ومن فوائدها: حسن البلاغة بلاغة القرآن حيث قال هنا: ((**فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم**)) وهناك في الآية الأولى: ((**حيث وجدتموهم**)) لأن اختلاف الألفاظ يؤدي إلى النشاط ، واتفاقها يؤدي إلى الملل غالبا . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى جعل للمؤمنين على هؤلاء سلطانا مبينا أي سلطة شرعية وربما أيضا سلطة قدرية مبينة أي ظاهرة بينة . تفسير الآية: ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا ...**)) . الإعراب ((**ما كان**)) فعل ناقص منفي ، وخبره ((**لمؤمن**)) واسمه ((**أن يقتل**)) على أنه مؤول بالمصدر أي ما كان لمؤمن قتل مؤمن إلا خطئا ؛ وأما إلا فهي أداة استثناء ، و ((**خطئا**)) يحتمل أن تكون صفة لموصوف محذوف أي إلا قتلا خطئا ، كقوله تعالى: ((**أن اعمل سابغات**)) أي اعمل دروعا سابغات ، فحذف الموصوف مع بقاء الصفة كثير في اللغة العربية وفي القرآن الكريم . يقول الله عزوجل: ((**ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا**)) والمؤمن هو الذي استقر الإيمان في قلبه ، والإيمان شرعا أخص من الإيمان لغة إذ أن الإيمان شرعا فهو الإقرار بالقلب المتضمن للقبول والإذعان أي قبول الخبر والطلب والإذعان بذلك والانقياد وعدم استكبار ؛ وقوله: ((**من يقتل**)) القتل هو إسحاب الروح بأي وسيلة كان سواء بالسيف أو بالسهم أو بالإحراق أو بالإغراق أو بأي نوع من أنواع القتل ؛ وقوله: ((**إلا خطئا**)) يعني أنه لا يمكنه أن يقتله خاطئا بل مخطئا ؛ والفرق بين الخاطئ والمخطئ أن الخاطئ من ارتكب الخطأ عمدا والمخطئ من ارتكبه بغير عمد بغير قصد ؛ ويكون الخطأ إما بالقصد وإما بالآلة ؛ أما الخطأ بالقصد فمثل أن يرمي صيدا رمية قاتلة فيصيب إنسانا لم يقتله ، هذا خطأ بماذا ؟ بالقصد ؛ والخطأ بالآلة مثل أن يضربه عمدا بسوط لا يقتل مثله غالبا ، فهذا خطأ في الآلة لأنه لم يظن أنها تقتله ؛ ولهذا لم يكن قاصدا لقتله ، عصا يؤدب بها الإنسان عادة ولكن قدر الله عزوجل أن تسري هذه الجناية حتى يموت المضروب . ثم قال: ((**ومن قتل مؤمنا خطئا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا**)) من هذه شرطية ، وفعل الشرط ((**قتل**)) و ((**فتحرير**)) هذه جواب الشرط ، وقرنت بالفاء لأنها جملة اسمية وكلمة تحرير مبتداء والخبر محذوف والتقدير: فعليه تحرير رقبة ؛ وتحرير الشيء هو تخليصه والمراد من هذا التحرير تخليص الرقبة من الرق خاصة ، لا تخليصها من الهلاك ؛ ولهذا لا يعتبر من أنقض شخصا محررا له بل من تحرره من الرق وتخلصه منه فهو المحرر ؛ والمراد بالرقبة هنا النفس كاملة ؛ لكن يعبر بالرقبة عنها لأن الجسد لا يمكن أن يقوم بدون رقبة ولهذا إذا قطعت رقبته هلك ؛ وقوله تعالى: ((**مؤمنة**)) المراد بالإيمان هنا ما يشمل الإسلام وليس المراد بالمراد الإيمان المطلق بل المراد مطلق الإيمان ؛ ولهذا لو أعتق فاسقا لأجزئه ((**ودية**)) معطوفة على

تحرير يعني وعليه دية مسلمة إلى أهلها ، ولم يبين الله عزوجل من يسلمها بل قال: ((**مسلمة**)) بالبناء للمفعول ؛ وقوله: ((**إلا أن يصدقوا**)) مستثنى من قوله: ((**دية**)) يعني وعليه دية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا أي يتصدقوا على من وجبت عليه الدية بإسقاط أو العفو عنها فتسقط ؛ والمراد بالتصدق هنا ؟ المراد العفو والإسقاط ؛ لأنه ليس المراد بذل بل إسقاط ؛ وقوله: ((**إلا أن يصدقوا**)) أصلها إلا أن يتصدقوا ؛ ولكن أدغمت التاء بالصاد فصار إلا أن يصدقوا ؛ ((**فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة**)) ((**فإن كان**)) الضمير يعود على المقتول وهو اسم كان ، وقوله: ((**وهو مؤمن**)) جملة في موضع نصب على الحال من الضمير المستتر لقوله: ((**كان**)) يعني والحال أنه مؤمن ((**فتحرير رقبة مؤمنة**)) أي فعلى القاتل تحرير رقبة مؤمنة ؛ وعليه يكون المبتداء والخبر محذوف ، التقدير: فعليه ؛ ((**وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة**)) يقول: ((**إن كان**)) المضير يعود على من ؟ على المقتول ، ((**من قوم بينكم وبينهم ميثاق**)) أي العهد ، وسمي العهد ميثاقا لأنه بمنزلة الحبل يوثق به المأسور إذ أن العهد رباط بين المتعاهدين بحيث لا ... أحدهما على الآخر ولا يعتدي أحدهما على الآخر ؛ وقوله: ((**من قوم بينكم وبينهم ميثاق**)) هل هم كفار أو مسلمون ؟ كفار ؛ لأن المؤمنين ذكروا في الأول ؛ ((**فدية مسلمة إلا أهله**)) أي فعليه أي على القاتل ((**دية مسلمة إلى أهله**)) أي أهل المقتول ؛ ومن المراد بالأهل في الموضعين ؟ المراد بالأهل الورثة ؛ لأن الورثة هم الذين يرثون ما خلفه الميت والدية من مخلفات الميت ؛ ((**وتحرير رقبة مؤمنة**)) نقول فيها كما قلنا في الأولى ؛ وقوله: ((**فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين**)) من لم يجد أيش ؟ الدية ؟ لا ، من لم يجد الرقبة ؛ إما أن تكون الرقاب معدومة وإما أن يكون ثمنها معدوما ؛ ولهذا جاء في الآية الكريمة: ((**فمن لم يجد**)) ولم يذكر المفعول ليكون ذلك أشمل وأعم أي فمن لم يجد الرقبة أو لم يجد ثمنها ((**فصيام شهرين متتابعين**)) أي فعليه صيام ؛ وعلى هذا فتكون الصيام مبتداء والخبر محذوف ، والتقدير: فعليه صيام شهرين متتابعين ، يعني يتبع بعضهما بعضا بحيث لا يبطل بينهما ؛ وقوله: ((**توبة من الله**)) هذه مصدر لفعل محذوف أي يتوب بذلك توبة إلى الله ، والتوبة إلى الله هي الرجوع إليه من معصيته إلى طاعته ، وسيأتي أن لها شروطا ؛ وقوله: ((**من الله**)) أي أن ما شرعه الله من هذه الأحكام هي توبة منه على عبد وإلا لو شاء لشق علينا وكان الواجب بقتل خطأ أكبر من ذلك ، ((**وكان الله عليما حكيما**)) كان هذه فعل ماضي ناصب ، ولفظ الجلالة اسمها و ((**عليما**)) خبرها ، و ((**حكيما**)) خبر ثاني ، ولا يصح أن يكون صفة؛ لأن الضمير لا يوصف ولا يوصف إليه ؛ وعلى هذا فيتعين . على أنها خبر ثان ؛ والعلم إدراك الشيء على ما هو عليه

إدراكا جازما ، هذا علم ؛ فإذا أدركت مثلا أن هذه ورقة سمي هذا علما لأني أدركتها على ما هي عليها إدراكا جازما ، وإذا قلت: يترجح عندي أنها ورقة ، فهذا ليس بعلم لأنه ليس جازما ؛ وإذا قلت: لا أدري ما هي ، فهذا أيضا ليس بعلم ؛ لأنني لم أدركه ؛ وأما الحكيم فالحكيم مأخوذة من الحكم من الإحكام ، فهو حكيم بمعنى حاكم وبمعنى محكم ، فالحاكم بين عباده والحاكم على عباده هو الله ؛ وتأمل كيف قلت الحاكم على عباده وبين عباده ؛ الحاكم بين عباده يعني فصل النزاع بينهم ، والحاكم عليهم يعني الذي له الحكم على العباد يحكم فيهم بما شاء ، وهو أيضا مشتق من الحكمة ، والحكمة قال العلماء: هي وضع الشيء في موضعه اللائق به ؛ فيكون اسمه الحكم مشتملا على حكم وإحكام ؛ والحكم نوعان ، والحكمة نوعان أيضا وإذا ضربت اثنين باثنين صار الحاصل أربعة وسيأتي إن شاء الله في بيان الفوائد . فوائد الآية: ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا ...**)) من فوائدها: امتناع قتل المؤمن للمؤمن عمدا ؛ يؤخذ من قوله: ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا**)) وإذا جاءت ما كان ، أو لم يكن ، أو لا ينبغي ، أو ما ينبغي ، فإنها تفيد الامتناع ؛ ولكن هل هذا الامتناع شرعي أو قدري ؟ الظاهر أنه شرعي بل يتعين ؛ لأنه قدرا يمكن أن يقتله عمدا لا خطئا ؛ فإذا شرعا لا يمكن ؛ ولهذا يعتبر من قتل المؤمن خطئا يعتبر ناقص الإيمان جدا حتى يصح إن يصح أن ننفي عنه الإيمان ، نقول هذا ليس بمؤمن أي ليس بمؤمن كامل الإيمان لأنه إذا كانت السرقة لا ينتهب الإنسان نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه أبصارهم حين يرفعها وهو مؤمن ، فما بالك في من يقتل . ومن فوائدها: أن المؤمن قد يقتل غير المؤمن عمدا ؛ لقوله: ((**أن يقتل مؤمنا**)) ولكن هل هذا جائز ؟ الجواب: لا ، فيه تفصيل: إن كان محاربا فقتله جائز ، ثم قد يجب أو لا يجب على حسب ما تقتضيه الحال ؛ وإن كان معاهدا أو مستأمنا أو ذميا فقتله حرام ، نقول ما كان له أن يقتله . ومن فوائدها: حكمة الشرع حين فرق بين الخطأ والعمد ؛ لأن الخطأ لا يقع عن قصد والعمد يقع عن قصد ؛ فالمخطئ أهل للمسامح والعامد ليس أهلا له ؛ وهذا لاشك من الحكمة للشرع ، ولو لا هذه الحكمة لاستوى العامد و المخطئ . ومن فوائدها: تقسيم القتل إلى خطأ وغير خطأ ؛ لأن استثناءه في قوله: ((**إلا خطأ**)) يدل على أن هناك عمدا ، وهو كذلك وسيأتي ذكر العمد في الآية التي بعدها . ومن فوائدها: أن قتل الخطأ بنوعين على حسب ما فسرنا من قبل يوجب شيئين؛ الأول: العتق ؛ والثاني: الدية ؛ يؤخذ من قوله: ((**فتحرير مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله**)) فإن قيل: ومن قتل غير مؤمن فماذا يلزمه ؟ نقول إن الله قد بينه فيما بعد في نفس الآية . ومن فوائدها: فضيلة العتق وعلو منزلته ؛ لأنه صار كفارة لهذا الذنب وهو قتل المؤمن ، وهذا يدل على فضيلته وعلو مرتبته ، وأنه هام ؛ وهو كذلك . ومن فوائدها: نظر الشريعة إلى تحرير الرقاب من الرقة . ويتفرع على هذه الفائدة: الرد على من أنكر على المسلمين الاسترقاق ؛ فيقال إن الاسترقاق جاء نتيجة

لأمر ضروري ومع ذلك فإن هناك مشجعات كثيرة على التحرير . ومن فوائدها: اشتراط الإيمان في عتق الرقبة في القتل ؛ لقوله تعالى: ((**فتحرير رقبة مؤمنة**)) ؛ وهل يلحق بذلك كل رقبة كانت كفارة لمعصية ؟ في هذا للعلماء قولان ؛ فمنهم من قال باشتراط الإيمان لكل رقبة أعتقت كفارة ، ففي قوله تعالى في كفارة اليمين: ((**إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليهم أو كسوتهم أو تحرير رقبة**)) الرقبة هنا مطلقة فهل يشترط فيها الإيمان ؟ يرى بعض أهل العلم إنه يشترط ، وذهب آخرون إنه لا يشترط ؛ وهذا مبني على تخصيص النص بنص آخر وقد بينا أنه إذا اتفق السبب والحكم فإنه يخصص ، وإن اختلف الحكم فإنه لا يخصص مع اتفاق السبب ؛ وإن اتفق الحكم مع اختلاف السبب فأكثر العلماء على أنه يخصص ، فالسبب في ... هنا هو القتل ، وفي كفارة اليمين هو الحلف ، فالسبب مختلف لكن الحكم واحد وهو تحرير الرقبة ، وأكثر العلماء أنه يقيد المطلق في كفارة اليمين على المقيد في كفارة القتل . ومن فوائدها: جواز ... الذكر والأنثى في كفارة القتل ؛ من أين تؤخذ ؟ من الإطلاق ((**تحرير رقبة**)) لم يقل: ذكر ولا أنثى ، فيكون مطلقا . ومن فوائدها: أنه لو أعتق رقبة كافرة مثل أن يعتق عبدا لا يصلي فإنه لا يجزئه في كفارة القتل . ومن فوائدها: تعظيم القتل ؛ ولهذا أوجب الله فيه الكفارة مع أن القاعدة الشرعية أن المخطئ لا كفارة عليه وأنه مرفوع عنه القلم (**رفع لأمتي الخطأ والنسيان وما استكره عليه**) لكن تعظيما لشأن القتل صار الذي يصدر منه القتل ولو مخطئا عليه الكفارة . ومن فوائدها: أن من أعتق رقبة غير مؤمنة فإنه لا تجزئه ؛ وهل يشترط في هذه الرقبة السلامة من العيوب الجسدية ؟ كما اشترطت السلامة من العيب الشرعي ؟ في هذا خلاف فيرى بعض العلماء أنه لابد أن تكون الرقبة سليمة من العيوب الضارة بالعمل ؛ لأن إعتاق من فيه عيوب ضارة بالعمل يؤدي إلى أن يكون عالة على المشكلة ، فمثلا لو كان هذا الرجل قد قطعت يداه وهو عبد فعلى القول باشتراط السلامة لا يجزئ ؛ وعلى القول بعدم الاشتراط يجزئ ؛ وأكثر العلماء فيما أظن على أنه يشترط أن يكون سليما من العيوب الضارة في العمل ؛ لأن إعتاق مثل هذا العبد يوجب أن يكون العبد عالة على الغير . ومن فوائدها: وجوب الدية في قتل الخطأ ؛ لقوله: ((**ودية مسلمة إلى أهلها**)) . ومن فوائدها: يجب على من وجبت عليه الدية أن يرسلها إلى أهل الميت ؛ لقوله: ((**مسلمة إلى أهله**)) ؛ وهل تؤجل أو هي على الفور ؟ في هذا اختلاف بين العلماء ؛ منهم من قال: إنها لا تؤجل إلا إذا رأى حاكم أن في تأجيلها مصلحة ؛ لأن الأصل في وجود الدين قضائه على الفور ، فإذا رأى الحاكم التأجيل أجلها ... يؤجل ثلاث سنين . وهل الدية واجبة على القاتل بأصالة وعلى العاقلة بالتبعية ؟ أو هي واجبة على العاقلة أصلا ؟ في هذا اختلاف أيضا ، فمن العلماء من يقول: إنها واجبة على القاتل بالأصالة وعلى غيره بالتبع ؛ لأن القاتل هو المباشر في القتل ، وقد قال الله تعالى: ((**ولا تزر وازرة**

وزر أخرى)) وتحميل العاقلة إنما هو من أجل إعانته ومساعدته ؛ فإذا قدرنا أن هذا الرجل الذي قتل خطأ عنده ملايين الدراهم والعاقلة أحواله ماشي فإنه قد لا يكون من الحكمة أن نحمل العاقلة ونضيق عليها في معيشتها ثم ندى هذا القاتل الذي وقعت الجريمة منه مع غناه وكثرة ماله ؛ ومن العلماء من يقول: هي واجبة على العاقلة بالأصالة ؛ وعلى هذا فلا يلزم القاتل شيء حتى وإن كان من أغنى الناس والعاقلة فقراء فإنه لا يلزم بدفع شيء من الدية لأنها واجبة على العاقلة ؛ والظاهر لي أن نقول بالقول الوسط ، إذا كان عند العاقلة قدرة ألزمناه بمعنى أن العاقلة ذات غنا واسعة فإننا نلزمها لما فيها من التعاون وإشعار القرابة بأن بعضهم ببعض ظهيرا ؛ وأما إذا كان العاقلة لا يستطيعون تحمل الدية إلا بكلفة ومشقة وبفقد بعض الحوائج والقاتل غني فإننا نلزمه لأنه هو الأصل .

فإن قال قائل: ما هي الدية ؟ قلنا: قد بينتها السنة: مائة من الإبل للذكر الحر ، وخمسون من الإبل للأنثى الحرة ؛ وهذا هو القول الصحيح ، أن الإبل هي الأصل في الدية ؛ وأما البقر و الغنم والذهب والفضة والحلل فإنها أقوام يعني فإنها قيم وإلا فالأصل هو الإبل ، هذا هو الصحيح . ومن فوائد الآية الكريمة: أن الدية تسلم إلى أهل المقتول ؛ لقوله: ((**إلى أهله**)) فمن أهله ؟ أهله هم الورثة . ومن فوائدها: أن العفو من الدية من الصدقة ؛ وذلك أن الصدقة إما إعطاء وإما إبراء ؛ فالإعطاء . والإبراء أن يبرئ الإنسان شخصا مدينا من الدين ويسقطه عنه ؛ لكن هذا لا يجزئ في الزكاة عن زكاة العين يعني لو كان على إنسان زكاة وكان له دين على فقير فأبرأ الفقير من الدين واحتسبه من الزكاة فإن ذلك لا يجزئ أي لا يجزئ الدين عن زكاة العين . من فوائدها: جواز العفو عن الجاني ؛ ولكن هذا مقيد بما إذا كان في العفو إصلاح ؛ لقوله: ((**فمن عفا وأصلح فأجره على الله**)) فإن لم يكن فيه إصلاح فترك العفو أولى ؛ بل قد يجب الأخذ بالحق وترك العفو ؛ لأن الإصلاح أهم من المصلحة الخاصة ، العفو عن الدية مصلحة خاصة لكن إصلاح مصلحة عامة ؛ فإذا كان هذا الذي قتل خطئا رجلا متهورا لو عفونا عنه لذهب يفعل مرة أخرى وثالثة ورابعة فإن العفو من هذا ليس من الإصلاح فلا ينبغي العفو .

ومن فوائدها: أن قتل المعاهد حرام ؛ ووجه الدلالة أن الله أوجب في قتل من بيننا وبينهم ميثاق أوجب الدية والكفارة . ومن فوائدها: أن دية الكافر المعاهد ليست كدية المسلم ؛ لأنه قال: ((**وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية**)) وهذه نكرة ، وإعادة الكلمة بلفظ النكرة تدل على أن الثانية غير الأول كما في قوله تعالى: ((**فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا**)) قال ابن عباس رضي الله عنهما " لن يغلب عسر يسرين " ولو كانت دية معاهد كدية المؤمن لقال: فالدية مسلمة إلى أهله ، فالدية يعني التي سبقت ؛ ولكن هذه دية أخرى . فإن قال قائل: فما هي إذا ؟ نقول: اختلف فيها العلماء ؛ فمنهم من قال: إن ديته ثلث دية المسلم ؛ ومنهم من قال: إن ديته نصف دية المسلم ؛ وهذا هو الصحيح ، فمثلا إذا كانت دية المسلم مائة بعير فدية من

بيننا وبينهم ميثاق من الكتابيين خمسون بعيرا ، هذا النصف . ومن فوائدها: احترام الدين الإسلامي للعهود والمواثيق ؛ ولذلك لم يحذر حق المعاهد الذي بيننا وبينه ميثاق بل أوجب الدية لأهله . ومن فوائدها: وجوب الكفارة في قتل من بيننا وبينه ميثاق وإن كانوا غير مسلمين ؛ لقوله تعالى: ((**فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة**)) . ومن فوائدها: وجوب إيصال الدية إلى مستحقيها ؛ فلو قال: ديتك عندي في البيت إيت فخذها ، فإنه لا يلزمه ؛ لأنه لابد أن يسلمها من وجبت عليه إلى من هي له . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الدية في الخطأ لا تجب على القاتل ؛ لأنه لم يقل: يسلمها ؛ بل قال: ((**مسلمة**)) فعلى من تجب ؟ تجب على العاقلة وهم ذكور العصبة الأغنياء ، ويجتهد الإمام أو القاضي في تحميل كل منهم ما يناسب حاله ، فالأقرب يحمل أكثر من الأبعد ، والغني يحمل أكثر من المتوسط ، والفقير ؟ ليس عليه شيء لأنه فقير . ومن فوائدها: أن من لم يجد الرقبة أو ثمنها فعليه صيام شهرين متتابعين ؛ لقوله تعالى: ((**فصيام شهرين متتابعين**)) . ومن فوائدها: أن من لم يستطع الصيام فلا شيء عليه لا عتق رقبة لأنه لا يدري ولا صيام لأنه لا يستطيع ؛ كذا ؟ نعم ؛ ولا إطعام لأنه لم يذكر في الآية ؛ ولهذا لما أراد الله عزوجل أن يكون الإطعام بدلا عن الصيام ذكره كما في آيات الظهار . فإن قال قائل: أفلا يصح أن يقاس هذا على الظهار ؟ قلنا: لا يصح ، وذلك لاختلاف السبب فإن سبب الكفارة في الظهار هو الظهار ، وسبب الكفارة في القتل هو القتل ؛ وبينهما فرق فالظهار سماه الله تعالى منكرا من القول وزورا وقتل الخطأ لم يصف الله تعالى فاعله بما يقتضي قبح فعله . ومن فوائدها: أن على قاتل الخطأ مع الكفارة أن يتوب ؛ لقول الله تعالى: ((**توبة من الله**)) وحينئذ يرد على ذلك إشكال وهو كيف تجب عليه التوبة والكفارة مع أن فعله خطأ ؛ نقول: لأن الخطأ قد يكون نتيجة للتساهل في عدم التحري ، مثلا: من الخطأ أن يرمي صيدا فيصيب آدمي ، نقول هذا الرجل لو أنه تأنى حتى تحقق الأمر لسلم من هذا الخطأ ؛ فلذلك لما كانت النفوس عظيمة والعدوان عليها عظيما وكان الإنسان قد يقصر في بعض الأحيان أوجب الله الكفارة وأوجب التوبة . فإن قال قائل: وهل تجب الكفارة في قتل عمد ؟ قلنا: لا ، لا تجب في قتل العمد ؛ لأن قتل العمد أعظم من أن يكفر بالعتق أو بالصيام ؛ ومن قاس على الخطأ فقد أخطأ ، وذلك للفرق بين الجناية وبين مقتضيات الجناية إن مقتضى العمد مقتضى القاتل والخطأ ... ؛ كذلك العمد الدية في مال القاتل مغلظة والخطأ على عاقلته مخففة أيضا ؛ فلا يمكن قياس هذا على هذا مع اختلاف السبب والمقتضى . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ؛ أحدهما: العليم ؛ والثاني: الحكيم ؛ وكما تعلمون أن الله تعالى يقرن بين العليم والحكيم في مواضع كثيرة ليبين أن ما يحكم به سبحانه تعالى من الأحكام الشرعية والأحكام الكونية فإنه صادر عن علم وحكمة لا عن جهل وسفه ؛ وأصل الخطأ في الحكم إما من الجهل وإما من السفه ؛ فإن كان عن غير

علم فهو من الجهل ، وإن كان عن غير حكمة فهو من السفه ؛ ولهذا يختم الله تعالى الآيات التي تتضمن أحكاما يختمها جل وعلا كثيرا بهذين الاسمين: ((**إن الله كان عليما حكيما**)) . فإن قال قائل: إذا عفا أهل الدية عنها فهل تسقط الكفارة ؟ فالجواب: لا ؛ لأن الكفارة لله والدية حق للآدمي ؛ وكذلك لو عجز الإنسان عن خصال الكفارة يعني عجز عن إعتاق الرقبة وعجز عن صيام شهرين متتابعين فهل تسقط الدية ؟ الجواب: لا ؛ وذلك لأن الدية حق للآدمي إذا سقط حق الله عز وجل . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزآؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما**)) هذه من أعظم الآيات التي جاءت في الوعيد ((**من يقتل مؤمنا متعمدا فجزائه جهنم**)) المؤمن هنا يراد به المسلم يعني يراد به ما هو أعم من المؤمن ؛ فالمؤمن يشمل ناقص الإيمان وكامل الإيمان ؛ وقوله: ((**متعمدا**)) أي متعمدا للقتل أي قاصدا له ، ولا يكون هذا إلا بتعمد الفعل بما يقتل غالبا يعني أن يتعمد القتل بما يقتل غالبا كالسيف والرصاص والحجر الكبير والسم والسحر وما أشبه ذلك ؛ وعلى هذا فإذا لم يقصد الفعل فليس بعمد ، وإذا قصده بما لا يقتل غالبا فليس بعمد ؛ لكن الأول يسمى خطئا ، والثاني يسمى شبه عمد ؛ شبه عمد لأنه تعمد الفعل لكن بآلة لا تقتل غالبا فسماه العلماء شبه عمد ؛ وقد مر علينا أن الخطأ يكون في القصد ويكون بالآلة ؛ يقول: ((**فجزاؤه جهنم**)) هذه الجملة جواب الشرط لقوله: ((**ومن يقتل**)) ((**فجزاؤه**)) أي عقوبته التي يجازى بها ((**جهنم**)) وهي اسم من أسماء النار ، وسميت بذلك لقعرها وظلمتها . أعاذنا الله وإياكم منها . ؛ ((**خالدا فيها**)) الخلود بمعنى المكث ؛ ولكن من نعمة الله أنه لم يقيد ذلك بالأبد أو أنه لم يصف ذلك بأنه أبدا بل قال: ((**خالدين فيها**)) ((**وغضب الله عليهم**)) والغضب أبلغ من العقوبة ؛ لأن الله إذا غضب فإنه لا يكلم من غضب عليه ولا يرحمه كما يرحم غيره وينتقم منه بما يقتضيه ذنبه ؛ لقول الله تعالى: ((**فلما آسفونا انتقمنا منهم**)) أي لما أغضبونا انتقمنا منهم ؛ ((**ولعنه**)) أي طرده وأبعده عن رحمته ((**وأعد له عذابا عظيما**)) أعده أي هيئه ، هيئه له العذاب العظيم . فوائد الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما**)) . في هذه الآية الكريمة: دليل على أن قتل المؤمن عمدا من كبائر الذنوب ؛ لورود الوعيد عليه ؛ وكل ذنب رتب عليه الوعيد والعقوبة فهو من الكبائر . ومن فوائدها: أنه لابد من القصد ؛ لقوله: ((**متعمدا**)) ولكن هل يشترط في القصد أن يعلم أنه مؤمن ؟ أو إذا تعمد أن يقتل هذا الرجل وإن كان يشك هل هو مؤمن أو معاهد فإنه عمد ؟ هذه فيها خلاف بين العلماء ؛ منهم من قال: إنه إذا تعمد فعل ما لا يجوز وأصاب مؤمنا فهو عمد ، مثل أن يرمي معاهدا . والمعاهد لا يجوز رميه . فيصيب مؤمنا ؛ بل قالوا لو رمى بعيرا يحرم عليه رميها ثم أصاب إنسانا فإنه يعتبر عمدا ؛ ولكن الصحيح في هذه المسألة أنه إذا تعمد قتل شخص

فأصاب من كان مثله فهو عمد ؛ يعني أراد أن يقتل زيدا فأصاب عمروا فهذا عمد ؛ لكن لو أراد أن يقتل بعيرا فأصاب رجلا فليس العمد وذلك لظهور الفرق بين الآدمي وبين البهيمة ؛ ولا يمكن أن يقال قصد قتل البهيمة بقصد قتل المؤمن ؛ فالصواب في هذه المسألة أن يقال: العمد يشمل ما إذا قصد هذا المؤمن بعينه أو قصد من كان في وصفه من المؤمنين فإنه يعتبر عمدا . ومن فوائدها: أن من قتل مؤمنا غير متعمد

ولكن الصحيح في هذه المسألة أنه إذا تعمد قتل شخص فأصاب من كان مثله فهو عمد ؛ يعني أراد أن يقتل زيدا فأصاب عمروا فهذا عمد ؛ لكن لو أراد أن يقتل بعيرا فأصاب رجلا فليس العمد وذلك لظهور الفرق بين الآدمي وبين البهيمة ؛ ولا يمكن أن يقال قصد قتل البهيمة بقصد قتل المؤمن ؛ فالصواب في هذه المسألة أن يقال: العمد يشمل ما إذا قصد هذا المؤمن بعينه أو قصد من كان في وصفه من المؤمنين فإنه يعتبر عمدا . ومن فوائد الآية الكريمة: أن من قتل مؤمنا غير متعمد فلا عقوبة عليه أي لا يعاقب بهذه العقوبة ؛ وذلك لأن القيد يعتبر شرطا في ترتب ما يترتب عليه . ومن فوائدها: أن قاتل المؤمن عمدا يخلد في النار ؛ لقوله: ((**خالدا فيها**)) وقد اختلف العلماء رحمهم الله في معنى هذه الكلمة ؛ فمنهم من قال: إن الخلود هو المكث الطويل ولا يشترط أن تكون دائما ؛ ولهذا لم تقيد الآية بالأزلية ؛ وهذا القول لا يكون في الآية إشكال إطلاقا ؛ ومن العلماء من يقول: الخلود هو المكث الدائم ؛ وعلى هذا القول يرد على هذه الآية إشكال وهو أن قاتل النفس لا يخرج من الإيمان ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى ... فمن عفي له من أخيه شيء**)) مؤمن لا يخالف الإيمان ؛ فقيل: إن الآية محمولة على من استحل ذلك أي من استحل قتل المؤمن عمدا ؛ لكن هذا القول ساقط ؛ لأن من استحل قتل المؤمن عمدا فهو كفر سواء قتله أو لم يقتله ؛ ولهذا لما قيل هذا التخريج للإمام أحمد تبسم وقال: إذا استحل قتله فهو كافر سواء قتله أم لم يقتله ؛ وهذا التخريج يشبهه تخريج من خرج أحاديث كفر تارك الصلاة على أن المراد من استحل ذلك ؛ فإنه يقال: من استحل ترك الصلاة سواء ترك أم لم يترك ؛ فحمل نصوص كفر تارك الصلاة على المستحل الذي لا يعتقد فرضيتها فيه تحريف للنص من وجهين ؛ الوجه الأول صرف اللفظ عن ظاهره ؛ والوجه الثاني تحميل النص بمعنى لا يجوز عليه ؛ فالجناية على النصوص في هذه المسألة من وجهين ؛ وقال بعض العلماء: إن الآية على تقدير شيء محذوف ، و التقدير: فهذا جزائه إن جازاه ؛ وإن لم يجازه ؟ ففضل الله واسع ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ولكن هذا التخريج لا نخرج به من المأزق ؛ لأن كلامنا " على ما إذا جازاه " فهذا يخلد أولى ، والله عزوجل ذكر في الآية أنه سيجازيه هذا ؛ فيكون هذا التخريج ضعيفا ؛ الوجه الثالث أن هذا الوعيد مرتب على سبب ، و السبب قد يوجد له مانع يمنع من نفوذه ؛ لأن الأشياء لا تتم إلا بوجود أسبابها وانتفاء موانعها ؛ فيقال: هذا جزاءه ؛ ولكن إذا دلت النصوص على أن هناك مانع يمنع من الخلود الدائم قلنا نأخذ بهذا المعنى ، أرأيتم قول الله تعالى: ((**ولأبويه لكل واحد منهما السدس إن كان له ولد**)) لو كان أحد الأبوين كافرا هل يستحق ؟ مع أن الآية ظاهرها العموم ؛ فيقال: إن نصوص الشرع يقيد بعضها ببعض ؛ وهذا الوجه أسلمها على تقدير أن الخلود هو المكث الدائم ؛ أما إذا قلنا إن الخلود هو المكث الطويل فإنه لا يرد على الآية شيء مما ذكرنا

. ومن فوائدها: إثبات الغضب لله عزوجل ؛ و الغضب صفة من الصفات الفعلية التي تقع بمشيئة الله تعالى ، وكل صفة مرتبة على سبب فهي من الصفات الفعلية لأنها توجد بوجود ذلك السبب وتنتفي بانتفائه ؛ ولكن هل الغضب على ظاهره ؟ أي صفة في الغاضب يترتب عليها الانتقام ؟ أو إنها شيء بائن عن الغاضب والمراد به الانتقام ؛ فنقول: أما السلف فيقولون إن الغضب صفة للغاضب يترتب عليه الانتقام وليس هي الانتقام ، ويدل لذلك أن هذا ظاهر اللفظ وأن الله قال: ((**فلما آسفونا انتقمنا منهم**)) فلو قيل: إن الغضب هو الانتقام لكان معنى الآية: فلما انتقمنا منهم انتقمنا منهم ، وهذا معنى ينزه عنه كلام الله ؛ و الآية صريحة في أن الانتقام كان سببه الغضب ، والسبب غير المسبب ؛ إذا فالغضب صفة قائمة بالله عزوجل وليست هي انتقام ؛ أما أهل التعطيل والتحريف فقالوا إن الغضب هو الانتقام أو إرادة الانتقام ، الانتقام أو إرادة الانتقام ؛ ولكن أهل السنة قالوا إننا نلزمكم بأن تقولوا بأن الغضب صفة قائمة بالله ؛ لأنه لا ينتقم إلا ممن غضب عليه ؛ فالانتقام لازم من لوازم الغضب ، وإرادة الانتقام كذلك ؛ لأن الله لم ينتقم منهم أو يريد الانتقام منهم إلا أنهم أغضبوه ؛ وعليه فيتعين علينا أن نؤمن بأن الله تعالى يغضب . فإن قال قائل: الغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم يغلو منها دم القلب وتنتفخ الأوداج ويحمر الوجه وينتش الشعر ، فهل تقولون بثبوت هذا لله ؟ قلنا: لا ، هذا غضب المخلوق ؛ أما غضب الخالق فلا نعلم كيفيته ؛ لكن نؤمن بأنه جل وعلا يغضب . فإن قيل: الغضب صفة نقص بدليل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنه حين قال رجل أوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ؟ قلنا: هي صفة نقص بالنسبة للمخلوق ؛ أما بالنسبة للخالق فإنها صفة كمال ؛ لأنها تدل على كمال السلطة وكمال القوة ؛ ولهذا إذا أسأت إلى شخص أقوى منك غضب ، وإن أسأت إلى شخص دونك حزن ؛ ذاك يغضب لأنه قادر على الانتقام والثاني يحزن لأنه عاجز عن الانتقام ... آسف آسف جدا ، وإذا كان آسف آسف جاءت مرتين جدا بعدها تكون أربع مرات ؛ كنت أعمل للمصلحة فأرجوا السماح ؛ نسمح له ؟ من اعتذر ؟ كنت تريد أن تسكره وسكرته لكن على كل حال إن شاء الله معفو عنه .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن** ...)) ؟

الشيخ : لا لا، إن كان المقتول من قومه ما هو المؤمن ؛ ولهذا ذكرنا أن الآية دلت على ثلاثة أنواع: المؤمن ، والمعاهد ، والمؤمن من قوم كفار ليس بيننا وبينهم عهد .

الشيخ : أصله مؤمن سواء كان من بيننا وبينهم ميثاق أو لا ، إذا لم يكن أهله كفارا فإن فيه الدية ؛ ولو قلنا بما قلت لكان سكت عمن بيننا وبينهم عهد .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **فجزاءهم جهنم خالدا فيها** ...)) ؟

الشيخ : إذا قلنا إن الخلود في اللغة العربية بمعنى المكث الطويل صحت ... ؛ مبنية على هذا على خلاف في الخلود في التعبير .

السائل : سؤال عن قتل العمد ؟

الشيخ : ليس من باب أولى ؛ لأن الله فرق بينهما ؛ وأشرنا إلى الحكمة في ذلك أن قتل العمد لا تكفره الكفارة لأنه أعظم .

السائل : هل الذي يقتل نفسه يخلد في النار أبدا ؟

الشيخ : الذي قتل نفسه متعمدا فيها أنه خالد مخلد أبدا ، نص على التأبيد ؛ ... ؟ لا ؛ لأنه ربما في تلك الساعة ما عنده إيمان .

السائل : ألا يخصص الآية آيات التوبة والعمومات ؟

الشيخ : فيمن تاب ؟ من تاب ليس فيه إشكال ؛ الكلام على أنه مات وهو قاتل نفسا عمدا ؛ أما من تاب فإن الله يغفر الذنوب جميعا ولا إشكال فيه ؛ قصدي من يقتل مؤمنا متعمدا ؟ من قتل مؤمنا متعمدا وتاب تاب الله عليه .

السائل : هل يشترط العلم بالعقوبة لإقامة القصاص ؟

الشيخ : لا ؛ لا يشترط ، وهذا عام في كل شيء ، متى علم الإنسان أن هذا شيء محرم ترتب عليه أثره ؛ ولهذا أوجب النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الذي أتى أهله في رمضان أوجب عليه الكفارة مع أنه لا يدري جاء يسأل ما الذي عليه .

السائل : هل ما ينسب لابن عباس صحيح من قوله بعدم قبول توبة القاتل عمدا ؟

الشيخ : أي نعم هو صحيح لكن ابن عباس رضي الله عنهما يقول إن قاتل عمدا لا توبة له ؛ ولكن قوله محمول على أن المراد لا توبة له باعتبار حق المقتول ؛ لأن القتل عمدا يتعلق به ثلاث حقوق: حق الله ، وحق أولياء المقتول ، وحق المقتول ؛ أما حق الله فلاشك أنه يسقط بالتوبة ينص القرآن ((**والذين يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب**)) وأما حق أولياء المقتول فيسقط بتسليم القاتل نفسه لهم ؛ لأن حقهم أن يقتلوه وقد سلم نفسه ؛ وأما حق المقتول فالمقتول قد مات فبقي حقه ؛ لأنه لا يعلم سماحا فيحمل ما جاء عن

ابن عباس رضي الله عنهما على هذا أنه لا توبة له باعتبار حق المقتول على أن القول الصحيح أن له توبة حتى باعتبار حق المقتول لأن الله تعالى يعفى عنه يوم القيمة حيث تاب توبة نصوحا .

السائل : لو قتل شخص إنسانا وأولياء هذا المقتول كلهم متفقون على قتله إلا طفلا صغيرا فهل ينتظر حتى يبلغ ؟

الشيخ : الطفل الصغير ينتظر حتى يبلغ ؛ لكن لو سمح أحد الورثة وهو لا يرث إلا واحدا من ألف سقط القصاص ؛ لقوله: ((**فمن عفي له من أخيه شيء**)) وشيء نكرة في سياق الشرط تشمل القليل والكثير .

السائل : الذين حملوا الآية الخاصة بكفر تارك الصلاة على المستحل لتركها ألا يلزم منه تعطيل النصوص عن الفائدة ؟

الشيخ : إلا ؛ ولهذا قلنا إنه بقي النص لا فائدة منه .

السائل : لو مات القاتل في السجن فهل تجب عليه الدية وإن لم يكن له مال ؟

الشيخ : لو مات في السجن تعينت الدية في ماله ؛ إذا لم يكن عنده مال إما أن تسقط أو تؤخذ من بيت المال .

السائل : قلنا إن الدية تجب على العبد في الخطأ أفلا يعكر علينا هذا قول الله تعالى: ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) وقوله: ((... **ولا تزر وازرة وزر أخرى** ...)) ؟

الشيخ : لا يعكر عليه ؛ لأن هذا من باب التعاون ؛ لأن الخطأ يقع كثيرا فكان من رحمة الله عزوجل أن يحمل هؤلاء كما يحملون في النفقة .

السائل : يوم القيمة يؤتى بالموت على هيئة كبش فيذبح ويقال: (**يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت**) ألا يدل على أن الخلود هو المكث الدائم ؟

الشيخ : أي هذا بعد أن يخلص أهل النار الذين يستحقون العذاب ثم يخرجون ، هذا بعد أن ينتهي كل شيء يؤتى بالموت فيذبح بين الجنة والنار ويقال: (**يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت**) .

السائل : شيخ ما سمعنا السؤال ؛ يقول هل قوله: (**خلود فلا موت**) ألا يدل بأن الخلود هو المكث الدائم ؟

الشيخ : نقول ما يتعين .

السائل : سؤال عمن رمى نفسه أمام الهدف لمن كان يريد إطلاق نار على الصيد مثلا فأصيب فمات هل يكون ممن قتل نفسه ؟

الشيخ : لكن هل أذن له أن يرمي الإنسان ؟ هو الذي جاء به ؟ لا ما هو الذي جاء به ؛ أما لو فرضنا إن الرجل هذا بعد أن رأى الشخص يريد أن يقتل الصيد قفس حتى في فم المدفع مثلا ، لا بأس ، فهو الذي قتل نفسه .

السائل : سؤال عن حكم قتل الكافر عمدا وهل يقتل المسلم لأجل ذلك ؟

الشيخ : يكون عمدا لكنه لا يقتل المسلم بالكافر ؛ هذا عند الفقهاء عمد ؛ لأنه ليس له أن يقتل المعاهد ، وفي النفس من هذا شيء لأن حرمة المعاهد ليست كحرمة المسلم ؛ ولأن المسلم لا يقتل بالمعاهد فيرجع في هذا إلى رأي الإمام إذا رأى أن يقتله يقتله .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيرا لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما**)) .

أعوذ بالله من الشطيان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله** ...)) . مناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها** ...)) .

الشيخ : سبق في الآية التي قبلها أن الله تعالى توعد من قتل مؤمنا متعمدا بأمور عدها علينا ؟ جزاءه جهنم خالدا فيها ، الخلود ، والغضب ، واللعن ، والعذاب الأليم ؛ خمسة أشياء طيب . وسبق لنا المناقشة مناقشة أهل التعطيل الذين قالوا إن الله لا يغضب ولا يفرح عند قوله: ((**وغضب الله عليه**))

الشيخ : فما هو الذي تؤيده الأدلة ؟

الطالب : قول الله تعالى: ((**وغضب الله عليه ولعنه**))

الشيخ : مثل ؟ قول الله تعالى:

الطالب : ((**قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت** ...))

الشيخ : غيرها ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**فلما آسفونا انتقمنا منهم**))

الشيخ : ((**آسفونا**)) يعني انتقمنا ؟ وقوله: ((**غير المغضوب عليهم**)) ما صرح أن الغضب من الله ؛ وقوله: ((**وغضب الله عليها إن كان من الصادقين**)) ؛ ((**إن كان من الصادقين**)) ما فيه إشكال .

الشيخ : ورودها في عدة مواضع من القرآن ولم تفسر بأنها العقاب يدل على أيش ؟ ورودها في القرآن في عدة مواضع ولم ترد بموضع واحد بأن المراد بها الانتقام ماذا يدل عليه ؟

الطالب : يدل على أن المراد بالغضب حقيقة الغضب .

الشيخ : لماذا أنكر هؤلاء المعطلة أن يوصف الله بالغضب ؟

الطالب : قالوا لأن الغضب غليان دم القلب وهذا لا ينال بالله .

الشيخ : قالوا لأن الغضب غليان دم القلب وهذا لا ينال بالله فما هو الرد عليهم ؟

الطالب : أن يقال هذا الغضب في حق المخلوق أما غضب الله فكما يليق به ،

الشيخ : فإن غضب الله لا يماثل غضب المخلوقين ، دليله قوله تعالى: ((**ليس كمثله شيء**)) .

ل الشيخ : ماذا فسروا الغضب بإرادة الانتقام أو بالانتقام نفسه ؟

الطالب : لأنهم يثبتون صفة الإرادة فيقولون المراد بالغضب إرادة الانتقام .

الشيخ : ولماذا فسروا بالانتقام نفسه ؟ لكن لماذا أجازوا لأنفسهم أن يفسروا الغضب بالانتقام ؟

الطالب : لأنهم يقولون الغضب هو غليان دم القلب وغيره فلا يثبتون لله ؛ لأن الانتقام صفة منفصلة عن الله تعالى ؛

الشيخ : صحيح ، الانتقام هو عبارة عن العقوبة والعقوبة بائنة من الله ليست صفة في ذاته فلهذا أثبتوها .

الشيخ : ذكر بعض العلماء أن أكبر ما نرد به عليهم قوله تعالى: ((**فلما آسفونا انتقمنا منهم**)) فما وجه ذلك ؟

الطالب : إذا قلنا الغضب هو الانتقام ليست في الآية فوائد وتكون معنى الآية: فلما انتقموا انتقمنا ؛

الشيخ : أحسنت ، و الآية صريحة بأن سبب الانتقام هو الغضب .

ونحن ذكرنا قاعدة حول هذا الموضوع بأن كل ما وصف الله به نفسه فإنه يجب علينا إثباته واعتقاد أنه لا يماثل صفات المخلوقين ، هذا واجب علينا ؛ أما أن الصفة . إلى معان أخرى نعينها بعقولنا وتراها متناقضة ؛ لأننا قلنا كل من أثبت صفة ونفى الأخرى فهو متناقض ؛ لأن القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر كما قرر به أهل العلم . تتمة فوائد الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها** ...)) . من فوائدها: قوله أن من قتل مؤمنا متعمدا فمن جزاءه أن يطرد عن رحمة الله ؛ لقوله: ((**ولعنه**)) . ويتفرع على هذه الفائدة:

هل يجوز أن نلعن القاتل بعينه ونقول أنت ملعون ومغضوب عليك أو لا ؟ الجواب: لا ؛ لكن نقول أنت قاتل للمؤمن عمدا ومن قتل مؤمنا فجزائه جهنم إلى آخر الآية ، فنفرق بين أن نحكم هذا الرجل بأنه ملعون أولا ؛ لأنه يجوز أن يتوب فتزول اللعن . ومن فوائدها: أن الله تعالى هيئ العذاب فيمن يستحقه ؛ لقوله: ((**عذابا عظيما**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أن النار موجودة الآن ؛ وهو كذلك ، النار التي يعذب بها الكافرون موجودة الآن كما قال تعالى: ((**أعدت للكافرين**)) ورآها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الكسوف . ومن فوائدها: عظم عذاب النار ؛ لقوله: ((**عظيما**)) والعظيم إذا استعظم الشيء صار بقدر عظمة هذا المستعظم أي أنه شيء عظيم عظما كبيرا . من فوائدها: إذا كان المؤمن المقتول من ورثة الكفار فإنه لا دية لهم ؛ أولا لأنه لا يمكن أن يرثوه وهم كفار لأنه لا يرث المسلم إلا إذا كان . لأننا لو أعطيناهم لاستعانوا به علينا . مناقشة عن معاني الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) . ما هي الفائدة بتصدير الخطاب بالنداء ؟ لأن هذا مر علينا ؟ أولا تنبيه يخاطب ؛ ثانيا أنه ؛ الإغراء ؟ هذا للتنبيه ، لا لا ؛ الدلالة على أهمية الشيء ؛ ولهذا صدر بما يقتضي التنبيه التنوع . وما الفائدة من كونه يوجه النداء إلى المؤمنين ؟ أولا: التنبيه على أن امتثال ما ذكر سواء أمرا أو نهيا من مقتضيات الإيمان ولهذا خوطب به المؤمن ؛ ثانيا: عدم امتثال هذا الأمر يدل على نقص الإيمان ؛ نعم الدلالة على أن مخالفة هذا من نواقص الإيمان أي من منقصات الإيمان ؛ ثالثا: الإغراء ؛ صحيح الإغراء ؛ لأنك إذا وصفت الإنسان يا فلان يا مؤمن ، هذا يحثه ويجعله يقبل ، كما قلت لرجل يا أيها الرجل ، تحثه تقول مقتضى رجولتك تفعل كذا وكذا ؛ فصار الفوائد كم ؟ ثلاثة ، ونحن لا نشرحها الآن لأننا شرحنا من قبل . تفسير الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) . قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله**)) أي إذا خرجتم مجاهدين في سبيل الله ؛ لأن الضرب يكون في الأرض وتختلف النيات فيه كما قال تعالى: ((**وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله**)) هؤلاء تجار ؛ هؤلاء إذا ضربتم في سبيل الله أي خرجتم مجاهدين في سبيلا ((**فتبينوا**)) وهذه نزلت في قوم خرجوا للجهاد فأصابوا قوما قالوا أسلمنا ولكنهم لم يقولوا بهذا اللفظ بل قالوا صبئنا فظنوا أن معنى قولهم صبئنا أي بقينا صابئين أي غير مسلمين فقاتلوا ؛ فيقول الله عزوجل: ((**فتبينوا**)) وفيها قراءة: ((**فتثبتوا**)) في الموضعين ، يعني تقرأ ((**فتبينوا**)) ثم الذي بعد الآية ((**فتبينوا**)) أو تقرأ ((**فتثبتوا**)) أولا ، و ((**فتثبتوا**)) ثانيا ؛ وعلى هذا فليس فيها إلا قراءتان ، ليس فيها أربع قراءات ، بمعنى أنك إذا قرأت الأول ((**فتبينوا**)) فاقرأ الثاني ((**فتبينوا**)) ، وإذا قرأت الأول ((**فتثبتوا**)) فاقرأ الثاني ((**فتثبتوا**)) ولا يجوز انتقاله تقرأ الأول ((**فتبينوا**)) وفي الثاني ((**فتثبتوا**)) أو العكس ؛ فالقراءة إذا قراءتان فقط ؛ وقوله: ((**فتبينوا**)) أي اطلبوا بيان

الأمر ، والتبين نتيجة التثبت ؛ ولهذا كانت القراءتان بمنزلة المعنيين اللذين يترتب أحدهما على الآخر ؛ ما هو الذي يترتب على الآخر ؟ التبين أو التثبت ؟ التبين ؛ لأنه تثبت أولا ليتبين لك الأمر ؛ فيكون في الآيتين أي في مجموعهما فائدة عظيمة أنك تتثبت وبالتثبت يتبين الأمر فلا تستعجل ؛ وقد سب قلنا ذم أولئك المستعجلين في قوله تعالى: ((**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم**)) ؛ يقول: ((**فتبينوا**)) أي تثبتوا ولا تتقنوا على فعل شيء تندمون عليه وما أكثر ما يندم الإنسان إذا أقدم على شيء قبل التبين حتى في خاصة نفسه ، لو أراد أن يفعل فعل ثم بمجرد ما طرأ على نفسه أو على قلبه فعل قبل أن يتروى في الأمر ، قبل أن ينظر النتائج فتجده يندم ، فكيف إذا كان الفعل متعلقا بغيره ؟ يكون أشد ، أشد ؛ كثيرا ما يدخل الإنسان بيته فيجد الولد يصيخ ، ويش بك ؟ قال ضربني الأخ ، ثم يأتي الأب ضربا على أخ الذي ادعى الصغير أنه ضربه ، وإذا تبين الأمر وإذا الخطأ ممن ؟ من الصغير ، نقول تثبت لا تقدر حتى تتبين ؛ وسبب ذلك أن الإنسان تأخذه الغيرة فيندفع ، والغيرة إذا لم تكن مربوطة بحد من الشرع وحد من العقل أصبح غيرة ، تعرفون الغيرة ؟ الغيرة فساد الطعام في المعدة حتى إذا تجشع الإنسان ظهر له رائحة كريهة كأنها اللحم المنتن ؛ فالغيرة لابد أن تكون مربوطة بحد من الشرع والعقل ؛ ولهذا قال: ((**تبينوا**)) . ((**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا**)) السلام فيها قراءتان: ((**السلم**)) و ((**السلام**)) وقوله: ((**لمن ألقى إليكم السلام**)) أي مد إليكم السلام وأبلغه إياكم لأنه مسلم ؛ فالسلام هنا بمعنى الإسلام ؛ لا تقولوا له لست مؤمنا بل خذوهم بظاهر حالهم لأن هذا هو الواجب علينا أن نجري في الدنيا على ظاهرا الحال لأننا لا نعلم ما في القلوب ؛ وأما في الآخرة فالأحكام تجري على ما في القلوب كما قال تعالى: ((**يوم تبلى السرائر**)) وقال تعالى: ((**أفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور**)) ولهذا يجب على الإنسان أن يعتني بعمل القلب أكثر مما يعتني بعمل الجوارح ؛ لأن عمل الجوارح قد يدخلها الهواء ، قد يتصنع الإنسان بعمله للدنيا ، لكسب الناس ، للجاه ، للمال ، لغير هذا ؛ لكن عمل القلب أن يمكن أن يتصنع فيه الإنسان ؛ لأنه لا يقع إلا بإخلاص إذا كان صالحا ؛ قوله: ((**تبتغون عرض الحياة الدنيا**)) كأن الله عزوجل يشير إلى توبيخ لهؤلاء القوم الذين تعجلوا فإن منهم من يريد الغنيمة ((**تبتغون عرض الحياة الدنيا**)) لأن كل ما في الدنيا فإنه عرض أي عارض يزول كما هو الواقع ؛ فالدنيا لاشك أنها عرض وأنها تزول أو يزول الإنسان عنها ؛ فأنت إما أن تجد الدنيا وإما أن تفقدك الدنيا ، كل إنسان إما أن يفتقر ويفقد ما عنده من الدنيا وإما أن يموت فيفقده المال ؛ ولهذا سمى الله سبحانه وتعالى متاع الدنيا عرضا ؛ لماذا ؟ لأنه يزول ؛ فما هو الشيء الباقي ؟ هو ثواب الآخرة ، قال تعالى: ((**بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى**)) ؛ ((**فعند الله مغانم**

كثيرة)) سبحان الله ! لما وبخهم على إرادة الغنيمة في هذه القصة التي وقعت وعدهم بأن هناك مغانم كثيرة كما قال تعالى في سورة الفتح ((**وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها**)) فالله سبحانه وتعالى عنده مغانم كثيرة ، وما أكثر المغانم التي غنمها المسلمون في غزواتهم ، غنموا أموالا كثيرة حتى قيل إنه يؤتى بالدنانير وتوضع في المسجد كأنها سفرة من الطعام ، ما هي بالأكياس أو بالجلود ، توضع على الأرض هكذا كأنها سفرة من طعام أو كأنها تل من رمل وغنم الناس غنائم عظيمة كثيرة في زمن الفتوحات الإسلامية . قال الله تعالى: ((**كذلك كنتم من قبل**)) أي كحال هؤلاء القوم كنتم من قبل ، أي مسلمين أو كافرين ؟ كافرين ؛ كنتم أنتم كفارا قبل أن تكونوا مؤمنين تجاهدون الكفار على أن تكون كلمة الله هي العليا ((**فمن الله عليكم**)) ((**كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم**))

تتمة تفسير الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) . قال الله تعالى: ((**كذلك كنتم من قبل**)) أي كحال هؤلاء القوم كنتم من قبل ، أي مسلمين أو كافرين ؟ كافرين ؛ كنتم أنتم كفارا قبل أن تكونوا مؤمنين تجاهدون الكفار على أن تكون كلمة الله هي العليا ((**فمن الله عليكم**)) ((**كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم**)) المن هو العطاء بلا ثمن أي أعطاكم الله سبحانه وتعالى عطاء بلا ثمن إلا الشكر ، والشكر في الواقع ليس ثمنا ، ليس ثمنا ... ؛ لأن الله تعالى لا ينتفع به ، من ينتفع به ؟ العبد الشاكر ؛ فإذا نعمة الله تعالى عليك بالتوفيق للشكر نعمة عليك ، ولو شاء الله تعالى ما شكرت ، وفي هذا يقول الشاعر:

إذا كان شكري نعمة الله نعمة علي له في مثلها يجب الشكر

فكيف بلوغ الشكر إلا بفضله وإن طالت الأيام .. ؛

فإذا وقفك الله بخير إذا أعطاك الله خيرا دينيا أو دنيويا ثم شكرته فتوفيقك للشكر نعمة يحتاج إلى شكر ، فإذا شكرت هذا التوفيق للشكر صار نعمة أخرى ، وإذا شكرتها صار نعمة أخرى ؛ إذا لا يمكن أن تشكر الله عزوجل ، لا يمكن أن تبلغ الشكر ؛ ولهذا كان من أذكار الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (**سبحانك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**) ومع ذلك يمن الله علينا بالإسلام ونسلم ويجازينا عليه ثم يقول: ((**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**)) سبحان الله ! أنت المحسن إلينا أولا وآخرا ، وما عملنا بالنسبة لإحسانك ، بل عملنا من إحسانك أيضا ، وهو يقول: ((**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**)) ويقول: ((**إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا**)) سبحان الله ! من الذي وفقنا لهذا السعي ؟ الله عزوجل ، فيشكرنا على ذلك وهو الذي وفقنا لذلك ، و الحقيقة أن الإنسان يعني مملوء من نعمة الله عزوجل ، لا يمكن أن يحصي نعمة الله عزوجل ((**إن تعدوا نعمة الله لا تحصوها**)) ولهذا قال: ((**فمن الله عليكم**)) ؛ ((**فتبينوا**)) أعادها مرة أخرى للتوكيد لأهمية الأمر ، والتوكيد بالشيء يدل على أهميته ؛ ولهذا قال: ((**فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيرا**)) إشارة إلى أنكم لو تعجلتم وزعمتم أو أظهرتم للناس أنكم متريثون فإن الله لا يخفى عليه حالكم يعلم حالكم ؛ والخبير هو العليم ببواطن الأمور . فوائد الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ منها: أهمية الحكم المذكور فيها ؛ وجهه ؟ التصدير بالنداء . ومن فوائدها: أن امتثاله من مقتضيات الإيمان ؛ لأنه صدر بتوجيه الخطاب للمؤمنين . ومن فوائدها: فضيلة المؤمنين حيث يخاطبهم الله عزوجل بما شاء من أحكامه ؛ ولاشك أن مخاطبة الله تعالى للإنسان بشخصه أو وصفه لاشك أنها شرف ، الناس يتدافعون عند ملوك الدنيا فإذا قال هذا الملك كيف أصبحت يا فلان ، بس كيف أصبحت يا فلان ؟ ماذا يعده ؟ يعده شرفا ؛ فإذا وجه الله الخطاب للمؤمنين كان ذلك شرفا له . ومن

فوائدها: وجوب التثبت في الأمور حتى في الجهاد في سبيل الله لابد أن تتثبت ؛ وجه ذلك ؟ قوله: ((**فتبينوا**)) وهذا فعل أمر ، والأصل في الأمر للوجوب لاسيما في مثل هذه الأمور الخطيرة . ومن فوائدها: أن الواجب علينا معاملة الخلق بالظاهر ؛ لقوله: ((**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا**)) ولم يقل: لست مسلما ؛ لأنه ألقى السلام واستسلم ؛ لكن لا تقولوا لست مؤمنا يعني لم يدخل الإيمان في قلبك . ومن فوائدها: التحذير من هؤلاء الناس الذين يتهمون المسلمين بأن عملهم رياء ، بعض الناس إذا كره الناس وأثني عليه عنده بأنه يعمل عمل الصالح قال هذا مراعي فيكون بهذا القول وارثا للمنافقين لأن المنافقين هم الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم . ومن فوائدها: أنه لا يجوز لنا أن نتعدى الظاهر الذي يبدوا من الإنسان حتى وإن وجدت قرائن تدل على خلاف ظاهرهم ؛ الدليل ((**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا**)) وقد وقع تطبقي لهذا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإن أسامة بن زيد رضي الله عنهما وهو حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أدرك رجلا من المشركين وقد لحقه بالسيف فقال الرجل لما غشيه أسامة وأدركه قال لا إله إلا الله ؛ ولكن أسامة قتله ، يظن أيش ؟ أنه قالها خوفا من القتل ولم يقلها من قلبه ؛ فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يقول: أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله ؟ كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة ؟ الله أكبر ! جعل يكرر هذا حتى قال أسامة تمنيت أني لم أكن أسلمت ، يعني تمنيت أن يكون هذا في حال كفري حتى أسلم فيغفر لي ما قد سلف ؛ لأن من أسلم غفر الله ما قد سلف في كفره مهما كان ؛ فأقول إن هذا يدل على التحذير والحذر من الحكم على الناس لما يخالف الظاهر ؛ ونحن لا نكلف ما لا نطيق ، والله لو أن الله جعل حكمنا على الناس على حسب الباطل لهلكنا ، من يحقق الباطن ؟ لا يمكن ، نحن ليس لنا إلا الظاهر .

السائل : إذا ورد في آية ما مثل ما ورد في قوله تعالى: ((**يا أيها الذين أمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) حيث يمكن القراءة بالقراءة الأخرى ((**فتثبتوا**)) هل يمكن التنويع في القراءة ؟

الشيخ : لا، بكل ما شابه هذا الموضوع لا ، قد يكون مثلا فيه قراءتان متبادلان ؛ لكن في هذا الموضع نصوا أنه إذا قرأ ((**فتبينوا**)) في الأول يقرأ في الثاني .

السائل : إذا تترس الكفار بالمسلمين فماذا نفعل هل يجوز الإقدام على قتلهم أو لا يجوز ؟

الشيخ : فيها خلاف بين العلماء ؛ بعضهم يقول: إذا لم نتوصل إلى قتل الكفار إلا بذلك فيقتل المسلم ويكون شهيدا ؛ وبعضهم يقول: لا ؛ لأن درء المفاسد أولى من جلب المصالح ؛ و الأقرب أن ينظر في ذلك إلى المصلحة قد يتترسون بعشرة وهم ألوف ، وقد يتترسون بألف وهم عشرة مثلا فينظر المصلحة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما إن الذين توفاهم الملآئكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا** ...)) .

الشيخ : ما معنى ((**فتبينوا**)) ؟ إذا فيها قراءتان: ((**فتبينوا**)) و ((**فتثبتوا**)) ؛ فما معنى ((**فتبينوا**)) ؟

الطالب : ذكرنا بينهما فرق ؛ التبين هو التريث ،

الشيخ : والتثبت ؟

الطالب : التثبت .. ؛

الشيخ : يعني الآيتان أو القراءتان مقدمة ونتيجة ((**فتثبتوا**)) طلب حقيقة الأمر والواقع ؛ ((**فتبيتوا**)) التبين يعني بيان الشيء بعد التثبت ، وهذه نتيجة ، نتيجة التثبت أن الإنسان يتبين له الأمر فتكون قراءتان إحداهما للمقدمة و الثانية للنتيجة .

الشيخ : هل القراءتان موزعتان على كل كلمة وحدها أو للجميع ؟

الطالب : الأولى تبينوا تبينوا أو تثبتوا تثبتوا ؛

الشيخ : والثانية ؟

الطالب : يعني إذا قرأنا الأولى تبينوا فالثانية نقرأ تبينوا ،

الشيخ : وإذا قرأنا الأولى تثبتوا فالثانية تثبتوا ؛ لا، إذا معناه أن القراءة التي قرأت إحداهما بإحدى القراءتين فالثانية نفس القراءة ؛ لو قلنا إنها موزعة صار أربع قراءات .

الشيخ : قوله تبارك وتعالى: ((**تبتغون عرض الحياة الدنيا**)) ما معنى ((**تبتغون**)) ؟

الطالب : يريدون ؛

الشيخ : ابتغى بمعنى أراد ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : هل لك دليل على أن الابتغاء هنا بمعنى الإرادة ؟

الطالب : قول إخوة يوسف: ((**قالوا يا أبانا ما نبغي هذه بضاعتنا ردت إلينا ...**)) ؛

الشيخ : غيرها ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه**)) ؛

الشيخ : لا يا أخي ، أنا أريد تفسير للآية بالضبط ((**تبتغون عرض الحياة الدنيا**)) هل في القرآن نظيرها بالضبط وعبر عنه بالإرادة ؟

الطالب : قال الله تعالى: ((**تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة**)) .

الشيخ : لماذا سمي ما في الدنيا عرضا ؟

الطالب : عرضا لأنه يعرض ويزول ،

الشيخ : كم من غني فقر وكم من فقير غنا ، ثم إن الإنسان إما أن يموت أو يتلف ماله .

الشيخ : قول الله تعالى: ((**وعند الله مغانم كثيرة**)) ما موضع هذه الجملة مما قبلها في المعنى ؟

الطالب : ليطمئنوا على أن الله سبحانه وتعالى عنده مغانم كثيرة .

الشيخ : وهل هذا وقع ؟

الطالب : وقع ؛

الشيخ : أتذكر شيئا ؟

الطالب : مما حصل في غزوة خيبر ؛

الشيخ : وكذلك مال البحرين جاءوا في المسجد ، وكذلك الفتوحات الإسلامية فيما بعد .

الشيخ : قوله: ((**كذلك كنتم فمن قبل من الله عليكم**)) ما موقع هذه الجملة مما قبلها في المعنى ؟

الطالب : يذكركم بأن حالكم أنتم كحال هؤلاء الكفار كنتم كفارا فأسلمتم .

الشيخ : ما الفرق بين الخبير والعليم ؟

الطالب : الخبير هو الذي يصنع الشيء في موضعه ،

الشيخ : حكيم قصدك هذا حكيم أنا أريد الخبير ، الخبير هو العالم بالأمور ؛ والعليم ؟ صح ، العليم إذا ذكر وحده شمل العلم ببواطن الأمور وظواهر الأمور ، وإذا ذكر مع الخبير صار الخبير هو العليم ببواطن الأمور والعليم هو العليم بظواهرها مثل قوله تعالى: ((**قال نبئني العليم الخبير**)) .

الشيخ : ((**إن الله كان بما تعملون خبير**)) لماذا قدم المعمول هل المقصود إفادة الحصر كما هي القاعدة أو المقصود شيء آخر ؟ وما الذي يمنع الوجه الأول ؟

الطالب : ليس المقصود هنا الحصر ؛

الشيخ : لأن الله يعلم بما يعمله الإنسان وغيره ؛ يمنعه أن الله خبير بما يعملون وبغيرهم ؛ إذا ما المقصود ؟

الطالب : المقصود تهديد ،

الشيخ : تهديد هؤلاء ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : كأنه قال . يعني والله منزه عما أفرضه .كأنه قال إن لم أعلم شيئا فأنا عليم بما تعملون ، فيكون إذا فائدة ذلك ليس الحصر لأن الله يعلم ما عمل هؤلاء وغيرهم ، المقصود التهديد يعني لو فرض أني لا أعلم شيئا فأنا عليم بما تعملون ؛ انتبهوا لهذه الفائدة .

تتمة فوائد الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا** ...)) . من فوائدها: علم الله سبحانه وتعالى ببواطن الأمور ؛ لقوله: ((**كان بما تعملون خبيرا**)) ويدل لذلك أيضا قوله تعالى: ((**هو الأول والآخر والظاهر والباطن**)) فقد فسر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الباطن بأنه الذي ليس دونه شيء يعني ما هو شيء دونه ، كل شيء بأمره ، كل شيء بعلمه ، كل شيء بسمعه ، كل شيء ببصره ؛ فعلو الله عزوجل فوق كل شيء لا يمنع من علمه بكل شيء ؛ واضح ؟ . من فوائدها: تهديد الإنسان أن يعمل ما لا يرضي الله عزوجل ، يعني لا تظن أنك إذا عملت شيئا فإنه يخفى على الله ، أبدا ؛ ومتى آمن الإنسان بهذا . وأسأل الله أن يجعلني وإياكم من المؤمنين به . متى آمن فإنه لن يقدم على شيء لا يرضاه الله ، لأنه يعلم إن الله يعلم بهذا حتى في قلبه يحفظ قلبه عن الانحراف إذا علم بأن الله تعالى خبير بما يعمل ؛ لكن هذه المسائل تحتاج إلى فطنة وأن الإنسان يكون دائما مراقبا لله سبحانه وتعالى خائفا منه ، كل ما هم بشيء ذكر عظمة الله عزوجل وعلمه بما سيعمل حتى يمتنع . نسأل الله تعالى بأن يحيي قلوبنا بذلك . لأنها في غفلة عن هذه الأمور ، يغلب الهوى على الهدى ، تجد الإنسان إذا هوي شيئا فعله ولا يفكر أن لديه رقيبا عتيدا ولا يفكر أن الله سبحانه وتعالى في تلك الساعة يعلم ما يقع ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) لو كان عنده إيمان ما زنا لأنه يعلم أن الله يعلمه . ثم قال الله تعالى: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم**)) . " لا " هذه نافية ((**يستوي**)) فعل مضارع ، و ((**القاعدون**)) فاعل ، و ((**المجاهدون**)) معطوفة على ((**القاعدون**)) وذلك أن من الناس من تمنى على الله

الأماني ، تمنى أن يكون مثل المجاهدين في سبيل الله وهو قاعد ، وهذا لا يمكن ؛ ولهذا نفى الله المساواة فقال: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين**)) القاعدون عن أيش ؟ عن الجهاد . ثم قال: ((**غير أولي الضرر**)) وفي ((**غير**)) قراءتان: الرفع على أنها صفة لـ ((**القاعدون**)) ؛ والثاني: النصب على أنها مستثنى ، وكلاهما قراءتان صحيحتان سبعيتان ، فيجوز أن تقرأ ((**غير أولي الضرر**)) أو ((**غير أولي الضرر**)) وهذا فيما بينك وبين نفسك أو فيما بينك وبين طلابك أهل العلم الذين يفهمون ؛ أما عند العامة فلا تذكر لهم قراءتين ؛ لأن في ذلك مفسدتين: خاصة ، وعامة ؛ الخاصة أنهم يتهمونك بالخطأ ، صلينا خلف إمام يلحن يقول ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر**)) والذي في المصحف ((**غير أولي الضرر**)) إذا هذا إمام ما يصلح ؛ لأيش ؟ لأنه يلحن ؛ ثاني: المصلحة العامة أن الناس إذا قيل لهم إنه لم يلحن ولكنه أخذ بقراءة ثانية ربما تهبط عظمة القرآن في نفوسهم ، كيف قرآن يختلف ؟ قرآن سبحان الله يختلف ؟ فلهذا لا ينبغي أن يقال لكل إنسان إن في هذا قراءتين ؛ قال علي رضي الله عنه " حدثوا الناس بما يعرفون " أي ما يمكنهم معرفته من غير نفور " أتريدون أن يكذب الله ورسوله ؟ " الجواب: لا ؛ إذا حدث الناس بما تبلغه عقولهم وبما يمكن أن يفهموه ويعرفوه ، وليس معناه قوله " حدثوا الناس بما يعرفون " أن تحدثهم بما كانوا قد عرفوا ؛ لأن هذا ما فيه فائدة ، الذين قد عرفوا لا حاجة إلى التحديث اللهم إلا على سبيل التذكير بعد الغفلة فهذا يمكن ؛ يقول عزوجل: ((**غير أولي الضرر**)) وما هو الضرر ؟ الذي يسقط وجوب الجهاد ، بين الله تعالى في قوله: ((**ليس على الأعمى حرج ولا على المريض حرج ولا على الأعرج حرج**)) هذه الأعذار الثلاثة ، وقال تعالى: ((ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج)) شرط ((إذا نصحوا لله ورسوله)) هؤلاء هم أهل الأعذار . ((**والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم**)) المجاهد هو الذي بذل جهده أي طاقته في إدراك ما يريد ؛ وقوله: ((**في سبيل الله**)) أي في شريعة الله ، وهذا يشمل القصد والتحرك ؛ القصد بينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**) التحرك أن يكون الجهاد على وفق الشرع بحيث نقوم به حينما يكون فرضا أو سنة ونحجم عنه حينما يكون ضرره أكثر من التحرك به ؛ انتبه ! يعني مثلا لو أن الأمة الإسلامية عندها تأخر في السلاح في العدد في العدد أيضا والأمم ضدها أقوى منها سلاحا وأكثر عددا فهل من المستحسن أن يقاتل ؟ لا ؛ ولهذا لم يجب الله القتال على الأمة الإسلامية إلا حين كانت مستعدة وقادر ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**)) إذا ((**في سبيل الله**)) يشمل معنيين ؛ المعنى الأول: القصد بأن يكون قصد المجاهد إقامة شريعة الله أن تكون كلمة الله هي العليا ، والمعنى الثاني: أن يكون على وفق الشريعة ؛ لأن في للظرفية والمظروف ما هو ؟ سبيل الله ، هذا المظروف ؛ إذا قلت: الماء في الكأس ،

الظرف الكأس ؛ المظروف الجهاد في سبيل الله لابد أن يكون في سبيل الله أي في الشرع في الشرع الذي شرعه . وقوله: ((**بأموالهم وأنفسهم**)) الباء هذه كقولك: قطعت بالسكين ، وضربت بالعصا ؛ فهي للتعدية يعني بمعنى أنها لبيان الأداة التي حصل بها الجهاد والجهاد يكون بالأموال ويكون بالأنفس ؛ وقدم الله الجهاد بالأموال لسببين: السبب الأول أنه أهون على الإنسان ، القتال بالنفس أهون على الإنسان في الغالب ؛ الشيء الثاني: قد يكون أكثر لأن الإنسان بنفسه يقتل ويقاتل ما شاء الله ؛ لكن إذا كان ذا مال كثير وبذل أموالا كثيرة كم يمول من المجاهدين ؟ عشرات مئات أو أكثر ؛ ((**وأنفسهم**)) يعني ذواتهم . ثم بين الله عزوجل وجه انتفاء الاستواء فقال: ((**فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة**)) وهذه الدرجة لم يبينها الله عزوجل ؛ لكن قول الله تعالى: ((**ولكل درجات مما عملوا**)) يستفاد منها أن هذه الدرجة درجة عظيمة ليست هينة وقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام : (أن في الجنة مائة درجة أعد الله للمجاهدين في سبيله) ؛ ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) ((**كلا**)) قد تشكل علينا لماذا نصبت ؟ مفعول مقدم ؛ مفعول مقدم لأيش ؟ . و ((**الحسنى**)) ؟ مفعول ثاني ؛ مفعول ثاني أو أول ؟ مفعول ثاني ؛ ولا يكون هذا من باب الاشتغال ؛ لماذا ؟ لأن العامل لم يشتغل بضمير المفعول ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) الحسنى هي الجنة كما فسر ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى: ((**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**)) قال: (**الحسنى الجنة وزيادة النظر إلى وجه الله**) فالحسنى إذا الجنة ، وهي وصف لموصوف محذوف ، تقديره: الموعدة الحسنى ، وعد الله الموعدة الحسنى وهي اسم تفضيل كما تعلمون يعني لا غاية في الحسن سواه ، كل ما يوجد من الحسن فهو دونه ؛ لأن حسنى اسم تفضيل أعلى ما يكون من الحسن ؛ ((**وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما**)) شف ((**درجة**)) في الأول والثاني ؟ ((**فضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما**)) الأول في المنزلة والثاني في الأجر ، الحجم حجم الأجر والثواب ، ((**فضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما**)) . ((**درجات منه ومغفرة وكان الله غفورا رحيما**)) ((**درجات**)) هذه بدل أو عطف بيان من قوله: ((**أجرا**)) ؛ ((**درجات منه**)) وقد أدهمت في الآية لكن قال الرسول عليه الصلاة والسلام: (**إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله**) ؛ ((**ومغفرة**)) أي مغفرة للذنوب ((**ورحمة**)) أي تيسيرا للمطلوب ، وباجتماع المغفرة والرحمة يزول المرهوب ويحصل المطلوب ، يزول المرهوب بالمغفرة يعني المغفرة من الذنب التي حصلت واستحق العقوبة عليها ثم غفر له ؛ و الرحمة تحصيل المطلوب ، وهي فوق المغفرة ؛ ولهذا تأتي المغفرة سابقة للرحمة في الغالب ؛ لأنه كما يقال: التخلية قبل التحلية ؛ المغفرة تكررت في القرآن الكريمة وفي غير القرآن أيضا ومر علينا أنها مشتقة من ؟ من المغفر ، وهو ؟ ما هو المغفر ؟ يعني ساتر يستر ؛ يعني يلبس على البدن ؟

يعني يلبس على الرأس من خشب ؟ يستر من أيش ؟ من السيف ؛ المغفر من أيش خشب جلد ؟ هل الجلد يمنع من السيف ؟ أي نعم إذا كان يابسا ؛ يتسر الرأس من السيوف ؛ لكن من أي مادة ؟ حديد ؛ أي نعم صحيح يسمى الخيلة وهي مثل الإناء يلبس على الرأس كذا من الحديد حتى يتقى به السهام ويتقى به السيف ؛ إذا هو مشتق من المغفر فما معنى المغفرة ؟ ستر الذنب والتجاوز عنه ؛ لأن هذا مقتضى الاشتقاق ؛ الذين يقولون الغفر في اللغة الستر هل أحاطوا بالمعنى أو لا ؟ أحاطوا ؛ إذا طاقية هذه تعتبر مغفر لأنها ساترة ؟ لا يحيط ؛ إذا لابد من تكميل ؟ مع الوقاية ، أحسنت ليس كل ساتر واقيا ، وقال الله تعالى: ((**وكان الله غفورا رحيما**)) . فوائد الآية: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر** ...)) . في هذه الآية الكريمة عدة فوائد ؛ منها: نفي التساوي بين الناس ؛ والعجب أننا نسمع من يدندن كثيرا فيقول: إن دين الإسلام دين مساواة ، وهذا غلط على دين الإسلام ، دين إسلام ليس دين المساواة ولكنه دين العدل وهو إعطاء كل أحد ما يستحق ؛ ولذلك تجد في القرآن الكريم أكثر ما في القرآن نفي المساواة ما هو إثبات ((**قل هل يستوي الأعمى والبصير**)) ((**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) ((**لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل**)) وهلم جرا ؛ فالقول بأن الإسلام دين مساواة في الحقيقة قد ينبني عليه مبدأ خطير وهو أولا تسوية الذكور مع الإناث وأن تفضيل الذكور على الإناث يعتبر مخالفا لدين الإسلام ؛ ثانيا الاشتراكية ، تسوية الناس في الرزق بحيث نأخذ من مال الغني ونعطيه الفقير ؛ لأن فيه المساواة ؛ لو قالوا الدين دين المواساة لكان صحيحا ؛ ولهذا تشرع التعازي في المصائب وما أشبه ذلك . جاء وقت الأسئلة ؟ .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**درجات منه** ...)) ؟

الشيخ : الظاهر إنها تعظيم ، للتعظيم أي درجة عظيمة ؛ ولهذا فسرها فيما بعد بأنها درجات ؛ على كل حال تنكير الكلمة له معان كثيرة حسب ما توصف به ، قد توصف النكرة بما يدل على القلة أو بما يدل على الكثرة .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**درجات منه ومغفرة ورحمة** ...)) ؟

الشيخ : لا ، الظاهر لـ((**أجرا عظيما**)) لأن المغفرة والرحمة ما تأتي في المرتبة .

السائل : سؤال عن الحال التي يجوز فيها الفرار من العدو في الجهاد ؟

الشيخ : هذه مسألة خاصة ، ((**وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله**)) لكن هذه مسألة خاصة ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلب مائتين**)) وأجاز للناس أن يفروا من عدوهم إذا كانوا أكثر مثليهم .

السائل : كيف يمكن مجاهدة المنافقين ؟

الشيخ : لا ، المنافقين جهاد المنافقين لا يمكن إلا بالعلم , لا لا ، من باب الواقع ، قد قال الله في القرآن: ((**وجاهدهم به جهادا كبيرا**)) ؛ الحق ، كم من إنسان يبلغ منك الجهد في مناظرته في الدين .

تتمة فوائد الآية: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر** ...)).

في هذه الآية الكريمة عدة فوائد ؛ منها: نفي التساوي بين الناس ؛ والعجب أننا نسمع من يدندن كثيرا فيقول: إن دين الإسلام دين مساواة ، وهذا غلط على دين الإسلام ، دين إسلام ليس دين المساواة ولكنه دين العدل وهو إعطاء كل أحد ما يستحق ؛ ولذلك تجد في القرآن الكريم أكثر ما في القرآن نفي المساواة ما هو إثبات ((**قل هل يستوي الأعمى والبصير**)) ((**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) ((**لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل**)) وهلم جرا ؛ فالقول بأن الإسلام دين مساواة في الحقيقة قد ينبني عليه مبدأ خطير وهو أولا تسوية الذكور مع الإناث وأن تفضيل الذكور على الإناث يعتبر مخالفا لدين الإسلام ؛ ثانيا الاشتراكية ، تسوية الناس في الرزق بحيث نأخذ من مال الغني ونعطيه الفقير ؛ لأن فيه المساواة ؛ لو قالوا الدين دين المواساة لكان صحيحا ؛ ولهذا تشرع التعازي في المصائب وما أشبه ذلك . جاء وقت الأسئلة ؟ .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**درجات منه** ...)) هل الدرجة جاءت نكرة بقصد التعظيم ؟

الشيخ : الظاهر إنها تعظيم ، للتعظيم أي درجة عظيمة ؛ ولهذا فسرها فيما بعد بأنها درجات ؛ على كل حال تنكير الكلمة له معان كثيرة حسب ما توصف به ، قد توصف النكرة بما يدل على القلة أو بما يدل على الكثرة .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**درجات منه ومغفرة ورحمة** ...)) هل هو بيان لقوله: ((**أجرا عظيما**)) ؟

الشيخ : لا ، الظاهر لـ((**أجرا عظيما**)) لأن المغفرة والرحمة ما تأتي في المرتبة .

السائل : سؤال عن الحال التي يجوز فيها الفرار من العدو في الجهاد ؟

الشيخ : هذه مسألة خاصة ، ((**وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله**)) لكن هذه مسألة خاصة ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلب مائتين**)) وأجاز للناس أن يفروا من عدوهم إذا كانوا أكثر مثليهم .

السائل : كيف يمكن مجاهدة المنافقين ؟

الشيخ : لا ، المنافقين جهاد المنافقين لا يمكن إلا بالعلم ؟ لا لا ، من باب الواقع ، قد قال الله في القرآن: ((**وجاهدهم به جهادا كبيرا**)) ؛ الحق ، كم من إنسان يبلغ منك الجهد في مناظرته في الدين .

السائل : في الآية السابقة ((... **فتبينوا** ...)) فيها أنه لا يجوز تعدي ظاهر حال الإنسان وفي السابق قلنا إن الشرع أتى بالقرائن وأنه يستفاد منها ؟

الشيخ : تدخل في التبين ، العمل بالقرائن يدخل في التبين ؛ أي لكن حساب الناس في الإسلام على الظاهر ؛ أما الأحكام والحكم بينهم فيعمل بالقرائن ؛ لكن فيما بينهم وبين الله يعمل بالظاهر .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الذين توفاهم الملآئكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ تكلمنا على قول الله تعالى: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر** ...)) وفيها قراءتان غير وغير ؛ فعلى قراءة الرفع تكون صفة وعلى قراءة النصب تكون استثناء . تتمة فوائد الآية: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله** ...))

أظن أننا بدأنا باستنباط الفوائد ووصلنا إلى ؟ فائدة واحدة ، وهي نفي التساوي أو الاستواء بين القاعدين عن القتال والمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم . ومن فوائدها: حكمة الشريعة حيث لا تساوي بين المفترقين كما أنها لا تفرق بين المتساويين ، الشريعة الإسلام م لدن حكيم خبير لا يمكن أن تجد فيه حكمين متناقضين ولا يمكن أن تجد فيها شيء عيني متساويين ثم يختلفان في الحكم أبدا ؛ بل إذا تراءى لك أن هذين الشيئين متساويان وقد اختلف في الحكم شرعا فأعد النظر ، أعد النظر مرة بعد أخرى حتى يتبين لك ، فإن لم يتبين لك فاتهم فهمك ولا تتهم الأحكام الشرعية . ومن فوائدها: أن من قعد عن الجهاد لضرر فإنه كالذي أتى بالجهاد ؛ لقوله: ((**لا يستوي القاعدون**)) ((**والمجاهدون**)) ثم استثنى فقال: ((**غير أولي الضرر**)) فأولوا الضرر إذا مساوون للمجاهدين ، ويشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغزوة تبوك: (**إن في المدينة لأقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا وهم معكم قالوا كيف يا رسول الله وهم في المدينة ؟ قال وهم في المدينة حبسهم العذر**) وهل يقاس على ذلك كل من تخلف عن عبادة بعذر ؟ الجواب: نعم ؛ ولذلك جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من مرض أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما**) . ومن فوائدها: فضل الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس ؛ ووجهه أنهم أعلى درجة من القاعدين الذين لا يجاهدون . ومن فوائدها: أن الجزاء من جنس العمل ؛ أين الجزاء من جنس العمل ؟ اذكر لي دليل من الآية ما هو التعليل ((**فضل الله المجاهدين**)) صريح ، ((**فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة**)) . و يلزم من هذه الفائدة: أن تفاضل الجزاء يدل على تفضل العامل . ويمكن أن يستنبط منه الفائدة الثانية وهي: الاستدلال به على ما ذهب إليه أهل السنة من أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية كما هو معروف وبغير ذلك من الأسباب . ومن فوائدها: حسن الاحتراز في كلام الله عز وجل ؛ وجهه ؟ أن الله لما ذكر فضل المجاهدين على القاعدين فربما يتوهم واهم نزول درجة القاعدين من المؤمنين فأزال الله هذا

الوهم بقوله: ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) وهذه طريقة القرآن ، انظر إلى المثال الثاني المطابق لهذا ((**لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى**)) وانظر إلى مثال ثالث: ((**وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتيناه حكما وعلما**)) الشاهد في قوله: ((**وكلا آتيناه حكما وعلما**)) فهذه ثلاثة أمثلة تفيد أنه من بلاغة الكلام الاحتراز بدفع ما يتوهم وقوعه . ومن فوائدها: البشارة لعامة المؤمنين من القاعدين والمجاهدين بالحسنى ؛ لقوله: ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) فهل ينبني على هذه الفائدة أن نشهد لكل مؤمن أنه في الجنة ؟ الجواب: أما على سبيل العموم فنعم ، على سبيل العموم ؛ وأما على سبيل الخصوص فنتوقف على ما جاء به النص ، فمثلا نقول الصحابة كلهم وعدهم الله الجنة المجاهد والقاعد ؛ لكن الشخص بعينه لا يمكن أن نشهد له إلا إذا شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وزاد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من أثنى عليه الناس خيرا فإنا نشهد له بالجنة ، واستدل لذلك بقول الله تبارك وتعالى: ((**لتكونوا شهداء على الناس**)) ((**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس**)) واستدل بما ثبت في السنة حيث مرت جنازة فأثنى عليها الحاضرون خيرا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: وجبت ، ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شرا فقال وجبت ، فقالوا يا رسول الله ما وجبت ؟ فقال: أما الأول فأثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وأما الثاني فأثنيتم عليه شرا فوجبت له النار ، ثم قال: أنتم شهداء الله في الأرض) فقد استدل شيخ الإسلام رحمه الله بأنه تجوز الشهادة لمن اتفقت الأمة على الثناء عليه ، وضرب لذلك أمثلة بالأئمة المشهورين المشهود لهم بالعدالة والإيمان والتقوى مثل الأئمة الأربعة الإمام أحمد والشافعي ومالك وأبي حنيفة وسفيان الثوري وسفيان ابن عيينة وغيرهم ممن اتفقت الأمة على الثناء عليهم . ومن فوائدها: أنه لا فضل أعظم من الجنة ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**الحسنى**)) لأن الحسنى اسم تفضيل مؤنث أحسن . ومن فوائدها: الحث على الجهاد في سبيل الله ؛ وجه الدلالة ؟ تفضيل الله عز وجل للمجاهدين على القاعدين بالدرجة بل بالدرجات . ومن فوائدها: عظمة منة الله تعالى على العباد حيث جعل إثابتهم على الأعمال مثل الأجرة التي استحقها الإنسان قرضا على المستأجر ؛ لقوله: ((**أجرا عظيما**)) فسماه أجرا كأجرة الأجير مع أن الفضل لله تعالى أولا وآخرا هو الذي وفقك للعمل وهو الذي من عليك بالجزاء عليه . فإن قال قائل: هل من تأييد لهذا المعنى الذي ذهبتم إليه ؟ قلنا: نعم ، قال الله تعالى: ((**كتب على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فإنه غفور رحيم**)) كتب الرحمة كتب على نفسه وهو سبحانه وتعالى يوجب على نفسه وعلى عباده ما شاء ولا أحد يعترض عليه . ومن فوائدها: عظم درجات المجاهدين في سبيل الله ؛ وجه ذلك قوله: ((**درجات**

منه)) منه ، فأضافها إلى نفسه ، ومعلوم أن العطاء يعظم بعظم المعطي ، لو قلت مثلا: فلان تصدق ، وهو من أغنى الناس ، ذهب بالك إلى أنه تصدق بشيء كثير ؛ ولو قلت: تصدق فلان ، وهو فقير لم يذهب بالك إلا أنه تصدق بشيء قليل ؛ ولهذا قال: ((**درجات منه**)) فإضافة الشيء إلى الله يدل على عظمته ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الدعاء الذي علمه أبا بكر يدعوا به في صلاته (**فاغفر مغفرة من عندك وارحمني**) . ومن فوائدها: إثبات المغفرة لله ؛ لقوله: ((**ومغفرة**)) وهل تثبت المغفرة لغير الله ؟ نعم تثبت لغير الله ، قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم**)) وقال تعالى: ((**ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور**)) . ومن فوائدها: إثبات الرحمة لله ؛ والرحمة التي أضافها الله إلى نفسه نوعان: صفة ، ومخلوق ؛ يعني نوعان منها صفة لله ومنها مخلوق من مخلوقات الله سماه الله تعالى رحمة ؛ فمن الأول قول الله تبارك وتعالى: ((**وربك الغفور ذو الرحمة**)) هذه صفة ؛ ومن الثاني قوله تبارك وتعالى: ((**وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته**)) فالمراد بالرحمة هنا ما يكون أثرا للمطر من النبات وغير النبات ؛ ومن ذلك أيضا قوله سبحانه وتعالى: ((**وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون**)) المراد بالرحمة أيش ؟ الجنة ، بدليل قوله: ((**فأما الذين شقوا ففي النار**)) وهذه الرحمة مخلوقة أو غير مخلوقة ؟ مخلوقة ؛ ومنه قوله في الحديث القدسي في الجنة: (**أنت رحمتي أرحم بك من أشاء**) فتبين بهذا أن الرحمة تنقسم إلى قسمين: مخلوقة ، وصفة ؛ فالمخلوقة من جملة المخلوقات شيء بائن من الله عز وجل لا ينسب إليه إلا نسبة خلق وإيجاده لكنه من آثار الرحمة التي هي الصفة ؛ وأما الرحمة التي هي الصفة فهي صفة تابعة بالذات أي بذات الله عز وجل . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله ؛ وهما: الغفور الرحيم ((**وكان الله غفورا رحيما**)) وقد مضى تفسيرهما . تفسير الآية: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم ...**)) ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم**)) قوله: ((**إن الذين**)) هذه إن المؤكدة واسمها ؛ وقوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) حال من الهاء في قوله: ((**توفاهم**)) إلى قوله: ((**فأولئك مأواهم جهنم**)) الظاهر أنه خبر إن ((**فأولئك مأواهم جهنم**)) وما بين ذلك فهو اعتراض . قوله: ((**إن الذين توفاهم**)) ((**توفاهم**)) أي تقبضهم ، والمراد بذلك قبض أرواحهم من أبدانهم ؛ وقوله: ((**الملائكة**)) الملائكة هم عالم غيبي محجوبون عن العباد لهم أوصاف معلومة في الكتاب والسنة ما علمنا منه وجب علينا الإيمان به على ما علمنا وما لم نعلم منه فالواجب علينا السكوت كما هو شأن فيما وصف الله به نفسه ؛ قالوا الملائكة مأخوذة من الألوكة ، وهي الرسالة ؛ لقوله تعالى: ((**جاعل الملائكة رسلا**)) فهي من الألوكة أي الرسالة ؛ وبناء على ذلك يكون فيها إعلال بالقلب ؛ لأن ملائكة جمع

ملأك وأصله مألك ؛ لكن فيها تقديم وتأخير حسب القواعد التي كتبها العلماء ؛ وقوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) أي حال كونهم ظالمي أنفسهم ؛ لماذا ؟ لكونهم بقوا في أرض يجب عليهم الهجرة منها ؛ لأن بقاءهم مع وجود الهجرة معصية وظلم لأنفسهم ؛ ((**قالوا**)) أي الملائكة ((فيم كنتم)) أي في أي مكان كنتم ؛ وقيل: على أي حال كنتم ؛ فعلى المعنى الثاني تكون في بمعنى على كما هي في قوله تعالى: ((**قل سيروا في الأرض**)) أي على الأرض ويكون المراد بقوله: ((**فيم كنتم**)) أي على أي حال كنتم بدليل قوله في الجواب: ((**قالوا كنا مستضعفين في الأرض**)) أما على القول بأن المراد بقوله: ((**فيم كنتم**)) السؤال عن المكان والموضع فيكون الجواب ((**قالوا كنا مستضعفين في الأرض**)) على تقدير شيء محذوف أي: قالوا بقينا في هذا لأننا كنا مستضعفين في الأرض ؛ وعلى كل فالمعنيان يدوران على شيء واحد وهو أن هؤلاء بقوا في أرض تجب عليهم الهجرة منها فجاءت الملائكة لقبض أرواحهم فيوبخون ((**فيم كنتم**)) لماذا كنتم في هذا المكان ؟ ((**قالوا كنا مستضعفين في الأرض**)) كنا مستضعفين يعني كنا نعامل معاملة الضعيف من قبل من ؟ من قبل الكفار الذين استضعفونا ؛ ولكن هذا ليس بعذر ؛ ولهذا تقول لهم الملائكة: ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) ؟ وهذا الاستفهام للتقرير والتوبيخ يعني أن أرض الله واسعة فلماذا لا تهاجرون ؛ وقوله: ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا**)) الفاء عاطفة أو سببية ؟ هل هي عاطفة أو سببية ؟ ((**ألم تكن أرض الله واسعة**)) هل سبقها شيء من المعاني التي تكون بعدها فاء السببية ؟ نعم ؛ ما هو ؟ الاستفهام ؟ أين الاستفهام ؟ قوله: ((**ألم**)) ؛ وهل الاستفهام موجب لنصب الفعل بعد فاء السببية ؟ ما هو البيت الجامع لهذا ؟ ... ؛ فإذا قلنا الاستفهام في قوله: ((**ألم تكن**)) للتقريب والإثبات وأن تقدير الكلام: قد كانت أرض الله واسعة ؛ على هذا التقدير تكون الفاء عاطفة والمعنى: ألم تكن أرض الله واسعة ألم تهاجروا فيها ؛ وقوله: ((**ألم تكن أرض الله واسعة**)) يعني أن هناك أراضية غير الأرض التي أنتم فيها مستضعفون ((**فتهاجروا فيها**)) هاجر مأخوذة من الهجر وهو الترك والمهاجرة ترك البلد الذي عاش فيه الإنسان إلى بلد آخر حتى الذي يخرج من بلد مستوطن له كان ثم يستوطن بلد آخر يقال إنه مهاجر لأنه ترك البلد ؛ لكن الهجرة شرعا هي الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام ؛ وهل إذا جاء لفظ له معنى لغوي ومعنى شرعي في كتاب الله أو سنة رسوله هل يحمل على المعنى اللغوي أو المعنى الشرعي ؟ يحمل على المعنى في الشرع ؛ لأن حقيقة كل متكلم على حسب ما يقتضيه كلامه ((**فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا**)) الفاء عاطفة أو واقعة في خبر المبتداء ((**إن الذين توفاهم الملائكة**)) وقوله: ((**مأواهم**)) أي مسيرهم ، و((**جهنم**)) اسم من أسماء النار . أعاذنا الله وإياكم منها . ((**وساءت مصيرا**)) أي ساءت مرجعا ومردا ، وهذا إنشاء ذم لها ؛ لأن ساء مثل بئس ، فهي جملة لإنشاء الذم .

السائل : في قوله تعالى: ((... **قالوا كنا مستضعفين** ...)) وفي الآية التي بعدها استثنى تعالى المستضعفين فهل هم ليسوا من المستضعفين ؟

الشيخ : أي نعم ليسوا مستضعفين وسيأتي في الفوائد ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) فهم قادرون على الهجرة .

السائل : هل كل من دخل الجنة يرى الله تعالى ؟

الشيخ : دخول الجنة متضمن برؤية الله ، كل من دخل الجنة فإنه سيرى الله عزوجل .

السائل : سؤال عمن تأخر عن الجهاد وهو لا يريد التأخر فهل يكتب له الأجر ؟

الشيخ : أليس النبي عليه الصلاة والسلام قال: (**إنكم ما قطعتم واديا ولا سرتم مسيرا إلا وهم معكم**) ؟ هؤلاء يتمنون بكل قلوبهم أن يخرجوا ثم الظاهر والله أعلم أنه كان من عادتهم الخروج حتى يتضح معنا قوله: (**من مرض أو سافر كتب له ما كان يعمله صحيحا مقيما**) ؛ ... ؟ لا ، إذا كان من عادته فلاشك أنهم يساوون يعني كتب له ما كان صحيحا مقيما .

السائل : في قوله تعالى: ((**وكلا وعد الله الحسنى**)) أليس فيه الرد على الرافضة في دعواهم ردة الصحابة وكفرهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بعض منهم ؟

الشيخ : بلى ، بارك الله فيك ! لأن الأصل بقاء الأمور على عمومه ؛ أما على رأي الرافضة قبحهم الله فكلا وعد الله النار إلا ما استثني ؛ لأنهم لا يستثنون إلا نفرا قليلا ثلاثة عشر نفرا أو ما أشبه ذلك من مائة وأربع عشرين ألف .

السائل : درج كثير من العلماء على تسمية شيخ الإسلام وغيره بشيخ الإسلام وهناك حديث يا شيخ (**إن أخنع اسم عند الله اسم رجل تسمى ملك الأملاك** ...) وقاس العلماء على هذا غيره كشاهان شاء فهل تسمية شيخ الإسلام على الإطلاق أم هي مقيدة ؟

الشيخ : هذا المعنى شيخ الإسلام في زمانه أو شيخ الإسلام لمن بعده لأنه إمام لمن بعده ؛ وأما قاضي القضاة وملك الملوك فهذه فيها نوع من السلطة ؛ لأن القاضي يحكم ويلزم والحاكم كذلك والأمير وسلطان يحكم ويلزم ؛ أما المفتي فلا يلزم ، يفتي ولا يلزم فهو أهون ؛ على أن قولهم " شيخ الإسلام " لا يعني الحصر ؛ لأن هناك علماء كثير يلقبون بهذا اللقب شيخ الإسلام .

السائل : قول الله تعالى: ((... **كذلك كنتم من قبل** ...)) فهل المقصود كنتم كفارا فأسلمتم فعصم الله دمائكم بالإسلام أو المقصود لما كنتم مستضعفين ولم تجهروا بالإسلام فلما قويتم جهرتم به وهذا كذلك ؟

الشيخ : كلاهما صحيح .

السائل : في قوله تعالى: ((**فتهاجروا فيها**)) لماذا لم يقل الله تعالى: وتهاجروا إليها ؟ وما الفرق بين " في " و " إلى " هنا ؟

الشيخ : لأن قوله: ((**فتهاجروا فيها**)) أبلغ من قوله: فتهاجروا إليها ؛ وجه ذلك ؟ وجه ذلك إذا قلت تهاجر إليها لزم من هذا أن يكون بين البلد الذي هاجرت منه وهاجرت إليه مسافة لأن الغاية لابد لها من مغية ؛ وأما " فيها " فهذا يشمل أو نقطة يمكنك أن تسلم من ال ... ؛ ولو قريبة جدا .

السائل : سؤال عمن يقيم في بلاد المشركين بقصد نفع المسلمين هناك أو الدعوة إلى الله في ذلك ؟

الشيخ : هل هذا عاجز عن إظهار دينه ؟ هو عاجز ولكن يجاهد ؛ طيب الذي يمكن من الدعوة لا يقال عنه إنه عاجز عن إظهار دينه فلا تجب عليه الهجرة ؛ ... ؟ لكن هل يثمر في بقائه ؟ يثمر ؛ إذا هذا ما بقي لأجل السكنة والراحة بقي لأجل الجهاد فهو نافع .

السائل : ما تعريف الملائكة بقولنا " هي أجسام نورانية لطيفة يشكلون بأشكال مختلفة بمشيئة الله " ؟

الشيخ : الأحسن نقول " عالم الغيبي " ؛ لأن أجسام لطيفة نورانية ، لاشك أنهم خلقوا من نور لكن هل يلزم من كونهم خلقوا من نور أن يكونوا نورانيين ؟ ما جاء هذا ، ولا ... أن تكون من نور ؛ لكن ما لنا داعي أن نتكلم ، عالم الغيبي لكنهم يظهرون لمن أراد الله أن يظهروا له .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **وكلا وعد الله الحسنى** ...)) ؟

الشيخ : عموما الصحابة كلهم وعدهم الله الحسنى القاعد والمجاهد .

السائل : هل يؤخذ من قوله تعالى: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين** ...)) أن الجهاد فرض كفاية ؟ ماذا تقولون ؟

الشيخ : أي نعم يؤخذ ؛ لأنهم لم يأثموا بل بين لهم أنهم تأخروا عن القوم المجاهدين .

السائل : سؤال عن حكم الهجرة ؟

الشيخ : الهجرة معناها المهاجر من بلد الكفر إلى بلد الإسلام ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام إذا أمر أميرا على جيش أو سرية ثم دعوا القوم فأسلموا أمروا أن يتحولوا إلى دار المهاجرين ليكون ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا فهم كأعراب المسلمين ليس لهم من الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ؛ لا ظن من المجاهدين ؛ لأنه قال: ((**المجاهدين بأموالهم وأنفسهم**)) فهذا جاهد بماله .

السائل : سؤال عن بعض افتراءات الرافضة ؟

الشيخ : إذا كانوا قرناء لكل واحد من الكفار والمسلمين ، هذا قرين ؛ حرفوا أشياء كثيرة ، قالوا الشجرة الملعونة في القرآن هم بنو أمية ، ((**إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة**)) قالوا هي عائشة ، أعوذ بالله ، تحريف ما يمكن يقوله عاقل فضل عن مؤمن أو مسلم .

السائل : إذا أثنوا على ميت شرا بعد موته فهل يقع ذلك ؟

الشيخ : أي نعم ، حتى إذا عليه شر ، إذا مات وأثنوا عليه شرا بعد موته له شخصان يشهد له ؛ ... ؟ أنا في شك حتى من الأول ، نقول الصحابة أثنوا على هذا الرجل خيرا وأيدهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا استشهدوا من بعده شهادتين .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الذين توفاهم الملآئكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم** ...)) والآيات السابقة انتهى الكلام عليها وعلى فوائده وأظن على مناقشاتها أيضا ؟ فوائد الآية: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم** ...)) . من فوائدها: أن الملائكة تتوفى بني آدم ؛ لقوله: ((**إن الذين توفاهم الملائكة**)) وظاهر هذا اللفظ أنهم جمع فيطابق قوله تعالى: ((**حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا**)) أي الملائكة ؛ لأن الله تعالى قال: ((**جاعل الملائكة رسلا**)) وحينئذ ... التعارض بين هذه الآية وبين آيتين أخريين هما: قوله تعالى: ((**الله يتوفى الأنفس حين موتها**)) ، وقوله: ((**قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم**)) . والجواب عن هذا الظاهر أن يقال: نسب الله تعالى التوفي إليه لأنه بأمره ، نسب الله التوفي إليه لأنه بأمره وما وقع بأمر الملك فإنه كفعله حتى في عامة حديث الناس ؛ ولهذا يقال " بنى عمرو بن العاص مدينة الفسطاط " وعمرو لم يبن وإنما أمر ؛ وأما الجمع بين كونه ذكر في هذه الآية وأمثالها بصيغة الجمع وفي آية السجدة في صورة الإفراد ملك الموت فإما أن يقال ملك الموت مفرد مضاف فيعم ولا ينافي الجمع ؛ لأن المفرد المضاف يعم فلا ينافي الجمع ، وهذا وجه ضعيف ؛ أو يقال إن الملائكة تساعد ملك الموت كما جاء في الحديث الصحيح أنهم يأمرون الروح فتخرج من الجسد حتى إذا لم يبق إلا قبضها تولى قبضها ملك الموت ؛ فإضافة الوفاة أو التوفي إلى الملائكة بالجمع لأنهم أعوام لملك الموت وإضافة التوفي إلى ملك الموت لأنه هو المباشر لقبض الروح . وهنا يرد إشكال يقال: إننا نجد أنفسنا تقبض في المشرق وفي المغرب وبينهما من

المسافات ما لا يعلمها إلا الله عز وجل فكيف تقولون إن ملك الموت واحد ؟ وكيف يتصور أن واحدا يقبضها العديد من الناس في أماكن بعيدة متفرقة ؟ فيقال: قد يكون المراد بملك الموت جنس الملك أي الملك الموكل بقبض الأرواح وإن كان أكثر من واحد ، فيكون المراد به الجنس لا العين ؛ وهذا وجه ضعيف ؛ ويجاب بوجه آخر أن هذه من أمور الغيب ، والواجب علينا في أمور الغيب أن نصدق وإن لم تدركها عقولنا ؛ وهذا أبلغ بالتسليم لخبر الله عز وجل حتى لا نتمحل في الجواب ونقول إن ملك الموت يراد به الجنس وهو أكثر من واحد فنقول إن الله سبحانه وتعالى على كل شيء قدير وملك الموت يقبض الأرواح وإن كانت متباعدة وإن كان في آن واحد ، وعلينا أن نصدق ونسلم . ومن فوائد الآية الكريمة: أن الملائكة أجسام تقبض الأرواح وتخاطب تتكلم وكلامها مفهوم خلافا لمن يقول إن الملائكة هي القوة الخيرة وأن الشياطين هي القوة الشهيرة ، فإن هذا قول باطل يكذبه القرآن والسنة والإجماع ، قال الله تعالى: ((**جاعل الملائكة رسلا أولي أجنحة**)) ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى جبريل على صورة التي خلق عليها وله كم جناح ؟ ست مائة جناح قد سد الأفق ؛ فالصحيح الذي يجب علينا اعتقاده أن الملائكة أجسام وأنهم يقولون ويفعلون ويصعدون وينزلون بأمر الله عزوجل . ومن فوائدها: أن العبرة في الأعمال بالخواتيم ؛ لقوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) يعني هم وقت الوفاة ظالمون لأنفسهم ، فالعبرة بخواتيم ؛ ولهذا يجب على الإنسان أن يكون خائفا من سوء الخاتمة وأن يسأل الله سبحانه وتعالى دائما حسن الخاتمة وأن لا يموت إلا وهو مسلم .

تتمة فوائد الآية: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم ...))**

من فوائدها: أن العبرة في الأعمال بالخواتيم ؛ لقوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) يعني هم وقت الوفاة ظالمون لأنفسهم ، فالعبرة بخواتيم ؛ ولهذا يجب على الإنسان أن يكون خائفا من سوء الخاتمة وأن يسأل الله سبحانه وتعالى دائما حسن الخاتمة وأن لا يموت إلا وهو مسلم ؛ وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رواه عبد الله بن مسعود بأن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق والمراد بالذراع بالنسبة لقرب الأجل لا بالنسبة للعمل ؛ لكن يعني معناه أنه يعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يبقى عليه إلا شيء يسير فيموت وليس المراد حتى يبقى ما بينه وبينها إلا ذراع للوصول إليها بعمله لأن هذا الحديث مقيد بحديث آخر (**ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدوا للناس وهو من أهل النار**) وأيضا لا يمكن أن الله سبحانه وتعالى ... عبدا قام بعبادته إلى أن يبقى عليه ذراع واحد ثم يقبضه فيسيء خاتمته ، هذا ينافي كرم الله عز وجل ورحمة الله عز وجل ؛ فإذا قررنا هذا التقرير بأن المعنى يكون بينه وبينها ذراع بأيش ؟ بالأجل المدة لا بالعمل ؛ إذا الأعمال بالخواتيم . ومن فوائدها: توبيخ أولئك القوم الذين يموتون وهم ظالمون لأنفسهم يوبخهم الملائكة ((**قالوا فيم كنتم**)) ؛ وسبق لنا في التفسير ما معنى ((**فيم كنتم**)) هل المعنى في أي مكان كنتم أو في أي حال كنتم أو ما أشبه ذلك ؟ الاثنان ؛ وخرجنا قوله: ((**كنا مستضعفين في الأرض**)) هذه تؤيد أن الاستفهام عن حالهم ؛ وقوله: ((**فيم كنتم**)) سياق الكلام يؤيد أن المراد الاستفهام عن المكان وكأنهم يقولون كنا هنا لأننا مستضعفين . ومن فوائدها: وجوب الهجرة وأن من لم يهاجر يموت وقد ظلم نفسه ؛ ولكن وجوب الهجرة مشروط بشروط ؛ منها: القدرة ؛ لقوله في الآية الكريمة هنا لما بعد هذه الآية ((**إلا المستضعفين**)) ولأن القاعدة العامة العظيمة العريضة العميقة في الشريعة الإسلامية أنه لا واجب مع العجز ، هذه قاعدة ((**فاتقوا الله ما استطعتم**)) فيشترط لوجوب الهجرة القدرة ؛ ثانيا: أن يكون الإنسان مغموسا ومغمورا بحيث لا يستطيع أن يؤدي شعائر دينه في بلاد الكفر ، فإن كان يستطيع فإنه لا يجب عليه الهجرة ؛ بل إذا كان يستطيع أن يدعوا إلى دين الله ويجد قبولا من الناس ربما نقول إن بقائه واجب لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ؛ الشرط الثالث: أن يجد مكانا خيرا من هذا المكان الذي هو فيه ؛ فإن كانت الدنيا كلها متساوية بأنه لا يستطيع الإنسان إظهار دينه سواء في هذا البلد أو في هذا البلد أن في هذا البلد فلا يجب الهجرة ؛ لأن الوجوب هنا لغو ، بل لأن الإيجاب هنا لغو لا فائدة منه ، كيف نقول يجب أن تهاجر من هذا المكان إلى مكان آخر لا تستطيع فيه إظهار دينه ما الفائدة ؟ إلا مجرد التعب والعنة والقلق واختلاف البلدان عليه وما أشبه ذلك ؛ فالشروط إذا كم ؟ ثلاثة شروط .

ومن فوائدها: أن الظالم يحتج بأي حجة كانت ؛ لقول هؤلاء: ((**كنا مستضعفين في الأرض**)) والواقع أنهم لم يستضعفوا فيها ؛ لأن الملك قال: ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) لكن الإنسان إذا ابتلي حاول أن يدافع عن نفسه بأي حجة حتى وإن لم تكن صحيحة وهذا نجده كثيرا في مقام المناظرات بين العلماء في المسائل العقدية والعملية ، تجد بعض العلماء مثلا يجيب عما هو عليه من المذهب عقديا كان أم عمليا تجده يجيب بأجوبة باردة تقول كيف يجيب هذا العالم النحير بهذا الجواب ؟ مع أن أجهل الناس يدري أن هذا الجواب لا يفيد ؛ لكن مقام الضيق والظنك . فتجده يجيب بغير ما هو حق حتى في نفسه لو أنه رجع لنفسه لوجد أن إجابته غير صحيحة . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى إذا ضيق شيئا وسع شيئا ؛ من قوله تعالى: ((**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**)) فالله تعالى لم يحجر عليهم ، الأرض واسعة ، وهذا كقوله تعالى: ((**فإن مع اليسر يسرا إن مع العسر يسرا**)) . ومن فوائدها: أن التخلف عن الهجرة من كبائر الذنوب ، عن الهجرة الواجبة ؛ أعطنا الدليل أن التخلف عن الهجرة الواجبة من كبائر الذنوب ؟ ومن فوائدها: قبح هذا المأوى الذي هو جهنم ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**وساءت مصيرا**)) فأثنى الله تعالى عليه بالذم ؛ لأن ساء وحسن متضادان ، ساء ذم ، وحسن مدح . هل يمكن أن يؤخذ من الآية أن النار مظلمة مجهمة ؟ نعم يؤخذ من قوله: ((**وساءت مصيرا**)) لا ، قد يكون المسير سيئا وله أنوار ك ... العيون ؛ من قوله: ((**جهنم**)) ... ؛ وعلى هذا فتكون جهنم اسما عربيا ؛ وقيل: إن جهنم اسم فارسي وأصله كهنم ؛ لكن لما عرب تحول إلى هذا ؛ أهكذا هداية الله ؟ أيش عندكم فارسي ؟ آتش ، كهنا فارسية لكن النار يقال لها آتش ؛ والله نحن ... إذا أراد أن يأخذ الجمرة أو شيء نقول تش ، يمكن نقول منه ؛ سبحان الله ! شف اللغات تتبادل ؛ ... ؛ يعني إذا من العمق . ثم قال الله تعالى: ((**إلا المستضعفين من الرجال والنساء و الولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا**)) أظنها فسرناها ؟ لا ؛ طيب قوله: ((**إلا المستضعفين**)) هذا مستثنى من قوله: ((**فأولئك مأواهم جهنم**)) ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعا ، وذلك أن المستضعفين لا يمكن أن يتوعدون بجهنم ؛ ومن المعلوم أن الفرق بين الاستثناء المتصل والمنقطع أن الاستثناء المتصل يكون المستثنى فيه بعض أفراد المستثنى منه وهنا لا يستقيم ؛ وكذلك لو قال قائل: إنها مستثنى من قوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) ؛ قلنا أيضا لا يصح الاستثناء متصلا ؛ لأن هؤلاء المستضعفين ليسوا ظالمي أنفسهم ؛ ولهذا يترجح القول بأن الاستثناء هنا منقطع ؛ والاستثناء المنقطع ليس المستثنى فيه من جنس المستثنى منه ، هذا من حيث المعنى ؛ ثانيا: أداة الاستثناء فيه بمعنى أداة الاستدراك ، ومعنى أداة الاستدراك لكن ، لكن ؛ فتكون إلا بمعنى لكن ؛ قلنا الاستثناء هنا منقطع لأنه لا يصح أن يكون مستثنى من قوله: ((**ظالمي أنفسهم**)) ولا من قوله: ((**فأولئك مأواهم جهنم**)) وعلى هذا فيكون منقطعا ؛ وقلنا إن

الفرق بين المنقطع والمتصل من وجهين ؛ الأول أن المتصل بعض من مستثنى منه ، وليس المنقطع ؛ الثاني: المنقطع تكون أداة الاستثناء فيه بمعنى أداة الاستدراك أي بمعنى لكن ؛ أما فيه حكم ثالث وهو أن المستثنى إذا كان منقطعا وجب نصبه فيما إذا كان الكلام تاما منفيا ؛ وتعلمون أن المستثنى المتصل إذا كان الكلام تاما منفيا يجوز فيه الوجهان: النصب على الاستثناء ، والثاني: الاتباع ؛ وأما إذا كان منقطعا فيتعين فيه النصب . يقول: ((**إلا المستضعفين**)) يعني الذين أصابهم الضعف ، فالمستضعف بمعنى أصابه الضعف ؛ يقول: ((**من الرجال**)) من هذه بيانية تبين المستضعفين ؛ وأل إذا قال قائل: كيف تحتاج إلى تبيان ؟ نقول: لأن أل في المستضعفين اسم موصول والاسم الموصول من أقسام المبهم ((**إلا الذين من أهل الكتاب**)) فمن هنا بيانية من الرجال والنساء والولودان ، ((**الرجال والنساء والولدان**)) أليس الولدان إما رجال وإما نساء ؟ الولدان إما ذكور وإما إناث ؛ لكنهم صغار والرجال جمع رجل والرجل إنما يكون إذا بلغ والنساء كذلك جمع امرأة من غير الجنس ، والمرأة لا تنطبق عليها امرأة إلا إذا بلغت ؛ إذا المستضعفون من الرجال إلا لمرض أو كبر أو غير ذلك مما لا يتمكنون معهم من الهجرة ؛ وكذلك يقال في النساء ؛ أما الولدان فالغالب عليهم الضعف مطلقا ؛ لأنهم لا يستطيعون كما قال عزوجل: ((**لا يستطيعون حيلة**)) يعني لا يستطيعون أن يتحيلوا حتى يخرجوا ((**ولا يهتدون سبيلا**)) فيكون الأمر على وجه صريح ؛ فهم لا حيلة عندهم فينقضوه ولا يستطيعون الخروج صراحة فامتنع عليهم الخروج ؛ والحيلة فعلة من الحول ؛ لكنها قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها ؛ وإذا كانت من الحول فالحول من التحول فكأن المحتال يتحول من حال إلى أخرى على وجه لا يشعر به الغير ؛ وقوله: ((**لا يهتدون سبيلا**)) أي طريقه إليه بأنفسهم فيهاجرون . تفسير الآية: ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) الفاء حرف عطف ، فأولاء اسم إشارة يعود على ((**المستضعفين**)) ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم**)) جملة ((**عسى**)) وما بعدها في محل رفع خبر أولاء ((**عسى الله أن يعفو عنهم**)) عسى فعل للترجي ؛ وقيل: إنها تأتي للتوقع ؛ والفرق بين الترجي والتوقع: الترجي رجاء ما لم يوجد سبب وقوعه لكنه ممكن ؛ والتوقع ما يوجد سبب وقوعه فيتوقع أن يكون ... ؛ يقول: ((**عسى الله أن يعفو عنهم**)) هل هذا من الرجاء أو من التوقع ؟ إذا نسبت عسى إلى الله فهي من التوقع ؛ ولهذا قال بعض العلماء: إن عسى من الله واجبة ولا يمكن أن تأتي للترجي ؛ لأن الله لا يترجى شيئا هو قادر على كل شيء ، الرجاء إنما يكون من شخص قد يتعسر عليه أن يفعل أما الله عزوجل فلا ؛ وعلى هذا فتكون للتوقع يعني هؤلاء يتوقع أن الله يعفو عنهم ؛ لكن قول بعض العلماء عسى من الله واجبة إذا قلنا بهذا القول فلماذا عبر بعسى التي لا تعطي الإنسان يقينا في الوقوع ؟ نقول: لئلا يغتر الإنسان فيقول أنا معفو عني ولا يهتم ؛ بل يقال أنت يتوقع أن الله يغفر لك مثلا ، يتوقع أن تكون من المهتدين

مثل قوله: ((**فعسى أولئك أن يكون من المهتدين**)) ((**فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده**)) وأمثلة هذا كثيرة حتى لا يغلب الطمع على الإنسان فيأمن من مكر الله ؛ قال: ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم**)) ((**يعفو**)) العفو والتجاوز عن الذنب ؛ ولكنه لا يكون ممدوحا إلا إذا كان مع القدرة ؛ أما إذا كان بدون قدرة فهو مذموم ؛ لأنه عجز وذل ؛ ولهذا يقال دائما: فلان يعفو مع القدرة ؛ لأن هذا هو محل العفو ا لم ... كقوله تعالى: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا**)) يعني يعفو مع القدرة على المؤاخذة فاعف عنهم حتى يعفوا الله عنكم .

السائل : هل نقول إنه يجب الهجرة من بلاد الفسق ؟

الشيخ : لا ، الهجرة ما تجب من بلاد الفسق ؛ لكنه لاشك أنه أفضل وأحسن ؛ لأن الفسق لا ... من الإيمان .

السائل : على ماذا يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟

الشيخ : الصلاة جماعة ، الجمعة ، شعائر العيدين وما أشبهها ؛ أما الدعوة فهي محل النظر ؛ قد يقال إن من أساسيات دين الإسلامي أن تدعى إلى الله ، الدعوة إلى الله عزوجل فإذا عجز عنها فهو عاجز ؛ وقد يقال: لا ، الدعوة واجبة على فرض كفاية وأيضا ليست متعلقة بشخص ... ؛ فهي عندي محل النظر والله أعلم .

السائل : ما حكم قول "كلما ضاق الأمر اتسع " ؟

الشيخ : لا ، هو بهذا اللفظ يعني كلما ضاق اتسع بهذا اللفظ ما هو جيد ؛ أصوليا في الواقع ؛ المهم إنه في هذا التعبير خطأ إنما يقال "كلما تعسرت الأمور يسر الله تعالى "كما قال صلى الله عليه وآله وسلم: (**واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا**) .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((**إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا**)) ؟

الشيخ : يعني معناه لا يستطيعون أن يخرجوا من هذا البلد بحيلة ولا يهتدون سبيلا بصراحة يخرجون أمام الناس .

السائل : سؤال عن كون الملائكة تقبض روح بني آدم ؟

الشيخ : هذا قالها بعض السلف ، قالوا: الأرض تكون مثل ال ... بين يدي ملك الموت ؛ لكن ما هو بظاهر حتى في هذه الآية ما هو بظاهر ؛ الأولى كما قلت إننا نسلم ونؤمن بما جاء من أمور الغيب ولا نحاول أن نقول لم وكيف .

السائل : قلنا إنه تجب الهجرة من بلاد الكفر فما حكم الذهاب إلى بلد كافر يمكن للمرء المسلم أن يظهر فيه شعائر دينه لأنه في بلده لا يمكنه أن يظهرها ؟

الشيخ : والله هذا سؤال جيد لأنه واقع ، يقول: إذا كنت في بلاد إسلامي قد شاع فيها الفسق وتسلط عليها بحيث لا يمكنون أحدا من إقامة الجماعة ، فرض الجماعة ، وهذه أولا نطالبه بالواقع هل هذا واقع في بلاد الإسلام ؟ موجود ؟ أقول هذا يوجد في بلاد إسلامية تغلق المساجد ؟ نعم ؛ نسأل الله العافية ؛ المهم على كل حال إذا كان هذا واقعا وصار لا يستطيع أن يقيم شعائر دينه في هذه البلاد الإسلامية لكن يستطيع أن يقيمها في بلاد الكفر فهل يهاجر ؟ أو الأولى أن لا يهاجر لأن هذه الحال ربما لا تدوم ، الله قد يغير الحال ، وإن شاء الله سيزيل بإذن الله ، نسأل الله تعالى أن يزيل عن المسلمين هذا الكابوس من أولئك الولاة الظلمة الذين يصح أن نصفهم مرتدون ، إذا كانوا يمنعون المسلمين من الصلاة فهؤلاء لا أحد يشك في كفرهم ؛ على كل حال هذا لاشك أن بلاد الكفر خير بهذا من بلاد الإسلام التي تقولون إن هذا وصفها ؛ لكن أنا أقول إنه إذا هاجر أهل الخير عن البلد ولم يبق إلا المستضعف الذي . الحكومة على ما تريد ما يعني صار العمل ضعيف في عود هذه البلاد إلى حضرة الإسلام ؛ لكن إذا بقي هؤلاء وعالجوا الأمور بحكمة فالغالب أن الله يجعل لهم فرجا ؟ أي نعم خطر النشء الذين يكونون في بلاد الكفار ؛ على كل حال أنا رأيي ألا يهاجروا بل يصبروا وسيجعل الله لهم فرجا ؛ ... ؛ على كل حال هذا نظره لكن نظري أن الصبر والمصابرة وانتظار الفرج أولى ؛ لأن خلو البلاد من أناس لهم غيرة ولهم ثبات ولهم قوة وعزم هذه خطيرة على سبيل العموم ؛ ثم كما قال الأخ مسألة النشء هناك خطر لأنه في ناس ذهبوا إلى أمريكا وأوروبا من السعوديين انقلبوا على أعقابهم . والعياذ بالله . بناتهم وأولادهم ؛ ... ؛ ما حصل مع الأسف بلاد الإسلامية ما تتمكن من دخوله ولا لإقامته إلا بشروط قد تحصل وقد لا تحصل وإلا لو وجد بلاد إسلامية تقبل كل من جاء من المسلمين لاجئا إليها كان هذا طيب ؛ لكن هذا ما هو موجود .كما تفضلتم ؛ صحيح ما معهم في المستقبل ؛ والله أنا رأيي هو هذا أن يصبروا لأنها بلاد إسلامية يؤذن فيها ويصام فيها رمضان وتنتسب إلى الإسلام وهذه الكوابيس إن شاء الله تزول .

السائل : ما هو علاج الغضب إذا حصل من العبد ؟

الشيخ : لا ، هذا مرض النفس ، والناس يختلفون في سرعة الغضب ؛ ولهذا لما قال الرجل يا رسول الله أوصني قال لا تغضب ؛ ولم يوصه بتقوى الله ولا بالعبادة ولا بإحسان الخلق ؛ قال لا تغضب لأنه يعلم عليه الصلاة والسلام بأن هذا الرجل غضوب فأن تمرن نفسك وتحمل سيكون صعبا أن تطفئ هذه الحرارة التي حصل في

الغضب لكن مرن نفسك حتى يكون هذا خلقا مكتسبا ؛ لكن بعض الناس يكون سريع الغضب وسريع ... هذه

السائل : سؤال عن إعطاء النفس حقها ؟

الشيخ : يكون معناه بأن تعطي نفسك ما تهواه في غير معصية الله (**إن لنفسك عليك حقا**) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا** ...)) .

الشيخ : ((**فما لكم في المنافقين فئتين**)) كيف كانوا فئتين ؟

الطالب : اختلف المسلمون في حال المنافقين فقال بعضهم . وبعضهم قال: لا إنهم نافقوا وكذبوا الله ورسوله فهم ليسوا .

الشيخ : جملة ((**والله أركسهم بما كسبوا**)) ما محلها من الإعراب ؟

الطالب : حال .

الشيخ : يستفاد من هذه الآية الكريمة: الرد على من نفى الأسباب ؟ ((**والله أركسهم بما كسبوا**)) وجه الرد عليهم ؟

الطالب : وجه الرد على الطائفة التي تنكر الأسباب بما كسبوا ذكر الله فيه الأسباب ؛

الشيخ : ما وجهه ؟

الطالب : بما كسبوا ؛

الشيخ : لا ، هذه رد فيها على القدرية أو على الجبرية ؟

الطالب : نعم ،

والرد على الطائفة الأخرى الذين ؛ ما أعطيت الرد على من أنكر الأسباب ؟

الطالب : الرد الله أركسهم بما كسبوا فعلل الله سبحانه وتعالى إركاسهم بكسبهم فدل على ثبوت الأسباب ؛

الشيخ : يعني لأن الباء للسببية ؟

الطالب : نعم ،

الشيخ : أحسنت .

الشيخ : مناقشة عن معاني الآية: ((**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق** ...))

الشيخ : ((**إلا الذين يصلون**)) معطوفة على أيش ؟

الطالب : على الذين لا يريدون أن يقاتلوهم أو يقاتلوا المؤمنين ؛

الشيخ : على ((**يصلون**)) يعني إلا الذين يصلون أي الذين جاءوكم .

الشيخ : يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن أفعال العبد واقعة بمشيئة الله ففيها رد على القدرية من أين تؤخذ ؟

الطالب : من قوله: ((**ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم**)) .

الشيخ : قوله: ((**فما جعل الله لكم عليهم سبيلا**)) هل هذا جعل كوني أو شرعي ؟

الطالب : شرعي .

الشيخ : ما الفرق بين الجعل الشرعي والقدري ؟

الطالب : الشرعي ما جعل الله شرعا به قد يقع وقد لا يقع ؛ والقدري أو كوني ما قضى به عليهم قدرا .

الشيخ : هلك لك أن تأتي لنا بمثال للشرعي ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ...**)) هذه جعل شرعي ؛

الشيخ : ما هو دليل على أنها جعل شرعي وليست جعلا قدريا ؟

الطالب : أنها وقعت ؛

الشيخ : وقعت ، أحسنت ؛ الجعل القدري ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**ألم نجعل الأرض مهادا والجبال أوتادا**)) كثيرة في القرآن .

الشيخ : مناقشة عن معاني الآية: ((**ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومكم كل ما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها ...**)) .

الشيخ : هؤلاء الآخرين يعني ما حالهم هل هم كفار صرحاء ؟ الذين يريدون ؟ نعم يريدون أن يأمنوكم ؟ هؤلاء المنافقون ؛ يريدون ؟

الطالب : يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا الكفار .

الشيخ : ما هو الدليل على أنهم يريدون هذه الإرادة ؟ ((**أن يأمنوكم**)) لكن ما هو الدليل على أنهم يريدون هذا وهذا ؟ ما هو الدليل على أنهم يريدون أن يأمنوا قومهم ويأمنوا الرسول وأصحابه ؟ قال الله : ((**يريدون**)) لكن ما هو الدليل جب لي آية من القرآن تشهد لما قلت ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون**)) .

الشيخ : قوله تعالى: ((**وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا**)) هذا السلطان هل هو القتل أو الحجة أو ماذا ؟

الطالب : يعني دليل ،

الشيخ : حجة ؛ كيف هذه حجة ؟ يعني سلطان عليهم أن يقاتلهم ؟ طيب يلا الأخ ؟

الشيخ : مناقشة عن معاني الآية: ((**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا** ...)) .

الشيخ : في هذه الآية كررت مؤمنة كم مرة ؟ مؤمن بهذا اللفظ ؟

الطالب : مرة واحدة ؛

الشيخ : كررت مرة واحدة في الآية هذه ؟

الطالب : مؤمنة ، مرتين ؛

الشيخ : لك مخالف كم ؟

الطالب : ثلاث مرات ؛

الشيخ : توافقون ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : الأول أو الثاني ؟

الطالب : الثاني .

الشيخ : لو نذر إنسان أن يصوم شهرين فهل يلزمه التتابع أو لا ؟ من أين أتيت بهذا التفسير ؟ لكن هل الآية تدل على ما قلت أو على خلاف ما قلت ؟

الطالب : على خلاف ما قلت ؛

الشيخ : سبحان الله تعرف أن الآية تدل على خلاف ما قلت ثم تقول ؟ يلا يا أخ ماذا تقول ؟ نذر شخص أن يصوم شهرين هل يلزم التتابع أم لا ؟

الطالب : فيه تفصيل يا شيخ ؛

الشيخ : ماذا ؟ ما أريد هذا أريد هل يلزم التتابع أم لا ؟

الطالب : ما يلزم ؛

الشيخ : من أين تأخذه من الآية ؟

الطالب : الله سبحانه وتعالى التتابع ؛

الشيخ : وجه الدلالة ؟

الطالب : فلو كان على الإطلاق .

الشيخ : دل على إن إطلاق الشهرين ما يستلزم التتابع إذا لو كان يستلزم التتابع لم يكن . فائدة ؛ ولهذا إذا قال لله علي نذر أن أصوم شهرين ، قلنا بالخيار صم بالتتابع وبدون تتابع بالخيار .

الشيخ : فإن قال لله علي نذر أن أصوم شهر شعبان ورجب ؟

الطالب : شعبان ورجب ما يمكن التتابع فيهما ؛

الشيخ : يلزمه ؛ بالأيش ؟

الطالب : هو سمى الشعبان ورجب ؛

الشيخ : لا دعني من مسألة الشعبان قبل رجب أو رجب قبل شعبان قصدنا هل يلزم التتابع ؟ نعم خالد ؟

الطالب : لا يلزمه التتابع ؛

الشيخ : لماذا ؟

الطالب : لأنه قد يصوم شعبان ورجب قد يصوم رجب في عام أربعة عشر وشعبان .

الشيخ : لا لا ، بعيد ، لا ما يصح هذه قرينة الحال القوية تقتضي هذا وحتى لو قلنا هل يلزمه التتابع في رجب إذا شرع فيه سواء قبلها أو فيما بعدها ؟ إذا لا يلزمه لكن إذا قيل ما هو الدليل للضرورة أنه لا يمكن أن يصوم رجب أو شعبان إلا متتابع لأنه شهر معين ؛

الطالب : والشهرين يا شيخ ؟

الشيخ : والشهرين أيضا إذا قال رجب وشعبان لازم أن يتتابع .

الشيخ : مناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها** ...)) . هذه الآية الكريمة فيها إشكال كبير جرى بين أهل السنة وأهل البدعة فيه مناظرات كثيرة ما هذا الإشكال ؟

تتمة مناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها** ...)) .

الشيخ : هذه الآية الكريمة فيها إشكال كبير جرى بين أهل السنة وأهل البدعة فيه مناظرات كثيرة ما هذا الإشكال ؟

الطالب : استدل الخوارج بهذه الآية على أن أهل الكبيرة في النار ؛

الشيخ : لا ، هم ما يقولون في النار فقط ؛

الطالب : كافر ؛

الشيخ : كافر

الشيخ : ما وجه استدلالهم بالآية مع أن الله تعالى لم يقل في الآية كافر ؟

الطالب : التخليد في النار ؛

الشيخ : فالحكم بالتخليد يدل على أن مستحقه كافر إذ لا يخلد في النار إلا الكافرون .

الشيخ : ما هو جواب أهل السنة عن هذه الشبهة ؟

الطالب : فيها قولين ؛ الأول يقولون إن الخلود هو المكث الدائم ،

الشيخ : دائم أو الطويل ؟

الطالب : الطويل على قول ، فلو قلنا إنه مكثه الكثير زال الإشكال ؛ وإذا قلنا إنه المكث الدائم فخرجت المسألة على عدة أقوال ؛

الشيخ : يعني أن نقول أن الخلود هو مكث الطويل وهذا يخرج منه الكافر ، الكافر دائم وخالد . الآن اعتبرنا أنكم لم تراجعوا وتكون المراجعة في الدرس القادم ، درس القائم ما هو درس جديد .

الشيخ : الرد على طائفة من المبتدعة ؟ الرد على من ؟

الطالب : على المعتزلة ؟

الشيخ : خالد ؟

الطالب : على الجبرية الذين

الشيخ : يقولون إن الإنسان مجبر على عمله ؛ فيه طائفة أخرى أيضا فيما يتعلق بأفعال العباد فيها رد عليها ؟ هي الجبرية ذكرها الأخ ؛

الطالب : طائفة أخرى هم لم ينسبوا أفعال العباد ؛

الشيخ : الذين قالوا إن أفعال العباد غير متعلق بمشيئة الله ؛ من هم ؟

الطالب : القدرية ؛ قدرية ؟

الشيخ : كيف القدرية ؟

الطالب : الرد على القدرية في قوله: ((**ولو شاء الله لسلطهم عليكم**))

الشيخ : القدرية نعم .

الشيخ : قرأت علم الله بالغيب ؟

الطالب : لقوله: ((**ستجدون آخرين**))

الشيخ : وهذا في المستقبل .

الشيخ : ما هو السلطان الذي جعل الله لهم هنا هل قدري أو شرعي ؟

الطالب : قدري ؛

الشيخ : ما تقولون ؟

الطالب : شرعي قدري .

((**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيرا**)) .

تتمة المناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها** ...)) .

الشيخ : قوله تعالى: ((**ومن يقتل متعمدا**)) متعمدا للفعل أو للقتل ؟

الطالب : متعمدا للقتل .

الشيخ : ما الفرق بين قوله: متعمدا للفعل ومتعمدا للقتل ؟

الطالب : الفرق بينهما أن المتعمد في الفعل مثلا قد يريد مثلا يرمي صيدا وما يعرف أن هناك إنسانا فيقع ويصيبه ؛

الشيخ : هذا خطأ ؛

الطالب : هو متعمد للفعل لأن كونه مثلا يرمي هو متعمد ؛

الشيخ : لكن ما تعمد الفعل في الإنسان الذي قتل ؟

الطالب : هو متعمد للفعل وليس متعمدا لقتل الإنسان ؛ أما إذا تعمد القتل فهو يعني يقتله مباشرة ؛

الشيخ : هو على كل حال جوابك صحيح متعمد للقتل لا للفعل ؛ لكن الصورة التي ذكرت لا تنطبق ؛

الطالب : المتعمد للقتل يقتل عمدا ؛ و المتعمد للفعل شبه العمد والمتعمد للقتل هو العمد ؛

الشيخ : أحسنت ، المتعمد للفعل يشمل شبه العمد لأنك ضربته بسوط صغير ثم أراد الله عزوجل فمات ، هذا ما تعمد بالقتل لكن تعمد الفعل ؛ هذا يسميه العلماء شبه العمد ، وبعضهم يقول هذا عمد الخطأ .

الشيخ : هذه الآية أشكلت على أهل العلم من أهل السنة حيث إن ظاهرها أن قاتل المؤمن عمدا يخلد في النار ، وهذا كما تعرف مذهب المعتزلة و الخوارج فأشكلت هذه الآية على أهل السنة فبماذا أجابوا عنها ؟

الطالب : أجابوا عنها أن الخلود عبروا عنه بمكث طويل ولا يستلزم الخلود المؤبد ؛

الشيخ : أحسنت والآية ما فيها دلالة هذا وجه ؛ الوجه الثاني ؟

الطالب : وجه الآخر أنهم قالوا هذا على تقدير محذوف وهو فجزائه إن جازاه ؛

الشيخ : فيكون هذا من باب التهديد الذي لا يراد وقوعه ؛ الوجه الثالث ؟

الطالب : قيل: إن المراد بالآية من استحل قتل المؤمن ؛

الشيخ : الوجه الرابع ؟

الطالب : أن هذا داخل في قوله تعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) ؛

الشيخ : كيف داخل ؟ يأتي إنسان ويقول هذا مخصص ؟

الطالب : وهذا محكم ،

الشيخ : هذا محكم يخصص قوله: ((**ما دون ذلك**)) يعني إلا القاتل ؛ خالد ؟

الطالب : يعني قد يوجد إن توفرت الشروط وانتفت الموانع

الشيخ : يعني أن هذا سبب ، إن قتل المؤمن عمدا سبب دخول في النار والغضب واللعن والعذاب الأليم ، فهذا سبب والسبب لا يوجد من انتفاء المانع ، وهنا انتفى المعنى معنى الخلود الدائم ، معنى الخلود الدائم وجد وهو ؟ الإيمان كما دل عليه الحديث ؛ فيه وجه خامس ؟

الطالب : أن هذا متعلق بمشيئة الله إن شاء الله فهو خالد فيها ؛

الشيخ : هذا قال الأخ قال بتقدير إن جازاه ؛ ما ذكرنا إلا أربعة ؟

الشيخ : عندي الآن وجه يمكن أن يقال إن من قتل مؤمنا عمدا أوشك أن يمسخ ويطبع على قلبه ويموت على الكفر ، ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ما يزال المرء في فسحة في دينه ما لم يصب دما حراما**) يعني يمكن أن يوجد بهذا في هذا ويكون المعنى أن مآله . و العياذ بالله . أن يزول الإيمان بالكلية ثم يموت على الكفر ، فهذه خمسة أوجه .

الشيخ : في قوله: ((**السلام**)) عدة قراءات ما هي ؟

الطالب : ((**السلام**)) و((**السلم**)) قراءتان ؛

الشيخ : ما فيها غيرها ؟ أنا قلت عدة قراءات ؟ قل لي والاثنان عدة ؟ فهمت ؟ الاثنان عدة يعني لا قراءة واحدة ؛ إذا ما فيها إلا قراءة ((**السلام**)) و((**السلم**)) .

الشيخ : كلمة ((**تبتغون**)) محلها من الإعراب ؟

الطالب : محلها حال ؛

الشيخ : من أين ؟

الطالب : حال من ((**تقولوا**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم** ...)) .

الشيخ : في هذه الآية ما وصلنا في البلاغة في الاحتراز ما هو ؟

الطالب : لئلا يظن أحد بأن فيه انتقاص للقاعدين ؛ في قوله: ((**وكلا وعد الله الحسنى**))

الشيخ : لئلا يتوهم واهم انتقاص القاعدين غير أولي الضرر .

الشيخ : هل في الآية دليل على أن من تأخير لضرر فإنه يكون كالذين جاهد ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : وجهه ؟

الطالب : لأنه استثنى ((**غير أولي الضرر**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم** ...)) .

الشيخ : في هذه الآية إشكال مع آيتين أخريين ؟

الطالب : نعم نسب التوفي إلى الملائكة ، قال الله في آية: ((**قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم**)) نسبه إلى ملك الموت ؛ وقال الله تعالى: ((**الله يتوفى الأنفس حين موتها**)) فنسب التوفي إلى الله تعالى ؛ والجمع بين هذه الآيات أن الوفاة وقعت بأمر الله سبحانه وتعالى كما يقال: بنى عمرو بن العاص مدينة الفسطاط ، مع أنه لم يبنها بل أمر ببنائها

الشيخ : يعني إسناد التوفي إلى الله لأنه بأمره ؛ والنسبة إلى ملك الموت لأنه مؤكل عليه .

الشيخ : وجه آخر المراد بالملائكة ؟

الطالب : المراد بالملائكة جنس وتصدق لملك واحد .

الشيخ : كيف تعرب ((**فتهاجروا فيها**))

الطالب : الفاء للسببية و تهاجر فعل مضارع ؛

الشيخ : ألا يمكن أن تكون معطوفة على ((**ألم تكن**)) ؟

الطالب : ليس معطوفة عليها ،

الشيخ : ما يصح ؛

الطالب : لأنه ؛

الشيخ : ألم تكن أرض الله واسعة فلم تهاجروا فيها ؟

الطالب : يصح ،

الشيخ : يصح العطف ؟ فيوبخونها على عدم الخروج ؛ طاهر ؟ إذا كان الاستفهام للتقرير يصح العطف ؛ غلط ؛ ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) .

الشيخ : ما معنى ((**فئتين**)) ؟

الطالب : صاروا في المنافين طائفتين على رأيين ؛

الشيخ : يعني فريقين ؟ اذكر ؟ لما رجعوا من غزوة أحد اختلفوا في المنافقين الذين رجعوا عن طريقهم فوبخهم الله سبحانه وتعالى ؛ منهم من قال إنهم مسلمون ومنا لكن رجعوا لعذر ؛ وبعضهم قال إنهم كفار ؛ فوبخهم الله وقال لهم ما لكم في المنافقين فئتين والأمر واضح .

الشيخ : ((**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**)) ما معنى تهدوا ؟

الطالب : أن تقروا بها . وقد أضلهم الله .

الشيخ : مناقشة عن معاني الآية: ((**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله** ...)) .

الشيخ : قوله: ((**فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله**)) حتى هنا غائية أو تعليلية ؟

الطالب : غائية ؛

الشيخ : ما الفرق بين الغائية والتعليلية ؟

الطالب : ما كان على تقدير إلى فهي غائية ، وما كان على تقدير اللام فهي تعليلية .

الشيخ : مثل للأول ؟ من القرآن ؟

الشيخ : أي نعم ، قوله تعالى في سورة المنافقون: ((**هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا**)) الآية تعليلية أو غائية ؟

الطالب : تعليلية لأنهم لا يريدون لا تنفقون لكي ينفضوا ؛

الشيخ : مثال الغائية مثل قوله تعالى: ((**لن نبرح عاكفين حتى يرجع إلينا موسى**)) .

الشيخ : الولاية التي نهى الله عنها ولاية الكافرين هل معناها أي مناصرة للكافر هي ولاية ؟

الطالب : أو المراد أن تتولاه على كفره لكون بالمعنى .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيما**)) .أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة** ...)) بقيت فوائد الآية ؛ أي آية ؟ فوائد الآية: ((**إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا**)) . في هذه الآية من الفوائد ومنها بعدها: عفو الله عزوجل عن هؤلاء الصنف من الناس في تركهم الهجرة . ومن فوائدها: إن الدين الإسلامي دين اليسر والسهولة وأنه مع وجود المشقة ينتفي الحرج . ومن فوائدها: أن من الرجال البالغين من لا يتجه عليهم الهجرة وذلك لكونهم مستضعفين . ومن فوائدها: أن الواجب الوصول إلى القيام بالواجب بأي فعل تكون ؛ لقوله: ((**لا يستطيعون حيلة**)) . وهل يستدل بهذا على جواز استعمال الحيل ؟ نقول: لا ، بل الحيل فيها تفصيل ، ما كان تحيلا على واجب فهو واجب ، وما كان تحيلا على محرم فهو محرم ، وما كان تحيلا على مباح فهو مباح ، بشرط في الأخير بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى اتهام المحتال وعدم الثقة بقوله أو بفعله . الاحتيال على معرفة الحق باختيار خلاف الواقع واجب أو لا ؟ واجب ، الاحتيال على إظهار الحق بإيهام خلاف المقصود ؟ واجب ؟ مثل صنيع سليمان عليه السلام

في المرأتين المتنازعين في شخص ، صغرى وكبرى قالت الكبرى هو لي وقالت الصغرى هو لي ، فقال إيتوا بالسكين لأشقه بينهما ، فقالت الصغرى هو لها يا نبي الله ، وقالت الكبرى شقه ؛ هذه حيلة لكن على أيش ؟ لإظهار الحق ؛ الحيلة على المحرم أن يحتال على الربا بصورة عقد غير مقصود كمسائل العينة ، هذا حرام ؛ الحيلة على مباح ؟ أن يحتال على أخيه في معاملة مباحة ليتوصل إلى مقصوده بها ، هذه جائزة لكن كما قلت لكم ألا يؤدي ذلك إلى تهمة الإنسان بعدم الثقة بقوله أو بفعله ؛ هذا إذا قلنا إن الحيلة هي التوسل إلى الشيء بما يخالفه ظاهره ؛ أما إذا قلنا إن الحيلة المراد بها الحول وأصلها حولة يعني لا يستطيعون قوة على الهجرة فإنه لا يكون فيها دلالة أصلا على التحيل . ومن فوائدها: أنه تجيب الهجرة على من يقدر عليها من أي سبيل سواء كان من السبيل السلطاني الأعظم الذي يمشي معه الناس أو من السبل الأخرى ؛ لقوله: ((**ولا يهتدون سبيلا**)) و((**سبيلا**)) نكرة في سياق النفي فتعم. فوائد الآية: ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا**)) . من فوائدها: أنه يرجى لهؤلاء أن يعفو الله عنهم ؛ لقوله: ((**فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم**)) فالرجاء هنا باعتبار ما يقوم في قلب المخاطب ؛ أما باعتباره منسوبا إلى الله فإن عسى كما قال بعض السلف عسى من الله واجب يعني أن الله وعدهم بأن يعفو عنهم . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ؛ وهما: العفو والغفور ؛ فالعفو هو المتجاوز عن السيئات ؛ والغفور هو الماهي لها ؛ لكن إذا اجتمع العفو والغفور صار المراد بالعفو ما يقابل ترك الواجب ، والغفور ما يقابل فعل المحرم أي عفو عن التفريط في الواجب ، غفور عن فعل المحرم . ومن فوائدها: إثبات الصفتين الدال عليهما قوله: ((**عفوا غفورا**)) وذلك لأن كل اسم من أسماء الله متضمن لصفة وليست كل صفة متضمنة لاسم ؛ وبهذا عرفنا أن الصفات أوسع من الأسماء ؛ لأن كل اسم لابد أن يتضمن باسم وليس كل صفة يشتق منها اسم ؛ بل من الصفات ما ليس معنويا أصلا مثل اليد والوجه والعين ، هذه ما هي معنوية ؛ فهي صفات خبرية لو لا إخبار الله بها ما اعتقدناها ولا علمنا بها .

السائل : هل يشتق من قوله تعالى: ((**وكلم الله موسى تكليما**)) اسم من أسماء الله ونسمي الله متكلم ؟

الشيخ : لا ؛ لأنه لم تأت متكلم .

السائل : ((**صنع الله الذي أتقن كل شيء**)) نشق منه الصانع ؟

الشيخ : لا .

تفسير الآية: ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة** ...)) . ثم قال الله تعالى: ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة**)) الإعراب: من يهاجر يجد ، هذه جملة شرطية فأين فعل الشرط ؟ فعل الشرط ((**يهاجر**)) وجوابه ؟ ((**يجد**)) تمام. وإذا كان فعل الشرط مضارعا وجوابه

مضارعا وجب جزمهما ؛ أما إذا كان بعد الماضي يعني كان فعل الشرط ماضيا وجوابه مضارعا فإنه يجوز الرفع ، قال ابن مالك:

وبعد ماض رفع كالجزاء حسن ورفعه بعد مضارع وهم

فيجوز مثلا: من قام يفوز ، من قام يفز ؛ أما من قام يفرز ، صحيح ، من يقم يفوز ، ضعيف ؛ وقوله: ((**ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله**)) أين فعل الشرط في هذه الجملة ؟ ((**فقد وقع**)) ؛ لماذا اقترن بالفاء ؟ لأن الفعل ماضي ؛ لا يا أخي ؛ ((**فقد وقع**)) فالجواب ... ؛ وهل لديك بيت في الضوابط ؟ نعم ؛ ما هو ؟

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس

إذا وقع جواب الشرط أحد هذه الأشياء وجب اقترانه بالفاء ، وضابطه أنه كل ما كان الجواب لا يصلح عن يلي أداة الشرط وجب اقترانه بالفاء ؛ قل ابن مالك:

واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لإن أو غيرها لم ينجعل

هذا الضابط ، كلما كان جواب الشرط لا يصح أن يلي الأداء كان وجب اقترانه بالفاء ، والضوابط التي في البيت أيضا عليه هذا .((**وكان الله غفورا رحيما**)) كان هذه هل تفيد الحدوث ؟ المقصود تحقيق ثبوتها لله . يقول الله عزوجل: ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرة وسعة**)) سبق لنا معنى الهجرة وهي أن الهجرة لغة بمعنى الترك ؛ وشرعا: ترك البلاد التي لا يقم الإنسان فيها دينه إلى بلاد أخرى يقيم فيها دينه ؛ وعبر عنه بعضهم بقوله " الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام " . وقوله: ((**في سبيل الله**)) في للظرفية ، و ((**سبيل الله**)) طريقه ؛ وكون الهجرة في سبيل الله تتضمن شيئين: الإخلاص والتزام الشريعة ؛ لأن من نوى غير الله لم يكن في سبيل الله ، كما سئل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة وحمية ويرى مكانه قال: (**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**) ؛ والثاني: أن تكون في شريعته ، ضمن الشريعة لا مخالفا للشريعة ؛ إذا ((**في سبيل الله**)) يعني إخلاصا وإتباعا ((**يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة**)) ((**يجد في الأرض**)) الأرض هنا المراد بها الجنس يعني أرض الله عموما ((**مراغما**)) أي مهاجرا يرغم به أعدائه ؛ وبناء على هذا تكون ((**مراغما**)) صفة لموصوف محذوف أي مهاجرا مراغما يعني يراغم به أعدائه ؛ لأن الإنسان إذا خرج من بلاد الكفر الذي يضيق عليه فيها إلا بلاد أخرى فإنه يراغم الأعداء ، كما تعلمون أن الصحابة لما هاجروا إلى حبشة ماذا صنع قريش أرسلت في إثرهم من يتكلم فيهم عند النجاشي ؛ لأن هذا يراغمهم ، ويعرفون أنهم إذا خرجوا ربما يكونون أمة ؛ وهذا هو الذي وقع ؛ وعلمتم قصة أبي بصير رضي الله

عنه حينما هاجر من مكة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد صلح حديبية من لحقه ؟ لحقه اثنان من المشركين يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يرده ؛ فلما وصلا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بصير قال يلا امش معهم ، الشرط ، فمشى معهم راجعا إلى مكة ؛ في أثناء الطريق بعد أن أمنا منه قال لأحدهما وأخذ سيفه هذا سيف ما شاء الله فيه ، يمدح السيف ، قال صاحب السيف افتخر قال وكم ضربت به منها ، قال أعطني إياه أشوفه ؟ أعطاه إياه فسله فضربه به ؛ الصحاب الثاني هرب إلى المدينة ؛ فلما وصل إلى المدينة وإذا أبو بصير فيها ، قال أبو بصير: يا رسول الله إن الله قد أوفى بعهدك أو بذمتك سلمتني لهم لكن نجوت ، قال ويل أمه مسعر حرب لم ... وعرف أبو بصير ... فخرج من المدينة ؛ أين صار ؟ صار على الساحل ، كلما أتى عير لقريش غار عليها فسمع به أناس بمكة من المستضعفين وغير المستضعفين فخرجوا إليه فكونوا جماعة فتعبت قريش من ذلك وأرسلت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها ألغت هذا الشرط ؛ إذا صار في هجرة الإنسان من بلاد الشرك مراغما لأهل البلد يرغمهم يعني ترغم أنوفهم ، والرغام كما نعرف هو التراب ورغم الأنف بالتراب معناه غاية الذل ؛ وقوله: ((**مراغما كثيرا**)) ((**كثيرا**)) قد تشر إلى تجمع القوم ؛ لأنه كان المتبادر أن يقال: مراغما عاصما ؛ لكن قال: ((**كثيرا**)) ولعل ذلك . والله أعلم . إشارة إلى أنه سيجتمع إليه من يكثر بهم ؛ وقوله: ((**وسعة**)) سعة في أي شيء ؟ في الرزق في الدين في الصدر ؟ في كل شيء ، عام ، سعة في الرزق لا يقول إني غادرت بلدي فمن أين آكل وأشرب ؛ سعة في الدين لأنه ليس له أحد يقوم بضده ويضيق عليه في دينه ؛ سعة في الصدر تتسع صدروهم ؛ لأنهم كانوا بالأول في بلاد الشرك مخروقين مضيقا عليهم والآن هم أحرار طلقاء ؛ ((**ومن يخرج من بيته**)) يقال إن رجلا خرج من مكة مهاجرا وإنه مات في التنعيم أثناء السفر ، فقالوا بطلت هجرته ، فأنزل الله هذه الآية: ((**ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله**)) ؛ ((**من يخرج من بيته**)) انظر إلى كلمة ((**من بيته**)) البيت يحمي الإنسان والإنسان يألفه وهو وطنه ، فيخرج من هذا البيت الأليف الذي هو الوطن إلى الله ورسوله ، مهاجرا إلى الله ورسوله ، يترك مأواه ومثواه من أجل الهجرة إلى الله ورسوله ؛ الهجرة إلى الله بالإخلاص ، وإلى رسوله بالإتباع ، فيريد أن يهاجر إلى الله عزوجل ليقيم شرعه وإلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ليتبعه وينصره أيضا ؛ ((**ثم يدركه الموت**)) يعني ثم يموت ، كلمة ((**يدركه**)) تعطي أنه كالفار ، كالفار الذي يريد أن يصل إلى مهاجره ؛ لكن الموت لحقه فأدركه ((**فقد وقع أجره على الله**)) .

((**من يخرج من بيته**)) انظر إلى كلمة ((**من بيته**)) البيت يحمي الإنسان والإنسان يألفه وهو وطنه ، فيخرج من هذا البيت الأليف الذي هو الوطن إلى الله ورسوله ، مهاجرا إلى الله ورسوله ، يترك مأواه ومثواه من أجل الهجرة إلى الله ورسوله ؛ الهجرة إلى الله بالإخلاص ، وإلى رسوله بالإتباع ، فيريد أن يهاجر إلى الله عزوجل ليقيم شرعه وإلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ليتبعه وينصره أيضا ؛ ((**ثم يدركه الموت**)) يعني ثم يموت ، كلمة ((**يدركه**)) تعطي أنه كالفار ، كالفار الذي يريد أن يصل إلى مهاجره ؛ لكن الموت لحقه فأدركه ((**فقد وقع أجره على الله**)) ((**وقع**)) بمعنى ثبت ، ثبت أجره على الله عزوجل ، والأجر هو الثواب ؛ ولم يقل: وقع أجره إلى الله ورسوله مع أن الهجرة كانت إلى الله ورسوله ؛ لأن الهجرة إلى الرسول وسيلة ، والغاية ؟ هي الهجرة إلى الله عزوجل ؛ فلهذا كان الذي يثيب على الهجرة ليس الرسول بل هو الله سبحانه وتعالى ((**فقد وقع أجره على الله**)) وكلمة " الله " سبق لنا مرارا وتكرارا ولكن لا مانع منه أن نعيد ؛ " الله " أصلها الإله ، كالناس أصلها الأناس ، وكقولهم : هذا خير من هذا أي هذا أخير من هذا ؛ والعرب يحذفون الهمزة أحيانا للتخفيف ؛ والإله فعال بمعنى مفعول ، فمن هو المألوه ؟ المألوه هو الذي له قلوب حية تحبه وتعظمه في نفس الوقت ، تحبه وتعظمه ؛ بالمحبة يكون فعل المأمور وبالتعظيم يكون ترك المحظور خوفا من هذا العظيم ؛ هذا هو هذه اللفظة العظيمة وهي " الله " . ((**وكان الله غفورا رحيما**)) سبق الكلام على مثل هذه الجملة وأنها تفيد ثبوت هذين الاسمين لله وما تضمناه من صفة ، الغفور يتضمن المغفرة والرحيم يتضمن الرحمة ؛ وبالجمع بينهما يحصل المطلوب والنجاة عن المرهوب ؛ بأن المغفرة للذنوب التي يتخلى عنها الإنسان بمغفرة الله ، والرحمة للأعمال الصالحة التي توصل إلى رحمة الله عز وجل . فوائد الآية: ((**ومن يهاجر إلى في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ...**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد عظيمة ؛ منها: أن من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة**)) فقد خرج من الضيق فوجد السعة . ومن فوائدها: أن فضل الله عزوجل على عبده أكثر من عمل عبده له ؛ من أين تؤخذ ؟ ((**يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة**)) شف ثوابان له: المراغمة ، و السعة . ومن فوائدها: أن من أذل بطاعة الله صار العز له في النهاية ؛ من أين يؤخذ ؟ ((**مراغما كثيرا**)) هذا الذي أذل الآن يذل هو أنوف الذي أذلوه بالأمس . ومن فوائدها: الشاهد أنها تشهد لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا**) من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة**)) السعة تفريج بع كرب ؛ بعد الضيق والكرب . ومن فوائدها: أن من سعى في الهجرة وأدركه الموت فإنه أجره ثابت كامل ؛ من أين ؟ من قوله: ((**ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله**)) ؛ وهل يقاس على ذلك بقية

الأعمال ؟ بمعنى هل من خرج إلى المسجد يريد الصلاة فمات في أثناء الطريق يكتب له أجر الصلاة ؟ نعم ؛ يقال إن الثواب لا قياس فيه ، أنتم ستقولون نعم بناء على أيش ؟ بناء على القياس ؛ لكن يقولون إن الثواب في الأعمال ليس فيه قياس ، لجواز أن يكون تخصيص هذا العمل بهذا الثواب لحكمة لا نعلمها ؛ لكن قال بعض أهل العلم إن لنا شاهدا على العموم وهي قصة الرجل الذي مات في أثناء الطريق وهو رجل قتل تسعا وتسعين نفسا ، قتلهم عمدا تسعا وتسعين نفسا ثم جاء إذا رجل عابد . عابد كلمة عابد معناها أن العبادة خلق له . فسأله قال له هل لي من توبة أنا قتلت تسعا وتسعين نفسا عمدا هل لي من توبة ؟ استعظم العابد هذا لأنه عابد يخشى الله ويخاف عقابه ، استعظم هذا الشيء وقال لا مالك توبة ، قال أكمل بك مائة فقتله وأتم به المائة شف الجهل ، هذا العابد مسكين جاهل جهلا مركبا ؛ ثم دل على عالم فسأل فقال له إنه قتل مائة نفس عمدا فهل له من توبة ؟ قال ومن يحول بينك وبين التوبة ؟ سبحان الله شف ، العلم كله خير ، من يحول بينك وبين التوبة ؟ ولكن أنت في أرض ظالم أهلها اذهب إلى القرية الفلانية ففيها صالحون ، أو كلمة نحوها ؛ فذهب الرجل تائبا إلى الله ، في أثناء الطريق أدركه الموت فنزلت عليه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، ملائكة العذاب تريد أن تقبض روحه باعتبار سوابقه ، وملائكة الرحمة تريد أن تقبض روحه باعتبار مآله لأنه تاب وخرج ، تنازعت الملائكة أيهما يقبض روحه والله تعالى أرسله هو الذي أرسلهم عزوجل اعتبارا لما يحصل ثم بعث الله إليهم ملكا وحكم بينهم قال قيسوا بين القريتين فإلى أيتهما كان أقرب فهو من أهلها فقاسوا فوجدوا أنه أقرب إلى الأرض الصالحة شبر ، و قيل إنه لما حضره الموت من شدة شوقه صار يدفع بنفسه إلى الأرض الصالحة فتقدم هذا التقدم فتولى روحه ملائكة الرحمة ؛ قالوا إذا كان هذا فيمن قبلنا فنحن أفضل الأمم إذا شرعنا بعمل صالح وأدركنا الموت فإنه يكتب لنا ، وهذا ما نرجوا من الله عزوجل ؛ وبناء على ذلك نقول: من شرع في طلب العلم يريد بذلك ما يريده المخلصون في طلب العلم من حفظ الشريعة والدفاع عنها ونفع الخلق ثم أدركه الموت فإنه يكتب له ما نوى ، يكتب له ما نوى لأنه شرع ؛ لكن بشرط أن يكون شروعه شروعا حقيقيا يعني عنده اجتهاد وحرص لا أن يكون المراد بذلك أن يقطع الوقت ، يقول أنا ما لي شغل بدلا أن ألف في الأسواق ألزم حلقات العلم ، هذا ما هو طالب علم ، طالب العلم الذي يفرغ نفسه تماما لطلب العلم .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة**)) أيش ؟ فوائد ؛ من أين ؟

تفسير الآية: ((**وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتن الذين كفروا**)) . الخطاب في قوله: ((**إذا ضربتم**)) للناس ، للناس جميعا ؛ ويدخل فيه بالأولى المؤمنون لأنهم هم الذين يخاطبون بالتكاليف الشرعي ؛ وقوله: ((**إذا ضربتم في الأرض**)) الضرب في الأرض هو السفر فيها وسمي ضربا لأن الإنسان لا يخلو من أن يكون معه راحلة يحتاج إلى الضرب ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه**) وحمله بعض العلماء على أنه كثير الأسفار ؛ وقوله: ((**إذا ضربتم في الأرض**)) لم يقيده الله عزوجل لكون هذا الضرب مشروعا أو مباحا أو مكروها أو محرما ؛ وقول: ((**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة**)) الجناح يعني الإثم ؛ وقوله: ((**أن تقصروا من الصلاة**)) زعم بعضهم أن " من " هنا زائدة ، وأن المعنى: أن تقصروا الصلاة ؛ وعلل لهذا القول بأن صلاة السفر فرضت ركعتين ، فلا يصح أن يقال إنه قصر منها بل يقال إنه قصرت ؛ ولكن هذا القول ضعيف كما سنبين إن شاء الله ذلك في الفوائد . وقوله: ((**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) هذا شرط للحكم الثابت بقوله: ((**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة**)) فالجملة إذا شرطية وجواب الشرط ؟ الصحيح أنه لا حاجة إليه لأنه معلوم من السياق ؛ وقال بعضهم إنه محذوف دل عليه ما سبق ؛ وقوله: ((**أن يفتنكم**)) أن يفتنكم أي أن يصدكم عن دينه ، وذلك بقتالهم إياكم أو بأسباب أخرى يصدونكم بها عن الدين ؛ ثم علل ذلك بقوله: ((**إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا**)) الجملة هنا موقعها مما قبلها أنها تعليل للحكم وهو قصر الصلاة ؛ قلنا إن الضرب في الأرض هو السفر فيها ووجه تسمية السفر ضربا أن المسافر يحمل العصا معه ليضرب راحلته ؛ وقد جاء في الآية الكريمة أعني في الضرب في الأرض في عدة آيات منها قوله تعالى: ((**لا يستطيعون ضربا في الأرض**)) ومنها قوله تعالى: ((**وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله**)) ففي هذه الآية يبين الله سبحانه وتعالى انتفاء الجناح عن قصر الصلاة إذا كان الإنسان ضاربا في الأرض خائفا أن يفتنه الكفار ؛ ويبين عزوجل أن الكافرين كان لكم عدوا مبينا ؛ وقد سبق لنا الكلام على مثل هذا التعبير في ((**كانوا لكم عدوا مبينا**)) وأن كان هنا يراد بها أيش ؟ إثبات الحكم لا حدوث في الحكم ؛ لأنه لو أريد بها الحدوث لكان هذا يقتضي أن عداوتهم كانت سابقة وليس لهم في هذه الآية عدة فوائد ؛ أولا: بيان تيسير الله عزوجل على العباد حين يوجد السبب الذي يقتضي ذلك ؛ وذلك بقصر الصلاة في السفر فإن هذا لاشك تيسير على العباد ؛ و سهلت الصلاة في السفر من وجه آخر وهو جواز الجمع بين الصلاتين المجموعتين ؛ وسهلت من وجه ثالث وهو جواز التيمم إذا لم يجد الماء . فإن قال قائل: هذا حتى في الحضر ؟ قلنا: لكنه في السفر أيسر منه في الحضر ؛ لأن

الحضر يجب على الإنسان أن يبحث بحثا دقيقا أما في السفر فلا يلزمه أن يحمل الماء معه إلا إذا كان ذلك يسيرا جدا ؛ أما أن يتكلفه بنوع الكلفة فلا يلزم . ومن فوائدها: أن القصر ليس بواجب ؛ لقوله: ((**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة**)) هكذا استدل جمهور العلماء بهذه الآية على أن القصر ليس بواجب لأن الله نفى الجناح عن القصر أو في القصر فدل ذلك على أنه ليس بواجب ؛ لكن هذا الاستدلال فيه نظر ؛ وجه النظر أنه قد ينفى الجناح أو الحرج خوفا من توهمه ، خوفا من توهمه كما في قوله تعالى: ((**إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما**)) فهنا نفى الجناح دفعا لتوهم بعض الصحابة أن الطواف بهما محرم ؛ لأنه كان فيهما صنمان ؛ وقال بعض أهل العلم وهم الأكثر: إن القصر ليس بواجب ؛ ولكل دليل فلنتعرض شيء قليل من المناقشة في هذا الباب ، استدل القائلون بأن القصر واجب بحديث عائشة رضي الله عنها أن الصلاة أولا فرضت كانت ركعتين فلما هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيد في صلاة الحضر وبقيت صلاة السفر على الفريضة الأولى ، فقالوا إن قولها " أول ما فرضت الصلاة ركعتين " مع قولها " على الفريضة الأولى " يدل على أنها لا تجوز الزيادة على الركعتين في السفر كما أنه لا تجوز الزيادة على الأربعة في الحضر ؛ واستدلوا لذلك أيضا بحديث عمر (**صلاة السفر ركعتان**) فجزم بأن صلاة السفر ركعتان ؛ وكذلك روي عن ابن عباس أنه قال " صلاة السفر ركعتان وصلاة الحضر أربعة وصلاة الخوف ركعة " ؛ وأما الجمهور فأجابوا عن ذلك بأن معنى قول عائشة أقرت على الفريضة أنها لم تزد ، فالمراد به نفي الزيادة لا تحريم الزيادة ، ويدل لهذا أن الصحابة رضي الله عنهم لما كان عثمان يتم في منى أنكروا عليه ولكنهم تابعوه ، ومتابعتهم إياه يدل على أن القصر ليس بواجب إذ أنه لو كان واجبا ما صح أن يتابعوه كما أن الإمام لو صلى خمسا فإنه لا يتابع ولو كان ساهيا ، وكذلك إذا صلى المسافر أربعا فإننا نقول لو كان الواجب ركعتان ما تابعوه على ذلك ؛ وهذا دليل واضح جدا على أن القصر ليس بواجب وهو الأقرب عندي بعد أن كنت أرجح أن القصر واجب لكن بعد التأمل رأيت أن قول الجمهور أقرب إلى الصواب ، والله أعلم . ومن فوائدها: أن قصر الصلاة ثابت في كل ما يسمى ضربا في الأرض ؛ لقوله: ((**إذا ضربتم في الأرض**)) والآية مطلقة لم يقيد بيومين أو ثلاثة أو عشرة فدل ذلك على أن كل ما يسمى ضربا في الأرض فإنه تقصر فيه الصلاة ؛ وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وقال كل ما يسميه الناس سفرا وضربا في الأرض فإنه سفر يثبت له أحكام السفر ؛ ودليله ؟ دليله الإطلاق ، ودليل آخر أنه ثبت في صحيح مسلم أن أنس بن مالك قال: (**كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرج ثلاثة أميال أو فراسخ صلى ركعتين**) وقال الجمهور بل السفر هنا مطلق لكنه مقيد قيدته السنة وهو يومان قاصدان وتقريب بالفراسخ ستة عشر فرسخ يعني أربعة برد والبرد جمع

بريد ، وسميت بذلك لأنها مسافات كانوا يقطعونها رسل البريد ، قد كانوا فيما سبق يجعلون المراحل للبرد كل أربعة فراسخ بريد والفرسخ ثلاثة أميال يعني كل اثني عشر ميلا يكون بريد ؛ كيف ذلك ؟ يذهب الفارس من هذا المكان إلى المكان الآخر وإذا فارس ينتظره فيسلمه ما معه من الرسائل إلى مثله وإذا الفارس الثالث ينتظره وهلم جرا حتى يصل إلى آخر المراحل ؛ فيكون لابد من أن تكون هذه مسافة وما دونها وإن سمي سفرا وإن حمل له المتاع وإن شدت له الرواحل فإنه لا يحسن فيه القصر ؛ فيقال: أين الدليل على هذا ؟ أين الدليل على ذلك ؟ لم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه حدد هذا بل حديث أنس الذي ذكرناه آنفا أنه يقصر في ثلاثة أميال أو فراسخ ؛ إذا قلنا الأعلى ما هو ؟ الفراسخ أو الأميال ؟ الفراسخ ، والفراسخ ثلاث أميال أين هي من ستة عشر فرسخ ؟ لكن يرجع في ذلك إلى العرف ؛ لكن إذا اختلف العرف فحينئذ يمكن أن نرجع للضرورة إلى التحديد ونقول بأنه يحدد بالفراسخ نقول ذلك عند الضرورة ؛ أما إذا أمكن ضبط العرف فلا نعدل عنه ؛ وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله إن هذا التحديد بالفراسخ غير صحيح لحسب الواقع لأنه في عهد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم ليس هناك أناس مساحون يقيسون الأرض حتى بالذراع بل حتى بالشبر بل حتى بالأصبع بل حتى بحبة شعير بل حتى بشعرة ... ؛ لأن الفقهاء الذين تحددوا هذا حددوه إلى هذا الحد ، قالوا ستة عشر فرسخا ، هي كذا وكذا ، وهذا كذا وكذا إلى أن وصلوا إلى شعرة ب ... ؛ وبناء على ذلك لو كان هنا أناس نازلون وبينهم وبين الآخرين شعرة ، ولكن الأولون أقرب إلى البلد صار ال ... غير المسافرين والذين بينهم وبينهم شعرة مسافر ، وهذا صعب أن يحقق الإنسان هذا ويجعله حدا للناس ؛ على كل حال الذي نرى أن المرجع في هذا إلى العرف وأن نطلق ما أطلقه الله ، ومن المعلوم أن العرف يختلف لو أن قوما خرجوا في رحلة تغدوا في البر ثم رجعوا فإن هذا لا يسمى سفرا ولا ضربا في الأرض ؛ ولو خرجوا في هذه المسافة في رحلة لكنهم أقاموا يومين أو ثلاثة نعد ذلك سفرا لأن الناس يتأهبون له ، وإن كان في العرف الآن لا يعدون ال سفرا حتى لو بعدت حتى لو بقيت أياما ؛ لكن هذا لا عبرة له ، السفر كل ما يحمل له المزاد ويستعد له فإنه سفر . فإن قال قائل: الآن في فنادق وفيه سيارات وطيارات ولا يحتاج الإنسان أن يحمل متاعا ؟ قلنا: هذا لا عبرة به العبرة بنفس المسافة والطريق الذي إذا أراده الإنسان استعد له ؛ أما كون المتاع والزاد تسهل في الأماكن فهذا لا يمنع أن يكون سفرا .

ومن فوائدها: أن الإنسان إذا أقام في سفره في مكان فإنه لا يلزمه الإتمام ؛ بل يبقى قاصرا ؛ لأن الله أطلق ((**إذا ضربتم في الأرض**)) ولم يقل: ما لم تمكثوا أربعة أيام أو عشرة أيام أو ما أشبه ذلك ؛ وبناء على هذا لو أن الإنسان سافر إلى بلد غير بلده وأقام فيها شهرا فهو مسافر ؛ وذلك لأن النصوص جاءت مطلقة غير مقيدة وجاءت نصوص أخرى إيجابية تدل على عدم التقييد ، وذلك أولا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقام عام

الفتح في مكة تسعة عشر يوما يقصر الصلاة ولم يقل للناس أتموا ؛ وأقام في تبوك عشرين يوما يقصر الصلاة ولم يقل للناس أتموا ؛ ثانيا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدم مكة في حجة الوداع وهي آخر سفرة سافرها في اليوم الرابع من ذي الحجة ومكث فيها وهو يقصر الصلاة ولم يقل للناس من قدم قبل اليوم الرابع فليتم أو من قدم قبل عشرة أيام فليتم أو ما أشبه ذلك ؛ فعلم من هذا أنه لا حد للإقامة التي تمنع أو التي تقطع حكم السفر ؛ وهذا القول هو الذي اختاره شيخ الإسلام رحمه الله ونصره بأدلة قوية ظاهرة ذكر ذلك في أول باب صلاة الجمعة في الفتاوى وفي المواضع كثيرة من كلامه ، ونصره نصرا عزيزا وهو جديد بالنصر ؛ لأن أي إنسان يقيد بأربعة أيام أو خمسة أو بأكثر أو بأقل يقال له: أين الدليل ؟ لو كان هذا القيد لازما لبينه الله تعالى في القرآن أو جاءت به السنة بيانا واضحا لأن هذا مما تتوافر الرواية على نقله ومما يحتاج الناس إليه فكيف يترك هملا بلا بيان ؛ ولهذا اختلف العلماء في هذه المسألة على نحو عشرين قولا أو أكثر ذكرها النووي رحمه الله في شرح المهذب ؛ فمنهم من قال أربعة أيام ساكنا يعني يحدث منها يوم الدخول ويوم الخروج ، وهذا مذهب الشافعي ؛ ومنهم من قال أربعة أيام بيوم الدخول والخروج ، وهذا مذهب الحنابلة ؛ ومنهم من قال خمسة عشر يوما ، وهذا مذهب أبي حنيفة ؛ ومنهم من قال تسعة عشر يوما ، وهذا مذهب ابن عباس ؛ ومنها أيضا أقوال أخرى لا أذكرها الآن لكن من أراد أن يطلع عليه فليرجع إلى شرح المهذب فإنه قد بينه . ومن فوائد الآية الكريمة: أنه لا يجوز قصر الصلاة إلا عند الخوف ؛ لقوله: ((**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) وهذا ظاهر الآية ؛ لكن جاءت السنة تبين أن هذا ليس بشرط يعني أنه لا يشترط لجواز القصر الخوف ؛ وذلك فيما ثبت في صحيح مسلم أن رجلا قال لعمر : (**إن الله يقول:** ((**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) **ونحن الآن آمنون ؟ فقال عمر: لقد عجبت مما عجبت منه فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال: هذه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا الصدقة**) وهذه سنة قولية تدل على أن الخوف ليس بشرط ؛ هناك سنة فعلية يدل على أن الخوف ليس بشرط وهو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قصر في حجة الوداع وهو آمن ما يكون ما فيه خوف إطلاقا ؛ وقال بعض العلماء: إن الآية لا تدل على أن هذا الشرط قيد ، إن الآية لا تدل على أن هذا القيد شرط ؛ لماذا ؟ قالوا لأن هذا القيد جاء على الغالب وأن الناس حين نزول الآية أسفارهم مخوفة وما جاء بناء على الغالب فإنه لا يكون قيدا ، وهذا معروف في أصول الفقه أن القيد إذا كان بناء على الغالب فإنه لا مفهوم له واستدلوا بقول الله تعالى: ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**)) فإن الربيبة لا يشترط لتحريمها على زوج أمها أن تكون في حجره لكن هذا بناء على الغالب ؛ وبقوله تعالى: ((**ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا**)) لأن هذا هو الغالب ؛

فقالوا إن الآية خرجت مخرج الغالب فلا مفهوم لغيرها ؛ شف سبحان الله هؤلاء عكس الذين يقولون إنه يشترط الخوف ؛ وقال بعض العلماء: إن هذا القيد قيد للقصر من صلاة السفر والقصر من صلاة السفر أن يجعلها واحدة ؛ وعلى هذا فيكون المراد بقصر الخوف أن تجعل الثنائية واحدة ، واستدلوا لذلك بأنه جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الخوف أنه صلى بأصحابه ركعتين كل طائفة صلت ركعة واحدة فقط وانصرفت ، وإذا هو هذا أيضا قول في هذه الآية ؛ فيكون المراد بقصر الصلاة هنا أيش ؟ قصر صلاة الخوف إلى ركعة لا إلى ركعتين ؛ وقال بعض أهل العلم وهو القول الرابع: إن القصر قصران: قصر عدد ، وقصر صفة ؛ فقصر العدد لا يشترط فيه الخوف ، وقصر الصفة يشترط فيه الخوف ؛ قصر الصفة في صلاة الخوف مر علينا قريبا أنه يفعل فيها أشياء لو فعلت في حال الأمن لأبطلت الصلاة فخفف في هيئتها وكيفيتها ، وهذا نوع من القصر ؛ فهو قصر كيفية وليس قصر كمية ؛ فهذه أقوال الناس التي تحضرني في هذه الآية ؛ ولكن نقول:

إذا قالت حذامي فصدقوها فإن القول ما قالت حذامي ؛

وإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (إنها صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته) ما بقي لأحد كلام ؛ فنقول: إن الله تعالى اشترط ذلك في أول الأمر ثم سهل على عباده وتصدق عليهم ورفع هذا الشرط ((**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) . ومن فوائدها: أن الخوف له أثر في تغيير الأحكام ؛ لقوله: ((**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) وهذا أمر معلوم حتى أن الله قال: ((**حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى وقوموا لله قانتين فإن خفتم فرجال أو ركبانا**)) حتى وأنت راجل تمشي أو راكب تمشي حتى وأنت تمشي وأنت راكب مادام الخوف محققا ؛ ثم إن الوضوء أو الغسل من الجنابة إذا خاف الإنسان على نفسه يتيمم ؛ فالخوف له تأثير في تغيير الأحكام الشرعية ؛ حتى إن العلماء قالوا: لو صلى خلف جدار وعدوه يرقبه فإن قام رآه العدو وإن صلى قاعدا لم يراه فإنه يصلي قاعدا . ومن فوائدها: حرص الكفار على فتح المؤمنين حتى في العبادات ؛ لقوله: ((**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**)) . ومن فوائدها: أن جميع الكفار أعداء لنا ؛ لقوله: ((**إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا**)) . ومن فوائدها: أن عداوة الكفار لنا بينة ظاهرة ؛ لأن المبين هنا بمعنى بين واضح . فإن قال قائل: كيف كانت بينة وقد اغتر بهم بعض الناس وظنوا أنهم أولياء وليسوا بأعداء ؟ قلنا: إن الأعشار يغميه ضوء النهار ، والأعمى لا يرى الشمس ؛ فهؤلاء الذين يظنون أن الكفار ليسوا بأعداء لنا لاشك أنهم قد أعماهم الله عزوجل إما لمصالح دنيوية أو غير ذلك وإلا فمن تأمل أحوال الكفار وجد أنهم أعداء لنا وأنهم يغزوننا بالسلاح ويغزوننا بالسلم ، يغزوننا بالحرب وبالسلم ، يعني لا تظنوا أن غزو الكفار لنا بالحرب ، لا ؛ بل بالحرب وبالسلم ؛ فإنهم إذا سلمونا أوفدوا علينا من أخلاقهم السافلة وعقائدهم الفاسدة ما يفسد المسلمين ؛ ثم إنهم إذا

سلمونا فإن من ت وصنائعهم تستهلك عندنا ويتوفر لهم اقتصادهم ؛ فهم يسلبوننا أموالنا ويسلبوننا أخلاقنا وربما يسلبون عقائدنا ويغدون إلينا أخلاقهم وأفكارهم ؛ وبهذا نعرف أن الكافر عدو في الحرب وفي السلم ؛ لأن الله لم يقيد ذلك في حال الحرب ((**إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا**)) . ومن فوائدها: التحذير من الاقتراب بما يرضيه الكافر من الموالاة ؛ وجهه ؟ أن العالم بما في الصدور والعالم بكل حال أخبرنا بأنهم . أي الكافرين . كانوا لنا عدوا ، ولا أحد أعلم بعباد الله .

السائل : قول الله تعالى في سورة البقرة: ((**ود كثير من أهل الكتاب** ...)) هل يفهم منه أن بعضهم لا يود ذلك هل هذا تعارض ؟

الشيخ : لا ما يتعارض ؛ لأن التفصيل جاء في كل النصوص ، فبعض أهل الكتاب أمنوا بالرسول عليه الصلاة والسلام .

السائل : ما حكم مسالمة الكفار ؟

الشيخ : لأن مسالة الكفار عند الحاجة بشرط الحذر لا بأس به فقد سالم النبي صلى الله عليه وآله وسلم قريشا وصالح اليهود أيضا أول ما قدم المدينة .

السائل : سؤال عن معنى قوله تعالى: ((**وإذا ضربتم في الأرض** ...)) عن معنى الضرب ؟

الشيخ : أبدا ؛ ما هو صحيح هذا ، هذه دعوى غير صحيحة ؛ كل المفسرين قالوا إذا سافروا .

السائل : سؤال عن بعض أحكام السفر ؟

الشيخ : لا ننكر بأن المسألة خلافية ؛ هذه القضايا ما ؛ لعله حين قدم أراد أن يقيم إقامة مطلقة غير مقيدة بزمن ولا بعمل والإقامة المطلقة يلزم عليه أن يتم الصلاة ؛ ولهذا نقول: السفراء الآن الذين في البلاد يعتبر مقيمين إقامة مطلقة ؛ لأن الأصل ؛ إذا علم فحكمه حكم المسافر لكن إذا لم يعلم وأن أصله بقائه ... فهو مقيم .

السائل : بعض طلبة العلم يخرج مسافرا في طلب العلم ثم يستقر به المقام ويعرف أنه سيجلس سنة أو سنتين فيه ثم أصبح إماما لأهل تلك البلد ثم يسافر لبلد آخر وهكذا حتى يرجع لبلده فيكون في هذه الحالة استقر به المقام فجلس وهو يعلم أنه سيرحل في يوم ما فما الحكم ؟

الشيخ : نحن لا ننكر أن المسائلة خلافية ؛ هذه القضايا نحن ما ندري لعله حين قدم أراد أن يقيم إقامة مطلقة غير مقيدة بزمن ولا بعمل ؛ والإقامة المطلقة يتم الصلاة ؛ ولهذا نقول السفراء الآن الذين في البلاد يعتبر مقيمين إقامة مطلقة لأن الأصل ... ؛ إذا علم فهذا يكون حكمه حكم المسافر ؛ لكن إذا لم يعلم وأن الأصل بقائه ... هو يكون مقيم إقامة مطلقة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طآئفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورآئكم ولتأت طآئفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم إن الله أعد للكافرين عذابا مهينا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ بعد أن ذكر الله عزوجل أن الضارب في الأرض يقصر من الصلاة إن خاف أن يفتنه الذين كفروا وبين أن الكفار أعداء لنا عداوة بينة ظاهرة ذكر حكم الصلاة إذا تقابل الصفان ؛ لأن الآية الأولى في الخوف إذا خيف ؛ أما الثانية التي في درسنا الليلة فهو إذا تقابل الصفان فكيف تكون الصلاة . قال الله تعالى: ((**وإذا كنت فيهم**)) والخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والضمير في قوله: ((**فيهم**)) يعود على الصحابة ، ((**فأقمت لهم الصلاة**)) أقمت يحتمل أن يكون المراد الإقامة التي هي الإعلام بالقيام للصلاة ؛ ويحتمل أن المراد بالإقامة إقامة أركانها وواجباتها وشروطها وغير ذلك ؛ وعلى الثاني يكون معنى قوله: ((**فأقمت**)) أي أردت أن تقيم لهم الصلاة ((**فلتقم طائفة منهم معك**)) الفاء هنا رابطة للجواب جواب شرط غير جازم ؛ وعلى هذا فلا يكون للجملة التي بعدها محل من الإعراب ؛ لأن جواب الشرط الذي لا يجزم ليس له محلا من الإعراب ؛ واللام في قوله: ((**فلتقم**)) للأمر ، وسكنت لوقوعها بعد الفاء ؛ ولام الأمر تسكن إذا وقعت بعد الفاء أو الواو أو ثم ، قال الله تعالى: ((**ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم**)) وفي هذه الآية : ((**فلتقف**)) وهي الحرف الثالث الذي إذا وقع قبل لام الأمر سكنت لام الأمر ؛ أما لام كي وهي للتعليل فإنها مكسورة ولو وقعت بعد هذه الحروف الثلاثة ، مثل قوله تعالى: ((**ليكفروا بما آتيناهم وليتمتعوا**)) لابد من كسر اللام ؛ وقوله: ((**فلتقم طائفة منهم**)) من لبيان الجنس ، والطائفة هي الفرقة من الناس ((**وليأخذوا أسلحتهم**)) هذه

نقول في قوله: ((**ليأخذوا**)) مثل ما قلنا ((**فلتقم طائفة منهم**)) ((**وليأخذوا**)) الضمير فيها يعود على الذين قاموا مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وليس مع الطائفة الأخرى ؛ وقوله: ((**أسلحتهم**)) السلاح ما يقاتل به دفاعا أو طلبا ؛ وتعلمون أنه ينقسم إلى أقسام كثيرة: خفيف ، وثقيل ، ومتوسط ، وسلاح يكون من بعيد وسلاح يكون من قريب ، والآية عامة فيكون المراد أسلحتهم التي يحتاجون إليها للدفاع عن أنفسهم والتي لا تشغلهم عن الصلاة ؛ ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) ((**فإذا سجدوا**)) الفاعل يعود على الطائفة باعتبار المعنى ؛ لأن الطائفة مفرد لكن معناها الجمع ، كما قال تعالى: ((**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**)) ولم يقل: اقتتلتا ؛ لأن الطائفة للجمع ؛ ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) سجدوا أي أتموا صلاتهم ، وأخص السجود لأنه أفضل أركان الصلاة حيث إنه أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ؛ والمراد بذلك إذا أتموا صلاتهم ((**فليكونوا من ورائكم**)) أي من وراء المصلين ؛ وهنا قد يشكل قوله: ((**من ورائكم**)) مع أنه لم يبق بعد إتمام صلاتهم إلا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لكن باعتبار ما يكون من الأمر فإن الطائفة الثانية سوف تأتي وتصلي ؛ وفي قوله: ((**ورائكم**)) إشارة إلى أن العدو خلفهم وليس أمامهم ؛ ((**ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك**)) نقول في قوله: ((**ولتأت**)) في اللام نقول فيها ما قلنا فيما سبق ؛ وقوله: ((**ولتأت**)) هذه مجزومة بحذف حرف العلة والأصل " تأتي " بالياء ؛ لكن دخل عليها الجازم فحذفت الياء ؛ ((**ولتأت طائفة أخرى**)) أي ثانية ((**لم يصلوا فليصلوا معك**)) وهنا تجد أن قال: ((**فليصلوا معك**)) أما الأول فلم يقل: ((**فليصلوا معك**)) بل قال: ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) فأرا السجود إليهم واحده ((**وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**)) ((**حذرهم**)) الحذر معناه التثبت في الأمر والاستعداد له ((**ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) ((**ود**)) بمعنى أحب ؛ لكنه قيل: إن الود هو صافي المحبة ، فود أعلى من أحب ؛ وقوله: ((**لو تغفلون عن أسلحتكم**)) لو هذه مصدرية بمعنى أن ، وليعلم أن لو تأتي مصدرية كما هنا والغالب أنها تأتي بعد ود وأحب وما أشبهها ، وتأتي شرطية مثل أن تقول: لو جاء زيد لأكرمته ؛ وجوابها إن كان منفيا فإنه يكون بلا لام ، وإن كان مثبتا فإنه يأتي باللام ؛ لكنه قد تقترن به اللام قليلا إذا كان منفيا بما ، وعليه قول الشاعر:

ولو نعطى الخيار لما افترقنا ولكن لا خيار مع الليالي

يقول: ((**لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) تغفلون أي تتلهون لما أنتم فيه من الصلاة أو غيرها ((**فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) أي عليكم لقتالكم ؛ وقوله: ((**ميلة واحدة**)) كقولنا " ضربة رجل واحد " أي يميلون عليكم جميعا ميلة واحدة تقضي عليكم ؛ ((**ولا جناح عليكم إن كان بكم**

أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم)) ((**لا جناح**)) أي لا إثم ((**إن كان بكم أذى من مطر**)) أي تأذي من مطر أن تضعوا الأسلحة ؛ ووجه ذلك أن المطر سوف يبل الثياب ويبل السلاح ويحصل بذلك الثقل على المقاتل ؛ فإذا كان كذلك فلا حرج أن يضع السلاح ؛ ولهذا قال: ((**أن تضعوا أسلحتكم**)) وقوله: ((**أو كنتم مرضى**)) أي عاجزين عن حمل السلاح من جراح أو غير ذلك ((**أن تضعوا أسلحتكم**)) أي ولا تحملوها ؛ وقوله: ((**أن تضعوا**)) هذه من الذي حذف منها حرف الجر اطرادا صح ؟ حذف فيه حرف الجر اطرادا كما قال ابن مالك: وفي أن وأن يطرد أي ولا جناح عليكم في وضع أسلحتكم ؛ وعلى هذا فتكون أن وما بعدها في محل نصب بنزع الخافض ؛ ((**وخذوا حذركم**)) يعني إذا وضعتم الأسلحة لعدم المطر أو المرض فلا تغفلوا عن الحذر خذوا حذركم ((**إن الله أعد**)) أي هيئ ((**للكافرين عذابا مهينا**)) أي عذابا ذو هوان ؛ وما هو العذاب ؟ هل هو في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما ؟ فيهما جميعا . فوائد الآية 102 هذه الآية كما شرحناها على وجه الاختصار فيها فوائد عظيمة ؛ أولا: توجيه الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام ؛ هل يشمله والأمة أو يختص به ؟ نقول: في هذا تفصيل: تارة يختص به ؛ وتارة يعمه والأمة بمقتضى اللفظ ؛ وتارة يعمه والأمة بمقتضى القياس والأسوة ؛ فمن الأشياء التي تختص به أو فمن الأمثلة التي تختص به قوله تعالى: ((**ألم نشرح لك صدرك ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك**)) الخطاب هنا للرسول عليه الصلاة والسلام ؛ هل يشمل الأمة ؟ لا ؛ ومن الخطاب الذي يعمه والأمة بمقتضى اللفظ والسياق قوله تبارك وتعالى: ((**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن**)) ولم يقل: إذا طلقت ، فصدر الخطاب بالتوجيه للرسول عليه الصلاة والسلام ثم عمم فقال: ((**إذا طلقتم**)) وهذا يعمه ويعم الأمة بمقتضى اللفظ ؛ وهناك خطاب خاص بالرسول لكنه حكما يعم الأمة مثاله ؟ ((**يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم**)) هذا خطاب خاص موجه للرسول خاص لكنه يعمه والأمة ؛ هل يعمه والأمة بمقتضى أنه خطاب للأمة لكنه خص به رئيس الأمة لأن العادة أن الخطابات توجه للرؤساء ؟ أو أنه وللأمة بمعنى أن الأمة تتأسى به فيكون من باب القياس ؟ الجواب . الله أعلم . الأول ، الأول ؛ لأنه خوطب بها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فلأنه زعيم الأمة ، والخطابات في التوجيهات توجه إلى الزعماء ؛ إذا فقوله: ((**فإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة**)) هذا لاشك أنه خطاب للرسول عليه الصلاة والسلام لكن هل هو خاص به بمعنى أن صلاة الخوف لا تشرع بهذا الوجه إلا في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام وإذا كان مع الجيش ؟ الجواب: قيل بذلك وأن صلاة الخوف لا تشرع بهذا الوجه إلا في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام إذا كان في الجيش ؛ لكن هذا قول ضعيف . فإذا قال قائل: كيف يكون ضعيفا والخطاب موجه للرسول ؟ قلنا كما تقدم قريبا إن العادة أن الخطاب يوجه إلى زعيم الأمة ، فإن كان الأمر

هكذا وإلا فإنه بالقياس على حال الرسول عليه الصلاة والسلام . ومن فوائدها: أن الإمام مسئول عن صلاة المأموم ؛ منأين تؤخذ ؟ من قوله: ((**أقمت لهم**)) كأنه يقيمها لهم ؛ وهذا يعني أنه يجب على الإمام أ، يتبع السنة في صلاته بينما لو كان يصلي لوحده فله أن يخفف وله أن يثقل حسب ما يريد ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (وإذا صلى أحدكم لنفسه فليصل ما شاء) . ومن فوائدها: وجوب صلاة الجماعة على الأعيان ؛ لقوله: ((**فلتكن طائفة منهم معك**)) وقوله: ((**ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك**)) لأنها لو كانت فرض كفاية لاكتفي بالطائفة الأولى فلما أمر في الطائفة الثانية بالصلاة جماعة دل هذا على أنها واجبة على الأعيان . ومن فوائدها: عناية الله سبحانه وتعالى بالمجاهدين حيث رحمهم ووزعهم إلى طائفتين ؛ وإلا لكان المفروض أن يصلوا جميعا ؛ لكن رحمته سبحانه وتعالى أن شرع التوزيع . ومن فوائدها: عدم مشروعية تكرار الجماعة ؛ وجهه ؟ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بهم جماعة وإلا لكان يصلى بالأولى ركعتين وبأخرى ركعتين ؛ ولكن يقال: إن هذه الفائدة خرمت بما ثبتت به السنة من أوجه صلاة الخوف أنه يصلي بكل طائفة ركعتين جماعة مستقلة . ومن فوائدها: وجوب أخذ الأسلحة في الصلاة ؛ وهذا مأخوذ من قوله: ((**وليأخذوا أسلحتهم**)) . فإن قال قائل: لعل هذا الأمر للإباحة ؛ لأنه لما كان من المتوهم أن المصلي لا يحمل شيئا يشغله أمر بذلك فكان هذا الأمر للإباحة ؟ وإن شئت انتقلنا إلى أن يكون الأمر للاستحباب ؛ لأن حمل ما يشغل مع أنه مكروه في غير صلاة الخوف يدل على أن حمله في صلاة الخوف مستحب ؟ قلنا: كلا الاحتمالين يبطلان في قوله في آخر الآية: ((**ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم**)) فإن هذا يدل على وجوب حمل السلاح وأنه لا يرخص بترك حمله إلا لسبب مرض أو أذى ، وهذا هو القول الراجح أنه يجب حمل السلاح في صلاة الخوف . ومن فوائدها: الرخصة في حمل النجاسة في هذه الحال ؛ كيف ؟ نعم هذا يتوقف على القول بأن الدم نجس ، وأن الغالب أن الأسلحة ولاسيما بعد بدأ القتال لا تخلوا من الدماء ؛ ولهذا قال العلماء يجوز في هذه الحال أن يحمل الإنسان سلاحا نجسا ؛ لأن الحاجة داعية لذلك . ومن فوائدها: أن السجود ركن من أركان الصلاة ؛ لأنه عبر به عن إتمام الصلاة ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية " ولا يعبر عن الكل بالجزء إلا والجزء ركن فيه لا يمكن أن يصح بدونه " . ومن فوائدها: فضيلة السجود ؛ لقوله: ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) حيث خصه من بين سائر الأركان وإلا فإن قبله ركوع وقيام بعده وجلوس بين السجدتين . ومن فوائدها: أنه لا يجب التشهد ولا السلام ، لا التشهد ولا التسليم ؛ لقوله: ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) فيقال: نعم هذا ظاهر الآية ؛ لكن الشريعة يكمل بعضها ببعض ، وقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " **كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد** " فصرح عبد الله رضي الله عنه بأنه فريضة ؛

والنصوص يكمل بعضها بعضا ؛ وعلى هذا فنقول إن قوله: ((**إذا سجدوا**)) أي أتموا صلاتهم . ومن فوائدها: توجيه المصلين صلاة الخوف إلى أن يكونوا من وراء المصلين ليحموا ظهورهم ؛ لقوله: ((**فليكونوا من ورائكم**)) . فإن قال قائل: لماذا لا يكون من أمامهم ووجوههم نحو العدو ؟ قلنا: هذا غلط ؛ لأنهم إذا كانوا أمام المصلين فإنهم يشوشون على المصلين لاسيما وأن وجوههم ستكون موجهة لوجوه المصلين ، وأيضا فإن وجوه المصلين لا حاجة إلى أن يكون هؤلاء في جهتهم ؛ لماذا ؟ لأنهم يرونهم ؛ لكن هم محتاجون أن يكونوا من ورائهم حتى لا . أحد في حال السجود أو في حال القيام أيضا . ومن فوائدها: أن الآخرين يصلون الجماعة يعني الذين أرادوا أن يتموا الصلاة يصلون جماعة ؛ لقوله: ((**فإذا سجدوا**)) يعني إذا تخلفوا عن الإمام والإمام قد قام الآن إلى الثانية فإنهم يتمون جماعة ؟ فيقال: نعم هذا ظاهر الآية لكنه ليس صريحا ؛ ولهذا الظاهر أنهم يتمون فرادا ، كل يتم لنفسه ثم يذهبون جميعا إلى الميدان . ومن فوائدها: أن المشروع للإمام في صلاة الخوف إطالة الركعة الثانية ؛ من أين يؤخذ ؟ من فعل ؛ لأنهم إذا كانت الطائفة الأولى سوف تنهي صلاتها ثم تذهب ثم تأتي الثانية ثم تدخل مع الإمام وينتظر أحد يقرأ الفاتحة فسيكون الوقوف ، سيكون الوقوف طويلا ، وهو كذلك . ومن فوائدها: جواز انفراد الإنسان عن الإمام لعذر ؛ وجهه ؟ أن الطائفة الأولى انفردت وأتمت صلاتها ؛ فإذا حصل للإنسان عذر لا يستطيع معه إتمام صلاته مثل أن يطرأ عليه حقن أو ما أشبه ذلك فله أن ينفرد ويتمم صلاته إن كان يستفيد بهذا الانفراد بحيث يكون صلاته مع الإمام أطول من صلاته إذا انفرد . ويأتي إن شاء الله تعالى بقية البحث في هذه الآية الكريمة . باقي الفوائد ؟ طيب . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة** ...)) من فوائد هذه الآية الكريمة: مشروعية صلاة الخوف على هذا الوجه وذكرناها ؛ وذكرنا أن بعض العلماء قال إنه لا تشرع صلاة الخوف إلا إذا كان فيها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وبينا ضعف هذا القول ؛ أليس كذلك ؟ . أخذنا بعض الفوائد ؛ أخذناها ؟ وصلنا أربعة عشر خمسة عشر ، المهم وصلنا إلى أيش ؟ جواز انفراد الإنسان عن الإمام لعذر بشرط أن يستفيد من انفراده ؛ أتعرفون هذا الشرط ؟ بشرط أن يستفيد من انفراده يعني أنه لو بقي مع الإمام لتأخر أكثر فهو يريد أن يقتصر على الواجب ويسرع ، هذا معنى اشتراط أن يستفيد من انفراده ؛ الإمام يأتي بالواجب والمستحب فيتأخر وهو يريد أن يخلص عن الواجب وينصرف هذا مستفيد ؛ أما إذا كان الإمام يسرع ولا يتميز عنه أي عن هذا المنفرد بالإسراع فإنه لا يجوز أن ينفرد لأنه لا يستفيد من الانفراد . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: جواز إقامة جماعتين للحاجة في مكان واحد ، جواز إقامة جماعتين في مكان واحد للحاجة ؛ وجهه ؟ مثال الحاجة أن يكون المسجد ضيقا كالمساجد التي في السوق المزدحم بالباعة والمشترين فلا يسعهم المصلون ولا يتمكنون من المتابعة في السوق ، فنقول لا بأس أن

تصلي الجماعة الأولى ثم تأتي جماعة أخرى بعدها . ومن فوائدها: أن الإنسان يجب أن يكون حذرا كلما دعت الحاجة إلى الحذر ؛ وجهه ؟ أن الله قال في الطائفة الثانية: ((**وليأخذوا حذرهم**)) الطائفة الأولى لم يأخذ بذلك وقد ذكرنا الفرق بين هذا وهذا ؛ وما هو يا خالد ؟ لأن الأعداء لا يمكن أن يهاجم عليهم حال صلاتهم ؛ هذه واحدة ؟ من يعرف ؟ ما ذكرنا هذه ؟ الفرق الأول أن الطائفة الأولى تشغلت بالصلاة في وقت لا يمكن أن يستعد العدو لمهاجمتهم ؛ والفرق الثانية التي دخلت في حال عرف العدو أنهم مشتغلون بصلاتهم فرأى الفرصة في الكر عليهم . ومنف وائدها: أن الطائفة الثانية أدركت جميع الصلاة بخلاف الطائفة الأولى ؛ من أين تؤخذ ؟ ظرف ، لأن الله قال: ((**فليصلوا معك**)) وقال في الأولى: ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: عدل الشريعة الإسلامية ؛ ووجهه أن الطائفة الأولى لما أدركت فضل تكبيرة الإحرام مع الإمام عوضت الثانية بكونها أدركت الصلاة مع الإمام ، وهذا لاشك أنه من عدل الشريعة . ومن فوائدها: أن أعداء المسلمين يتربصون بهم الدوائر ويتحينون الفرص ؛ الأخ يبين لنا ما أخذنا ؟ ((**ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) . هل يؤخذ من هذا أن أعداء الإسلام يستغفلون أهل العلم الذين يبينون للناس فضائل الإسلام وقبائح الكفر ؟ نعم يمكن ، يقال: إذا كانوا يستغفلون في حال القتال فكذلك أيضا في حال السلم يستغفلونهم من أجل أن لا يردوا عليهم ولا يبينوا معاييهم . ومن فوائدها: أن الأعداء أعداء المسلمين يحبون الإجهاز على المسلمين بسرعة ؛ لقوله: ((**ليميلوا عليكم ميلة واحدة**)) وهذا هو ما صنعه الخبيث رئيس روسيا بالنسبة للشيشان حيث أرسل جيوشها الجرار العظيمة وقال إنه سوف يحسم الموقف بسرعة ، فسياسة كفار إذا واحد من أول أمر وآخر أمر يريدون القضاء بسرعة مرة واحدة ؛ لأن التباطؤ يؤدي إلى فوات الفرصة عندهم فيقولون لا نفوت الفرصة . ومن فوائدها: نفي الإثم إذا حصل أذى بحمل السلاح ؛ لقوله: ((**ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم**)) . ومن فوائدها: وجوب حمل الأسلحة ؛ وجهه ؟ لقوله: ((**ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم**)) فنفى الجناح متى ؟ عند التأذي ؛ فدل ذلك على أنه إذا لم يكن تأذي فواجب . ومن فوائدها: جواز حمل السلاح النجس في هذه الحال ؛ من أين نأخذها ؟ لقوله: ((**وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**)) من هنا أمر بأخذ الأسلحة مطلقا مع أنها أحيانا تكون ملوثة بالدم . يتفرع على هذه الفائدة: أن من لم يجد إلا ثوبا نجسا فإنه يصلي فيه ولا إعادة عليه ؛ وجهه ؟ إذا جاز حمل السلاح النجس جاز ثوب النجس عند الحاجة ؛ لأنه لو لم تجز الصلاة فيها لوجب وضعها ؛ وهذا هو القول الراجح خلافا لمن قال من لم يجد إلا ثوبا نجسا فإنه يلزمه أن يصلي فيه ويعيد ؛ وهذا قول ضعيف ولا يمكن أن يوجب على عباده العبادة

مرتين . ومن فوائدها: وجوب أخذ الحذر من الكفار ؛ لقوله: ((**وخذوا حذركم**)) . وهل يشمل هذا أخذ الحذر من هؤلاء الكفار اليوم ؟ نعم ؛ قياسا أو دخولا في اللفظ ؟ دخولا في اللفظ . ومن فوائدها: تهديد الكفار بما أعد الله لهم ؛ لقوله: ((**إن الله أعد للكافرين عذابا مهينا**)) ما معنى مهينا ؟ مذل ، يعني ملحق الهوان به ؛ وقد ذكرنا هل هذا العذاب في الدنيا أو في الآخرة وبينا أنه فيهما جميعا . تفسير الآية: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) . ثم قال الله عزوجل وهو بدأ الدرس الليلة قال: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم** ...)) القضاء يراد به الإتمام في اللغة العربية ، يراد به الإتمام أي أتممتم ويأتي القضاء بمعنى الإتمام في عدة مواضع من القرآن مثل قوله تعالى: ((**فقضاهن سبع سموات**)) أي أتمهن أي فإذا أتممتم الصلاة وأنهيتموها فاذكروا الله قياما وقعودا ؛ نأخذ الإعراب قبل الذي نريد أن نتبعه إن شاء الله : إذا أداة الشرط ، وفعل الشرط قضى ، وجواب الشرط ((**فاذكروا الله**)) وقرن بالفاء لأنه طلب ، والجملة الطلبية إذا وقعت جوابا للشرط وجب اقترانها بالفاء ؛ وقوله: ((**قياما**)) حال من الفاعل في اذكروا يعني حال كونهم قياما وقعودا ؛ الواو هنا هل هي بمعنى أو يعني قياما أو قعودا ؟ أو هي لمطلق الجمع أي اذكروا الله في حال قيامكم وفي حال قعودكم ؟ الثاني أحسن ؛ ((**وعلى جنوبكم**)) معطوفة على الحال ((**قياما**)) وعلى هذا فيكون الجار والمجرور في موضع نصب على الحال ؛ ((**فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة**)) يقال في جملة: ((**فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة**)) ما قيل في قوله: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله**)) ؛ ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) موضع الجملة مما قبلها أنها تعليل ؛ وقوله: ((**كتابا**)) خبر كان ، و((**موقوتا**)) خبر ثاني ولا يصح أن تكون صفة . يقول الله عزوجل: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله**)) أي فرغتم منها ، والصلاة هنا أل فيها للعهد وليست للجنس ؛ وإنما قلنا ذلك لأنه لا يشرع الذكر دبر كل صلاة إنما تكون دبر الصلوات المكتوبة ؛ وعلى هذا فأل للعهد الذهني وإن شئت فقل الذكري ؛ لأن الله قال: ((**وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة**)) ؛ وقوله: ((**فاذكروا الله قياما**)) أمر الله تعالى بذكره وهذا مجمل لم يبين كيف يذكر ولا في ماذا يذكر ؛ ولكن السنة بينت ذلك ؛ فهو كقوله: ((**أقيموا الصلاة**)) ولم يبين والسنة بينت ذلك ؛ وقوله: ((**فاذكروا الله**)) هل المراد اذكروه باللسان ؟ أو بالقلب واللسان ؟ أو بالقلب فقط ؟ بالقلب واللسان ، هذا هو المطلوب ؛ لكن من ذكر بلسانه حصل المقصود إلا أنه ناقص ؛ لأن الذكر ذكر القلب ؛ لقوله: ((**ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه**)) ؛ وقوله: ((**قياما وقعودا وعلى جنوبكم**)) بيان للحال التي يذكر الإنسان فيها ربه

بعد الصلاة أنه على أي حال فليذكر الله ؛ وقوله: ((**فإذا اطمأننتم**)) فعل من الطمأنينة ، والطمأنينة هي زوال القلق ؛ وهذا والمراد بالطمأنينة هنا زوال الخوف والعدو ؛ وقوله: ((**فأقيموا الصلاة**)) أي أدوها تامة كما تؤدونها قبل الخوف . ثم قال: ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) يعني من جملة إقامة الصلاة أن تؤدى في وقتها بدليل جملة تعليلية بعد ذلك وهي قوله: ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) .

فوائد الآية: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) . أفادت الآية الكريمة فوائد ؛ منها: الأمر بذكر الله بعد انتهاء الصلاة ؛ لقوله: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله**)) . فإن قال قائل: ما الجمع بين هذه الآية وبين آية الجمعة حيث قال: ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون**)) ؟ قلنا: الجواب هو أن لكل مقام مقال ، أن لكل مقام مقالا ؛ ففي سورة الجمعة منع من البيع والشراء بعد نداء الجمعة حتى يصلوا فكأن الناس محبوسون عن البيع والشراء مدة الصلاة ، فكان من أهم ما يكون عندهم أن يطلق حسبهم ؛ ولهذا قال: ((**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) والأمر في قوله: ((**فانتشروا في الأرض**)) ليس للوجوب ولا للاستحباب ولكنه للإباحة كما سيأتي إن شاء الله تعالى ؛ أما هنا فليس هناك أمر للحضور إلى الصلاة وترك البيع والشراء فلهذا بدأ بالذكر . ومن فوائدها: أنه لا يشرع الدعاء بعد التسليم ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا**)) ولم يقل: فادعوا الله .

فإن قال قائل: أليس من المشروع أن الإنسان إذا سلم استغفر ثلاثا ؟ قلنا: بلى ؛ لكن هذا الاستغفار استغفار لمحو ما عسى أن يكون في الصلاة من تفريط أو إخلال ؛ فهو في الحقيقة تابع له

فإن قال قائل: أليس من المشروع أن الإنسان إذا سلم استغفر ثلاثا ؟ قلنا: بلى ؛ لكن هذا الاستغفار استغفار لمحو ما عسى أن يكون في الصلاة من تفريط أو إخلال ؛ فهو في الحقيقة تابع له ؛ ولهذا كان من الأفضل أن يبادر بها الإنسان قبل الذكر حتى يزيل ما في الصلاة من إخلال وتقصير . ومن فوائدها: أن الذكر بعد الصلاة لا يشترط للإنسان أن يجلس حتى ينهيه بل له أن يذكر ولو كان قد انصرف ؛ لقوله: ((**قياما وقعودا وعلى جنوبهم**)) على أي حال . ومن فوائدها: أن الذكر لا ينقص إذا قعد الإنسان من قيام أو قام من قعود أو اضطجع ؛ وهذا هو الأصل أنه لا ينقص لكون الإنسان قائما أو قاعدا أو مضطجعا اللهم إلا أن يترتب على ذلك أنه إذا كان قائما فهو أنشط له ؛ لكن الغالب أن القاعد أخشع لأن القائم ليس يقوم ويقف سوف يمشي . ومن فوائدها: أن الواجب إذا زال الخوف أن تعاد إقامة الصلاة على ما كانت عليه حين الأمر ؛ لقوله: ((**فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة**)) . ومن فوائدها: أن الصلاة فرض ؛ لقول: ((**كتابا**)) لأن كتابا بمعنى فرضا . فإن قال قائل: في الآية الكريمة فيها ((**كانت على المؤمنين**)) فهل ظاهره أن غير المؤمنين لا تجب عليهم الصلاة ؟ قلنا: نعم ، غير المسلمين لا تجب عليهم الصلاة بمعنى أنهم لا يطالبون بها بل يقال: أسلموا ثم صلوا ؛ ولهذا لو صلى وهو باق على كفره لم تقبل منه . فإن قال قائل: هل في هذه الآية دليل على من قال إن الكفار لا يخاطبون بفروع الإسلام ؟ نقول: نعم استدلوا به ؛ لكن استدلالهم لا يتعين ؛ لقوله تعالى في سورة المدثر ((**إلا أصحاب اليمين في جنات يتساءلون عن النعيم ما سلككم في سقر**)) يعني أي شيء أدخلكم في النار ؟ ((**قالوا لم نك من المصلين**)) فدل هذا على أن الكفر مخاطبون بفروع الإسلام ، وهذا هو الحق ؛ لكنهم لا يلزمون بها على كفرهم بل يقال أسلموا ثم صلوا . ومن فوائدها: أن الصلاة موقتة ؛ لقوله: ((**موقوتا**)) وهذا مما يوجب أن يجتمع الناس عليها لأنها لو كانت غير موقتة لاختلف الناس هذا يصلي في الصباح وهذا في الظهر و هذا في العصر ويصلون سبع عشرة ركعة في أي وقت شاءوا ؛ لكن من أجل أن يكون الناس متحدين في وقت واحد حدد الأوقات ؛ وهذه الآية كما ترون مطلقة لم يبين فيها الوقت لكن بينته السنة تفصيلا وبينه القرآن بنوع من الإجمال في موضع آخر ، مثل قوله تعالى: ((**أثم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا**)) فإن هذه الآية انتظمت أوقات الصلوات الخمسة ((**لدلوك الشمس إلى**)) هذه قال بعض المعربين إن اللام في قوله " لدلوك " بمعنى من بدليل الغاية ، فيكون معنى الآية: من دلوك الشمس إلى غسق الليل ؛ ودلوك الشمس هو زوالها ، وغسق الليل شدة ظلامه ، وأشد ما يكون ظلاما ؟ منتصف الليل ؛ لأن منتصف الليل أبعد ما تكون الشمس على الأرض ؛ إذا في الآية الكريمة حددت الوقت من زوال الشمس إلى غسق الليل ؛ لكن الله جعله وقتا وقت لأن هذه الأوقات الأربعة كلها متوال ، يخرج وقت الظهر بدخول

وقت الظهر ووقت المغرب بخروج وقت العصر ووقت العشاء بخروج وقت المغرب إلى منتصف الليل ، فما بعد منتصف الليل ليس وقت ، من نصف الليل إلى طلوع الفجر ليس وقت ؛ ولهذا لو أن المرأة طهرت بعد نصف الليل لم يلزمها صلاة العشاء ولا صلاة المغرب بالأولى ؛ لكن السنة فسرت أيضا تفسيرا زائدا على هذا : وقت الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله بعد فيء الزوال ؛ والعصر إلى اصفرار الشمس ، والضرورة إلى الغروب ؛ والمغرب إلى غروب الشفق الأحمر ؛ والعشاء إلى نصف الليل كما ثبت ذلك في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الوقت مقدم على جميع الشروط ؛ وجهه ؟ أن الله تعالى لما ذكر صلاة الخوف ثم صلاة الأمن بين أن هذا من أجل مراعاة الوقت ، والأمر كذلك أي أن الوقت مقدم على جميع الشروط ؛ ولهذا إذا لم تجد ماء ماذا تصنع ؟ تيمم حتى تصلي في الوقت ، إذا لم تجد ماء ولا ترابا صلى على حسب حالك ، إذا لم تجد ثوبا تستر به العورة صل على حسب حالك ولا تنتظر حتى تحصل على ثوب ؛ لأن الوقت مقدم على كل شيء . ومن فوائدها: أن الإنسان لو قدم الصلاة كلها أو جزءا منها ولو يسيرا على الوقت فإنها لا تصح ؛ ولهذا لو كبر لصلاة المغرب قبل مغيب الشمس بمقدار التكبيرة فإنها لا تصح ؛ إن أخر الصلاة عن وقتها ؟ فإن كان لعذر صحت ، ودليل هذا قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها**) وإن كان لغير عذر فقد اختلف العلماء في هذه المسألة ؛ فجمهورهم على أنه يلزمه أن يصلي ؛ وقال شيخ الإسلام رحمه الله لا يلزمه أن يصلي بل ولا تصح الصلاة منه ؛ وما ذهب إليه الشيخ هو الصواب ؛ ولكننا نقول له لا تصلي لا تخفيفا عليه ولكن عقوبة له لأنه غير مقبول منه إذ لو قبلت الصلاة بعد وقتها ممن أخرها عن وقتها عمدا لم يكن للتهديد فائدة ؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) وعليه فإذا جاءنا رجلان بعد طلوع الشمس أحدهما ترك صلاة الفجر عمدا والثاني تركها نوما لعدم من يوقضه فيسألان أيصلي صلاة الفجر بعد طلوع الشمس أو لا ؟ ماذا نقول ؟ نقول: أما من غلبه النوم فيصلي ؛ وأما الثاني فلا يصلي ؛ كيف تسهلون على المتعمد وتؤاخذون النائم ؟ نعم نقول لم نتساهل معه ولم نيسر له بل هذا عقوبة له أن الله لا يقبل منه لو صلى ألف مرة ؛ لأنه متعد لحدود الله .

السائل : ما هو الأولى في الذكر بعد الصلاة هل يكون في نفس المكان الذي صلى فيه ؟

الشيخ : الأولى أن يذكر الله تعالى في مكانه لأن هذا أقرب إلى القيام بهذا الذكر ؛ لأن الغالب إذا مشى الإنسان وانصرف إما أن ينسى أو يلهيه أحد أو ما أشبه ذلك ؛ لكن في مكانه هذا أفضل لاشك .

السائل : كثير من الصوفية يستدل بقوله تعالى: ((**فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم** ...)) على بدعتهم في ذك الله تعالى ؟

الشيخ : أي نعم ؛ الآية جاء في الأحوال هذه على حسب حال الإنسان ؛ والواو لمطلق الجمع وقد ذكرت لكم أنه يحتمل أن تكون الواو بمعنى أو وليس المعنى أنت تقول: الحمد لله ، وأنت واقف ؛ سبحان الله ، وأنت جالس ؛ والله أكبر ، وأنت مضطجع ؛ ما أحد يقول هذا ؛ السنة تبين وتفسر .

السائل : هل يقال إن الوقت مقدم على الخشوع في الصلاة ؟

الشيخ : أي نعم مقدم الوقت على الخشوع في الصلاة ؛ ولهذا لو أن الإنسان وضع بين يديه طعام والوقت ضيق فهو إما أن يأخذ من الطعام ويترك الوقت وإما أن يصلي مع انشغال قلبه ، نقول صل .

السائل : ما حكم من إذا سمع الأذان الثاني في الفجر لا يستيقظ ويواصل النوم بنية الاستيقاظ بعد ذلك لكن يغلبه النعاس ؟

الشيخ : هذا حسب حاله ، بعض الناس يقول نعم مادام أذن الفجر أريد شوي ؛ فينظر إذا كان ممن يغلبه النوم فلا يفعل .

تفسير الآية: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليما حكيما**)) . قال الله تعالى: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم**)) لما ذكر صلاة الخوف وما يترتب عليها ووجوب أخذ الحذر من أعدائنا وأن أعداءنا لنا أعداء عداوتهم بينة وذكر ما يتعلق بذلك في قوله: ((**فإذا قضيتم الصلاة**)) قال: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم**)) ((**لا تهنوا**)) أي لا تضعفوا ، ولا ناهية وحذفت النون أجل النهي ؛ وقوله: ((**في ابتغاء**)) أي في طلب القوم ، والقوم هم أعداء المسلمين ؛ ثم بين سبحانه وتعالى أنه لا وجه للوهن والضعف في طلبهم فقال: ((**إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون**)) يعني هم يطلبونكم ويريدون إيلامكم ، وإذا تألمتم منهم فإنهم هم أيضا يتألمون منكم كما تتألمون منهم ؛ وهذا فيه التسلية للمجاهدين المقاتلين ؛ ولكن الفرق بيننا وبينهم فرق كبير أبعد مما بين السماء والأرض ؛ ((**وترجون من الله ما لا يرجون**)) أنتم ترجون من الله النصر الذي وعدتم به إذا اتقيتم الله عز وجل وترجون ثواب الآخرة ؛ هم قد لا يرجون ثواب الآخرة قطعا ، والنصر قد يرجونه وقد لا يرجونه ، وإذا رجوه فإنما يريدون الانتصار عصبية لأوطانهم وقومهم ؛ فصار فرق عظيم بين هؤلاء وهؤلاء ؛ ولهذا لما نادى أبو سفيان يوم أحد فقال " يوم بيوم بدر والحرب سجال " أجابه الصحابة فقالوا " لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار " ؛ فإذا كنا نساويهم في الألم ألم الجراح وألم القتل وألم فقد المال وغير ذلك ليكنا مساويهم في هذا فإننا نمتاز منهم فإننا نرجوا من الله ما لا

يرجون فكيف يكونون هم أقوياء في طلبنا ونحن ضعفاء هذا لا يليق ؛ وقوله: ((**ترجون من الله ما لا يرجون**)) تطعمون فيما عند الله من الثواب والنصر وهم لا يطمعون في ذلك لأن قلوبهم خالية من الله عزوجل ؛ ((**وكان الله عليما حكيما**)) هذه مثل هذا يقع في القرآن كثيرا ((**كان الله غفورا رحيما**)) ((**وكان الله عليما حكيما**)) فهل هو كان وزال ؟ أو كان ولا يزال ؟ كان ولا يزال ؛ ولهذا نقول إن " كان " هنا مسلوبة الزمان يعني لا تدل على المضي وإنما تدل على تحقق الأمر ووقوعه لا على أنه كان فزال ؛ وقوله: ((**عليما حكيما**)) لا يخفى علينا جميعا أن علم الله سبحانه وتعالى واسع يشمل الماضي فلا ينسى والمستقبل فلا يجهل ويشمل الخفي الجلي ، ويشمل ما في حقه وحق عباده ؛ فهو يعلم سبحانه وتعالى ماذا يجري علينا غدا وماذا يعمل ويعلم ما سيفعله سبحانه وتعالى هو بنفسه غدا وما لا يفعله ؛ فعلم الله واسع ؛ ثم إن علم الله متعلق بالواجب والجائز والمستحيل ؛ ولذلك تعتبر هذه الصفة . أعني صفة العلم . من أوسع الصفات ، متعلق بالواجب والجائز يعني الممكن والمستحيل ؛ تعلق بالواجب كعلمه جل وعلا بذاته وأسمائه وصفاته ؛ تعلق بالممكن هو تعلقه بما يحدث في هذا الكون ؛ لأن كل الكون من باب الجائز ؛ تعلق بالمستحيل مثل قوله تبارك وتعالى: ((**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**)) فهنا حكم جل وعلا أنه لو كان في السموات والأرض آلهة إلا الله لفسدتا ؛ ووجود ذلك مستحيل ، ومع هذا علم الله بنتائجه مع أنه مستحيل ؛ فالحاصل أن علم الله عزوجل من أوسع الصفات . فإذا قال قائل: ما هو العلم ؟ قلنا: هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكا جازما ، إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكا جازما ، ولا نحتاج أن نقول مطابقا لأننا قلنا إدراك الشيء على ما هو عليه فيغني عن كلمة مطابقا ، هذا علم ؛ فعدم الإدراك بالكلية ؟ جعل ؛ وإدراك الشيء على خلاف ما هو عليه جهل أيضا لكنه جهل مركب ؛ وإدراك الشيء بلا جزم بل بشك ؟ ظن أو شك أو وهم ؛ فما غلب على الظن فهو ظن ، ومقابله الوهم ، وما تردد الأمر فيه فهو شك . وقوله: ((**حكيما**)) يصلح أن تكون صفة مشبهة من الحكمة ، وأن تكون اسم فاعل حول إلى فعيل من الحكم ؛ فهي من باب المشترك ؛ والقاعدة في التفسير أنه متى احتمل اللفظ معنيين لا يتنافيان فإنه يحمل عليهما جميعا ؛ فعليه نقول: الحكيم من الحكمة ومن الحكم ؛ ثم نقول: حكم الله عزوجل ينقسم إلى قسمين: حكم كوني وهو ما قضاه كونا ، وحكم شرعي وهو ما قضاه شرعا ؛ والحكمة تنقسم أيضا إلى قسمين: حكمة في كون الشيء على صورته التي خلق عليها أو على صورته التي شرع ؛ والحكمة الثانية حكمة غائية بمعنى أن الغاية من هذا الشيء حكمة ؛ وحينئذ إذا ضربت اثنين باثنين تبلغ أربعة ؛ حكمة في الصورة والغاية في الحكم الشرعي ؛ وحكمة في الصورة والغاية في الحكم الكوني ؛ الجميع أربعة ؛ فمثلا نأتي بآيات تدل على هذا ، في سورة الممتحنة ذكر الله تعالى أحكاما ثم قال: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) وهذا حكم شرعي ؛ وفي

سورة يوسف قال أحد إخوته: ((**فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين**)) هذا أيش ؟ هذا حكم كوني ؛ أما مثل قوله تعالى: ((**ومن أحسن من الله حكما**)) و ((**أليس الله بأحكم الحاكمين**)) وما أشبه ذلك فالظاهر أنه شامل للحكم الكوني والشرعي ؛ أما الحكمة فإن الإنسان إذا تأمل المخلوقات بعناية وعقل وفهم تبين له أنه لا يوجد فيها شيء إلا بحكمة حتى المصائب من الأمراض والهلاك والفتن كلها حكمة ؛ لكن تحتاج إلى تبدر وتعمق ونظر لا إلى الأمور على وجه سطحي ، تجد أن الله عز وجل قدر هذا الشيء لحكم عظيمة ولا أدل على هذا من قوله تعالى: ((**ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس**)) وقال الله تبارك وتعالى: ((**فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون**)) والأدلة على هذا كثيرة مع أنها مصائب لكن لها حكم ؛ وكم من إنسان نشاهد في وقتنا الحاضر تحصل عليه المصيبة إما في نفسه وإما في أهله ويكون فاسقا ثم يعود يعني أنا أعرف كان الإنسان فيها فاسقا ثم حصل الحادث مات فيه أخوه أو أبوه فاهتدى ، وأمثال هذا كثيرة ؛ كذلك في الأمور الشرعية لا ترى شيئا شرعه الشرع إيجادا أو إعداما إلا والحكمة في ذلك ، يقول بعض أهل العلم " إن الله لم يأمر بشيء فيقول العقل ليته لم يأمر به ولم ينه عن شيء فيقول العقل ليته لم ينه عنه " ، وقد ألف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتابا مجلدات قال فيه " موافقة صريح العقول لصحيح المنقول " صريح المعقول يعني ؟ العقل الصريح السالم من الشبهات والشهوات ؛ النقل الصحيح ؟ الكتاب وما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أما الأحاديث الضعيفة فقد يأتي فيها ما يخالف العقل ؛ فإذا الحكمة في حكم الله الشرعي وفي حكم الله الكوني ؛ وكل منهما إما أن تكون حكمة في الصورة التي هو عليها أو في الغاية التي من أجلها حكم الله به .

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ؛ ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخآئنين خصيما واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ أظن ما سبق أخذنا فوائدها وناقشنا فيها ؟ بقيت فوائد لقول الله تعالى: ((**ولا تهنوا ...**)) . تفسير الآية: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ...**)) . قال الله تعالى: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون**)) في هذه الآية من الفوائد ؛ أولا: تشجيع المسلمين على جهاد الكفار ؛ لقوله: ((**إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون**

وترجون من الله ما لا يرجون)) . ومن فوائدها: أنه ينبغي القوة والمتابعة في طلب الكفار وألا يلحقنا وهن ؛ لقوله: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم**)) أي لا يلحقكم الوهن في ابتغائهم . ومن فوائدها: أن بني آدم في الأمور البشرية على حد سواء ، فإذا كان الكفر يتألم فالمؤمن يتألم حتى الأنبياء في الأمور البشرية كغيرهم من الناس لكنهم يختلفون عنهم في الصفات المعنوية كالصبر والتحمل والإقدام والعظيمة وغير ذلك . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان إذا عمل عمل الصالح أن يكون راجيا ؛ لقوله: ((**وترجون من الله ما لا يرجون**)) ؛ متى هذا الرجاء ؟ عند ابتغاء القوم وطلبهم ؛ وهكذا ينبغي للإنسان إذا وفقه الله للعبادة أن يكون راجيا أي راجيا ثوابه لأن من بشرى الإنسان أن يوفق الذي بعده ، فمن وفق للعبادة على ما يرضي الله فهي بشرى بالقبول كما أن من وفق بالدعاء فهو بشرى بالإجابة ((**وقال ربكم ادعوني أستجب لكم**)) ولهذا قال: ((**ترجون من الله ما لا يرجون**)) وهذا ربما يكون هو الفيصل في مسألة تغليب الرجاء على الخوف فإن السالكين اختلفوا هل الأفضل للسالك إلى الله عز وجل أن يقدم الرجاء أو أن يقدم الخوف أو أن يكونا سواء ؛ فمنهم من أطلق أن الأفضل أن يكونا سواء كالإمام أحمد رحمه الله ، قال "الخوف والرجاء بمنزلة جناحي الطائر إن انخفض أحدهما تعلى الآخر " فلابد أن يكونا سواء وقال " ينبغي أن يكون خوفه ورجائه واحدا فأيهما غلب هلك صاحبه " ؛ ومن العلماء من قال: يقدم الرجاء لقول الله تعالى في الحديث القدسي: (**أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ظن بي خيرا فله وإن ظن بي شرا فله**) ؛ ومنهم من قال: يغلب جانب الخوف حتى يكون مبتعدا عن محارم الله ؛ لأن الذي يحملك على ترك المحارم هو الخوف من عقوباتها وآثارها السيئة ؛ والذي يظهر لي أن يقال: إذا فعل الحسنة فالأولى أن يغلب جانب الرجاء ، وإذا هم بالسيئة فالأولى أن يغلب جانب الخوف ، هذا أحسن ما يكون ؛ أما عند الموت فينبغي للإنسان أن ي غلب جانب الرجاء لأنه في هذه الحال يجب أن يكون عنده توبة ، توبة والرجوع إلى الله عز وجل في هذه الحال ؛ لأنه أحوج ما يكون للتوبة في ذلك الوقت . ومن فوائد الآية الكريمة: أن الكافرين لهم رجاء ؛ لكنه ليس كرجاء المؤمنين ؛ ربما يؤخذ من قوله: ((**ما لا يرجون**)) والكافر قد يكون عنده توكل واللجوء إلى الله وافتقار إليه ولاسيما إذا وقع في الشدة ، أرأيتم قول الله عز وجل: ((**فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين**)) فإذا لجئوا إلى الله وصدق لجوئهم أنقذهم الله عز وجل ؛ هنا أيضا ربما يكون عندهم حال قتال المؤمنين ربما يكون عندهم رجاء يرجون الله عز وجل أن يغلبوا المسلمين لاسيما إذا كانوا يعتقدون أنهم على حق ، فعندهم رجاء ؛وقد يقال إن قوله: ((**ما لا يرجون**)) ليس إثباتا لأصل الرجاء مع الاختلاف في صفته بل هو نفي للرجاء إطلاقا ، وهذا واقع في قوم ملحدين لا يؤمنون برب كالشيوعيين مثلا فإن هؤلاء لا يرجون الله أطلاقا لأنهم لا يعترفون به ؛ فالآية صالحة لهذا ولهذا . ومن فوائدها:

إثبات اسمين من أسماء الله ، هما: العليم والحكيم ((**وكان الله عليما حكيما**)) ، وإثبات ما تضمناه من الصفة وهي العلم من العليم والحكمة من الحكيم والحكم من الحكيم أيضا لأن الحكيم ذو الحكمة والحكم ، فيكون فيها ثلاث صفات: العلم ، والحكمة ، والحكم . فإن قال قائل: هذا التعبير ((**وكان الله عليما حكيما**)) يدل على أنه كان فمضى ؟ فالجواب أن يقال: لا ؛ لأن كان هنا مسلوبة الزمان وإنما أوتي بها لتحقيق هذين الاسمين وما تضمناه من صفة وليست هذه للزمان أنه كان وبان . ومن فوائدها: إثبات كمال الله عز وجل في حكمته تعالى حيث قرن بين العلم والحكمة إشارة إلى أن حكمته صادرة عن علم وليست عن صدفة ؛ لأن الإنسان قد يفعل الفعل ويكون محكما متقنا لكن على غير علم بل صدفة " رب رمية من غير رامي " لكن حكمة الله عز وجل مقرونة بالعلم مبنية عليه . ومن فوائدها: أنه يجب علينا التفويض التام فيما لا نعلم حكمته من أحكام الله الكونية أو الشرعية ؛ وجه ذلك ؟ وجه ذلك أنه عليم فعنده من العلم ما يخفى علينا فيخفى به وجه الحكمة بالنسبة إليه لأن حكمة الله صادر عن علم ؛ وأظن أننا لسنا بحاجة إلى أن نتكلم كلاما واسعا عن صفة العلم وصفة الحكمة لأن هذا تكرر كثيرا ولا يخفى على أحد منكم ومن لم يكن حاضرا سابقا فعليه بالأشرطة . تفسير الآية: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخآئنين خصيما**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخآئنين خصيما**)) ((**إنا**)) الضمير يعود على الرب عزوجل ؛ ولم يقل: إني ، تعظيما لشأنه جل وعلا وتعظيما للمتحدث عنه وهو إنزال الكتاب ، فالتعظيم هنا لعظمة المنزل ولعظمة المنزل أيضا ؛ وكذلك ((**أنزلنا إليك**)) " نا " هنا للتعظيم ؛ وقوله: ((**إليك**)) الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إليه مباشرة وإلى الناس بواسطة كما قال تعالى: ((**وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) فهو منزل إلى الرسول مباشرة وإلينا بواسطة الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ وقوله: ((**الكتاب**)) هو القرآن ، وسمي بذلك لوجوه ثلاثة ؛ الوجه الأول أنه مكتوب في اللوح المحفوظ ، والثاني أنه مكتوب بأيدي الملائكة البررة كما قال تعالى: ((**فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة**)) ؛ و الوجه الثالث: أنه مكتوب بأيدي البشر يكتبه الناس ، و قد سهل الله لهم ذلك فكان يكتب من عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وإلى يومنا هذا ؛ وأصل الكتب من الجمع اجتماع الكلمات والحروف ؛ ومنه الكتيبة للطائفة المجتمعة في قتال الأعداء ؛ وكتاب هنا بمعنى مكتوب فهو فعال بمعنى مفعول ((**بالحق**)) الباء هنا إما أن تكون للمصاحبة وإما أن تكون للتعدية ، وكلاهما صحيح ، فهو نازل بحق ليس مطلوبا ، ليس مطلوبا بل هو نزل من عند الله حقا ، وهذا الإثبات نزله من عند الله ؛ كذلك أيضا هو نازل بالحق ؛ فكل ما نزل به القرآن فهو حق إن كان خبرا فهو صدق وإن كان حكما فهو عدل ، فالحق وصف

للقرآن في حد ذاته وأنه صدق ومن عند الله وفيما جاء به ؛ فأخباره كلها صدق وأحكامه كلها عدل ؛ ثم مع ذلك إذا تدبر القرآن جاعلا إياه دليلا على الحق فإنه لابد أن يهتدي للحق ، كما قال تعالى: ((**ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر**)) وتيسيره شامل لتيسير لفظه ومعناه والعمل به ؛ لكن يحتاج إلى تدبر ؛ إذا ((**بالحق**)) له معنيان ؛ المعنى الأول ؟ يعني أن ما جاء به فهو حق ؛ إن كان خبرا إن كان حكما ؟ طيب هذه واحدة ، الثاني ؟ يعني أنه نزل من عند الله حقا مثل ما أقول لك مثلا: حصل كذا بالتأكيد ، يعني مؤكدا ؛ فيكون الحق هنا له معنيان ؛ المعنى الأول أن نزوله من الله حق ، والمعنى الثاني أن ما جاء به القرآن فهو حق ؛ قال: ((**لتحكم بين الناس بما أراك الله**)) الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام ((**لتحكم**)) بأي دليل يحكم ؟ بالقرآن ؛ فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم يستدل بالقرآن كما أننا نحن نستدل بالقرآن ((**لتحكم بين الناس بما أراك الله**)) تحكم بينهم في فصل الخصومات أو في بيان أحكام أعمالهم أو هذا وهذا ؟ هذا وهذا ، فهو يحكم فيفصل بين الخصوم فيما أره الله وكذلك يحكم بين الناس في أحكام أعمالهم يقول هذا حق هذا باطل هذا محرم وما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**بما أراك الله**)) متعلق بتحكم أي تحكم بالذي أراك الله ، و ((**أراك الله**)) من الرأي أو من الرؤية ؟ أو كلاهما ؟ الظاهر كلاهما يشمل هذا وهذا ، فيشمل ما استنبطه النبي عليه الصلاة والسلام من القرآن وإن لم تكن دلالته صريحة باللفظ ، وهذا من الرأي ، أو بما أراه الله بما تبين له من ألفاظ القرآن ((**بما أراك الله**)) ويحتمل أن تكون الإراءة هنا بمعنى العلم أي بما أعملك ، فتشمل المعنيين . ((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) لما ذكر أن الله أنزله ، أنزل عليك الكتاب بالحق نهاه أن يكون خصيما للخائنين أي لذوي الخيانة ، والخيانة هي الغدر في موضع الأمانة ، هذه الخيانة الغدر في موضع الأمانة وهي صفة ذم بكل حال بخلاف المكر والخديعة فإنها تكون أحيانا مذمومة وأحيانا ممدوحة محمودة ، إذا كانت في موضع يحصل فيه المكر والخداع فهي محمودة ، وإذا كانت في موضع لا يحصل فيه الخداع والمكر فهي مذمومة ؛ أما الخيانة فلكونها غدرا في موضع الاهتمام فهي مذموم بكل حال ؛ ولذلك يوصف الله بالمكر والخداع ولا يوصف بالخيانة ؛ واذكروا قول الله عزوجل: ((**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم**)) وقوله: ((**ذلك بأنهم خانوا الله من قبل فأمكن منهم**)) ولم يقل: فخان ، وكان مقتضى المقابلة أن يقول: فخانهم ، كما قال: ((**يخادعون الله وهو خادعهم**)) لكن الخيانة لما كانت صفة ذم بكل حال صار الله تعالى منزها عنها ؛ ((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) أي مخاصما ؛ وهل يكون عليهم خصيما ؟ نعم يعني ضدهم .فوائد الآية: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما**)) . في هذه الآية فوائد ؛ منها: بيان عظمة الله ؛ لقوله: ((**إنا**)) .

في هذه الآية فوائد ؛ منها: بيان عظمة الله ؛ لقوله: ((**إنا**)) . فإن قيل: هل تعظيم المتكلم نفسه صفة مدح أو صفة ذم ؟ نقول: أما بالنسبة لله عزوجل فهي صفة مدح لاشك ؛ لأنه جل وعلا هو المتكبر المتعال المستحق للحمد والمدح ؛ أما من الإنسان فهذا فيه تفصيل ، قد يكون من المستحسن أن تعبر عن نفسك بصيغة التعظيم إذا كان في ذلك إهانة للأعداء وبيان لمنزلته فإن التعظيم في هذا المكان أمر ممدوح ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مشية خيلاء إن هذا مشية يبغضها الله إلا في هذا الموطن ، ولما كانت رسول قريش تأتي إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في صلح الحديبية كان المغيرة بن شعبة واقفا على رأسه ومع السيف ، وهذا تعظيم ؛ ينهى عنه ، الرسول كان ينهى يأمر المصلين خلف من كان قاعدا أن يصلوا قعودا لكن في هذا المقام إغاظة الأعداء كان ممدوحا ، كما أنه عليه الصلاة والسلام في تلك الحال كان إذا بصق البصاق يتلقاه الصحابة رضي الله عنهم بأيديهم يمسحون بذلك وجوههم وصدورهم ولم يكن يفعلون هذا في كل حال لكن إغاظة للكفار وكانوا يقتتلون على ... وقد أثر هذا في رسول قريش ؛ لما رجع إلى قريش ماذا قال ؟ قال دخلت على الملوك وكسرى وقيصر والنجاشي فلم أرى أحدا يعظنه أصحابه مثل ما يعظم أصحاب محمد محمدا عليه الصلاة والسلام ؛ المهم أن من التواضع أن يذكر الإنسان نفسه بصيغة المفرد ؛ لكن في مقام ينبغي فيه أن يكون معظما لنفسه معتدا بشخصه فإنه ينبغي أن يذكر اللفظ الدال على التعظيم . ومن فوائدها: علو الله عزوجل ، علو الله ؛ لقوله: ((**أنزلنا**)) و النزول لا يكون إلا من علو ، والقرآن كلام الله ، فإذا كان القرآن نازلا لزم أن يكون المتكلم به عاليا . ومن فوائدها: أن القرآن كلام الله ، أن القرآن كلام الله غير مخلوق ؛ لقوله: ((**أنزلنا إليك الكتاب**)) . فإن قال قائل: هذا الاستدلال ممنوع ؛ لأن الله قال: ((**وأنزلنا من السماء ماء طهورا**)) وقال: ((**وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج**)) وقال: ((**وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد**)) وكل هذه مخلوقة فلا يلزم من إنزال الله شيئا أن يكون غير مخلوق ؟ فالجواب أن يقال: هذه أعيان قائمة بنفسها منفصلة عن منزلها ؛ أليس كذلك ؟ بلى ؛ أما القرآن فهو كلام والكلام ليس عينا قائمة بنفسه بل هو وصف للمتكلم فإذا كان الله أنزله لزم أن يكون الله فوقه ؛ وبهذا بطلت شبهة الجهمية والمعتزلة الذين يقولون بخلق القرآن . ومن فوائدها: المنقبة العظيمة لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لقوله: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب**)) . ومن فوائدها: جواز كتابة القرآن ؛ وهذا أمر متفق عليه بين الأمة بل قد تكون كتابته واجبة ؛ ولكن على أي وجه يكتب ؟ أبالحروف اللاتينية أم بالحروف العربية وبخط الكوفي أو الخط الفارسي أو بأي شيء ؟ أحسن ما يكتب به أن يكون على حرف العثماني ، هذا أحسن ما يكون ؛ لكن هل يجوز أن يكتب على غير هذا الوجه بالقواعد المعروفة عند الناس ، مثلا الصلاة يكتبها لام ألف بعدها هاء ، الزكاة كذلك ؟ أو نكتبها على الخط العثماني ؟ للعلماء في هذا قولان بل ثلاثة ؛

الأول أنه يجب أن يكتب بالخط العثماني وإن خالف القواعد المعروفة ؛ و الثاني يجب أن يكتب حسب القواعد العرفية حتى لا يخفى على العامة ؛ لأن العامة لو لا أنهم يتلقون الزكاة من أفواه العلماء بهذا اللفظ لنطقوا بها حسب الكتابة " الزكوة " وكذلك ... وأمثاله ؛ فيجب أن يكتب بالخط العرفي حتى لا يشتبه الناس ؛ والقول الثالث تفصيل ، إذا كان المقصود التعليم فليكتب بالخط العرفي لأنه أقرأ ، وإذا كان المقصود التلاوة ونحن نتكلم أو نكتب لقوم يعرفون القرآن كتابة فيكون بالخط العثماني ؛ ولم نر أحد جوز أن يكتب القرآن بشكل رسوم أو سيارات أو مثلا إذا كتب ((**والطير**)) كتبها بصورة طائر ، ((**الجبال**)) يكتبها بصورة جبل ، ((**ن والقلم وما يسطرون**)) يكتبها بصورة نون ، هذا ما أرينا أحد ؛ وهو إلى الاستهزاء بكتاب الله أقرب منه إلى التعظيم ، والتعظيم له حدود لابد أن يكون بالحدود الشرعية ، أرأيت لو قال قائل: أنا أريد أن أقدس الكتاب العزيز وأحمله في جيبي حتى في موضع القضاء الحاجة ، أنا أحب القرآن خلوا معي دائما ، ماذا يكون ؟ يصح هذا أو ما يصح ؟ ما يصح ؛ لأن التعظيم في حدوده ؛ تكتب مثلا على جدرانك ((**قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد**)) ما تقدر تقرأها ، إذا يراها إنسان ما يقدر يقرأها ؛ لأنها صنعت على شكل قصر ، وربما تكتب على شكل البيت الذي كتبت في مجلسه ، هذا لا ... ؛ لكن مع الأسف أن الناس الآن صاروا يتعبدون لله تعالى على غير بصيرة ، ولا أظن إن شاء الله أن حاملهم على هذا امتهان القرآن ولكن الحامل لهم على هذا محبة القرآن بما ندري والعلم عند الله لكنهم أخطئوا في هذا ؛ وكم من إنسان أراد خيرا لكن أخطأ في المنهج والمسير الموصل إلى هذا الخير . ومن فوائدها: وصف القرآن بما لا يدع مجالا للشك أن التمسك به هو الخير للأمة ؛ لقوله: ((**بالحق**)) فإذا أرادت الأمة العز والتمكين والنصر فلتقم قائمة بالقرآن الكريم ؛ لأن القرآن نزل بالحق . ومن فوائدها: إثبات العلل في أفعال الله الشرعية والكونية ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**تحكم**)) لأن اللام للتعليل ، ولاشك أن تعليل أحكام الله عزوجل ثابتة ثبوتا قطعيا لا إشكال فيه وأنها من تمام صفاته ؛ وقد أنكر قوم أن يكون فعل الله تعالى أو حكمه لحكمة ، وقالوا إن أفعال الله ما لها حكمة لأنه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وأنه يفعل لمجرد المشيئة ؛ لكنهم أخطئوا ، أخطئوا باستدلالهم وأخطئوا بحكمهم ؛ لأننا لو رفعنا الحكمة عن أحكام الله وأفعاله لكان أحكامه وأفعاله لعبا ولهوا ولغوا والله عزوجل يقول: ((**وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار**)) ويقول عزوجل: ((**وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين ما خلقناهما إلا بالحق ولكن أكثرهم لا يعلمون**)) ويقول جل وعلا: ((**أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون**)) ويقول تعالى: ((**أيحسب الإنسان أن يترك سدى**)) إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الأفعال بلا حكمة لعب ولهو وسدى وعبث ؛ والغريب أن استدلالهم

العقلي ، نعم استدلالهم بالآية ((**لا يسأل عما يفعل**)) أيضا الآية دليل عليهم ، الآية دليل عليهم ؛ لأنه لا يسأل عما يفعل لكما حكمته أفعاله كلها ما تحتاج إلى سؤال معروف حكمتها وواضح وقد تخفى علينا لكن هذا هو الأصل ؛ أما نحن فنسأل ؛ وأما تعليلهم بأنه لو كان يفعل لحكمة لكانت أفعاله واجبة لأن الحكيم يجب أن يتبع ما تقتضيه الحكمة ؛ فنقول: وليكن ذلك ، وليكن هذا ، لكن من الذي أوجب عليه هذه الأفعال ؟ هو الله ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة**)) ((**إن علينا للهدى**)) ... الله بالهدى والبيان للناس ؛ وأما ... فقال: ((**وإن لنا للآخرة والأولى**)) .

السائل : عن كون الإنسان حارثا وهماما ؟

الشيخ : الإنسان حارث وهمام ، كل إنسان حارث وهمام لابد أن يكون لك همة ، ما يمكن الإنسان الهمة أبدا ؛ لابد ينظر إذا كان عاقلا نفسه ينظر أيهما أكثر حسناته أم سيئاته ؛ لأنه حتى في حال الغفلة التي ذكرت ...

السائل : عن تغير الخطاب من الغيبة إلى الحاضر مثلا ؟

الشيخ : هذا من بلاغة القرآن ؛ لأن صيغة الخطاب بصيغة الغائب من المتكلم غالبا تكون بالعودة ، كأن يقول: الملك يأمر بكذا وكذا ، وأيضا موجود هنا في المراسم الملكية نحن فلان ونحن فلان .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخآئنين خصيما واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) . تتمة فوائد الآية: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ لم نكمل فوائد الآية السابقة وهي قوله تعالى: ((... **لتحكم بين الناس بما أراك الله** ...)) . من فوائدها: تفويض الأمر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم للحكم بين الناس بما أراه الله . ويتفرع على هذه الفائدة: أن له أن يجتهد وهو كذلك ، ثم إن لم يكن اجتهاده موافقا للواقع فلا شيء عليه ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بنحو مما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار فليستقل أو يستكثر**) . ومن فوائدها: نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يكون مخاصما للخائنين ؛ لقوله: ((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) . ويتفرع على ذلك: أنه لا يحل للمحامين أن يتولوا ... من أجل الانتصار لمن وكله لا للحق ، كما هو شأن كثير من المحامين اليوم تجده يحامي لشخص في المخاصمات لا من أجل أن يصل إلى الحق ولكن من أجل أن يغلب عوض ما شرط له . ومن فوائدها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم الغيب ؛ وهذا يعلم بسبب نزول الآية ، وسبب نزول الآية أظن أنا قلنا لكم ؟

لا ، طيب أن رجلا من الأنصار قيل أنه منافق والله أعلم سرق درعا وأخفاه ولما علم أن الناس علموا بذلك حمله ووضعه في بيت رجل آخر قيل إنه يهودي وقيل غير يهودي من أجل أن يتهم هذا الذي وضع في بيته ولما أحس قومه بأن الأمر بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذهبوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا إن صاحبنا لم يسرق وإنما السارق غيره ، يريدون أن يبرئه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك حتى يبرأ ؛ لأنهم قالوا له إن لم تبرئ فإن الناس سوف يتكلمون فيك لكن إذا جاءت براءته من عندك أسكتت الناس ، فهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك لثقته لأصحابه وعدم ثقته باليهود على قول أكثر المفسرين أنه أي الذي وضعت في بيته هذه السرقة كان يهودي فأنزل الله عليه هذه الآيات ... قال: ((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) ومعنى ((**خصيما**)) أي مخاصما له ، وفعيل تأتي بمعنى مفعل ، مثل قول الشاعر:

أمن ريحانة الداع السميع يؤرخني وأصحابي هجوع

السميع بمعنى مسمع . تفسير الآية: ((**واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما**)) ؟ ثم قال الله تعالى: ((**واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما**)) ((**استغفر الله**)) أي اطلب مغفرته ، والمغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه يعني إسقاط العقوبة عنه ؛ ((**إن الله كان غفورا رحيما**)) الجملة صلتها بما قبلها التعليل ، ((**استغفر الله**)) لأنه جل وعلا يغفر ويرحم كل من استغفره وطلب المغفرة . فوائد الآية: ((**واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما**)) . يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن هم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وميله إلى هؤلاء فيه شيء من التقصير ؛ ولهذا قال الله له: ((**واستغفر الله**)) فيؤخذ منها أنه يجب على الحاكم أن يتأنى الحكم وأن لا يتعجل بل يتريث لاسيما مع وجود قرائن . ومن فوائدها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمكن أن يقع منه الذنب ، وهذا هو الحق ، وأنه يمكن أن يقع منه الذنب إلا ذنبا منافي مقتضى الرسالة مثل الخيانة والكذب وما أشبه ذلك ؛ وقال بعض أهل العلم إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يمكن أن يذنب وأن المراد بذنوبه ذنوب أمته ، أو أن المراد بذلك تعليمه ليتعلم الأمة أو لتتعلم الأمة ؛ ولكن هذا ليس بصحيح ؛ أما الأول فإن الله تعالى قال: ((**استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات**)) والقرآن منزه عن التكرار يعني لو قلنا ((**استغفر لذنبك**)) أي ذنوب أمتك لكان قوله: ((**وللمؤمنين والمؤمنات**)) تكرارا لا فائدة منه ؛ وأما كونه نبيا فلا يمكن أن يذنب فنقول إن الذنب إذا تلته التوبة فقد يكون الإنسان بعدها خيرا منه قبلها ، فهذا آدم عليه الصلاة والسلام كان من الأنبياء فأذنب فصار منزلته وحاله بعد الذنب أكمل مما قبل الذنب ؛ لأن الله قال: ((**وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهداه**)) نعم النبي عليه الصلاة والسلام معصوم من أن يقر على ذنب بخلاف غيره بمعنى أنه إذا أذنب فلابد أن يستغفر بتنبيه الله له أو بتنبهه هو ؛ أما غيره فليست له هذه الميزة ؛ وهذا يظهر

به الفرق بين الأنبياء وغيره . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله وهما: الغفور والرحيم ؛ فبالغفور زوال المكروه أي زوال آثام الذنوب وبالرحمة حصول المطلوب أن الله ييسر للإنسان بما تكون به رحمة الله . ومن فوائدها: ما استنبطه بعض العلماء من أنه ينبغي لمن استفتي أن يقدم بين يدي نجواه الاستغفار ؛ لأن الله تعالى قال: ((**لتحكم**)) ثم قال: ((**واستغفر الله**)) ولأن الذنوب تحول بين الإنسان وبين معرفة الصواب ، كما قال تعالى: ((**إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون**)) فهم لم يقولوا إن القرآن أساطير الأولين إلا لأنه حيل بينهم وبين معرفة حقيقته بسبب الذنوب التي رانت على قلوبهم ؛ وهذا القول وجيه أن الإنسان إذا أراد أن يفتي أن يقدم بين يدي فتواه الاستغفار لاسيما إذا التبست عليه المسألة واشتبه عليه الحكم فهو يدعوا بذلك وكذلك يدعوا بقوله " إهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنه إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم " . تفسير الآية: ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) . قوله: ((**لا تجادل**)) لا ناهية ، والمجادلة هي مماراة الخصم من أجل الظهور عليه ؛ سميت بذلك إما من الجدل وهو فتل الحبل وإحكامه لأن المجادل يحكم حجته ؛ وإما من الجدالة وهي الأرض وكأن المجادل يطرح خصمه على الأرض حتى لا يكون فيه انحراف ؛ وعلى كل حال فهي المماراة المدافعة من أجل الظهور ؛ ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم**)) والنهي عن المجادلة هل يستلزم وقوعها ؟ الجواب: لا ، قد ينهى الإنسان عن الشيء وإن لم يقع لكنه قد يقع ، ينهى عن شيء متوقع غير واقع ؛ فلا يلزم من قوله تعالى: ((**ولا تجادل**)) أن يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم جادل عنهم ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم**)) أي يطلبون لها خيانة فيوقعونها فيها ، وهم هؤلاء الذين قالوا إن صاحبنا لم يسرق وإن السارق هو اليهودي ؛ ((**إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) وإذا كان الله لا يحب من كان خوانا أثيما فإنه لا يجوز الجدال عنه أي عن هذا الخوان الأثيم ؛ لأن المجادلة عنه مضادة لله عزوجل ؛ لأنها تأييد له مع أن الله لا يحبه ؛ وقوله: ((**خوانا**)) هذه صيغة مبالغة فيحتمل أن تكون على بابها وأن الله لا يحب كثير الخيانة ، ويحتمل أن تكون للنسبة فلا يلزم منه فيكون المعنى: إن الله لا يحب ذا خيانة ؛ وفعال تأتي للنسبة كقوله تعالى: ((**وما ربك بظلام للعبيد**)) أي لذي ظلم وليس المعنى لكثير الظلم ؛ لأن الظلم منتفي عن الله تعالى قليله وكثيره ؛ إذا أيهما ؟ أنها للنسبة أي لا يحب من كان ذا خيانة ((**أثيما**)) أي مكتسبا للإثم ، والخيانة والإثم تنطبق تماما على هؤلاء الذين خانوا على اليهودي وأثموا بالسرقة ، فهم جمعوا بين الإثمين: بين الإثم بالسرقة وبين الخيانة بإلصاق هذا العمل في غيره . فوائد الآية: ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) . يستفاد من هذه الآية فوائد ؛ أولا: النهي عن المعاونة الآثمة ، وهذا مطابق لقول الله تعالى: ((

ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)) من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم**)) .
ومن فوائدها: أن اهتداء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتوجيه الله تعالى و ... ؛ لقوله: ((**ولا تجادل**)) فإن هذا توجيه من الله تعالى لنبيه محمد عليه الصلاة والسلام ألا يجادل عن هؤلاء . ومن فوائدها: أن الخائن لغيره خائن في الحقيقة لنفسه حيث أوقها في المآثم والخيانة ؛ لا يظن الخائن الذي يكتسب بالخيانة ما يكتسب لا يظن أنه رابح بل هو خائن لمن ؟ خائن لنفسه ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من غش فليس منا**) .
ومن فوائدها: إثبات محبة الله ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**إن الله لا يحب من كان** ...)) هذا نفي المحبة ؟ كيف يكون دليلا على إثباتها ؟ لأنه لما نفى عن الخونة دل على ثبوتها للأمناء ، وهذا كاستدلال الشافعي رحمه الله بقوله: ((**كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون**)) على ثبوت رؤية الله تعالى من المؤمنين ، قال: لما حجب لهؤلاء في حال الغضب ثبتت الرؤية للآخرين في حال الرضا ؛ والمحبة عند أهل السنة والجماعة والسلف الصالح وأئمة الهدى هي ما نعرفه من أنفسنا ؛ ولكن محبة الله ليست كمحبتنا نحن ، بل هي محبة كسائر صفاته ، الله أعلم بكيفيتها ؛ لكن نعلم نحن معنى المحبة وإذا كانت المحاب بيننا تختلف باعتبار إضافتها وباعتبار قوتها وضعفها فالاختلاف بين المخلوقات يكون الخلاف بين الخالق والمخلوق من باب أولى ؛ ولهذا محبتنا للأشياء تختلف حسب المتعلق المحبة ، أنت تحب العسل لأيش ؟ لحلاوته ؛ وتحب صديقه لقربه منك وصداقته ، تحب زوجته لشيء آخر ، وهلم جرا ، تختلف المحبة في الخلق بحسب متعلقاته، تحب ولدك محبة أخرى من جنس آخر ، تحب ولدك الصغير ... الصغير يمشي و لكن إذا كبر ... المحبة الأولى وتنتقل إلى محبة ثانية من نوع آخر ؛ فالمحاب تختلف باختلاف متعلقه ؛ إذا كان الله تعالى يحب محبة حقيقية فما هي المحبة ؟ المحبة هي المحبة ؛ ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه " روضة المحبين " قال لا يمكن أن تحد المحبة بمعنى أظهر من المحبة من لفظها ، لأنك هما قلت مثلا هي ميل الإنسان إلى ما ... تقول ميل الإنسان إلى ما ... هذا ليست محبة ، هذا أثرها و ... ؛ ولذلك لا يمكن المعاني النفسية لا يمكن إطلاقا أن تعرف بغير لفظها ؛ إذا محبة الله عزوجل ثابتة حقيقة ولكنها لا تكيف ولا تمثل ؛ لا تكيف لقوله تعالى: ((**ولا تقف ما ليس لك به علم**)) ولا تمثل لقوله تعالى: ((**ليس كمثله شيء**)) . من فسر المحبة بالثواب ؟ هذا محرف ؛ لأنه فسرها باللازم فهو محرف ؛ لأن الإثابة فرع عن المحبة ؛ فالصواب أنها محبة حقيقية لكنها تستلزم الثواب والرضا وما أشبه ذلك . ومن فوائدها: أن الخيانة من كبائر الذنوب ؛ من أين تؤخذ ؟ من قول: ((**إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) لأنه إذا رتب على العمل عقوبة خاصة فهو من الكبائر ، هذا أحسن ما قيل في الكبيرة وذكره شيخ الإسلام رحمه الله ، كل شيء يرتب عليه عقوبة خاصة فهو من الكبائر سواء كانت العقوبة لعنة أو الغضب أو نفي الإيمان أو التبرؤ منه أو غير ذلك

. ومن فوائدها: التحذير من الخيانة ؛ لكون الله تعالى نفى محبته للخائن الأثيم ؛ والترغيب في أداء الأمانة لأنه إذا وقع الذم على وصف لزم أن يكون المدح في ضده . تفسير الآية: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) .

((**يستخفون من الناس**)) من هم ؟ هؤلاء الذين سرقوا ولكنهم وضعوا السرقة في بيت أخر خوفا من العار الذي يلحقهم من السرقة ، فهم يستخفون من الناس أن يوصفوا بالسراق لكنهم لا يستخفون من الله ؛ وأيهما أحق أن يستخفى منه ؟ الله عزوجل ، هو الأحق أن يستحيا منه وأن يخاف منه عزوجل ؛ أما الناس فإنهم يضرونك مادام الذي بينك وبين ربك سليما ؛ وقوله: ((**وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول**)) قوله: ((**وهو معهم**)) الجملة هنا حال ، حال من أين ؟ من الواو في ((يستخفون)) أو ((**من الله**)) ؟ من لفظ الجلالة أقرب يعني ولا يستخفون من الله والحال أنه معهم ؛ وقوله: ((**وهو معهم**)) المعصية يعني المصاحبة ؛ لكن معية كل شيء بحسبه ، والأصل في معنى هذه الكلمة هي المصاحبة لكنها تختلف ويختلف مقتضاها بحسب ما تضاف إليه ؛ فيقال مثلا: المرأة مع زوجها ؛ ويقال: القائد مع جنوده ؛ ويقال: المتاع مع حامله ؛ ويقال: ... معنا ؛ ويقال أشياء كثيرة تختلف فيها المعية من موضع إلى آخر ؛ لكن يجمع هذه المعاني كلها يجمعها المصاحبة ، مطلق المصاحبة وتختلف مقتضياتها حسب ما تضاف إليه ؛ الله مع هؤلاء الذين بيتوا ما لا يرضى من القول ، ((**ومع الذين اتقوا والذين هم محسنون**)) والمعيتان تختلفان ، تختلفان بحسب مقتاهما ولوازمهما ، والله تعالى مع محمد عليه الصلاة والسلام في الغار ، ومع موسى وهارون في الرسالة ، وتختلف هذه المعية عن معيته مع المؤمنين والمتقين وما أشبه ذلك بحسب ما تضاف إليه ؛ فما الذي تستلزمه المعية في هذه الآية ؟ التهديد ، تستلزم التهديد بالإضافة إلى المعنى الإلحاق ؛ لأن المعاني الخاصة بالإضافة إلى المعنى العام وهو الإلحاق التام للخلق ؛ ثم هل هذه المعية في الحقيقة أو المراد بذلك ... ؟ الصواب أن المراد بها المعية الحقيقية وأنه سبحانه وتعالى معنا لكنه في السماء ولا منافاة بين المعنيين ، لا منافاة من ثلاثة أوجه ؛ الوجه الأول أن الله تعالى جمع بين هذين المعنيين في القرآن بل في آية واحدة ((**هو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء ويعرج فيها وهو معكم أين ما كنتم**)) مع أنه ذكر أنه مستوي على العرش ، ولا يمكن أن يجمع الله لنفسه بين وصفين متناقضين أبدا ؛ الوجه الثاني أنه لا منافاة بين العلو والمعية ، فإن ذلك ثابت للمخلوق كما تقوله العرب " مازلنا نسير والقمر معنا " مع أن القمر من ... الإجرام السماوية ومع ذلك هو مع مسافر وغير مسافر وهو في السماء ؛ فإذا ... اجتماعهما مع اجتماع حقيقي المعية والعلو في حق المخلوق فالاجتماع في حق الخالق من باب أولى ؛ والوجه الثالث أنه لو فرض امتناع

اجتماعهما في حق المخلوق فإنه لا يقتضي انتفاء اجتماعهما في حق الخالق ؛ لأن الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ؛ فإذا كانت السموات السبع والأراضي السبع في يده جل وعلا ... فهل يمكن أن يقاس بالخلق ؟ لا يمكن ؛ إذا فنحن نؤمن بأن الله تعالى معنا حقيقة وهو في السماء يعلم ما في قلوبنا ويسمع ما نقول ويرى ما نفعل وله سلطة التامة علينا والقدرة التامة ، وهذه كلها من مقتضيات المعية وقد فسرها السلف أو كثير منهم في هذه المقتضيات فقالوا معنا بعلمه وهذا لا ينافي أن يكون المراد بالحقيقة لأنهم يفسرونها أحيانا باللازم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مقدمة التفسير أن تفاسير واحد عن السلف قد يكون تفسير باللازم لا لانتفاء المعنى الحقيقي . ومن فوائدها: أن هؤلاء بيتوا ما لا يرضى من القول يعني ساقوه واجتمعوا عليه ، متى ؟ ليلا ؛ لأن البيات لا يكون إلا في الليل ؛ ولهذا ... أنهم جاءوا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الليل بعد أن ... جاءوا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم . يستفاد من ذلك: شدة اختفاء هؤلاء وأنهم لا يريدون أن يطلع أحد عليهم . هل يؤخذ منه أننا إذا أردنا أن نخفي شيئا نصنع في الليل ؟ نعم ربما يؤخذ منها ؛ ولهذا في المسألة ... أمر قضي إليه . ومن فوائدها: إثبات الرضى لله عزوجل ؛ لقوله: ((**ما لا يرضى من القول**)) .

تتمة فوائد الآية: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) . ومن فوائدها: إثبات الرضا لله عز وجل ؛ لقوله: ((**ما لا يرضى من القول**)) وجهه ؟ أن نفي الرضا عن هؤلاء يدل على ثبوته لغيره إذ لو كان منتفيا عن الجميع ما حسن أن ينفى عن هؤلاء ؛ فما هو الرضا ؟ الرضا الثابت لله رضا حقيقي وليس كناية عن إثابتهم كما قاله أهل التعطيل ؛ بل هو رضا اتصف الله به حقيقة لكنه ليس كرضانا بل هو رضا أعظم وأجل ولا يمكن أن ... به ؛ هل أثبت الله لنفسه الرضا يعني هل ذكره لنفسه و أضافه لنفسه على وجه الإثبات ؟ نعم ، مثل ((**رضي الله عنهم ورضوا عنه**)) والله تعالى يرضى من الأقوال والأفعال والأشخاص يعني أن متعلق رضاه يكون إما الأعمال وإما بالأقوال وإما بالأشخاص ؛ لكن رضاه عن الأشخاص إنما هو لأفعالهم وأقوالهم التي ترضي الله عز وجل . ومن فوائدها: إحاطة الله تعالى بكل شيء ؛ لقوله: ((**وكان الله بما يعملون محيطا**)) . فإن قال قائل: قدم المتعلق على المتعلق وهذا يفيد الاختصاص ؟ فالجواب على ذلك ما أشرنا إليه سابقا بأن تقديم ذلك لا يعني الاختصاص لكن يعني شدة الوعيد وتعلق الحكم بهذا المقدم يعني كأن الله يقول: لو لم يكن عالما بشيء لكان عالما بعملهم ، فالمقصود من ذلك شدة وعيد هؤلاء وأنه لا يمكن أن يخفى عن الله عزوجل ؛ أما ما ادعيتم أننا لم نفسرها فأنا ... ؛ ما فسرناها .

السائل : هل يقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الخطأ ؟

الشيخ : لا يقر عليه ؛ أي نعم مثل الكذب لا يمكن أن يفعل ولا يمكن أن . نحن ذكرنا هذا .موسى عليه الصلاة والسلام قتل نفسا بغير حق ؛ أما الرسول عليه الصلاة والسلام ما نعلم أنه فعل شيئا من الكبائر ، فعل أمور اجتهادية تعجل فيها مثل الإذن في المنافقين ، تحريم ما أحل الله له ، وأشد شيء ما حصل منه في قضية زيد بن الحارثة .

السائل : هل المجادلة عن الذين يختانون أنفسهم من الكبائر ؟ ما تقولون المجادلة عن الذين يختانون أنفسهم ؟

الشيخ : الذين يختانون أنفسهم هل هي من الكبائر ؟ أنا عندي في هذا شك يعني من أعان شخصا على كبيرة ولم يشارك فيها فالإنسان يتوقف في أن يكون فعله من الكبائر ، قد يقول إنه من الكبائر ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وقال هم سواء ؛ وقد يقال إنه لا يمكن أن يكون مثل فاعل الكبيرة لأنه لم يباشر الذنب وإنما أعان عليه ؛ فهو على خطر ، في رأيي أنه على خطر . لأن هذه أشد ، أشد بالنسبة ل ... لله عز وجل وبالرسول عليه الصلاة والسلام وسيأتي إن شاء الله أنهم هموا أن يضروا الرسول عليه الصلاة والسلام .

السائل : ما حكم من خاف المخلوق دون الخالق في اختفائه في معصية الله تعالى ؟

الشيخ : ما فيه شك إن هذا لهم ولغيرهم ، كل إنسان يكون المخلوق عنده أشد من الخالق فيستخف من المخلوق ولا يستخف من الله لاشك إنه فيه شبه من هؤلاء .

الشيخ : لا لا هذا ما هو من هذه الناحية ؛ لكن إنسان مثلا يريد أن يفعل ذنبا فيكتمه على الناس ولا يكتمه على الله .

السائل : ما حكم الإصرار على الصغائر ؟

الشيخ : الواحد ؛ لأن الإصرار على الخيانة ما فيه إشكال حتى الصغائر إذا أصاب الإنسان عليها صارت كبائر .

السائل : هل الصفات الأفعال الاختيارية إذا أثبتناها لله اقتضى ذلك نقصا في حقه تعالى ؟

الشيخ : يقول إن الصفات الأفعال الاختيارية فيها شبهة لأنها لو كانت كمالا لكانت متصفا بها أزلا وأبديا وإن كانت نقصا فإنه لا يمكن أن يتصف بها وهي نقص ؛ هذه بحثنا به وأجبنا عنه وقلنا إنها هي في حال وجود أسبابها كمال وفي حال انتفاء أسبابها نقص ، لو غضب الله تعالى بدون أن يكون هناك سبب غضب لصار نقصا ، وإذا غضب مع وجود مقتضى الغضب صار كمالا ؛ هذا إذا جادلناهم بالعقل ؛ أما بالسمع فنقول الله تعالى أثبت لنفسه ذلك فعلينا أن نثبت ، أثبت لنفسه استوى على العرش ، والرسول أثبت أنه ينزل إلى السماء الدنيا ، خلاص يكفي هذا ؛ لكن حتى بالعقل نجادلهم ما فيه مانع .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما**)) نعم ؟ تكلمنا على المعية ؟ أخذنا الفوائد ؟ ذكرنا المعية وأقسامها ؟ . تتمة فوائد الآية: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) .

نأخذ ما بقي من الفوائد لقول الله تعالى: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) ؛ معية الله سبحانه وتعالى تنقسم إلى أقسام: معية يقصد بها بيان الإحاطة أي بيان إحاطة الله تعالى بكل شيء ، ومنه قوله تعالى: ((**ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا**)) ؛ وتارة يراد بها التهديد كما في هذه الآية ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول**)) وتارة يراد بها النصر والتأييد معلقة بوصف ومعلقة بشخص ، مثال المعلقة بالوصف قوله تبارك وتعالى: ((**ولن تغني عنكم فئتكم شيئا ولو كثرت وأن الله مع المؤمنين**)) ((**واصبروا إن الله مع الصابرين**)) ، ((**إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون**)) هذه معية تقتضي النصر والتأييد ؛ لكنها مقيدة بأيش ؟ بوصف ؛ ومعية تقتضي النصر والتأييد مقيدة بشخص ، مثل قول الله تعالى لموسى وهارون: ((**لا تخافا إنني معكما أسمع وأرى**)) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لأبي بكر: ((**لا تحزن إن الله معنا**)) فهذه المعية تقتضي النصر والتأييد والحفظ و... لكنها مقيدة بشخص . وهنا نسأل هل المراد بالمعية حقيقتها أو لازمها ؟ نقول: المراد بها حقيقتها ؛ ولكن السلف يفسرونها دائما باللازم كما قالوا إن المعية هي العلم ، وهو معهم بعلمه ؛ ولكن هذا تفسير لها ببعض مقتضياتها فإن مقتضى المعية العلم والسمع والبصر والإحاطة والسلطان والقدرة وغير ذلك ؛ لكنها هي معناها الحقيقي وما فسره السلف بها هو تفسير باللازم ، وكما قال شيخ الإسلام رحمه الله في مقدمة التفسير يقول إن السلف قد يفسرون الشيء بلازمه ؛ فإذا قلنا إنها حقيقة فهل هذا يعني أننا ذهبنا إلى ما ذهب إليه أهل الحلول الذين قالوا إن الله معنا بذاته في أمكنتنا ؟ الجواب: لا ، بل نحن ننكر هذا غاية الإنكار ونقول إنه ضلال بل إنه كفر وإنما نقول إنه معنا حقيقة وهو في السماء لأن الآيات بل لأن الأدلة السمعية والعقلية كلها تدل على أن الله في السماء ولا ينافي ذلك أن يكون معنا ، لوجوه ثلاثة ؛ الأول: أن الله جمع بينهما في وصفه نفسه ولا يجمع الله تعالى بين متناقضين ؛ ثانيا: أن العلو والمعية ممكنان في حق المخلوق ، كما يقولون: ما زلنا نسير والقمر معنا ، أو النجم الفلاني معنا ، بل أحيانا الجبل الفلان معنا ومع ذلك فهو في مكانه ، فالقمر في السماء والنجم في السماء والجبل بعيد وما أشبه ذلك ؛ ثالثا: لو فرض أن بين المعنى الحقيقي بالمعية وبين العلو منافاة في حق المخلوقات فليس في ذلك ثابتا في حق الخالق ؛ لأن الخالق ليس كمثله شيء في جميع صفاته فهو كما قال شيخ الإسلام رحمه الله في العقيدة الواسطية " هو علي في دنوه قريب في علوه " . وذكرنا أيضا من فوائد الآية: إثبات الرضا لله ؛ أليس كذلك ؟ ذكرنا . ذكرنا أيضا: إحاطة الله عز وجل بكل شيء ، وذكرنا لما قدم ((**بما يعملون**)) والمعروف أن تقديم المعمول يدل على الحصر والله محيط بكل شيء

فلماذا خصه ((**بما يعملون**)) ؟ من باب التهديد وأن ما فعلته لا يخفى على الله عز وجل . تفسير قوله تعالى: ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا**)) . " ها " للتنبيه ، و" أن " مبتداء و ((**هؤلاء**)) إما منادى محذوف بالأداة ، والتقدير: يا هؤلاء ؛ وعليه فيكون قوله: ((**جادلتم**)) هو خبر المبتداء ؛ وإما أن تكون ((**هؤلاء**)) هي الخبر ((**هاأنتم هؤلاء**)) وتكون الجملة ((**جادلتم**)) في محل نصب على الحال أي هاأنتم مجادلين عنهم في الحياة الدنيا ؛ و الإشارة لقوله: ((**هاأنتم**)) الإشارة إلى قوم الرجل الذي سرق درعا واتهم به رجلا من اليهود كما ذكرناه في تفسير الآية ((**جادلتم عنهم**)) وهم قد جادلوا عن رجل واحد لكن حال الجدال عن الرجل الواحد هو حقيقة جدال عن الجميع ؛ لأن اسم السرقة لرجل من القبيلة هو اسم لجميع القبيلة إذ يعيرون بذلك فيقال منكم السراق كفلان مثلا ؛ ولهذا قال: ((**جادلتم عنهم**)) والمجادلة إنما كانت عن شخص واحد ((**في الحياة الدنيا**)) وقد يكون الجدل فيه الغلبة ولو بالباطل في الحياة الدنيا لأنه قد يجادل الإنسان بالباطل ويأتي بكلام فسيح بين يلبس به الحق بالباطل وينجح ؛ لكن ((**فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة**)) ومن هنا استفهام بمعنى النفي أي لا أحد يجادل الله عنهم يوم القيمة ؛ والاستفهام إذا جاء في موضع النفي فإنه يكون أبلغ من النفي المجرد ؛ وذلك لأنه يكون نفيا مشربا بالتحدي كأن القائل يقول إذا كان هذا الأمر ممكنا فأتني به ؛ فلهذا مجيء الاستفهام في موضع النفي يكون أشد في النفي لأنه م ... معنى التحدي ؛ ((**فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة**)) ؟ والجواب: لا أحد ، ولا يستطيع أحد أن يجادل عنهم ؛ وذلك لأنه لو فرضنا أن أحدا يجادل شهدت عليه جوارحه ((**يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون**)) ؛ ((**أمن يكون عليهم وكيلا**)) أي ذا وكالة وولاية يدافع ويمنع وينصر ؟ والجواب: لا أحد . فوائد الآية: ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن المجادلة والمخاصمة في الباطل إن نفعت في الدنيا فلن تنفع في الآخرة ؛ تؤخذ ؟ من قوله: ((**فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة**)) . ومن فوائدها: أن الناس قد يتناصرون بالباطل ؛ لأن هؤلاء القوم جادلوا بالباطل وهم يعلمون أن صاحبهم سرق ؛ لقوله: ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا**)) . ومن فوائدها: تحريم المحاماة إذا علم المحامي أن صاحبه مبطل ؛ وجه ذلك أن الله أنكر على هؤلاء أن يجادلوا عن صاحبهم ؛ أما إذا كان المحامي يريد يدافع عن الحق لإثباته فهذا جائز بل قد يكون واجبا كما لو وكلك شخص لا يعرف ولا يكاد يبين أن تدافع عنه فهذا لا بأس به ومن فوائدها: إثبات اليوم الآخر ، وهو يوم القيمة ؛ لقوله: ((**فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة**)) . ومن فوائدها: أن المجادلة يوم القيمة بالباطل لا تنفع ، وصاحبها مخصوم ، ومن ثم يجب

الحذر مما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث القدسي أن الله قال: (**ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يؤته أجره**) فإننا نعلم أن من كان الله خصمه فهو مخصوم ، مخصوم في كل حال . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى لا يخفى عليه شيء ، وأن من حاول أن يخفي عن الله شيئا فإنه قد ظن بربه ظن السوء ومع ذلك لن ينفعه هذا الظن ؛ لقوله: ((**فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة أم من يكون عليهم وكيلا**)) . تفسير الآية: ((**ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما**)) . ((**من يعمل سوءا**)) أي بغيره أي ما يسوء غيره كما يدل على هذا أن الآيات كلها في سياق قصة معينة ، فيكون المراد بالسوء ما يسوء الغير كاتهام هؤلاء اليهودي بالسرقة ؛ ((**أو يظلم نفسه**)) يعني بالمعاصي ؛ لأن المعاصي ظلم للنفس إذ أن النفس عندك أمانة يجب عليك أن ترعاها حق رعايته فإذا عصيت الله فقد ظلمتها ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان**)) لماذا ؟ ((**إنه كان ظلوما جهولا**)) إذا يظلم نفسه بالمعاصي التي بينه وبين ربه يعمل سوءا يسيء به إلى غيره ؛ ((**ثم يستغفر الله**)) وهنا إشكال نحوي ((**يستغفر الله**)) لماذا كسر وهو فعل والمعروف أن كسرة من علامات الأسماء ؟ ... ؛ يرد عليه إشكال آخر كيف عطفت على ((**يعمل**)) و ((**يعمل**)) مجزومة ((**يستغفر**)) مكسورة ؟ أصلا هي مجزومة والحركة هنا عارضة .((**من يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله**)) أي يطلب مغفرة الله عز وجل بحاله ومقاله ؛ أما المقال فظاهر يقول اللهم اغفرلي أو أستغفر الله ؛ وأما الحال فآتيا بشروط التوبة الخمسة وهي ؟ شروط التوبة خمسة ابدأ بها أولا فأولا ؟ أولا هات الشيء الذي ينبني عليه العمل ؟ أحسنت بارك الله فيك ، الإخلاص يعني بأن لا يحمله على التوبة مراعاة أحد من الناس ؛ ثانيا ؟ أن يندم ، ويقع في نفسه حسرة على فعل الذنب ؛ الثالث ؟ أن يقلع عن الفعل ؛ الرابع ؟ العزم على أن لا يعود ؛ و الخامس ؟ أن تكون في الوقت التوبة أي في الوقت الذي يقبل فيه التوبة . إذا ((**يستغفر الله**)) أي يطلب المغفرة بأيش ؟ بحاله ومقاله ، فيقول اللهم اغفرلي ؛ فما هو المغفرة ؟ المغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه ، وليست الستر فقط لأن الاشتقاق يدل على أنه لابد من ستر ووقاية إذ أنها مأخوذة من المغفر ، والمغفر ما يغطى به الرأس من الفولاذ ونحوه لاتقاء السهام فيحصل به ستر ووقاية ؛ وأقول لكم إنها مشتق من المغفر لأن الأصل أن المعاني مأخوذة من أشياء المحسوسة ؛ فلهذا تجد علماء اللغة يعيدون المعاني إلى الأصول المحسوسة ، يقول مشتقه كذا ، وأصل ذلك على ما قيل أن الإنسان إنما صار يتكلم تقليدا لما يسمع حوله من صريح الرياح وحفيف الأشجار وما أشبه ذلك ، هكذا قيل مع ما علم الله عزوجل آدم من أسماء ؛ إذا المغفرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه ؛ ((**ثم يستغفر الله**

)) يقول اللهم اغفرلي ، أو أستغفر الله ((**يجد الله غفورا رحيما**)) (**يجد**)) هذه جواب الشرط جواب " من " ولذلك صارت مجزومة حرفت بالكسر لالتقاء الساكنين ، المعنى ((**يجد الله غفورا رحيما**)) أن الله يغفر له ؛ والغفور هو ذو المغفرة ، كما قال تعالى: ((**وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم**)) ؛ والرحيم هو ذو الرحمة كما قال تعالى: ((**وربك الغفور ذو الرحمة**)) فأنت إذا استغفرت الله عزوجل وتبت عليه على وجه الذي يرضاه فستجد الله غفورا رحيما ؛ وأظن لا حاجة إلى أن نتكلم على أقسام الرحمة لأنها سبقت مرارا وتكرارا ؛ أفهمتم هذا ؟ لا ؛ لا إله إلا الله ! الرحمة تطلق على صفة الله عزوجل وعلى آثار الصفة أي على شيء مخلوق ، تطلق الرحمة التي هي صفته وعلى آثار الرحمة التي هي خلقه ؛ أما الأول فهو الأصل أن الرحمة صفة من صفات الله عزوجل ؛ أما الثاني ومنه قوله تعالى للجنة: (**أنت رحمتي أرحم بك من أشاء**) ليس المعنى الرحمة التي هي وصفه يعني رحمة مخلوق بائن ؛ ومن ذلك أيضا على قول بعض أهل العلم ((**وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته**)) ينشر رحمته يعني النبات وما يحصل الرزق بالماء النازل من السماء ؛ أما الرحمة التي هي وصفه فإنها تنقسم عند أهل العلم إلى قسمين: عامة ، وخاصة ؛ فالعامة هي تشمل كل مخلوق ، والخاصة هي مختصة بالمؤمنين والتي تتصل بها سعادة الدنيا والآخرة ؛ الرحمة العامة رحمة لعموم الناس أو لعموم الخلق في الدنيا ؛ ولهذا نجد أن الكفار لهم لله تعالى عليهم رحمة ، رزقهم أمدهم أعطاهم عقولا أي عقولا يدركون بها لا عقول رشد وتصرف ، وهذا عامة ؛ كل ما مر بك من ذكر اسم الرحيم فالمراد به العام ، ويدخل ... الخاصة ؛ أما إذا خص فهو الخاص كقوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) وهذه رحمة خاصة بالمؤمنين . العجب أن الأشاعرة أنكروا وصف الله الرحمة ، أثبتوا له الإرادة ، قالوا لا يجوز أن نثبت لله الرحمة لأن الرحمة رقة ولين ولا تليق للخالق ، وهذا بناء على أصل من فاسد وهو أنهم يتلقون ما يعتقدون بربهم من عقولهم الفاسدة أيضا ؛ لأن الدليل الصحيح لا يناقض العقل الصحيح ، يقول لا تصف الله بالرحمة ؛ فمعنى الرحيم عندهم المنعم أو مريد الإنعام ؛ المنعم لأن النعمة منفصلة بائنة مخلوق ؛ أو مريد الإنعام لأنهم يثبتون الإرادة ؛ وسبحان الله انظر إلى العقل المتناقض يقول الإرادة دل عليها العقل بواسطة التخصيص يعني تخصيص بعض المخلوقات في شيء من الأشياء تدل على الإرادة ، كون الآدمي على هذا الوصف والحصان على هذا الوصف ما الذي جعل هذا على وصف وهذا على وصف ؟ إرادة الله عزوجل ؛ قالوا إن تخصيص المخلوقات بما تختص به يدل على إرادته ؛ والاستدلال بهذا على الإرادة استدلال خفي لا يدركه إلا طلبة العلم بعد أن يقرأ أيضا ولا يثبتون الرحمة التي آثارها يعرفها الخاص و العام ، الليل والنهار والمطر والأشجار والأنهار والبحار كلنا يعرف أنها من رحمة الله ؛ ولذلك تجد عامي إذا أمطرت السماء يقول مطرنا بفضل الله ورحمته ولا يشك في هذا ؛ لكن من لم يجعل الله له نورا فما له من نور . فوائد

الآية: ((**ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن من أساء إلى غيره ثم استغفر الله غفر الله له ؛ وحينئذ يشكل علينا أن العلماء قالوا إن الدواوين ثلاثة ؛ منها ديوان الخلق يعني المعاملة مع الناس هذا لا يغفره الله ، لا يغفره الله عزوجل ؛ ولكن ظاهر النصوص أنه إذا صحت التوبة غفره الله ، والدليل لهذا قوله تبارك وتعالى: ((**والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب**)) مع أنه ذكر القتل ؛ فإذا تاب الإنسان من القتل توبة تمت شروطها فإن الله يغفر له ؛ ومن شروط التوبة في القتل أن يسلم نفسه لأولياء المقتول فإذا سلم نفسه لأولياء المقتول فقتلوه أو عفو عنه مع ندمه على ما فعل واستغفاره لربه فإن حق المقتول يتحمله الله عنه يوم القيمة ؛ أعرفتم ؟ لأن إيفاء المقتول حقه في هذه الصورة مت ... والقاتل الذي صحت توبته يقول في نفسه لو أمكنني أن أستحل الميت لفعلت لكني أنا الآن لا أقدر إلا أن أسلم نفسي لأولياء المقتول ، فهذا يتحمله الله عنه . لو أن أحدا سرق مالا من شخص ، فهذا عمل سوءا بغيره وتاب من ذلك هل يتوب الله عليه ؟ نعم ، إذا تمت شروط التوبة ، ومن شروط التوبة أن يرد المال لصاحبه ؛ فإذا رد المال لصاحبه فقد تاب ؛ فعلى هذا نقول ظاهر الآية هنا وغيرها أيضا من النصوص أنه متى صحت التوبة حتى في حقوق الآدمي التي لا يستطيع أن يتخلص منها فإن الله تعالى يقبل توبته . ومن فوائدها: أن الإنسان تصح توبته من الذنب ولو تكرر ؛ من أين تؤخذ ؟ من العموم ((**من يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله**)) وهذا عامة فيمن تكرر منه ذلك أن لم يتكرر ، ويدل لهذا حديث ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام (**أن رجلا أذنب فاستغفر الله عزوجل فقال الله عزوجل علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي ثم عاد ثانيا ثم ثالثا إلى أن قال الله له فليعمل ما شاء**) فهذا يدل على أن التوبة تثبت وتقع من الله عزوجل ولو تكرر الذنب ؛ ولهذا قال العلماء من شروط التوبة أن يعزم على أن لا يعود لا أن لا يعود ، فإذا عزم أن لا يعود فقد صحت توبته وإذا عاد لم تبطل توبته الأولى بل توبته الأولى صحيحة وعليه أن يجدد توبة ثانية للذنب الثاني . ومن فوائدها: أن المعاصي ظلم للنفس ؛ لقوله: ((**أو يظلم نفسه**)) وهذا شيء ثابت مكرر في القرآن ، قال الله تعالى: ((**وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون**)) ((**وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم**)) إلى غير ذلك من نصوص الدالة على أن الإنسان هو الظالم لنفسه إذا عصى الله . ومن فوائدها: أن الإنسان قد يكون عدوا لنفسه ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**من يعمل سوءا أو يظلم نفسه**)) نعم أنه يظلم نفسه والظالم ... عدو لك ؛ فالإنسان عدو لنفسه كما أن أقرب الناس إلى الإنسان قد يكون أعداء له ((**إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم**)) كأن احذر نفسك فإنها عدوك . ومن

فوائدها: أن الله تعالى يقبل من عبده الاستغفار إذا تمت شروطه أي بلسان حاله ومقاله ؛ لقوله: ((**يجد الله غفورا رحيما**)) أنت استغفر ، اس... في استغفاره ستجد الله عزوجل غفورا رحيما .

السائل : هل الجدل كله مذموم ؟

الشيخ : الجدل ليس مذموما على كل حاله ؛ الجدل الذي في قوله تعالى: ((**وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق**)) هذا مذموم وباطل ؛ و الجدل الذي يراد به إثبات الحق هذا محمود وواجب ، قال الله تعالى: ((**أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) .

السائل : ما الفرق بين المراء والجدل ؟

الشيخ : هذا غير مرتب فيه ، ثم لاحظ أن المراء غير الجدال ، المراء هو الذي يقصد المجادل ... الخصم بحق أو غير حق .

السائل : عن قوله تعالى: ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ...**)) ؟

الشيخ : لا ما يستقيم ، هذا ما يستقيم ((**هاأنتم**)) يشير بها الناس معينين ؛ ما فيه عموم فيه ، ما فيه عموم بارك الله فيك ، ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا**)) أقول يشر إلى الناس معينين وأنت تقول للعموم ؟ ((**هاأنتم**)) ؛ لكن على كل حال ... مثلهم ، لو أن هذا جادل عن شخص بالباطل نقول له أنت جادلت عنه الآن وربما تنجح لكن من يجادل الله يوم القيمة ؛ ولهذا (**من اقتطع من الأرض شبرا بغير حق طوقه الله يوم القيمة بسبع أراضين**)

السائل : هل الجدل كله مذموم ؟

الشيخ : الجدل ليس مذموما على كل حاله ؛ الجدل الذي شذا محمود وواجب ، قال الله تعالى: ((**أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) .

السائل : ما الفرق بين المراء والجدل ؟

الشيخ : هذا غير مراد فيه ، ثم لاحظ أن المراء غير الجدال ، المراء هو الذي يقصد المجادل فتل الخصم بحق أو غير حق .

السائل : عن قوله تعالى: ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ...**)) ؟

الشيخ : لا ، ما يستقيم ، هذا ما يستقيم ((**هاأنتم**)) يشير إلى الناس معينين ؟ ما فيه عموم فيه ، ما فيه عموم بارك الله فيك ، ((**هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا**)) ما يحصل أبدا ، أقول يشير إلى الناس معينين وأنت تقول للعموم ؟ ((**هاأنتم**)) ؛ لكن على كل حال مثله ، لو أن هذا جادل عن شخص بالباطل نقول له أنت جادلت عنه الآن وربما تنجح لكن من يجادل الله يوم القيمة ؛ ولهذا (**من اقتطع من الأرض شبرا بغير حق طوقه الله بسبع أراضين**) .

السائل : عن نور الذي يعطاه المؤمن يوم القيمة ؟

الشيخ : يعني يحجب النور عن الإنسان يوم القيمة ، والناس يوم القيمة غير المؤمنين ليس لهم نور ((**يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم**)) فهذا يعاقب بحجب النور عنه يوم القيمة .

السائل : عن كيفية توبة من أخذ حقوق غيره ؟

الشيخ : فالأول تقطع يده والثاني لا تقطع ؛ هذه زيادة ، زيادة في الجواب ، ما الذي تريد ؟ طيب يذهب إلى صاحبه ويقول أنا سرقت منك كذا وكذا وما سرقت منك سرق مني ويضمنه بمثله إن كان .أو بقيمته إن كان ؛ أذا مات من سرق منه يدفع إلى وارثه .

السائل : عن كون موسى عليه الصلاة والسلام قتل غيره مدافعة عن أحد من شيعته ؟

الشيخ : لكن موسى متأول ؛ لان هذا القبطي الذي اعتدى على إسرائيل تأول أنه يريد أن ينقذ الإسرائيلي منه ؛ لأنه استغاثه فأراد المدافعة عنه ؛ ولهذا قال: (**إني قتلت نفسا لم أؤمر بقتلها**) .

السائل : عن كيفية توصيل حقوق الغير إذا تاب من ذلك ؟

الشيخ : لا ينبغي ، لابد أو يوصل المال لصاحبه إما بمباشرة أو بواسطة إنسان ، بواسطة إنسان يثق منه يقول يا فلان أنا سرقت من فلان وأريد أرسلها إليه ؛ ... ؛ ما يتصرف في مال غيره .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) .

تفسير الآية: ((**ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن يكسب إثما**)) هذا مبتداء الدرس الليلة وقد سبق ذكر الفوائد من الآيات السابقة ؛ يقول جل وعلا: ((**ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه**)) هذه جملة شرطية فعل الشرط فيها ((**يكسب**)) وجواب الشرط فيها ((**فإنما**)) ؛ والسؤال هنا لماذا اقترنت الفاء بالجواب ؟ ... ؛ الجواب أن يقال إن هذه تشبه الجملة الاسمية لاقترانها بإنما ، وأصل إنما إن حرف توكيد دخلت عليه ما الكافة فصار إنما . وقوله: ((**إنما يكسبه على نفسه**)) يعني لا غيره ((**وكان الله عليما حكيما**)) ؛ ففي هذه الآية يخبر الله عز وجل أن من اكتسب إثما فإنه لا يضر إلا نفسه ؛ لماذا ؟ لأنه يكسبه على نفسه لا على غيره ؛ وقوله: ((**إثما**)) نكرة في سياق الشرط فتعم جميع الآثام الكبائر والصغائر وتعم الآثام المباشرة والآثام السببية ؛ لأن الإنسان قد يباشر الإثم بنفسه وقد يكون دالا عليه أو معينا عليه لا يكون بذلك إثما ؛ وقوله: ((**وكان الله عليما حكيما**)) سبق لنا أن مثل هذا التعبير لا يدل على الحدوث وأن الله كان عليما حكيما فيما سبق وإنما الفعل هنا مسلوب الزمان ، والمقصود به تحقيق تسميته في هذين الاسمين و اتصافه بما دلا عليه ؛ في الآية الكريمة كرر الله عزوجل أن الإنسان إذا كسب إثما فإنما يكسبه عن نفسه لأن هذه الآيات كما مر علينا فيما سبق نزلت في قصة الرجل الذي سرق درعا ثم رمى به يهوديا فأراد أن يتهموا هذا اليهودي وجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتبين براءة اليهود فيقول عز وجل إذا كسب الإنسان إثما فإنما يكسب على نفسه . فوائد الآية: ((**ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما**)) . فيستفاد منها فوائد ؛ منها: أن الإنسان إذا كسب الإثم فإنما يكسبه على نفسه ولا يحمله عنه غيره ، ويؤكد هذا قوله تعالى: ((**ولا تزر وازرة وزر أخرى**)) . فإن قال قائل: أليس قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**أن من سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة**) ؟ الجواب: بلى ؛ إذا كيف يكون عليه وزر من عمل بها وهو لم يباشر العمل ؟ نقول: لأنه هو الذي سن هذه البدعة ؛ ولهذا ما قتلت نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول منها كفلا ؛ لأنه أول من سن القتل ؛ وعلى هذا فيقال إن الذي سن البدعة واتبعه الناس عليها فإن

سنه إياها من عمله . ومن فوائدها: أن الله تعالى لا يظلم أحدا فيحمله غيره إثمه إلا بحق ؛ وقد سبق مرارا أن من ظلم الناس فإن الناس يأخذون من حسناته حتى تفنى ثم يؤخذ من سيئاتهم فيطرح عليه ثم ويطرح في النار ، وهذا لي تحميلا للغير إثم غيره ولكنه من باب المقاسمة والمجازاة ن فإذا لم يكن عنده حسنات ترد مظلمة الآخرين فإنه يؤخذ من سيئاتهم ويطرح عليه ويطرح في النار . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله : العليم ، والحكيم ؛ لقوله: ((**وكان الله عليما حكيما**)) . ومن فوائدها: إثبات ما تضمنه هذان الاسمان من صفات الله ؛ فالعليم تضمنت العلم والحكيم تضمنت الحكمة والحكم ؛ لأنه مر علينا أن الحكيم مشتقة من الحكم والإحكام الذي هو الحكمة ؛ ولا حاجة إلى أن نعيد أن الحكمة أربع حالات لأنه سبق و التكرار يأخذ إلى الوقت . ومن فوائدها: أن من علم الله وحكمته أن من كسب إثما فإنما يكسب على نفسه ، فإنما ذلك من الحكمة البالغة . تفسير الآية: ((**ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا**)) . الخطيئة والإثم من الكلمات التي إذا اجتمعت افترقت وإذا افترقت اجتمعت ؛ فالخطيئة والإثم والسوء وما أشبه ذلك معناها واحد إذا انفردت كل كلمة عن الأخرى ؛ أما إذا اقترنت إحداهما مع الأخرى فلابد أن نحمل كل واحدة على معنى لئلا يلزم التكرار بلا فائدة ؛ والأصل في العطف أنه يقتضي المغايرة ؛ فما هي الخطيئة وما هو الإثم ؟ قال بعض العلماء: الخطيئة ما ارتكبه الإنسان عن غير قصد ، والإثم ما ارتكبه عن قصد ؛ وفي هذا نظر وذلك لأن الخطيئة المرتكبة عن غير قصد قد رفع الله عنها الحرج والإثم فلا تكون خطيئة ؛ وأجيب عن ذلك بأنه لا مانع أن يكسب خطيئة ويكون هناك مانع من العقوبة عليه وإلا فالأصل أن من فعل خطيئة عوقب عليه لكن هناك مانع وهو عفو الله عز وجل ؛ وقيل: الخطيئة ما تعدى على الغير والإثم ما كان خاصا بالإنسان ؛ وقيل: بالعكس ؛ كل هذه الأقوال دفعا لوجود التكرار في الآية ؛ وقوله: ((**ثم يرم به بريئا**)) الفعل لا يمكن أن يدخله الكسر ، فلماذا كان هذا الفعل مكسورا ؟ هذا مجزوم بأيش ؟ بحذف حرف العلة وهي الياء ؛ ((**ثم يرم به بريئا**)) أي بريئا من هذا الإثم وذلك كرمي هؤلاء الفئة لليهود بأنه هو السارق ؛ ((**فقد احتمل بهتانا**)) أي كلمة ((**وإثما مبينا**)) أي عقوبة بينة ، فكلمة مبين بمعنى البينة لأن المبين يأتي بمعنى البين ويأتي بمعنى المبين للشيء إذ أن أبان وبان يستعمل لازما كما يستعمل أبان متعديا ، فتقول مثلا: أبان لي الحجة ، وهذا متعدي ؛ ويقال: أبان الفجر ، أي ظهر ، وهذا بان ؛ وعليه فكلمة مبين بمعنى بين . قوله: ((**احتمل بهتانا**)) لأنه كذب على الغير ، ((**وإثما مبينا**)) لأنه جمع بين الخطيئة والإثم وبين رمي غيره بها فجمع بين سيئتين ؛ ولهذا كان إثما مبينا . فوائد الآية: ((**ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا**)) . من فوائدها: تحريم رمي الغير بما فعل الإنسان من خطيئة ؛ وجه ذلك قوله: ((**فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا**)) فإن رمى الغير

بخطيئة أو إثم لم تنسب إليه من قبل ؛ فهل يكون داخلا في ذلك ؟ يعني أن رجلا اتهم شخصا بخطيئة أو إثم وقال إنه عمل خطيئة أو إثم هل نقول إنه احتمل بهتانا وإثما مبينا ؟ نعم نقول ذلك ؛ لكن الآية إنما خصت ذلك فيمن فعل الشيء ثم رمى به غيره لأنها تحكي القضية الواقعة ، وحكاية القضية الواقعة لا يكون لها مفهوم مادام المعنى ثابتا في هذا ونظيره ؛ ولاشك أن من رمى غيره بفعل خطيئة وهو كاذب أنه محتمل للإثم والبهتان .

ومن فوائدها: أن السيئات تتضاعف لتعدد أوصافها ؛ لقوله: ((**بهتانا وإثما مبينا**)) ، وهذا هو الواقع وهو العدل ؛ أرأيت من قذف قريبا له وقذف أجنبيا له كلاهما قذف لكن انضم إلى قذف القريب قطيعة الرحم فتكون هذه السيئة متضاعفة فلا جرم أن يتضاعف إثمها ؛ لأن الأحكام مرتبة على أوصافها ؛ وكذلك من تصدق على بعيد وتصدق على قريب ففعله كله صدقة لكن صدقه على البعيد صدقة فقط وعلى القريب صدقة وصلة ؛ فالأعمال السيئة تتضاعف بتضاعف الأوصاف وكذلك الأعمال الصالحة تتضاعف بتضاعف الأوصاف . ومن فوائدها: التحذير من رمي الغير بالخطايا والآثام لما في ذلك من الإثم ؛ لقوله: ((**فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا**)) . تفسير الآية: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) . قال: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة أن يضلوك**)) ((**لولا**)) شرطية ، ويقال في إعرابها حرف امتناع لامتناع ؛ صح ؟ حرف امتناع لوجود ، ما هو الموجود وما هو الممتنع هنا ؟ الموجود ((**فضل الله**)) والممتنع ((**لهمت طائفة**)) وهناك أخت له أو بنت عم وهي " لو " يقال فيها حرف امتناع لامتناع كقوله تعالى: ((**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله**)) هذه حرف امتناع لامتناع ، وتقول: لو جاء زيد لأكرمته ، ولهما بنت عم بعيدة وهي ؟ " لما " ويقال فيها حرف وجود لوجود ، مثل قوله تعالى: ((**فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به**)) هذه حرف وجود لوجود ، وجد الكفر لوجود المجيء ، وتقول: لما جاء زيد جاء عمرو ، وجد مجيء عمرو لوجود مجيء زيد ؛ وعلى هذا فقد توزعت هذه الحروف الثلاثة الوجود والعدم ؛ " لما " حرف وجود الوجود ؛ و" لو " ؟ حرف امتناع لامتناع ؛ و" لولا " ؟ حرف وجود لامتناع .

هنا يقول: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته**)) الفضل هو العطاء ، العطاء الدائم ؛ والرحمة أعم لأن الرحمة يكون فيها دفع المرهوب وحصول المطلوب ؛ والفضل حصول المطلوب ؛ ((**لهمت طائفة**)) هذه جواب لولا ((**لهمت طائفة منهم أن يضلوك**)) فمن هذه الطائفة ؟ هي لتي دعت أن السارق هو اليهودي واجتمعوا على ذلك حتى لبسوا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهموا أن يضلوه ؛ وهنا إشكال فإن ظاهر الآية أنهم لم يهموا أن يضلوه ، وإذا نظرنا إلى القصة وجدنا أنهم هموا لأنهم جاءوا إلى الرسول بأجمعهم وأنكروا أن يكون صاحبهم

السارق ورموا اليهودي بالسرقة ، فقد هموا وفعلوا ؟ والجواب عن ذلك أن يقال: هموا هما يحصل به الإضلال ولكنهم لم يصلوا إلى مرادهم ، فصح أن يكون قوله: ((**لهمت**)) جوابا لقوله: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته**)) ؛ ((**لهمت طائفة أن يضلوك**)) أن هنا مصدرية حذف منها حرف الجر فتقديره: بأن يضلوك ، وحذف حرف الجر مع أن وأن مطردة وإذا حذف حرف الجر نصب المجرور ، هذه قاعدة مطردة ؛ لكنه مطرد في أن وأن كما قال ابن مالك:

وفي أن وأن يطرد ... ؛

أما مع غير أن وأن فهو سماعي يسمع عن العرب ولا يقاس عليه ؛ ومن ذلك قول الشاعر:

تمرون الديار ولم تعودوا كلامكم علي إذا حرام

الشاهد في قوله " الديار " والأصل: تمرون بالديار ولم تعودوا ، لكن حذفت الباء فنصب المجرور بنزع الخافض لكنه غير مطرد إلا في أن وأن ؛ ((**أن يضلوك**)) الإضلال معناه في الأصل يقال: ضل الطريق ، بمعنى تاه ولم يكن سيره على بينة ؛ والمراد بإضلال الرسول عليه الصلاة والسلام هنا الذي هم به هؤلاء ولكن فضل الله ورحمته تداركت النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو أن يحكم بأن السارق اليهودي ؛ وهذه الآية كقوله تعالى: ((**ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا**)) إذا يعني ولو ركنت إليهم ولو شيئا قليلا ((**إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا**)) تأمل هذه الآية يا أخي ، يتبين لك ... مخالفة الشرع من أجل عباد الله ((**لولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا**)) وهذا هو الرسول عليه الصلاة والسلام ، لولا أن ثبته لركن إليهم شيئا قليلا فما بالنا نحن ؟ فالواجب على الإنسان أن يتنبه لمثل هذه الفائدة وأن يسأل الله دائما الثبات على أن لا تأخذه في الله لومة لائم ، ولو فعل لأذاقه الله ضعف الحياة وضعف الممات ؛ لأن ذنب الرسول عليه الصلاة والسلام ليس كذنب غيره ؛ يقول: ((**وما يضلون إلا أنفسهم**)) يعني أنهم بتحايلهم واتهامهم للغير وإرادتهم أن ضل الرسول عليه الصلاة والسلام لا يمكن أن يضل بل هذا لا يحصل به إلا ضلال أنفسهم ؛ ((**وما يضرونك من شيء**)) من هذه زائدة زائدة ((**من شيء**)) زائدة زائدة ؛ كيف زائدة زائدة ؟ تناقض ؟ زائدة إعرابا زائدة معنى ؛ زائدة الأولى هل هي من الفعل اللازم أو من الفعل المتعدي ؟ انتبه ! زائدة زائدة ، الأول من اللازم أو من المتعدي ؟ من اللازم ؛ والثاني ؟ من المتعدي ؛ لأن المعنى زائدة هي بنفسها ، زائدة معنى أي زادت المعنى ، واضح ؟ طيب ، زائدة معنى زائدة إعرابها لكن إذا نقول زائدة إعرابا هل هي الفعل الزائد متعدي أو لازم ؟ لا ما هو إعرابا ، زائدة ، هذه زائدة يعني بنفسها ، هذه زائدة معنى فهي متعدية ، قال الله تعالى: ((**والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم**)) فهي تكون متعدية وتكون لازمة ؛ على كل حال

((**من شيء**)) هذه من زائدة إعرابا وزائدة للمعنى ؛ فما هو الزيادة في الإعراب ؟ هو أنه لو حذفت لاستقام الكلام ؛ لو كان في غير القرآن وقيل: وما يضرونك شيء ، صح الكلام ، وهي زائدة من حيث المعنى يعني تزيد في المعنى لأن حروف الزائدة من أدواة التوكيد فهي تؤكد المعنى ؛ ولهذا نقول إن شيئا هنا نكرة في سياق النفي فتفيد العموم فإذا دخلت عليها من كانت نصا في العموم كلا النافية للجنس ((**وما يضرونك من شيء**)) يعني لا يمكن أن يضرونك بأي شيء من الأشياء ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد من عليك بمنه ورحمته ((**وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة**)) الكتاب هو القرآن والحكمة قيل في معناها وجهان ؛ الوجه الأول: أن المراد بذلك أسرار الشريعة أي أسرار أحكامها ، فإن شريعة الرسول عليه الصلاة والسلام كلها مشتملة على أسرار وحكم عظيمة ؛ وقيل وهو الثاني: المراد بالحكمة السنة ؛ فالله أنزل عليك القرآن و السنة ، والمعنيان لا يتنافيان في الواقع ، فالرسول عليه الصلاة والسلام أنزل عليه الكتاب وأنزل عليه السنة وكذلك الكتاب والسنة كلاهما مشتمل على أحكام وحكم بالغة قد تنالها العقول وقد لا تنالها ؛ ((**وعلمك ما لم تكن تعلم**)) علم الله نبيه ما لم يكن يعلم ، قال الله تعالى: ((**وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**)) وقال تعالى: ((**وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب والإيمان**)) وهذا لا ينقص النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا بل يزيده دلالة على أن رسول الله حقا ، فمن أين جاءه هذا العلم ؟ من الله عزوجل ؛ ولهذا وصف الله محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بأنه أمي وصفة نعي لا وصف قدح ؛ لأن كونه أميا ثم يأتي بهذا الكتاب العظيم الذي أعجز البشر يدل على أنه رسول الله حقا ؛ ((**وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) هذا توكيد لقوله: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته**)) وما ظنك بوصف الفضل من العظم من العظيم الذي لا أعظم منه ؟ سيكون هذا العظم عظيما بالغا جدا ؛ لأن وصف العظيم للشيء بالعظيم يدل على عظمة كبيرة ؛ ولهذا تجد الفقير مثلا يستعظم أن يكون عنده ألف ريال ، والغني يستصغرها ولا يراها شيء ؛ فوصفه بالعظم . وهو من عند الله الذي هو أعظم من كل شيء . يدل على عظم الفضل الذي أوتيه الرسول صلوات الله وسلامه عليه . فوائد الآية: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد كثيرة ؛ منها: بيان فضل الله على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم . ومنها: إثبات الرحمة الخاصة ؛ فإن قوله: ((**ورحمته**)) رحمة خاصة لم تكن لغير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ والرحمة نوعان: عامة ، وخاصة ؛ فالعامة هي التي تشمل جميع العباد ومنها ؟ قول الله: ((**ورحمتي وسعت كل شيء**)) و ((**الرحمن الرحيم**)) ؟ وأما الرحمة الخاصة فهي للمؤمنين خاصة ؛

لقوله تعالى: ((**وكان بالمؤمنين رحيما**)) . ومن فوائدها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم محتاج لفضل الله ورحمته ولولا فضل الله ورحمته عليه لحصل له ما يحصل لغيره ؛ لقوله: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم**)) . ومن فوائدها: أن الإنسان إذا منع من الضلال لسبب أو بغير سبب فذلك من فضل الله عليه ، ويتجلى ذلك أن الإنسان يرى رأيا في مسألة من المسائل أنها حرام أو حلال ثم يقيض الله له من يناظره في هذه المسألة حتى يتبين له الحق ويرجع ، فهذا من نعمة الله عليه ومن فضل الله عليه ؛ أحيانا ينقدح له الحق دون مناظرة إما بالتأمل و التدبر وإما بأن ينظر مثلا إلى أشياء أخرى يقيسها عليها وغير ذلك ؛ المهم أن الإنسان متى تبين له الحق بأي سبب فإن ذلك من نعمة الله عليه فليحمد الله على ذلك . ومن فوائدها: الحذر من أهل السوء وألا يغتر الإنسان بظاهر حاله ؛ لكن إذا لم يكن إلا ظاهر الحال فلابد أن يحكم بذلك ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إنما أقضي بنحو ما أسمع**) لكن عليه أن يحترز فإن الإنسان قد يغر غيره بحاله ؛ لقوله: ((**لهمت طائفة منهم أن يضلوك**)) . ومن فوائدها: أن من أراد إضلال الخلق فإنه لا يضر إلا نفسه ؛ لقوله: ((**وما يضلون إلا أنفسهم**)) لأنهم عموا في الواقع عن الحق ودعوا الناس إلى الباطل فاكتسبوا إثما إلى آثام فأضلوا أنفسهم بذلك . ومن فوائدها: عصمة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من ضرر هؤلاء أو من إضرار هؤلاء ؛ لقوله: ((**وما يضرونك من شيء**)) . ومن فوائدها: أن القرآن الكريم منزل من عند الله ؛ لقوله: ((**وأنزل الله إليك الكتاب والحكمة**)) . ومن فوائدها: إثبات علو الله ؛ لقوله: ((**أنزل**)) والنزول يكون من أعلى ؛ وعلو الله عز وجل نوعان: علو معنوي ، وعلو ذاتي ؛ فأما العلو المعنوي فهو كمال أوصافه عز وجل ، وهذا لا ينكره أحد ممن ينتسب إلى الإسلام ، كل من ينتسب إلى الإسلام يقر بعلو الله عز وجل علوا معنويا ؛ و الثاني: علو الذاتي ، وهذا يثبته السلف وأئمة الأمة وينكره الجهمية والمعتزلة والأشاعرة ، ينكرون العلو الذاتي ؛ فماذا يقولون ؟ انقسموا إلى قسمين: قسم منهم يقول إن الله معنا في كل مكان فليس له مكان أعلى ، إن كنا في المسجد فهو معنا وإن كنا في البيت فهو معنا في السوق هو معنا في أي مكان هو معنا ومع فلان وفلان في أي مكان ؛ ولاشك أن هذا ضلال مبين ؛ هل الرب عزوجل واحد ؟ نعم واحد ، كيف يكون ذاتيا في كل مكان ؟ هذا إما التعدد وإما التجزؤ ، ويلزم منه أيضا أن يكون الله عزوجل حالا بأمكنة وهو أعظم من كل شيء ، السموات مطويات بيمينه والأرض جميعا قبضته ؛ وأما الآخرون فقالوا: إن الله لا يوصف بأنه فوق العالم ولا تحت العالم ولا يمين العالم ولا شمال العالم ولا متصل بالعالم ولا منفصل عن العالم ؛ وين يروح ؟ عدم ؛ ولهذا قال محمود ابن سبكتين رحمه الله لمحمد بن فورك لما وصف الله عزوجل بهذه الصفة قال: فرق بين الرب الذي نعبده وبين الرب المعدوم ؟ هذا هو العدم ، ولو قيل للإنسان صف العدم بأبلغ من هذا الوصف ما وجد إلى ذلك

سبيلا ؛ أما أهل الحق فقالوا إن الله بذاته فوق كل شيء ولا يمكن أن يكون في كل مكان ولا يمكن أن نصفه بالعدم كما وصفه هؤلاء . ومن فوائدها: أن القرآن كلام الله ؛ وجهه ؟ أن الله قال: ((**أنزل الله عليك الكتاب**)) ومعلوم أن القرآن كلام والكلام صفة المتكلم ، فإذا كان الإنزال دالا على علو المنزل كان ذلك دليلا على أن القرآن كلام الله ؛ لأن القرآن وصف لا يمكن أن يقوم بذاته فلزم أن يكون كلام الله عز وجل .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس**)) . ذكرتم أننا لم نأخذ فوائد ما سبق فأي آية وقفنا عليها ؟ تتمة فوائد الآية: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) . من فوائدها: أن القرآن كلام الله ؛ لقوله: ((**وأنزل الله عليك الكتاب**)) لأن الله أنزله من عنده . فإن قال قائل: في هذا الاستدلال نظر لأن الله تعالى قال: ((**وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد**)) وقال: ((**وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج**)) وقال: ((**وأنزلنا من السماء ماء طهورا**)) ولاشك أن هذه الأشياء الثلاثة ليست كلام الله ففي الاستدلال نظر ؟ فالجواب عن ذلك أن يقال: هذه الأشياء أعيان قائمة بنفسها فهي مخلوقة ؛ وأما القرآن فهو صفة لا تقوم بنفسها لأنه كلام ؛ فلزم من ذلك أن يكون صفة لله وليس بمخلوق ؛ وهذا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة ؛ أما الأشاعرة فقالوا هذا القرآن الذي بين أيدينا مخلوق

تتمة فوائد الآية: ((**ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طآئفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما**)) من فوائدها: أن القرآن كلام الله ؛ لقوله: ((**وأنزل الله إليك الكتاب**)) لأن الله أنزله من عنده . فإن قال قائل: في هذا الاستدلال نظر لأن الله تعالى قال: ((**وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد**)) وقال: ((**وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج**)) وقال: ((**وأنزلنا من السماء ماء طهورا**)) ولاشك أن هذه الأشياء الثلاثة ليست كلام الله ففي الاستدلال نظر ؟ فالجواب عن ذلك أن يقال: هذه الأشياء أعيان قائمة بنفسها فهي مخلوقة ؛ وأما القرآن فهو صفة لا تقوم بنفسها لأنه كلام ؛ فلزم من ذلك أن يكون صفة لله وليس بمخلوق ؛ وهذا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة ؛ أما الأشاعرة فقالوا هذا القرآن الذي بين أيدينا مخلوق وكلام الله غير مخلوق ؛ لأنهم يرون أن الكلام هي المعنى القائم بالنفس ؛ وحقيقة قولهم أنهم فسروا الكلام بالعلم ليس بالكلام ؛ لأن المعنى القائم بالنفس ليس كلاما ؛ بل إن الجهمية خير منهم في هذا الباب ؛ لأن الجهمية يقولون كلام الله مخلوق وهو هذا الذي بين أيدينا ؛ هم يقولون هذا الذي بين أيدينا مخلوق وليس كلام الله بل هو عبارة عن كلام الله وليس هو الكلام ، فصار الجهمة من هذا الوجه أحسن منهم . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: فضيلة الرسول عليه الصلاة والسلام حيث كان محلا لإنزال الكتاب عليه ، وقد قال الله تبارك وتعالى: ((**الله أعلم حيث يجعل رسالته**)) . ومن فوائدها: أن القرآن كتاب ، فعال بمعنى مفعول وهو مكتوب في اللوح المحفوظ ، مكتوب في الصحف التي بأيدي الملائكة كرامة البررة ، مكتوب في الصحف التي بأيدينا . ومن فوائدها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوتي الحكمة ؛ فما هي الحكمة ؟ قيل: إنها السنة ؛ لأن السنة حكمة ؛ ولكن هذا القول وإن كان ذهب إليه كثير من العلماء ففي النفس منه شيء ؛ لأن الحكمة الكائنة في القرآن الحكمة الكائنة في السنة أو أعظم ، وحينئذ نقول المراد بالحكمة هي الأسرار التي اشتملت عليها شريعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وما جاء به هذا القرآن ؛ فيكون الله تعالى قد أنزل على رسوله أحكاما وحكما ؛ وهذا القول عندي هو الأرجح ، هذا القول هو الأرج لأن التعبير عن السنة بأنها منزلة من عند الله فيه شيء أيضا ؛ لأن السنة ليست كلها وحيا بل منها ما هو وحي ومنها ما هو إقرار من الله للرسول عليه الصلاة والسلام وما أقر الله رسوله عليه فهو من عنده . ومن فوائدها: فضيلة العلم ، فضيلة العلم ؛ لأن الله امتن به على رسوله حيث قال: ((**وعلمك ما لم تكن تعلم**)) ولاشك أن العلم أشرف ما يضاف الإنسان بعد الإسلام فهو خير من المال وخير من الأولاد وخير من الأزواج وخير من الدنيا كلها ، انظر إلى العلماء الذين نور علمهم بين أيدينا اليوم وانظر إلى من في زمنهم من الملوك و ... و الوجهاء وغير ذلك أين ذكرهم ؟ ذهبوا ، لكن العلماء بقي ذكرهم وصاروا يدرسون الناس وهم

في قبورهم ؛ وهذه فضيلة عظيمة للعلم ، فما أوتي الإنسان بعد الإنسان خيرا من العلم ؛ والعجب أن العلم كما قال القائل يزيد بكثرة الإنفاق منه وينقص به ... كلما علمت ازداد علمك وكلما أمسكت العلم نقص علمك ؛ المال بالعكس ، لولا أن الله ينزل البركة لم تصدق حتى لا تنقصه الصدقة لانتهى المال عن قرب . ومن فوائدها: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم إلا من عند الله ، لا علم له بشيء إلا من عند الله ؛ لقوله: ((**وعلمك ما لم تكن تعلم**)) . فإن قال قائل: هذا يقتضي أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان جاهلا من قبل ، وهذا تنقص له ؟ قلنا: كلا ، لا ... تنقص بل هو كمال له ؛ لأن إعطاءه كمال بعد النقص في هذا الباب يعتبر كمالا ؛ ولاشك أن الرسول عليه الصلاة والسلام قبل أن ينزل عليه الكتاب لاشك أنه ... لقول الله تبارك وتعالى: ((**وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**)) ((**وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان**)) لولا أن الله تعالى من عليه بالعلم . نسأل الله تعالى أن يمن علينا وعليكم بالعلم النافع . ((**وعلمك ما لم تكن تعلم**)) من أي شيء علمه ما لم كن يعلم ؟ ليس من كل شيء حتى الآية لا تدل على أنه علمه كل شيء ، علمه ما لم يكن يعلمه من قبل ، ... ألف مسألة أو مليون مسألة أو عشر مسائل ؛ لأنه قال: ((**علمك ما لم تكن تعلم**)) ولم يقل: علمك كل شيء ؛ وبهذا نرد على أولئك الكاذبين يقولون إن الرسول عليه الصلاة و السلام يعلم الغيب ، نقول كذبتم ورب العرش ، ما يعلم الغيب ، وإذا كان إذا انخس عنه بعض أصحابه لا يدري أين ذهبوا وهم في مكان واحد فكيف تقولون إنه يعلم الغيب ، وإذا كان يدخل بيته ولا يدري ما في البيت يقول هل عندكم شيء ؟ وإذا قال ليس عندنا قال ألم أرى البرمة على النار ؟ وهو لا يدري ، فلعله ... ؛ فالنبي عليه الصلاة السلام لا يعلم الغيب أبدا وقد قال الله تعالى في كتابه العظيم كلمة عامة قال: ((**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا**)) وليس يعطيه الله كل شيء حتى الساعة جاء جبريل يقول للرسول: متى الساعة ، ماذا قال ؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، فأشرف الرسل من الملائكة وأشرف الرسل من البشر كلاهما لا يعلمون الغيب لا يعلمون متى تكون الساعة . ومن فوائدها: بيان فضل الله على رسوله وعظمه ؛ لقوله: ((**وكان فضل الله عليك عظيما**)) . وربما يتفرع من هذه الفائدة: أن أعظم فضل يتفضل الله على العبد هو العلم ولاشك في هذا ؛ ثم هذا البشرى لأهل العلم إذا علمهم الله تعالى ... عبده ما علمهم فإن ما هم ورثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث علمهم من شريعته ما لم يكونوا يعلمون . تفسير الآية: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . قوله: ((**لا خير في كثير من نجواهم**)) كلمة نحوة أولا في الإعراب: ((**لا خير**)) هذه نافية

للجنس واسمها ((**خير**)) والإعراب ؟ اسم لا مبني على الفتح في محل نصب ؟ في محل نصب ؛ و ((**في كثير**)) هو خبرها ؟ نعم ، لا خير في كثير من كلامهم ؛ وقوله: من ((**إلا من**)) هذه بدل ؛ قوله: ((**من نجواهم**)) يحتمل أن تكون جمعا كقوله تعالى: ((**ما يكون من نجوى ثلاثة**)) فنجوى هنا بمعنى متناجين ، ((**ما يكون من نجوى ثلاثة**)) أي ما يكون من متناجين ثلاثة إلا هو رابعهم ؛ ويحتمل أن تكون مصدرا ؛ وعلى هذا فيكون المعنى: لا خير في كثير من مناجاة من تناجوا ؛ هذا من حيث الإعراب أما من حيث المعنى فهو ظاهرا إلا يحتاج إلى بيان ، والمعنى أن كثيرا مما يتناجى في هؤلاء لا خير فهيم ، والقليل ؟ فيه الخير ؛ وقوله: ((**إلا من أمر**)) " من " هل تحتاج إلى تقدير المضاف فنقول التقدير: إلا نجوى من ، أو لا تحتاج ؟ نقول هذا مبني على كلمة ((**نجواهم**)) إن قلنا إنها مصدر احتاج إلى التقدير يعني إلا نجوى من ؛ وإن قلنا نجوى بمعنى متناجين فمن هنا لا تحتاج إلى تقدير لأن المعنى: لا خير في كثير من المتناجين إلا من أمر ، إلا من أمر ففيهم الخير ؛ ما هي النجوى ؟ سواء قلنا إنها بمعنى متناجين أو إنها مصدر فالنجوى فيها الكلام الذي يسره الإنسان إلى جليسه ، هذه النجوى ؛ وسيأتي إن شاء الله بيان حكمها . ((**إلا من أمر بصدقة**)) يعني إلا نجوى من أمر ، هذا إن قلنا ((**النجوى**)) الأولى مصدر ؛ وإن قلنا إنها مصدر بمعنى الجمع فإنها لا تحتاج إلى تقدير ، يعني إلا الذي أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ثلاثة أشياء ، ((**من أمر بصدقة**)) أي قال لغيره تصدق ، وهذه الكلمة تصدق إن وقعت من أعلى فهي أمر أو من مساوي فهي الالتماس ومشورة ، وهو شامل لهذا وهذا أي سواء كان الآمر له إمرة على من وجه إليه الخطاب أو كان الآمر ليس له إمرة لكنه قاله على سبيل النصيحة والإرشاد ؛ وقوله: ((**بصدقة**)) منكر ، والتنكير يدل على الإطلاق فيشمل القليل والكثير ؛ ((**أو معروف**)) المعروف ما ليس بمنكر وهو أهم من الصدقة ؛ لأن الصدقة إحسان والمعروف ما يتعارفه الناس وإن لم يكن صدقة ، مثل الأمر بالمعروف أن يأمر بالتسامح ، يأمر بالتواصل ، يأمر بالإحسان إذا لم يخصص الصدقة وخصصنا الصدقة بأنها صدقة المال ؛ ((**أو إصلاح بين الناس**)) الإصلاح هو إزالة الفساد بين الناس مثل أن يكون بين اثنين عداوة فيسعى شخص إلى إزالة هذه العداوة ، وهو من أفضل الأعمال المقرب إلى الله ؛ وقوله: ((**بين الناس**)) يشمل المسلمين وغير المسلمين ، فالإصلاح بين الناس خير سواء أصلحت بين المسلمين أو بين الكفار أو بين المسلمين والكفار ؛ من أين أخذنا العموم ؟ من قوله: ((**الناس**)) . ثم قال: ((**ومن يفعل ذلك**)) المشار إليه ما سبق من الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح ؛ ((**ابتغاء مرضات الله**)) ((**ابتغاء**)) بمعنى طلب ((**مرضات الله**)) أي طلب أن يرضى الله عنه ((**فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) الفاء هنا رابطة للجواب ، جواب " من " في قوله تعالى: ((**ومن يفعل ذلك**)) فلماذا اقترن الجواب بالفاء ؟ لأنه اقترن الجواب بسوف ؛

هل لك أن تعطينا بيتا يتضمن ذلك أي ما يجب ربطه بالباء ؟ أقول هل لك أن تعطينا بيتا يتضمن ما يجب ربط الجواب فيه بالفاء ؟ نعم ،

اسمية طلبية وبجامد وبما وبقد بلن وبالتنفيس ؛

أحسنت هذه سبعة أشياء ؛ أما ابن مالك فقد جعل لها ضابط ما هو ؟

واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لإن أو غيرها لم ينجعل

يعني ما لا يصح أن يلي إن وجب أن يقرن بالفاء ، وهذا ضابط وما أشار إليه أخونا في البيت فهو تفصيل ؛ لكن ما ذكره ابن مالك فيه فائدة وهي الإشارة إلى وجوب اقترانه بالفاء ، فما هو السبب ؟ السبب لأنه لا يصح أن يكون فعلا للشرط ؛ فإذا لم يصح أن يكون فعلا للشرط لم يصح أن يكون جوابا ؛ ولذلك وجب اقترانه بالفاء ؛ واضح يا جماعة ؟ واضح ؛ البيت " واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لإن أو غير لم ينجعل " ما معناه إجمالا ؟ معناه أنه إذا لم يصح أن يكون الجواب فعلا للشرط وجب اقترانه بالفاء ؛ هذا الحكم ، لماذا ؟ لأن ما لا يصح أن يكون شرطا لا يصح أن يكون جوابا ؛ فلهذا وجب أن يقترن بالفاء ؛ ((**فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) في قوله: ((**نؤتيه**)) قراءتان سبعيتان: ((**نؤتيه**)) و ((**يؤتيه**)) أما على قراءة ((**يؤتيه**)) فهي جارية على نسق الكلام ؛ لأن قوله: ((**ابتغاء مرضات الله فسوف يؤتيه**)) إذا كان ((**فيؤتيه**)) فهي على نسق الكلام ؛ لأن الكلام كله في الغيب ؛ وإذا كان ((**فسوف نؤتيه**)) فقد خرج عن نسق الكلام ويسمى هذا التفاتا ، وكل التفات فلابد له من بالفائدة على حسب السياق . فوائد الآية: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد كثيرة ؛ أولا: أن كثيرا من كلام الناس ليس فيه خير ؛ فما هو الميزان لما فيه الخير وما لا ؟ الميزان ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله: (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**) هذا واحد ، وفي قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**) وفي نهيه صلى الله عليه وآله وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال ؛ فهذه ثلاثة أحاديث كلها تبين ما هو الخير في الكلام ؛ الأول يا أخ ؟ ... ؛ والثاني ؟ ... ؛ الثالث ؟ (**نهى عن قيل وقال وكثرة السؤال**) . ومن فوائدها: فضيلة الصدقة ؛ وجه ذلك ؟ أنه إذا كان الآمر بالصدقة في أمره خير ففاعل الصدقة من باب أولى لاشك . ومن فوائدها: حث الإنسان على الأمر بالخير والإحسان ؛ لقوله: ((**إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس**)) . ومن فوائدها: فضيلة الأمر بالإصلاح بين الناس .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر** ...)) هذه كما نعلم جميعا لا نافية للجنس ؛ شرحنا كلها ؟ وأخذنا الفوائد ؛ إذا نناقش . مناقشة عن معاني الآية: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . إذا نناقش ، قوله تعالى: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة** ...)) . ما المراد بالنجوى في قوله: ((**من نجواهم**)) ؟ وبناء على تكون ((**إلا من أمر**)) استثناء ؟ قوله: ((**إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس**)) هذه الأشياء الثلاثة ما الفرق بينها ؟ معروف عام من كونه في المال أو العمل ؛ ((**أو إصلاح بين الناس**)) ؟ الإصلاح بين مسلم أو كافر ؛ إذا أو إصلاح بين الناس هذه لشيء متعدي له ، فكل هذه الثلاثة متعدي له ، الصدقة والمعروف الأمر بالمعروف ، والثالث الإصلاح بين الناس . ما الذي يؤخذ من قوله: ((**ابتغاء مرضات الله**)) ؟ وجوب العناية بالإخلاص وأنها بدون إخلاص لا خير فيه حتى وإن وأنها بغير إخلاص لا يترتب عليها أجر كثير وإن كان فيها خير لأنها متعدية لكنه لا يحصل فيها الأجر العظيم . أخذنا الفوائد ؟ ما هي ؟ تتمة فوائد الآية: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة أيضا: فضيلة الأمر بالمعروف حيث قرنه الله تعالى بالأمر بالصدقة ؛ لقوله: ((**إلا من أمر بصدقة**)) فما هو المعروف ؟ المعروف كل ما عرفه الشرع وأقره ، كل ما عرفه الشرع وأقره فهو معروف ، وكل ما أنكره و ... فهو منكر . ومن فوائدها: بيان أن هذه الأمور الثلاثة فيها خير وإن فعلها الإنسان بغير قصد ابتغاء وجه الله ؛ وجهه ؟ أن الله تعالى لما ذكر ((**لا خير في كثير من نجواهم**)) استثنى هذه الثلاثة ثم قال: ((**ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . ومن فوائدها: أنه يصح إطلاق الفعل على القول ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**ومن يفعل ذلك**)) مع أن الذي حصل أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح ؛ وهذه إذا قلنا إنها عائد على أمر ، المفهوم بالأمر ؛ أما إذا قلنا إنها عائدة على الصدقة والمعروف والإصلاح فإن هذا فعل ولا إشكال فيه ؛ لأن المشار إليه بذلك مختلف فيه كما ذكرناه سابقا . ومن فوائدها: إثبات الرضى لله عزوجل ؛ لقوله: ((**ابتغاء مرضات الله**)) وهل الرضى صفة فعلية أو صفة ذاتية ؟ يقال: إنها فعلية ؛ لأن كل صفة تتعلق بمشيئة الله إن شاء فعلها وإن شاء لم يفعلها فهي

صفة فعلية ، والرضى متعلق بالمشيئة ؛ لأن سببه الفعل الذي يرضى به الله ، والفعل الذي يرضى به الله تابع لمشيئة الله لأنه من فعل البعد وفعل العبد كائن بمشيئة الله ؛ إذا الرضى من الصفات الفعلية ؛ وليعلم أن الصفات الفعلية كلها باعتبار الجنس صفات ذاتية ؛ لكن أنواعها وأفرادها هي التي تحدث ؛ أما أصلها وهو الفعل فهو صفة ذاتية ؛ الدليل ؟ أن الله تعالى لم يزل ولا يزال فعالا ؛ لكنه المتجدد هو أنواع الفعل أو آحاد الفعل ، فمثلا الاستواء على العرش مما حدث نوعه أو لا ؟ مما حدث نوعه ؛ لأننا لا نعلم فعلا هو الاستواء إلا ما كان خاصا بالعرش وما كان خاصا بالعرش فإنه قطعا حصل بعد خلق العرش ؛ النزول إلى السماء الدنيا هو أيضا حادث النوع وحادث آحاد أيضا ؛ لأن الله ينزل كل ليلة ؛ الاستواء على العرش مطلق عام لأنه ما يحد بليلة ولا بيوم ولا بأسبوع ولا بشهر ؛ لكن النزول ينزل كل ليلة ؛ فيتبين الآن أن صفات الأفعال أصلها ذاتي ؛ لماذا ؟ لأن الله لن يزل ولا يزال فعال ؛ وإذا قلت ما الدليل على هذا ؟ نقول لأن الفعل كمال ، ولو قلنا إنه يأتي أو يمر عليه زمنا لم يكن فاعلا لكان هذا نقصا في الله عزوجل ؛ لأننا إذا قلنا أتى عليه زمنا لم يكن فاعلا فلماذا ؟ لأنه غير قادر ؟ فإن قلت غير قادر هذا مشكل ، وإن قلت قادر قلنا هات الدليل على التحديد ؛ لأن تحديد ما لم يقم عليه دليل يعتبر تحكما ؛ فمن أي وقت صار الفعل ممكنا بحق ؟ فلذلك نقول إن صفات الأفعال أصلها ذاتي لأن الله لم يزل ولا يزال فعال ؛ وأما أنواعها وآحادها فهي فعلية لأنها تتعلق بمشيئته تبارك وتعالى . عند أهل التعطيل كالأشاعرة والمعتزلة والجهمية ومن ... يقولون إن الله ليس له رضا ؛ لكنهم لا ينكرونه إنكار جحود بل إنكار تأويل ، فمثلا إذا قالوا ليس له رضى ، نقول إن نفيتم الرضى نفي إنكار فهذا تكذيب للقرآن ومكذب القرآن كافر ؛ أما إذا قالوا نعم لله رضى لكن المراد بالرضى كذا ، فهذا يسمى إنكار تأويل ولا يكفر بذلك إلا إذا كان ببدع كبيرة تكفر فشيء آخر ؛ بماذا يفسرون الرضى ؟ يقولون الرضى هو الإثابة ، ... قالوا إن الإثابة ليست هي الرضى لأن الإثابة فعل منفصل ثابت عن الله عزوجل فيثب هؤلاء الذين رضي الله عنهم يثيبهم ، شيء منفصل بائن عن الله في الجنة ونعيمها بالحياة الطيبة في الدنيا وما أشبهها ؛ إذا تفسيره بالإثابة غلط ، ونقول إذا فسرتم بالإثابة لزم من ذلك ثبوت الرضى إذ لا يمكن أن يثيب إلا من رضي عنه ، لا يثيب من غضب عليه أبدا بل يثيب من رضي عنه ، هما فروا من إنكار الرضى فإنه سوف يكون لازما له ، مع المعاناة والتحريف لا يمكن أن ... منه إطلاقا ؛ ولهذا الوجه أن أريح المذاهب وأسهل المذاهب هو مذهب أهل السنة والجماعة مذهب السلف الذين يقولون ما أثبت الله لنفسه أثبتناه وما نفى الله عن نفسه نفيناه ، فيقولون مثلا نثبت الرضى لله عزوجل كما أثبته لنفسه ، وننفي عنه المثل كما نفاه عن نفسه ، فقال: ((**ليس كمثله شيء**)) وننفي التكييف أيضا لأنه لا علم لنا به ، وقد قال الله تعالى: ((**ولا تقف ما ليس لك به علم**)) فتجد مذهب السلف سهلا ليس فيه قلق

وليس فيه تناقض وإنما التناقض عند أهل التحريف من المعتزلة وغيرهم . ومن فوائدها أيضا: إثبات صفات الفعل ؛ لقوله: ((**فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) . ومن فوائدها: أنه لا ينبغي للإنسان أن يستعجل الثواب إذ قد يؤخره الله الثواب لحكمة ؛ من أين تؤخذ ؟ من " سوف " الدال على التسويف هي تدل على التحقيق لكن تدل على ... الشيء ليس على ... قريب بل على مدى بعيد ؛ ولهذا لا تستعجل ثواب الله بل ولا تستعجل إجابة الله للدعاء كما جاء في الحديث: (**يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول دعوته ثم دعوته ثم دعوته ولم يستجب لي**) كذلك ... الثواب لا تستعجله ؛ ثم إنه ينبغي للإنسان أيضا إذا عمل عملا صالح أن لا يستعجل ثواب الدنيا فيكون مريدا للدنيا يعني مثلا من آمن وعمل صالحا قد قال الله تعالى: ((**فلنحيينه حياة طيبة**)) لو عملت لأن يحييك الله حياة طيبة ، فهذا لاشك إنه خير لكن خير من ذلك أن ... الثواب الآخرة و ... ثواب الدنيا ؛ ... ثواب الدنيا والآخرة فلا بأس ؛ لأن الله لن يذكر لنا ثواب الدنيا عبثا ولكن الهمم و... النفوس وإلا لكان كل ثواب ذكر الله في الدنيا يعتبر عبثا ولغوا ؛ فلا حرج على الإنسان أن ينوي ثواب الدنيا والآخرة ؛ لكن أن ينوي ثواب الدنيا فقط فلاشك أنه ناقص الإخلاص . ومن فوائدها: عظم ثواب من فعل ذلك ابتغاء ؛ لقوله: ((**فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) لأن تعظيم الشيء من العظيم يدل على عظمته . ومن فوائدها: بيان فضل الله عزوجل على عباده حيث سمى ثوابهم على العمل أجرا بمنزلة أجرة الأجير الذي لابد أن يعطاها وهو مستحق لها ، وهذه من نعمة الله أن يسمي الثواب الذي جعله على العمل يسمي أجرا بمنزلة أجرة الأجير اللازم مع أن الله هو الذي من بالعمل وهو من بالثواب ؛ وبهذا يزول الإشكال في مثل قول الله تعالى: ((**من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له**)) هذه الآية من المتشابهة ، هذه الآية من المتشابهة تعبها من ؟ تبعها اليهود وقالوا إن الله فقير ، والدليل على أنه فقير أنه طلب القرض فقال: ((**من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا**)) ؛ فيقال: تبا لكم إن الله غني عنا عن العباد قبل أن يرزقهم وبعد أن يرزقهم لكنه شبه العمل بالقرض من باب الإحسان وبناء على أنه عزوجل ملتزم على أن يثيب المطيع . فإن قال قائل: تقريرك هذا يقتضي أن يكون الله قد وجب عليه شيء والله تعالى لا يجب عليه شيء ؟ فالجواب: نعم لا يجب عليه شيء من قبل الناس ، الناس لا يوجبون على الله شيء لكن هو أوجب على نفسه وإذا أوجب على نفسه فهو من كماله ، قال تعالى: ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل سوءا بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فأنه غفور رحيم**)) فهو الذي كتب على نفسه أن يثيب المتيب وأنه من عمل سوءا بجهالة ثم تاب تاب الله عليه ؛ ولهذا لما قال القائل:

ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا عمل لديه غائب

إن عذبوا فبعدله أو نعموا فبفضله وهو الكريم الواسع ؛

لما قال هذا القائل قال ابن القيم مثل هذا القول إلا أنه قيده ووضحه ، فقال:

ما للعباد عليه حق واجب هو أوجب الأجر العظيم الشان

إن عذبوا فبعدله أو نعموا فبفضله والفضل للمنان ؛

فبين رحمه الله أنه لا واجب على الله للعباد إلا ما أوجبه على نفسه ، وإذا أوجب الله على نفسه شيئا فهو من فضله عز وجل .

تفسير الآية: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) . " من " هذه شرطية وليست موصولة ؛ لأن الفعل بعدها مجزوم فهي شرطية ؛ وفك الإدغام هنا جائز ولو أدغم فيه " ومن يشاق الرسول " ؛ ((**ومن يشاقق الرسول**)) أل هنا للعهد ، أي العهود ؟ الذهني ؛ فالمراد به الرسول الذي أرسل لهذه الأمة وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ((**من بعده**)) متعلق بمشاقة يعني وجدت مشاقته ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) أي تبين له الحق وظهر ، والهدى العلم الذي جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث بالهدى ودين الحق ، فالهدى هو العلم النافع ودين الحق والعمل الصالح ؛ ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) معطوفة على ((**يشاقق**)) يعني يجمع بين أمرين: مشاقة الرسول ، واتباع غير سبيل المؤمنين ؛ وما معنى المشاقة ؟ المشاقة معناها أن يكون في شق غير شق الرسول عليه الصلاة والسلام ، فهي مأخوذة من شق وليس من مشقة ؛ وقوله: ((**غير سبيل المؤمنين**)) ويمكن أن نجعل ((**غير**)) صفة لموصوف محذوف أي ويتبع سبيلا غير سبيل المؤمنين ؛ ويمكن نجعلها مفعولا به ... نقدر موصوف ؛ وسبيل المؤمنين هي الطريق ومعلوم أن المؤمنين ليس لهم طريق إلى الله إلا بشرعه ؛ ((**نوله**)) هذا جواب الشرط ((**نوله ما تولى**)) يعني نتخلى عنه ونجعل أمره إلى ما تولاه ؛ لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه**) ومعنى ((**نوله ما تولى**)) أي نتركه فلا نتولاه ونقول لك ما توليت (**ومن تعلق شيئا وكل إليه**) ((**ونصله جهنم**)) أي ندخله جهنم حتى أصلاه وصليها إي احتراقه بها ، ((**وساءت مصيرا**)) الجملة جملة إنشائية للذم أي ما أسوأها مصيرا والمصير بمعنى المرجع ؛ هذا معنى الآية ؛ فهذه الآية فيها التهديد والوعيد على من شاق الرسول عليه الصلاة والسلام واتبع غير سبيل المؤمنين بأن الله تعالى يعاقبه على ذلك بعقوبتين ؛ العقوبة الأولى أن الله يوليه ما تولى ويتخلى عنه ؛ والعقوبة الثانية أن الله يصليه جهنم ؛ وجهنم هي اسم من أسماء النار . فوائد الآية: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) . نستفيد من هذه الآية: تحريم شاقة الرسول وأنها من كبائر الذنوب ؛ وجهه ؟ أنه رتب

عليها العقوبة ، التخلي عنه و . جهنم . فإن قال قائل: هل هذا عام لكل مشاقة أو هو مقيد بحسب ما تقتضيه النصوص ؟ الجواب: الثاني ؛ لأنه بعض المعاصي ما تخرج من الدين ولا يترتب عليه هذا المقال ؛ نعم لو أن الإنسان أراد بمعصيته مخالفة الرسول صراحة وعدم رضاه بهذا الحكم لا من أجل المعصية التي فعلها ولكن من أجل المشاقة والمخالفة وعدم الالتزام بما جاء به الرسول . ومن فوائدها: العذر بالجهل ؛ لقوله: ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) فلو أنكر الإنسان شيئا بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام وصار يحاج عليه لكنه جاهل فإنه معذور ؛ لأن الآية صريحة ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) . ومن فوائدها: أن ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو هدى ونور ؛ ولكن كيف يتبين ؟ يتبين بأن يتأمل الإنسان ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام من العبادات والأخلاق والمعاملات وغير هذا

ومن فوائدها: العذر بالجهل ؛ لقوله: ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) فلو أنكر الإنسان شيئا بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام وصار يحاج عليه لكنه جاهل فإنه معذور ؛ لأن الآية صريحة ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) . ومن فوائدها: أن ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو هدى ونور ؛ ولكن كيف يتبين ؟ يتبين بأن يتأمل الإنسان ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام من العبادات والأخلاق والمعاملات وغير هذا ؛ فإذا تأمله بعلم وعدل تبين له الحق ن إذا تأمله بعلم والثاني ؟ عدل يعني منصف فإنه يتبين له الهدى ويعرف أن ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام فهو حق . ومن فوائدها: أنه مع التردد لا تقوم الحجة ؛ لقوله: ((**من بعد ما تبين**)) لكن على الإنسان أن يتبين ، على الإنسان أن يتبين ولا يقول خلاص ... ولا أبحث ، بل يجب أن يبحث ؛ وهذا يرد علينا في بعض البلاد الإسلامية يكون فيها عوام مشركون شركا صريحا ما فيه إشكال ، يعبدون القبور ويستغيثون بالأموات وغير ذلك مما يأتونه من الشرك الأكبر ويقال لهم إن هذا شرك لكن لا يبحثون ، فهؤلاء لا يعذرون بالجهل ؛ لماذا ؟ لأنهم لم يطلبوا التبين ، وهم مفرطون بلاشك . ومن فوائدها: الاحتجاج بالإجماع ؛ لقوله: ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) فإنه يستدل بذلك أن سبيل المؤمنين حق ، وهو كذلك يعني أن الأمة إذا أجمعت على شيء فإنه حق ولا يمكن لهذه الأمة التي اختارها الله عزوجل ؛ ولا يمكن لهذه الأمة التي اختارها الله عزوجل وجعلها هي شهيدا على الناس لتكون شهداء على الناس وهي تشهد على أفعالهم وعلى أحكام أفعالهم ، لا يمكن إن يقال إن إجماعها ضلالة أبدا بل إجماعها على شيء حق ؛ ولكن الذي يبقى هو تحقيق الإجماع ، فهذا هو المشكل هو تحقيق الإجماع ؛ لأنك أحيانا ترى من العلماء الأجلاء من ينقل الإجماع والخلاف قائم موجود ، وبعض العلماء . عفا الله عنهم لا يقول لا أعلم مخالفا ، لو قال كذا لكان معذورا ؛ لكنه يقول بالإجماع أو أجمعوا على كذا ، والخلاف موجود بكثرة ؛ ومن الغرائب أنه نقل الإجماع على أن شهادة العدل مردودة ، ونقل إجماع آخر على أن شهادة العدل مقبلة ؛ يمكن هذا ؟ ما يمكن ؛ لكن سببه هو عدم التحري والاطلاع على أقوال أهل العلم ؛ وقد ذكر ابن القيم رحمه الله طائفة كبيرة في كتاب " الصواعق المرسلة " مما نقل فيه الإجماع ونقله أئمة أجلاء وليس فيه إجماع ؛ نرجع مثلا من الأمثلة بالإضافة إلى مسألة شهادة العدل ، نقل بعض العلماء الإجماع على أن الطلاق الثلاث بكلمة واحدة يبين المرأة وقال هذا مجمع عليه ، ومن قال بأنه لا يبينها فقد خرج عن الإجماع وخالف سبيل المؤمنين ؛ أفهمتم ؟ هذا الإجماع لا يمكن أن يصح أبدا لا بعد عهد عمر ولا قبل عهد عمر ؛ أما قبل عهد عمر رضي الله عنه فإنه لا يصح قطعا ، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: (**كان الطلاق الثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر واحدة**) يعني الرجل إذا قال: أنت طالق أنت طالق أنت طالق ، فهي واحدة ؛ ولهذا قال النبي عليه

الصلاة والسلام لركانة لما قال إني طلقتها ثلاثا بمجلس واحد قال مجلس واحد ؟ قال نعم ، قال تلك واحدة فارتجعها ، وهذا واضح أنه كرر فقال أنت طالق أنت طالق أنت طالق ؛ لكن سأله فقال في مجلس واحد ؟ لأنه إذا كان في مجلسين فيحتمل أنه راجع فيما بين الطلقتين صارت الثانية واقعة ؛ فعلى كل حال أنا أريد أن أمثل أن بعض العلماء نقل الإجماع على أنها تبين بالطلاق الثلاث سواء كانت متفرقة أو مجموعة ؛ ونحن نقول هذا لا يصح وإذا كان في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، في عهد أبي بكر وسنتين في خلافة عمر طلاق الثلاث واحدا كيف يصح الإجماع ؟ ولهذا قال بعض العلماء: إن الإجماع على أنها لا تقع إلا واحدة وأنه إجماع قديم سابق ؛ وهذا الذي قال ذلك أسعد بالصواب من الذي قال إن الإجماع لأنها تبين به المرأة لاشك عهد الرسول وعهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر ؛ فالمهم أن هذه المسائل يحتاج الإنسان فيها إلى التحرير ، إلى تحرير المسألة والإطلاع الكامل ؛ وعرف عن بعض العلماء التساهل في نقل الإجماع وعذرهم في ذلك أنهم لم يطلعوا على مخالف فتسهل الأمر . ومن فوائدها: أن سبيل المؤمنين طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لأنه قال: ((**من يشاقق**)) ، ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) إذا سبيل المؤمنين هي عدم المشاقة ، وهو كذلك ؛ وكلما كان الإنسان أقوى إيمانا كان أقوى إتباعا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى كأنه يشاهد الرسول أمامه يتبع أثره ، وإن اتبع الإنسان هذه الطريقة حصل له الراحة والطمأنينة وقوة الإيمان ، كلما فعل شيء كأن الرسول أمامه يرشده بقوله أو فعله ؛ وهذه المسألة يجب علينا أن ننتبه لها وأن لا تضيع علينا أعمالنا سدى ؛ لأن أكثرنا عنده الإتباع المطلق والحمد لله لكن الاتباع الخاص في كل فعل يفعله أو يقوله هذا يفقد منا كثيرا فلابد أن نتنبه له . ومن فوائدها: عقوبة من شاق الرسول واتبع غير السبيل المؤمنين بأنه يولى ما تولى فيضيع ، وهذا هو الواقع ؛ ولهذا قال الله تعالى في آية أخرى: ((**فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم**)) فالذنب سبب لذنب آخر ، وكلما أذنب الإنسان ذنبا فليتهيأ ذنبا آخر عقوبة له إلا أن يتوب . ومن فوائدها: إثبات النار والعذاب بها ؛ لقوله: ((**ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) ؛ و السؤال عن هذه النار . أعاذنا الله وإياكم منها . هل هي الآن موجودة ؟ الجواب ؟ نعم ؛ وهل هي مؤبدة ؟ نعم ؛ هذا الذي عليه أهل السنة والجماعة ولم يعرف لأحد في ذلك خلاف إلا أقوال شاذة لا عبرة بها ؛ لأن الله صرح بتأبيدها في آية ثلاث من القرآن الكريم ، وهي قوله تعالى: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا**)) وقوله تعالى: ((**إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا خالدين فيها أبدا**)) وقوله تعالى: ((**ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا**)) أعاذنا الله وإياكم منها . ومن

فوائدها: ثناء الله في الذم والقدح على النار بقوله: ((**وساءت مصيرا**)) وصدق الله عزوجل فإن أسوء مصير يصير إليه الإنسان أن يصير إلى النار .

السائل : عن قوله تعالى: ((**إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون**)) ألا تشكل علينا هذه الآية ؟

الشيخ : لا ، ما تشكل علينا هذه الآية ، هذه الآية من المتشابهات والآية الأخرى واضحة صريحة ، المعنى ((**لو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم**)) أي سماعا ينتفعون به ؛ لكن مع ذلك لو سمعوا سماعا ينتفعون به فإنما في قلوبهم زيغ لا يقوون معه على الإتباع .

السائل : الكفار اليوم الذين لم تصلهم الدعوة الإسلامية فكيف يكون حالهم ؟

الشيخ : هذه . بارك الله فيك . يقال: إن أمرهم إلى الله ؛ لأن هؤلاء لا يدينون بالإسلام فيجعلون كأهل الفطرة ؛ لكن إذا كان يدين الإسلام لكن عنده شيء يجعله ؛ فهنا نقول هو مسلم معذور بجهله لأن هناك فرقا بين أن يدين الكفر والشرك وهو لا يريد الإسلام وبين شخص آخر يقول إنه مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله لكن عنده شرك ؛ والنتيجة البينة في هذا ؛ أما الذين لم تبلغهم الدعوة فالصواب أن أمرهم إلى الله وأن لا نلحقهم بالمسلمين ظاهرا فإذا ماتوا بين أيدينا فإنا لا نصلي عليهم ولا ندفهم معنا ؛ أما في الآخرة فأمرهم إلى الله .

السائل : لو اتفقت الأمة على رأي في مسألة وخالف خمسة أو عشرة فهل هذه المخالفة تخالف سبيل المؤمنين ؟

الشيخ : لا لا ، لا إجماع مع مخالفة الخمسة أو العشرة ؛ بل ولا مع مخالفة الواحد والاثنين إلا عند بعض العلماء ، ابن جرير رحمه الله يرى أن خلاف الواحد والاثنين لا ينقض الإجماع ؛ والصواب أنه لابد من إجماع كل المجتهدين ؛ العوام لا نعتبرهم والمقلدون لا نعتبرهم ؛ لأن العلماء أجمعوا على أن المقلد ليس من العلماء فلا ... ؛ لأن المؤلف نسخة ، نسخة من كتاب مؤلف في هذا المذهب .

السائل : لا دلالة على الإجماع في هذه الآية ((**ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا**)) لأن الإجماع يكون بين المجتهدين وفي الآية ذكر المؤمنين وهم أعم من المجتهدين حيث يدخل فيهم المجتهد والمقلد ؟

الشيخ : نقول سبيل المؤمنين العامي ، العامي ثابت ما له رأي في الواقع ولا يعد ؛ ولذلك تجد العامي في بلد يتبع العالم الذي في بلدهم حتى إنه قبل أن يوجد الاتصال التام الآن بين الناس إذا قيل مثلا في الرياض: قال

الشيخ في الرياض كذا وكذا ، ثم قيل: وقال الشيخ في بلد آخر كذا وكذا ، ما يعتبرون القول الثاني لأن العامي ما عنده شيء .

السائل : عن حكم قراءة الفاتحة خلف الإمام ؟

الشيخ : نعم كيف نجمع بين هذا وهذا ؛ يقال: إن قوله أجمعوا أنها في الصلاة يعني أنه لا يجب علي أن أستمع لقراءة قارئ إلى جنبي مثلا ، ما يجب علي ، هذا مراده ؛ وهذا أمر الإجماع عليه ظاهر ما فيه إشكال ؛ وأما الإجماع الذي أنكره فهو الإجماع الذي لا سند له ؛ وأصل هذا الكلام قالوا في الرد على أهل التعطيل الذي يقول قائلهم: هذا إجماع على الحق ، وما أشبه ذلك .

مناقشة عن معاني الآية: ((**ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ...**)) ((**يهاجر**)) لماذا لم تكن يهاجروا ؟ فعل الشرط ؛ لأن من شرطية تجزم ، فهي فعل الشرط . مناقشة عن معاني الآية: ((**وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منعهم معك ...**)) . ((**وإذا كنت فيهم**)) الطائفة الثانية ((**وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**)) ولم يذكر الحذر في الطائفة الأخرى ؟ الطائفة الثانية يكون العدو قد تنبه فربما يكروا عليهم فلهذا قال: ((**وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**)) . هذه الصفة من الصفات خرجت عن المألوف في الصلوات ، من كم وجه ؟ من وجوه ؛ منها: أن الركعة الثانية أطول من الأولى ، والأصل ؟ الأولى أطول من الثانية ؛ ومنها ؟ أن جواز . المؤمنين عن ومنها: أي الطائفتين كانت مع الإمام الأولى أو الثانية ؟ الثانية ؛ الدليل ؟ الدليل قوله تعالى: ((**ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا وليصلوا معك**)) والأولى ماذا قال فيهم ؟ ((**وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) لأن الأولى صاروا من وراء والثانية ؛ لكن ما هو يؤخذ من هذه الآية الكريمة أن الثانية هي التي مع النبي ؛ لقوله: ((**فليصلوا معك**)) وهذا صحيح ؛ لكن ما هو الدليل على أن الأولى لم تصل معه ؟ قوله: ((**فإذا سجدوا**)) فأثبت انفرادهم ((**فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم**)) . وهل يحكم للأولى بإدراك صلاة الجماعة حكما ؟ حكما لا ؛ الدليل ؟ هنا قال ((**فإذا سجدوا**)) أي الطائفة الأولى ، حكما ؟ .حديث (**من أردك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة**) وأنا لم أقل ما هو الدليل من الآية تحددته عليها ، الدليل عموما ؛ قوله: ((**معك**)) ؟ لا ، قال: ((**فلتقم طائفة معك**)) ولم يقل: تصلي ، إقامة لكن حكما أدركت صلاة الجماعة ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة**) . هل حمل السلاح في هذه الحال واجب ؟ الراجح أنا ما أريد الراجح وغير الراجح ، نحن الآن نأخذ من الآية ؛ الدليل ؟ قوله: ((**وليأخذوا**)) ؛ لا هذا قد يقولون للاستحباب ؛ لأن الأصل حمل الإنسان في صلاته ما يشغله ممنوع فتكون الأمر هنا

بمقابلة المنع ؛ نأخذ الوجوب من قوله تعالى: ((**ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم**)) فمفهوم الآية الكريمة إذا لم يكن هذه الحال فعليكم حمله يرى بعض العلماء جواز حمل السلاح النجس في هذه الحال للضرورة ؟ هذا خارج عن مفهوم الآية لأن الآية ما فيها ذكر لهذا ، وهذا هو الأقرب أنه يجوز أن يحمل السلاح النجس للضرورة . هل يؤخذ من الآية الكريمة أن الكفار يحرصون على عدم تسليح المسلمين كما هو الشأن الآن في البوسنا والهرسك ، من أين ؟ من قوله: ((**ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) بارك الله فيك ، هذا صحيح ، الكفار يريدون أن نغفل عن أسلحتنا فكيف يعطوننا . وهل في الآية ما يدل على شدة حنق الكفار بالنسبة للإغارة علينا ؟ نعم ، من الآية ؛ أي الآية ؟ من قوله تعالى: ((**ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم**)) ؛ لا ؛ قوله: ((**فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) نعم قوله: ((**فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) أنت اقتصرت عنها ؛ ذكرت الآية ؛ لا ما يصح الآية ... الشاهد ... تفوته ، يعني واحد يقول يطلب منه حكم معين ثم يذكر أول الآية ولا يذكر الحكم المعين هذا لا يعتبر شيئا . قوله: ((**ميلة واحدة**)) أي مجهزة تقضي عليكم ؟ أي نعم الشاهد قوله: ((**فيميلون عليكم ميلة واحدة**)) تدل على الحنق وشدة الغيظ وأنهم يقبلون بقوة . مناقشة عن معاني الآية: ((**إذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**إذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليما حكيما**)) . ما هي الحكمة في قوله: ((**إذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله**)) ؟ العبد دائما . بربه سبحانه وتعالى ؛ يعني كأنه يقول لا تجعلوا اتصالكم بالله وذكركم إياه في الساعة فقط وتقول خلاص انتهت الصلاة ؛ ونظير ذلك جاء في الجمعة ((**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا**)) لا تغفلوا ، وهذا تنبيه مهم . رجل صلى بعد خروج الوقت متعمدا فماذا تقول في صلاته ؟ بعد الوقت ما هو قبل الوقت صلى بعد الوقت متعمدا بلا عذر ؟ صلاته باطلة ؟ من أين تأخذ ؟ من قوله: ((**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) نعم ؛ لكن يكفي هذا أو لا أو دليل مركب ؟ هو لابد من مركب معها ؛ لكن قلنا لابد أن يضاف إلى هذا دليل آخر ؛ قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) أحسنت ، يدل على البطلان ، هذه الآية بالانضمام إلى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) لأن هذا الذي ترك الصلاة حتى خرج وقتها عمل عملا ليس عليه أمر الله ورسوله بل عليه نهي الله ورسوله فتكون صلاته باطلة ؛ وهل هذا من

باب الرحمة به أو من باب العقوبة به ؟ ... حتى خرج وقتها وقلنا لا ... من باب العقوبة أو من باب الرحمة حتى لا يتعمد ؛ من باب العقوبة ؛ ما وجهه ؟ ما وجه كون هذا عقوبة وليس رحمة ؛ لأن الآن عندنا رجلان أحدهما نسي خمس صلوات وقلنا اقضها ؛ والثاني تعمد أن يترك خمس صلوات وقلنا استرح لا تقضها ؟ الأول ... يعني كأنه إعراض عنه وعدم رضا بفعله ، أعرض عنه ولم يرض بفعله بخلاف الذي قيل له صل وصلاتك هذه كفارة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**لا كفارة لها إلا ذلك**) . هل عدم المحافظ على الوقت ينافي كمال الإيمان ؟ نعم ؛ الدليل من الآية ؟ قوله: ((**كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**)) والمؤمن سوف يحافظ على هذا الوقت الكتاب الموقوت . مناقشة عن معاني الآية: ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليما حكيما**)) ما الحكمة من هذه الآية : ((**ولا تهنوا في ابتغاء القوم** ...)) يعني ما المراد بها ؟ تسلية المؤمنين المجاهدين ، تسليتهم ؛ يقول: ((**إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله**)) ((**إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون**)) لكن العاقبة ؟ ((**وترجون من الله ما لا يرجون**)) ولهذا لما قال أبو سفيان في غزوة بدر " يوم بيوم بدر والحرب سجال " أجابه المسلمون فقالوا " لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار " وهذا لاشك أن فيه التسلية وتقوية للمؤمنين في طلب أعدائهم . في الآية إشارة إلى أنه لا يشهد للشهيد بأنه في الجنة ؟ قوله تعالى: ((**وترجون من الله ما لا يرجون**)) ، ((**ترجون**)) والرجاء قد يتحقق وقد لا يتحقق ؛ ولهذا نهي عن شخص معين بأنه شهيد إلا من شهد له الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ أما من شهد له الرسول بالشهادة شهدنا له ؛ وكذلك من شهد له القرآن كما في غزوة أحد حيث قال الله عزوجل: ((**ويتخذ منكم شهداء**)) في حديث أحد لما صعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الجبل فرجف بهم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان قال: أثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان ؛ يعني أصناف الخلق الأربعة وجد منهم على هذا الجبل كم صنفا ؟ ثلاثة: نبي ، وصديق ، وشهيد ؛ الآن نحن نشهد أن عمر شهيد وأن عثمان شهيد ؛ ونشهد أيضا أن ثابت بن قيس رضي الله عنه شهيد ؛ لأن الرسول قال له: (**تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة**) في قصة معروفة وهي لما نزل قول الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون**)) كان هو رضي الله عنه قوي الصوت . ولهذا كان خطيبا وشاعرا للرسول عليه الصلاة والسلام جمع بين الخطابة والشعر . فاختفى في بيته يبكي خاف أن يحبط عمله وهو لا يشعر . رضي الله عنه . ، لكن والله ما خاف العقاب إلا من يأمنه ، ما خاف من العقاب إلا أمنه الله له ؛ ففقده النبي عليه الصلاة والسلام فسأل عنه فقيل له إنه كان في بيته وأرسل إليه وأخبر بالسبب قال إن الله يقول: ((**يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا**

أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون)) وإني يا رسول الله أخاف أن يحبط عملي وأنا لا أشعر ؛ فقال له: (**بل تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة**) فعاش حميدا وقتل شهيدا ونشهد أنه سيدخل الجنة ، رضي الله عنه ؛ وفي قتله قصة غريبة لما قتل رضي الله عنه مر به أحد الجنود فأخذ درعه الذي كان عليه أخذ درعه وكان في طرف الجيش فوضعه تحت برمة ؛ أتعرفون البرمة ؟ قدر من الطين المشوي يكون كالحجر ؛ فوضع الدرع تحتها فرأى أحد أصحاب ثابت ثابتا في المنام وقال له إن فلانا أو رجلا . نسيت أنه يعين الرجل أو قال فلانا . مر بي وأخذ الدرع ووضعه تحت برمة في طرف الجيش وعنده فرس يستن ؛ وأخبر خالدا بأني أوصي بكذا وكذا فليبلغ ذلك أبا بكر ؛ فلما أصبح جاء الرجل إلى خالد رضي الله عنه وأخبره بالخبر فذهبوا إلى الجهة التي قالها وإذا بالدرع تحت البرمة وعنده فرس يستن ، فأخذه وبلغت وصيته أبا بكر فأنفذها ؛ قال العلماء ولا يوجد أحدا نفذت وصيته بعد موته إلا ثابت بن قيس ، أوصى بعد موته ونفذت ؛ فالحاصل أننا لا نشهد لأحد بالشهادة إلا من شهد له الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الحريق شهيد وأن الغريق شهيد وأن المقتول شهيد وأن المطرود شهيد وأن من مات بهدم شهيد ؛ فهل إذا مات أحد بهذه الأسباب نقول هو شهيد بعينه ؟ لا ؛ لكن نرجوا أن يكون شهيدا ؛ وذلك لأن المظهر قد يكون على خلاف المخبر ؛ لكن نقول نرجوا أن يكون من الشهداء ، والحمد لله شهادتنا لا يتوقف عليه كونه شهيدا إن كان من الشهداء ؛ أليس كذلك ؟ وعدم شهادتنا لا يمنع أن يكون شهيدا إن كان من الشهداء ؛ لكن يكفيه أن نرجوا أن يكون من الشهداء . ما معنى الفرس يستن ؟ يستن إذا كان الفرس واقفا على ثلاث قوائم يقال إنه يستن . مناقشة عن معاني الآية: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخآئنين خصيما واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) . في هذه الآية الكريمة ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ...)) ما يفيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يحكم برأيه ؟ من قوله: ((**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق**)) وجه الدلالة ؟ لم يقل: بما ترى ؛ ولأنه أيضا جعل حكمه مبنيا على إنزال الكتاب . ويدل لهذا الأمر الرابع فقد أذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمن أذن له من المنافقين وقال الله له: ((**عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين الذين صدقوا وتعلم الكاذبين**)) لكن الله قال ذلك له بهذا العتاب اللطيف حيث قدم العفو على المؤاخذة أو على المعاتبة ، كل هذا احتراما للرسول عليه الصلاة والسلام ، ونظير ذلك قوله: ((**عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى**)) ولم يقل: عبست ، كراهة أن يخاطبه بهذا الأمر الذي يلام عليه . نسأل الله أن يجعلني وإياكم معظمين له ولرسوله . . قوله:

((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) هل يفيد أن هذا واقع منه فنهي عنه ؟ لا يفيد ذلك ؛ لأيش ؟ ((**ولا تكن للخائنين خصيما**)) ؟ هذا مثل قوله تعالى: ((**لئن أشركت ليحبطن عملك**)) والشرك ممتنع عنه . مناقشة عن معاني الآية: ((**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما**)) . قوله: ((**خوانا أثيما**)) لو قال قائل: كلمة أثم هل هي صفة صفة قيد أو صفة كشف ؟ يعني هل هي صفة مقيدة أو صفة كاشفة ؟ مقيدة ؛ لأن الخوان قد لا يأثم ؛ يأثم ؟ إذا كانت مقيدة فمعناها أن الخوان ينقسم إلى قسمين: أثيم ، وغير أثيم ؟ كاشفة ؛ توافقون على هذا ؟ نعم هي صفة كاشفة ؛ لأن كل خوان فإنه أثيم فإنه آثم . نظير هذا في الصفة الكاشفة قول الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم**)) ولا يدعون إلا بما ... ؛ وكذلك قوله تعالى: ((**يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم**)) فإن من المعلوم أننا لو جعلنا ((**الذي خلقكم**)) صفة قيد لكان لم يعبد ربكم لم يخلقهم ، وليس كذلك بل هذه صفة كاشفة ؛ والصفة الكاشفة تكون في الغالب بيانا للواقع أو تعليلا للحكم ، هذا هو الغالب . مناقشة عن معاني الآية: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) . ما هي القصة التي تشير إليها هذه الآيات ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله** ...)) ؟ رجل من الأنصار سرق درعا أو جرارا من طحين . على خلاف في هذا . واتهم به رجلا من اليهود والرجل كان بريئا

مناقشة عن معاني الآية: ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا**)) .

ما هي القصة التي تشير إليها هذه الآيات ((**يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله** ...)) ؟ رجل من الأنصار سرق درعا أو جرارا من طحين . على خلاف في هذا . واتهم به رجلا من اليهود ، والرجل كان بريئا فأراد قومه من النبي عليه الصلاة والسلام أن يجادل عنهم ليدفع هذه التهمة التي هي مسبة لهؤلاء القوم ؛ فأنزل الله هذه الآيات . يستفاد من هذه الآيات: عدل الإسلام ، وأنه مبني على العدل ؛ وجه ذلك ؟ يعني كونه يدافع عن هذا اليهودي الذي كان بريئا يدل على أن هذا الدين مبني على عدل ؛ وهو كذلك ((**إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)) . وقد سبق الكلام على قوله تعالى: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى** ...)) وأخذنا فوائدها ؛ أليس كذلك ؟ نناقش فيها .

الشيخ : أين جواب الشرط في قوله: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى**)) ؟

الطالب : قوله: ((**نوله**)) .

الشيخ : لو قال لك قائل: جواب الشرط يكون مجزوما وهذا غير مجزوم ؟ مجزوم ؟ بماذا ؟

الطالب : بحذف حرف العلة .

الشيخ : ما معنى قوله: ((**نوله ما تولى**)) ؟

الطالب : أي يتركه ويتخلى عنه ونكله إلى ما تولى أو من تولاه .

الشيخ : قوله: ((**ساءت مصيرا**)) ما الذي نصب ((**مصيرا**)) ؟ نعم ((**مصيرا**)) منصوبة ما الذي نصبها ؟

الطالب : تمييز ،

الشيخ : محول عن أيش ؟

الطالب : عن فاعل ،

الشيخ : والأصل ساءت مصيره .

الشيخ : هل في الآية دليل على العذر بالجهل ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : فيها دليل على العذر بالجهل ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : من أين يؤخذ ؟

الطالب : من قوله: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى**))

الشيخ : ((**من بعد ما تبين له الهدى**)) ففهم منها أن من لم يتبين له فليس عليه عقاب ؛ وهذا يقتضي العذر في الجهل .

الشيخ : هل التفريق بين الأصول والفروع في العذر بالجهل له وجه أو لا ؟

الطالب : ليس له وجه ؛

الشيخ : لأن الله جمع ؛ مطلقا ؟ طيب .

الشيخ : أرأيت لو وجد مسلما ينتمي إلى الإسلام يصلي ويصوم ويتصدق لكنه يدعوا غير الله ظنا منه أن ذلك جائز وأنه من باب التوسل إلى الله تعالى ما تقولون فيه ؟

الطالب : ليس عليه شيء لأنه لم يتبين له ؛

الشيخ : إذا هو معذور بالجهل .

الشيخ : أرأيت لو قيل لهذا الرجل إن عملك هذا شرك ، وقال هذا وجدت عليه آبائي ولن أتحول عنه ؟ ... ؛ إذا كان الذي أخبره ليس محل ثقة عنده ؟

الطالب : يجب عليه البحث ؛

الشيخ : لأنه قد يقول العامي أنا لا أثق بك ، هو يفعل هذا وله علماءه ولا يقول له شيئا فأنا لا أثق ؛ فنقول إذا يجب عليه البحث لأنه مادام قيل له والمسألة خطيرة مادام قيل له هذا شرك فالواجب عليه البحث فإن لم يفعل صار مفرطا من واجب .

الشيخ : هنا أضاف السبيل إلى المؤمنين وفي بعض الآيات أضيف السبيل إليه نفسه فكيف الجمع ؟

الطالب : أضيف إلى الله لأنه هو الذي وضع للعباد وشرعه لهم ولأنه موصل إليه ،

الشيخ : يعني من وجهين: أنه هو الذي وضعه للعباد وشرعه ، وأن هذا موصل إلى الله ؛ وأن إضافته إلى المؤمنين فلأنهم هم السالكون له .

تفسير الآية: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) . سبق الكلام على هذه الآية تماما وكررها الله عزوجل ، كررها مرتين في هذه السورة وكان بين الآيتين ذكر القتل ، قتل النفس ؛ وقد مر علينا أن أهل العلم قالوا إن قاتل النفس له توبة واستدلوا بذلك لأن الله ذكر القتل بين آيتين كلتاهما تدل على أن ما سوى الشرك فالله تعالى يغفره ؛ وسبق القول في ((**ما دون ذلك**)) هل المراد ((**ما دون**)) أي ما أقل ، أو ما سوى ذلك ؟ ما سوى ذلك ؛ يعني ما هو أقل أو معنى ما سوى ذلك ؟ ما الذي يترتب على ذلك ؟ ويش أكبر من الشرك ، فإذا قلنا ((**ما دون ذلك**)) أي ما سواه دخل فيه الكفر الذي ليس بشرك ؛ وإذا قلنا ((**ما دون ذلك**)) أي ما هو أقل خرج به الكبائر من الكفر وغيره ودخل فيه الصغائر التي هي دون الشرك ؛ المهم أن نقول ((**ما دون ذلك**)) أي ما سواه أو ما هو أقل ؟ نقول ما هو أقل ؛ لأنك لو قلت ما سوى ذلك لكان الكفر تحت المشيئة إذا لم يكن شركا ، وليس كذلك بل المراد ما دون ذلك . هل في الآية ما يدل على أن الشرك ولو كان أصغر أو أكبر ؟ نعم ؛ من أين يؤخذ ؟ من أنك إذا أولت ((**أن يشرك به**)) إلى المصدر صار التركيب: إن الله لا يغفر شركا به ، وإذا كان كذلك فهو نكرة في سياق النفي فيكون للعموم ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الشرك لا يغفر ولو كان أصغر ؛ وربما يستدل لذلك قول ابن مسعود رضي الله عنه " لأن أحلف بالله كذبا أحب إلي من أحلف بغيره صادقا " فجعل سيئة الشرك أعظم من سيئة اليمين الكاذبة .

وقوله: ((**ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا**)) وفي الآية الأولى: ((**فقد افترى إثما عظيما**)) فيؤخذ من مجموعة الآيتين أن المشرك مفتري ضال ؛ وهو كذلك لأن دعواهم لله شريكا هذا كذب وافتراء عظيم ؛ وكونه يبني على هذه الدعوة أن يشرك بالله يكون هذا ضلالا ؛ فمجرد قوله إن الله له شريك افتراء ؛ ثم تطبيق ذلك في عمله يعتبر ضلالا ؛ فيؤخذ من الآيتين الكريمتين أن المشرك مفتري ضال ؛ وقوله: ((**بعيدا**)) لعظم إثمه وذنبه . تفسير الآية: ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . ثم قال: ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) " إن " هنا بمعنى " ما " ، وعلامة ذلك أي علامة كون " إن " بمعنى " ما " أن تأتي بعدها " إلا " هذه العلامة على أنها تكون بمعنى " ما " ؛ ((**إن هذا إلا سحر**)) المعنى ؟ ما هذا ؛ ((**إن هذا إلا ملك كريم**)) فالمعنى ؟ ما هذا إلا ملك كريم ؛ ((**إن أنت إلا نذير**)) أي ما أنت إلا نذير ؛ فإن تأتي بمعنى ما ، وعلامتها أن يأتي بعدها إلا ؛ كما أن ؛ إن ؛ لها معاني متعددة ولا مانع أن نسوقها الآن ليعرفها إخواننا الذين لم سبق لهم فيها علم ، تأتي نافية ،وتأتي مخففة من الثقيلة مثبتة عكس نافية ، تأتي مخففة من الثقيلة

مثبتة لأن المخففة من الثقيلة تفيد التوكيد إذ أنها هي إن لكن خففت ، فتكون لأيش ؟ للتوكيد عكس إن ؛ لأنها للنفي ؛ قال الشاعر: وإن مالك كانت كرام المعالي ؛ يفتخر بقوله وإن مالك كانت كرام المعالي أي وإن مالكا كانت كرام المعالي ، وقال تعالى: ((**وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**)) إن كانوا بمعنى إن ؛ أين اسمها ؟ اسمها يقولون إنه ضمير الشأن محذوف كلما جاءت ، والتقدير: وإنه أي الشأن ، أو وإنه أي القوم ؛ يعني بعضهم يقول لا نقدر ضمير الشأن ، نقدر ضميرا مناسبا للسياق ؛ فإذا كانوا جماعة قلنا التقدير: إنهم ، ولا مانع ؛ على كل حال هذه إن مخففة من الثقيلة وهي على العكس من إن النافية لأنها للإثبات وتوكيد الإثبات بخلاف إن النافية . تأتي إن شرطية وهي كثير ، مثل ؟ ((**قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف**)) ؛ تأتي زائدة يعني وجودها كالعدم ، كقول الشاعر: بل ... ما إن أنتم ذهب ولا صريف ولكن أنتم الخزف ؛ الشاعر يهجوا هؤلاء القوم يقول لا أنتم ذهب ولا فضة بل أنتم خزف ؛ والناس معادن كما قال النبي عليه الصلاة والسلام معدن طيب ومعدن رديء ؛ كم الأقسام ؟ الأقسام أربعة . على كل حال هي في هذه الآية الكريمة ((**إن يدعون إلا إناثا**)) نقول إن نافية أي ما يدعوا هؤلاء المشركون من دون الله أي سوى الله إلا إناثا ؛ ما المراد من قوله: ((**إلا إناثا**)) قيل: إن أسماء هذه الأصنام أسماء إناث ، اللات والعزى ، ومناة ، هذه كلها أسماء إناث ؛ والمؤنث دون المذكر لا في قوته ولا في مرتبته ولا في مقامه ولا في كل شيء ((**وللرجال عليهن درجة**)) وقيل: المعنى ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا**)) أي إن يدعون إلا شيئا مثل الإناث لا يدفع عن نفسه فكيف يدفع عن غيره ؛ وعلى هذا القول يدخل في ذلك الأصنام المذكرة مثل هبل ، هبل مذكر ومع ذلك يعبد من دون الله ؛ وعلى هذا يكون هذا القول أولى بالصواب لأنه أعم ؛ ولأنه يدل على حقيقة هذه الأصنام وأنها لا تدفع عن نفسها شيئا فكيف عن غيرها . ((**وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) أي وما يدعون إلا شيطانا مريدا ؛ والدعاء هنا بمعنى العبادة يعني وما يعبدون إلا الشيطان ؛ والعبادة هنا بمعنى الطاعة يطيعون الشيطان كما قال تعالى: ((**ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم**)) فالشيطان يأمرهم بالشرك فيشركون ، فيكون شركهم بالشيطان شرك طاعة ، وشركهم في الأصنام شرك عبادة ، شرك عبادة يعبدونها ؛ وقوم هذه حالهم لا خير فيهم يعني لا يعبدون إلا ما لا ينفعهم ولا يأتمرون إلا بأمر الشيطان ؛ وقوله: ((**مريدا**)) ((**شيطانا مريدا**)) المريد هو البالغ في العدوان والعتو غايته ؛ والشياطين أقسام ، منهم مريد ومنهم من ليس مريدا ؛ ولهذا جاء في أحاديث تصفيد الشياطين في رمضان في بعض الألفاظ (**تصفد مردة الشياطين**) أي القوم العتاد ، شياطين العتاد الأقوياء في عتوهم . تفسير الآية: ((**لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) . ((**لعنه الله**)) اللعن بمعنى الطرد والإبعاد عن رحمة الله عزوجل ؛ وهل

هذا خبر أو دعاء ؟ دعاء ؛ لا ، يتعين أن يكون خبرا ؛ لأنه ممن ؟ من الله ، والله تعالى يفعل ولا يدعوا على أحد ؛ فالله تعالى يخبر بأن الله لعنه ، وقد قال الله تعالى: ((**وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين**)) والآية الثانية: ((**وإن عليك اللعنة إلى يوم الدين**)) فلعنة الله ولعنة اللاعنين على إبليس إلى يوم الدين ؛ ((**وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) ((**وقال**)) الفاعل من ؟ الشيطان ؛ هي معطوفة على أيش ؟ الواو للاستئناف ؛ أحسنت الواو للاستئناف ؛ ولهذا يتعين الوقوف على قوله: ((**لعنه الله**)) ((**وقال**)) أي الشيطان ((**وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) مقول القول هو جملة ((**لأتخذن**)) وهذه الجملة كما تشاهدون مؤكدة بكم مؤكدات ؟ اللام ، ونون التوكيد ، والقسم المقدر ؛ إذا بثلاث مؤكدات ؛ ((**قال**)) يعني لله ((**لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) ((**نصيبا مفروضا**)) المعنى أتخذهم أولياء أتولاهم ويتولني ، والنصيب الجزء من شيء ؛ فما هذا النصيب ؟ هذا النصيب أكبر بكثير من النصيب الثاني ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر أن الله يقول يوم القيمة يا آدم فيقول لبيك وسعديك فيقول أخرج من ذريتك بعثا إلى النار ، فيقول يا رب وما بعث النار قال من كل ألف تسع مائة تسع وتسعين ؛ لكن يجب أن نعلم أن الشيطان لم يقل: لأتخذن من بني آدم ، قال: ((**من عبادك**)) وعبادك أعم وأشمل من بني آدم ؛ ولهذا قال: ((**نصيبا مفروضا**)) وهم الذين آواهم من بني آدم ، وهم بالنسبة لبني آدم أيش ؟ أكثر بكثير ؛ فعليه نقول: هل المراد بالعباد هنا بنو آدم ؟ إن قيل هم بنو آدم صار من باب العام الذي يراد به الخاص ؛ وحينئذ نقول هذا النصيب المفروض أكثر بكثير من الذين سلم من ... ؛ وإذا قلنا المراد بالعباد ما يشمل كل الفرد ، الملائكة من عباد الله كما قال الله تعالى عنهم إنهم عباد مكرمون ، كذلك أيضا كل المخلوقات متذللا لله عزوجل تذللا شرعيا أو تذللا قدريا ؛ وعلى هذا يكون النصيب المفروض بالنسبة للعباد على سبيل العموم قليلا ، يكون قليلا ؛ لكنه بالنسبة لبني آدم كثير ؛ لأن بني آدم تسعمائة وتسعة وتسعين كلهم في النار وواحد من الألف في الجنة ؛ وقوله: ((**نصيبا مفروضا**)) الفرض بمعنى الحتم يعني محتما مقدما ؛ وقد أعطاه الله عزوجل ذلك ومكنه من إذلال بني آدم لحكمة أرادها سبحانه وتعالى ؛ ولكنه توعد من تابعه فقال: ((**لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين**)) . تفسير الآية: ((**ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا**)) . ((**ولأضلنهم**)) يتخذهم أولياء يتولاهم ويتولونه ويضلهم أيضا ؛ عن أيش ؟ عن صراط الله عزوجل سواء من هذه الأمة أو من غيرها ؛ والجملة هنا مؤكدة بما أكدت به الجملة قبلها أي بثلاثة مؤكدات ((**ولأضلنهم**)) أي عن الصراط المستقيم ((**ولأمنينهم**)) يعني أعدهم بالأمانة ؛ وفعلا وقع هذا لنبي آدم حيث قال له الشيطان ((**هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى**)) ((**وقاسمهما إني**

لكما لمن الناصحين)) فنسي آدم عليه الصلاة والسلام أن الله نهاه وقال: ((**لا تقربا هذه الشجرة**)) لكن وعدهم بالأماني وقال أدلك على شجرة الخلد يعني الشجرة التي إذا أكلتها تخلد ويسير لك الملك الذي لا يبلي ؛ فالشيطان إذا يمني بني آدم ، يمنيه بعدة أماني ؛ منها أنه يسهل عليه أمر المعصية يقول هذه سهلة ، هذه صغيرة تقع مكفرة بالصلوات تقع مكفرة بالعمرة وهكذا ؛ وما علم المسكين الذي أضله الشيطان أن الصلوات والعمرة وما أشبه من ذلك مما يكفر من الذنوب لابد أن تكون كاملة ؛ ومن الذي يأتي بكمال الصلاة ؟ أكثر الناس الآن صلواتهم تصل إلى حد الإجزة وعسى أن تصل إلى حد الإجزة ؛ كذلك أيضا يقول هذه سهلة ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) يمنيه فيقول أنت لو فرضت أنك مت على . المعصية فلك أولاد صالحون يدعون لك و(إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث) وهلم جرا ؛ المهم أنه يوقع الأماني في نفوسهم بأشكال كثيرة ؛ ((**ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام**)) آمرهم أمرا صريحا مواجهة أو أمر وحي من داخل النفس ؟ الثاني ، وربما يتصور الشيطان بصورة إنسي فيأمره أمر صريح لكن الأصل أنه أمر داخلي يأمره أن يفعل كذا وكذا ؛ ولهذا قال: ((**فليبتكن آذان الأنعام**)) الفاء هذه عاطفة وهي معطوفة على آمر ، وسيأتي إن شاء الله في الفوائد أنها تدل على تمام الانقياد من هؤلاء ؛ ((**فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغرن خلق الله**)) يبتكن أي يقطعن ؛ وإعراب ((**فليبتكن**)) يقوم به خالد ؟ جملة مفرعة ؛ لا لا ، عاطفة لأن المفرع يكون واحد فرع كلامه آخره على أوله ؛ الفاء عاطفة تدل على الترتيب والتعقيب ؛ اللام ؟ اللام مبتداء ؛ هي دخلت على المبتداء حتى تكون المبتداء ؟ لام الابتداء أن تدخل على المبتداء ؛ جمال ؟ وقع في جواب قسم ؛ بعضهم يقول موطئة للقسم يعني تمهي للقسم لأنه يقدر قبلها ؛ كمل ؟ يبتكن فعل مضارع ؛ يبتكن كلها فعل مضارع ؟ يبتك فعل مضارع وفاعل ضمير مستتر ؛ اعرب أولا كمل إعراب الفعل أولا ؟ يبتك فعل مضارع مرفوع وعلامة الضمة ؛ ماذا لم الفعل مع أنه للتوكيد ؟ لأنه غير مباشر إذ لابد تقدر والواو ؟ محذوف لالتقاء الساكنين ؟ ويش ؟ مفعول به ؟ فاعل ؛ طيب والنون ؟ النون نون التوكيد ؛ أصل الكلمة هذه " فليبتكونن آذان الأنعام " حذفت النون الأولى كراهة توالي الأمثال ولم تحذف نون التوكيد لأنه أتي بها للعلامة لو حذفت لفاتت هذه العلامة ؛ ثم حذفت الواو لما حذفت النون الأولى التقت النون الثاني وأولها الساكن بالواو الساكن فالتقى ساكنان ، وابن مالك رحمه الله يقول:

إن ساكنان التقيا اكسر ما سبق وإن يكن لينا فحذفه استحق

وهنا الأول لين أو غير لين ؟ لين يعني أحد حروف العلة فيحذف .

المعنى ((**فليبتكن**)) أي فليقطعن آذان الأنعام ، وليس مجرد تقطيع داخلا في الآية ؛ لكنهم يقطعون آذان الأنعام علامة على أنها محرمة لأنهم يحرمون ما أحل الله ويحلون ما حرم الله ؛ فعندهم قواعد وضوابط معروفة ، قوانين واقعية ما هي شرعية إذا ولدت البعير كذا وكذا بطنا خلاص يجب أن تطلقها ، العلامة ؟ قطع الأذن ، وهذا هو المذكور في قوله تعالى: ((**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام**)) لكنها مفسرة ، هذا التقطيع ؛ وليسوا يقطعونا علامة ودليلا على أنها ملكها فلان كما لو قطعوها على أنها وسم ، لا ، يقطعونها اعتقادا باطلا أنها أصبحت حرة لا تركب ولا يحمل عليها ولا يستسقى من لبنها ولا غير ذلك ؛ والأنعام جمع نعم كأسباب جمع سبب ؛ والنعم يطلق على ثلاثة أشياء: الإبل والبقر والغنم ؛ ((**ولآمرنهم ليغرن خلق الله**)) انتهى الوقت ؟

السائل : في قوله تعالى: ((**لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا** ...)) التوكيد لابد أن يكون موجودا ظاهرا فلماذا لم يذكر هنا ؟

الشيخ : لا ، إذا دل دليل على المحذوف فكأنه موجود ، وهنا فيه دليل ، قال ابن مالك في الألفية قاعدة من القواعد أيش هي ؟ وحذف ما يعلم جائز ؛ وهذا وإن كان في المبتداء والخبر لكن ... تكون عامة .

السائل : في حديث (**تسعة وتسعون في النار** ...) هل منهم الموحدون أم لا ؟

الشيخ : لا ، هذا المراد التعميم ، المراد بتسعمائة تسع وتسعين الذين ...

السائل : سؤال عن تعريف الخبر في أصول الفقه ؟

الشيخ : بذاته ، بقطع النظر عن المخبر به ؛ ولذلك قول مسيلمة إنه رسول هذا لا يحتمل الصدق ، وقوله: ((**ما محمد إلا رسول**)) لا يحتمل الكذب .

تتمة تفسير الآية: ((**ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا**)) . قال الله تبارك وتعالى: ((**ولآمرنهم فليغرن خلق الله**)) هذا معطوف على ما سبق على قوله: ((**لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) إلى قوله: ((**ولآمرنهم**)) يعني أن الشيطان يأمر عباد الله عزوجل أن يغيروا خلق الله ؛ فما المراد بخلق الله هل المراد به فطرة التي فطر الناس عليها فيكون المعنى أنه يغير فطرة الخلق من التوحيد إلى الشرك ومن اليقين إلى الشك كما قال الله تبارك وتعالى: ((**فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله**)) ؟ أو المراد بتغيير خلق الله الوشم والوشر والنمص وما أشبه ذلك ؟ قولان للعلماء ؛ والصواب أنه شامل بناء على قاعدة التفسير المشهورة أنه متى ذكر في الآية قولان لا تضاد بينهما والآية تحتملهما وجب حملها على المعنيين جميعا ؛

وعلى هذا فهو يأمرهم أن يغيروا خلق الله الذي هو الفطرة التي فطر الناس عليها وخلق الله التغيير الحسي بالتغريد والوشم والوشر وغير ذلك ؛ لأن هذا أعم ؛ وقال الله تعالى: ((**ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا**)) صدق الله ((**من يتخذ الشيطان**)) أي يجعله ((**وليا**)) أي متولى أي يتولى الشيطان من دون الله ((**فقد خسر خسرانا مبينا**)) وتولي الشيطان يكون بطاعته فمن أطاع الشيطان وعصى الرحمن فقد خسر خسرانا مبينا ، والخسران ضد الربح ؛ بل إن الخاسر هو الذي لم يحصل ولا على رأس ماله ؛ فهو لم يربح بل خسر ؛ وقوله: ((**مبينا**)) مشتقة من أبان فهي مشتقة من فعل رباعي وأصله مبين لكن نقلت حركة الياء للساكن قبلها ونقل السكون الذي ما على قبلها إليها فصارت " مبينا " ؛ قلت إنها من " أبان " وأبان يصلح أن يكون لازما وأن يكون متعديا تقول: بان الفجر وأبان الفجر ؛ فإذا جعلناها من اللازم مبينا صارت بمعنى بين واضح ؛ وإذا جعلناها من المتعدي أبان الشيء أي أظهره صار المعنى أنه خسارة تظهر ذلك في من خسر وتتضح . قال الله تعالى: ((**يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا**)) ((**يعدهم**)) المضير ضمير فاعل يعود على ((**الشيطان**)) والهاء ضمير مفعول به يعود على العباد الذين أضلهم الشيطان ؛ يعدهم بماذا ؟ يعدهم بأشياء يتمنونها ويرجونها فيتبعونه ، فمثلا يقول له: افعل هذه المعصية وتب إلى الله ، افعل هذه المعصية وهي صغيرة ، افعل هذه المعصية ولك كذا وكذا ، كما قال لآدم ((**هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى**)) ((**ويمنيهم**)) يعني يرجيهم ويفتح أمامهم الآمال الكاذبة ((**وما يعدهم الشيطان إلا غرورا**)) هنا إظهار في موضع الإضمار وكان مقتضى السياق أن يقول: وما يعدهم إلا غرورا ؛ لكنه أظهر في مقام الإضمار لإظهار عداوته كما قال تعالى: ((**إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا**)) وقوله: ((**إلا غرورا**)) يعني إلا خداعا وباطلا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هذا كملنا الفوائد ؟ إلى ؟ ((**أولئك مأواهم جهنم**)) فوائد الآية: ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: بيان حقيقة الأصنام ، بيان

حقيقة الأصنام وأنها من الجنس الضعيف ؛ لقوله: ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا**)) وقد سبق لنا في التفسير هل المعنى أنهم يسمون الأصنام بأسماء الإناث أو أن هذه الأصنام لضعفها مثل الإناث بالنسبة للذكور .

ومن فوائدها: أن عبادة الشيطان دعاء ؛ لقوله: ((**وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . ومن فوائدها: أن الطاعة تسمى دعاء وعبادة ؛ لقوله: ((**وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . ومن فوائدها أيضا: أن الشيطان يغوي بني آدم حتى يضلهم إلى هذا الحد فيجعله عبادا له

تتمة فوائد الآية: ((**إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . ومن فوائدها: أن الطاعة تسمى دعاء وعبادة ؛ لقوله: ((**وإن يدعون إلا شيطانا مريدا**)) . ومن فوائدها أيضا: أن الشيطان يغوي بني آدم حتى يضلهم إلى هذا الحد فيجعله عبادا له ؛ وقد سبق لنا هل كلمة مريد صفة كاشفة أو صفة مقيدة ، بمعنى هل الشيطان كلهم مردة ، الشياطين كلهم مردة أو أنهم ينقسمون ؟ ذكرنا في هذا قولين يحتمل أن هذا صفة كاشفة والمعنى أن كل شيطان فهو مريد ويحتمل أنها صفة مقيدة وأن الشياطين ينقسمون إلى مردة ودونهم .

فوائد الآية: ((**لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الله لعن الشيطان ؛ لقوله: ((**لعنه الله**)) . ومن فوائدها: التحذير من الانصياع لأوامر من لعنه الله ؛ لأن هذه الجملة كالتعليل لذمهم حينما عبدوا الشيطان . ومن فوائدها: أن الشيطان أقسم بأن يتخذ من عباد الله نصيبا مفروضا ؛ لقوله: ((**وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا**)) . ومن فوائدها: أن إثبات القول للشيطان ، وأنه يقول كما أنه يفعل أيضا ؛ وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه يأكل ويشرب بشماله ، فهو يقول ويفعل ويمني ويعد ويضر . ومن فوائدها: أ، نصيب الشيطان من عباد الله مفروض المقدر لابد أن يكون ، وهذا كقوله تعالى في سورة هود: ((**ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين**)) . فوائد الآية: ((**ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا**)) . ثم قال: ((**ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم** ...))

من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الشيطان أقسم قسما مؤكدا أن يضل هؤلاء النصيب الذين فرضوا له ؛ وهذا القسم له مدلوله فيتفرع عليه: أنه يجب علينا أن نحذر من وسوس الشيطان لأنها كلها ضلال. ومن فوائدها: أن هذا الإضلال الذي يقع من الشيطان لبني آدم مسكوب بالأمنيات ، بمعنى أنه يدخل عليهم الأماني وأنهم خيرا وأن المعاصي لا تضرهم وأن التوبة قريبة ، وما أشبه ذلك . ومن فوائدها: الحذر ممن يضلك ويدخل عليك الأماني الكاذبة ؛ لأن الضلال كله شر . ومن فوائدها: تحريم قطع آذان الأنعام إذا كانت على الوجه الذي يستعمله أهل الجاهلية ؛ وقد سبق أن أهل الجاهلية يقطعون آذان الأنعام للإشارة إلى أنها محرمة مسيبة ؛ فهل يقال بناء على ذلك لو أن إنسانا قطع آذان الأذان لمصلحة دنيوية فهل يجوز أو لا ؟ الجواب: يجوز ؛ لأن هذا ليس من أوامر الشيطان . ومن فوائدها: أن الشيطان يأمر بني آدم فيغرون خلق الله ؛ لقوله: ((**ليغيرن خلق الله**)) وهل المراد تغييرهم خلق الله تعالى بالأنعام أو هو عام ؟ الصواب أنه عام وقد مر علينا ذلك في التفسير وأشرنا إلى حديث عبد الله بن مسعود . ومن فوائدها: أن الأصل في تغيير خلق الله المنع ؛ لأنه من أوامر الشيطان ؛ وقولنا الأصل احترازا من تغيير خلق الله الذي أمر الله به كحلق العانة والشارب ونتف الإبط وغير ذلك فإن هذا من التغيير

ولكنه مأذون فيه فلا يدخل في أوامر الشيطان إذ أن الشيطان لا يأمر إلا بالفحشاء . وهل من تغيير خلق الله صبغ الشيء بالسواد ؟ الجواب: نعم ؛ لأن هذا الذي صبغ بالسواد أراد أن يعيد نفسه شابا فيغر خلق الله من الشيخوخة إلى الشباب ؛ ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتغيير الشيب بغير السواد . وهل يدخل في تغيير خلق الله الوشم والوشر والنمص ؟ نعم كل هذا داخل . وهل يدخل في تغيير خلق الله حلق اللحية ؟ نعم يحتمل أن يقال إنه داخل لاسيما إذا أصر الإنسان عليه وعليه ؛ ويحتمل أن يقال إن هذا ليس تغييرا لأن اللحية تنبت ، وإذا كان تنبت لم يغير خلق الله ؛ لكن غالب الذين ابتلوا بحلق اللحية يستمرون عليه فيكون عملهم هنا محاولة لتغيير خلق الله عز وجل ؛ وقد صرح بعض العلماء بأن حلق اللحية من تغيير خلق الله . ومن فوائدها: التحذير من اتخاذ الشيطان وليا ؛ لقوله: ((**ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر**)) . فإن قال قائل: بماذا نعرف أن هذا الرجل موالي للشيطان أو لا ؟ نقول كل من عصى الله فإنه موالي للشيطان لكن الولاية قد تكون عامة وقد تكون خاصة ؛ فإذا أطاع الشيطان في الكفر والشرك كانت الولاية عامة ، وإذا أطاعه في معصية من المعاصي كانت خاصة ؛ وليعلم أنه يفوت من ولاية الإنسان لربه عز وجل إذا والى الشيطان بقدر ما والى به الشيطان . ومن فوائدها: بيان أن أكثر الخلق قد خسروا ؛ لأن أكثر الخلق قد اتخذوا الشيطان أولياء وليا من دون الله . فوائد الآية: ((**يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا**)) . من فوائدها: التأكيد حال التحذير من الشيطان ووعده وأمانيه ؛ فتكون الجملة الأخيرة ((**يعدهم ويمنيهم**)) تكون تأكيدا لقوله: ((**ولأمنيهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام**)) . ومن فوائدها: التحذير من غرور الشيطان وإدخال الأماني والرجاء ؛ لقوله: ((**وما يعدهم الشيطان إلا غرورا**)) . تفسير الآية: ((**أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا**)) ؛ ((**أولئك**)) المشار إليه الذين أطاعوا الشيطان واتبعوه ؛ ((**مأواهم جهنم**)) أي مرجعهم ؛ وجهنم اسم من أسماء النار وسميت بذلك لأنها . والعياذ بالله . قعيرة وسوداء مظلمة ، فهي كلها جهمة ؛ ((**ولا يجدون عنها محيصا**)) أي لا يجدون عنها ملاذا ومفرا بل هم خالدون منها وما هم منها بمخرجين كما في آية أخرى . فوائد الآية: ((**أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا**)) . من فوائدها: أن مرجع الطائعين للشيطان جهنم وأنه لا يمكن أن يخرجوا منها ؛ ويحمل ذلك على من أطاعوه طاعة مطلقا ؛ أما من أطاعوه في بعض المعاصي فإن مذهب أهل السنة والجماعة أنهم لا يخلدون في النار وإنما يعذبون بقدر أعمالهم ثم يخرجون من النار . ومن فوائدها: إثبات جهنم وهي النار ؛ لقوله: ((**أولئك مأواهم جهنم**)) . ومن فوائدها: أن أهل جهنم لا يمكن أن ينجوا منها ، والمراد بأهلها الكفار الذي خرجوا من الإسلام إلى الكفر . تفسير الآية: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا**

ومن أصدق من الله قيلا)) . مناسبة هذه الآية لما قبلها أن القرآن الكريم كان مثاني تثنى فيه المعاني ، فإذا جاء الوعيد جاء الوعد وإذا جاء ذكر النار جاء ذكر الجنة وإذا جاء ذكر المؤمنين جاء ذكر الكافرين وهلم جرا ؛ وذلك من أجل أن لا يكون الإنسان خائفا دائما فيستولي عليه اليأس ولا راجيا دائما فيستولي عليه الأمن من نقمة الله ؛ بل يكون بين هذا وهذا . وقوله: ((**الذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) لا يكفي الإيمان لابد من إيمان وعمل ؛ فبماذا آمنوا ؟ آمنوا بكل ما يجب به الإيمان من أمور الغيب ، وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصول ذلك في حديث جبريل حيث قال: (**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره**) وأما قوله: ((**عملوا الصالحات**)) فالمراد بالصالحات الأعمال ؛ ولهذا قال النحويون إن الصالحات صفة لموصوف محذوف ، والتقدير: الأعمال الصالحات ؛ وحذف الموصوف كثير في اللغة وفي القرآن أيضا كما في قوله تعالى: ((**أن عمل سابغات**)) أي دروعا سابغات ؛ فما هي الأعمال الصالحات ؟ الأعمال الصالحات ما كان خالصا صوابا ؛ فالخالص هو الخالص لله الذي ليس فيه شرك لأحد ؛ والصواب الذي كان على شريعة الله ؛ وبهذا ينتفي الإشراك وتنتفي البدعة ؛ الإشراك بماذا ينتفي ؟ بالإخلاص ؛ والبدعة ؟ بالمتابعة ؛ ولا يمكن أن تتحقق المتابعة إلا إذا وافقت الشرع في أمور ستة وهي: السبب ، والجنس ، والقدر ، والهيئة ، والزمان ، والمكان ؛ إذا وافق العمل الشرع في هذه الأمور الستة تحققت فيه المتابعة وإن اختل واحد منها فلا متابعة ؛ أولا: السبب ، فلو أن الإنسان تعبد لله تعالى عبادة مقرونة بسبب لم يجعله الله سببا فلا متابعة ، ومن ذلك ما يحدث في مولد النبي عليه الصلاة والسلام من الصلوات عليه والأذكار وغير ذلك حتى وإن كانت مباحة فإنها ليست موافقة للشرع ؛ لماذا ؟ لأن مرور الوقت الذي ولد فيه ليس سببا لإحداث هذه العبادة ؛ كذلك أيضا يوجد بعض الناس إذا تجشأ ، إذا تجشأ قال الحمد لله ؛ أتعرفون التجشئ ؟ واضح ، قال " الحمد لله " هذا لا يصح ؛ لأن التجشئ ليس سببا للحمد وإلا لكان خروج الريح من الدبر سببا للحمد ولا قائل به حتى العوام ؛ إذا نقول هذا يعتبر غير متبع فيه الرسول عليه الصلاة والسلام . بعض الناس إذا أعطيته فخور قال " اللهم صل على محمد " فجعل تبخره سببا للصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فنقول هذا ليس فيه اتباع ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتطيب ولم ينقل عنه أنه كلما تطيب صلى عليه . ومن ذلك إذا تتأب ، فإن بعض الناس إذا تتأب يقول " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " وهذا ليس له أصل وليس من الشرع ؛ لأن النبي صلى الله عليه آله وسلم دلنا على ما نفعله فيما إذا حصل التتأب بأن يكظم الإنسان ما استطاع فإن لم يستطع فإنه يضع يده على فيه ، هذا واحد . ثانيا: أن تكون العبادة موافقة للشرع في جنسها ، فلو تعبد لله تعالى بشيء لم يتعبد الله عباده بجنسه فإنه لا يقبل ولا يكون من الشرع ، مثاله أن يضحي بفرس ، الفرس حلال فلو ضحى

به لم تقبل أضحيته ؛ لأيش ؟ لأنه مخالف للشرع في جنسه إذ أن الأضاحي لا تكون إلا من بهيمة الأنعام . الثالث: في قدرها ، فلو أنه صلى خمسا في رباعية أو أربعا في ثلاثية أو ثلاثا في ثنائية لم تصح عبادته ؛ لأنه زاد على القدر المشروع ؛ وكذلك لو توضأ أربع مرات فإن هذه الزيادة لا يؤجر عليها ؛ لأنه زاد على الأمر المشروع ؛ وكذلك لو طاف ثمانية أشواط ، فالزائد ليس من الشرع فلا يثاب عليه . الرابع: هيئته ، بأن تكون على الهيئة التي وردت ، فلو أن الإنسان صلى فسجد قبل أن يركع ؟ هو أتى بالركوع لكن بعد السجود لم تقبل لمخالفتها الشرع في هيئته ؛ وكذلك لو توضأ منكسا فبدأ بغسل الرجل ثم مسح الرأس ثم غسل اليدين المرفقين ثم غسل الوجه فإن هذا الوضوء لا يصح . الخامس: الزمان ، فلو أن الإنسان صلى قبل الوقت بدقيقة واحدة فصلاته غير صحيحة ؛ لأنها لم تكن في الوقت الذي عينه الشرع ؛ ولو ضحى الإنسان أي ذبح أضحيته في اليوم التاسع من ذي الحجة لم تقبل ؛ لأنها في غير الزمن الذي عينه الشرع . السادس: في مكانها ، فلو اعتكف في بيت بدلا عن المسجد لم يقبل اعتكافه ؛ لأنه على غير الوجه المشروع ؛ إذا العمل الصالح هو الذي توبع فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتحقق المتابعة حتى تكون العبادة على وجه الشرع في أمور ستة . وقوله: ((**سندخلهم جنات**)) الجملة هذه خبر المبتدأ ، خبر ((**الذين**)) والسين فيها للتحقيق والتقريب ؛ أما التحقيق فلا إشكال ؛ وأما التقريب فإنه وإن كان بعيدا فإنه لتحقق وقوعه يكون كالقريب ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**أتى أمر الله فلا تستعجلوه**)) فعبر بالماضي عن المستقبل وذلك لتحقق وقوعه ؛ لأنه قد يورد الإنسان علينا إرادة فيقول ((**سندخلهم**)) إذا قلت إن السين للتحقيق والتقريب فالإنسان ربما يبقى في الدنيا ثمانين سنة قبل أن يموت ؟ نقول: المحقق كالقريب على أن المستقبل قريب مهما بعد ، المستقبل لاشك أنه قريب مهما بعد والماضي ؟ بعيد مهما قرب ؛ ((**سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار**)) ((**جنات**)) وأحيانا يأتي التعبير " جنة " مفرد ؛ ولا منافاة ، فهي جنة باعتبار الجنس وجنات باعتبار الأنواع كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما**) ؛ فما هي الجنة ؟ يقول بعض الناس الجنة هي البستان الملتفة أشجارها كثيرة ، وإذا عرفناها بهذا التعريف ربما تقلل من قيمتها أمام العامة خاصة ؛ فنقول الجنات هي الدار العظيمة التي أعدها الله تعالى للمتقين التي فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ؛ وقوله: ((**تجري من تحتها الأنهار**)) ((**من تحتها**)) يعني من تحت أرضها ؟ لا ؛ بل من فوق الأرض لكنها من تحت القصور والأشجار ، والماء المطرد النهر المطرد من تحت الأشجار والقصور يكون لها منظر جميل جذاب ، جعلنا الله وإياكم من أهلها بمنه وكرمه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا ولله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله بكل شيء محيطا**))

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ لما ذكر الله سبحانه وتعالى وعيد المخالفين من الكفار والمنافقين وأن مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا ذكر ثواب المؤمنين فقال: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم** ...))

وقد تقدم الكلام على هذه الجملة وعلى قوله: ((**جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا**)) هذا جزاء المتقين الذين قاموا بالإيمان والعمل الصالح . ثم قال عز وجل: ((**وعد الله حقا**)) وعد هذه مصدر عاملها مضمون الجملة السابق فهو مصدر مؤكد لمضمون الجملة ؛ ولهذا لا يصح أن يذكر معه العامل أي عامل المصدر ؛ لأنه إذا ذكر معه عامل المصدر بقي التوكيد لهذا العامل لا للجملة والمقصود هو تأكيد الجملة أي أن هذا الخبر من الله عز وجل وعد ((**وعد الله**)) وقوله: ((**حقا**)) قيل إنه مصدر مؤكد للمصدر قبله أي أن هذا الوعد حق ؛ وقيل: إنه مصدر لفعل محذوف والتقدير: أحق ذلك حقا ، والحق هو الشيء الثابت وضده الباطل وهو الزائل الضائع سدى ؛ وأما الحق فهو ثابت وليس بضائع بل هو مقصود بذاته وله ثمراته العظيمة ؛ ((**وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا**)) من اسم استفهام ؛ لكنه مشرب معنى النفي ، فهو أبلغ من الاستفهام المجرد وأبلغ من النفي المجرد ؛ وقد ذكرنا فيما سبق أنه إذا أشرب الاستفهام معنى النفي فإنه يكون أيش ؟ نعم مشربا معنى التحدي أي إن كنت تزعم أن أحدا أصدق من الله قيلا فأت به ؛ وقوله: ((**أصدق**)) أصدق اسم تفضيل مأخوذ من الصدق والصدق هو الإخبار بما يوافق الواقع ، وضده الكذب وهو الإخبار بما يخالف الواقع ؛ وقوله: ((**قيلا**)) بمعنى قولا وهو تمييز ، تمييز واقع بعد اسم التفضيل ، كقوله تعالى: ((**أنا أكثر منك مالا وأعز نفرا**)) . فوائد الآية: ((**والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا ومن أصدق من الله قيلا**)) . في هذه الآية الكريمة: بيان جزاء الذين آمنوا وعملوا الصالحات . ومن فوائدها: أن الإيمان وحده لا يكفي بل لابد من العمل ، وأن العمل وحده لا يكفي بل لابد من إيمان ؛ فلا يستحق الجنة إلا من جمع بين الإيمان والعمل الصالح ؛ وإذا ذكر ثواب الجنة مقيدا أو معلقا بالإيمان وحده فالمراد بذلك الإيمان المتضمن للعمل الصالح . ومن فوائدها: أن العمل لا ينفع صاحبه إلا إذا كان صالحا ؛ وقد عرفتم ما هو الصالح ، هو الخالص الصواب أي ما ابتغي به وجه الله وكان على شريعة الله . ومن

فوائدها: أن نشهد لكل مؤمن عامل للصالحات بأنه يدخل الجنة ؛ لقوله تعالى: ((**سندخلهم**)) ثم قال: ((**وعد الله حقا**)) وهذا على سبيل العموم ؛ فإننا نشهد لكل مؤمن عامل للصالحات أنه سيدخل الجنة ؛ لكن هل نطبق الشهادة هذه على جميع أفراد العموم ؟ بمعنى أن نخص واحدا بعينه ؟ الجواب: لا ؛ إلا من شهد الله له بذلك أو شهد له رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أو أجمعت عليه الأمة ، هذه ثلاثة ؛ الأول: من أخبر الله عنه بأنه من أهل الجنة ؛ والثاني: من أخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ والثالث: من أجمعت الأمة عليه أي على الثناء عليه وأنه من أهل الخير ومن أهل الحق ؛ فمن الأول أبو بكر رضي الله عنه ، فإن قول الله تبارك وتعالى: ((**فأنذرتكم نارا تلظى لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذب وتولى وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله ليتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى**)) فإن أكثر المفسرين يقولون هذه نزلت في أبي بكر ؛ وعلى هذا فتكون الآية دالة على الشهادة دالة على الإخبار بأنه رضي الله عنه سيجنب النار وإذا جنب النار فسيكون من أهل الجنة لأنه ليس هناك إلا داران ؛ وأما من شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكثير ، فمثلا زوجات الرسول كلهن في الجنة ؛ لأن زوجاته في الدنيا هن زوجاته في الآخرة ، ومن ذلك أيضا العشرة المبشرون بالجنة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعيد وسعد بن أبي وقاص ... ؛ ومنهم ثابت بن قيس بن شماس فقد شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة ، ومنهم بلال شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة ، ومنهم عكاشة ابن المحصن شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة ، والأمثلة على هذا كثيرة ؛ وأما ما أجمعت الأمة عليه فدليله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرت به جنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ، ثم مرت به أخرى فأثنوا عليها شرا فقال وجبت ، قالوا ما وجبت يا رسول الله ؟ قال أما الأول فأثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وأما الثاني فأثنيتم عليه شرا فوجبت له النار أنتم شهداء الله في الأرض ؛ ولكن من كان ظاهره الإيمان والعمل الصالح نقول إن من آمن وعمل صالحا فهو من أهل الجنة ، ولا نقول هذا بعينه لأننا لا نعلم ماذا يختم له . نسأل الله أن يختم لنا ولكم بالخير . لا يدري ، فهذا الرجل الذي كان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غزاة وكان بطلا شجاعا مقداما لا يدع للعدو شاذة ولا فاذة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو من أهل النار ، هو من أهل النار وهو مجاهد جاهد ، فعظم ذلك على الصحابة وشق عليهم فقال رجل من الصحابة لألزمنه يعني ألازمه حتى أنظر ماذا تكون خاتمته فلزمه فأصاب هذا الرجل سهم من العدو فجزع جزعا شديدا فسلف سيفه ثم وضعه على صدره واتكأ عليه حتى طلع مع ظهره ومات ؛ فجاء الرجل الذي لزمه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: أشهد أنك رسول الله ، قال وبم ؟ قال إن الرجل الذي قلت إنه من أهل النار حصل عليه كيت وكيت ؛ فقال عليه الصلاة والسلام: (**إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة**

فيما يبدوا للناس وهو من أهل النار) نعوذ بالله ؛ لهذا لا يجوز أن نشهد لشخص بأنه في الجنة وإن كنا نرى أن أعماله عمل أهل الجنة . ومن فوائدها: أن الله تعالى يقول ، والقول هو لفظ مسموع ، فيكون الله سبحانه وتعالى يقول قولا حقيقيا ؛ وهل هو مسموع ؟ الجواب: نعم ، وإلا لما كان قولا ؛ لأن القول الذي هو قول النفس لابد أن يقيد كما في قوله تعالى: ((**ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول**)) وأما إذا أطلق فالمراد به القول المسموع ؛ وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى يقول قولا مسموعا وأنه بصوت وأنه بحرف ، وهذا لا يتضمن أي نقص ولا مماثلة بل هو كمال ؛ وهناك مذاهب ذكرها ابن القيم راجعوها في " مختصر الصواعق المرسلة " بلغت ثمانية أقوال مذاهب ، ثمانية مذاهب في كلام الله عزوجل ؛ المشهور منها مذهب الأشاعرة أن كلام الله هو المعنى القائم بنفسه وأما ما يسمع فهو أصوات مخلوقة خلقها الله عزوجل عما في نفسه ؛ وقالت الجهمية بل كلام الله مخلوق وإضافته إلى الله تعالى من باب التشريف وليس من باب الوصف ، فقالوا إن كلام الله كغيره من المخلوقات ؛ فأيهما خالف السنة ؟ كلاهما خالف السنة ؛ والأشاعرة أبعد عن السنة من المعتزلة ؛ لأن الجميع اتفقوا على أن ما يسمع فهو مخلوق ؛ لكن المعتزلة قالوا هو كلام الله والأشاعرة قالوا ليس كلام الله بل هو عبارة عن كلام الله وكلام الله تعالى هو المعنى القائم بنفسه ؛ وعلى كلامهم يكون الكلام بمعنى العلم تماما ؛ وهذا كله باطل . ومن فوائدها: وصف كلام الله تعالى بالصدق ، وصف كلامه وقوله بالصدق ؛ لقوله: ((**ومن أصدق من الله قيلا**)) ؛ وهل يمكن أن يوصف بالكذب ؟ كلا والله لا يمكن . فإن قال قائل: أليس أهل البلاغة يقولون إن الخبر هو ما احتمل الصدق والكذب ؟ قلنا: بلى ؛ لكنهم يقيدون ذلك فيقولون ما احتمل الصدق والكذب لذاته أي بقطع النظر عن قائله فإن من القول ما يقطع بكذبه ومن القول ما يقطع بصدقه ولا يحتمل هذا ولا هذا . ومن فوائدها: أنه يصح أن نضع اسم التفضيل بين صفات الله تعالى وصفات الخلق ؛ فنقول كلام الله أصدق الكلام ، علم الله أوسع العلوم ، والله تعالى أعلم من غيره ؛ وقد ظن بعض الناس أنت إذا قرنت الوصف باسم التفضيل فإنك قد مثلت الله حتى ذهبوا يفسرون قول الله تعالى: ((**الله أعلم حيث يجعل رسالته**)) وقوله تعالى: ((**وربك أعلم بمن في السموات والأرض**)) يفسرونها بأنه عالم ، فيقولون أعلم أي عالم ؛ فسبحان الله ! فروا من النقص ولكنهم وقعوا في أنقص منه ؛ لأن اسم التفضيل يدل على علو صفات الله وأنها أعلى الصفات وليس فيها نقص بوجه من الوجوه ، أعلى ، هم يقولون عالم ، وإذا قلت عالم لم يمنع المشاركة والمساواة ، أليس كذلك ؟ فإنك تقول عمرو عالم وزيد عالم ومحمد عالم وبكر عالم فيستوون ؛ لكن هذا كل يؤتى الإنسان من حيث يكون عنده عقيدة فيحاول أن يصرف النصوص إليها فيع في الزيغ نسأل الله العافية ؛ إذا أعلم في أسماء الله وصفاته أيش ؟ على بابها ، أعلم على بابها حتى إن الله تعالى قال: ((**آلله خير أم ما**

يشركون)) كل يقول الجواب ؟ الله خير ، حتى المشركون مع أصنامهم يقولون إن الله خير ؛ ذكر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سأل حصين أبا عمران بن حصين ، قال له كم إلها تعبد ؟ قال ستة ، خمسة في الأرض واحد في السماء ؛ قال من تعد لرغبتك ورهبتك ؟ قال الذي في السماء ، كيف تعبد الآخرين ؟ فهم يقرون بأن الله فوق كل شيء حتى المشركون يقرون بذلك .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا ولله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله بكل شيء محيطا**)) .

تفسير الآية: ((**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا**)) . الخطاب في قوله: ((**ليس بأمانيكم**)) لهذه الأمة ((**ولا أماني أهل الكتاب**)) يعني بذلك اليهود والنصارى ؛ وذلك أن اليهود والنصارى قالوا نحن أهل الكتاب ونحن أسبق منكم ونحن أولياء الله وأحبائه وما إلى ذلك يريدون أن يفضلوا أنفسهم على هذه الأمة ، هذه الأمة تقول إن رسولنا خاتم النبيين وأن هذه الأمة فضلت على الناس وتريد أن تكون أفضل من أهل الكتاب ، ففصل الله بينهم وحكم الله بينهم بحكم عدل فقال الأمر ليس بأمانيكم أيها المسلمون ولا بأماني أهل الكتاب ، وليس الأمر يعطى على حسب أمنية الشخص إذا تمنى حصل له ما تمنى كما قال الله تعالى: ((**أم للإنسان ما تمنى فلله الآخرة والأولى**)) ؛ وقوله: ((**أهل الكتاب**)) يعني اليهود والنصارى ، والكتاب يراد به التوراة بالنسبة لليهود والإنجيل بالنسبة للنصارى . ثم جاء الحكم فقال: ((**من يعمل سوءا يجز به**)) ((**من يعمل**)) " من " هذه شرطية ، و ((**يعمل**)) فعل الشرط و ((**يجز**)) جواب الشرط ، ((**به**)) أي بسوئه ، سواء منكم يا هذه الأمة أو من أهل الكتاب ((**من يعمل سوءا يجز به**)) وإذا نظرنا في هذا الحكم وجدنا أنه ينطبق على أهل الكتاب أكثر مما ينطبق على هذه الأمة ؛ لأن أهل الكتاب عملوا سواء وذلك بتكذيبهم محمدا صلى الله عليه وآله وسلم فيجزون به ((**ولا يجد له**)) معطوفة على جواب الشرط ((**ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا**)) من دونه أي من سواه ((**وليا**)) يتولاه بتحسين المصالح ((**ولا نصيرا**)) يدافع عنه المساوئ أو المفاسد . فوائد الآية: ((**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا**)) . في هذه الآية دليل على فوائد ؛ منها: أن التمني لا يجزي شيئا ؛ لقوله: ((**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب**)) وهذا يشهد لما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من**

أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني) . ومن فوائدها: العدل بين المتخاصمين حتى وإن كان أحدهما على حق و الثاني على باطل ، فالواجب العدل وأن يحكم لكل واحد ما يستحق ؛ وجه ذلك ؟ نفي كون الشيء بالأماني بالنسبة للمسلمين ولليهود والنصارى ، ثم إثبات أن من عمل سوءا جوزي به ؛ وهذا غاية العدل ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**)) . ومن فوائدها: التهديد لمن عمل سوءا ؛ لقوله: ((**من يعمل سوءا يجز به**)) فإن عمله لن يضيع وسوف يجزى به ؛ والآية مطلقة فهل يجزى في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما ؟ نقول أما إذا كانت العقوبة في الدنيا عقوبة شرعية فإنه لا يجمع عليه بين العقوبتين ؛ ولهذا صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من أصاب حدا فأقيم عليه في الدنيا كانت كفارة له ؛ وأما العقوبات غير الشرعية وهي العقوبات القدرية التي ينزلها الله تعالى بالمرء من مرض أو فقر أو غير ذلك فهذه قد تكفر السيئات ولا يبقى عليه شيء في الآخرة وقد لا تكفر السيئات جميعا . ومن فوائدها: جواز إخلاف الوعيد ؛ لأن ((**من يعمل سوءا يجز به**)) وعيد ؛ ولكن الله تعالى قال في كتابه: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) وهذا يدل على أن من عمل سوءا قد يغفر الله له ما عدى الشرك .

تتمة فوائد الآية: ((**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا**)) من فوائدها: جواز إخلاف الوعيد ؛ لأن ((**من يعمل سوءا يجز به**)) وعيد ؛ ولكن الله تعالى قال في كتابه: ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) وهذا يدل على أن من عمل سوءا قد يغفر الله له ما عدى الشرك . فإذا قال قائل: كيف نجيب عن هذه الآية ((**من يعمل سوءا يجز به**)) وهي خبر ؟ قلنا: هذه يراد بها التهديد وهي من باب الوعيد والعفو عن الوعيد من باب الكرم وهي مدح وليس ذما ؛ ولهذا امتدح الشاعر نفسه بقوله:

وإني وإن أوعدته أو وعدته لمخلف ميعادي ومنجز موعدي

ومن فوائدها: أن الإنسان لا يجازى بأكثر مما عمل من السوء ؛ لقوله: ((**يجزى به**)) والباء هنا للعوض أو البدل بخلاف من عمل حسنا فإنه يعطى أكثر كما في آيات أخرى . ومن فوائدها: كمال قوة الله وسلطانه ؛ لقوله: ((**ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا**)) ومثل هذه الآية قد تكررت في القرآن كثيرا مثل قوله تعالى: ((**وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون**)) ومثل قوله تعالى: ((**إن الله أعد للكافرين سعيرا خالدين فيها أبدا لا يجدون وليا ولا نصيرا**)) وهذا كثير بأن الله سبحانه وتعالى كامل القوة وكامل السلطان فلا أحد يمنعه ولا أحد يدفعه . ومن فوائدها: أن المصائب في الدنيا كفارات ؛ لأنها نوع من الجزاء ؛ وقد أخبر النبي صلى الله عليه آله وسلم أنه ما من غم ولا هم ولا حزن يصيب العبد إلا كفر به عنه حتى الشوكة إذا أصابت فإن الله تعالى يكفر به عنه . تفسير الآية: ((**ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا**)) . قوله: ((**ومن يعمل**)) هذه شرطية وفعل الشرط قوله: ((**يعمل**)) وجواب الشرط قوله: ((**فأولئك يدخلون الجنة**)) وقرنت بالفاء لأنها جملة اسمية ؛ وقوله: ((**من يعمل**)) قلنا هي شرطية والشرط يفيد وأكد هذا العموم بقوله: ((**من ذكر أو أنثى**)) وقوله: ((**من الصالحات**)) ادعى بعض أن " من " زائدة ، وقال إن التقدير: ومن يعمل الصالحات ؛ وهذا القول ليس بصحيح ؛ لأن " من " لا تزاد إلا في نفي أو شبهه كما قال ابن مالك رحمه الله :

وزيد في نفي وشبهه فجر نكرة كما لباغ من مفر

ولأن وجودها أكمل من عدمها ؛ لأن " من " لبيان جنس العمل المبهم في قوله: ((**ومن يعمل**)) فمن هنا بيانية ؛ وقوله: ((**من الصالحات**)) أي من الأعمال الصالحات ؛ وأنتم تجدون هذا الأسلوب كثيرا في القرآن أن يحذف الموصوف وتبقى الصفة ، وعكسه قليل يعني حذف الصفة قليل وحذف الموصوف كثير وذلك لأن الصفة تدل على الموصوف ولا عكس ؛ يقول: ((**من الصالحات**)) أي من الأعمال الصالحات ؛ فما هي الصالحات

؟ الصالحات ما جمع شرطين: الشرط الأول الإخلاص ، والثاني المتابعة بشريعة الله سواء كان بشريعة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إن كان من هذه الأمة أو من شريعته باقية من الرسل السابقين ؛ وقوله: ((**من ذكر أو أنثى**)) " من " هذه بيان لمن في قوله: ((**ومن يعمل من الصالحات**)) ((**من ذكر أو أنثى**)) وهذا من باب التفصيل بعد الإجمال وإلا فمن المعلوم أن " من " للعموم الشامل للذكر والأنثى ؛ وقوله: ((**وهو مؤمن**)) الجملة حالية حال من فاعل ((**يعمل**)) يعني والحال أنه مؤمن ، وهذا شرط لابد منه إذ أن العمل الصالح لا ينفع مع عدم الإيمان ، وكلما ازداد الإنسان إيمانا ازداد قوة في العمل الصالح ؛ ((**فأولئك يدخلون الجنة**)) وفي قراءة ((**يدخلون**)) فعلى القراءة التي معنا في المصحف تكون ((**الجنة**)) مفعول به ، وعلى القراءة الثانية ((**يدخلون الجنة**)) تكون مفعولا ثانيا لـ((**يدخلون**)) ونائب الفاعل في محل مفعول الأول ؛ وقوله: ((**فأولئك يدخلون الجنة**)) هل يقال إن هذا إظهار في موضع الإضمار ؟ وأنه لو قيل: فإنه يدخلون الجنة ؟ الجواب: نعم ؛ لأن اسم الإشارة من باب الأسماء الظاهرة أو المضمرة ؟ الظاهرة . فإن قال قائل: ما هي النكتة في هذا الإظهار ؟ قلنا: بيان علو مرتبتهم حيث أشار إليهم بإشارة بعيد ((**فأولئك**)) وقوله: ((**يدخلون الجنة**)) الجنة هي الدار التي أعدها الله تعالى لأوليائه المتقين وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر أسأل الله ـ أن يجعلني وإياكم من أهلها ، آمين ـ ؛ وقوله: ((**ولا يظلمون نقيرا**)) قوله يدخلون ولا يظلمون ، يعني معناه أن كل إنسان يكون في مكانه الذي يستحقه بدون نقص ، والنقير هو النقرة التي تكون في ظهر النواة ؛ وفي النواة ثلاثة أشياء كلها مضرب للمثل في القلة: الفتيل ، والنقير ، والقطمير ؛ أما الفتيل فهو الحبل الذي في مجرى النواة من بطنها ؛ وأما النقير فهي النقرة التي في ظهرها ؛ وأما القطمير فهو الغشاء الذي يكون عليها ؛ وكلها يراد بها ضرب المثل ؛ وإنما قال الله تعالى: ((**يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا**)) لئلا يظن الظان أن الإنسان إذا كان في منزلة فربما ينزل من منزلته بسبب من الأسباب ، وليس الأمر كذلك ، ونضرب لهذا مثلا وهو أن الله تعالى قال: ((**والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء**)) الذرية هنا المراد من يتبعون آبائهم وهم الصغار ، هؤلاء يتبعون آبائهم إذا كانت منزلة الابن أدنى مرتبة من منزلة الأب فإن الابن يرقى إلى منزلة الأب ولا ينزل الأب في مقابلة ترقية الابن يعني ما يقال مثلا إذا كانت مسافة عشرين درجة ينزل الأب عشر درجات ويصعد الابن عشر درجات ، لا ؛ بل يرفع الابن عشرين درجة ويلتحق الأب بدون نقص على الأب ، فهذا ـ والله أعلم ـ هو الفائدة في قوله: ((**ولا يظلمون نقيرا**)) .

فوائد الآية: ((**ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن القرآن الكريم كما وصفه الله عزوجل مثاني ، مثاني أي تثنى فيه الأمور

، فإذا ذكر المؤمن ذكر الكافر وإذا جزاء الكافر ذكر جزاء المؤمن وهكذا ؛ وتأمل هذا تجده أكثر ما يكون في القرآن ؛ والحكمة من ذلك أن يكون الإنسان سائرا إلى الله بين الخوف والرجاء ؛ لأنه إذا ذكر ما أعد الله للمتقين غلب الرجاء وإذا ذكر ما أعد الله للكافرين غلب خوفه ، والأولى أن يكون خوفه ورجائه واحدا ؛ وقد اختلف العلماء رحمهم الله هل هذا في كل حال أن يكون خوف الإنسان ورجائه واحدا في كل حال ؟ أو في بعض الأحوال ؟ وهل هو في كل عمل أو في بعض الأعمال ؟ فمن العلماء من يقول: إذا كان الإنسان مريضا فالأولى أن يغلب جانب الرجاء حتى يقدم على ربه وهو يحسن الظن به ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه ؛ ومن العلماء من يقول: إذا هم بالسيئة فليغب جانب الخوف حتى يرتدع ، وإذا عمل عمل الصالح فليغلب جانب الرجاء أن الذي وفقه للعمل سوف يقبل منه ؛ وعلى كل حال العلماء اختلفوا في هذا فنقول: كل إنسان ونفسه ، إذا رأيت من نفسك أنه غلب عليها الخوف حتى وصلت إلى اليأس من رحمة الله سواء في أمور الدين أو من أمور الدنيا فحينئذ فقوم نفسك وعدل نفسك ، وإن رأيت أنك تغلب جانب الرجاء فقوم نفسك أيضا ؛ لأن بعض العصاة إذا قلت: اتق الله يا أخي ، ارتدع عن المعصية ؟ يقول لك: الله غفور رحيم ، فيغلب أيش ؟ جانب الرجاء ، وهذا خطأ ؛ ومن الناس من يكون بالعكس لو يفعل أدنى شيء من المعاصي أئس وقنط من رحمة الله فغلب جانب الخوف . ومن فوائدها أنه لا فرق بين الرجال والنساء فيما يستحقون من الجزاء ؛ وجه الدلالة قوله: ((**من ذكر أو أنثى**)) ثم ذكر الجزاء فقال: ((**فأولئك يدخلون الجنة**)) لكن من حيث العمل بينهما فرق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الهازم من إحداكن**) ثم فسر نقصان دينها بأنها إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؛ أما الجزاء على العمل فهما سواء . ومن فوائدها: أنه لابد لقبول العمل من أن يكون صالحا ؛ لقوله: ((**ومن يعمل من الصالحات**)) فإن كان فيه شرك لم يقبل ؛ لماذا ؟ لفوات الشرط وهو الإخلاص ؛ ولهذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: (**أن أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**) ؛ ومن عمل عملا مبتدعا بإخلاص تام لكن ليس على شريعة الرسول فإنه لا يقبل منه لأنه على غير الإتباع وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) . ومن فوائدها: أنه لابد أن يكون العمل الصالح مبنيا على إيمان ، إيمان لاشك معه ؛ لقوله: ((**وهو مؤمن**)) وأما من عمل الصالحات ظاهرا لكن قلبه غير مؤمن . أعاذنا الله وإياكم من ذلك . فإنه لن ينفعه عمل الصالح ، لن ينفعه ، كرجل مخلص يريد رضى الله عزوجل ويتبع الرسول لكنه متشكك ، مع إخلاصه متشكك فإنه لا يقبل منه ؛ لكن هنا مسألة يجب التفطن لها وهو أن القلب إذا كان خالصا صريحا فإن الشيطان يسلط عليه يسلط عليه حتى

يوقعه إما في الشرك وإما في الشك ، وكلما كان الإنسان أصلح إيمانا فإن الشيطان يزيد في ضربه بسهامه وتشكيكاته وغير ذلك ، فلتكن على حذر وأعرض عن هذا وانته عنه واستعذ بالله منه فإنه لا يضرك ؛ ولهذا كثيرا ما نسمع من يشتكي هذه الحال ، فنقول له كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**استعذ بالله ثم انته**) استعذ بالله هذا لجوء إلى الله فيما لا يمكنه لا يمكن أ، يخلصك من الشيطان إلا الله عزوجل ، فاستعذ بالله وانته هذا فيما يمكنك فعله ، انته بمعنى أعرض عن هذا لا تفكر فيه ، أنت ذاهب الآن تصلي لو سألك سائل: لماذا ذهبت تصلي ؟ لقلت: إيمانا بالله وابتغاء لفضله ولا عندي في هذا شك ؛ إذا ما يورده الشيطان على قلبك لا تلتفت إليه ، بكل سهولة تعرف كيف تتخلص بأنك ما جئت إلى المسجد ولا توضأت ولا تركت الطعام والشراب والنكاح في صومك إلا وأنت مؤمن بالله عزوجل ومؤمن بثوابه وخائف من عقابه ؛ بمثل هذه الأمور يمكن أن يستعين الإنسان على طرد هذه الوساوس وإلا فإن الإنسان إذا استرسل معها ربما تهلكه ؛ لكن الحمد لله أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أعطانا هذا الدواء الناجح (**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**) ثم أنتهي وأنظر إلى العمل الذي أنا فيه ، أقبل على عملي إن كان عبادة فعبادة وإن كان أمرا دنيويا فأمرا دنيويا ؛ المهم أن أتغافل عن هذا الشيء وأن لا أسترسل معه لأنك إن استرسلت معه هلكت مع أنه وسواس لا حقيقة له ؛ ومن ثم جاءت الآية: ((**وهو مؤمن**)) فوطن نفسك على الإيمان ولا يكن في قلبك شيء من الشك لأنه بكل بساطة تقول للنفس أنا لماذا توضأت ؟ لماذا صليت ؟ لماذا صمت ؟ لماذا الصدقة ؟ وما أشبهها . ومن فوائدها: علو منزلة من اتصف بهذه الصفة وهو العمل الصالح مع الإيمان ؛ يؤخذ من قوله: ((**فأولئك يدخلون الجنة**)) . ومن فوائدها: أنه يجوز لنا أن نشهد لكل من عمل صالحا وهو مؤمن أنه في الجنة ؛ لأن هذا خبر من الله والله تعالى لا يخلف . فإن قال قائل: وهل نشهد لكل واحد بعينه ؟ فالجواب: لا ؛ لأن هناك فرقا بين العموم والخصوص وبين الإطلاق والتقييد ؛ فلا نشهد أحدا بعينه إلا من شهد له الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بذلك أو شهد له الله ؛ فإننا نؤمن بهذا نقول فلان في الجنة ، فمثلا أزواج الرسول عليه الصلاة والسلام هل نشهد أنهن في الجنة ؟ نعم ؛ لأنهن زوجاته في الآخرة فيكن معه فنشهد لهن بالجنة ؛ وكذلك العشرة ، ثابت بن قيس بن شماس ، بلال ، عبد الله بن سلام ، وغيرهم ، كل من شهد له الرسول بعينه نشهد له بعينه وأما لم يشهد له بعينه فإننا نشهد له على سبيل العموم ؛ كذلك الكفر نفس الشيء ، نقول من ذبح لغير الله فهو كافر مشرك ؛ لكن هل تشهد لكل إنسان ذبح لغير الله بأنه مشرك ؟ لا ؛ لأنه قد يكون عن جهل أو عن تأويل أو ما أشبه ذلك ؛ ففرق بين التعيين والتعميم وبين الإطلاق والتقييد ؛ وهذه المسألة قل من يفطن لها ، يأخذ العمومات ثم يطبقها على كل فرد ، وهذا غير صحيح ، يمكن هذا الذي حكمنا بأنه مؤمن حسب الظاهر لنا

يمكن أنه من أهل النار ؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدوا للناس وهو من أهل النار**) وكذلك بالعكس ربما هذا الرجل يعمل ما يقتضي أن يكون كافرا لكنه يدري وهو ينتسب للإسلام ويقول إنه مسلم يصلي ويزكي ويصوم ويحج ؛ لكن عنده خصلة شرك لا يعلمه ، هذا لا نقول إنه من أهل النار بل نقول من فعل هذا فهو من أهل النار لكن هذا الرجل بعينه لا لاحتمال ما ذكرت لكم الجهل أو التأويل . ومن فوائدها: نفي الظلم ؛ لقوله: ((**ولا يظلمون نقيرا**)) ومن الذي يمكن أن يظلم ؟ الله عزوجل ، يمكن أن يظلم قدرا لكن شرعا وحكمة لا يمكن ، فيكون قوله: ((**ولا يظلمون**)) الظلم منفي عن من ؟ عن الله الذي بيده الجزاء ؛ هذا النفي هل هو نفي لشيء مستحيل أو نفي لشيء ممكن ؟ الثاني ، إذ لو كان لشيء مستحيل لم يكن كمالا ؛ لأن انتفاء المستحيل ليس بكمال هو منتفي ؛ لكن شيء ممكن إلا أنه لكمال عدل الله غير ممكن ؛ وعلى هذا فهو ممكن قدرا لو شاء الله لعذب من لا يستحق التعذيب لكن حسب حكمة الله ورحمته يكون غير ممكن .

قراءة الآية ؛ أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا ولله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله بكل شيء محيطا ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) .

تفسير الآية: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا**)) . قال الله تبارك وتعالى: ((**ومن أحسن ديننا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا**)) " من " هنا اسم استفهام والمراد به النفي ، وقد قلنا عدة مرات أن النفي إذا جاء بصيغة الاستفهام كان أبلغ مما لو أتى بصيغة النفي الصريح ؛ وذلك أنه إذا أتى بصيغة استفهام صار مشربا معنى التحدي أي كأن المتكلم يقول: ائتني بأحسن من كذا ، ائتني بأظلم ممن افترى على الله كذبا ، وما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**دينا**)) هنا منصوبة على التمييز لأنه وقعت بعد اسم التفضيل ؛ فإذا قال قائل: هي تمييز لأي شيء ؟ قلنا لكمة ((**أحسن**)) لأن ((**أحسن**)) مبهمة لا ندري إلى شيء تضاف فإذا جاءت بعدها كلمة منصوبة فهي مميزة لها مبينة لها ؛ والدين هنا بمعنى العمل ، وإنما قلنا ذلك لأن الدين يطلق بمعنى الجزاء مثل قول الله تعالى: ((**مالك يوم الدين**)) وبمعنى العمل كما في هذه الآية وكما في قوله تعالى: ((**لكم دينكم ولي دين**)) وكما في قوله تعالى: ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) ؛ إذا ((**دينا**)) أي عملا ، فالعمل الذي

يبتغي عامله بذلك مقابلة يسمى دينا ؛ ((**ممن أسلم وجهه لله**)) ((**أسلم**)) الإسلام بمعنى الإخلاص أي فوض أمره إلى الله عزوجل ، وهذا يعني الإخلاص في القصد ، ((**وهو محسن**)) جملة حالية من " من " في قوله: ((**ممن أسلم**)) والإحسان هنا الموافقة للشريعة ؛ فيكون في الآية دليل على شرطي العبادة وهما: الإخلاص ، والمتابعة ؛ فالإخلاص في قوله: ((**ممن أسلم وجهه لله**)) والمتابعة في قوله: ((**وهو محسن**)) لأن إحسان العمل هو موافقة الشريعة ؛ ((**واتبع ملة ابراهيم حنيفا**)) هذه الجملة معطوفة على ما سبق للتوكيد المعنوي ؛ لأن ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام هي الإخلاص والقيام بالشريعة فتكون هذه الجملة كأنها مؤكدة لما سبق ومتضمنة له ؛ وقوله: ((**ابراهيم**)) هو أب الأنبياء لأن الأنبياء من بعده كانوا من ذريته ؛ وفيها قراءتان: ((**ابراهيم**)) و ((**ابراهام**)) أي إبدال الياء ألفا ، وإذا أبدلت الياء ألفا لزم فتح الهاء ؛ وقوله: ((**حنيفا**)) يحتمل أن يكون حالا من فاعل ((**اتبع**)) وأن يكون حال من ((**ابراهيم**)) أفهمتم ؟ وأيهما أرجح ؟ الأرجح الثاني لقوله تعالى: ((**ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين**)) ومن المعلوم أنه إذا كان ابراهيم حنيفا وأمرنا باتباع ملته فإننا سوف نكون حنفاء ؛ ((**واتخذ الله ابراهيم خليلا**)) الواو هنا استئنافية وليست عاطفة ، فكأنه عزوجل استأنف ليبين مرتبة ابراهيم الذي أمرنا بإتباعه بأن الله اتخذه خليلا ، والخليل هو ذو المحبة الخالصة وسمي بذلك لأن المحبة شملت جميع جسده حتى تخللت عروقه وفي ذلك يقول الشاعر:

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا

فوائد الآية: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا**)) . في هذه الآية من الفوائد: الحث على الإخلاص ؛ لقوله: ((**ممن أسلم وجهه لله**)) . ومن فوائدها: الحث على المتابعة ؛ لقوله: ((**وهو محسن**)) . ومن فوائدها: أنه لا أحد أحسن دينا ممن هذا وصفه ؛ وعلى هذا فلو قال النصارى إنهم أحسن دينا من المسلمين ماذا نقول ؟ نقول هذا كذب لأنه فقد منهم الإخلاص والمتابعة جميعا ، فالنصارى معلوم أنهم يقولون بالتثليث وهم أيضا لم يتبعوا شريعة الله حيث كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم . ومن فوائدها: فضيلة إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، حيث أمرنا بإتباعه وهذا يعني أنه إمام ؛ ولهذا يطلق عليه العلماء اسم أو لقب " إمام الحنفاء " . ومن فوائدها: أن الله اتخذ ابراهيم خليلا ، وهذه منقبة له عظيمة عند الله اتخذه خليلا ؛ وهل اتخذ غيره ؟ نعم وهو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا**) . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الخلة أعلى رتبة من المحبة ؛ لاختصاص ابراهيم بها ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ولو كانت بمعناها أو في مرتبتها

لكانت ثابتة لجميع من يستحق المحبة ؛ ومن المعلوم أنه لا يصح أن تقول: إن الله اتخذ المؤمنين أخلاء ؛ لأن الخلة خاصة ؛ ومن ثم نعلم خطأ من يقول " ابراهيم الخليل ومحمد الحبيب " لأن هذا تنقص للرسول عليه الصلاة والسلام حيث أنزل مرتبته من الخلة إلى المحبة التي يشترك فيها حتى المؤمن المتقي المقصد الصابر . ومن فوائدها: إثبات أفعال الله عزوجل ؛ لقوله: ((**واتخذ الله ابراهيم خليلا**)) والاتخاذ حادث بعد وجود سببه ، وهذه ما يعبر عنها أهل العلم بقيام الحوادث بالله عزوجل أي بأنه يفعل ما يريد متى شاء خلافا لمن قالوا إنه لا تقوم به الأفعال الاختيارية وأنه لا يتجدد له فعله لا كلام ولا خلق ولا غيره ؛ ولاشك أن هذا قول باطل ومضمونه نقص الله عزوجل حيث لا يفعل ما يشاء متى شاء . تفسير الآية: ((**ولله ما في السموات والأرض وكان الله بكل شيء محيطا**)) . ((**لله ما في السموات**)) الجملة هذه خبرية مكونة من مبتداء والخبر قدم فيها الخبر لفائدة الحصر ((**ولله ما في السموات**)) لا يشتقه أحد في ذلك ((**قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له**)) فلله ما في السموات وما في الأرض ؛ وهنا قال: ((**ما في السموات**)) ولم يقل: من في السموات ؛ قال بعضهم تغليبا لغير العقلاء لأن " من " في اللغة العربية يؤتى بها للعقلاء أي لذوي العقول ، و" ما " لغير العقلاء وغير العقلاء من المخلوقات أكثر من العقلاء ؛ ويحتمل أنه أتى بما ليعم ذلك الأشخاص والأوصاف ؛ لأن تعيين من للعقلاء وما لغير العقلاء إنما هو في الأعيان ؛ لكن ما " للأعيان و الأوصاف ، ألا ترى إلى قول الله تعالى: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) حيث قال ما ، ومعلوم أن النساء من ذوي العقول ؛ لكن لما كانت المنكوحة لا تنكح لعينها إنما تنكح لما قام بها من أوصاف والأوصاف معاني وليست عقلا ، قال: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) وهذا القول أرجح من القول الأول أعنى أن ((**ما في السموات**)) إنما أتى بما دون من ليعم الأشخاص والأوصاف ، ((**ما في السموات وما في الأرض**)) في بعض الآيات يقول: ((**ما في السموات والأرض**)) الظاهر والله أعلم أن هذا من باب تنوع السياق والأساليب ؛ لأن المعنى لا يختلف إذ أن المعطوف له حكم المعطوف عليه إذا قال: ((**ما في السموات والأرض**)) فهو كما لو قال: ((**ما في السموات وما في الأرض**)) والتنوع في السياق جاء في القرآن كثيرا كما يظهر للإنسان عندما يتلوا القصص التي وردت في القرآن لعدة رسل يجد اختلاف التعبير كثيرة ((**وكان الله بكل شيء محيطا**)) كان الله محيطا بكل شيء ؛ كان هنا منزوعة الدلالة على الزمان ؛ لأنها لو بقيت دالة على الزمان لكانت إحاطة الله تعالى بكل شيء إحاطة سابقة ماضية مع أنه لم يزل ولا يزال محيطا بكل شيء ؛ ولكنها تأتي هنا في مثل هذا السياق لبيان ثبوت الحكم ، فيكون هذا كقوله تعالى: ((**وكان الله غفورا رحيما**)) ليس المعنى

أن الله تجدد له المغفرة والرحمة ((**وكان الله عليما حكيما**)) ليس العلم والحكم يتجدد له وليس ماض فقد بل هذا لتوكيد اتصافه بهذا الوصف ؛ وقوله: ((**بكل شيء محيطا**)) أي إحاطة ؟كل شيء ، محيطا به علما وقدرة وسمعا وبصرا وتدبيرا وغير ذلك من معاني ربوبيته عز وجل . فوائد الآية: ((**ولله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله بكل شيء محيطا**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: عموم ملك الله ؛ تؤخذ من أين ؟ من ما الموصولة لأن جميع أسماء الموصول تفيد العموم . ومن فوائدها: اختصاص الملك ما في السماوات والأرض بالله عزوجل ؛ يؤخذ من تقديم الخبر ؛ لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر . ومن فوائدها: أن السماوات ذوات عدد ؛ يستفاد من ؟ من ((**السموات**)) التي هي جمع ؛ فما هذا العدد ؟ هذا بين في القرآن والسنة ، قال تعالى: ((**قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم**)) ((**وبنينا فوقكم سبعا شدادا**)) وكذلك جاءت السنة وأجمع الناس على ذلك . ومن فوائدها: أن الأرض واحدة ؛ لقوله: ((**وما في الأرض**)) ولم يقل: وما في الأراضين ؛ فتكون الأرض واحدة ؛ أعرفتم ؟ نعم هذا ظاهر اللفظ لكن هذا الظاهر قد بين في مواضع أن المراد بالإفراد هنا الجنس لا الوحدة أي جنس الأرض ، وجاءت السنة صريحة بأن الأراضين سبع وجاء القرآن ظاهرا بأن الأراضين سبع ؛ ففي السنة : (**من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طوقه يوم القيمة من سبع أراضين**) وفي القرآن بظاهره: ((**الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن**)) فالمماثلة هنا يحتمل أن تكون في الصفة ويحتمل أن تكون في العدد ؛ والأول ممتنع لظهور الفرق بين السموات والأرض فيبقى الاحتمال الثاني وهو المماثلة في العدد . ومن فوائدها: إحاطة الله تعالى بكل شيء ؛ لقوله: ((**وكان الله بكل شيء محيطا**)) . يترتب على هذه الفائدة فائدة مسلكية مهمة وهي: أنك إذا علمت إحاطة الله بكل شيء خفت منه وخشيته وراقبته ؛ لأنه مهما كنت في أي مكان فالله محيط بك ؛ فإذا آمنت بهذا خفت رب العالمين المحيط بكل شيء . هل ينبني على ذلك خوف الله في القلب ؟ نعم ؛ لأنه محيط فيما في قلبك هو محيط به عزوجل . تفسير الآية الكريمة: ((**ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) . ((**يستفتونك**)) يسألونك الإفتاء ، والإفتاء هو الإخبار عن حكم شرعي ، هذا الإفتاء ؛ وهو تبيين للحكم وليس إلزاما به ، وبهذا يفرق بين القضاء وبين إفتاء ، القضاء تبيين الحكم الشرعي والإلزام به ؛ لأن القاضي يقول للخصمين: الحق معك يا فلان ، وهذا تبيين للحق ؛ فاقضه لخصمك ، هذا أيش ؟ هذا الإلزام ؛ المفتي لا يستطيع أن يلزم حتى لو أفتى ؛ لكن هل يجب أن يلتزم بما يفتي به ؟ فيه تفصيل ، قال العلماء رحمهم الله إذا سأل المستفتي عالما مطمئنا لقوله

تتمة تفسير الآية: ((**ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) ((**يستفتونك**)) يسألونك الإفتاء ، والإفتاء هو الإخبار عن حكم شرعي ، هذا الإفتاء ؛ وهو تبيين للحكم وليس إلزاما به ، وبهذا يفرق بين القضاء وبين إفتاء ، القضاء تبيين الحكم الشرعي والإلزام به ؛ لأن القاضي يقول للخصمين: الحق معك يا فلان ، وهذا تبيين للحق ؛ فاقضه لخصمك ، هذا أيش ؟ هذا الإلزام ؛ المفتي لا يستطيع أن يلزم حتى لو أفتى ؛ لكن هل يجب أن يلتزم بما يفتي به ؟ فيه تفصيل ؛ قال العلماء رحمهم الله إذا سأل المستفتي عالما مطمئنا لقوله معتقدا أن قوله حق فإنه يلزمه العمل به ولا يستفتي غيره ؛ لأن الله قال: ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) والفائدة من سؤالهم الأخذ بما يقولون وإلا لكان ذلك عبثا ، نعم لو أنك استفتيت عالما في قرية ليس عندك أحد في نظرك أعلم منه وفي نيتك أنك إذا وصلت إلى المدينة التي يكثر فيها العلماء سألت ، في هذه الحالة أنت ملتزم بفتوى هذا العالم التزاما مقيدا أو مؤقتا فلك أن تسأل إذا وصلت إلى الموارد العذبة . ((**قل الله يفتيكم فيهن**)) الله أكبر ! المستفتى رسول الله والمفتي هو الله لأن ما يفتي به رسول الله هو ما يفتي به الله عزوجل ((**قل الله يفتيكم فيهن**)) ولم يبين الله عزوجل الاستفتاء على أي شي يقع ، هل المراد يستفتونك في النساء في تزويجهن ، في التزوج منهن ، في تمكينهن من البيع والشراء ، في أي شيء ؛ لكن الآية نزلت في السفر معلوم وهو أنه يشكل عليهم يكون عند رجل امرأة يتيمة من عمه أو ما أشبه ذلك فيظلمها ويحجزها لنفسه أو يحجزها لابنه أو ما أشبه ذلك فيظلمها ، فأشكل عليهم هذا الأمر فسألوا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فأفتاهم الله ((**قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب**)) يعني يفتيكم فيهن يعني القرآن يفتي ؛ لأنه كلام من ؟ كلام الله عزوجل ؛ والواو هنا عاطفة لكن ليست عطف مغايرة ، وذلك لأن الكتاب هو الطريق الذي نتوصل به إلى معرفة فتوى الله سبحانه وتعالى إذ أن الله ليس يتكلم ويفتي لكنه يتكلم بالقرآن فتكون فيه فتوى ، فالعطف هنا ليس مغايرة تامة لأن ما في الكتاب هو الوثيقة التي تدلنا على فتوى الله عزوجل ، ((**وما يتلى عليكم في الكتاب**)) الكتاب هنا القرآن ، وأل فيه للعهد الذهني ؛ ((**في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن**)) اليتيمة عنده لا يعطيها ما كتب لها ، يأتي الخاطب الكفو الذي يجب أن يعطى ولكنه يمنع فلا يعطيهن ما كتب لهن ، يمنع محاباة لنفسه ؛ لأنه يرغب أن ينكحها ؛ وهنا قال: ((**ترغبون أن تنكحوهن**)) فأي الحرفين نقدر أفي أم عن ؟ ترغبون في نكاحهن أو عن نكاحهن ؟ نقول الآية محتملة وهذا من بلاغة القرآن وإيجاز القرآن ؛ لأنه قد يكون راغبا عنها فلا يريدها لكنه لا يريد أن تكون لغيره ؛ وقد يكون راغبا فيها فلا يريد أن

تكون لغيره ؛ فتكون الآية شاملة للأمرين جميعا . ((**والمستضعفين من الولدان**)) يعني ويفتيكم الله وما يتلى عليكم من الكتاب في المستضعفين من البلدان ما حالهم وما شأنهم وهل يأثمون بترك الهجرة مثلا وهل يجوز ظلمهم ؟ فكل ما يتعلق بشأنهم أفتى الله به وبينه ؛ قال: ((**وأن تقوموا لليتامى بالقسط**)) هذه الآية الظاهر أن التقدير فيها: وأوجب عليكم أن تقوموا لليتامى بالقسط ؛ واليتامى جمع يتيم وهو الذي مات أبوه قبل بلوغه أي قبل بلوغ الوالد أو الولد ؟ الولد ؛ لماذا لا يكون والد ؟ نعم بإتيان يدل على بلوغه ولا ؛ إذا قول العلماء " من مات أبوه قبل بلوغه " لاشك أن الضمير يعود على الولد . ((**وأن تقوموا لليتامى بالقسط**)) القسط هو العدل من قسط يقسط قسطا ، والاسم القسط والمراد به العدل ؛ وأما الإقساط فالمراد الجور ، المراد به الجور ؛ ولهذا إذا كانت من الثلاثية لها معنى وإذا كانت من الرباعية لها معنى آخر ، فأقسط أي عدل ، وقسط جار ؛ ولهذا قال الله عزوجل: ((**إن الله يحب المقسطين**)) وقال: ((**وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا**)) ؛ فالعدل في كل شيء حتى في مخالطتكم إياهم في الطعام لأن الصحابة تورعوا عن مخالطة اليتامى في الطعام فأباح الله لهم ذلك ، فيكون هذا في كل شيء اليتامى . ((**وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) " ما " هنا شرطية أو موصولة ؟ شرطية ، بدليل قرن جوابها بالفاء ؛ وقوله: ((**وما تفعلوا من خير**)) يشمل أي خير سواء كان متعديا أو لازما وسواء كان خيرا ماليا أو خيرا علميا أو بدنيا أو أي خير ((**فإن الله كان به عليما**)) هذه جملة الجواب واقترنت بالفاء لأن الجملة اسمية ، وكلما كان جواب الشرط جملة اسمية وجب قرنه بالفاء ولكنها قد تحذف قليلا على حد قول الشاعر: من يفعل الحسنات الله يشكرها ؛ والأصل: فالله يشكرها ؛ فإن إنسان إن الفاء هنا سقطت للضرورة ، قلنا لا ضرورة ؛ لأن البيت لو قيل فيه: من يفعل الحسنات فالله يشكرها ، سكن التاء لم يكن ضرورة ؛ فعلى كل حال قد تحذف الفاء في جواب الشرط لكنها نادرة ((**فإن الله كان به عليما**)) عليما حين يفعل أو قبل أن يفعل ؟ قبل وبعد ؛ لأن علم الله تعالى سابق على المعلوم بخلاف الخلق فإنه مقارن للمخلوق . إذا قلنا إن العلم شامل فما الجواب عن قول الله تبارك وتعالى: ((**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين**)) ؟ ((**حتى نعلم**)) لأن حتى هنا للتعليل ((**ولنبلونكم**)) يعني لنختبرنكم لنعلم الصابرين ما هو الجواب ؟ يعني علم الله قسمان: علم سابق الفعل ، وعلم لاحق ؛ فالمعنى حتى نعلم علما يكون به الشيء ظاهرا فنعلمه بعد وقوعه ، هذا وجه ؛ ووجه آخر أن المراد به العلم الذي يترتب عليه الجزاء ؛ ولهذا قال: ((**ولنبلونكم حتى نعلم**)) والعلم الذي يترتب عليه الجزاء لا يكون إلا بعد الفعل ؛ وهذا الوجه أوضح وأرجح ويفهمه كل إنسان ، أن نقول إن علم الله نوعان: علم بأن الشيء سيقع وهذا سابق ، وعلم بأنه وقع وهذا هو الذي يترتب عليه الجزاء ؛ وقوله: ((**وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) لم يقل: فإن الله يجازيكم ،

كما هو المتوقع ؛ يقال إن ذكر العلم فيه فائدة وهو أنه لا يضيع لكم أي خير كان ؛ لأن علم الله محيط به فيكون هذا المعلوم ثابتا لكم ، ومن المعلوم أن آيات أخرى كثيرة أن الله تعالى يقول: ((**فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره**)) . إلى الأسئلة الآن ؟ نعم .

السائل : قلتم يلزم المستفتي العمل بالفتوى إذا اطمئن القلب للعالم وكثير من الناس الآن لا يطمئنون إلى أهل الصلاح ولاسيما بلاد القبوريين وتطمئن قلوبهم لأهل البدع والأهواء فهل هؤلاء لا يلزمون بفتوى أهل الصلاح ؟

الشيخ : هؤلاء . بارك الله فيك . استفتوا جهالا وكلامنا على أن يستفتي عالما ؛ أما من استفتى جاهلا فهؤلاء الكفار يقولون: ((**إنا وجدنا آبائنا على أمة** ...)) ولا يقبلونه ؛ وأظن أننا قلنا من استفتى عالما .

السائل : في قوله تعالى: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض** ...)) فبعض الفلكيين يقسم الغلاف الجوي هو السماء الأولى والشمس ثانية والقمر ثالثة وهكذا فهل هذا تكهن ؟

الشيخ : ما فيه شك ، وهذه الطبقات التي هم يقولون كلها تابعة للأرض ؛ لكنها لا شك تختلف بحسب قربها من الأرض وبعدها منها .

السائل : في قوله تعالى: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله** ...)) قلنا هذا الإخلاص و قوله: ((**وهو محسن**)) قلنا المتابعة ، ألا يكون مفهوم الآية الكريمة أن ممن لم يتبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يحسن في دينه ؟

الشيخ : الكلام هنا على أن المسلمين جمعوا بين الإخلاص والمتابعة ، والمتابعة قد تكون تامة وقد تكون ناقصة ، فيكون الحسن الذي للمتابع بحسب متابعته .

السائل : في قوله تعالى: ((... **وأن تقوموا لليتامى بالقسط**)) على أي شيء معطوفة هذه الجملة ؟

الشيخ : الظاهر أنها معطوفة على شيء مقدر يعني وأمركم أن توقوا اليتامى بالقسط .

السائل : في شرح قوله تعالى: ((... **بالقسط** ...)) قلنا القسط العدل من قسط يقسط وأخيرا قلنا من أقسط ؟

الشيخ : نعم من أقسط يقسط هذا الصواب .

السائل : التفضيل بفعل أحسن يكون بين الفاضل و المفضول ، فلو قال لنا قائل في قوله تعالى: ((... **ومن أحسن دينا** ...)) إن الذي لم يسلم وجهه لله وهو حسن يكون فيه فضل فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : فيه خير , هل يلزم هذا ؟ أليس الله تعالى يقول: ((**أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا**)) وأين الخيرية في مستقبل أهل النار ؟ وأبلغ من هذا ((**آلله خير أما يشركون**)) فأتى باسم تفضيل ثم طلب المعادلة .

السائل : كيف يكون الابتلاء بالخير والشر ؟

الشيخ : لا ، بل حتى المؤمن يبتلى بالخير ويبتلى بالشر ، قال الله تعالى: ((ونبلوكم بالخير والشر فتنة)) ؛ نريد التفصيل في هذا ؛ الابتلاء بالخير كما قال سليمان: ((**هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر**)) ويبتلى بالشر هو أن الله يبتلي الإنسان بالشر ليعلم هل يصبر أو لا يصبر .

السائل : سؤال عن حديث (**من اقتطع شبرا من الأرض ...**) ؟

الشيخ : الأصل خلافه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) .

الشيخ : ما هو الاستفتاء ؟

الطالب : طلب الفتوى ؛

الشيخ : وما هي الفتوى ؟

الطالب : الإخبار عن الحكم الشرعي دون الإلزام به .

الشيخ : هل يصح أن يخبر عن الله بأنه مفتي ؟

الطالب : نعم ؛

الشيخ : الدليل ؟

الطالب : ((**قل الله يفتيكم فيهن**)) وكذلك ((**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**)) .

الشيخ : قوله: ((**وما يتلى عليكم بالكتاب**)) " ما " معطوفة على أيش ؟ على لفظ الجلالة أو على جملة ؟

الطالب : على لفظ الجلالة ؛

الشيخ : من عنده وفاق أو خلاف لهذا ؟ قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم من كتاب ؟ الجواب: الجملة معطوفة على الجملة الأولى ، فـ((**ما يتلى عليكم**)) ما مبتدأ ، وخبره محذوف ، تقديره: وما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم فيهن ؛ ولا يصح أن تكون معطوفا على لفظ الجلالة لأن الجملة الأولى استكملت ((**قل الله يفتيكم فيهن**)) فيكون ما بعدها جملة معطوفة على جملة .

الشيخ : قوله: ((**في يتامى النساء**)) هذه الإضافة من باب إضافة ؟

الطالب : إضافة بيانية

الشيخ : أيش لون ؟

الشيخ : إضافة الشيء إلى كله أو إلى جزئه أو إلى مباينه ؟

الطالب : لا ، إلى نفسه ؛

الشيخ : إلى نفسه ؟ إذا كيف يكون إلى نفسه ؟

الطالب : يتامى هي النساء ؛

الشيخ : من باب إضافة الصفة إلى الموصوف .

الشيخ : ما المراد بقوله: ((**اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن**)) ؟

الطالب : المهر ،

نعم الشيخ : وكان بعضهم يبخس اليتيمة التي تكون تحت ولايته فلا يعطيها ما كتب لها .

الشيخ : قوله: ((**ترغبون أن تنكحوهن**)) بماذا نقدر الحرف المحذوف ؟

الطالب : نقدر " عن " عن نكاحهن .

الشيخ : هل يختلف المعنى ؟

الطالب : لأنه قد يكون راغبا عنها فلا يريدها لكنه لا يريد أن تكون لغيره ؛ وقد يكون راغبا فيها فلا يريد أن تكون لغيره ؛ فتكون الآية شاملة للأمرين جميعا .

الشيخ : قوله: ((**والمستضعفين من الولدان**)) معطوفة على أيش ؟

الطالب : معطوفة على النساء ؛

الشيخ : يتقسم المعنى في يتامى النساء و المستضعفين من الولدان ؟ من يعرف ؟

الطالب : معطوفة على قوله: ((**وما يتلى عليكم**))

الشيخ : نعم وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء ، وما يتلى عليكم في المستضعفين من الولدان ؛ ويجوز لكن على بعد أن يكون معطوفا على ضمير في المستضعفين من الولدان .

الشيخ : قوله: ((**وأن تقوموا لليتامى بالقسط**)) معطوف على أيش ؟

الطالب : على قوله: ((**يفتيكم**)) ؛

الشيخ : يفتيكم أن تقوموا ؟ يعني أن أن مصدرية والعامل فيها محذوف أي ويأمركم أن تقوموا بالقسط ، فيكون هذا من باب عطف الجملة على الجملة .

الشيخ : ((**وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) لماذا وقعت الفاء في خبر المبتدأ ((**وما تفعلوا من خير فإن الله به عليما**)) ؟

الطالب : على أن ما شرطية ؛

الشيخ : وإذا جعلناها موصولة ؟ إذا جعلناها موصولة فكيف وقعت الفاء في خبر مبتدأ ؟

الطالب : اسم موصول ,

الشيخ : اسم الموصول يشبه اسم الشرط في العموم فأعطي حكمه من بعض الوجوه ما هو من كل الوجه فيرتبط خبره بالفاء . أما الفوائد فأخذناها ؟ ما أخذناها .

فوائد الآية: ((**ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة الأحكام الشرعية ؛ لقوله: ((**يستفتونك**)) ولكن يجب أن نعلم أن استفتاء الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استفتاء متطلب ليقوم به ويعمل به ؛ ولهذا إذا علموا بالأحكام عملوا به بخلاف بعض الناس اليوم يستفتي لينظر ما عند العالم ثم إن شاء عمل به وإن شاء استفتى عالما آخر ؛ وهذه الأخير يعتبر متلاعبا بدين الله عزوجل لأنك إذا استفتيت عالما فإنك قد جعلته الواسطة بينك وبين الله وجعلت ما يفتيك به هو الطريق إلى الله عزوجل ؛ فإذا كنت إن جاز لك واتبعك هواك أخذت بفتواه وإلا طلبت غيره فهذا هو الذي يتبع هواه ؛ ولهذا قال العلماء رحمهم الله " من تتبع الرخص صار فاسقا " . ومن فوائدها: اعتناء الصحابة بشأن النساء ، بل واعتناء الله عزوجل فوق ذلك بشأنهن ؛ لقوله: ((**يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن**)) فالمستفتي الصحابة والمفتي هو الله عزوجل ، والواسطة بين المفتي والمستفتي من ؟ الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ وهذا يدل على عناية الشرع بالنساء ؛ وبناء على هذا نعلم أن كلما شرعه الشرع من أحكام النساء فإنه في

مصلحتهن حتى وإن ظن السفهاء والأغبياء أنه حظم لحقهن وظلم فإنهم خاطئون . ومن فوائدها: الرجوع إلى ما في كتاب الله عزوجل وأن ما في الكتاب من الفتوى صادر من عند الله ؛ لقوله: ((**وما يتلى عليكم في الكتاب**)) وهو كذلك لأن الكتاب مصدور من الله عزوجل هو الذي تكلم به وأنزله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأمره أن يبلغه الناس ، وهو نفسه تبارك وتعالى تكفل ببيانه ((**فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه**)) . ومن فوائدها: العناية بيتامى النساء ، في الأول العناية بالنساء عموما ، وهذا أخص ، العناية بيتامى النساء لأن يتيمة المرأة النساء اجتمع في حقها الضعف من حيث الجنس لأن جنس النساء أضعف من الرجال والضعف من حيث فقد العائل وهو من ؟ الأب ؛ فلهذا أوصى الله بها بعناية . ومن فوائدها: جبروت أهل الجاهلية حيث سلطوا جام ظلمهم هؤلاء اليتامى من النساء بحيث لا يعطونهن ما كتب لهن ويتحكمون فيهن أيضا وفي ... ؛ لقوله: ((**اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن**)) . ومن فوائدها: أن مهر المرأة مفروض لها ؛ لقوله: ((**ما كتب لهن**)) وهذا كقوله تعالى: ((**وآتوا النساء صدقاتهن**)) وعلى هذا فصاحب المهر هو المرأة وليس ولي المرأة ولو كان أباها ، فالمهر إليها تقديره عددا وتعيينه جنسا ولها أن تبرئ منه إذا كانت عاقلة رشيدة . ومن فوائدها: أنه يجوز للإنسان أن يتزوج موليته ؛ لأن هؤلاء اليتامى تحت ولاية هؤلاء الذين يرغبون أن ينكحوهن ، وهو أحق الناس بتزويجها فإذا أراد أن يتزوجها فهل نقول إنه لا يجوز لأنه ولي يعامل نفسه لنفسه كما لا يجوز للوكيل ليشتري من ماله لموكله أو من مال موكله له ؟ الجواب: لا ، بمعنى أنه يجوز لولي اليتيمة إذا كانت تحل له أن يتزوجها ؛ لكن عليه تقوى الله ألا يظلمها ولا يحرمها ؛ ولكن كيف يعقد النكاح إذا كان هو الولي ؟ يأتي بشاهدين ويقول: أشهدكم أني زوجت نفسي ابنة عمي بالولاية الشرعية ؛ يقول قبلت أو لا يحتاج ؟ ما يحتاج أن يقول قبلت ؛ لأن هذا إيجاب تضمن القبول ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لصفية: (**إني أعتقتك وجعلت عتقك صداقا**) ولم يحتج إلى إيجاب ولا قبول لأن المعنى مفهوم . ومن فوائدها: العناية بالمستضعفين من الولدان ؛ لأن المستضعف من الولدان سواء كان لصغره أو لمرضه أو لجنونه أو غير ذلك من الأسباب التي صار فيها ضعيفا العانية به لاشك أنها دليل على رحمة الإنسان ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**) وقال: (**الراحمون يرحمهم الرحمن**) ولهذا من أكبر أسباب حصول الرحمة في القلب هو الإشفاق على الصغار والضحك إليهم وإدخال السرور إليهم فإن الإنسان يجد رقة ورحمة في قلبه لو بقي يدرس مجلدات لإيصال الرحمة إلى قلبه ما حصل له ذلك ، وانظر إلى معاملة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم للصغار ، فمرة ركب الحسن وهو ساجد يصلي بالناس وتأخر في القيام من السجود وأخبر الناس بعد سلامه أن ابنه ارتحله وأنه أحب أن يقضي نهمته ، ارتحل يعني جعله راحلة لأنه

ساجد متهيئ والصبي صبي ركب عليه جعله راحلة له فأقره النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع أنه لو جاء أحد أئمة الناس اليوم جاء ابنه وركب عنقه لنفذه نفذا ما ينزل تنزيل . نسأل الله العافية . وهذا غلط ؛ كذلك أمامة بنت زينب تبكي فخرج بها صلى الله عليه وآله وسلم إلى المسجد وجعل يحملها في الصلاة ؛ ولما خرج الحسن والحسين وعليهما ثياب يعثران بها نزل من المنبر وحملهما بين يديه ؛ والأمثلة على هذا كثيرة ، كان يقول يا أبا عمير ما فعل النغير ، يمازح يدخل السرور عليه ، ولو أننا مشينا على هذه الآداب لحصل فيها خير كثير . ومن فوائدها: وجوب القيام لليتامى بالقسط ؛ وهذا أمر عام يجب على كل إنسان أن يقوم لله شهيدا بالقسط ؛ لكن اليتامى لهم أمر خاص يعدل بينهم لأن اليتيم يتيم ليس له من يدافع عنه وربما يأكله وليه من حيث لا يشعر ؛ ولهذا أوصي بهم . ومن فوائدها: أن كل ما عملناه من خير قليل أو كثير فإن الله يعلمه . ويترتب على هذه الفائدة: الحذر من الإخلال بالواجب ؛ لأنه إذا كان يعلم الخير الذي نعمله فهو يعلم أيضا ما لا نعمله من الخير . ومن فوائدها: الحث على الخير ؛ لأنك إذا علمته أن الله يعلمه وأنه سيجازيك عليه نشطت وقويت همتك وفعلت . تفسير الآية: ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) ثم قال الله عز وجل: ((**وإن امرأت خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا**)) . ((**إن امرأة**)) كيف نعرب امرأة ؟ مبتدأ ، إن ما تدخل على الجملة اسمية ؟ إن مخففة من الثقيلة ، و التقدير: وإن امرأة ، المخففة هي التي يحل محلها إن ؛ التقدير ؟ وإن خافت امرأة ؛ أنت أظنك بصري ؟ بصري مذهبا مذهب النحو ؟ فيه قول آخر ؟ فاعل لفعل محذوف ما بعده يعني وإن خافت امرأة من بعلها نشوزا ؛ إن الشرطية وما بعدها خبر ؛ لأنهم يجوزون بوقوع الشرط على الجملة الاسمية ؛ الثالث: أن امرأة فاعل مقدم ، وهذا أيضا للكوفيين ؛ وعلى هذا يقول ((**امرأة**)) فاعل ((**خافت**)) مقدما ولا مانع ؛ وكما أسلفنا نقول إنه إذا اختلف النحويون فإننا نتبع الأسهل من أقوالهم لأنه أسهل والله سبحانه وتعالى يحب السهولة ح إذا ((**امرأة**)) إن شئنا قلنا فاعل مقدم وإن شئنا قلنا مبتداء ولا مانع من أن تكون الجملة اسمية بعد أداة الشرط . ((**وإن امرأة**)) امرأة هذه نكرة في سياق الشرط فتكون عامة ، و المراد المرأة المتزوجة ((**خافت من زوجها**)) أي من زوجها ، كما قال الله تعالى يقول عن امرأة ابراهيم: ((**أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخا**)) إذا البعل الزوج ((**نشوزا أو إعراضا**)) ((**نشوزا**)) يعني ترفعا عليها ((**أو إعراضا**)) أي عنها ، وأيهما أشد ؟ الإعراض أشد ؛ لأن النشوز مثلا يخاطبها ويتكلم معها لكن كلاما مستعل عليها مترفع يحتقرها ؛ أما الإعراض فهو معرض عنها ولا يعاشرها معاشرة بالمعروف ، إذا خافت هذا أو هذا ؛ ويمكن أن نقول الإعراض فيما يجب والنشوز فيما يمتنع يعني

يعلوا عليها فيعتدي عليها أو يعرض عنها فلا يقوم بالواجب ((**فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا**)) ((**فلا جناح**)) أي لا إثم ، ((**عليهما**)) أي على المرأة وبعلها ((**أن يصلحها بينهما صلحا**)) وإنما نفى الجناح دفعا لتوهم المن فإن المرأة إذا سألت زوجها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة ، فنفى الله الجناح في المصالحة من أجل أن يسترحا على ما يشاءا ؛ ولكن إذا لم يسترحا بأنفسهما وطلبا طرفا ثالثا فهل عليهما جناح ؟ الجواب: لا ، ليس عليهما جناح ؛ وتأمل الفرق بين هذا بين نشوز الزوج عن الزوجة ونشوز الزوجة عن الزوج ليتبين لك الحكم إن شاء الله تعالى في الدرس القادم . ((**والصلح خير**)) هذه جملة عامة في كل شيء ، في حقوق الزوجة وحقوق الرحم وحقوق المصاهرة وحقوق الجوار وحقوق المعاملة ، كل شيء ، الصلح خير ؛ وهنا لم يقل: الصلح بينهما لإفادة العموم يعني أن الصلح في كل شيء خير من عدمه ؛ ومن المعلوم أن الصلح قد يتصور الإنسان أن فيه غضاضة عليه ؛ فلهذا قال: ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) يعني أنه عند النزاع وطلب المصالحة تكون الأنفس شحيهة ، كل نفس تريد أن تكون الصلح في جانبها وفي مصلحتها وكأن الله يقول دعوا هذا الشح الذي أحضرته الأنفس واطلبوا الخير في المصالحة ؛ ولهذا نجد أنه إذا تعقدت الأمور بين شخصين وأردنا أن نصلح أن كل واحد منهما يركب رأسه ويأبى أن يتنازل إلا بعد جهد جهيد ، ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) عندي إشكال يعني يمكن يرد إشكال في قوله: ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) كيف كانت ((**الشح**)) منصوبة وما قبلها مرفوعة ؟ مفعول ثاني ؛ مفعول ثاني أو صفة لأنفس ؟ مفعول ثاني لأيش ؟ لـ((**أحضرت**)) ؛ أين المفعول الأول ؟ أنت قلت ((**أحضرت**)) ؛ ...؛ لكن لفظ الآية ((**أحضرت**)) أو ((**أحضرت**)) ؟ أحضرت ؛ إذا ((**الأنفس**)) نائب الفاعل ، و((**الشح**)) مفعول ثاني . ((**وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) إن تحسنوا فيما بينكم بفعل المطلوب ((**وتتقوا**)) بترك المحظور ((**فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) وسيجازيكم عن الإحسان وعلى ما اتقيتموه ؛ وسيأتي بقية الكلام على الآية إن شاء الله .

السائل : ذكر النحويون أنه إذا كان بين المضاف والمضاف إليه حرف جر مقدر فمن تسمى بالبيانية ، أو كانت اللام تسمى الاختصاص وإذا كان الشيء من إضافة الشيء إلى محله ؟

الشيخ : مثاله قوله تعالى: ((**بل مكر الليل والنهار**)) يعني مكر في الليل وكذلك في النهار ، وإذا كانت على تقدير " من " فهي بيانية والغالب أنها تكون إضافة الشيء إلى نوعه أو جنسه مثل: خاتم حديد ، وباب خشب ، أي خاتم من حديد وباب من خشب ؛ وأكثر الإضافات على تقدير اللام ، هذا أكثر الإضافات ؛

السائل : تقدير الميم ؟

الشيخ : لا ، أنا ما أريد تقدير الإضافة أنا أريد أنه من باب إضافة الصفة إلى موصوف لأن الإضافات لها تعدد في التعلقات ، سجود السهو مثلا من باب إضافة الشيء إلى سببه ، كتاب الطالب من باب إضافة المملوك إلى مالكه ، وهلم جرا ؛

السائل : إضافة الصفة لموصوف؟

الشيخ : لا هذا من حيث التقدير ، تقدير حرف الجر الذي قدرت به الإضافة يكون من يكون لام ويكون في .

السائل : ما حكم ؟

الشيخ : هذا يبديك زيا معينا مثلا تقول ما هذا الزي ؟ تقول هذا كذا وكذا ، هذا معناه

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أظن أننا لم نأخذ فوائد الآية الأولى ((**يستفتونك عن النساء**)) ؟ أخذنا ، كملنا ؟ نعم . تتمة تفسير الآية: ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) . يقول الله عز وجل: ((**وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) الإحسان والتقوى ، والبر والتقوى ، وما أشبه ذلك ؛ إذا أفرد أحدهما عن الآخر شمل الآخر ، وإن اقترنا فسر كل منهما بما يليق به ؛ فقوله هنا: ((**إن تحسنوا وتتقوا**)) فالإحسان بفعل الأوامر والتقوى بترك النواهي ؛ أما إذا أفرد الإحسان فإنه يشمل فعل الأوامر وترك النواهي ، وكذلك التقوى إذا أفردت فإنها تشمل هذا وهذا ، وهذا يوجد كثيرا في القرآن ، المسكين والفقير إذا أفرد أحدهما عن الآخر صار أحدهما شاملا للآخر وإن قرنا

صار للفقير معنى وللمسكين معنى آخر ؛ فهما مما إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا ؛ وقوله: ((**وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) فما هو الإحسان ؟ الإحسان في عبادة الله والإحسان في معاملة عباد الله ، يجمع الأول قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجبريل: (**الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك**) هذا الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ؛ وفي المعاملة ما ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله: (**من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأت لمن يتب وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه**) الكلام على الجملة الأخيرة (**وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه**) هذا إحسان في معاملة الناس أن تأت للناس ما تحب أن يؤتى إليه وبهذا يتحقق الإيمان (**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**) أما التقوى هنا فهي تقوى محارم الله أي تقوى المحرمات في حقوق الله وفي حقوق عباد الله ، فتجتنب البغي والعدوان والكذب والشرك وغير ذلك سواء في حقوق الله أو في معاملة عباد الله . ((**فإن الله بما تعملون خبيرا**)) ((**بما تعملون**)) اسم موصول وصلته ، واسم الموصول يفيد العموم ؛ وعلى هذا فتكون خبر ة الله تعالى بكل ما نعمل من ظاهر وباطن وخير وشر وصغير وكبير ، كل ما نعلم ؛ لأن ما اسم موصول يفيد العموم ؛ وقوله: ((**خبيرا**)) قال العلماء إن الخبير أخص من العليم إذ أن الخبير هو الخبير ببواطن الأمور وإذا كان خبيرا ببواطن الأمور كان عليما بظواهرها ، والغرض من هذه الجملة التي وقعت جوابا للشرط الغرض منها الحث ، حث النفوس على الإحسان والتقوى ؛ لأنك إذا علمت أن الله خبير بكل ما تعمل أوجب لك أن تخافه وتتقيه وأوجب لك أن ترجوه فتحسن ؛ وفي هذه الجملة إشكال وهو قوله: ((**بما تعملون خبيرا**)) فإنها متعلقة بخبير أعنى ((**بما تعملون**)) وقال العلماء إن تقديم المعمول يفيد الحصر ، وإذا قلنا به في هذه الآية أوجب إشكالا وهو أنه لا يكون خبيرا إلا بما نعمل وما سواه فليس خبيرا به ، هذا مقتضى ؟ هذا مقتضى الحصر ، فما هو السر في التقديم هنا هل هو الحصر ؟ الجواب: لا ؛ لأننا نعلم بأن الله يعلم عزوجل وهو خبير بكل شيء ؛ لكن الحكمة في ذلك شدة التحذير من المخالفة كأنه قال: لم لو يعلم شيئا لكان عالما بما تعملون ، وحينئذ يتأكد علمه جل وعلا بما نعمل فيكون في ذلك شدة التحذير من المخالفة ، هذا هو فائدة التقديم ، تقديم المتعلق . فوائد الآية: ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) . في هذه الآية من الفوائد: عناية الله عزوجل بما يكون بين الزوجين ؛ وجهه أن الله ذكر هنا نشوز الزوج وفي أول السورة نشوز الزوجة مما يدل على عناية الله تعالى بما يكون بين الزوجين ؛ لأن الزوجين هما الرابطة ، الرابطة التي تربط بين الأولاد وتربط أيضا بين صهره وصهره ، وهي أحد النوعين في الربط كمنا قال

تعالى: ((**وهو الذي جعل خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا**)) . ومن فوائدها: أن من الأزواج من ينشز على الزوجة ، يترفع عليها ، يعرض عنها ، لا يجلس إليها ولا يستأنس بها ، ويكلمها بأنفه ؛ لقوله: ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا**)) . ومن فوائدها: العمل بالقرائن ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**خافت**)) ولم يقل: رأت نشوزا ؛ بل قال: ((**خافت**)) ومن المعلوم أنها لم تخف من النشوز والإعراض إلا بوجود القرائن ، والعمل بالقرائن ثابت بالقرآن والسنة ؛ بما شاهد يوسف ؟ بالقرينة ((**إن كان قميصه من قبل فصدقت وهو من الكاذبين وإن كان قميصه من دبر فكذبت وهو من الصادقين**)) وعمل سليمان عليه الصلاة والسلام في قضائه بين المرأتين بالقرينة حين دعى بالسكين ليشق الولد بين نصفين ، والأمثلة على هذا كثيرة . ومن فوائدها: أنه يجوز أن يصطلح الزوجان فيما بينهما على ما شاء ؛ لقوله: ((**فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: اطمئنان الزوج فيما لو صالحها على إسقاط حقها أو بعضه فليطمئن ؛ لأن الحق لها ، فإن اصطلحا على أن تبقى عنده ويسقط بعض الحق فلا حرج عليه ، والآية هنا فيها ((**أن يصلحا**)) وقراءة أخرى ((**أن يصالحا**)) وأصل ((**يصالحا**)) يتصالحا ، فهما قراءتان سبعيتان . ومن فوائدها: أنه يجوز للزوجة عند المصالحة أن تسقط حقها من القصد ، فإذا قال لها إنه تزوج زوجة جديدة ورغب عن القديمة وقال إما أن تبقي عندي مع إسقاط حقك من القسم وإما فالطلاق فرضيت بذلك فإنه يجوز ؛ لأن الحق لها وهو غير مجبر على أن تبقى عنده ، فيقول إما أن تبقي عندي وترضي بإسقاط القسم وإلا طلقتك ، ما فيه مانع أن يقول هذا ، إن رضيت وقنعت فذلك المطلوب إن لم ترضى طلقها ولا إثم عليه في هذا ، لا يقال إنه أجبرها عن التنازل عن حقها بتهديدها بالطلاق ووجه عدم ورود ذلك أنه له أن يطلق بأي حال من الأحوال حتى كرهها بدون زوج أخرى فله أن يطلقا ولا مانع ، فإذا كان كذلك فإنه لا إثم عليه . ومن فوائدها: أنهما لو تصالحا على إسقاط حقها بعوض ، قالت أنا أسقط حقي من القسم لكن لا تسقط إلا بعوض يصلح ؟ يصلح ، إذا قالت لا أسقط إلا أن تعطيني عن كل ليلة عشرة ريالات يكون عليه في كل شهر ؟ ثلاثمائة ، لا لا ، مائة وخمسين ؛ لأن فيه زوجة ثالثة وإن جاءت ثالثة نقص ؛ على كل حال إذا وافقت على أن تسقط حقها من القسم بعوض فلا بأس ؛ وقول بعض العلماء إنه لا يصح بعوض لأن العوض لابد أن يكون معوضه مالا ليس بصحيح لأن الله أطلق قال: ((**أن يصلحا بينهما صلحا**)) وهذا فائدة التنكير في قوله: ((**صلحا**)) لأن معنى صلحا يعني أي صلح كان ؛ وهذا من بلاغة القرآن ((**أن يصلحا صلحا**)) يعني أي صلح كان ، لو قال: أن يصلح بينهما ، ربما قال إنه لابد من قيود وشروط ؛ لكن لما قال: ((**صلحا**)) صار هذا عاما أي شيء يتفقا عليه فلا بأس . لو اصطلحا على أن يقسم لها يوما وللأخرى يومين ؟ صح ؛ إذا لا تقييد فيها ، إلا في

شيء واحد وهو ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (**الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا**) يعني مثلا لو قال لها . والعياذ بالله . أنا اختار إما أن أتاك بالدبر وإلا طلقتك ، وقالت ما في مانع ، هل يجوز هذا الصلح ؟ لا ؛ لماذا ؟ لأنه أحل حراما ، فإذا كان يقتضي أن يحل حراما فإنه لا يجوز . لو اصطلحا أن يطلق زوجته الأخرى ؟ قالت لا بأس ، لكن طلق الأخرى فإنه لا يجوز لأنه أحل حراما أن فيه عدوان وظلم ؛ إذا الصلح الذي لا يحرم حلالا ولا يحل حراما جائز مطلقا بلا تقييد . ومن فوائدها: هذه القاعدة العظيمة من الرب الذي هو على كل شيء قدير وهو ((**الصلح خير**)) قد يظن بعض الناس أنه إذا غض من نفسه وتنازل عن الحق أن ذلك هضم لحقه وأن العاقبة غير حميدة ؛ لكن الله عزوجل الذي بيده ملوك السموات والأرض يقول أيش ؟ ((**الصلح خير**)) وإن شئت مثالا على ذلك فتدبر صلح الحديبية بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين قريش ظاهر الصلح أن فيه غضاضة عظيمة على المسلمين ولكن الذي بيده ملكوت السموات والأرض تحول هذا الصلح بإذن الله إلى خير للمسلمين ؛ من الذي أسقط حق إرجاع المسلم إذا جاء إلى المسلمين من الكفار ؟ من ؟ قريش الذي هو لها هي التي أسقطت ؛ ومن الذي أسقط وضع الحرب بينهم عشر سنين ؟ قريش لأنها نقضت العهد بمعاونتها لحلفائها على خلفاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فأنت يا أخي لا تنظر الأمور في حاضرها صدق بوعد الله والعاقبة لك . هل هنا نقول الصلح خير فيما بين الزوجين أو نقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؟ الثاني ؛ إذا الصلح في جميع الأحوال خير لأنه يحصل به سماحة النفس والمودة ولو أدى النزاع إلى التحاكم صار في النفوس بعض الشيء إذ أن المحكوم سوف يكون في قلبه شيء على خصمه وربما على القاضي أيضا وربما على الشهود فتنتشر العداوة ، فإذا وقع الصلح انقاد الجميع عن سماحة نفس واطمئنان . ومن فوائدها: الإشارة إلى أن الصلح ثقيل على النفوس لكن المؤمن يهون عليه الثقل إذا كان يؤمن بأن الصلح خير ؛ يؤخذ من قوله: ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) بطبيعة الإنسان أنه لن يتنازل عما يريد ولن يتغاض عن الحق ، هذا طبيعة الإنسان ؛ لكن المصالحة التي هي خير لابد من ثمن ، لابد من ثمن يبذل وهو الضغط على النفس التي أحضرت على الشح حتى توافق على الصلح . ومن فوائدها: الحث على الإحسان والتقوى ؛ لقول الله تعالى: ((**وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) . ومن فوائدها: عموم علم الله بكل شيء حتى بما نعمل ؛ وهل علم الله بما نعمل علم سابق على عملنا أو لاحق ؟ سابق لاشك أنه سابق ؛ لأن الله تعالى قال: ((**ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير**)) . فإن قال قائل: أليس الله يقول ((**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين**)) ؟ ((**أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين**)) ؟ قلنا بلى قال

الله هذا ، والذي قال هذا هو الذي قال: ((**ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير**)) إذا كيف نجمع ؟ نقول: هنا طريقة سليمة أن تؤمن بهذا وهذا ولا تحاور أن هناك تعارضا ، تقول نحن نؤمن بأن الله سبحانه وتعالى يعلم ما نعمل من قبل أن يخلق خلق السموات والأرض بل من قبل ذلك أيضا ؛ لكن الكتابة كانت قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ؛ وتؤمن بأن الله تعالى يبتلينا ويختبرنا ليعلم ، هكذا ؛ لكن قد لا تطمئن النفس إلى الاستسلام المجرد ، فنقول علم الله سبحانه وتعالى الذي يكون بعد عملنا وبعد اختبارنا علم يترتب عليه الثواب أو العقاب ؛ لأنه لا يمكن أن يثاب العبد أو يعاقب إلا إذا امتحن ؛ أما علم السابق فهو سبحانه وتعالى عالم بأنه سبحانه وتعالى يمتحننا وأننا سنعمل أو نترك ؛ لكن إذا وقع الشيء الابتلاء والامتحان ثم خالف الإنسان أو وافق فهذا هو العلم الذي يترتب عليه الثواب والعقاب يعني يترتب عليه الجزاء ؛ فهذا هو العلم الذي قيد بالابتلاء والاختبار ؛ وفرق بعض العلماء بفرق آخر وقال: علم الله سبحانه و تعالى بما لم نعمل علم بأنه سيكون وعلمه بما عملنا علم بأنه كان ؛ فتعلق العلم الأول بما يكون علم بشيء لم يقع ، وتعلق العلم بما كان علم بأنه قد وقع ، وهذا لا بأس به ولكن ال ... الأول . ومن فوائدها: أن التهديد يكون باللفظ ويكون بالمعنى ؛ اللفظ أن يقول إن فعلتم كذا فعليكم كذا ، هذا تهديد باللفظ ؛ وبالمعنى هو أن الله تعالى لما ذكر عموم خبرته بما يعمل فيعني هذا أن لا نخالف حذرا من أن يعلم منا ما لا يرضيه كما أن الأحكام الشرعية تستفاد بالأمر والنهي والترغيب و الترهيب ، إذا جاءت الأحكام مقرونة بالترغيب فهذا دليل على أنها مأمور بها وإن يكن الأمر الأمر ، وإذا جاءت الترهيب علمنا أنها منهي عنها ؛ ويذكر أن أعرابيا سمع قارئا يقرأ " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله غفور رحيم " فقال الأعرابي: ما هكذا الآية ، اقرأ ؟وردها وقال " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله غفور رحيم " اقرأ الآية زين ؛ فقرأها الثالثة أو الرابعة وقال: ((**جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم**)) قال الآن ، الآن أصبت لأنه عزوجل عز وحكم فقطع ، بعزته وقهره وغلبته وسلطانه قطع ؛ عز وحكم فقطع ولو غفر ورحم ما قطع ؛ شف أعرابي ، وهذا القول صحيح ولهذا قال العلماء رحمهم الله لو تاب قاطع الطريق قبل القدرة عليه سقط عنه الحد ، لو تاب قاطع الطريق الذي أخذ أموال الناس وقتلهم سقط عنه الحد ، واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ((**إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم**)) لم يقل: ... العقوبة ما قال هكذا ؛ لكن كونه يأمرنا بأن الله غفور رحيم يعني أنه غفر لهؤلاء ورحمهم فتسقط عنهم العقوبة ؛ لكن العقوبة الخاصة بحق الله ؛ أما العقوبة الخاصة بحق الآدمي كالقصاص وضمان المال الذي أخذوه فهذه باقية لأنها حق الآدمي .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **وأحضرت الأنفس الشح** ...)) ؟

لما قال: ((**الصلح خير**)) وكان الصلح لابد أن يكون هناك غض من الحق ، وغضاضة على الإنسان لأنه لو جاءه الإنسان كل ما يريد فات على الآخر كل ما يريد ، الصلح لابد من اثنين فصاعدا ، لو أعطينا الإنسان كل ما يريد فات على الآخر كل ما يريد ؛ ولو أعطيناه بعض ما يريد فقد يشح يقول لأيش أتنازل ؟ خل نروح للقاضي إما كذا وإما كذا ، ما هو وارد ؟ هذا معنى قوله: ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) يعني معناه اغلبوا أنفسكم واصطلحوا وإن طلبت النفس حقها الكامل ؛ ... ؟ الأنفس أحضرها الله لكن الله تعالى إذا أضاف إلى نفسه الشيء المذموم يأتي بصيغة اسم المفعول يعني أحضر الله على الأنفس الشح بطبيعتها ؛ انظر إلى قول الجن ، الجن لا يكون أفقه أقول منك ما فيه مانع ؟ لا ما فيه مانع ، طيب ((**وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشدا**)) قالوا ((**أريد بمن في الأرض**)) تأدبا مع الله عزوجل ومعلوم أن المريد هو الله عزوجل ؛ وفي الرشد ؟ ((**أم أراد بهم ربهم رشدا**)) أضاف إلى الله لأنه خير يعني كان الله عزوجل لو قال: وأحضر الله الأنفس الشح ، استقام الكلام ؛ لكن لما كان الشح أمرا مذموما قال: ((**وأحضرت الأنفس الشح**)) فالأنفس نائب فاعل قائمة مقام المفعول الأول و ((**الشح**)) مفعول ثاني .

السائل : قلنا في قوله تعالى: ((... **فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) هنا فيه تقديم المعمول على العامل وهنا إشكال حيث يصير أن الله عزوجل لم يعلم بما نعمل ، هذا الجواب ما فهمت ؟

الشيخ : قلنا إنه من باب التهديد يعني كأنه لا معلوم لله إلا هذا العمل ؛ فيكون هذا حصرا إضافيا لتهديد هؤلاء المخاطبين .

السائل : ذكرنا أن الصلح جائز ما لم يحل حراما أو يحرم حلالا ، والإشكال هو كيف يكون إسقاط القسمة للزوجة وبين أمره سبحانه وتعالى بالأمر بين الزوجات ؟

الشيخ : لماذا أمر بالعدل ؟ بحق من ؟ بحق الزوجة ؛ إذا أسقطت ؟ قد يكون هذا يعني ؛ ما فيه إشكال ((**أوفوا الكيل إذا كلتم**)) وجوبا ؛ لكن إذا رضي صاحب الحق بأن يقول كل لي ربع الصاع ، يجوز أو ما يجوز ؟ يجوز .

السائل : هل القسم للزوجة واجب ؟

الشيخ : القسم معلوم واجب ، يجب على الزوج أن يقسم بالسوية وسيأتي في الآيات التي بعدها ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء** ...)) إن شاء الله تعالى .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة** ...)) ؟

الشيخ : اقرأ التي قبلها ؟ يعني أن الله بين لنا أشياء لأجل أن يهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ، هذا يتعلق بالمخلوق يعني هذه الحكمة هو أن المخلوق تقوم عليه الحجة ولا يبقى له عذر ؛ ما لها تعلق بالعلم .

السائل : النشوز والإعراض هل بينهما فرق ؟

الشيخ : النشوز في ترك الواجب والإعراض في فعل المحرم .

السائل : إن الله تعلى قال عن عيسى أنه قال الله تعالى: ((... **إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم** ...)) ولم يقل فإنك أنت الغفور الرحيم ؟

الشيخ : سؤال وارد ، يقول إن الله تعالى قال عن عيسى أنه قال لله عزوجل: ((**إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم**)) ولم يقل: فإنك أنت الغفور الرحيم ؛ هل أحد عنده جواب ؟

الرب عزوجل في هذا الوقت كان غضبان فتأدب عيسى مع الله عزوجل فذكر عزيز حكيم ؛ قوله: ((**إن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم**)) مغفرته لهم لا تقتضي ... ؛ لأن حلم المغفرة تكون بعد المغفرة فإذا كان عيسى عليه السلام أراد أن ... وأنه إذا غفر لهم ليس عن بعض ؛ الآية فيها حقيقة ما هي المغفرة محضة ((**إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم**)) فهما أمران تعذيب ومغفرة ، وكلاهما إذا اجتمعا يقتضيان العزة والحكمة ؛ لأنه من الحكمة أن يغفر الله تعالى لمن شاء ومن العزة أن يعذب من شاء ، فلما كانت الآية ليست في موضوع واحد صار ختمت بما يصلح لهذا وهذا .

السائل : سؤال عن حكم الصور التي في الجرائد ؟

الشيخ : أما صور الجرائد والصحف التي معدة أو أكثر شأنها التصوير فهذه لا يجوز أن تبقى في البيت ؛ وأما التي تأتي الصورة فيها إما الصورة لصاحب المقال أو ما أشبه ذلك فهذه الصور فيها غير مقصودة ولا تضر إن شاء الله . أنا أشدد في الملاحظات هذه لأن الإنسان ينبغي له إذا عمل عملا أن يتقنه ، أنشط .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا** ...)) هذه انتهينا منها بفوائدها ؟ نعم . تفسير الآية: ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما**)) . ((**لن**)) هذه للنفي فهي نافية وللنصب تنصب الفعل المضارع وللاستقبال يعني تجعل الفعل المضارع لمحض

الاستقبال ويقابلها " لم " فإنها تجعل الفعل المضارع للمضي ، فإذا قلت: لم يقم زيد ، فهذا فيما مضى ، وتشترك مع لن في النفي وتختلف عنها في العمل وفي نقل الفعل من الحاضر والمستقبل إلى الماضي ؛ ((**لن تستطيعوا**)) أي لن يكن في طاقتكم ((**أن تعدلوا بين الناس**)) ((**أن تعدلوا**)) هنا فعل المضارع دخلت عليه أن المصدرية ويؤول ما بعد أن بمصدر ليكون في هذه الآية مفعولا لقوله: ((**لن تستطيعوا**)) أي لن تستطيعوا عدلا بين النساء ولو حرصتم ؛ والعدل ضد **الميل** ((**فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة**)) لما جاء قوله تعالى: ((**فلا تميلوا كل الميل**)) انتفى الإشكال الوارد في قوله تبارك وتعالى: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة**)) فيفسر ما في الآية الماضية على أن لا تعدلوا العدل الممكن ؛ لأن العدل غير الممكن لا يمكن أن يكلف به الإنسان ؛ وقوله: ((**ولو حرصتم**)) لو هذه شرطية وفعل الشرط ((**حرصتم**)) فأين جواب الشرط ؟ قيل: إن جواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبلها والتقدير: ولو حرصتم فلن تستطيعوا ؛ وقيل: والصواب أو لو وإن وما شابهها من أدوات الشرط في مثل هذا السياق لا تحتاج إلى الجواب بل هي كالقيد لما سبق فقط فلا تحتاج إلى جواب ؛ وهذا القول هو الذي أرجحه ابن القيم فيما أظن وهو الصحيح أنه في مثل هذا لا يحتاج إلى جواب فإذا قلت: أكرم زيدا إن أكرمك ، فلا تقل إن جواب الشرط في " أكرمك " محذوف دل عليه ما قبلها ، بل قل لا يحتاج إلى جواب بل هذا قيد فيما سبق فقط ؛ ((**ولو حرصتم**)) أي بذلتم الجهد للعدل فلن تستطيعوا ولكن ((**فلا تميلوا كل الميل**)) ولم يقل: فلا تميلوا الميل ، قال: ((**كل الميل**)) أي فلا تميلوا الميل كله ؛ وأما بعض الميل فلا حرج لأنه داخل في نفي الاستطاعة ((**فتذروها كالمعلقة**)) تذروها الضمير يعود على من ؟ على التي مال إليها أو التي مال عنها ؟ التي مال عنها لاشك ؛ لأن التي مال إليها قد أقبل إليها وأكرمها لكن التي مال عنها هي التي إذا أعرض الإعراض الكلي صارت كالمعلقة بين السماء والأرض ؛ وهذا إشارة إلى أنها لم تستقر فإن المعلق بين السماء والأرض لا يستقر لا هو في السماء فيستقر ولا في الأرض فيستقر ؛ هذه المرأة التي ميل عنها كل الميل ستبقى معلقة ليست أيمة ولا متزوجة يعني ليس هو الذي طلقها واستراحت ورزقها الله غيره ولا هي المزوجة التي تسعد بالزواج كغيرها وإنما شبهها الله بذلك تنفيرا عن الميل الكلي الذي يجعل هذه المرأة كالمعلقة ((**وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما**)) هنا قال: ((**وإن تصلحوا وتتقوا**)) وفي الآية التي قبلها قال: ((**وإن تحسنوا وتتقوا**)) والفرق أن هذا له زوجتان إحداهما مال عنها كل الميل والثانية أقبل عليها ومثل هذا سوف يحدث شقاقا بين الزوجتين ؛ فلهذا قال: ((**وإن تصلحوا**)) إشارة إلى أنه إن حدث بين الزوجتين شقاق وغيرها فليصلح بينهما ، فليصلح

بينهما لأن هذا أمر فطري ؛ ثم قال: ((**وتتقوا**)) يعني تتقوا في الإصلاح بحيث لا تميلوا إلى واحدة دون الأخرى ((**فإن الله كان غفورا رحيما**))

تتمة تفسير الآية: ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما**)) . ما حصل من الشقاق والميل وما أشبه ذلك ((**رحيما**)) أي ذو رحمة واسعة . فوائد الآية: ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما**)) . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ منها: أن الله سبحانه وتعالى نفى الحرج عن الإنسان حتى في معاملة الغير ؛ لقوله: ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا**)) وهذا خبر عن أمر فطري يستلزم رفع الجناح ؛ لأن القاعدة الشرعية إن ما لا يستطاع لا يلزم فيه العدل . ومن فوائدها: علم الله سبحانه وتعالى بأحوال العباد ونفسياتهم ؛ لقوله: ((**ولم تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء**)) وهذا أمر معلوم بالضرورة إن الله سبحانه وتعالى يعلم كل شيء حتى ما يوسوس به الإنسان في نفسه . ومن فوائدها: أن الإنسان يجب عليه العدل فيما يستطيع ؛ لأن الله نفى الاستطاعة لرفع الحرج فيها ومفهومه أنه إذا استطاع الإنسان فإنه يجب أن يعدل ؛ وقد سبق ما يعدل به بين النساء وأنه يجب العدل في كل شيء أي بين النساء في كل نقدر عليه ؛ أما المحبة وما ينشأ عنها فهذا أمر صعب فلا يكلفه الإنسان . ومن فوائدها: أن الإنسان لا ينبغي أن يكلف نفسه ما لا يستطيع ويشق عليه ؛ لقوله: ((**ولو حرصتم**)) فكأنه قال لا تكلفوا أنفسكم بشيء لا تستطيعون . ومن فوائدها: تحريم الميل الكلي بالنسبة للعدل بين الزوجات ؛ لقوله تعالى: ((**فلا تميلوا كل الميل**)) . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان في خطابه أن يستعمل كل ما يكون فيه التنفير فيما ينفر به أو الترغيب فيما يرغب به ؛ لأن هذا من أسلوب الحكمة ؛ لقوله: ((**فتذروها كالمعلقة**)) . ومن فوائدها: الاستعطاف في المقام الذي ينبغي فيه العدل ؛ لأنه إذا تصور الإنسان إن هذه الزوجة التي مال عنها كالمعلقة بين السماء والأرض فإنه يوجب العطف عليها والرأفة بها والرحمة . ومن فوائدها: أن الصلح و التقوى سبب للمغفرة ؛ لقوله تعالى: ((**فإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما**)) وهو كذلك يعني أعني وهو كذلك أن وجه ظاهر لأن الإصلاح خير والحسنات يذهبن السيئات ولأن الإصلاح خير والحسنات يجلبن الرحمة . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله عز وجل وهما: الغفور ، الرحيم ؛ فبالمغفرة يزول المكروه وبالرحمة يحصل المطلوب ؛ ولهذا يقرن الله تعالى بين الغفور والرحيم في مواضع كثيرة ؛ لأن بالمغفرة يزول المكروه وبالرحمة يحصل المطلوب ؛ كيف ذلك ؟ المغفرة مغفرة الذنوب وإزالة آثارها ، والرحمة حصول المطلوب والمحبوب ولهذا سمى الله الجنة رحمة فقال لها: (**أنت رحمتي أرحم بك من أشاء**) ؛ وهل المغفرة صفة حقيقية أو عبارة عن رفع المؤاخذة والعقوبة ؟ الجواب: صفة حقيقية تقتضي المؤاخذة والعقوبة ؛ وكذلك يقال في الرحمة هل هي صفة حقيقية يتصف الله بها أو هي عبارة عن الإحسان والإنعام وجلب المصالح ؟ الجواب الأول ، هذا ما عليه سلف الصالح وأئمة

هذه الأمة من بعدهم ؛ وأما من قال إن الله لا يوصف بالمغفرة ولا بالرحمة فقد ضل ضلالا مبينا ، و حجته عقلية وهمية حقيقة ما هي عقلية ؛ لأنه يقول المغفرة تقتضي الفعل والفعل من سمات المحدثين لأنه بزعمه لا يقوم الحدث إلا بحادث ؛ وبزعمه أن الرحمة لا تليق بالله لأن فيها رقة وانفعال للمحبوب وهذا لا يليق بالله عز وجل ؛ ومعلوم أن هذا قياس في مقابلة النص وأنه يشبه تماما قياس إبليس حين خاطبه الله عز وجل وأمره بالسجود قال: ((**أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين**)) يعني فأنا خير منه كيف أسجد وهو دوني ؛ فمن حكم العقل في مقابلة النص فإنه يشبه إبليس تماما وفعله من وحي إبليس ؛ نحن نقول الرحمة التي هي الرقة والانفعال للرفق بالمحبوب إنما هي رحمة من ؟ رحمة العبد ؛ أما رحمة الله فإنها تابعة لذاته لا نستطيع أن نكيفها ؛ وأما قولهم إن العقل لا يدل عليه فنقول هذا خطأ ، العقل يدل عليه ((**فما بكم من نعمة فمن الله**)) هذه النعم كلها من آثار الرحمة لو لا رحمة الله ما أنعم على عباده بشيء ؛ والعجيب أنهم يستدلون على ثبوت الإرادة بأمر لا يفهمه بعض الطلبة فضلا عن العامة وينكرون إثبات الرحمة بالعقل مع أن العامة تفهم ذلك ، لو سألت أي عامي المطر نزل وأروع الأرض وأنبت الأرض ويش يدل عليه ؟ يدل على رحمة الله ؛ لكن الإرادة يقولون إن تخصيص المخلوقات بما تختص به دليل على الإرادة يعني كون الإنسان إنسانا وكون البعير بعيرا والشمس شما وما أشبه ذلك يدل على الإرادة وإلا لما حصل تمييز بين الخلائق ، لولا الإرادة ما حصل التمييز بين الخلائق ؛ نقول هذه الدلالة عليها لكن هي دلالة خفية أخفى من دلالة النعم على الرحمة لكن من لم يجعل الله له نورا فما له من نور .

تفسير الآية: ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما**)) . ((**إن يتفرقا**)) الضمير يعود على من ؟ على الزوجين ، على زوجة التي خافت من بعلها نشوزا وإعراضا ، وعلى الزوجة التي تركها زوجها كالمعلقة ، ومن المعلوم أنه لن يعرض عنها إلا لكراهته لها ولم يجعلها كالمعلقة إلا لكراهته لها ، وحينئذ يحصل التفرق ، إذا تفرقا فإن الله سبحانه وتعالى ييسر كل واحد منهما ما يحصل به الغنى من سعة الله ((**يغن الله كلا من سعته**)) لماذا ؟ قال بعضهم يغن الزوج بزوجة الصالحة يسعد بها ويغن الزوجة بزوج صالح تسعد به يعني أن الزوج يجد امرأة والزوجة تجد زوجا ؛ وقال بعضهم يغن الله كلا من سعته سواء بإبدال الزوج الأول أو بالسلوان والنسيان وأن يكون الأمر كأن لم يكن ؛ ولكن هذا القول ضعيف لأن السلوان وعدم الذكر أحدهما الآخر ليس إغناء ، الإغناء أن يوجد ما يستغني به الإنسان وهذا لا يكون إلا بزوج ، بزوج للزوجة وزوجة للزوج ، وهذا وعد من الله عز وجل ، وعد من القادر الذي يقدر على أن يبعث للمرأة زوجا تسعد به أو للرجل زوجة يسعد بها ، وهو وعد حق وصدق لأن الواعد به من ؟ الله الذي لا يخلف الميعاد على كل شيء قدير ؛ لكن أحيانا يتخلف هذا بشك الإنسان وعدم ثقته وإيمانه فيحصل هذا المانع ولا يتحقق الموضوع ((**وكان الله واسعا حكيما**)) ((

واسعا)) أي ذو سعة عظيمة في جميع الصفات ، واسع في علمه ((**ربنا وسعت كل شيء رحمة علما**)) ، واسع في قدرته ((**إن الله على كل شيء قدير**)) ، واسع في حكمته ؛ ولهذا قرن الحكمة به ، واسع في سمعه بصره وفي كل صفاته عز وجل وواسع في إحاطته يحيطه بكل شيء ((**ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع حكيم**)) المهم أنه جل وعلا واسع بمعنى الكلمة على أوسع ما يكون ؛ ((**حكيما**)) ذو حكمة وأيش ؟ وحكم ، ذو حكمة وحكم ؛ فهو الذي له الحكم الكوني والشرعي وهو الذي له الحكمة الصورية أو الغائية ؛ أفهمتم هذا ؟ لكن الإخوان الجدد لا يفهمون هذا ، أو الحكم لله عز وجل ((**إن الحكم إلا لله**)) حكم الله عز وجل كوني وشرعي ، فما قضاه في خلقه فهو كوني ، وما شرعه لخلقه فهو شرعي ، هذا الضابط ، الحكم الكوني ما قضاه الله في خلقه والحكم الشرعي ما شرعه الله لخلقه عز وجل ((**حرمت عليكم الميتة**)) هذا حكم شرعي ، كذا ؟ طيب ، خلق السموات والأرض ، هذا حكم كوني ؛ أما المثال لنفس الحكم بهذه المادة فقول الله تبارك وتعالى في سورة الممتحنة قال: ((**ذلكم حكم الله يحكم بينكم**)) وهذا حكم شرعي ، وقال: ((**أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما**)) وهذا حكم شرعي ، هذا شرعي ((**أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**)) ، وقول أخي يوسف ((**لن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي**)) هذا كوني ؛ ((**أليس الله بأحكم الحاكمين**)) ؟ كوني وشرعي ؛ هذا الحكمة هذه قد تكون الشيء حكمة في صورته التي خلقها الله عليها وقد تكون حكمة في الغاية منه ((**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**)) هذه حكمة لبيان الغاية الحميدة ، لبيان الغاية الحميدة في خلق الإنسان والجن ، ((**لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم**)) هذه حكمة صورية بمعنى ما هو صورية ليس لها معنى ، صورية يعني كونه على هذه الصورة المعينة هذه من حكمة الله عز وجل ، ارتفاع الشمس بهذه المقدار ارتفاع القمر بهذا المقدار تعاقب الليل والنهار على هذا الوجه كله من الحكمة الصورية يعني أنه كان على هذه الصورة هو الحكمة ولو اختلف ؛ فعلى هذا نقول الصور هنا أربعة: حكمة في الشرع ، حكمة في القدر ، حكمة في الصورة ، حكمة في الغاية ؛ إذا آمنت بهذا علمت أن الله عز وجل لا يمكن أن يحدث شيئا ولو أعظم الشرط وأعظم الطلب إلا لحكمة ، هذه الحروب التي وقعت والتي تقع الآن كلها لحكمة ، وإذا آمنا بذلك صبرنا وانتظرنا الفرج ، ويحصل الفرج بإذن الله ، لا نقول والله هذا أو نسخر أو نقول ليس فيه حكمة ، لا ، يجب أن نؤمن بأن ذلك لحكمة وقدر الله وقدر الله لاشك أنه بحكمة ؛ كذلك في الشرع إذا أمرنا الله بشيء أو نهانا عن شيء حتى وإن كنا لا نعلم حكمته يجب أن نعلم أن له حكمة لأن هذا من مقتضى اسم الحكيم ، خلق الله عز وجل الشياطين وسلطها على من شاء من عباده ، وخلق الله الشر ، والأمراض ، والفقر وغيره هل هذا حكمة ؟ حكمة لاشك

؛ لأننا نعلم أن الله لا يقدر شيئا إلا لحكمة فنرضى ونسلم ؛ والحقيقة أن عدم الرضى بالقدر يعني الطعن في حكمة الله ؛ ففائدة علم الإنسان بحكمة الله أنه يرضى ويسلم ويعلم أن ما شرعه الله فهو حق وأن ما قدره فهو حق وحينئذ يستسلم تماما للقضاء والقدر . فوائد الآية: ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا عليما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: الإشارة إلى التفريق بين الزوجين في حال عدم التوافق ؛ وجه ذلك أن الله وعد على التفرق خيرا فقال: ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته**)) وهذا هو الحق أننا إذا لم نجد سبيلا إلى الإصلاح بين الزوجين و بينهما فإن السبيل الوحيد هو التفريق ليسعد كل منهما في حياته ؛ ولنا دليل على هذا من السنة جاءت امرأة ثابت ابن قيس بن شماس . رضي الله عنه من المبشرين بالجنة يعني مقامه رفيع . جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس لا أعيب أو قالت لا أعتب عليه في خلق ولا دين ، رجل مستقيم في خلقه مستقيم في دينه ، ولكني أكره الكفر في الإسلام والمراد بالكفر كفر العشير يعني بأن لا تقوم بواجبها لكراهتها له تكرهه كرها عظيما ، فقال لها : أتردين عليه حديقته ؟ ويش الحديقة ؟ المهر أمهرها حديقة بستانا لكن الله أعلم إن البساطين رخيصة في ذلك الوقت حتى لا تحتج النساء علينا فتقول البستان يسوي ملايين ، قال أتردين عليه حديقته ؟ قالت نعم يا رسول الله ، فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لثابت اقبل الحديقة وطلقها تطليقة فقبله وطلقها ؛ وقد ذهب إلى هذا بعض العلماء وقال إنه إذا قالت المرأة أنا لا أستطيع البقاء مع الزوج إطلاقا وإن أبقيتموني معه أحرقت نفسي قال إن القاضي يلزم الزوج بالطلاق إذا ردت عليه مهره ، وهذا القول ليس ببعيد من الصواب والله تعالى أشار في هذه الآية إلى أن التفرق أولى وأحسن لأن الله وعد به خيرا . ومن فوائدها: رحمة الله عز وجل بعباده أن المرأة والرجل إذا انكسرا بالفراق بينهما ... بالإغناء ((**يغن الله كلا من سعته**)) . ومن فوائدها: سد باب اليأس على الزوجين المتفرقين من رحمة الله ، حيث قال: ((**من سعته**)) ولم يقل: يغن كلا فقط ، قال: ((**من سعته**)) إشارة إلى أن سعة الله واسعة وألا تيأس حتى لو استبعدت من أن الله يبدلك خيرا منها أو أن الله يبدلها بخير من زوجها فلا تستغرب لأن الله سيغنيكما من أي شيء ؟ من سعته . ومن فوائدها: أن الله تعالى واسع وحكيم ؛ لقوله: ((**وكان الله واسعا حكيما**)) وهذه من حكمته . ومن فوائدها: أن هذه السعة التي وعد الله بالإغناء منها مبنية على حكمة ، وكأن هذا والله أعلم إشارة إلى أنه لو تخلف هذا الموعود فإنه لن يتخلف إلا لحكمة وأحيانا يمنع الله سبحانه وتعالى ما يحب لمصلحة عظيمة ، أحيانا يبتليه بما يملأ قلبه هما وغما دائما لكن لحكمة عظيمة ، ما هي ؟ أن هذا الذي يصيبه الإنسان من هم وغم و كله يكفر الله به عنه ، ونحن نعلم أن الدنيا تمشي وينسى الإنسان ما حصل له لكن يجد أجره وفائدته عند الله عز وجل ؛ ولهذا لما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أن الحمى تكفر الذنوب قال

له أحد الصحابة ونست من هو . يا رسول الله ولكن إذا ابتليت بحمى لا تمنعني عن الصلاة مع الجماعة ولا فعل الخير فهل يكفر الله به عني ؟ قال نعم ، فسأل الله عزوجل أن يبتليه بالحمى لكنها لا تمنع من صلاة ولا صيام يعني ولا خير لأجل أن تكفر عنه ؛ ولكن هذا من اجتهاده والأولى أن تسأل الله العافية فإن العافية أوسع من العقوبة ؛ لكن على كل حال إنه إذا تخلف الموعود في قوله تعالى: ((**يغن الله كلا من سعته**)) فإننا نعلم أنه تخلف لحكمة عظيمة قد يجد الإنسان ثمراتها في المستقبل إما في الدنيا وإما في الآخرة . ومن فوائدها: إثبات الحكمة لله عز وجل . ويتفرع على هذا فائدة عظيمة مسلكية منهجية وهي: الرضا بقضاء الله وشرع الله ، ترضى لأنك تعلم أن هذا عن حكمة حتى وإن كان فيه فوات مالك أو ولدلك فاعلم أنه لحكمة وأنت إذا آمنت بهذا فسوف يسهل عليك كل مصيبة ، كل مصيبة تسهل عليك إذا علمت أنما ما أصابك من الله وأن الله تعالى له حكمة عظيمة فيما يقدر .

السائل : الالفاء في قوله تعالى: ((**فتذروها كالمعلقة** ...)) هل هي سببية والفعل بعدها منصوب أو فاء العطف والفعل بعدها مجزوم ؟

الشيخ : ما تقولون يا إخوان الفاء في قوله: ((**فذروها**)) هل هي فاء السببية والفعل بعدها منصوب أو فاء العطف و الفعل بعدها مجزوم ؟ منصوب يا شيخ ؛ القول الأول ؟ نعم ، قولان ؛ الظاهر أنها منصوبة يا أخ هداية الله ولا تذروها بسبب تركككم إياها ، فلا تميلوا كل الميل فبسبب ميلكم كل الميل تذروها كالمعلقة يعني مبنية على ما سبق .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج** ...)) ؟

الشيخ : لكن الإغناء بدل المفعول الغالب إنه يكون هذا الغالب .

السائل : هل في حديث ثابت بن قيس بن شماس أمره صلى الله عليه وآله وسلم بأن يقبل الحديقة ويطلقها يعني أمر إلزام أو هو شفاعة كما حصل مع بريرة ؟

الشيخ : لا ، بريرة ومغيث قالت له بريرة أتأمرني فسمعا وطاعة أتشير فعلي فلا حاجة لي فيه ؛ لكن هنا علم الرسول عليه الصلاة والسلام علم أنه لن تصلح الحال بينهما فأمره أمر إلزام .

السائل : إذا كان الزوج ذميم الخلق فهل هذا سبب في الفرقة بين الزوجين وهل تدخل المرأة في هذا ؟

الشيخ : أولا نقول إذا كان ذميما الخلقة فإذا كانت لا تستطيع النظر إليه ، لا تستطيع إطلاقا النظر إليه ولا ؛ كما أن الخلق أيضا عيب عظيم ولهذا قالت لا أعيب عليه في الخلق ولا دين ، وهذا يدل أيضا على أن المرأة إذا عابت زوجها بخلق ودين فلها سؤال الطلاق .

السائل : إذا كانت المرأة لا تريد زوجها أبدا ولكن والده أن يرجعها إليه فهل تسقط ولايته ؟

الشيخ : أي نعم يعني هذا يقع كثيرا يكون الأب يريد أن تبقى ابنته مع زوجها على كل حال وهي لا تريد أبدا ، نقول ينفصل الزوج بالقاضي الأب ، نأتي إلى القاضي .

السائل : المرأة التي عقد عليها ولم يدخل بها فهل يجب العدل لها ؟

الشيخ : لا ؛ لأن الله تعالى أمر بالعدل لكن قال الله في القرآن الكريم: ((**عاشروهن بالمعروف**)) والعرف أنه إذا لم يدخل عليها فليس لها قسم .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**ولله ما في السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنيا حميدا ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ سبق لنا أن تكلمنا على قول الله تعالى: ((**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم** ...)) وبينا فوائدها ؟

الشيخ : فهل هذه الآية تناقض ما سبق في أول السورة ؟

الطالب : لا

الشيخ : لا تناقضها ؛ كيف الجمع ؟

الطالب : لا حرج عليه في الجمع بين المرأتين

الشيخ : توافقون على ذلك ؟

الطالب : نعم .

الشيخ : قوله: ((**وإن تصلحوا وتتقوا**)) وفي الآية التي قبلها: ((**وإن تحسنوا وتتقوا**)) ؟

الطالب : في الآية الثانية ((**وإن تحسنوا وتتقوا**)) ثانيا الاحترام بينهما فيحصل بينهما شقاق فيحتاج أن يصلح بينهما ؛ أما الآية الأولى ... الشقاق فيحتاج الإحسان ،

الشيخ : والمقام مقام الإحسان .

الشيخ : في قوله تعالى: ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته**)) ما يشير إلى ؟

الشيخ : يعني فيه إشارة إلى أنه إذا لم يمكن الاتفاق فالتفرق أولى .

الشيخ : لما قال الله عز وجل: ((**من سعته**)) ولم يقل: من عنده ؟

الطالب : حتى يدل على العطاء ؛

الشيخ : لأنه من أشفق تكون عيشته نكدة فقال: ((**يغن الله كلا من سعته**)) .

تفسير الآية: ((**ولله ما في السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنيا حميدا**)) . ثم نبدأ الدرس الجديد ((**ولله ما في السموات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم** ...)) ((**ولله ما في السموات وما في الأرض**)) هذه تقدم لنا مرارا أمثالها وفيها أن تقديم الخبير ((**لله ما في السموات**)) يفيد الحصر وأنه خاص بالله عز وجل ، وملك السموات والأرض يشمل ما فيه من الأعيان و ... وغير ذلك ، كله ملك لله لا يشاركه في أحد ؛ ولهذا لا يمكن لأحد أن يتصرف في شيء من هذه السموات والأرض إلا بإذن الله عزوجل الإذن الكوني أو الإذن الشرعي ؛ يقول: ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم**)) لما ذكر ما يتعلق بالربوبية وهو ملك الواسع العام ذكر ما يتعلق بالألوهية والعبادة وهي أيش ؟ التقوى ، فقال: ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب**)) ((**وصينا**)) الوصية هي العهد بالشيء مع التأكيد يعني ليس مجرد أن أقول يا فلان افعل كذا وكذا ، ليس هذا وصية ؛ بل إذا قيل وصى بمعنى أنه عهد إليه بالشيء مع التأكيد ؛ ((**الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**)) أوتوا الكتاب من هم ؟ قيل: اليهود والنصارى ؛ ولكن الصحيح أنها أعم وأن كل من أنزل الله إليه كتابا فقد وصاه بالتقوى ومن المعلوم أن كل رسول معه كتاب كما قال تعالى: ((**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معه الكتاب والميزان**)) إذا فأوتوا الكتاب لا تختص باليهود والنصارى بل كل من آتاه الله الكتاب وصاهم الله تعالى بالتقوى ((**أن اتقوا الله**)) أن هنا يسميها النحويون تفسيرية وعلامتها أن تأتي بعد ما تضمن معنى القول دون حروف ، إذا أتت أن بعد فعل تضمن معنى القول دون حروفه فأعربها على أنها تفسيرية ، وإن شئت فقل: ما حل محلها أي فهي تفسيرية ، وهنا ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم**)) أي اتقوا الله ، فتكون ((**اتقوا الله**)) كأنها تفسير لما أوصى به الله سبحانه وتعالى من قبلنا وهذه الأمة ؛ ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله**)) هنا لو قال قائل: قال ((**وإياكم**)) أليس من الممكن أن يقال: ولقد وصيناكم والذين أوتوا الكتاب من قبلكم حتى لا ينفصل الضمير ؟ قلنا: بلى ؛ لكن لما كان هؤلاء سابقين علينا كان مقتضى الترتيب الزمني أن يقدموا كما أن من سبق غيره في المرتبة فإنه يقدم عليه ولو أمكن اتصال الضمير مثل قول الله تعالى: ((**يخرجون الرسول وإياكم**)) كان لقائل يقول: لما لم يكن الكلام : يخرجونكم والرسول ؟ لأنه لا فصل مع إمكان الوصل كما قال ابن مالك في الألفية: وفي اختيار لا يجيء المنفصل إذا تأتى أن يجيء المنفصل ؛ فنقول نعم في الإمكان أن يكون هكذا لكن

نفوت الغاية ؛ فهنا الذين أوتوا الكتاب ليسوا أفضل منا ولكنهم أسبق منا زمنا ، وفي ((**يخرجون الرسول وإياكم**)) تقدير الرتبة فذكر الرسول عليه الصلاة والسلام لئلا يكون تابعا لغيره فيقال: يخرجونكم والرسول ؛ يقول: ((**الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله**)) هذا ما أوصى به الله عزوجل الأولين والآخرين ، وتقوى الله مرت علينا أيضا كثيرا مرارا وتكرارا على أنها اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه ؛ التقوى أحيانا تضاف إلى الله كما هنا وأحيانا تضاف إلى المخلوقات مثل: ((**واتقوا النار التي أعدت للكافرين**)) ، وأحيانا تضاف إلى الزمن مثل: ((**واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله**)) وليست التقوى المضافة إلى غير الله كالتقوى المضافة إلى الله لأن التقوى المضاف إلى الله تقوى مع عبادة وتذلل لله عز وجل ؛ أما اتقاء النار واتقاء اليوم الذي ترجع فيه إلى الله فهذا مثل اتقاءنا للسباع والذئاب وما أشبه ذلك أي أننا نخاف خوفا طبيعيا لا خوف عبادة ولا تقوى عبادة ؛ وفي الأثر " اتق شر من أحسنت إليه " اتق شره ليس هذا تقوى عبادة ؛ فكل تقوى تضاف إلى غير الله فليست تقوى عبادة ، والتقوى المضافة إلى الله تقوى العبادة بمعنى أن الإنسان يتقي مخالفة الله عز وجل محبة له وتعظيما له . ((**وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض**)) يعني ولن تضروا الله ، إذا كفر كل الخلق فإنهم لن يضروا الله عز وجل لأنه غني عنهم وفي الحديث القدسي حديث أبي ذر المشهور أن الله تعالى قال: (يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا) وأي شيء ينقص الله ؟ الطاعة تنفع من ؟ صاحبها ، والسيئة تضر صاحبها ؛ أما الرب عز وجل فإن لا يتضرر بالمعصية ولا ينتفع بالطاعة ؛ ولهذا قال: ((**وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض**)) فهو غني عنهم أجمعين ؛ ((**وكان الله غنيا حميدا**)) مر علينا أيضا مرارا وتكرارا أن كان في مثل هذا التركيب تفيد الثبوت والاستمرار واتصاف الموصوف فيها يعني اتصاف اسمها في الصفة المضافة إليه ، ((**كان الله غنيا حميدا**)) ولم يزل غنيا حميدا ، والغني هو من عنده غنا يستغني به عن غيره ، والحميد بمعنى المحمود ؛ فهو غني يحمد على غناه ؛ وهل كل غني يحمد على غناه ؟ لا ، الغني البخيل كالفقير تماما بل أسوء حالا من الفقير لأن الغني البخيل يذم والفقير لا يذم ؛ لكن الغني الحميد بمعنى الذي ينفع غيره بغناه هذا هو المحمود ، فالله سبحانه وتعالى غني بذاته عن جميع المخلوقات ثم إنه حميد بما يفعله بعباده من الخيرات والنعم ودفع النقم وغير ذلك ؛ حميد هنا هل نجعلها بمعنى حامد أو بمعنى محمود ؟ كلاهما ، نعم بمعناهما جميعا . فإن قال إنسان: أليس هذا من استعمال المشترك في معنيين ؟ قلنا وأي ضرر في استعمال المشترك في معنيين إذا كان لا منافاة بينهما ؛ المشترك معناه أيش ؟ اللفظ الصالح لمعنيين على وجه الحقيقة مثل كلمة " عين " تطلق على الذهب ،

أنا الدان أم نعتان أم ينبني لنا فتى مثل نص الصيف ميزت مضاربه

فالذهب يسمى العين ؛ الماء الجاري يسمى عينا حقيقة ؛ العين الباصرة تسمى عينا حقيقة ؛ هنا لو جاءت كلمة عين هل يمكن أن تحملها على المعاني الثلاثة ؟ لقلنا إذا لم أن يجتمعها أما إذا أمكن فنحملها ؛ هنا حميد فعيل تأتي بمعنى فاعل وتأتي بمعنى مفعول ، جريح بمعنى مجروح ، سميع بمعنى سامع ؛ هل نستعمل حميد هنا بمعنى محمود وبمعنى حامد ؟ الجواب: نعم ؛ فإذا اعترض علينا معترض وقال هذا من باب اجتماع المشترك في المعنيين قلنا وأي ضرر في ذلك إذا كان معنيان لا يتنافيان ، إذا هو حميد المحمود ، محمود على صفاته الكاملة محمود على إنعامه على أفعاله الدائرة بين العدل والإحسان ، هو أيضا حامد لمن ؟ لمن يستحق حمدا لعباده ؛ ولهذا يثني الله سبحانه وتعالى على من يستحق الثناء مثل الأنبياء و الرسول والأتقياء وما أشبه ذلك . فوائد الآية: ((**ولله ما في السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنيا حميدا**)) . في هذه الآية فوائد ؛ منها: عموم ملك الله سبحانه وتعالى ؛ لقوله: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض**)) . ومن فوائدها: اختصاص الملك العام بالله سواء كان عاما من شموله بالأعيان أو من شموله بالأفعال ، بشموله للأعيان يعني كل الموجودات ملك لله ؛ شمول بالأفعال أنه يفعل في هذه الموجودات ما يشاء ؛ هل يثبت مثل هذا لأحد من المخلوقين ؟ لا ، لا يوجد أحد شمول في الموجودات ولا في الأفعال والتصرفات ؛ لأن ملكي أنا محصور لا تملكه أنت وملك أنت محصور لا أملكه أنا ، ثم ملكي لما أملك هل هو ملك لجميع التصرفات أتصرف فيه كما أشاء ؟ لا ، ملك محدود . ومن فوائدها: أهمية تقوى الله عزوجل ؛ لماذا ؟ لأنه أوصى بها الأولين والآخرين ((**ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله**)) . فإن قال قائل: التقوى تكون بفعل الأوامر واجتناب النواهي ؟ قلنا نعم ، فما الجواب عن قوله: ((**وتعاونوا على البر و التقوى**)) والبر كل ما أمر الله به فهو بر ؟ فالجواب: أن بعض الكلمات يكون لها معنى إذا انفردت ومعنى إذا اقترنت بغيرها ، فالتقوى إذا انفردت تشمل البر والبر إذا انفرد يشمل التقوى ، وإذا اجتمعا صار البر فعل الأوامر والتقوى ترك النواهي .

تتمة فوائد الآية: ((**ولله ما في السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنيا حميدا**)) . فإن قال قائل: التقوى تكون بفعل الأوامر واجتناب النواهي ؟ قلنا نعم ، فما الجواب عن قوله: ((**وتعاونوا على البر و التقوى**)) والبر كل ما أمر الله به فهو بر ؟ فالجواب: أن بعض الكلمات يكون لها معنى إذا انفردت ومعنى إذا اقترنت بغيرها ، فالتقوى إذا انفردت تشمل البر والبر إذا انفرد يشمل التقوى ، وإذا اجتمعا صار البر فعل الأوامر والتقوى ترك النواهي ، وهنا جملة معترضة يقول فوائد أهمية التقوى لأن الله أوصى بها الأولين والآخرين . ومن فوائدها: أن مخالفة التقوى لا تضر الله شيئا ؛ لقوله: ((**وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض**)) . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ؛ وهما: الغني والحميد ، فستفاد منها إثبات صفتين من صفات الله وهو الغنى والحمد . ويستفاد من ضم أحدهما للآخر فائدة الانضمام لأن الغنى وحده كمال والحمد وحده كمال واجتماعهما يتولد منه كمال أعلى . تفسير الآية: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) . ثم قال الله عز وجل: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض**)) هذا تكرار لكنه تكرار مهم ، الأول بيان غناه عز وجل عن خلقه ((**وكان الله غنيا حميدا**)) والثاني بيان مراقبته لخلقه ، فالآية الأخيرة تتضمن التحذير من المخالفة والأولى تتضمن الأمر بالموافقة ؛ قال: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) الوكيل هو المراقب المتصرف ؛ ولهذا يكون وكيل الإنسان متصرفا فيما وكل فيه مراقبا له . فوائد الآية: ((**ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) . ففي هذه الآية: عموم ملك الله كما في الأولى . وفي هذه الآية: كمال مراقبة الله عز وجل لعباده ؛ لقوله: ((**وكفى بالله وكيلا**)) . فإن قال قائل: الوكيل عادة أدنى رتبة من الموكل فكيف نقول إن الله وكيل ؟ قلنا: الوكيل الذي هو عادة أدنى رتبة من الموكل هو الذي يتصرف للغير بأمر الغير ، أو لا ؟ وكيلك أدنى منك مرتبة لأنه يتصرف لك بأمرك فهو دونك ؛ أما الوكيل الذي بمعنى المراقب فإن مرتبته تكون أعلى من المراقب لأن سبحانه وتعالى يراقب جميع العباد ويحصي عليهم أعمالهم ؛ ففي الآية أيضا كمال مراقبة الله عز وجل وأنها فيها الكفاية عن كل مراقبة . ثم قال الله عز وجل: ((**إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا**)) . ((**إن يشأ يذهبكم**)) الجملة لا تخفى علينا جميعا أنها جملة شرطية وفعل الشرط وجوابه كلاهما فعل مضارع ؛ ولهذا جاءا مجزومين ؛ ((**إن يشأ يذهبكم أيها الناس**)) ((**يذهبكم**)) بمعنى يعدمكم حتى لا تكونوا في الوجود ؛ وقوله: ((**أيها الناس**)) هذه منادى صدر الله ذلك هذه الجملة بالنداء للتنبيه ، والناس هنا يشمل الكافر والمؤمن ؛ ((**ويأت بآخرين**)) بآخرين يتقون الله عز وجل ويقومون بأمره ، وهذا كقوله تعالى: ((**وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم**)) وهذا تهديد من

الله عز وجل أن يخالف أوامره أحد ؛ ((**وكان الله على ذلك قديرا**)) ((**كان الله على ذلك**)) أي على إذهابكم والإتيان بآخرين قديرا ، والقدرة وصف يتمكن به القادر من الفعل بلا عجز ، القدرة وصف يتمكن به الفاعل من الفعل بلا عجز ، والقوة وصف يتمكن به من الفعل بلا ضعف ؛ الدليل على هذا أن القدرة ضدها العجز والقوى ضدها الضعف ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ((**الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة**)) وقال تعالى: ((**وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض إنه كان عليما قديرا**)) ولم يقل: عليما قويا لأن الذي يقابل العجز هو القوة ؛ ((**إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا**)) ((**يأت بآخرين**)) إذا أردنا أن نعرب آخرين فكيف نعربها ؟ هل حذف من هذه الكلمة ((**بآخرين**)) شيء ؟ ما حذف شيء ؛ حذف شيء ؟ نعم ؛ ويش التقدير ؟ بقوم آخرين ؛ إذا التقدير الذي حذف هنا الموصوف أو الوصف ؟ الموصوف ؛ هذا عليه قول ابن مالك رحمه الله:

وما من المنعوت والنعت عقل يجوز حذفه وفي النعت يقي

المنعوت يحذف كثيرا مثل ((**إن اعمل سابغات**)) وغيرها ، والنعت قليل . ((**وكان الله على ذلك قديرا**)) وعلى غيره ؟ وعلى غيره أيضا ، والتقديم هنا لا يدل على الحصر ولكن تقديمه بتأكيد قدرته عليه وهو محل الخصومة بين المنكرين للقدرة وبين المثبتين للقدرة ؛ فلذلك قدم المعمول للأهمية ومر علينا قريبا مثله . فوائد الآية: ((**إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديرا**)) . في الآية فوائد ؛ منها: إثبات المشيئة لله ؛ تؤخذ ؟ من قوله: ((**إن يشأ يذهبكم**)) وهل المشيئة ثابتة لله هل هي مشيئة مطلقة مجردة عن الحكمة أو هي مشيئة مقرونة بالحكمة ؟ الثاني ، كل شيء علقه الله بالمشيئة فالمراد المشيئة التي تقتضيها الحكمة ؛ الدليل قوله تبارك وتعالى: ((**وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليما حكيما**)) فدل ذلك على أن مشيئة الله مقرونة بالعلم والحكمة . ومن فوائدها: بيان قدرة الله عز وجل أنه قادر على أن يذهب الناس جميعا ويأت بآخرين ؛ وتعلمون أن نوحا عليه الصلاة والسلام هو الأب الثاني للبشرية لأن الله تعالى أهلك قومه إلا من كانوا معه وقد قال المؤرخون إن الذين بقوا من البشرية كلهم أولاد لنوح وأن أولاد نوح سام وحام ويافس ، هؤلاء الثلاثة تفرع منهم بنو آدم بعد أن أغرق الله أهل الأرض ؛ فهنا أذهب الله أهل الأرض وأتى بآخرين وعمرت الأرض بساكنيها إلى أن بعث محمد صلى الله عليه وآله وسلم فكان خاتم الأنبياء . ومن فوائدها: إثبات قدرة الله على كل شيء ، كل شيء فالله تعالى قادر عليه . هل هو قادر عز وجل على إعدام الموجود ؟ نعم ، لأنه شيء ؛ على إيجاد المعدوم لأنه شيء ، كل شيء فالله قادر عليه ؛ هل هو قادر على أن ينزل إلى السماء الدنيا حين

يبقى ثلث ليل الآخر ؟ نعم قادر ؛ قادر على أن يأتي للفصل بين العباد ؟ قادر ؛ قادر على أن يتكلم ؟ هو قادر ، كل شيء فالله قادر عليه ؛ قال بعض أهل العلم: ولكن القدرة تتعلق بالشيء الممكن ، أما الشيء المستحيل فلا تتعلق به القدرة ؛ وأشكل هذا على بعض الناس وقال إن الله على كل شيء قدير ؟ وأجاب شيخ الإسلام رحمه الله بأن المستحيل ليس بشيء ، المستحيل ليس بشيء ؛ لأنه لن يوجد ولن يعدم ، ليس بشيء حتى يقال إنه خرج من عموم الآية ؛ وإذا كان ليس بشيء فإنه لا يدخل في العموم حتى نقول إن هذا خطأ ؛ ولهذا قال السفاري في عقيدته: بقدرة تعلقت بممكن . العلم علم الله يتعلق بمستحيل أو لا ؟ أي نعم يتعلق بمستحيل ، قال الله تعالى: ((**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**)) وهذا مستحيل أن يكون فيهما آلهة إلا الله ؛ ومع ذلك علم الله تعالى بنتيجته لو كان ((**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**)) وهذا شيء مستحيل . فلو قال قائل: هل يقدر الله على أن يخلق مثل نفسه ؟ قلنا هذا مستحيل ، مستحيل أن يخلق مثل نفسه ؛ لأيش ؟ لأنه جل وعلا لا مثل له كما أخبر عن نفسه ، وإذا كان لا مثل له فإنه يستحيل أن يكون كذلك لأن الله تعالى خبره صادق لا يخلف ولا يتغير . يعبر بعض الناس " إن الله على ما يشاء قدير " فهل هذا التعبير صحيح ؟ غير صحيح لأنه يقيد القدرة لما شاءه الله ، وما لم يشأ ؟ هو قادر عليه ؛ ومفهوم هذا الكلام أنه ليس بقادر ؛ فعلى هذا نقول: هذه الكلمة أولا لم ترد لا في القرآن ولا في السنة " إن الله على ما يشاء قدير " ؛ وثانيا أنها توهم معنى فاسدا ؛ ورتب بعض العلماء على هذا قال إنها توهم مذهب المعتزلة الذين أنكروا تعلق مشيئة الله بفعل العبد وقالوا إن العبد يفعل باختياره ولا تعلق لمشيئة الله به فيكون عز وجل غير قادر على أفعال عباده بناء على ذلك لأنه لا يشاءها ؛ وعلى كل حال فنتقيد بما جاء في القرآن والسنة ((**إن الله على كل شيء قدير**)) وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يدرك معنى مستحيل أو غير مستحيل فليقل إن الله على كل شيء قدير ويسكت ، ويسكت لكننا بينا لكم الذين أمامنا كلهم من طلبة العلم إن شاء الله وسيفهمون لكن العامي قد لا نقول له هذا الكلام قد لا نقول القدرة متعلقة بالممكن لأن غير الممكن وهو المستحيل ليس بشيء لأنه لا يفهم ، لا يفهم أبدا ؛ ويذكر أن الشيطان أبا الشياطين الذي يجعل له كرسيا على البحر ويبث جنودا وسراياه في إضلال الخلق قالت له ذريته: لما تفرح بموت العالم أكثر مما تفرح بموت العباد ؟ قال لأن العالم يرشد الناس ويهديهم ويدلهم ولا أتمكن من إضلاله لكن العابد أستطيع أن عليه الأمور ؛ قالوا كيف ذلك ؟ قال أنا أختبرهم لكم ؛ فأرسل من جنوده من يقول للعابد هل يستطيع الله أن يجعل السموات والأرض في جوف بيضة ، البيضة مفهومة ؟ والسموات والأرض كذلك ؛ فكر العابد هذا ، عابد يعبد الله ليلا ونهارا فكر قال ما يستطيع ، ما يستطيع ؛ رجع المندوب قال إنه يقول لا يستطيع ؛ قال شوفوا الآن كفر الرجل ، كفر وهو ما يدري ؛ فأرسله إلى العالم

وقال له هل يستطيع الله عز وجل أن يجعل السموات والأرض في بيضة ؟ قال نعم يستطيع ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) لو قال للسموات كوني في جوف البيضة كانت إما أن تكبر البيضة أو تصغر السموات والأرض ؛ فرجع إلى شيطانه وأخبر الكلام هذا ، قال انظر هذا تخلص وذلك المسكين كفر ؛ هذه تذكر قصة مرت علي في بعض الكتب قديما ؛ لكني أقول إن الله على كل شيء قدير العامي قل له إن الله على كل شيء قدير ولا تقل له القدرة تعلقت بممكن ولا بمستحيل ولا بلازم ؛ وهذا هو الأولى .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله** ...)) ؟

الشيخ : يعد من فوائدها يعني ؟

السائل : يعبر

الشيخ : يعبر ويش لون يعبر من الآية ؟

السائل : يعبر يعني يبين خلاصة الآية يعني فصلناه تبارك وتعالى للأولين والآخرين ؛

الشيخ : لا بأس أن يترجمها بالمعنى لا بأس .

السائل : وعلى هذا الترتيب تكون أن مصدرية ؟

الشيخ : وصى الله ؟

الشيخ : الأولين والآخرين بتقوى الله ؛ غير المعنى يعني بتقوى الله حذفت أن ، الآن حولت إلى مصدر ، ما فيها أن وأتيت بالباء أيضا لأن دخول الباء على أن يحوله إلى مصدر ؛ لكن الآية ما فيها أن ؛ لا ما فيها الباء ؛ ما يصح لابد تعربها أنها تفسيرية مثل ((**أوحينا إليهم أن اصنع الفلك**)) .

السائل : كيف نجيب عن قوله تعالى: ((... **وهو على جمعهم إذا يشاء قدير** ...)) ؟

الشيخ : هذا ما فيها إشكال ؛ يقول كيف نجيب على قوله: ((**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**)) فيقال إن المشيئة هنا معلقة بالجمع يعني إذا شاء جمعه فإنه لا يمتنع عليه ، فالمشيئة هنا شرط في الجمع وليس شرطا في القدرة .

السائل : في قوله تعالى: ((... **على ذلك قدير** ...)) يقولون بعض المفسرين إن تقديم المعمول على العامل لا يراد به التخصيص وإنما قدم لمناسبة رؤوس الآية ؟

الشيخ : نعم هذه مناسبة لفظية ، ونحن ذكرنا أنه قدم لا للحصر ، أن الله تعالى قادر على هذا وغيره ؛ هذا مناسبة لفظية صحيح أن المناسبة لفظية تأتي لكن ذكرنا لكم أن المناسبة معنوية وهي الاهتمام بهذا الشيء الذي

أنكر أو الذي يكون بصدد الإنكار ؛ ... قال: ((**ولمن خاف مقام ربه جنتان**)) وقال المقصود جنة واحدة والمقصود مناسبة رؤوس الآية ؟ هذا غلظ ، هذا غلط كبير ، كيف يقول ((**جنتان**)) واحدة وهو يقول ((**فيهما**)) هذا مثنى أو واحد ؟ مثنى .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أظن ما سبق قد أخذنا فوائدها ؟ . تفسير الآية: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا**)) . قال الله تعالى: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سمعيا بصيرا**)) وقبل أن نبدأ بتفسير هذه الآية الكريمة نذكر ما ييسر الله عز وجل من فوائد ما قبلها ، قال الله تعالى: ((**إن يشأ يذهبكم أيها الناس**)) ؟ بين آخر الشيء ؟ ثلاث فوائد أخذتها ؟ طيب . تفسير الآية: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سمعيا بصيرا**)) . قال الله تعالى: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) الإعراب ((**من كان يريد ثواب الدنيا**)) هذه جملة شرطية ففي الشرط فيها "كان " وجواب الشرط قوله: ((**فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) واقترن الجواب بالفاء لأنه لا يصح أن يكون فعلا للشرط ، وكل جواب لا يصح أن يكون جوابا للشرط فإنه يتعين أن يقترن بالفاء كما قال ابن مالك رحمه الله:

واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لإن أو لغيرها لم ينجعل

هذا هو الضابط ؛ وقد أصرح ما يشملها بالضابط بسبع جمل مذكورة في قوله:

اسمية طلبية و بجامد وبما وبقد وبلن وبالتنفيس

وقوله: ((**فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) جملة خبرية قدم فيها الخبر لإفادة الحصر لأن من قواعد البلاغة أن تقديم ما حقه التأخير يقتضي الحصر ، ((**وكان الله سميعا بصيرا**)) واضح إعرابها . يقول الله تعالى: ((**من كان يريد ثواب الدنيا**)) أي جزاءها ومتعها وزخرتها فقد فاته الخير الكثير ؛ لأنه حرم ما عند الله من ثواب

الدنيا والآخرة ؛ ولهذا لم يقل: من كان يريد ثواب الدنيا نؤته منها ، كما جاء ذلك في آية أخرى ((**نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب**)) بل جاء الجواب على خلاف ما يتوقع السامع يعني فكأنه لم ينل شيئا ؛ وهذه الآية لها شواهد كثيرة أن من أراد الدنيا فإن الدنيا والآخرة تفوته ، ثم هل ينال ما أراد من الدنيا ؟ الجواب: لا ؛ لقول الله تعالى: ((**من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلها مذموما مدحورا ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها فأولئك كان سعيهم مشكورا**)) ثم من أراد الآخرة هل تفوته الدنيا ؟ لا ؛ ولهذا قال الله عز وجل: ((**من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة نصيب**)) فمن أراد الآخرة لم تفته الدنيا ومن أراد الدنيا قد تفوته الدنيا والآخرة وإن أتته الدنيا فإنه لا يؤتى إلا منها لا كل ما يريد ؛ هذا هو الحاصل في الإرادات ؛ ومن أراد الدنيا والآخرة معا ؟ فهل نقول إنه بين درجتين ؟ أو نقول إنه ينال ثواب الدرجة الثانية وهي إرادة الآخرة ؟ نقو ل هنا أيهما أغلب فيما أراد الدنيا والآخرة ؟ إذا كان الأغلب الآخرة فإنه ينال ثواب الدنيا والآخرة وإذا كان الأغلب الدنيا فإنه ينقص من ثواب الآخرة بقدر ما نوى من الدنيا فإذا كان نوى الآخرة كلها حصل له الثواب كله ، أو بعضها يحصل له أقل ؛ وقد جاءت الأحاديث شاهدة بهذا فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه**) ولهذا نجد الذين يريدون الدنيا أحيانا يوفقون في الدنيا ويحصل لهم مرادهم أو بعضهم وأحيانا لا يحصل لهم ويكون أشد فقرا من المسلمين ؛ وقوله عز وجل: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) يعني وقد فاتهما ما يريد لأنه في الواقع قد يؤتى ما يريد أو بعضه ثم لو أتي فإنه لن يدوم بل سيموت أو يفقد ما أوتي ؛ ((**وكان الله سميعا بصيرا**)) يعني أنه ثبت ثبوتا أزليا وأبديا ، هذا الاسم بل هذان الاسمان السميع والبصير وما تضمناه من الصفة وهي السمع والبصر ، وقد مضى علينا أن السمع المضاف إلى الله تعالى ينقسم إلى قسمين وتفرع من هذين القسمين أقسام كثيرة وأظن أننا لا نطيل في إعادة ما سبق . فوائد الآية: ((**من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا**)) . في هذه الآية عدة فوائد ؛ أولا: ترتيب الثواب والجزاء على النية ؛ لقوله: ((**من كان يريد**)) ؛ وعلى هذا فيجب على الإنسان أن يصحح نيته تماما وأن لا ينوي في عمل الآخرة إلا الآخرة ؛ أما عمل الدنيا فهو للدنيا . ومن فوائدها: الرد على الجبرية ، وذلك بإثبات الإرادة للعبد والجبرية يقولون إن العبد ليس له إرادة وأنه مجبر على عمله فليس له إرادة وهذه الآية وغيرها ترد

عليهم . ومن فوائدها: بيان انحطاط رتبة الدنيا عند الله عزوجل ؛ ولهذا قال: ((**فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) قال ابن القيم رحمه الله في النونية:

لو ساوت الدنيا جناح بعوضة لم يسق منها الرب ذا الكفران

لكنها والله أحقر عنده من ذا جناح القاصر الطيران

يعني لو أن الدنيا تساوي جناح بعوضة ما سقى الله أحدا من الكفار ولا أنعم عليهم بشيء لكفرهم ؛ لكن يتمتعون بها لأنها ليس عند الله بشيء سواء تمتع فيها أولياءه أو أعدائه ، وهذا هو الواقع ؛ فالدنيا إذا لم تكن وسيلة للآخرة فلا خير فيها حتى لو نعم فيها الإنسان فإن هذا النعيم جحيم ولذلك تجد أشد الناس حرارة وأسى وحزنا وقلقا هم أصحاب الدنيا ولا يغرنك ما عندهم من اللباس والقصور والسيارات وغيرها من النعيم ، قلوبهم والله أسوأ حالا من أفقر المسلمين ؛ ولهذا قال بعض السلف " لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف " . ومن فوائدها: أن الذي يعطي الثواب هو الله عزوجل لا غيره ؛ لقوله: ((**فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أن لا نعتمد فيما نرجوه من ثواب الدنيا والآخرة إلا على من ؟ إلى على ربنا عزوجل لأنه الذي بيده الأمور حتى قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لابن عمه عبد الله بن عباس: (**واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتب الله لك**) . ومن فوائدها: إثبات الآخرة ؛ ولم نقل إثبات الدنيا لماذا ؟ لأنه ما يحتاج ، لو قلنا إثبات الدنيا لكان هذا من باب اللغو " السماء فوقنا والأرض تحتنا وكأننا والماء من حولنا قوم جلوس حولهم ماء " جزاه الله الخير على هذه الفائدة العظيمة ؛ نقول هذه الآية تدل على ما ذكرنا من إثبات الآخرة وأنها آتية لابد منها وأنها هي الغاية لكل حي ؛ ولهذا يجب علينا أن نشعر بأننا نحن في هذه الدنيا مسافرون كالمسافر تماما بل أعجب من المسافر لأن المسافر يسير ويمكث ينزل ينام ويستريح يريح الإبل لكن الحي في الدنيا لا يستريح هو سائر ليلا ونهارا قائما وقاعدا ومضطجعا وسائرا في كل حال فعلينا أن نشعر أنفسنا بهذا لئلا نتخذها وطنا ، ومن نعمة الله سبحانه وتعالى على العباد أنه لم يجعل النعيم هذه الدنيا كاملا بل ينقص لئلا يتخذ الإنسان مقرا ووطنا بل يعرف إنها ليست دار مقر صرفها كدر وراحتها عناء بهذا نقول إن الآخرة هي الأهم . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله هما: السميع والبصير ، وإثبات ما يترتب عليهما من وصف وهو يا أخ ؟ السمع والبصر ؛ وإثبات ما يترتب عليهما من أثر ؟ هو أن الله سبحانه وتعالى يسمع ويبصر ، يعني ليس سميعا بلا سمع ولا بلا بصر ولا ذا بصر بدون أن يبصر أو ذا سمع بدون أن يسمع . تفسير الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم و الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا**

وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا)) ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا**)) الخطاب لمن ؟ لكل المؤمنين ، ونحن إنشاء الله تعالى منهم ، فالخطاب إذا موجه إلينا وإلى غيرنا من كل مؤمن ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا**)) واعلم أن تصدير الله تعالى الخطاب بالنداء يدل على أهميته لأن النداء يلفت سمع السامع ويتجه إلى المنادي ماذا تريد ؟ ((**يا أيها الذين آمنوا**)) ثم اعلم أن تخصيص النداء بالمؤمنين يفيد أنهم هم الأهل لتوجيههم مثل هذا الخطاب لأنهم مؤمنون ينفذون أمر الله إن كان أمرا ويتركون نهيه إن كان نهيا ويتأدبون بخلقه إن كان خلقا فكانوا أهلا لأن يوجه الخطاب إليهم ؛ وكفى شرفا بالإيمان أن يوجه الله الخطاب إلى المتصفين به ((**يا أيها الذين آمنوا**)) شرف عظيم أن يوجه رب العالمين إليك خطابا ((**يا أيها الذين آمنوا**)) ويدل أيضا . تخصيصه بالمؤمنين . على أن ما ذكر من مقتضيات الإيمان وأن مخالفته تنقص الإيمان . ((**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله**)) ((**قوامين**)) فعالين يعني هي صيغة مبالغة ويحتمل أن تكون على سبيل النسبة أي من ذوي القوامة ((**قوامين بالقسط**)) والقسط هو العدل كما قال الله تعالى: ((**ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس**)) فالقسط هو العدل ؛

الشيخ : والإقساط يا أخ ؟

الطالب : الجور ،

الشيخ : الجور أو الظلم ؟

الطالب : الجور ؛

الشيخ : ما دليلك ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**وأما القاسطين فكانوا لجهنم حطبا**)) ؛

الشيخ : الإقساط ؟ القسط معناه العدل أليس كذلك ؟ وأما أقسط فبمعنى ؟

الطالب : عدل ،

الشيخ : أقسط بمعنى عدل ، وقسط بمعنى جار ؛ ولهذا جاءت الأولى جاء اسم الفاعل منها على وزن مفعل ((**إن الله يحب المقسطين**)) وجاء الاسم الفاعل من الثاني على وزن الفاعل ((**وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا**)) ، ((**بالقسط شهداء**)) حال من فاعل ((**قوامين**)) ويحتمل أن تكون خبرا ثانيا لقوله: ((**كونوا**)) لكن كونها حالا أولى ؛ ((**شهداء لله**)) أي تشهدون بالقسط لله عز وجل لا يحملكم على هذا رياء ولا سمعة ولا دنيا ولا غير ذلك ، شهداء لله فقط كما في قوله تعالى: ((**وأقيموا الشهادة لله**)) ((**ولو على أنفسكم**)) الشهادة على النفس ممكن ؟ أي نعم ، اشهد على نفسك قبل أن تشهد نفسك عليك ؛ والشهادة على النفس

هي الإقرار ، الإقرار بأن يقول فعلت كذا وفعلت كذا وفعلت كذا ، هذه الشهادة على النفس هي الإقرار ؛ ((**وعلى الوالدين**)) يعني على الأم والأب ، حتى على الأم والأب اشهد ؛ لكن تزعل الأم ؟ ولو زعلت ؟ لأن رضى الله مقدم على رضى الوالدين ؛ ((**والأقربين**)) مثل الإخوان والأبناء والأجداد والأعمام والأخوال والخالات والقرابة الذين ليسوا بأقربين من باب أولى ؛ لكن الله نص على ذلك لأن النفس قد تميل فيهم فلا تشهد بالعدل ، ((**ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين**)) ثم أشار الله سبحانه وتعالى إلى أمر مهم يحمل على الشهادة للمشهود له أو عليه فقال: ((**إن يكن**)) من ؟ المشهود عليه أو المشهود له ((**إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما**)) لأن من الناس من يشهد للغني لغناه أو للفقير لفقره أو يشهد على الغني لغناه أو على الفقير لسبب من الأسباب ، فالله أمر بأن نشهد على هؤلاء ولو كان الإنسان غنيا أو فقيرا لأن أمرهما إلى خالقهما عزوجل ولهذا قال: ((**فالله أولى بهما**)) لا يهمك لا تقل أشهد للفقير لأنه فقير محتاج وصاحب عائلة ، نقول ولاية الله لهم خير من شهادتك ؛ ثم قال: ((**فلا تتبعوا الهوى**)) لا تتبعوا الهوى أي هوى النفس وهو ميل الإنسان إلى ما يخالف الشرع ، هذا هو الهوى المذموم بأن يميل الإنسان إلى ما يخالف الشرع ، يقول: ((**لا تتبعوا الهوى**)) وقوله: ((**أن تعدلوا**)) أو إن تعدلوا ؟ نعم ((**أن تعدلوا**)) هل المعنى كراهة أن تعدلوا أو لأجل أن تعدلوا ؟ الأول ، هو ليس أحد يريد أن يكره العدل لكن لما أمر الله بالشهادة على النفس والوالدين والأقربين وبين أن الله هو الذي يتولى الجميع ونهى أن اتباع الهوى قال: ((**أن تعدلوا**)) يعني إن أردتم العدل فلا تتبعوا الهوى ؛ وعلى هذا فيجوز أن نقول التقدير: كراهة أن تعدلوا يعني أننا أمرناكم أو نهيناكم عن اتباع الهوى كراهة أن تعدلوا أو لأجل أن تعدلوا ؟ الأول ، لا الأول لا يحتمل على هذا التقدير ، أي من أجل أن تعدلوا ؛ والعدل هو الاستقامة والمراد به في بعض الأحكام الحكم بما دل عليه الكتاب والسنة ؛ ((**وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) إن تلووا أي تنحرفوا في الشهادة فتزيدوا فيها أو تنقصوا منها أو تعرضوا عن الشهادة بحيث لا تؤدونها ، فهذا الوعيد ((**فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) وماذا يكون إذا كان الله بما نعمل خبيرا ؟ الجزاء ، وهذا من أشد ما يكون من الوعيد لأن من علم أن الله خبير بعمله فلا يتجاسر أبدا أن يخالف أمر الله عز وجل . نأخذ الفوائد أو الأسئلة ؟ الأسئلة .

السائل : قال الله تعالى: ((**وكان الله سميعا بصيرا**)) تمر علينا كثيرا من هذه الآيات فنقول هنا إن كان هنا مسلوبة الزمان فهل هذا مخالف لقواعد اللغة العربية ؟

الشيخ : لا ، هي في اللغة العربية بهذا ، كان فلان ... ، لإثبات كونهم كريما .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا** ...)) ؟

الشيخ : زين ، محجوب .

السائل : بعض الناس يفسر القرآن بطريقة أخرى لا يذكر الآثار ولا أحاديث ولا كلام العلماء ؟

الشيخ : إن المفسرين ينقسمون إلى قسمين: مفسر بالنظر ، مفسر بالأثر ؛ المفسر بالأثر لابد أن يذكر الآثار مثل على رأسهم محمد بن جرير رحمه الله

السائل : قال الله تعالى: ((**وكان الله سميعا بصيرا**)) تمر علينا كثيرا من هذه الآيات فنقول هنا إن كان هنا مسلوبة الزمان فهل هذا مخالف لقواعد اللغة العربية ؟

الشيخ : لا ، هي في اللغة العربية بهذا ، كان فلان مضيافا ، لإثبات كونهم كريما .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا** ...)) ؟

الشيخ : زين ، محجوب .

السائل : بعض الناس يفسر القرآن بطريقة أخرى لا يذكر الآثار ولا أحاديث ولا كلام العلماء ؟

الشيخ : إن المفسرين ينقسمون إلى قسمين: مفسر بالنظر ، مفسر بالأثر ؛ المفسر بالأثر لابد أن يذكر الآثار مثل على رأسهم محمد بن جرير رحمه الله ؛ والمفسر بالنظر يفسر بما يقتضيه نظره ؛ أي نعم لكن ما يلزم أن يكون تفسيره باطلا .

السائل : في قوله تعالى: ((... **ولو على أنفسهم** ...)) لو هنا شرطية وما هو فعل الشرط هنا وما هو جوابه ؟

الشيخ : هو ما سبق لنا مثل هذا يا جماعة ؟ أين كنت ؟ سبق لنا مثل هذا وقلنا إن الصحيح أنها لا تحتاج إلى جواب ؛ في ((**ولو كان على أنفسكم**)) فيها مشكلة الجار والمجرور متعلق بمحذوف ؛ وجوابه ؟ أما جوابه فقيل إن الجواب محذوف دل عليه ما قبله و التقدير: ولو كان على أنفسكم فاشهدوا فكونوا قوامين ، والصحيح أنها لا تحتاج .

السائل : في قوله تعالى: ((**وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) قوله تعالى: ((**فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) هل هو جزاء الشرط أم هو محذوف وهذا حل محله ؟

الشيخ : لا ، الصحيح أنه غير محذوف وأن الحكم يؤخذ من مثل هذا كقوله تعالى: ((**إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم**)) .

الشيخ : هذا بسيط نرد عليه بما ورد في آيات متعددة ((**يا أيها الناس**)) وتخصيص بعض أفراد العام لا يعد به التخصيص .

السائل : قلنا إن أقسط بمعنى عدل ففي قوله تعالى: ((... **فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا** ...)) فتكون هنا مترادفة أي واعدلوا ؟

الشيخ : نعم هذا صلح ؛ هل يمنع التكرار لإثبات الحكم ؟ لأن المسألة خطيرة جدا نحن لا نتصور كيف يكون الأمر في طائفتين كبيرتين من المؤمنين اقتتلوا وبغت إحداهما على الأخرى ، أمر شديد فلابد من التأكيد .

مناقشة عن معاني الآية: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن** ...)) .

الشيخ : قول الله تبارك وتعالى: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله**)) ما معنى قوله: ((**ومن أحسن دينا ممن أسلم**)) ؟

الطالب : هل للاستفهام ،

أي لأحسن يعني فهو استفهام بمعنى النفي .

الشيخ : لماذا يعدل عن التعبير بالنفي الذي هو الأصل إلى الاستفهام ؟

الطالب : هو أبلغ ؛

الشيخ : أبلغ بأيش ؟

الطالب : في المعنى ؛

الشيخ : المعنى هنا ماذا ؟

الطالب : أحسن ؛

الشيخ : يعني أبلغ في النفي كأن المتكلم يتحدى المخاطب فيقول أرني ما هو أحسن ؛ وعلى أي شيء نصب قوله: ((**دينا**)) ؟

الطالب : تمييز لأحسن .

الشيخ : هل يمكن أن نأخذ من هذا قاعدة إنما نصب بعد أحسن فهو تمييز ؟ إذا نصب بعد أفضل التفضيل فإنه ينصب ؛ إذا كان مبينا له كذا ؟ طيب .

مناقشة عن معاني الآية: ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما**)) . ((**وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته**)) هل في هذه الجملة حث على التفرق أم ماذا ؟ أي نعم أن الله سبحانه وتعالى بين أنهما إذا تفرقا فإن الله سبحانه وتعالى يغن كل واحد منها من سعته ؛ لكن هل هي للترغيب للتفرق أو للتسوية عند التفرق ؟ التسوية عند التفرق ؛ إذا صعبت حالهما والبقاء بالتفرق أحسن ؛ ما فهمنا منك شيئا ؟ يعني إذا تصلحة عند التفرق ؛ لكن لو قال قائل إنه ترغيب في التفرق ؟ شيخ إن يقال هو ترغيب في التفرق لمن يمكن العيش بينهما وتعذر العيش والمعاشرة الطيبة فإنه حينئذ ، يعني معناه إذا رغب كل منهما في التفرق فهذا ؟ فلهما أن يتفرقا ، فالأفضل أن يتفرقا ، الحث على التفرق في حال وهو عدم إمكانية المعاشرة بينهما أن تكون المعاشرة مثلا وجودهما مع بعض يزيد الأمر شدة فحينئذ يرغبون في التفرق ، وهذا خلافا للنصارى ؛ على كل حال صارت الآية تحتمل هذا وهذا ؟ أي نعم ، حسب الحال إن كانا قد ندما أو ندم أحدهما أو خاف من فصل

العرى بينهما فيقال إن الله سبحانه وتعالى قدر التفرق ولكنه يعدكما بأن يغني كل واحد منكما من سعته ؛ وأما إذا كان الفراق خيرا فهو ترغيب في الفراق ؛ فالآية تدل على حسب الحال . مناقشة عن معاني الآية: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس** ...)) . قوله: ((**لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف**)) ((**إلا من أمر**)) هل الآمر من النجوى حتى يصح الاستثناء ؟ إلا من أمر يعني لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر كيف تستثنى الذات من المعنى ؟ لأن الذات يأمر بالمعنى ؛ لا ، من اسم موصول ، ... ؛ إذا فسرنا النجوى باسم للمتناجين صار الاستثناء على ذلك الأصل ، إما إذا فسرنا النجوى بالمصدر فهنا يكون التقدير إلا مناجاة من أمر ، أو نجوى مع الأمر ؛ إذا قلنا النجوى هنا اسم للمتناجين صار الاستثناء على ما هو عليه لأنه استثناء ذات من ذات ؛ أما إذا جعلنا النجوى هنا من الفعل الذي هو التناجي فيكون التقدير إلا نجوى من أمر بصدقة أي فقوله: ((**إلا من أمر بصدقة**)) يقتضي أنه أن من أمر بصدقة ففي أمره خير على كل حال مع أن النجوى التي ... الصدقة وما ذكر معها الكثير لا خير فيه ؛ ما هو النجوى يا شيخ ؟ الآن نجوى بني آدم كلام بني آدم لا خير في كثير منه إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، فكل أمر بصدقة فيه خير ؟ نعم ، طيب كل أمر بالمعروف فيه خير ؟ نعم ؛ كل إصلاح بين الناس فيه خير ؟ نعم ؛ صحيح ، إذا ما فائدة قوله: ((**ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما**)) ؟ لأن الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح بين الناس فهي خير بحد ذاته فإن ابتغى وجه الله فإنه يزداد خيرا وإلا فإنها تبقى الخيرية في النفي متعديا فإن كان ابتغاء لمرضات الله ازداد أجرا .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله**)) بقيت الفوائد ، فوائد ؟ ما أخذنا ها ؛ أبدا ؟ من أين ؟ فوائد الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: وجوب إقامة الشهادة ؛ لقوله: ((**كونوا قوامين بالقسط شهداء لله**)) . ومن فوائدها: وجوب العدل فيها بحيث لا يزيد فيها

ولا ينقص ولا يأبى أن يؤديها عند الحاجة إليها ؛ لأن هذا كله داخل في قوله: ((**قوامين**)) . ومن فوائدها: أنه يجب العدل في أداء الشهادة ، ومنه ما ذكره في قوله: ((**ولو على أنفسكم**)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى الإخلاص في أداء الشهادة ؛ لقوله: ((**شهداء لله**)) فلا تظن أن الشهادة مجرد شهادة للغير أو على الغير ، لا ، ابتغها قربة إلى الله عزوجل مخلصا بها لله لامتثال أمره بأدائها . ومن فوائدها: وجوب الإقرار على من عليه الحق ؛ لقوله: ((**ولو على أنفسكم**)) فيجب على الإنسان أن يقر بالحق الذي عليه ولو كان مرا . ومن فوائدها: أن الإقرار شهادة ؛ لقوله: ((**ولو على أنفسكم**)) وذلك أن الإنسان في الواقع إما أن يضيف الشيء إلى نفسه أو على نفسه أو لغيره على غيره ، هذه ثلاثة أنواع: إما أن يضيف الشيء إلى نفسه ، أو على نفسه ، أو لغيره على غيره ؛ فالأول دعوى ، إذا أضاف الشيء إلى نفسه قال هذا لي أو أنا أطلبك مائة ريال أو ما أشبه ذلك هذه دعوى تحتاج إلى بينة وطريق حكم حسب ما تقتضيه الشريعة ؛ أو يضيف الشيء على نفسه ، وهذا إقرار مثل أن يقول: لفلان علي كذا ؛ أو يضيف الشيء لغيره على غيره ، وهذا شهادة يشهد بالشيء لفلان على فلان ؛ وكلها تعتبر شهادة . ومن فوائدها: وجوب الشهادة على الوالدين والأقربين بما يلزمهم ؛ لقوله: ((**أو الوالدين والأقربين**)) ؛ وعلى هذا فتقبل شهادة الولد على والديه ؛ وهل تقبل لهما ؟ للوالدين ؟ فيه خلاف بين العلماء منهم من قال لا تقبل سدا للباب ودفعا للتهمة ، ومنهم من فسر فقال إذا عرف أن الوالدين أهل التقى والصلاح وأنهما لن يدعيا ما ليس لهما وأن الولد أيضا على جانب كبير من التقى والأمانة فإن الشهادة للوالدين تقبل ؛ لأن العلة وهي الهمة مفقودة في مثل هذه الصورة ؛ ولكن أكثر العلماء فيما أظن على رد قبول شهادة الإنسان لوالديه سدا للباب ولأن مقياس الأمانة أو عدم الأمانة أمر يصعب . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى نهى عن المحاباة للغنى أو للفقر ؛ من أين ؟ من قوله: ((**إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما**)) . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى هو الولي على كل أحد فلا تحابي أحدا لغناه ولا لفقره فالله ولي الجميع ؛ ومن هنا نأخذ فقه ما يروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين قيل له ألا توص لأولادك ؟ قال لن أوصي لهم إن كان أولادي صالحين فالله يتولى الصالحين وولاية الله لهم خير من ولايتي ، وإن لم يكونوا صالحين فلا أعينهم على يعني على فسقهم ؛ وهذا من فقهه رحمه الله خلافا لمن يفعل من الناس الآن من محاباة القريب و لوالد أو الوالد ولو كان من أفسق عباد الله . ومن فوائدها: تحريم ما يسمى بالاشتراكية ؛ لأن دعاة الاشتراكية . والحمد لله أنها ... نارهم . يقولون إننا نريد أن نرحم الفقير لنأخذ من مال الغني ونعطيه الفقير رحمة به ؛ فيقال إن الله أولى به منكم والله عزوجل له حكمة في جعل الناس بعضهم فقير وبعضهم غني وقد أشار الله إلى ذلك في قوله تعالى: ((**ورفع بعضكم فوق بعضكم درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا**)) ((**سخريا**)) بالكسر أي يسخر بعضهم بعضا

؛ لأنه لو كان الناس على حد سواء ما استقامت الأمور ، من يبني لك بيتك إذا كان الناس كلهم أغنياء ؟ ومن يبني لك بيتك إذا كان كلهم فقراء لأنك ما عندك شيء تبنيه ؟ فالله عزوجل له حكمة في اختلاف الطبقات ؛ لكن مع ذلك لم يضيع حق الفقير فأوجب الزكاة وأوجب دفع الضرورة ، وأوجب النفقة على الأقارب ، وأوجب النفقة على الأزواج ، وما أشبه ذلك ، وهذا كله يسد حاجات كثير من الفقراء . هل يأتي قوله: ((**سخريا**)) ؟ سخريا بالضم ؟ لا ما يصلح ، خل نشوف المصحف معنا ، سورة الزخرف ؟ أي نعم ، ((**اتخذ بعضهم بعضا سخريا**)) بالضم ، إذا عدلها ((**بعضهم بعضا سخريا**)) . ومن فوائدها: تحريم اتباع الهوى الذي يخالف العدل ؛ لقوله: ((**فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا**)) والهوى لا يذم مطلقا ولا يمدح مطلقا ، إذا كان الهوى تبعا لما جاء به الرسول فهو محمود وإذا كان مخالفا له فهو مذموم ولهذا قال: ((**فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا**)) أي كراهة أن تعدلوا . ومن فوائدها: التحذير من الجور ؛ لقوله: ((**أن تعدلوا**)) وهذا يشمل كل موضع يتعين فيه العدل ، فيكون مثلا في العدل بين الأولاد في العطية وغير العطية حتى كان السلف يعدلون بين أولادهم في القبل يعني إذا قبل صبيا قبل الآخر ، العدل بين الزوجات أيضا ، العدل بين الخصمين بين يدي القاضي ، وما أشبه ذلك . ومن فوائدها: تحذير من أعرض عن إقامة الشهادة والعدل أو لوى ؛ لقوله: ((**وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا**)) . ومن فوائدها: عموم علم الله وخبرته ؛ لقوله: ((**بما تعملون خبيرا**)) لأن ما هذه اسم موصول تشمل كل ما يعمله بنو آدم . ومن فوائدها: التحذير لمخالفة الله ؛ لأن كل مؤمن بأن الله خبير بعمله لابد أن يتجنب ما يكون سببا للعقاب ويتعرض ما يكون سببا للعقاب . تفسير الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله ...**)) ثم قال الله عزوجل: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله**)) هذه مبتدى درس الليلة ؟ نعم ، قوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله**)) كلما رأيت الخطاب مصدرا بـ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فانتبه له كما يذكر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال " إذا سمعت الله يقول ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه " وقد ذكرنا فوائد تصدير الخطاب بـ ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فلا حاجة إلى تكراره لأنه معلوم . وقوله: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله**)) قد يقول قائل: كيف يقول ((**يا أيها الذين آمنوا**)) ثم يقول ((**آمنوا**)) والأمر بالحاصل لغو ؟ وخطابه بالإيمان ثم أمرهم به هذا أمر بشيء حاصل ؟ فيقال: لا ، هذا الفهم خطأ ، والمراد بقوله: ((**آمنوا**)) أي حققوا إيمانكم واثبتوا عليه ؛ فيكون الأمر بالإيمان في قوله: ((**آمنوا**)) أمرا بأمرين: الأول تحقيق الإيمان أي الحرص على تكميله من كل وجهه ؛ والثاني الثبات عليه لأنه كم من مؤمن يزل ويقصر ؛ وقوله: ((**آمنوا بالله ورسوله**)) المراد بالرسول هنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم بدليل ما يأتي بعد ؛ فما هو

الإيمان بالله ؟ الإيمان بالله ذكرنا فيما سبق ولا حرج أن نعيده الآن أن الإيمان بالله يتضمن أمورا أربعة: الإيمان بوجوده ، والإيمان بربوبيته ، والإيمان بألوهيته ، والإيمان بأسمائه وصفاته ؛ هذه الإيمان بالله من أنكر واحدا منها فإنه لم يؤمن بالله ؛ الإيمان بالرسول عليه الصلاة والسلام يتضمن إيمان بأنه رسول الله حقا وأنه جاء بالحق فيصدقه فيما أخبر ويمتثل أمره فيما أمر وينزجر عما عنه نهى وزجر ؛ ((**والكتاب الذي نزل على رسوله**)) والمراد به هنا القرآن ، ((**الكتاب الذي نزل على رسوله**)) وعبر عنه بقوله: ((**نزل**)) عبر عن تنزيله بنزل لأنه ينزل شيئا فشيئا كما قال: ((**وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا**)) . ((**والكتاب الذي أنزل من قبل**)) الكتاب هنا اسم الجنس ، فأل هنا للاستغراق أي وكل كتاب أنزل من قبل ؛ وعبر بالكتب السابقة بـ((**أنزل**)) لأنها تنزل جملة واحدة ؛ الإيمان بالكتاب بالله هو أن تؤمن بأنه من عند الله حقا وأن ما جاء فيه من أخبار فهو صدق وما جاء فيه من أحكام فهو عدل وأنه مهيمن على الكتب السابقة ناسخ لها ؛ والإيمان بالكتاب الذي أنزل من قبل بأن تؤمن بأن كل رسول قد أنزل الله عليه كتاب ، وتؤمن بما جاء من الكتب بالتعيين مثل التوراة والإنجيل والزبور وصحف ابراهيم وموسى ، وأن تؤمن بأنها من عند الله عزوجل ، وأن تؤمن بكل ما صح فيها من خبر ؛ وقيدنا بكل ما صح فيه من خبر لأنه دخلها التحريف والتغيير والتبديل ؛ وأما الأحكام فلست مأمورا بإتباعها إلا حيث أمرك شرعك ، وقد اختلف العلماء رحمه الله في شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أو ليس بشرع ، والتحقيق أنه شرع لنا لقوله تعالى: ((**فبهداهم اقتده**)) إلا إذا ورد شرعنا بخلافه فإنه يكون منسوخا على أن العمل بالأحكام التي في الكتب الموجودة التي الآن في أيدي أهل الكتاب ليس مأمونا لأنهم حرفوا وغيروا وبدلوا . ثم قال: ((**ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا**)) كم هذه من أركان الإيمان ؟ خمسة ؛ بقي الإيمان بالقدر نذكره في آيات أخرى ؛ من يكفر بالله فينكره أو ينكر ما ثبت له من حقوق أو أسماء وصفات فقد ضل ضلالا بعيدا وكذلك من يكفر بالملائكة ، والملائكة هم عالم غيبي خلقهم الله عزوجل ليقوموا بطاعته ورتب لهم وظائف على حسب ما تقتضيه حكمة الله عزوجل وهم أشرف من الجن ، هم أشرف من الجن وأقوى وأعظم فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى جبريل على صورته التي خلق عليها له ستمائة جناح قد سد الأفق ، وهذا شيء عظيم ؛ العفيف من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك والملك جاء به قبل أن يرتد إليه طرفه ، وهذا أقوى وأعظم ؛ الملائكة منهم من نعلمهم بأعيانهم مثل جبريل وميكائيل وإسرافيل ومالك خازن النار ، رضوان إن صح خازن الجن ، منكر ونكير إذا صح وهما اللذان يسألان المرء عند دفنه ؛ أما عزرائيل لم يصح وهو مشهور عند العامة شهرة الشمس في رابعة النهار ؛ فمن هو يا سمير ؟ ملك الموت ، ملك الموت عند العامة عزرائيل وهذا الاسم عند العامة أشهر من اسم جبريل ؛ لكنه

لم يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه بهذا الاسم ؛ ونؤمن أيضا بما علمنا من أعمالهم وأوصافهم ، نحن نعلم أن جبريل عليه السلام موكل بالوحي وفيه حياة الأرواح والقلوب ؛ وأن إسرافيل موكل بنفخ الصور وفيه حياة الآخرة حين ينفخ في الصور فتخرج الأرواح تحل في أجسادها ؛ وميكائيل موكل بالقطر والنبات وفيه حياة الأرض ؛ وهؤلاء الثلاثة كان النبي عليه الصلاة والسلام يستفتح صلاة الليل بقوله (**اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل**) لأن في هؤلاء الملائكة كل واحد له حياة معينة ، ونحن الآن في استقبال النهار واستقبال النهار بعد النوم يعتبر حياة جديدة كما قال الله تعالى: ((**وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه**)) ؛ كذلك الكتب الإيمان بالكتب سبق بيانه . الرسل أي أن نؤمن برسل الله عزوجل على سبيل الإجمال وعلى سبيل التعيين فيمن علمناه بعينه ، وليس كل الرسول قد علمناه لقول الله تبارك وتعالى: ((**ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا من لم نقصصهم عليك**)) ((**ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك**)) لكن نؤمن بهم على سبيل الإجمال ، وأما المعين فنؤمن به على سبيل التعيين ؛ وكيف نؤمن بهم ؟ نؤمن بأنهم رسل الله وأنهم صادقون فيما أخبروا عن الله عزوجل وأنهم مبعوثون إلى أقوامهم وأنهم أدوا الرسالة ؛ ولهذا سنستشهد يوم القيمة لهم وعلى أممهم كما قال تعالى: ((**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس**)) . يقول الله عزوجل: ((**واليوم الآخر**)) وهو يوم البعث ، وسمي اليوم الآخر لأنه يوم انتهى ليس بعده يوم ، الدنيا ثلاث مراحل: مرحلة الأجنة ، ومرحلة الحياة ، ومرحلة البرزخ ؛ والرابع النهاية مرحلة البعث ؛ ولهذا يسمى اليوم الآخر ؛ ((**فقد ضل ضلالا بعيدا**)) هذا جواب الشرط ، شرط من ؟ ((**فقد ضل ضلالا بعيدا**)) وصار في متهاة بعيدة لأن هذه الأشياء أمرها ظاهر فجحدها وإنكارها ضلالا بعيد ومكان سحيق . فوائد الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا**)) . من فوائدها: وجوب الثبات على الإيمان ؛ لقوله: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله** ...)) . ومن فوائدها: وجوب تكميل الإيمان ؛ بناء على أن قوله: ((**آمنوا**)) أي اثبتوا وحققوا الإيمان بإكماله . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بالله عزوجل ورسوله وكتابه ؛ لقوله: ((**آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله**)) . ومن فوائدها: أن القرآن منزل ؛ لقوله: ((**الكتاب الذي نزل على رسوله**)) . وفيما يتعلق بالله عز وجل فيه أن القرآن كلام الله ؛ لأنه نزل من عنده فيكون كلاما . و علو الله عز وجل أيضا ؛ لقوله: ((**نزل**)) والتنزيل يكون من أعلى إلى أسفل ؛ وكل هذا أمر معلوم في العقيدة درستموه والحمد لله لا حاجة للإطالة فيه . ومن فوائدها: أن القرآن منزل على محمد عليه الصلاة والسلام ؛ لقوله: ((**على رسوله**)) ؛ وأين منتهى

نزوله ؟ قلب النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لقول الله تعالى: ((**نزل به الروح الأمين على قلبك**)) فقد حل في قلب الرسول عليه الصلاة والسلام ووعاه وبينه ولم يفته حرف واحد كما قال تعالى: ((**فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه**)) . ومن فوائدها: أن القرآن الكريم نزل مفرقا ؛ لقوله: ((**نزل على رسوله**)) واستشهدنا بالآية الكريمة ((**وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا**)) . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بالكتب السابقة ؛ لقوله تعالى: ((**والكتاب الذي أنزل من قبل**)) فلو أن أحدا قال أنا أؤمن بالقرآن لكن التوراة والإنجيل لم تنزل على رسولنا فلم أؤمن بها ؟ قلنا أنت كافر الآن ، كافر مرتد لأنه لابد أن تؤمن بالكتاب الذي أنزل من قبل كما أمرك الله . ومن فوائدها: أن هذا القرآن الكريم ختام الكتب ، أن القرآن الكريم ختام الكتب ؛ من أين تؤخذ ؟ ((**الذي أنزل من قبل**)) ولم يقل: من بعد ، إشارة إلى أنه لا كتاب بعد هذا القرآن الكريم . ويتفرع على هذه الفائدة: أنه لا رسول بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأنه لو ثبت أن هناك رسولا بعده للزم أن ينزل عليه كتاب . ومن فوائدها: التحذير من الكفر ؛ لقوله: ((**فقد ضل ضلالا بعيدا**)) . ومن فوائدها: أنه لا يصح الإيمان المبعض ، بمعنى أن نؤمن ببعض ونكفر ببعض ؛ لقوله: ((**ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا**)) . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بما ذكر ، وهي خمسة أركان من أركان الإيمان الستة . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بكل ما أخبر الله به أو أخبر به رسوله مما يكون في اليوم الآخر ؛ لأن الإيمان باليوم الآخر ليس أن تؤمن بأنه سيكون بل أن تؤمن بكل ما يجري فيه مما جاء في الكتاب والسنة ؛ بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " مما يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يكون بعد الموت " فجعل من الإيمان باليوم الآخر الإيمان بعذاب القبر ؛ وقوله حق ؛ لأن من مات خلاص انتهى من الدنيا دخل في اليوم الآخرة . ومن فوائدها: أن الضلال يتفاوت ، أن الضلال يتفاوت بعضه أشد من بعض ؛ لقوله: ((**فقد ضل ضلالا بعيدا**)) إذا هناك ضلال ليس ببعيد وهو كذلك فالضلال يتفاوت والإيمان يتفاوت والأعمال تتفاوت ((**ولكل درجات مما عملوا**)) فمثلا جنس الواجب أفضل من جنس المستحب ، ففريضة الصلاة أفضل من نافلتها ، قراءة الفاتحة أفضل من القراءة التي بعدها لأن قراءة الفاتحة ركن وما بعدها غير ركن ؛ صيام رمضان أفضل من تطوع بصوم في أي زمان ، وهم جرا ، جنس الفريضة أفضل من جنس النافلة ، ودليل هذا قوله تعالى في الحديث القدسي (**ما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى مما افترضته عليه**) ؛ ثم أجناس الأعمال تختلف بعضها من أركان الإسلام وبعضها ركن مؤكد بعضها دون ذلك وبعضها ليس من أركان الإسلام ؛ إذا أعمال أهل الخير وأعمال أهل الشر كلها تتفاوت ؛ وينبني على ذلك تفاوت الإيمان وتفاوت الفسق فيكون هذا أقوى إيمانا وذاك أضعف ؛ والفسق هذا

أعظم فسقا وهذا دون ذلك ، ففاعل الكبيرة أعظم فسقا من فاعل الصغيرة إذا فسق بفعل هذا ؛ وهذا الأصل هو الذي عليه أهل السنة والجماعة على أن الأعمال تتفاضل وأن العاملين يتفاضلون سواء السيئ أو الصالح .

تتمة فوائد الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا**)) . ومن فوائدها: أن الضلال يتفاوت ، أن الضلال يتفاوت بعضه أشد من بعض ؛ لقوله: ((**فقد ضل ضلالا بعيدا**)) إذا هناك ضلال ليس ببعيد وهو كذلك فالضلال يتفاوت والإيمان يتفاوت والأعمال تتفاوت ((**ولكل درجات مما عملوا**)) فمثلا جنس الواجب أفضل من جنس المستحب ، ففريضة الصلاة أفضل من نافلتها ، قراءة الفاتحة أفضل من القراءة التي بعدها لأن قراءة الفاتحة ركن وما بعدها غير ركن ؛ صيام رمضان أفضل من تطوع بصوم في أي زمان ، وهم جرا ، جنس الفريضة أفضل من جنس النافلة ، ودليل هذا قوله تعالى في الحديث القدسي (**ما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى مما افترضته عليه**) ؛ ثم أجناس الأعمال تختلف بعضها من أركان الإسلام وبعضها ركن مؤكد بعضها دون ذلك وبعضها ليس من أركان الإسلام ؛ إذا أعمال أهل الخير وأعمال أهل الشر كلها تتفاوت ؛ وينبني على ذلك تفاوت الإيمان وتفاوت الفسق فيكون هذا أقوى إيمانا وذاك أضعف ؛ والفسق هذا أعظم فسقا وهذا دون ذلك ، ففاعل الكبيرة أعظم فسقا من فاعل الصغيرة إذا فسق بفعل هذا ؛ وهذا الأصل هو الذي عليه أهل السنة والجماعة على أن الأعمال تتفاضل وأن العاملين يتفاضلون سواء السيئ أو الصالح . تفسير الآية: ((**إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا**)) . ((**إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا**)) كم حصل من الإيمان ؟ مرتين ؛ والكفر ؟ ثلاثة ؛ هؤلاء آمنوا دخلوا في الإيمان لكن الإيمان لم يستقر في قلوبهم فارتدوا . والعياذ بالله . ، ((**آمنوا ثم كفروا**)) لأن الإيمان لم يستقر في قلبه ولو استقر الإيمان في قلبهم لم يكفروا لكن لم يستقر . والعياذ بالله . كما قال تعالى: ((**ومن الناس من يقول آمنا بالله واليوم الآخر وما هم بمؤمنين**)) ؛ ((**ثم آمنوا ثم كفروا**)) شف التذبذب ، بعد أن كفروا أول مرة بعد الإيمان آمنوا ، وبعد ذلك كفروا ((**وازدادوا كفرا**)) نسأل الله العافية لتلاعبهم بالدين ، صار الكفر الأخير أشد مما قبله لأنهم متلاعبون متذبذبون ؛ فهم لا يستقرون على قرار ؛ قال الله تعالى: ((**لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا**)) هذا خبر إن في ((**إن الذين كفروا لم يكن الله**)) و ((**لم يكن**)) هنا فعل مضارع منفي ، فعل مضارع منفي ؛ واللام في قوله: ((**ليغفر لهم**)) تسمى لام النفي أو لام الجحود ؛ وهي زائدة على قول بعض النحويين وغير زائدة على قول الآخرين ، فالذين قالوا إنها زائدة قالوا التقدير: لم يكن الله يغفر لهم ؛ والذين قالوا إنها غير زائدة قالوا إن ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) على تقدير الإرادة يعني لم يرد لغفرانهم ؛ وأيا كان ففي قوله: ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) تيئيسا لهم من المغفرة وأنهم سيبقون على كفرهم إلى يوم القيمة ؛ ((**ولا ليهديهم سبيلا**)) ((**سبيلا**)) يعني طريقا ، إلى الخير

أو إلى الشر ؟ إلى الخير ، لا يمكن أن يأتيهم الله سبيلا للخير ، وفي الآية التي في آخر السورة ((**ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا**)) قال ذلك في الذين كفروا وظلموا ؛ فهؤلاء الذين حصل لهم ذلك قد سد الله عنهم باب المغفرة وباب الرحمة ، باب المغفرة في قوله: ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) وباب الرحمة في قوله: ((**ولا ليهديهم سبيلا**)) .

السائل : هل يؤخذ من قوله تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله** ...)) أن الإيمان يزيد وينقص ؟

الشيخ : ربما يؤخذ منه أن الإيمان يزيد وينقص لهذا قلنا ((**آمنوا**)) أي اثبتوا على الإيمان وحققوا الإيمان .

السائل : في قوله تعالى: ((... **فقد ضل ضلالا بعيدا**)) هل يعود ذلك على الأربع أو بواحد منها ؟

الشيخ : الضلال البعيد يعود على كل من كفر بالأربعة أو بواحد منها ؛ لأن الذي يؤمن ببعض ويكفر ببعض كالذي كفر بكله كما قال تعالى: ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا**)) .

السائل : الله جل وعلا أطلق اسم الكفر على من كفر به وقلنا يا شيخ إن من كفر بالله يتضمن الكفر بصفاته تعالى وكثير من الناس يكفر بصفاته تعالى فهل يصح إطلاق اسم الكفر عليه ؟

الشيخ : الكفر بصفات الله نوعان: كفر تكذيب ، وكفر تأويل يعني بمعنى الأدب إنكار صفات الله عزوجل ينقسم إلى قسمين: إنكار تأويل ، وإنكار تكذيب ؛ إما إنكار التكذيب فإنه كفر لأنه تكذيب للخبر مثل أن يقول في قوله تعالى: ((**الرحمن على العرش استوى**)) أن الله لم يستوي على العرش ، هذا كافر مرتد ؛ لماذا ؟ لأنه كذب الخبر ؛ أما إذا قال: ((**الرحمن على العرش استوى**)) استوى لكن بمعنى استولى ، فهذا إنكار تأويل ، هذا لا يكفر إلا إذا أول تأويلا لا يستقيم إطلاقه .

السائل : هل يلزم من إرسال الله عزوجل الرسول أن ينزل عليه كتابا ؟

الشيخ : أي نعم ، الدليل يا جماعة ؟ قوله تعالى: ((**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه**)) أيضا آية أخرى ((**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميثاق**)) .

السائل : قال الله عز وجل: ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) وقال في آية أخرى: ((**إن الله يغفر الذنوب جميعا**)) ؟

الشيخ : سيأتينا إن شاء الله ، ما ذكرنا الفوائد .

السائل : هل الرسل الذين أنزل الله عليهم الكتب فهل كلمة الرسل تتضمن الأنبياء فكل نبي أرسل بكتاب ؟

الشيخ : ليس الظاهر ، الظاهر أن الأنبياء لا ينزل عليهم الكتب إنما الكتب للرسل فقط لأنهم هم المكلفون بإبلاغ الخلق رسالة ربهم .

السائل : ما الراجح في التفريق بين الرسول و النبي ؟

الشيخ : أي نعم بينهما فرق ؛ لكن كل ما ذكر بلفظ النبي في القرآن فهو رسول .

السائل : قلت حفظك الله إن شريعة من قبلنا هي شريعة لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه فهل يدخل في ذلك صوم يوم وإفطار يوم ولماذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : صوم يوم وإفطار يوم أقره النبي عليه الصلاة والسلام قال: (**أفضل الصيام صيام داود**) .

السائل : لكن لماذا لم يفعله صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الشيخ : هذا أنت تعلم بارك الله فيك أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إمام الأمة وسلطان الأمة وأمير الأمة ويشتغل بأشياء كثيرة أهم من هذا ، كانت تمر به الجنازة وهو عند أصحابه يتكلم معهم ولا يقوم مع الجنازة مع أن إتباع الجنائز من أفضل الأعمال ؛ لكن الرسول عليه الصلاة والسلام يراعي مصالح أخرى أفضل مما يقول إن هذا أفضل شيء .

السائل : هل كان اسم ختم بإيل هو عبد الله كجبريل فهل هذا صحيح ؟

الشيخ : والله هكذا قالوا ، هكذا قالوا والله أعلم الظاهر هي لغة عبرية .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... الذين يحملون العرش ومن حوله ...)) هل هم الملائكة الكروبيون ؟

الشيخ : ما أدري والله ، قيل إن الكروبيون هم حملة العرش وهم الذين ذكرهم الله ((**الذين يحملون العرش ومن حوله**)) يعني ومن كان حول هؤلاء هم الكروبيون ، الله أعلم .

السائل : سؤال عمن ارتكب شيئا من المفسقات ؟

الشيخ : الشرك أكبر وأصغر ، البدعة أيضا بعضها مفسق وبعضها مكفر .

فوائد الآية: ((**إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا**)) . من فوائدها: أن المذبذب بين الإيمان والردة يكون مآله أن يزداد كفرا ؛ لقوله: ((**ثم ازدادوا كفرا**)) وذلك . و الله أعلم . أن الإيمان لم يدخل قلبه . ومن فوائدها: أن من العلماء من استدل بهذه الآية على أن من تكررت ردته لم تقبل توبته ، من تكرر ردته لم تقبل توبته ؛ قالوا لأن الله قال: ((**إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم**)) ؛ فهل هذا الاستدلال صحيح ؟ قد يقول قائل إنه ليس بصحيح ؛ لأن آخر أمر هؤلاء أيش ؟ أن ازدادوا كفرا ولم يذكر الله توبتهم ؛ فإذا قارننا هذا بقوله

تعالى: ((**قل عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا**)) قلنا هذه الآية تقضي على ما ذكره هؤلاء العلماء الذين قالوا إن من تكررت ردته لا تقبل توبته لأن الآية ((**إن الله يغفر الذنوب جميعا**)) ؛ وإن قال إننا لا نقول إنه تقبل توبته لأنه لو تاب لتقبل لكننا نقول إنه بعيد أن يتوب ؛ ولهذا لما كان أمر هؤلاء أن يزداد الإنسان كفرا ، فنحن لا نقول إنه لو تاب تقبل لكن نقول يبعد أن يتوب بل آخر أمره أن يزداد كفرا ؛ وبناء على هذا نقول إذا ظهر من هذا الذي تكررت ردته إذا ظهر منه الإيمان الصحيح واستقامة وصلاح الحال فإننا نقبل منه وما ذلك على الله بعزيز ؛ وهذا هو الأصح أن من تكررت ردته يجب أن نتأنى في قبول توبته حتى نعرف صدق توبته وصلاحه واستقامته وأنه تاب توبة نصوحا . ومن فوائدها: الرد على القدرية ، والرد على الجبرية ؛ الرد على الجبرية الذين يقولون إن الإنسان مجبر على عمله وأن فعله لا ينب إليه إلا مجازا ؛ فالرد عليهم من قوله: ((**آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا**)) فأضاف الأفعال إلى من ؟ إليهم ؛ وفيه رد على الجبرية لأن الجبرية عندهم أن العبد ليس له فعل اختياري ، الجبري يقول العبد ما يفعل باختياره ، مجبر على العمل كتحرك ... بالرياح ؛ فلما قيل لهم كيف يكون ذلك والله تعالى يجيب الطائع ويعاقب العاصي ، أي حكمة في إثابة الطائع وعقوبة العاصي والكل منهم يفعل بغير اختياره ؟ قالوا لا نتحجج على الله ، يفعل الله ما يشاء والظلم تصرف الفاعل في غير ملكه والكل ملك لله ، فإذا تصرف في ملكه بما شاء ولو بتعظيم المطيع وهو تنعيم العاصي فهو ملكه ؛ وبناء على ذلك نفوا الحكمة في أفعال الله وقالوا ليس لله إلا في حكمة في أفعاله هو يفعل لمجرد المشيئة . وفيه أيضا رد على القدرية ؛ لقوله: ((**ولا ليهديهم سبيلا**)) فدل هذا على أن الهداية بيد الله وليس يستقبل بها العبد ؛ و القدرية يقولون إن الإنسان مستقل بفعله ليس لله فيه مشيئة ولا خلق ؛ وغلاتهم يقولون ولا علم ولا كتاب ، فغلاتهم ينكرون جميع مراتب القدر ، العلم والكتابة والمشيئة والخلق ، ومقتصدوهم ينكرون مرتبتين من مراتب القدر وهما: المشيئة والخلق ، يقولون الله يعلم وقد كتب ما يكون لكنه لا يشاء ؛ الإنسان مستقل بعمله ؛ وكلا الطائفتان غاليتان مفرطتان ؛ القدرية غلوا بإثبات فعل العبد وتطرفوا في إثبات خلق الله والمشيئة ؛ والجبرية بالعكس . ومن فوائدها: أنه يجب على الإنسان أن يحذر من التردد والتقلع فإن الغالب أنما هذه حاله لا يبارك له في عمره ولا في عمله ، كونه كل يوم له رأي وكل يوم له عمل هذا لاشك أنه يضيع عليه الوقت ولا يستفيد من عمره شيئا ؛ ولهذا يذكر عن عمر رضي الله عنه أنه قال " من بورك له في شيء فليلزمه " وهذا عام في كل شيء في العمل حتى في السيارة إذا بورك لك فيها فالزمها ، وإن كانت كل يوم تخرب عليك فطر عنها ؛ فطر عنها أو بها ؟ عنها ؛ على كل حال في هذا دليل على أن الإنسان لا ينبغي له أن يتقلب ولكن ليس معنى قولنا هذا أنه يثبت على الباطل بعد أن يرى أنه باطل بل الواجب بعد إذا تبين له أنه

باطل الواجب أن يأخذ بالحق كما قال عمر في كتابته لأبي موسى الأشعري " لا يمنعنك قضاء قضيته بالأمس أن تقضي بالحق فيه اليوم فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل " . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى إذا علم من حال العبد أنه لن يستقيم فإنه لن يغفر له ولن يهديه ؛ لأن هؤلاء آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا . ويترتب على هذه الفائدة التي دلت عليها هذه الآية ودل عليها قوله تعالى: ((**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم**)) يتفرع على هذه الآية: أن الأعمال الصالحة تجلب الأعمال الصالحة والأعمال السيئة تجلب الأعمال السيئة ؛ فإذا من الله عليك بعمل صالح فأبشر أنه سيمن عليك بعمل آخر تتبعه إياه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ تكلمنا على الآية السابقة على فوائدها وأحكامها وهي قوله تعالى: ((**إن الذين آمنوا ثم كفروا**)) وبيننا اختلاف العلماء رحمهم الله هل تقبل من تكررت ردته وأن في ذلك قولين لأهل العلم فمنهم من قال إنه لا تقبل توبته وأنه إذا تكررت منه الردة ثلاث مرات ففي الثالثة لا تقبل ؛ لأنه متلاعب لو قبلناها اليوم وهو قد ارتد مرتين من قبل فإنه ربما يرتد ، واستدلوا بهذه الآية ؛ ولكن القول الراجح أنه إذا تبين صدقه في توبته فإن توبته مقبولة لعموم الأدلة في قبول التوبة ؛ وأما الآية الكريمة فإن آخرها يقول: ((**ثم ازدادوا كفرا**)) فيكون آخر أمرهم زيادة الكفر وليست التوبة ؛ وبيننا الحذر من تذبذب الإنسان ، كملنا الفوائد أظن ؟ نعم . تفسير الآية: ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما**)) . قال الله تعالى: ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما**)) ((**بشر**)) الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام ، ويمكن أن نجعله عاما لكل من يتوجه الخطاب إليه سواء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أم غيره ؛ والبشارة ي الأصل هي الإخبار بما يسر ، قال الله تعالى: ((**إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا**)) فالتبشير الإخبار بما يسر ؛ فكيف قال: ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما**)) وهل العذاب يسر ؟ لا ، أجاب بعض العلماء بأن هذا من باب التهكم بهم وهذا يقع كثيرا في كلام الناس ، إذا رأى إنسانا متمردا قال ابشر بالخيبة ، ابشر بالعقوبة ، وما أشبه ذلك ، ومنه قوله تعالى: ((**ثم صبوا من فوق رأسه من عذاب الحميم ذق إنك أنت العزيز الكريم**)) فإن بعض العلماء قال المراد بقوله: ((**إنك أنت العزيز الكريم**)) التهكم ؛ وبعضهم قال: ((**إنك أنت العزيز الكريم**)) في الدنيا وهذا جزاءك في الآخرة ؛ أما الجواب الثاني فقالوا إن البشارة هي الإخبار بما يتغير به الوجه من خير أو شر وسميت بذلك لأن البشرة تتغير لكن إذا أخبر الإنسان بما يسره استنار وجهه وإذا أخبر بما يسوءه أظلم وجهه واكفهر ؛ وعلى هذا فلا يكون في الآية إشكال هل قيل هذا على سبيل التهكم أو على سبيل الحقيقة ؛ بل يكون قيل على سبيل الحقيقة ؛ وقوله: ((**المنافقين**

)) يعني الذين نافقوا بإظهار الإسلام وإبطال الكفر ؛ مأخوذ من نافقاء اليربوع أي جحره ؛ لأن اليربوع له جحر له باب مفتوح يحفر في الأرض خندقا ثم يجعل في آخر جحره قشرة رقيقة حتى إذا أتي من باب الجحر سهل عليه أن يرفع هذا القشر الرقيق برأسه ويخرج ، هذا أصل النفاق ، من نافقاء اليربوع ؛ والنفاق لم يكن معروفا قبل الإسلام ولا في أول الإسلام ؛ لأن أول الإسلام ليس هناك قوة للمسلمين يخافها الناس لكن لما صار للمسلمين شوكة وقوي المسلمون وذلك بعد انتصارهم في غزوة بدر سنة الثانية بدأ النفاق يظهر وقال المنافقون إن أمره قد اشتد وظهر فلابد أن نداهنه ولابد أن نظهر أننا معه حتى لا ينالنا بسوء ؛ وحصل لهم ما أرادوا فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم ينلهم بسوء حتى إنه استأذن في قتلهم فقال: (**لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه**) لكن هذا لا ينفعهم ؛ إذا أول ما ظهر النفاق متى ؟ حين قوي المسلمون بعد غزوة بدر ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما**)) ((**بأن**)) متعلق ((**بشر**)) و ((**عذابا**)) اسم أن ، و ((**لهم**)) خبرها مقدم ((**بأن لهم عذابا أليما**)) أي مؤلما ؛ فما هذا العذاب الأليم ؟ سيأتي في آخر الآيات قول الله تعالى: ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا**)) . فوائد الآية: ((**بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: أنه ينبغي لنا أن نصالح المنافقين بأن نبشرهم سواء بلفظ أبشروا أو بلفظ اعلموا بأن لهم عذابا أليما حتى يرتدعوا عن نفاقهم . ومن فوائدها: أن المنافقين مستحقون للعذاب الأليم ؛ لقوله: ((**بأن لهم**)) واللام هذه للاستحقاق . ومن فوائدها: أن عذابهم مؤلم موجع . تفسير الآية: ((**الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا**)) . ثم بين من صفاتهم ما ذكره بقوله: ((**الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين**)) هذه من علامات النفاق ، أن الإنسان يتولى الكفار دون المؤمنين ؛ لأنه يجد المؤمنين ضعفاء ليس لهم شوكة والكفار أقوياء لهم الشوكة والسلطة فيتخذهم أولياء يواليهم يناصرهم يداهنهم ولو على حساب الدين كما يوجد الآن من بعض الناس بالنسبة لموالاة الكفار من دون المؤمنين بل تجده سيفا مسلولا على المؤمنين وتجده على الكفار ماء باردا يواليهم ويناصرهم ، هذا من صفات المنافقين ، ((**الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين**)) أولياء في أي شيء ؟ في التولي في جميع الأمور ، أولياء في المحبة أولياء في النصرة والمساعدة ولو بالقول ، أولياء في تقويم اقتصادهم ، أولياء في مداهنتهم وعدم التعرض لهم وما هم عليه ؛ المهم أن طرق الولاية كثيرة ؛ وقوله: ((**من دون المؤمنين**)) أتت " من " الدالة على بعد الصلة بينه وبين المؤمنين كقوله تعالى: ((**ومن بيننا وبينك حجاب**)) فهو أبلغ من قوله: وبيننا وبينك حجاب ؛ هذا أيضا ((**من دون المؤمنين**)) تدل على بعد الصلة بين المؤمنين والمنافقين ؛ قال تعالى: ((**أيبتغون عندهم العزة**)) أي أيطلبون عند الكافرين العزة ، يعني الغلبة والقوة والقهر ؛ وهذا هو

الذي يحصل من بعض من يتولى الكفار يطلبون منهم العزة أن يعتزوا بهم ؛ فأبطل الله هذا الابتغاء بقوله: ((**فإن العزة لله جميعا**)) ما هي العزة عند الكفار ، وهذا كقوله تعالى عن المنافقين أنفسهم: ((**يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل**)) وهذا حق لكن من الأعز ؟ ((**ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين**)) وهنا لم يقل: والله الأعز ورسوله والمؤمنين ؛ لأنه لو قال: والله أعز ، لأثبت لهم عزة ؛ ولكنه قال: ((**ولله العزة**)) بصيغة تقتضي الحصر بتقديم الخبر لأجل أن يتبين أن المنافقين لا عزة لهم وكيف يكون لهم عزة وهم يتقون ويداهنون ويخادعون ((**فإن العزة لله جميعا**)) كلمة ((**جميعا**)) حال من العزة وهي تدل على أن هناك أنواع من العزة وهكذا قال العلماء إن العزة ثلاثة أنواع: عزة القدر ، وعزة القهر ، وعزة الامتناع ؛ فالله وحده هو القاهر لكل شيء الغالب لكل شيء والله وحده هو ذو القدر العظيم الذي لا يماثله شيء ، و الله وحده هو الذي يمتنع عليه كل نقص وكل عيب ؛ ولهذا قال: ((**فإن العزة لله جميعا**)) . تفسير الآية: ((**الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا**)) . في هذه الآية من الفوائد: بيان صفة قبيحة من صفات المنافقين وهي ؟ موالاة الكافرين من دون المؤمنين ؛ إذا كل من والى الكافرين من دون المؤمنين ففيه نفاق . ومن فوائدها: أن من ابتغى العزة فهو ذليل ؛ لقوله: ((**أيبتغون عندهم العزة**)) فإن هذا استفهام إنكار . ومن فوائدها: أن العزة لله وحده ؛ لقوله: ((**فإن العزة لله جميعا**)) فهو العزيز الذي يعز من يشاء ويذل من يشاء . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان أن يقطع العلائق عن الخلائق ، وأن يعلق قلبه بمن ؟ بالله عزوجل يبتغي منه العزة ، يبتغي منه النصر ، يبتغي منه دفع البلاء ، يبتغي منه تسهيل الأمور ، وهكذا ؛ علق قلبك بربك .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **من دون المؤمنين** ...)) ؟

الشيخ : نعم إذا قلت " من دون " صارت هناك مسافة ، مسافة أوجدتها كلمة " من " يعني كأن هناك مسافة بينك وبين المؤمنين ؛ لو قال " دون المؤمنين " كان فيه احتمال أن تكون قريبا من المؤمنين فالأولى تدل على بعد المسافة ، وقد ضربت لكم مثلا بآية أوضح من هذا وهي : ((**ومن بيننا وبينك حجاب**)) ما قال: بيننا وبينك حجاب ؛ لأنه لو قال: بيننا وبينك حجاب لكان من المحتمل أنه ليس بينهما إلا الحجاب فقط ؛ لكن ((**من بيننا وبينك**)) معناه أن هناك مسافة قبل أن نصل إلى الحجاب بيننا وبين هؤلاء .

السائل : إذا قال لنا قائل متى يكفر من والى أعداء الله عزوجل ؟

الشيخ : يكفر من والاهم من ناصرهم على المسلمين أو أحب انتصارهم على المسلمين أو انتصار الباطل على الحق ؛ أما مجرد الولاية بالعهد أو الولاية بالمعاملة فهذه لا تخرجه من الإسلام وقد لا تكون مذموما فضلا عن كونها مخرجة من الإسلام .

السائل : ما حكم الذي يحزن لمصائب الكفار ؟

الشيخ : لاشك أن هذه ولاية لكن مسألة الكفر كفر صعب ؛ لكن لاشك هذه ولاية ؛ لكن ربما يأسف الإنسان لمصائبهم لأنه يرى أنها تضره إذا قد تكون علاقة الناس بهذه الدولة أقوى بعلاقتهم بدولة أخرى وأنفع والله عزوجل قال: ((**ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله**)) انتصار الروم على الفرس .

السائل : بعض العلماء قال إن البشارة في قوله تعالى: ((**بشر المنافقين**)) للتهكم فما معنى ذلك ؟

الشيخ : التهكم يعني يسخر به ، حيث جعل الشيء المؤلم كأنه شيء مطلوب محبوب .

السائل : هل هناك فرق بين الموالاة والمداهنة وهل المداهنة تجوز ؟

الشيخ : نعم الموالاة كما قلنا أن يناصرهم ويساعدهم ويتولاهم يكون من أولياءهم ؛ والمداهنة أن يسكت عن باطلهم ؛ لكن ما بينه وبينهم صلة في الموالاة ، والمداهنة حرام والموالاة أشد ؛ لكن المدارات لا بأس بها إذا دعت الحاجة إليها .

السائل : قلتم إنه ينبغي لنا أن نصارح المنافقين بالبشارة بالعداوة مع أن النفاق أمر قلبي فكيف يتم ذلك ؟

الشيخ : لا ، له علامة ، قال الله تعالى: ((**ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**)) .

السائل : عرفنا الموالاة بأنها غلبة الكافر على المسلم يعني بأن يكون هو القوي فيواليه ليتقي شره فمن أي أنواع الموالاة هذه ؟

الشيخ : لا ، ما هو موالاة هذه ، قد تكون هذه مداهنة أو مدارات أيضا ، ربما تكون مدارات ؛ أليس يجوز أن نعطي من زكاتنا فريضة الإسلام أن نعطي الكافر اتقاء شره ؟ بلى .

السائل : بعض المسلمين يضع أمواله في بنوك الكفار هل هذه موالاة ؟

الشيخ : إذا وضع لحاجة لا بأس ، ما قصد مصلحة هؤلاء ؟ قصدهم مصلحة لنفسهم ؛ لكنهم يستفيدون أكثر ؟ وهم يستفيدون أيضا ، يستفيد بحفظها .

السائل : ما معنى النفاق الأكبر والأصغر ؟

الشيخ : النفاق الأكبر هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر يعني أنه كافر لم يؤمن بالله ولا رسوله لكن يتظاهر أمام الناس بأنه مؤمن ؛ أما نفاق الأصغر فهو ما دون ذلك وهو النفاق الذي يسمونه النفاق العملي .

هل النفاق الأصغر صاحبه يبقى مؤمنا ؟ نعم يبقى مؤمنا ، يجتمع فيه خصلة إيمان وخصلة نفاق ؛ والأكبر ؟ ذكرت لك إذا أبطن الكفر وأظهر الإسلام فهذا نفاق أكبر وإذا كان لم يبطن الكفر مثلا أبطن الغدر إذا عاهد غدر هذا النفاق أصغر لا يخرجه من الإيمان .

السائل : هل ثبت في السيرة أنه كان يبشر المنافقين بعذاب أليم أو كانت عمومات ؟

الشيخ : هنا قاعدة ينبغي لنا أن نفهمها: إذا وردت النصوص لفظية فالأصل وقوعها عمليا ، هذا الأصل ؛ أما إذا قلنا النصوص اللفظية لا يعمل بها إلا إذا علمنا أنه معمول بها هذه قاعدة خطيرة فاسدة ؛ بعض الناس يقول النصوص اللفظية لا يعمل بها إلا إذا علمنا أن الصحابة عملوا بها ؛ ونحن نقول الأصل في النصوص اللفظية أنه معمول به ؛ فهنا لا نحتاج أن نقول أثبتوا لنا أن الرسول كان يبشرهم ؟ الأصل أنه لما قيل له بشر بشر ؛ يعني الأصل أنه عمل به ؟ نعم .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يرآؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) .

تفسير الآية: ((**وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا**)) . قوله: ((وقد نزل عليكم)) الفاعل هو الله عزوجل ، ونزل وأنزل معناهما واحد ؛ وقيل: أنزل فيما كان جملة واحدة وأنزل فيما كان متفرقا ؛ ولكن آيات الكتاب العزيز تدل على أنه لا فرق ؛ ولكن الذي يتدبر القرآن يدل على أنه لا فرق فإن الله تعالى يعبر عن إنزال القرآن تارة بالإنزال وتارة بالتنزيل ، نعم إذا فصل بهذا مثل قوله: ((**وقال الذين كفروا لو لا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك**)) أي نزلناه ((**لنثبت به فؤادك**)) فعلى حسب ما حصر ؛ ((**وقد نزل**)) أي الله عزوجل ((**عليكم في الكتاب**)) أي في القرآن ، وإذا فسرنا الكتاب بالقرآن فهذا تفسير بالمراد ، وإذا فسرنا الكتاب بالمكتوب هذا تفسير باللفظ ؛ فالتفسير باللفظ هو الذي يفسر اللفظ بما يوافق اشتقاقها ؛ والتفسير بالمراد هو الذي يفسر فيه اللفظ بما أريد به في قطع النظر عن اشتقاق ؛ فإذا

قلت الكتاب بمعنى المكتوب فهذا تفسير لفظي باللفظ ؛ وإذا قلت المراد به القرآن فهذا تفسير بالمراد ، وهذا يقع كثيرا في القرآن الكريم تارة تفسر الكلمة بمرادها وتارة تفسر بما يوافق اشتقاقها ؛ على كل ((**الكتاب**)) هنا فعال بمعنى مفعول أي مكتوب ؛ وسمي مكتوبا لأنه مكتوب في اللوح المحفوظ ، ولأنه مكتوب في المصاحف التي بين أيدينا ، ولأنه مكتوب بأيدي السفرة الكرام البررة . يقول: ((**أن إذا سمعتم**)) هذه " أن " مصدرية ويجوز أن تكون تفسيرية لأن التنزيل يتضمن معنى القول دون حروفه ، والتفسيرية هي التي تأتي مفسرة لما تضمن معنى القول دون حروفه

((**وقد نزل**)) أي الله عزوجل ((**عليكم في الكتاب**)) أي في القرآن ، وإذا فسرنا الكتاب بالقرآن فهذا تفسير بالمراد ، وإذا فسرنا الكتاب بالمكتوب هذا تفسير باللفظ ؛ فالتفسير باللفظ هو الذي يفسر اللفظ بما يوافق اشتقاقها ؛ والتفسير بالمراد هو الذي يفسر فيه اللفظ بما أريد به في قطع النظر عن اشتقاق ؛ فإذا قلت الكتاب بمعنى المكتوب فهذا تفسير لفظي باللفظ ؛ وإذا قلت المراد به القرآن فهذا تفسير بالمراد ، وهذا يقع كثيرا في القرآن الكريم تارة تفسر الكلمة بمرادها وتارة تفسر بما يوافق اشتقاقها ؛ على كل ((**الكتاب**)) هنا فعال بمعنى مفعول أي مكتوب ؛ وسمي مكتوبا لأنه مكتوب في اللوح المحفوظ ، ولأنه مكتوب في المصاحف التي بين أيدينا ، ولأنه مكتوب بأيدي السفرة الكرام البررة . يقول: ((**أن إذا سمعتم**)) هذه " أن " مصدرية ، ويجوز أن تكون تفسيرية ؛ لأن التنزيل يتضمن معنى القول دون حروفه ؛ والتفسيرية هي التي تأتي مفسرة لما تضمن معنى القول دون حروفه ؛ المنزل الآن ((**أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم**)) الآية التي أشار الله عزوجل إليها هي قوله: ((**وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين**)) يعني إذا رأيت أحدا يخوض بآيات الله إما بالكفر أو الاستهزاء أو غير ذلك فلا تقعد معه ؛ لكن لو نسيت فلا حرج عليك إلا إذا ذكرت ولهذا قال: ((**فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين**)) ؛ ((**إذا سمعتم آيات الله**)) المراد بالآيات هنا الآيات الشرعية فيما يظهر ؛ ولكن لا مانع أن نقول هي أيضا في الآيات الكونية ؛ أما الآيات الشرعية فهي ما جاءت به الرسل من الكتب المنزل عليهم ؛ وأما الآيات الكونية فهي المخلوقات ؛ فإذا رأيت أحدا يحاول ... فهذا كفر بآيات الله الكونية ؛ أما الشرعية فيكون الكفر بها إما بالتكذيب أو بالعصيان والمخالفة ؛ لكن العصيان والمخالفة إما أن يكون كفرا أكبر وإما أن يكون دون ذلك ؛ وقوله: ((**ويستهزأ بها**)) أي تتخذ هزوا وسخرية سواء كان ذلك في ... أو فيما جاءت به من الأحكام أو فيما أخبرت به من الحوادث مثل أن يسخر بيوم القيمة أو يسخر بآدم أو يسخر بقصة أنبياء الصادقين أو يسخر بالأحكام الشرعية كل هذا داخل في قوله: ((**ويستهزأ بها**)) ؛ ((**فلا تقعدوا معهم**)) المراد بالخروج المكث سواء كان ذلك قعودا أم وقوفا أم اضطجاعا ؛ وليس المراد بالقعود ما هو ضد القيام والاضطجاع ((**حتى يخوضوا في حديث غيره**)) حتى هنا للغاية يعني إلى أن يخوضوا في حديث غيره ، وعبر بقوله: ((**يخوضوا**)) لأن الذين كانوا يكفرون بآيات الله ويستهزئون بها يبعد كون قولهم جدا بل هم دائما في خوض ولعب ((**بل هم في خوض يلعبون**)) لكن مع ذلك إذا كان هذا الخوض لا يخدش على الدين فلا بأس أن نبقى معهم ؛ و ((**حتى**)) قلت إنها هنا للغاية فهل تأتي لغير الغاية ؟ نقول نعم تأتي لغير الغاية كثيرا ، تأتي للتعليل مثل قوله تعالى: ((**هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند**

رسول الله حتى ينفضوا)) هنا حتى لأيش ؟ ... ؛ لماذا لا تكون للغاية ؟ لأن المعنى يختلف ، لو قال: لا تنفقوا حتى ينفضوا كانت دلالة على أنهم إذا انفضوا فأنفقوا عليهم ؛ لأن حتى الغاية هي التي تحل محل " إلى أن " لا تنفقوا على من عند رسول الله إلى أن ينفضوا فإذا انفضوا فأنفقوا ، وهذا ليس المراد ؛ بل المعنى: لا تنفقوا لأجل أن ينفضوا ؛ أما التي معنا في ((**حتى يخوضوا في حديث غيره**)) فهي للغاية ((**حتى يخوضوا في حديث غيره**)) أي غير حديث الذي يكفرون فيه بآيات الله ويستهزئون بها ؛ ((**إنكم إذا مثلهم**)) الجملة مؤكدة بإن ، والمراد إنكم إن قعدتم لقوله: ((**إذا مثلهم**)) أي مثل هؤلاء الخائضين . ثم قال: ((**إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا**)) يوم القيمة ؛ والمنافق سبق أنه الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر ؛ والكافر هو المصرح بكفره . فوائد الآية: ((**وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها** ...)) . ففي هذه الآية الكريمة: إثبات أن القرآن منزل من عند الله ؛ لقوله: ((**وقد نزل عليكم الكتاب**)) . ويتفرع على هذه الفائدة: أن القرآن كلام الله ؛ لأنه إذا كان نزل من عنده لزم أن يكون كلاما ؛ إذ أن الكلام صفة ليس عينا قائمة بنفسها بل هي صفة من الصفات . ويتفرع على هذا أيضا: إثبات علو الله ؛ لأنه إذا كان الكلام من عنده وهو نازل دل هذا على أن المتكلم به عال . ومن فوائدها: أن الحكم معلق بالسمع ؛ لقوله: ((**إذا سمعتم**)) كما علق بالبصر ، كما علق بالقلب قال الله تعالى: ((**ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)) . ومن فوائدها: أنه لا يجب الإنكار على الكافر بآيات الله والمستهزئ بها ؛ أتوافقونها ؟ نريد نحن الآن الآية تفسر نفسها بقطع النظر عن أدلة أخرى ؟ ظاهرها نعم ؛ لأنه إنما نهى عن القعود معهم ولم يأمر ب الإنكار عليهم ؛ ولكن يقال في الجواب عن هذا إن الله تعالى إنما أراد أن يبين حكم المشاركين ونهيهم عن ذلك . أي عن هذا المنكر . يفهم من نهينا عن الجلوس معهم ،نهيهم عن الجلوس معهم يعني أن لا نقر منكرهم ؛ فالصواب أن هذه الآية لا تدل على ارتفاع النهي عن هذا المنكر وإن دلت عليه أو سكتت عنه فلدينا نصوص أخرى تدل على وجوب إنكار المنكر . ومن فوائدها: أن الأحكام تدور مع عللها ، الأحكام تدور مع عللها ؛ من قوله: ((**لا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره**)) فلما كانوا يكفرون بآيات الله ويستهزئون نهي عن القعود معهم ثم أذن لنا في القعود معهم إذا خاضوا في حديث غيره . ومن فوائدها: أن المشارك لفاعل المنكر كفاعل المنكر ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**إنكم إذا مثلهم**)) نحن قلنا المشارك والآية لا تدل على المشارك تدل على أن الجالس معهم له حكم الفاعل ، فنقول إذا كان الجالس يعني القاعد معهم له حكم الفاعل فالمشارك من باب أولى . ومن فوائدها: وجوب مغادرة المكان الذي يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ بها ، وجوب المفارقة ؛ ولا يجوز للإنسان أن يبقى ويقول أنا منكر بقلبي وقد قال

النبي عليه الصلاة والسلام: (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه**) وأنا الآن منكر بقلبي غاية الإنكار ؛ نقول لو صدقت في ذلك لقلت إذ أن الجوارح تبع للقلب فلو كره القلب ذلك لكرهته الجوارح وهذا لا يغنيك ، لابد أن تفارق وإلا كنت منهم . فإن قال قائل: إذا حرموا على الإنسان الجلوس مع حالق اللحية لأن حلق اللحية حرام ؟ فالجواب عن ذلك: أنه يجب علينا أن نغادر المكان حين نراه يحلقها بالفعل ؛ أما وقد انتهى الفعل ولم يبق إلا أثره فلا يلزمنا أن نغادر المكان الذي هو فيه ؛ ومثله لو قال قائل: إذا شممت رائحة الدخان من إنسان وجب عليك أن تغادره لأن أثر الدخان في فمه فما الجواب ؟ الجواب لا يجب ، نعم إذا رأيته يشرب الدخان حينئذ أنهاه فإن نفع وإلا قم ؛ أما أثر المعصية فليس كفعل المعصية . ومن فوائدها: تحريم التعاون على الإثم والعدوان ؛ وجهه أنه إذا حرم القعود مع فاعل المنكر فالإعانة من باب أولى ، مثل أن تهيئ له المكان ترشه ، تطيبه ، تأتي بالأواني ، تصب لهم القهوة أو شاي ، هذا حرام من باب أولى . ومن فوائدها: أن جليس الصلحاء الذين يعملون الصالحات مثلهم ؛ من أين نأخذ ؟ من قياس العكس ؛ لأنه إذا وزر بالجلوس مع العصاة أوجر بالجلوس مع الطائعين ؛ وقد استعمل النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا القياس نفسه . صلوات الله وسلامه عليه . لما قال: (**وفي بضع أحدكم صدقة**) يعني إذا أتى إنسان زوجته فله صدقة ، (**قالوا يا رسول الله يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيه أجر ؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ قالوا نعم ، قال كذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**) هذا قياس أيش ؟ على العكس ، وهذه مثلها ؛ لأن الله تعالى إذا أثم القاعدين مع فاعلي المنكر فإن فضله أوسع وأعظم فيثيب القاعدين مع الصالحين وأتباعهم ؛ ومن هنا يتولد فائدة وهي: الحذر من جلساء السوء والترغيب في جلساء الصلاح ، وهذا ما ... من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: (**مثل الجليس الصالح كحامل المسك**) المسك نوع من الطيب يقال إنه يخرج من دم غزال معين وفي ذلك يقول المتنبي يمدح أظن السيف الدولة يقول:

فإن تك في الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض من دم الغزال

فنحن نقول إن الرسول قال: (**مثل الجليس الصالح كحامل المسك إما أن يهديك . يعني يعطيك مجانا . وإما أن يبيعك . يعطيك بعوض . وإما أن تجد منه رائحة طيبة . ما تفليس من جليس الصالح . ومثل الجليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه رائحة كريهة**) أتدرون ما الكير ؟ الكير عبارة عن جلد يربط بعضه ببعض ويجعل له حلقوم يدخل على مأسورة تتصل بالجمر وفي طرف الجلد هذا . وهو جلد لين . في طرفه خشبتان هكذا كالفتحان وتنضمان ، إذا شده فتحهما فامتلأ الجلد هواء ثم انضمهما ودفعه وحينئذ يكون هواء يدخل مع المأسورة على الفحم فتشتعل النار ، هذا هو الكير وكانوا يستعملونه فيما سبق

أدركناهم ؛ يقول هذا حامل الكير إما أن يحرق ثيابك متى ؟ إذا طار الشرر على الثياب ، وإما أن تجد منه رائحة كريهة ؛ فيؤخذ من آية الكريمة معنى هذا الحديث ؛ احذر بجلساء السوء وعليك بجلساء الصلاح فإنك لن تعدم خيرا من جلساء الصلاح ولن تعدم شرا من جلساء السوء . ومن فوائدها: أن النار لصنفين من العالم ؛ من أين يؤخذ ؟ قلهما ؟ بينهما من هما الصنفان ؟ الكافرون والمنافقون ، بقي صنف ثالث المؤمنون وهؤلاء الأصناف الثلاث هم المذكورون في أول سورة البقرة . ومن فوائدها: إثبات النار ، وأنها واسعة ؛ وجه ذلك ؟ لقوله: ((**جامع المنافقين والكافرين في جهنم**)) وجه كونها واسعة أن تسع مائة تسعة وتسعين من بني آدم في النار ؛ والجن ؟ لأنه قال: ((**لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين**)) ؟ الظاهر أن الجن أكثر من بني آدم في النار ؛ ولهذا قدموا في الآية الكريمة . ومن فوائدها: ممكن نقول فيها الالتفات ؟ نعم ؛ فيها التفات ؟ أي نعم ربما يقال هكذا ؛ و الإظهار في موضع الإضمار له فوائد: إرادة العموم نعم هذه واحدة ؛ طيب ((**من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين**)) ولم يقل: عدو له ، مع أن هذا مقتضى السياق ؛ لكن يبين أن من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فهو كافر ، ولينبه على سبب العداوة ، عداوة الله وهي الكفر ، وليكون المعنى أشمل يعني فيكون الله عدوا للكافرين الذين كفروا بالمعادات والذين كفروا بغيرها أيضا . تفسير الآية: ((**الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين ...**)) فهم جماعون مناعون كذابون خداعون ؛ انظر ((**الذين يتربصون بكم**)) التربص الانتظار ، ومنه قوله تعالى: ((**والمطلقات يتربصن بأنفسهن**)) أي: ينتظرن ؛ يتربصون من أيش ؟ الدوائر ، ينتظرون الدوائر ، هل هي عليكم أو لكم ؛ يقول: ((**فإن كان لكم فتح من الله**)) قالوا نريد هذا الفتح ، نحن معكم لا تحرمونا الغنيمة ((**وإن كان للكافرين نصيب**)) ولم يقل فتح لأن ما يعطاه الكفار ليس فتح ولكنه محنة ((**إن كان للكافرين نصيب قالوا**)) أي للكافرين ((**ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين**)) ؟ لو لا نحن لأهلكهم الدنيا لكن نحن منعناكم منهم واستحوذنا عليكم وصرنا درعا عليكم ؛ شف كيف والعياذ بالله ؛ إن كان النصر للمؤمنين ماذا يقولون ؟ ((**ألم نكن معكم**)) يعني إذا كنا معكم أعطونا نصيبنا ، أعطونا غنيمة ؛ وإن كان الأمر بالعكس ؟ يستحوذون عن المؤمنين ويمنعون عن المؤمنين ؟ يقولون الحمد لله لم نكن معكم ؟ لا ؛ نعم يستحوذ عليكم يعني ننصركم ونكون درعا لكم ونمنعكم من المؤمنين ، ما هي عن المؤمنين ، من المؤمنين يعني نحن الذين حميناكم من

المؤمنين ولو لا نحن ؟ لقتلكم المؤمنون ؛ فهم يدعون أنهم مع المؤمنين ويطلبون الغنيمة ؛ ويدعون أنهم حماة الكفار من أجل أن يكونوا أولياء لهم ؛ قال الله تعالى: ((**فالله يحكم بينكم يوم القيمة**)) الفاء للتفريق و واسم الله الكريم مبتداء ، و ((**يحكم**)) جملته خبر ((**فالله يحكم بينكم**)) يعني وبين هؤلاء المنافقين ، والكفار أيضا ، ((**يوم القيمة**)) أي متعلق بيحكم ، والمراد بيوم القيمة هو يوم البعث ؛ وسمي ذلك بأمور ؟ ثلاثة ؛ وهي ؟ أنه يوم يقوم فيه الأشهاد ؛ أنه يوم يقام فيه العدل ؛ أنه يوم يقوم الناس فيه لرب العالمين .

((**فالله يحكم بينهم يوم القيمة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) سبحان الله ! الخصم يخبر بنتيجة الحكم قبل أن يحاكم ؟ الآن نحن . إن شاء الله . تعالى نحن الآن خاصمون للكفار ؛ لأن الله تعالى يقول: ((**لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) بعد أن قال: ((**فالله يحكم بينكم**)) أي حكم أبلغ من هذا ؟ يقال للخصم حاكم وليس لخصمك عليك سبيل ، فحكم للخصم قبل الحكم لأن الأمر واضح منتهي ((**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) . فوائد الآية: ((**الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) . من فوائد الآية الكريمة: بيان شدة عداوة المنافقين للمؤمنين لكونهم يتربصون بهم الدوائر ، ينتظرون الساعة التي يكون فيها الضرر على المؤمنين ؛ لكن قال الله تعالى: ((**عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرا**)) . ومن فوائدها: أن المنافقين لهم حظ من المغنم ؛ من أين يؤخذ ؟ من قوله: ((**ألم نكن معكم**)) دل على هذا على أن المنافق يعامل بالظاهر فيعطى ما يعطى المسلم . ومن فوائدها: أن المنافقين عندهم منة وفي أنفهم أنفة ، إن كانت الفتح للمسلمين طالبو الغنيمة وإن كانت للكفار منوا عليهم ((**وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين**)) يعني فأعطونا من النصيب . ومن فوائدها: الدعوى الكاذبة للمنافقين ؛ لأنهم هم الذين منعوا الكفار منهم لكونهم ... وساعدوهم في الباطن ، وأثلجوا صدورهم بأيش ؟ بالنصر . ومن فوائدها: إثبات الجزاء والحكم بين الناس ؛ لقوله: ((**فالله يحكم بينكم يوم القيمة**)) وهذا حكم لا حكم بعده . ومن فوائدها: إثبات أن الكافر ليس له سبيل على المؤمن مهما كان الأمر ؛ فليس للكافر سبيل ؛ أرأيتم لو أن المسلم أحرق نخليهم وأمات ركوبهم هل يأثم ؟ لا يأثم ، ماداموا كفارا ، طبعا ماداموا كفارا حربيين ، لا يأثم ؛ لأن مالهم مباح ؛ أما المعصوم وهو الذمي ، والثاني المعاهد ، والثالث المستأمن فهؤلاء أموالهم محترمة . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى هو الحكم بين العباد ؛ بدليل قوله: ((**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) ؛ فالله يحكم ولن يجعل ؛ وعلى هذا فلا حكم يوم القيمة لأحد حتى للرسول صلى الله عليه

وآله وسلم لا يستطيع أن يحكم ؛ ولهذا عند الشفاعة لا يستطيع الرسول عليه الصلاة والسلام أن يشفع بدون أن يستأذن من الله . هل يستفاد من هذه الآية الكريمة: أن المحاكمة بين المؤمنين والكافرين في الدنيا قد يكون فيها الحق للكافر ؟ قد يكون ؛ وجهه ؟ نعم أن الله نفى أن يكون لهم سبيل في يوم القيمة ؛ أما غير يوم القيمة فالناس كلهم تحت العدالة .

الشيخ : أي نعم وجه الكذب أنهم ادعوا أن هذا التكفير هو سبب النصيب الذي حصل للكافرين ؛ لكن هل هذا هو نفس الذي به صار لهم نصيب ؟ أي من الأسباب لكن ليس كل شيء .

الشيخ : أي نعم تدل على ذلك ، وجميع الآيات التي فيها الجمع بين المنافقين والكفار يقدم الله فيها المنافقين ((**ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات**)) إلا في حال واحدة أو في آية واحدة لسبب وهو قوله: ((**يا أيها النبي جاهد الكفار و المنافقين**)) وذلك لأن جهاد الكفار بسلاح و ... ، جهاد المنافقين بالعلم والبيان وليس بقتال .

الشيخ : إذا علم أن هذا في المجلس يكون فيه استهزاء أو كفر فإننا ننظر إذا كان يستطيع أن يغير ذلك وجب عليه الحضور ، وإذا كان لا يستطيع حرم عليه الحضور ؛ لأن كونه يحضر ثم يخرج زيادة ... وربما يحدث شرا وفتنة .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يرآؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا**)) .

أظننا قبل هذا ؟ وقفنا على هذا ؟ وأخذنا الفوائد ؟ طيب . مناقشة عن معاني الآية: ((**الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**الذين يتربصون بكم**)) ما معنى التربص ؟ الانتظار ؛ يعني ؟ ((**فتربصوا حتى يأتي الله بأمره**)) . وماذا يتربصون بالمسلمين ؟ يتربصون بهم الدوائر ، يعني ينتظرون دائرة السوء على المؤمنين . ما معنى قوله: ((**فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم**)) ؟ يعني لإن أصابكم الفتح قالوا ألم نكن معكم ؛ وماذا يريدون بهذا القول ؟ أن يشاركوهم في المغانم ؛ ((**وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين**)) يعني ألم ننصركم ونمنعكم من المؤمنين لكم ،

يريدون بذلك أن يوهموا بأنهم هم السبب في انتصارهم . قوله: ((**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) هذا يوم القيمة أو الآن ؟ يحتمل القولين ، أي يعني معنيين ؟ اقرأ الآية عشان تعرف السياق ؟ اقرأ ما قبل هذه الجملة ؟ ((**وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) ؛ ما الذي يتبين الآن ؟ أنه في الدنيا لأن الله يحكم بينهم يوم القيمة ولن يجعل لهم سبيلا في الدنيا ؟ لكن ((**فالله يحكم بينهم يوم القيمة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا**)) يوم القيمة لأنه قال: ((**يحكم**)) ثم قال ليس للكافرين على المؤمنين سبيلا ، فيكون هذا في يوم القيمة ؛ لكن من العلماء من جعل حكمها عاما كما أسلفنا لكم وبينا الفوائد لهذه الآية . تفسير الآية: ((**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يرآؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا**)) ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الذين يخادعون الله وهو خادعهم**)) الجملة مؤكدة بإن لبيان حال هؤلاء المنافقين ومعاملتهم مع الله عزوجل ، يخادعون الله يعني والمؤمنين أيضا كما قال تعالى في سورة البقرة ((**يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم**)) وبماذا يخادعون ؟ بإظهار الإسلام فإن من رآهم ورأى حضورهم الصلاة وصدقاتهم قال إنهم مؤمنون فهم يخادعون الله بهذا ، قال الله تعالى: ((**وهو خادعهم**)) يعني أن الله يقابل خداعهم بخداع من عنده ؛ وكيف مخادته إياهم ؟ أنه يملي لهم حتى يستمروا على هذا ويستمرون فيبقون كفارا مع شياطينهم مسلمين مع المؤمنين ويعصمون بهذا النفاق دمائهم وأموالهم ؛ وهذا هو خداع الله تعالى لهم أنه يملي لهم ليستمروا في نفاقهم ثم بالتالي يختم لهم بسوء الخاتمة ؛ ((**وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى**)) إذا قاموا إلى الصلاة أي صلاة كانت يقومون كسالى ، والكسلان الذي يكون عنده فطور وعدم النشاط على الفعل ، فهم إذا قاموا قاموا كسالى تجدهم يتثاقلون الوضوء ويتثاقلون الذهاب إلى المسجد ، يتثاقلون الصلاة نفسها ؛ وذلك لعدم رغبتهم في الصلاة ، ووجه هذا أن من كان راغبا في شيء فلابد أن يقوم إليه نشيطا ؛ ((**يراءون الناس**)) يعني مع كونهم يقومون كسالى لا يخلصون في قيامهم ولكنهم يراءون الناس أي يظهروا أنفسهم بهذا المظهر ليراهم الناس فيقولوا إنهم مسلمون ؛ ((**ولا يذكرون الله إلا قليلا**)) ((**لا يذكرون الله**)) يعني لا يصلون أو لا يذكرون الله في صلاتهم ؟ الثاني ، يعني حتى إذا صلوا لا يذكرون الله إلا قليلا ، والمراد لا يذكرونه بألسنتهم وجوارحهم وقلوبهم إلا قليلا ، فلا يذكرون الله بألسنتهم لأنهم لا يأتون بالواجب من تكبير وتسبيح وتحيات وغيرها ؛ وكذلك لا يذكرون الله في

أفعالهم فلا يطمئنون في الصلاة ينقرونها كنقر الغراب لأنها ثقيلة عليهم وهم لا يأتونها من رغبة ؛ ولا يذكرون الله بقلوبهم لأن قلوبهم ساه غافلة يؤدون الصلاة كأداء المكينة بدون أن يشعروا بأنهم ينادون الله عزوجل ؛ إذا ((**لا يذكرون الله**)) في الصلاة ((**إلا قليلا**)) يعني بالقلب واللسان والجوارح . فوائد الآية: ((**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يرآؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا**)) في هذه الآية الكريمة من الفوائد: إثبات خداع المنافقين وأنهم قوم أهل خداع ومكر ؛ ولهذا كان من صفات المنافقين أنهم إذا عاهدوا غدروا وإذا خاصموا فجروا وإذا حدثوا كذبوا وإذا وعدوا أخلفوا ؛ لأن كل هذا يتضمن الخداع . ومن فوائدها: إثبات الخداع لله عزوجل ، أي أنه جل وعلى يخدع من يخادعه ؛ لقوله تعالى: ((**وهو خادعهم**)) وهل الخداع صفة ذم أو صفة مدح ؟ في ذلك تفصيل: إن كان في مقابلة من يخادع فهو صفة مدح لأنه يدل على قوة المخالفة وأن عدوه لن يمكر به لأنه أشد مكرا من عدوه وأشد خداعا ، كما قال تعالى: ((**والله أسرع مكرا**)) وقال: ((**وهو خير الماكرين**)) ؛ أما إذا كان ليس له سبب بل هو خداع في موضع الإجمال فإنه لا يسمى خداعا وإنما يسمى خيانة ، وهذا عيب بكل حال ؛ ولهذا لا يوصف الله بالخائن إطلاقا حتى الذين يخونون الله لا يقابلهم بالخيانة كما قال تعالى: ((**ذلك بأنهم خانوا الله من قبل فأمكن منهم**)) ولم يقل: فخانهم ، ووجه ذلك أن الخيانة خداع في موضع حتى أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا تخن من خانك**) لأن هذا ذم فلا يوصف الله به . فإن قال قائل: هل يوصف الله بالخداع مطلقا فيقال: إن الله خادع أو مخادع ؟ قلنا: لا ، لا يوصف إلا في مقابلة خداع أعدائه وكذلك المكر والكيد والاستهزاء ونحوها من الصفات التي تكون مدحا في حال دون حال فإنه لا يجوز أن يوصف الله بها على سبيل الإطلاق ؛ وعلى هذا فنقول المعاني والأوصاف إما أن تكون كمالا محضا ، فهذا يوصف الله به ؛ وإما أن تكون ذما ونقصا محضا ، فهذا لا يوصف الله به مطلقا ؛ وإما أن يكون مدحا في حال وذما في حال ، فهذا يوصف الله به حين يكون مدحا ولا يوصف به حين يكون ذما ؛ وعلى هذا لو أن أحدا وصف الله تعالى بالعجز نقول هذا حرام في كل حال ؛ لأن العجز صفة ذم ؛ وكذلك لو وصفوا بالخيانة فإن هذا حرام بكل حال لأن الخيانة حرام بكل حال ؛ طيب متكلم ؟ الكلام كمال ، فيوصف الله بأنه متكلم .

تتمة فوائد الآية: ((**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يرآؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا**)) . ومن فوائدها: أن المنافقين يصلون ؛ لكن هل تقبل منهم صلاتهم ؟ لا ، لا تقبل ؛ لأن الله تعالى قال: ((**وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون**)) مع أن النفقة نفعها متعدي ومع ذلك لا تقبل فكيف العبادة التي نفعها غير متعدي فإنها من باب أولى أن لا تقبل ؛ فصلاتهم لا تقبل ؛ لكنهم هم يصلون ، يصلون مراءاة للناس . ومن فوائدها: أنه إذا أدوا الصلاة مراءاة يؤدونها بكسل ، بكسل وبرودة وعدم نشاط . ومن فوائدها: أن من أدى الصلاة على وجه الكسل ففيه شبه بالمنافقين ؛ فاحذر أن تكون مشابها بالمنافقين ، أدي الصلاة بفرح وسرور ، و والله إن المؤمن حقا ليفرح إذا أقبل إلى الصلاة لأنه سوف يقف بين يدي الله يناجيه ، وإذا كان الواحد منا يفرح أنه يلاقي صديقه وخليله ويعد لذلك عدة فما بالك بملاقاة الله عز وجل ومناجاته ؛ ولهذا إذا رأيت من نفسك كسلا في الصلاة فاتهم نفسك ، فأنت بلا شك مشابه للمنافقين في هذه الخصلة ؛ لكن اتهم نفسك ، عدل مسيرتك إلى الله عز وجل ، لا تتهاون ، لأنه ربما يكون عندك التهاون الآن تهاون بسيط لكن يزداد حتى تكون الصلاة عندك أثقل الشيء . ومن فوائدها: أن من راءا الناس بعمله الصالح ففيه شبه ممن ؟ من المنافقين ؛ والرياء بابه واسع ، ليس في الصدقة أو الصوم أو الحج ، لا ، أوسع من هذا حتى الإنسان لو أنه لبس ثيابا رثة ليظهر للناس مظهر الزاهد فهو مرائي ؛ ولهذا تظن أن الرياء يختص بالعبادات المحضة ، قد يكون في أي شيء ، كل شيء تظهر للناس أنك تتقرب به إلى الله ليراك الناس فإنه رياء . والعياذ بالله . رياء محبط للعمل ؛ لأن الله يقول في الحديث القدسي: (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**) الله غني عنا نحن المضطرون إليه وهو في غنى كامل عنا ؛ فإذا أشركنا بالله . نعوذ بالله من الشرك . إذا أشركنا به أحدا فإنه لن يقبله منه ، هو أغنى الشركاء عن الشرك . ومن فوائدها: التحذير من مراءاة الإنسان ، ترائي الناس ليه ، الناس ينفعونك ؟ لا ، ولا يضرونك ، إنما الذي ينفعك ويضرك هو الله عز وجل ((**وما بكم من نعمة فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون**)) لا تهتم بالناس مدحوك أو قدحوا فيك ، أهم الشيء أن تنظر إلى رضى الله عز وجل ، أبعد بعدا تاما عن الرياء ؛ ولكن هنا مسألة وهو أن الشيطان يأتي الإنسان فيقول إن صليت فقد راءيت وإن حسنت صلاتك فقد راءيت ، وهو بعيد عن هذا ، فهل يترك تحسين الصلاة خوفا من ذلك ؟ أو يترك العبادة خوفا من ذلك ؟ لا ، هذا من مثبطات الشيطان للإنسان ؛ ولكن لينشق طريقه وليستمر وليستعن بالله من الشيطان الرجيم ولا يلتفت إلى هذه الوساوس ؛ لأن الشيطان يتمنى أن لا نعبد الله لأنه عصى الله فيريد أن يعصي الناس ربهم أيضا ، فلا تترك العبادة من أجل ؛ ثم

إن برأ على ذلك أنك تحسنها من أجل رؤية الناس إياك فإن كنت طالب علم يقتدى فلأنك تحسنها من أجل أن يقتدي الناس بك ، وتكون في هذه الحال عابدا معلما ، فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أتاه وفد يطلب منه أن يبين له كيفية الصلاة يقول صل معنا وكان يصعد على المنبر كي يقوم يصلي عليه ، ويقول فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي ؛ وبهذا تطرد الشيطان عنك . ومن فوائدها: أن ذكر الله تعالى عند المنافقين قليل ؛ وقلنا إن الذكر يكون بالقلب واللسان والجوارح فهم لا يذكرون الله إلا قليلا حتى بالجوارح الظاهرة التي تظهر للناس لا يذكرون الله إلا قليلا . ومن فوائدها: أنك إذا رأيت من نفسك قلة في ذكر الله فإن فيك شبها بالمنافقين ؛ ولهذا وصف الله المؤمنين أولي الألباب بأنهم يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ؛ وما يضرك إذا ذكرت الله ، هل اللسان يتعب ؟ ليس هناك عضو كاللسان في عدم التعب ، فإذا كان كذلك فأكثر من ذكر الله ، ويروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه رجلا جاءه وقال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علي ، يعني وقد كبرت ، فقال له الرسول عليه الصلاة والسلام: (**لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله**) يعني أدم ذكر الله . ومن فوائدها: أن المنافقين يذكرون الله ؛ لكن ذكرهم قليل . تفسير الآية: ((**مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء**)) ((**مذبذبين**)) أي مرددين ، يرددهم الشيطان مرة هنا ومرة هنا ((**مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء**)) يعني لا إلى المؤمنين ولا إلى المنافقين ، هم في الظاهر مسلمون وفي الباطن كافرون ، فهم إذا أتوا الكفار قالوا إنا معكم وإذا جاءوا إلى المسلمين قالوا إنا معكم ((**ألم نكن معكم**)) كما مر ، فهم . والعياذ بالله . مذبذبين لا يستقرون على الظاهر ، وهذا لأنهم لم يؤمنوا أول مرة كما قال تعالى: ((**ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون**)) ؛ ولهذا احذر أن لا تقبل الحق إلا مترددا ، احذر من هذا ، لابد متى بان لك الحق فقل سمعا وطاعة وآمن خوفا من أن يقلب فؤادك وبصرك ، إذا لم تقبل الحق بأول مرة ؛ ومن هذا أو قريب منه ما يفعله بعض الناس الآن إذا قلت إن الرسول أمر بكذا أو إن الله أمر بكذا قال هل الأمر للوجوب ؟ كأنه يقول إذا لم يكن للوجوب فلن أفعل ، وهذا غلط ، إذا سمعت الله يأمر أو الرسول يأمر قل سمعنا وأطعنا سواء كان للاستحباب أو للوجوب ؛ وإنما يسأل عن واجب أو مستحب إذا ضيع الإنسان هذا الأمر وترك ، حينئذ لا حرج عليه أن يقول هل هو واجب فأقضيه أو غير واجب فلا آثم بعدم القضاء ؛ أما قبل أن تفعل فإن تمام العبودية أن تقول سمعنا وأطعنا ؛ ثم إن كان واجبا فقد حصلت على ثواب الواجب وإبراء الذمة وإن لم يكن واجبا حصلت على خير وثواب فلن تندم ؛ لكن الندم أن تتردد وتقول هل هو واجب أو لا ؟ ولا أعلم أن الصحابة رضي الله عنهم سألوا الرسول عليه الصلاة والسلام حين يأمرهم أواجب

ذلك أم سنة إلا في قضية واحدة في قصة بريرة فإن الرسول لما أمرها أن تبقى مع زوجها مع مغيث قالت إن كنت تأمرني فسمعا وطاعة ، ولم تقل إن كنت تأمرني على سبيل الوجوب ، إن كنت تأمرني فسمعا وطاعة وإن كنت تشير علي فلا حاجة إليه ؛ وكانت بريرة أعتقت وإذا أعتقت الزوجة تخير بين البقاء مع زوجها وفسخ النكاح ، فلما أعتقت خيرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إن شئت بقيت مع الزوج وإن شئت افسخي النكاح ، فاختارت الفسخ ؛ وإنما خيرها الشارع لأنها الآن ملكت نفسها ملكا تاما وكانت حين العقد مملوكة لا تصرف لها في نفسها ؛ أما الآن فقد تحررت ولهذا جعل لها الخيار ؛ فاختارت الفسخ ، اختارت نفسها ؛ فكان زوجها يلاحقها في أسواق المدينة يبكي يريد أن ترجع فكان الرسول عليه الصلاة والسلام يتعجب ويقول: (**ألا تعجبون من حب مغيث لبريرة وبغض بريرة لمغيث**) ؟ وهذا حق أن نعجب ؛ لأن العادة أن شواهد كما يقولون ، تتبادل البعض البعض أو المحبة ؛ لكن هذه . سبحان الله . أبت ، كامرأة ثابت بن قيس المشهود له الجنة جاءت الرسول عليه الصلاة والسلام تطلب المخالعة وقالت إني لا أعيب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام ، حتى أمر الرسول عليه الصلاة والسلام أن يخالعها وترد عليه حديقته ؛ فهذا من العجب ؛ فالهم أننا نقول إننا لا نعلم أن الصحابة راجعوا الرسول عليه الصلاة والسلام في أمره وقالوا هل هو على سبيل الإلزام يا رسول الله أو على سبيل التطوع أبدا ؛ فلتكن كالصحابة ، قل سمعنا وأطعنا واحمد الله أن الله عزوجل شرع لك هذا الأمر ، احمد الله أن الله شرعه ؛ لأنه لو لا أن الله شرعه لك فكان قيامك به بدعة لا يزيدك إلا ضلالا وبعدا من الله ؛ يقول: ((**لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء مذبذبين**)) ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) الجملة هذه شرطية وفيها إشكال ، وهي أن " من " الشرطية حسب ما نعرف تجزم الفعل ؛ وإشكال آخر أن الفعل لا يلحقه الكسر يعني لا يكون مجرورا ، وهنا مكسور فهذان إشكالان ؛ نعم يحيى ؟ يعني هو مجزوم لكن كسر كسر عارض لالتقاء الساكنين ؛ والإشكال الثاني ؟ نفسه ؛ لا ما هو نفسه ، هل الجار يدخل الفعل ؟ يعني ليست كسرة إعراب ؟ نعم وإنما ... من التقاء الساكنين ؛ أما الجواب هو قوله: ((**فلن تجد له سبيلا**)) يعني أي إنسان يكتب الله له الضلالة فلن تجد له سبيلا إلى الهداية ، سبيلا يعني طريقا ، ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) وهؤلاء المنافقون قد أضلهم الله فلن تجد لهدايتهم سبيلا . والعياذ بالله . ؛ ولكن ربما يمن الله على بعضهم فيهتديهم كما قال تعالى: ((**قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة**)) . فوائد الآية: ((**مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن حال المنافقين التردد بين الكفر والإيمان ؛ لكن الحكم عليهم أنهم كفار ، الحكم عليهم في الآخرة أنهم كفار ؛ أما في الدنيا فعلى ظواهرهم ؛ لأن

الأحكام في الدنيا على الظواهر . ومن فوائدها: أنك إذا رأيت نفسك مترددا بين القبول والإنكار فاعلم أن فيك شبها من المنافقين ؛ لأن المؤمن لا يمكن أن يكون مترددا ولا أن يكون لهم الخيرة فيما قضى الله ورسوله كما قال تعالى: ((**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم**)) بل لا يترددون يقبلون وينقادون . ومن فوائدها: أن الطمأنينة والاستقرار أمر مطلوب ؛ ولهذا نجد أشد الناس استقرارا وطمأنينة هم مؤمنون ، قال: ((**بلى ولكن ليطمئن قلبي**)) ؟ ومن فوائدها: أن من أضله الله فلن يستطيع أحد أن يهديه ؛ لقوله: ((**ومن يضلل الله**)) . فإن قال قائل: لماذا يضلل الله فلانا ويهدي فلانا ؟ قلنا له: هل منع هذا الذي منع هدايته هل منعه ظلما أو عدلا ؟ الجواب عدلا لاشك ، وتفضل على الآخر فهداه ؛ فهو لم يمنع أحدا حقه وإنما تفضل على هذا فهداه ؛ ثم اعلم أنه لن يكون الإضلال إلا لسبب من العدل ؛ لقول الله تعالى: ((**فلما أزاغوا أزاغ الله قلوبهم**)) وكما قال تعالى: ((**ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة**)) فلو أنهم آمنوا أول مرة واستقاموا على الطريق لم يضلهم الله ، لم يضلهم الله أبدا ؛ وبهذا نعرف أن حديث ابن مسعود رضي الله عنه (**إن أحدكم ليعمل عمل أهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذ راع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل أهل النار فيدخلها**) أنه ليس المراد أنه لا يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع بحسب عمله لكنه لا يكون بينه وبين الجنة ذارع بحسب أجله ؛ لأنه لو كان عمله أوصله إلى أن لا يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع ما خذله الله أبدا ؛ لكنه في قلبه حسد كما جاء في الحديث الآخر (**إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدوا للناس وهو من أهل النار**) وهذا التأويل متعين أن نقول حتى ما يكون بينه وبينا إلا ذراع باعتبار الأجل يعني حتى إذا قرب أجله وقارب الموت أظهر وأعلن أنه من أهل النار . والعياذ بالله . . ومن فوائدها: الإشارة إلى اللجوء إلى الله عز وجل في طلب الهداية ؛ لقوله: ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) وعليه فإذا دعونا أحدا إلى الحق ولكنه أبى وتردد فإننا نلجأ إلى الله أن يهديه لأن الله على كل شيء قدير ، وكم من أناس كانوا أشقى القوم فصاروا أسعد القوم ، وأفسد القوم فكانوا أصلح القوم ؛ وما عمر بن الخطاب الرجل الثاني من أتباع الرسول عليه الصلاة والسلام ما أمره ببعيد ، خالدين الوليد ، عكرمة بن أبي جهل ، ويش حالهم في أحد ؟ كفار معادون للإسلام يريدون القضاء على أهل الإسلام ، يريدون قتل الرسول عليه الصلاة والسلام وقتل الصحابة ومع ذلك كانوا بعد هذا ، أيش كانوا ؟ كانوا قادة وكانوا شجعانا في نصرة الإسلام وهزيمة الكفار ؛ فالله سبحانه وتعالى يهدي من يشاء ؛ فإذا علم الله في قلب الإنسان خيرا . ونسأل الله أن يجعل قلوبنا وقلوبكم هكذا . هداه للإسلام ، ((**يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم**)) فإذا علم الله من قلب العبد الخير وفقه له وهداه حتى وإن

ضل فالعاقبة الهداية ، العاقبة أن الله يهديه ؛ ((**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**)) ((**سبيلا**)) هذه نكرة في سياق ؟ النفي ، ((**فلن تجد له نصيرا**)) فتعم كل سبيل لا يمكن أن يكون سبيلا لمن أراد الله ضلاله ، نسأل الله أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا .

السائل : سؤال عن كون المنافقين قد يذكرون الله بألسنتهم وجوارحهم ؟

الشيخ : ربما ينقدح في قلوبهم بعض الشيء ؛ أما الإيمان ذكر اللسان والجوارح ما فيه إشكال ، ذكرهم الله باللسان والجوارح ما فيه إشكال ؛ لكن ذكر الله بالقلوب وهو الذي ... ذكر بالقلب ؛ قد ينقدح في ذهنه هذا ؛ ولهذا قال: ((**ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا**)) .

السائل : هل يجب قتل المنافقين ؟

الشيخ : من علم نفاقه فلا ، نفاقه ظاهرا ؛ لكن إذا علمنا من رجل أن هذا يذهب منا من عند المجالس الذكر يروح إلى الكفرة والفسقة ويكون معهم ؛ ولهذا من علم نفاقه وجب قتله ؛ وهل تقبل توبته أو لا على خلاف بين العلماء ، والصحيح أنها تقبل ؛ لكن الرسول عليه الصلاة والسلام يعلم بعض المنافقين يعلمهم علما يقينا لكنه لم يقتلهم خوفا من التنفير عن الإسلام ؛ ولهذا قال: (**لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه**) وهذه نكتة يجب التفطن لها أننا إذا علمنا نفاق شخص وجب أن نجري عليه أحكام الردة ولا نقل كما قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أما النبي عليه الصلاة والسلام فإن له أن يمتنع عن قتلهم لهذه الفائدة العظيمة .

السائل : سؤال عن كيفية الاستدلال على صفات الله تعالى بالأفعال ؟

الشيخ : كل فعل يطلق عليه ، كل فعل يشتق منه الصفة ؛ معلوم باب الأفعال ، كل فعل يشتق منه صفة ؛ فإذا قال: ((**الله يستهزئ بهم**)) فيها ... الاستهزاء .

السائل : سؤال عن اللعن وهل يكون صفة لله ؟

الشيخ : نعم الله يلعن نقول إنه لاعن من يستحق اللعن ، ونقول إن لعنة الله على المستحق لها .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**مذبذبين بين ذلك** ..)) ؟

الشيخ : ((**بين ذلك**)) يفسرها بقوله أي بين ذلك الحال وهي أنهم تارة مع الكفار وتارة مع المؤمنين .

السائل : كيف كان الصحابة رضي الله عنهم يعلمون أن الأمر للوجوب أو للاستحباب ؟

الشيخ : الأوامر بين أيديهم ، المهم أنك أول مرة لا تسأل ، وكما قلت لكم إذا وقع الشيء إذا وقعت المخالفة فلا بأس في البحث ، أو إذا صار فيه ... مشقة فلا بأس بالبحث لأجل أن يسقط عن الإنسان ؛ أما من أول ما يقول افعل كذا ، الرسول أمر بكذا ، هل هو للوجوب أو الاستحباب ، هذا لاشك فيه تردد .

الشيخ : أنا أخبرك عن نفسي ، أقول هذا منهي عنه ، وذكرت لك التحريم وأقول هذا منهي عنه ؛ كذلك أيضا دائما يلحون على الإنسان يلحون عليه هو حرام ؟ أقول نهى عنه الرسول أو نهى الله عنه ؛ إذا كنت سامعا مطيعا حقا .

السائل : سؤال عن نوع الخطابات التي في القرآن هل هي عامة أم بعضها خاص وبعضها عام ؟

الشيخ : نحن ذكرنا القاعدة في هذا ، قلنا الخطاب الموجه من الله إما أن يقوم الدليل على أنه عام للرسول ولغيره أو أنه خاص بالرسول أو ليس هناك دليل لا في هذا ولا في هذا ، فقد اختلف الأمة هل يشمل الأمة أو لا ؛ والصحيح أنه يشمل الأمة إما عن طريق اللفظ أو عن طريق الحكم .

السائل : سؤال عن كون الله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء ؟

الشيخ : نعم القلب ، يهدي من كان محلا قابلا للهداية ويضل من كان محلا قابلا للضلال ، وهذا كقوله: ((**الله أعلم حيث يجعل رسالته**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما**)) .

تفسير الآية: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين**)) ((**يا أيها الذين آمنوا**)) سبق الكلام على مثل هذا التعبير ، وذكرنا أن تصديره بالنداء يفيد التنبيه وأن تفسيره بهذا الوصف . وصف الإيمان . يدل على أن امتثاله من مقتضيات الإيمان وأن مخالفته نقص في الإيمان ؛ ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين**)) أي لا تجعلوهم أولياء ؛ لأن " اتخذ " بمعنى جعل ، ومنه قوله تعالى: ((**واتخذ الله ابراهيم خليلا**)) أي جعله خليلا له ، لا تجعلوهم أولياء أي تتولونهم وتثقون بهم وتناصرونهم وتعلقون أعمالكم بهم من دون المؤمنين ؛ لأن بعض المؤمنين ضعيف الإيمان ضعيف التوكل على الله فيعتمد على هؤلاء الكفار لقوتهم ويتولاهم ويرى أن المؤمنين لا يبلغون م ... ، وهذا لاشك إنه نقص في الإيمان والتوكل ، وقد سبق قول الله تعالى: ((**أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا**)) وقوله: ((**من دون المؤمنين**)) أي من سواهم . ((**أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا**)) ؟ قال الاستفهام بمعنى الإنكار يعني أتريدون باتخاذكم الكافرين أولياء من دون المؤمنين ((**أن تجعلوا لله**)) أي تصيروا له ((**عليكم سلطانا**

مبينا)) أي حجة بينة واضحة ؛ لأن كونكم مؤمنين يقتضي أن تتولوا المؤمنين لا الكفار ؛ فإذا عزلتم عن هذا الواجب إلى موالاة الكفار فقد جعلتم لله عليكم سلطانا مبينا تستحقون به عقوبة الله . فوائد الآية الكريمة: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: دليل على تحريم اتخاذ الكافرين أولياء ؛ لأن الله نهى عن ذلك في قوله: ((لا تتخذوا)) وحذر منه في قوله: ((**أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا**)) . ومن فوائدها: أنه لا تجتمع ولايتان ، ولاية الكفار وولاية المؤمنين ؛ لقوله: ((**من دون المؤمنين**)) ولا يعني ذلك أنهم لو اتخذوهم هم والمؤمنين أولياء جاز ذلك ؛ بل نقول إن قوله: ((**من دون المؤمنين**)) يعني أنكم إن اتخذتم الكفار أولياء عدلتم عن ولاية المؤمنين . ومن فوائدها: أن الله سبحانه وتعالى له سلطان وحجة على من خالف أمره ، ويدل لهذا حين ذكر إرسال الرسل: ((**لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل**)) فهنا لم يرسل الرسل صارت الحجة للناس على الله ، وإذا أرسل الرسل وبينت الأحكام صارت الحجة لله على المؤمنين . ومن فوائدها: وجوب موالاة المؤمنين ومناصرتهم ؛ لأن المؤمنين إخوة فما أصاب أحدهم فقد أصاب الآخر ، وما حصل من ضرر وجب على جميع المؤمنين إزالته حسب الحال والإمكان . تفسير الآية الكريمة: ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا**)) . ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار**)) وصلة هذه الآية بالتي قبلها هي أن الذين اتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين يشبهون المنافقين ، والمنافقون هم الذين اتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين فمن اتخذهم فقد شابه المنافقين ، والمنافقون ليس لهم حظ في الآخرة إطلاقا ؛ لأنهم في الدرك الأسفل من النار ، حلول فيه يحلون فيه ولا يخرجون منها ؛ والدرك بمعنى المكان الأسفل الذي ليس دونه شيء ، ((**الأسفل من النار**)) ولا يعني ذلك أن غيرهم لا يكونوا فيه لكن هم فيه يقين وأما غيرهم فيحتمل أن يكونوا فيه وأن يكونوا فيما فوقهم ؛ ((**ولن تجد لهم نصيرا**)) ((**لن تجد**)) الخطاب لمن ؟ إما للرسول صلى الله عليه وآله وسلم وإما لكل من يصح توجيه الخطاب إليه ؛ وعندي قراءة: ((**في الدرك**)) ، ((**في الدرك**)) يعني فتح الراء بدلا عن سكونها وهي قراءة سبعية ؛ ((**في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا**)) أي لن تجد لهم من يمنع العذاب عنهم وينصرهم في هذه الحال . فوائد الآية الكريمة: ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا**)) . في هذه الآية الكريمة من الفوائد: دليل على أن المنافقين من أهل النار ؛ لقوله: ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار**)) . ومن فوائدها: أن النار دركات ، والدرك كما قلنا مكان مهلك ؛ فكل مكان أنزل مما فوقه حسب شدة العقوبة . ومن فوائدها: أن هؤلاء المنافقين في الدرك الأسفل منها ؛ وهل يعني هذا أن غيرهم لا يشاركون ؟ لا ، قد يشاركون ؛ لكننا نجزم أن المنافقين في

الدرك الأسفل وأن ما سواهم فلا نعرف قد يكونون فيه وقد لا يكونون . ومن فوائدها: أنه لا ناصر للمنافقين ؛ في الدنيا قد ينتصرون بسبب التمويل والخداع ؛ لكن في الآخرة لن ينتصروا ولن يجدوا من ينصرهم ؛ لقوله: ((**ولن تجد لهم نصيرا**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله أولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) . ((**إلا الذين تابوا**)) من النفاق أي رجعوا من النفاق إلى خالص الإيمان وصريح الإيمان ؛ ((**وأصلحوا**)) أي إعمالهم أصلحوها ، بدل ما كانوا مفسدين كانوا مصلحين ؛ لأنه سبق في سورة البقرة قول الله تعالى: ((**ألا إنهم هم المفسدون**)) فإذا أصلحوا بدل أن كانوا مفسدين فهذا شرط الثاني ؛ ((**واعتصموا بالله**)) اعتصموا به أي توكلوا عليه ولم يلجئوا إلى غيره ؛ لأن المنافقين من ديدنهم الرجوع إلى الكفار وتعظيم الكفار والاعتصام بهم ؛ فهنا يعتصمون بالله بدلا عن اعتصامهم بالكافرين ؛ ((**وأخلصوا دينهم لله**)) دينهم أي عبادتهم لله عزوجل فلم يجعلوا مع الله شريكا به ، وقد سبق أن من صفات المنافقين أنهم كانوا يراءون الناس فإذا أزالوا هذه الخصلة وأخلصوا دينهم لله قال: ((**فأولئك مع المؤمنين**)) فلن يصلوا إلى درجة المؤمنين ومنزلة المؤمنين إلا بهذه الأوصاف الأربعة ؛ الوصف الأول: التوبة من النفاق ؛ والثانية: الإصلاح ؛ والثالثة: الاعتصام بالله ؛ والرابعة: إخلاص الدين لله ، أخلصوا دينهم لله ؛ قال: ((**فأولئك مع المؤمنين**)) . ثم قال: ((**وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) لم يقل: وسوف يؤتيهم ، بل قال: ((سوف يؤت الله المؤمنين)) ليشملهم وغيرهم وليكونوا هم ضمن المؤمنين ولم يستحقوا هذا الوعد على انفرادهم ؛ بل قال: ((**سوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) . فوائد الآية الكريمة: ((**إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) . في هذه الآية: أن المنافق تقبل توبته ؛ لكن لن يكون مع المؤمنين حتى يصف بالصفات الأربعة ؛ وهذه المسألة اختلف فيها العلماء رحمهم الله فقال بعض العلماء: لن تقبل توبة المنافق ؛ لأنه لم يبدوا منه إلا الإسلام ، أصلهم هم ((**إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا**)) فإذا قالوا إنهم آمنوا وتركوا النفاق فهذا هو ما كانوا يقولونه بالأول وينكرون النفاق ؛ وعلى هذا فلا تقبل توبتهم بل يقتلون وأمرهم إلى الله ، إذا كانوا صادقين فالله عز وجل يوم القيمة بصدقهم ؛ وأما إذا كانوا كاذبين فلهم النار لكننا نحن في الدنيا لا نقبل توبتهم ؛ ولكن الصحيح أن توبتهم مقبولة إلا أنه تحرى فيها ما لا يتحرى فيمن كفره صريح ؛ لأن من كفره صريح يصرح إما كافر وإما مؤمن ولا يظهر أنه مؤمن وهو كافر ؛ لكن البلاء هو المنافق ؛ ولهذا لابد أن نتحرى و ... ذاهبا وراجعا . ومن فوائدها: أنه لابد لمن أفسد أن يصلح مقابل إفساده ، ولا تكفي التوبة المجردة لابد من إصلاح ما أفسد ؛ وبناء على ذلك قال بعض العلماء إن المبتدع لا توبة له ؛ لماذا ؟ لأنه أفسد أمما تدعوه على بدعته فمن يصلح هذه

الأمم ؟ وعلى هذا فلا توبة له ؛ ولكن الصحيح أن له توبة وأن إصلاحه ما أفسد أن يعلن الرجوع عما كان عليه من الفساد وأن يدعوا إلى الإصلاح ؛ ولهذا يقال إن أبا الحسن الأشعري رحمه الله لما تاب من الاعتزال قام يوم الجمعة على الكرسي ووضع عمامته وقال أما بعد ! فمن عرفني فمن عرفني ومن لم يعرفني فأنا فلان ، ثم صرح برجوعه عن الاعتزال وصار يرد على المعتزلة ؛ فمثل هذا الرجل الذي كان مبتدعا معتزليا توبته مقبولة ؛ لماذا ؟ لأنه أصلح ما أفسد ؛ ولهذا كان خطر البدعة عظيما لما يحصل فيه من الفساد . ومن فوائدها: أن من كان معتصما بغير الله فإن من تحقيق توبته أن يعدل عن الاعتصام بغير الله إلى الاعتصام بالله ؛ لأن الداء يداوى بالدواء المقابل ، فالاعتصام بغير الله شرك يداوى بماذا ؟ بالاعتصام بالله عزوجل ؛ لكل داء دواء يناسبه .

ومن فوائدها: أن من تمام التوبة إخلاص المشرك ؛ لقوله: ((**وأخلصوا دينهم لله**)) والمنافقون عندهم إشراك لأنهم يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا . ومن فوائدها: أن من اتصف بهذه الصفات فإنه يكون مع المؤمنين ولو كان قبل ذلك منافقا ؛ لأن هذه الصفات ... من النفاق إلى الإيمان ، فهذه معية المؤمنين لاشك أنها منزلة عالية كما قال تعالى: ((**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين**)) . ومن فوائدها: وعد المؤمنين بما هو أصدق الوعود ، وهو قوله: ((**وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) أجرا أي ثوابا ؛ وسمى الله الثواب أجرا تفضلا منه كأنه بمنزلة أجرة الأجير التي لابد أن يعطى إياه ، وهذا التزام من الله سبحانه وتعالى التزم فيه على نفسه أن يثيب المؤمنين الأجر العظيم ، وهذا الأجر العظيم يكون في الدنيا ويكون في الآخرة ، قال الله تعالى: ((**من عمل عملا صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما**)) . ثم قال: ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم**)) ما هنا استفهامية يعني أي شيء يفعله الله بعذابهم ((**إن شكرتم**)) أي أنكم إذا شكرتم الله عزوجل على نعمه وقمتم بطاعته وآمنتم فإن الله لن يعذبكم ؛ لأنكم لا تستحقون العذاب حسب وعده ، فأي شيء يفعله الله بكم إذا قمتم بشكره والإيمان به ؟ ((**وكان الله شاكرا عليما**)) .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) . ومن فوائدها: وعد المؤمنين بما هو أصدق الوعود ، وهو قوله: ((**وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما**)) أجرا أي ثوابا ؛ وسمى الله الثواب أجرا تفضلا منه كأنه بمنزلة أجرة الأجير التي لابد أن يعطى إياه ، وهذا التزام من الله سبحانه وتعالى التزم فيه على نفسه أن يثيب المؤمنين الأجر العظيم ، وهذا الأجر العظيم يكون في الدنيا ويكون في الآخرة ، قال الله تعالى: ((**من عمل عملا صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما**)) . ثم قال: ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم**)) ما هنا استفهامية يعني أي شيء يفعله الله بعذابهم ((**إن شكرتم**)) أي أنكم إذا شكرتم الله عزوجل على نعمه وقمتم بطاعته وآمنتم فإن الله لن يعذبكم ؛ لأنكم لا تستحقون العذاب حسب وعده ، فأي شيء يفعله الله بكم إذا قمتم بشكره والإيمان به ؛ ((**وكان الله شاكرا عليما**)) كان الله شاكرا لمن ؟ لمن يستحق الشكر من عباد القائمين بأمره كما قال تعالى: ((**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**)) ؛ ((**عليما**)) أي عليما بمن يستحق الشكر من عباده وهم الذين قاموا بطاعته . فوائد الآية الكريمة: ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الله سبحانه وتعالى غني عن عذاب الخلق إذا قاموا بالشكر والإيمان . ومن فوائدها: أن من لم يشكر الله أو لم يؤمن به فإنه عرضة للانتقام والعذاب ؛ لأن الله سبحانه وتعالى نفى العذاب لمن شكر وآمن ؛ وهذا يدل على أن من لم يشكر ويؤمن فإنه معرض للعقاب ؛ وهذا هو واقع ، قال الله تبارك وتعالى: ((**واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب**)) . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله ، وهما: الشاكر ، والعليم . فإذا قال قائل: كيف يشكر الله عباده ؟ قلنا بأن يثيبهم على ما عملوا أكثر مما عملوا ((**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**)) .

السائل : في قوله تعالى: ((**رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ...**)) قال بعض الناس إن الحجة هنا هي الحجة في التكليف والعبادات الشرعية وأما الحجة في أمر التوحيد قائمة بمقتضى آية الميثاق فمن خالف أمور التوحيد فهو خالد في النار حتى لو لم تصله دعوة الرسل فما قولكم في هذا ؟

الشيخ : هذا غير صحيح ، نقول ما خص هذا ؛ وآية الميثاق لا يعني أن الإنسان يعاقب في أمر لا يدري عنه ولا يعلمه ، هو ما فطر الله في النفوس فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ؛ قالوا يا شيخ إن في الآية قال الله تعالى: ((**أن تقولوا يوم القيمة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من**

بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون)) هذا كقولهم: ((**إنا وجدنا آبائنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون**)) وفي الآية الثانية: ((**وإنا على آثارهم مقتدون**)) ولابد من أن يكون هناك علم وإلا كيف يعبد الإنسان ربه وهو لا يدري ؟

السائل : ما حكم معاملة الكفار في التجارة وهل هذا يدخل في الموالاة ؟

الشيخ : معاملة الكفار في التجارة ليست ولاية ، الولاية المناصرة ، والاعتماد عليهم ، وكونه يخشى من معرفهم ؛ وأما التجارة فلا بأس ؛ لكن لاشك أن الإنسان إذا دار الأمر بين أن يتاجر مع كافر أو مع مؤمن لاشك أن التجارة مع مؤمن أولى .

السائل : في بعض البلاد التي يتواجد فيها الكفار ويعمل بعض المسلمون فيها هناك ومع الوقت يذهب ما في قلبه من بغض الكفار فقد يصادقهم فهل هذا يدخل في ولاية الكفار ؟

الشيخ : أي نعم إن هذا عنده خلل في الدين ؛ لأن هذا نوع من الولاء ، الواجب أن أعامله لمصلحتي أنا لا لمصلحتهم هم وأن أعاملهم معاملة دون أن يصل أثرها إلى القلب ؛ وإلا من المعلوم أن الإنسان إذا أحسن إليه أحد سيحبه ، لو أن طبيبا مثلا من الكفار عجز أطباء المسلمون عن معالجة هذا المريض وهذا الطبيب الكافر عالجه فبرئ بإذن الله ، لاشك أنه سيقع في قلبه محبة لهذا الطبيب ؛ لكن ليست محبة تصل إلى محبة الدين إنما هي محبة طبيعية أن الإنسان يحب من أحسن إليه .

السائل : هل يستفاد من قوله تعالى: ((**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار** ...)) أن المنافقين أشد كفرا من بعض الكفار الأصليين ؟

الشيخ : أي نعم لاشك والمنافق أشد لأن المنافق جامع بين الأمرين بين الكفر والخداع ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**هم العدو فاحذرهم**)) فحصر العداوة فيهم بما يحصل فيهم من المفاسد العظيم .

السائل : ما حكم التسليم على الكفار بالإشارة ؟

الشيخ : لا ، لا يشير عليهم ؛ لكن هل هو يعرف أن هؤلاء كفار ؟ هو يراهم لا يصلون ؟ طيب إذا لا يسلم عليهم ؛ هل يسلم من باب الدعوة ؟ باب الدعوة شيء آخر ، لكن هذا الذي مر في الطريق هل هو ؟ من باب التأليف ؛ أما الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام**) ؛ فقط إشارة أيضا ما يجوز ؟ هم يعدونها تحية ، لعلهم يرون أن الإشارة أعظم من السلام ؛ لكن كما يوجد في بعض الناس يكون في دائرة رئيسها غير مسلم فهنا إذا دخل لابد أن يسلم لأن ... ربما لو لم يسلم لامتلأ قلب هذا الكفار عليه غيظا وعطل مسيرته ، فمثل هذا يقول مثلا صباح الخير ، صباح الخير لمن ؟ لنفسه وللمسلمين ، يعني ما

قصد صباح الخير لك وهو ربما يفهم أنه له ، وهذا من باب التورية الجائزة .

السائل : لكن يا شيخ كيف نلتقي معهم ؟

الشيخ : مع من ؟

السائل : مع هؤلاء الكفار هم كل يوم يبتسم في وجهه ؟

الشيخ : أي نعم إذا ابتسم وابتسم لكن لا تبدأهم بالسلام .

السائل : عن حديث (... **حتى لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه**) ؟

الشيخ : لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم داعية يدعوا الناس إلى دين الله ، فإذا كان داعيا يدع الناس إلى دين الله ويحثهم على الدخول فيه ثم صار يقتل أصحابه نفر الناس ؛ لا ، لا ما هو صحيح ، أولا الأمة الإسلامية كما ترى الآن متوزعة كل واحد أمير على بلد ؛ والثاني أن الناس ما يشعرون لأن ولاية هؤلاء الأمراء كولاية الرسول .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) .

تفسير الآية الكريمة: ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**لا يحب الله الجهر بالسوء إلا من ظلم**)) لا يخفى أن هذه الجملة جملة خبرية منفية ((**لا يحب الله الجهر بالسوء**)) والجهر بالسوء معناه أن يقول فلان ظلمني ، فلان أخذ حقي ، وفلان جحده ، وما أشبه ذلك ؛ فالله لا يحب هذا إلا من ظلم ، إلا من ظلم بأخذ حقه والعدوان عليه فإن محبة الله لا تنتفي بحقه ، مثال المظلوم لو أن إنسانا آذاه جاره فصار يتكلم عند الحاكم أو عند الأمير أو عند من يستطيع أن يزيل مظلمته ويجهر بهذا السوء وليس المراد بالجهر أن يصوت بين الناس ، المراد أن يبينه لغيره ، فإن هذا مظلوم ، فله أن يقول ذلك ؛ ومن هذا القصة الجار الذي كان يؤذي جاره فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يخرج متاعه عن بيته فيمر الناس به فيقول ما هذا ؟ فيقول آذاني جاري ، فيكون في هذا فضيحة للجار بالقول أو الفعل ؟ بالفعل ؛ ومن الجهر بالسوء ممن ظلم أن يسبك إنسان أماك ويقول أنت بخيل ، أنت جبان ، أنت سفيه ، وما أشبه ذلك فلك أن ترد عليه بمثل ما وصفك به من العيب ، فتقول السفيه أنت

، الجبان أنت ، البخيل أنت ؛ كما قال بدون زيادة ؛ لقوله تعالى: ((**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**)) ولقوله: ((**فإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به**)) ولقوله تعالى: ((**ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم**)) ولقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**المستبان ما قالا فعلى البادئ منهما ما لم يعتدي المظلوم**) كل هذه النصوص تدل على أنه يجوز الجهر بالقول ممن كان مظلوما ؛ ومن ذلك ما يفضيه الإنسان إلى صديقه ورفيقه في شكاية الحال كما لو كان الإنسان ظلمه شخص وجاء إلى صديقه يتحدث ويقول فلان فعل بي كذا فعل بي كذا فعل بي كذا ؛ ومن ذلك أيضا الزوجة تشكوا ما يحصل من زوجها إلى أخواتها ، إلى أمها ، وما أشبه ذلك ؛ لأن كل هؤلاء مظلومون وقد استثنى الله تعالى من ظلم ؛ ومن ذلك إذا قال لعنك الله فقل لعنك الله أنت ؛ لأن هذا اعتداء بمثل ما اعتدى عليك ؛ وعلى هذا نقول إن الجهر بالسوء من القول إذا كان من مظلوم فإن محبة الله لا تنتفي عنه ؛ وهذا من نعمة الله عزوجل ورفع الحرج عن الأمة ؛ لأنه لو كان الله لا يحب الجهر بالسوء من القول حتى من المظلوم صار في ذلك حرج لأن المظلوم يكاد يشقق صدره حتى يتحدث عما في صدره من الظلامة فيخف عليه الأمر . ((**وكان الله سميعا عليما**)) ((**سميعا**)) لأقوالكم ((**عليما**)) بما في قلوبكم يعني فاحذروه ، احذروا أن تقولوا ما لا يرضاه ، احذروا أن تخفوا في صدوركم ما لا يرضاه . فوائد الآية الكريمة: ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما**)) . في هذه الآية الكريمة: إثبات المحبة لله أي أن الله يحب ؛ ووجه الدلالة أننا استدللنا على الإثبات من النفي ، كيف نستدل على إثبات بالنفي ؟ لأن هذا النفي خص بحال معين فيكون دليلا على أن ما سوى ذلك تثبت به المحبة ، والمحبة محبة الله عزوجل للعبد هي غاية ما يتمناه الإنسان وأكمل مراتب الإنسان ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**)) ولم يكن الجواب على ما يتوقع من أن يقال: فاتبعوني تصدق في دعواكم ؛ بل قال: ((**فاتبعوني يحببكم الله**)) وهذا هو الغاية ؛ ومحبة الله عزوجل تنال بهذا الشرط وهو شرط يسير لمن يسره الله عليه . نسأل الله أن ييسره لنا ولكم . وهو اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام ظاهرا وباطنا في العقيدة والقول والفعل ، إذا حققت ذلك فإن محبة الله سوف تنالك ؛ أنكر قوم محبة الله كالأشاعرة . نسأل الله أن يعفوا عن الأموات منهم وأن يهدي الأحياء . أنكروا المحبة وقالوا إن الله لا يحب ؛ لكن إنكارهم إياها ليس إنكار جحود إذ لو كان إنكار جحود لكفروا لأنه تكذيب لما أثبته الله لنفسه ؛ لكنه إنكار تأويل قصدوا به تنزيه الله لكن ضلوا ، قالوا إن المحبة لا تقع إلا بين متجانسين والله عز وجل مباين للخلق ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) إذا ما معنى المحبة التي جاءت في الكتاب والسنة ؟ قالوا إن المحبة هي الإحسان ، ففسروها

بأمر بائن منفصل عن الله ؛ أو هي إرادة الإحسان لأن الإرادة عندهم ثابتة لله عزوجل ؛ فيقال لهم هل الإحسان إلا ثمرة المحبة ؟ وهل إرادة الإحسان إلا ثمرة المحبة ؟ لأن الله لا يحسن إلى من لا يحب إلا على سبيل الاستدراج ؛ ولهذا إذا رأيت الله ينعم على العبد مع إقامته على معاصيه فاعلم أن ذلك استدراج ((**والذين كفروا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون**)) ؛ إذا عقيدتنا أن الله عزوجل يحب وأنه يحب جل وعلا ، وأن محبته أعلى المراتب وأفضل المنازل . ومن فوائدها: حسن الإسلام وأن الإسلام يدعوا إلى التراضي وعدم الجهر بالسوء وألا تفضح أحد بسوئه ؛ ولهذا كانت الغيبة من كبائر الذنوب وهي ذكرك أخاك بما يكره . ومن فوائدها: عدالة الإسلام ؛ وجه ذلك أنه رخص للمظلوم أن يجهر بالقول لكن بحسب مظلمته ، لا يزيد ؛ فإن زاد فكما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**على البادئ منها ما لم يعتدي المظلوم**) . ومن فوائدها: أن الدين الإسلامي لا يكفت النفوس بل يوسع لها ويشرح الصدور ويدخل السرور ؛ ولهذا نهي الإنسان أن يتعرض لما فيه الغم والهم والوساوس والأوهام حتى إن النبي عليه الصلاة والسلام قال للذي يشك: (**هل خرج منك ريح أو لا ، قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا**) والمعنى حتى يتيقن مثل يقين الشمس ؛ أما مجرد التخيل أنه خرج من بطنه شيء أو من دبره شيء أو من قبله شيء فهذا يجب أن يطرح ؛ لماذا ؟ لئلا يقع الإنسان في تذبذب وتردد ؛ الدين الإسلام يريد منك أن تكون دائما في ؛ وجه ذلك في هذه الآية أنه رخص للمظلوم أن يجهر بالسوء بقدر مظلمته لأن ذلك تنفيس عن نفسه بلاشك . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل ؛ وهما: السميع ، والعليم ؛ أما السميع فقال العلماء إنه ينقسم إلى قسمين: سمع بمعنى إدراك المسموع ، وسمع بمعنى الاستجابة ؛ والسمع الذي بمعنى إدراك المسموع يتنوع أيضا ، تارة يراد به بيان إحاطة الله تعالى بكل مسموع ، وتارة يراد به التأييد والنصر ، وتارة يراد به التهديد على حسب ما تقتضيه الحال والسياق ؛ فمن الأول قول الله تبارك وتعالى: ((**قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله**)) وهذه المرأة كانت في حجرة النبي عليه الصلاة والسلام ، في الأرض والرب عزوجل في السماء فوق عرشه ؛ وتقول عائشة (**الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات لقد كنت في الحجرة وإنه ليخفى علي بعض حديثها والله عزوجل يقول سمع قول التي تجادل ويسمع تحاوركما**) هذا سمع يراد به أيش ؟ بيان الإحاطة لله بكل مسموع ؛ وتارة يراد به التأييد والنصر مثل قول الله تبارك وتعالى لموسى وهارون: ((**لا تخافا إنني معكما أسمع وأرى**)) يعني فأؤيدكما وأنصركما ؛ وقد يراد بذلك في هذه الآية التهديد أيضا ، تهديد من ؟ تهديد فرعون ؛ وأما الذي للتهديد فمثل قوله تعالى: ((**لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء**)) من هم الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء يا أخ ؟ اليهود ، قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء ، قال الله تعالى: ((**سنكتب لهم ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير الحق**

ونقول ذوقوا عذاب الحريق)) هذا لاشك أن المقصود به التهديد ؛ وكذلك قوله تعالى: ((**أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون**)) فهو مسموع مكتوب ؛ وستكون القراءة متى ؟ يوم القيمة ((**وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا**)) قال بعض السلف " والله لقد أنصفك من جعلك حسيبا على نفسك " خذ هذا الكتاب اقرأ وحاسب نفسك ؛ القسم الثاني من أقسام السمع: سمع الاستجابة ، أن الله يستجيب ؛ وذلك فيما إذا أضيف إلى الدعاء أو نحو ذلك مثل قوله تعالى: ((**إن ربي لسميع الدعاء**)) أي لمجيب ، وليس مراد ابراهيم عليه الصلاة والسلام أن الله يسمع دعائه فقط ؛ لأن سميع الدعاء لاشك أنه كمال وأن الله تعالى مدرك لكل مسموع ؛ لكن المقصود من دعاء الداعي أيش ؟ الاستجابة ، فيكون معنى ((**إن ربي لسميع الدعاء**)) أي مستجيب الدعاء ؛ قالوا ومن ذلك قول المصلي " سمع الله لمن حمده " أي استجاب ، وهذا حق ويؤيد ذلك أنه عدي باللام " سمع الله لمن حمده " ولو كان المراد إدراك الحمد أو إدراك قول الحامد لقال " سمع الله من حمده " . أما العليم فهذه أوسع شيء ، علم الله تعالى محيط بكل شيء ، محيط بالظاهر والباطن ، محيط بالماضي والمستقبل ، بالواجب والممكن والمستحيل ؛ ولهذا لا شيء أعم من العلم فيما يحضرني الآن ، العلم شامل جدا ، فهو يتعلق بالماضي والمستقبل ؛ ولذلك قول موسى عليه الصلاة والسلام حين سأله فرعون ((**ما بال القرون الأولى**)) ؟ قال: ((**علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى**)) سبحان الله ، لا يضل جهلا ولا ينسى ذكرا ؛ بل هو جل وعلا عالم بكل شيء ، ولا ينسى الماضي بينما العالم من سوى الله أهل للنسيان ؛ كذلك علم الله عزوجل محيط بالظاهر والباطن ، ((**ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه**)) ولا شيء أخفى من هذا ، ما توسوس به نفسك وتحدثك به نفسك فالله تعالى يعلم به ؛ وأما الظاهر فظاهر علم الله به ؛ وكذلك أيضا علم الله محيط بالواجب والممكن والمستحيل ؛ أما المستحيل فكقوله تعالى: ((**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**)) هذا خبر ، خبر عن علم أو عن غير علم ؟ عن علم ، ومن المعلوم أنه لا يمكن أن يكون في السموات والأرض آلهة سوى الله ، مستحيل غاية الاستحالة ؛ فهذا خبر عن مستحيل صادر عن علم ؛ أما العلم بالواجب فعلم الله تعالى عن نفسه وبما له من الأسماء والصفات فإن هذا من العلم بالواجب ، وهو أعلم بنفسه من غيره ؛ وأما تعلقه بالممكن فعلمه بما يحدث في الكون ، كل ما يحدث في الكون من غير ما يتعلق بالله عزوجل فهو ممكن ؛ لأن الكون كله حادث بعد أن لم يكن ، (**كان الله تعالى ولم يكن شيء قبله**) وفي لفظ (**ولم يكن شيء معه**) فكل الكون حادث ، كل الكون قابل للزوال ؛ لأن كل حادث قابل للزوال بدليل عدمه قبل وجوده ، وكلمة قابل ليس معناها أن كل موجود فاني لكنه قابل للفناء ؛ وإنما قلنا ذلك لئلا يرد علينا الروح ،

الروح مخلوقة بعد العدم لكنها باقية لا تفني ، الولدان والحور في الجنة مخلوقة ولكنها لا تفنى ، تبقى أبد الآبدين ؛ الجنة أيضا مخلوقة وتبقى أبد الآبدين ؛ النار مخلوقة وتبقى أبد الآبدين ؛ ولهذا نقول كل موجود قابل للزوال لا لأنه زائل لأن من المخلوقات لا يزول ؛ لكن كونه حادثا بعد أن لم يكن دليل على أنه من أقسام الممكن القابل للعدم والوجود ؛ ووجه ذلك أنه لو لم يكن قابلا للوجود لم يوجد ، ولو لم يكن قابلا للعدم لم يعدم أولا ؛ المهم أن علم الله تعالى محيط بكل شيء ؛ ويا إخواني إيماننا بعلم الله ليس أن نؤمن بهذه الصفة العظيمة الواسعة الشاملة لكن المهم أن نحذر من أن يعلم في قلوبنا ما لا يرضاه عنا ، أو أن يعلم من أفعالنا ما لا يرضاه عنا ، أو من أقوالنا ما لا يرضاه عنا ، أو مما نترك ما لا يرضاه عنا ، هذا هو المهم ؛ ولهذا يجب أن يركز طالب العلم على الفوائد المسلكية التي تستفاد من أسماء الله و صفاتها لا على أقسامها و تقسيمها وعمومها وشمولها لا ، أهم الشيء أن تعدها من منهجك ومن مسلك ؛ ولهذا قال الله عزوجل: ((**ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها**)) اعبدوه بها ، أن تعبدوا بمقتضى هذه الأسماء ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة**) ومن إحصائها التعبد لله بمقتضاها . وفقني الله وإياكم بذلك . .

السائل : لو قال قائل: إن علم الله سبحانه وتعالى بالأشياء التي ستصير ؛ لأن الله جل وعلا لما علم أن الشيء سيصير صار هذا الشيء واجب الوقوع ؟

الشيخ : لا ، غلط ، هذا غلط ؛ لأنه واجب الوقوع بأخبار الله ؛ لكن أصله ممكن .

السائل : إذا قال رجل كريم لرجل أنت بخيل فكيف يقول له الآخر ؟

الشيخ : في هذه الحال يقول حسبنا الله ونعم الوكيل ؛ لأنه لو قال أنت بخيل صار كاذبا لكن لعله يجد صفة تقابل البخل أو ؛ إذا كان جبانا هل يقول له أنت جبان ؛ أي نعم هذا الذي أريد أن أقول لعله يجد صفة أخرى تكون مكافئة للبخل ؛ لأن الجبان بخيل بالنفس وعدم الإنفاق بخل بالمال ؛ هذا ليس مكافئ له ؛ لا ، مثله ، المقصود صفة الذم تقابل هذا ؛ لكن لو قال أنت مبتدع ما صار مثله .

السائل : ما ضابط الأعمال التي يجوز أن نقابل بمثلها مثلا لو قال لعنك الله نقول لعنك الله ؟

الشيخ : لا لا ، هذا أصله محرم بذاته وما ذكرناه محرم لكونه عدوانا على غيره يعني مثلا كوني أقول لعنه الله أو أصفه بالبخل أو ما أشبه ذلك إنما حرم لأنه عدوان على الغير ، ثم هو انتهك حرمتي فلي أن أنتهك حرمته ؛ أما ما كان محرما من حق الله فلا يمكن أن يقابله .

السائل : هل يحرق من حرق غيره بالنار حتى مات ؟

الشيخ : مم أتى هذه يحرق يعني لو أن الإنسان قتل شخصا بالنار قتلناه بها ؛

السائل : شيخ لا نستطيع أن نميز بين الأعمال التي من حق الله وبين ؟

الشيخ : لا ، هذه مكافئة ((**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**)) ولهذا رض النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأس اليهودي بين حجرين .

السائل : لو أن أحدا سب آخر بأبيه فهل للآخر أن يسبه بأبيه كذلك ؟

الشيخ : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جملة ما عد الكبائر: (**لعن الله من لعن والديه ، قالوا يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه**) فظاهر هذا الحديث أنه لا بأس ، أنه لا بأس إذا سب أبي وأبي خال من هذه المسبة أنا أسب أباه لأن المقصود إهانة هذا الرجل ما هو إهانة الأب ، إهانة الرجل .

السائل : الاستثناء إذا جاء بعد النهي يفيد الإثبات كقوله تعالى: ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما**)) فهل هنا نقول إن الله يحب الجهر ؟

الشيخ : لا ، ((**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم**)) فمن ظلم فإنها لا نقول إنها تنفي عن المحبة ؛ فهل يحب ؟ لا ، قد تكون يحب وقد لا يحب ؛ ولهذا نقول من ظلم فله أن يفعل فينتفي عنه انتفاء المحبة ، وقد يكون من ظلم الأفضل له أن يعفوا ويصفح ؛ ... ؛ إنه ليس معناه أن من ظلم إن الله يحب أن يجهر ، لا ، من ظلم فإنه ينتفي عنه انتفاء المحبة .

السائل : رجل مبتدع داعيا إلى بدعته فهل يجوز ذكره أمام الناس تحذيرا منه ؟

الشيخ : أي نعم ، تحذر منه نصحا لله ورسوله .

السائل : بعض أهل العلم المشهود لهم بالعلم يقول إنه لا يعد الشخص مبتدعا إلا إذا أقيمت عليه الحجة أما قبل أن تقام عليه الحجة فإنه لا يكون مبتدعا ولو وقعت في البدعة ؟

الشيخ : ما هو بالظاهر ، الظاهر ما ذكرت لك ، الذي يتبع هذا المنهج لأن منهج الأشاعرة ما هي بدعتهم في الصفات فقط ، في الصفات ، في أفعال العباد ، في القدر ، في الإيمان ؛ لكن لو أخطأ رجل في مسألة ما هذا لا يعد مبتداء لا يقال أشعري مثلا ، وضربت لكم مثلا بالمذاهب الفقهية .

السائل : كيف يثني الله تعالى على العافين عن الناس وهنا في الآية الأخرى قال: ((**ومن اعتدى عليكم فاعتدوا بمثل ما اعتدى عليكم** ...)) ويبيح الاعتداء لمن اعتدى عليه ؟

الشيخ : لأن العفو مقيد ، ليس كل عفو محبوبا إلى الله ، قيد الله العفو بقوله: ((**فمن عفا وأصلح**)) فإذا لم يكن في العفو إصلاح لا تعفوا ؛ إذا سبني أحد هل الأفضل أن أسكت أم ؟ إذا ظننت أن سكوتك يؤدي إلى

عدوان الرجل واستعلاءه عليك وعلى غيرك فسبه ما هي مسبة ؛ وإذا ظننت أن سكوتك لا تحصل به هذه المفسدة وربما يزول به مفسدة المشاجرة التي قد تؤدي إلى عداوة وبغضاء وربما إلى قتال فاعفوا ؛ إذا المسألة مسألة المصالح و ... ؟ أي نعم .

السائل : في بعض الأحيان يريد الإنسان أن ينصح أخاه بالخير ولكن هو نفسه غير مطبق لهذا الخير فيخشى أن يقع في الوعيد لمن يأمر غيره بالخير ولا يأتيه لقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (**يدور كما يدور الحمار حول الحمى**) فكيف هذا ؟

الشيخ : هل قول الرسول عليه الصلاة والسلام هذا ليصد الناس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ أو ليحذرهم من كونهم يأمرون ولا يفعلون ؟ الثاني ، إذا مرهم ثم خجل نفسك ، قل كيف تأمرين الناس بهذا الشيء وأنت لا تفعلينه ؟ وكذلك العكس بالنهي ؛ لا تظن أن الرسول قال هذا لأجل أن يحذرنا من أن نأمر الناس ولا نفعل ، إنما يحذرنا من أن نأمر بالخير ثم نستمر في تركه .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) .

تفسير الآية الكريمة: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا**)) . قال الله تبارك وتعالى: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا**)) قوله: ((**إن تبدوا**)) هذه الجملة شرطية وجواب الشرط قيل إنه محذوف ، وقيل إنه قوله: ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) وأن هذه الجملة وإن كان ظاهر الحال أنها لا رابطة بينها وبين الشر لكنها تدل عليه ، وسنتكلم عليها إن شاء الله . قال: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه**)) ((**تبدوا**)) أي تظهروا ، ومن أين عرفنا أن الإبداء بمعنى الإظهار ؟ من ذكر مقابله وهو قوله: ((**إن تبدوه**)) وهذه قاعدة مفيدة في التفسير أنه ربما يخفى عليك معنى بعض الكلمات فانظر إلى ما يقابلها ؛ فقوله تعالى: ((**فانفروا ثبات أو انفروا جميعا**)) لو أن أحدا سألك ما معنى الثبات ؟ لعرفت معناها من ذكر معارضها وهو قوله: ((**أو انفروا جميعا**)) فيكون معنى الثبات أي فرادا ؛ إذا تظهروا خيرا أو تخفوه فلم تعدموا أجرها فسوف تؤجرون عليه لأن الخير مطلوب ونافع سواء كان مبديا أو مخفيا ؛ في مقابل ذلك ((**أو تعفوا عن سوء**)) ((**تعفوا**)) العفو هو الإبراء من التبعة ، فالمعنى ((**أو تعفوا عن سوء**)) أي تبرئ من أساء إليكم من تبعة سوءه ؛ وقوله: ((**عن سوء**)) أي عما يسوء من قول أو فعل ؛ ((**فإن الله كان عفوا**

قديرا)) أي أنه ذو عفو مع القدرة على الانتقام ممن أساء ؛ فإذا كان الله تعالى عافيا عمن أساء مع القدرة فأنتم ممن باب أولى أن تعفوا لأنكم ليس لديكم من القدرة على الانتصار من نفس والانتقام من المجرم كالذي عند الله عز وجل . فوائد الآية الكريمة: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الخير خير سواء أبدي أو أخفي ؛ فإن قيل: أي ما أفضل الإبداء أو الإخفاء ؟ فقد يقول قائل الإبداء أفضل ، وقد يعارض قوله لكون الله تعالى بدأ بالإظهار قال: ((**إن تبدوا**)) وإنما يبدأ بالأهم فالأهم ؛ ولكن الذي يظهر أن ذلك راجع إلى المصلحة فإن كانت المصلحة في الإظهار أظهر مثل أن يكون رجلا ذا أسوة إذا أظهر ما عنده من الخير تأسى به الناس وفعلوا فعله فهذا طيب سواء كان ذلك على سبيل العموم أو على سبيل الخصوص بأن يتصدق على شخص معين حتى يراه الناس بأنه تصدق عليه فيقتدوا به ؛ لأن كثيرا من الناس الآن لا يتصدق على أحد إلا إذا علم أن الجهة الفلانية تصدقت عليه كجمعية البر الخيرية مثلا ؛ إذا نقول الإبداء والإخفاء يرجع إلى مصلحة فإن لم تظهر المصلحة الراجحة في الإبداء فالإخفاء أفضل لقول النبي عليه الصلاة والسلام فيمن يظلهم الله في ظله (**رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفقه يمنه**)

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا**)) من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الخير خير سواء أبدي أو أخفي ؛ فإن قيل: أي ما أفضل الإبداء أو الإخفاء ؟ فقد يقول قائل الإبداء أفضل ، وقد يعارض قوله لكون الله تعالى بدأ بالإظهار قال: ((**إن تبدوا**)) وإنما يبدأ بالأهم فالأهم ؛ ولكن الذي يظهر أن ذلك راجع إلى المصلحة فإن كانت المصلحة في الإظهار أظهر مثل أن يكون رجلا ذا أسوة إذا أظهر ما عنده من الخير تأسى به الناس وفعلوا فعله فهذا طيب سواء كان ذلك على سبيل العموم أو على سبيل الخصوص بأن يتصدق على شخص معين حتى يراه الناس بأنه تصدق عليه فيقتدوا به ؛ لأن كثيرا من الناس الآن لا يتصدق على أحد إلا إذا علم أن الجهة الفلانية تصدقت عليه كجمعية البر الخيرية مثلا ؛ إذا نقول الإبداء والإخفاء يرجع إلى مصلحة فإن لم تظهر المصلحة الراجحة في الإبداء فالإخفاء أفضل لقول النبي عليه الصلاة والسلام فيمن يظلهم الله في ظله (**رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمنه**) . ومن فوائدها: أن الإنسان إلى الغير إما بإعطاء الخير ظاهرا أو خفيا ، وإما بدفع السوء وذلك بالعفو عنه ؛ لقوله: ((**أو تعفوا عن سوء**)) فالعفو عن السوء خير ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) فيستفاد من ذلك فضيلة العفو عن السوء ؛ ولكن هل نقول إن العفو أفضل مطلقا أو تبع المصلحة ؟ الثاني ، تبع المصلحة ؛ ولهذا قيد الله العفو في مكان آخر بقوله: ((**فمن عفا وأصلح فأجره على الله**)) فإذا كان في العفو إصلاح فهو أفضل ، وإن كان في العفو إفساد فالانتصار أفضل ، فمثلا لو كان هذا الرجل شريرا لو عفونا عنه لازداد في شره واعتدائه على الناس فهنا الانتصار أفضل أولا لإعطاء النفس حظها لأن النفس تحب أن تنتصر لاشك ، وثانيا لكف شره عن الناس ؛ فيكون هنا الانتصار أفضل ؛ وأما إذا تساوى الأمران فلاشك أن العفو أفضل أولا لما فيه من الإحسان إلى المصير ، وثانيا لأن الله تعالى يحب العافين من الناس . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنك إن عفوت عن الخلق عفوا في محله فأبشر بعفو الله ؛ لقوله: ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) يعني فمتى عفوتم عفا الله عنكم ؛ وهذا له شواهد كثيرة في الشريعة ، ومنها قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**) ومنها: (**من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته**) ومنها: (**الجزاء من جنس العمل**) والشواهد لهذا كثيرة . ومن فوائدها: فضل الله سبحانه وتعالى بالعفو عن حقه حتى إنه جل وعلا يغفر لمن لا يشرك به شيئا مجانا ؛ لأن الله قال: ((**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**)) حتى وإن عظمت الذنوب فإن الله تعالى يغفرها لمن يشاء فضلا منه . ومن فوائدها: أن عفو الله تعالى أكمل أنواع العفو لأنه عفو مع القدرة ؛ لقوله: ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) ويتولد بالجمع بين العفو والقدرة يتولد أيضا صفة كمال وهو أن الله سبحانه و تعالى عاف مع القدرة على الانتقام ، وهذا هو العفو الحقيقي ؛ أما

العفو مع العجز عن الانتقام فليس بعفو ؛ لو أن أحدا اعتدى عليك وهو أقوى منك بدنا وأضخم منك جسما فكرت قلت إن أخذت بحقي فأخشى أن يزيد بالضرب والعدوان لكن يا فلان الله يسامحك ، أيش هذا ؟ العفو مع العجز ، عفو مع العجز ؛ فإن كان فيه احتمال أن يأخذ بحقه فله أجر بقدر هذا الاحتمال وإن لم يكن فيه احتمال فليس له أجر اللهم إلا أن يكون بإدخال السرور على المعتدي فيما لو ارتدع عن العدوان وفكر فإذا هو يشعر بأن المعتدى عليه كان قد سامحه فيطمئن قلبه ، فهنا قد يؤجر . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله ، وهما: العفو . بتشديد الواو . والقدير ؛ فيدلان على إثبات صفة العفو والقدرة ؛ لأن القاعدة في باب الأسماء والصفات أن كل اسم متضمن لصفة ولا عكس . فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) . ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله**)) الكفر بالله ورسله أن يكفر الإنسان بما يجب الإيمان به سواء كان كفرا بالوجود بوجود الله ، أو كفرا بربوبيته بأن ادعى أن معه ربا ، أو كفرا بألوهيته بأن عبد مع غيره ، أو كفرا بأسمائه وصفاته بأن أنكرها وجحدها ؛ المهم الكفر بالله هو جحد ما يجب الإيمان به في جانب الله ؛ ((**ورسله**)) كذلك ، جحد ما يجب نحوهم ، هذا الكفر بالرسل ؛ ((**ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله**)) شوفوا لم يقل: إن الذين يؤمنون بالله يكفرون بالله ؛ لأنه إذا كفروا ببعض كفروا بالجميع ((**ويريدون**)) أي بهممهم ((**أن يفرقوا بين الله ورسله**)) فيؤمنون بالله ويكفرون بالرسل ، أو يؤمنون بالرسل بعضهم دون بعض كما قال: ((**ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض**)) وهذا كثير ، فمثلا النصارى يدعون أنهم يؤمنون بالله ، أليس كذلك ؟ يدعون أنهم يؤمنون بعيسى وموسى ومن سبقهما ، هكذا يقولون ؛ لكن يكفرون بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو أفضل الرسل ؛ ففرقوا بين الله ورسله ، آمنوا بالله وكفروا بالرسل وفرقوا كذلك بين الرسول فآمنوا ببعضهم وكفروا ببعضهم ؛ ((**ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا**)) أي طريقا يوصلهم إلى الله ، يظنون أنهم بهذا العمل سلكوا طريقا حسنا يوصلهم إلى الله عزوجل ؛ ولكنهم كما قال الله تعالى: ((ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولئك الذين كفروا بربهم ولقائه)) ؛ ((**ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا**)) أولاء مبتداء ، و " هم " ؟ خبر ؛ لا ، ما يمكن تأتي " هم " خبرا ((**أولئك هم الكافرون حقا**)) ضمير فصل ، ضمير فصل ؛ فإن قال قائل: أفلا يجوز أن تكون مبتداء و ((**الكافرون**)) خبر مبتداء والجملة خبر المبتداء أول ؟ قلنا هذا جائز لكنه خلاف الأولى ، خلاف الأولى لأن ظاهر القرآن أن الخبر ما بعدها خبر ما قبلها ، قال الله تعالى: ((**لعلنا نتبع السحرة إن كانوا هم الغالبين**)) ولم يقل: هم غالبون ؛ فدل هذا على أن مثل هذا التركيب تكون فيه "

هو " ضمير فصل لا محل له من الإعراب ؛ الثاني إننا إذا قلنا إنها ضمير فصل لا محل لها من الإعراب صرنا لا ننتقل إلى جملة تكون خبر المبتداء ، صار المبتداء والخبر جملة واحدة ، والأصل في الأخبار أنها مفرد غير جمع ؛ يقول عزوجل: ((**أولئك هم الكافرون**)) إذا " هم " ضمير فصل ، وضمير الفصل يفيد ثلاثة أشياء: أولا التوكيد ، ثانيا الحصر ، ثالثا التمييز بين الخبر وبين التابع ؛ لأنه إذا جاء ضمير الفصل تعين أن ما بعده خبر وإذا لم يأت احتمل أن يكون خبرا وأن يكون تابعا ، فإذا قلت: زيد الفاضل في الدرس ، فهنا يحتمل أن الفاضل صفة فيكون المعنى أن زيد الفاضل حاضر في الدرس ، فإذا قلت: زيد هو الفاضل في الدرس ، تعين أن تكون خبرا وحصرته بالفضل فقلت: زيد هو الفاضل ومحله في الدرس ؛ على كل حال ضمير الفصل يفيد ثلاثة أشياء . ((**أولئك هم الكافرون حقا**)) ((**حقا**)) هذه منصوبة ولكن ما معناها أو ما إعرابها على الأصل ما إعرابها ؟ نقول إعرابها مصدر مؤكد لمضمون الجملة ؛ مضمون الجملة ((**أولئك هم الكافرون**)) أثبت الله لهم أنهم كفار حقا فتأتي ((حقا)) مؤكدة لمضمون الجملة وذلك لأن أحقية هؤلاء للكفر مفهوم من قوله: ((**أولئك هم الكافرون**)) فإذا جاءت ((**حقا**)) صارت مؤكدة لمضمون الجملة وصار عاملها محذوفا وجوبا ، عامل هذا مصدر لمعنى محذوف وجوبا فلا يصح أن يقال: أولئك هم الكافرون أحق ذلك حقا ، لا يصح ؛ وذلك لأنها مؤكدة لمضمون الجملة فكانت مضمون الجملة كأنها الفعل المحذوف ولا يجمع بينها وبين هذا ؛ ولهذا ذكر الإمام مالك وغيره من العلماء أن المصدر المؤكد لمضمون جملة قبله يجب حذف عامله ؛ ((**وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) ((**أعتدنا**)) أي هيئنا ، فهي بمعنى أعددنا ، قال الله تعالى: ((**واتقوا النار التي أعدت للكافرين**)) وهنا قال: ((**أعتدنا للكافرين**)) وفي هذه السياق ((**أعتدنا للكافرين**)) خروج عن مقتضى السياق ، إذ مقتضى السياق أن يقال: أعتدنا لهم ، أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا لهم ؛ لأنه متى أمكن الإتيان للضمير فإنه لا يؤتى بغيره ، فإن ذكر الضمير أوضح في الجملة وأخصى لكن هنا عدل عن الإتيان بالمضير إلى الإتيان بالظاهر المطابق لوصفه ، فما هي البلاغة في هذا ؟ البلاغة أن هذا إظهار في مقام الإضمار ، والإظهار في مقام الإضمار له فوائد ؛ منها قصد التعميم ، ومنها تطبق الوصف على مرجع الضمير الذي كان من مقتضى السياق أن يؤتى بضمير ؛ إذا فوائد الإظهار في موضع الإضمار أيش ؟ إرادة العموم ؛ لأنه لو قال: أعتدنا لهم عذابا مهينا ، صار هذا خاص بهم ؛ لكن ((**أعتدنا للكافرين**)) كل كافر سواء هؤلاء أو غيرهم ؛ الفائدة الثانية: تطبيق الوصف على مرجع الضمير الذي لو لا هذا الظاهر لكان موجودا ؛ فأين مرجع الضمير لو كان هناك ضمير ؟ هؤلاء الذين قالوا نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ومثل ذلك قول الله تعالى: ((**من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين**)) لم يقل: عدو له ، الذي هو مقتضى السياق

لهاتين الفائدتين هما إرادة العموم والحكم على هؤلاء بالوصف الذي هو الكفر ؛ وفي الآية هذه ((**عدو للكافرين**)) فائدة ثالثة وهي مراعاة الفواصل ، فواصل الآيات .

السائل : جملة جواب الشرط ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) فيه إشكال هل هي كذلك ؟

الشيخ : هذه قيل إن الجواب محذوف ، إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإنكم مجازون على ذلك ؛ وقيل إن الجواب يغني عن هذا ((**فإن الله كان عفوا قديرا**)) وهو الأحسن ؛ لأنه مادام الحكم معلوما فلا حاجة إلى التقدير .

الشيخ : أقول إذا كنت قاضيا ووردت عليك هذه المسألة وأشكلت عليك فاسأل العلماء .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا**)) .

فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن الكفر ببعض الرسل كفر للجميع ؛ لقوله: ((**أولئك هم الكافرون حقا**)) . ومن فوائدها: غلبة الهواء على كثير من الناس ؛ لأن هؤلاء الذين يفرقون بين الله ورسله أو يؤمنون ببعض الرسل دون بعض لا يحملهم على ذلك إلا الهواء ، فاليهود يقولون لا نؤمن بغير موسى ، والنصارى يقولون لا نؤمن بغير عيسى لمجرد هوى . ومن فوائدها: أن الكفر ببعض الرسل كفر للجميع ، ويدل لهذا أيضا قوله تعالى: ((**كذبت قوم نوح المرسلين**)) مع أن نوحا كان أول الرسل ومع ذلك جعل تكذيب قومه له تكذيبا لجميع الرسل ؛ لأن التكفير بالرسول كأنه تكفير بالجنس أي بجنس الرسالة وإلا فما الفرق بين محمد وموسى وعيسى وإدريس ونوح وما أشبه ذلك ؟ . ومن فوائدها: أن هؤلاء المفرقين يقولون إننا نتخذ بين ذلك سبيلا يعني لنرضي هؤلاء وهؤلاء ؛ وهذا لا ينجيهم من عذاب الله ولا ينجيهم من الكفر . ومن فوائدها: ذم تلك الطريقة أي الإيمان بالبعض دون

ببعض ، وهذا منهج قبيح . فيتفرع على هذا: ذم أهل الكلام الذين أرادوا أن يجمعوا بين الدليل السمعي والعقلي في صفات الله ، وقالوا إننا أخذنا بهذا وهذا من أجل التوفيق بين الأدلة وهم خالفوا الأدلة كلها ، هم أرادوا الجمع بين دليل السمع والعقل ولكنهم في الحقيقة خالفوا السمع الإيمان كما هو معروف من مناظرتهم والرد عليهم . ومن فوائدها: وعيد الكفار بالعذاب المهين . ومن فوائدها: أن الجزاء من جنس العمل ؛ لأنهم إنما فرقوا بين الرسل استكبارا وهوى فأعد لهم العذاب الذي يهينهم ويخذلهم ؛ ولهذا قال: ((**أعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) . ومن فوائدها: أن الإظهار في موضع الإضمار لا يعد تطويرا بلا فائدة ؛ وجه ذلك أن الضمير أخصر من الظاهر فلا يقول القائل إن الإتيان بالظاهر في موضع الضمير تطوير وزيادة بلا فائدة ، فنقول بل هو فائدة ، وقد ذكرنا فيما سبق أن من فوائد الإظهار في موضع الإضمار أيش ؟ قصد العموم وانطباق الوصف على أولئك الذين يعود الضمير عليهم لو كانوا موجودا ؛ فيه فائدة ثالثة لكن نحن قلنا من فوائده ، لكن فيه فائدة ثالثة وهي بيان علية الحكم فمثلا ((**أعتدنا للكافرين عذابا مهينا**)) لو قال: أعتدنا لهم ، لم يتبين لنا لماذا أعد لهم هذا العذاب ؛ لكن إذا قال: ((**للكافرين**)) كأن هذا الوصف يفيد العلية أي أن العلة في إعداد العذاب المهين لهم هو الكفر . تفسير الآية الكريمة: ((**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم**)) هذا مبتدى تفسير ؟ نعم ؛ لما ذكر الله عز وجل حال الذين يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ذكر حال الذين يجمعون بالإيمان بين الجميع ، والقرآن هكذا ، إذا ذكر حالا ذكر ما يضاده إذا ذكر العقوبة ذكر المثوبة ؛ لأنه مثاني تثنى فيه المعاني فيؤتى بهذا ثم بهذا ، ولأن التنويع مما يشد الذهن إلى ما يتلى أو يسمع ؛ ولأجل أن يكون سير الإنسان إلى الله عز وجل بين طرفي النقيد: الإفراط والتفريط ؛ لأن الإنسان لو غلب جانب الرجاء لحصل له الأمن من مكر الله ، ولو غلب جانب الخوف لحصل عليه القنوت من رحمة الله واليأس ؛ يقول عزوجل: ((**والذين آمنوا بالله ورسله**)) ، والإيمان بالله سبق عدة مرات ماذا يتضمن ، والإيمان بالرسل كذلك ، والإيمان بالرسل عليهم الصلاة والسلام الإيمان بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله عزوجل ، وأما الإيمان بشرائعه فإن الشريعة الإسلامية التي جاء بها محمد صلى الله عليه وآله وسلم نسخت جميع الشرائع ؛ لكننا نؤمن بأن شرائعه من عند الله عزوجل ((**ولم يفرقوا بين أحد منهم**)) في أصل الإيمان لا في العمل ، في أصل الإيمان ، نؤمن بالجميع وأنهم حق كلهم رسالتهم حق من عند الله ؛ أما العمل فقد قال الله تبارك وتعالى: ((**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا**)) ووجه ذلك أن أصل الإيمان شيء واحد وهو الإيمان بالواحد القهار عزوجل ؛ وأما الشرائع فإنها تختلف باختلاف الناس وأحوال الناس والعموم والخصوص فلهذا جعل الله لكل شرعة ومنهاجا حتى

الشريعة الإسلامية في أول أمرها ليست كالشريعة الإسلامية في آخر الأمر ، ففي أول الأمر ليس هناك صوم ولا زكاة ولا حج ثم فرضت الصلاة والصوم والحج والزكاة ؛ لأن الله عزوجل يشرع الشرائع حسب ما يليق بأحوال الناس ؛ وقوله: ((**ولم يفرقوا بين أحد منهم**)) يعني في أصل الإيمان ، يقول إيماننا بمحمد وإيماننا بنوح على حد سواء ، إيمانا أننا نؤمن بأن الرسولين الكريمين وكذلك من بينهما الرسل كلهم على حق ومن عند الله ، وهذا في أصل الإيمان كما قلت لكم ؛ أما في الشرائع فتختلف ((**أولئك سوف يؤتيهم أجورهم**)) ((**أولئك**)) يأتي باسم الإشارة هنا تعظيما لهم وجاءت بصيغة البعيد لعلو منزلتهم ؛ وقوله: ((**سوف يؤتيهم**)) سوف والسين تتناوبان على فعل المضارع كثيرا ؛ لكن هناك بينهما فرق ، السين للتحقيق والتقريب ، وسف للتحقيق مع البعد ، فهذا الفرق بينهما ، كلاهما يدل على التحقيق لكن السين للقريب وسوف للبعيد ؛ فهل إيتاء وجوههم كان بعيدا ؟ الجواب: هو بعيد قريب ؛ أما من جهة امتداده وأن الله تعالى يجازيهم شيئا فشيئا ثم يأتيهم جزاء الأوفى بيوم القيمة فهو لاشك أنه بعيد ؛ وأما كون كل آت قريب فهو قريب كما قال تعالى: ((**وما يدريك لعل الساعة قريب**)) ؛ وقوله: ((**سوف يؤتيهم أجورهم**)) أي ثواب أعمالهم ، وسمى الله ثواب الأعمال أجورا تكرما منه وفضلا عزوجل كأنه استأجر هؤلاء على عمل عملوه ثم أعطاهم أجرهم كالإنسان يستأجر أناسا ليبنوا له بناء فإذا بنوه أعطاهم أجورهم ، وهذا يعني أن الله عزوجل التزم وألزم نفسه سبحانه وتعالى بأن يثيب هؤلاء ، ولا مانع من أن يكون الله تعالى ألزم نفسه بما شاء كما قال تعالى: ((**كتب ربكم على نفسه الرحمة**)) وقد قال الأول:

ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا عمل لديه ضائع

إن عذبوا فبعدله أو نعموا فبفضله وهو الكريم الواسع

هذا قاله الأول ولكن ابن القيم رحمه الله قيد هذا فقال:

ما للعباد عليه حق واجب هو أوجب الأجر العظيم الشأن

فجعل عليه حقا واجبا لكن هو الذي أوجبه .

إن عذبوا فبعدله أو عذبوا فبفضله والفضل للرحمان

أو قال: للمنان ؛ فالحاصل أن الله سبحانه وتعالى سمى الثواب أجرا تكرما منه وفضلا كأن العاملين لأنفسهم عاملين له إذا انتهى عملهم أوفاهم أجورهم ؛ وقوله: ((**سوف يؤتيهم أجورهم**)) لم يبين هنا مقدار الأجر لكنه بينه في مواضع كثيرة في القرآن وكذلك في السنة (**الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة**) . ((**وكان الله غفورا رحيما**)) لما كان هؤلاء المؤمنون بالله ورسله والذين لم يفرقوا بين أحد منهم لما كانوا قد يخطئون ختم الله هذه الآية بقوله: ((**وكان الله غفورا**)) ولما كان هذا الإيمان المطابق من فضله ورحمته

أردف المغفرة بالرحمة ، فهؤلاء لابد أن يقصروا ولا أحد إلا يقصر ؛ فختم الآية بالمغفرة ، ثم هذا الإيمان الذي حصل لهم ليس بكسب أيديهم ولا من عمل أيديهم ولكنه من رحمة الله عزوجل ؛ فلذلك ناسب أن تختم الآية بالغفور الرحيم . فوائد الآية الكريمة: ((**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن القرآن الكريم مثاني إذا ذكر شيئا ذكر ضده ؛ للوجوه الذي ذكرنا في الشرح . ومن فوائدها: أنه لابد أن نؤمن بالله وجميع الرسل ؛ ولكن كيف الإيمان وبمن نؤمن ؟ أما الإيمان فكيفيته أن نؤمن بأصل الرسالة وأنهم رسل حق من عند الله عزوجل ؛ وأما الشرائع فتختلف ، لكل منهم شرعة ومنهاجا ؛ أما من نؤمن به ؟ فجب علينا أن نؤمن بكل من ذكر الله في القرآن باسمه وعينه لأنهم عينوا لنا ، وما لم يعين فنؤمن به إجمالا ؛ لأننا نؤمن بأن من الرسل من لم يقصصهم الله علينا ، فنؤمن بهم إجمالا . ومن فوائدها: أنه لا يجوز أن نفرق بين أحد منهم ، وذلك في أصل الإيمان ؛ طيب هل يفرق بينهم في الفضل ونقول هذا الرسول أفضل من هذا الرسول ؟ نعم يجب علينا أن نفضل بينهم ؛ لأن الله أخبر ذلك في كتابه فقال تعالى: ((**تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض**)) ؛ وعلى هذا ما سبب التفضيل ؟ وهل هو توفيقي أو نظري عقلي ؟ سبب التفضيل ما حباهم الله به من المناقب والفضائل وكثرة الأتباع وما أشبه ذلك ؛ أما هل هو توقيفي أو هو عقلي نظري ؟ فنقول هو توقيفي ؛ لكننا إذا علمنا أن الله تعالى فضل هذا الرسول على ذاك إما أن نعلم السبب ويتضح وإما أن لا نعلم ؛ ولهذا قال العلماء إن أولي العزم من الرسل خمسة ، أولهم محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفضله على غيره لما له من المناقب العظيمة التي لم يدركها أحد والفضائل التي خصه الله بها ، والأتباع الذين لا يوجد مثلهم في جميع أتباع الرسل ؛ بل هم ضعفا أتباع الرسل كلهم ؛ لأن الرسول أخبر بأن الجنة اثنا عشر صفا ، ثمانية من هذه الأمة ؛ وهذا يعني أن هذه الأمة تعدي جميع الأمم وتزيد ، وتزيد أيش ؟ الضعف ؛ ثم ابراهيم عليه الصلاة والسلام ، بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذان الرسولان الكريمان هما خليلا الرحمان ، ولم تثبت الخلة فيما نعلم لأحد سواهما ؛ ثم موسى لأنه عليه الصلاة والسلام كابر من المشقة مع فرعون ومع بني إسرائيل ما لم يتبين لنا في رسول سواه ؛ بقي عندنا عيسى ونوح ؛ أيهما أفضل ؟ منهم من قال إن نوحا أفضل ؛ لأن نوحا عليه الصلاة والسلام بقي يدعوا قومه ألف سنة إلا خمسين عاما ، وحصل منهم من السخرية به والاستهزاء به ما هو معلوم في القرآن والسنة ؛ وعيسى كابد بني إسرائيل ، وبنو إسرائيل هم أشد الناس عتوا وطغيانا كما يظهر ذلك فيمن تدبر القرآن والسنة ؛ فحصل له المشقة إلى حد أن بني إسرائيل جعل أمه زانية وجعلوا عيسى ولد زنا . والعياذ بالله ، قاتلهم الله . فحصل له عليه الصلاة والسلام من المضايق وحصل له من المناقب والكرامات ما لم نعلم أنه حصل لنوح ؛ ولو قال قائل: إما أن

نجعلهما على حد سواء وإما أن نتوقف لكان هذا خيرا ؛ لأنه ليس هناك أشياء تميز تماما أيهما أفضل ؛ المهم أن إيماننا بالرسل يدخل فيه الإيمان بما حباهم الله تعالى به من الفضائل وأن نفضل بعضهم على بعض ، وهذا لا يضر ؛ ولكن إذا أدى هذا التفضيل إلى خصومة ونزاع واحتقار رسولنا إلى فضلناه على رسول آخر فإنه يجب التوقف والسكوت حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: (**لا تفضلوني على يونس بن متى**) مع أن يونس عليه الصلاة والسلام خرج مغاضبا لقومه قبل أن يؤذن له بالخروج ؛ ولهذا نجوا لما آمنوا حين جاءهم العذاب ؛ لأن نبيهم لم يبق فيهم فأنجاهم الله ؛ فالمهم أنه لو قدر أننا نريد أن نفاضل بين محمد وموسى وعندنا يهود ولو فضلنا محمدا لذهبوا يفضلون موسى ويحتقرون محمدا ، فحينئذ يجب الكف . قراءة الآيات: ((**يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا**)) . تتمة فوائد الآية: ((**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) . ومن فوائد هذه الآية الكريمة: أن الله تعالى وعد هؤلاء الذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرق بين أحد منهم وعدهم الأجور ؛ لقوله: ((**أولئك سوف نؤتيهم أجورهم**)) . ومن فوائدها: تمام منة الله سبحانه وتعالى على العباد ، حيث سمى الثواب أجرا ؛ ومن المعلوم أن الأجر ثابت لزوما للمستأجر ؛ ومن الذي أوجب هذا الأجر ؟ أوجبه الله على نفسه ، أوجبه الله تعالى على نفسه ، وهذا يدل على تمام فضل الله عزوجل ومنته ؛ أما كيف هذه الأجور فإن الله تعالى بينه في كتابه وكذلك السنة (**الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة**) ويختلف الأجر باختلاف الأشخاص و اختلاف النيات واختلاف المتابع ؛ أما اختلافه باختلاف الأشخاص فكما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا تسبوا أصحابي فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**) هذا لأنهم أصحابه ، فهذا الاعتبار ؟ الأشخاص ؛ وكذلك أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن أيام الصبر أن للعامل فيهن أجر خمسين من الصحابة ، الواحد عن خمسين من الصحابة ؛ والمراد أن ما يحلقه من المشقة في العمل يقابل خمسين مرة من أعمال الصحابة لأن الصحابة كلهم مؤمنون ، كلهم مستقيمون ؛ لكن أيام الصبر كل الناس على خلاف هذا الرجل الذي قام بطاعة الله فهو غريب بينهم ومن المعلوم أنه إذا كان غريبا بينهم فسوف تشق عليه العبادة ؛ فمن أجل ذلك صار للعامل فيهن أجر خمسين من الصحابة ، وهذا لا يعني

الفضل المطلق على الصحابة ؛ لأن هؤلاء فاقوا الصحابة في المشقة فقط ، في مشقة العمل عليهم ؛ أما الفضل المطلق فهو لصحابة ؛ ويكون أيضا بحسب الإخلاص ، يكون بحسب الإخلاص أي الأجر ، فمن كان أخلص لله كان أكثر ثوابا حتى إن الله قال في الحديث القدسي: (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**) ؛ وكذلك يختلف باختلاف المتابعة ، فمن كان للرسول صلى الله عليه وآله وسلم أتبع كان أجره أكثر حتى قال النبي عليه الصلاة والسلام : (**إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**) . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله: الغفور ، والرحيم ؛ الغفور في مقابل الذنوب ، والرحيم في مقابل الثواب والحسنات .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما**)) . ويكون أيضا بحسب الإخلاص ، يكون بحسب الإخلاص أي الأجر ، فمن كان أخلص لله كان أكثر ثوابا حتى إن الله قال في الحديث القدسي: (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**) ؛ وكذلك يختلف باختلاف المتابعة ، فمن كان للرسول صلى الله عليه وآله وسلم أتبع كان أجره أكثر حتى قال النبي عليه الصلاة والسلام : (**إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**) . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله: الغفور ، الرحيم ؛ الغفور في مقابل الذنوب ، والرحيم في مقابل الثواب والحسنات ؛ لأن المغفرة تتعلق بالذنب والرحمة تتعلق بحصول المطلوب من الثواب و الأجور . تفسير الآية الكريمة: ((**يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا**)) . ثم قال الله عز وجل: ((**يسألك أهل الكتاب أن تنزل**)) وفي قراءة: ((**أن تنزل**)) ومعناهما واحد ؛ والخطاب في قوله: ((**يسألك**)) للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو من الخطابات الموجهة إليه على وجه الخصوص ((**يسألك**)) فلا يتناول أمته ؛ والخطاب الموجه إلى الرسول عليه الصلاة والسلام إما أن يدل الدليل على أنه له وللأمة فهذا واضح ، يكون له وللأمة ؛ وإما أن يدل الدليل على أنه خاص به فهذا أيضا واضح على أنه خاص به ؛ وإما أن لا يكون هناك قرينة تدل على هذا وعلى هذا فالأصل أنه له وأمته تبع له ، فقول تعالى: ((**يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم** ...)) هنا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ ولهذا قال: ((**قد فرض الله لكم**)) ولم يقل: لك ؛ وقوله: ((**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن** ...)) ((**يا أيها النبي إذا طلقتم**)) هذا يدل على أن الخطاب له وللأمة ؛ ومثل هذه الآية ((**يسألك**)) له ، ((**ألم نشرح لك صدرك**)) له ، ((**يا أيها النبي إنا أرسلناك**)) له ، ((**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**)) هو له . ((**يسألك أهل الكتاب**)) من أهل الكتاب ؟ هم اليهود والنصارى ؛ لكن اليهود في المدينة أكثر من نصارى بكثير ، يوجد نصارى لاشك لكن اليهود أكثر ، وسبب كثرتهم في المدينة أنهم قرءوا في التوراة أنه يبعث نبي هو خاتم الأنبياء وشريعته أكمل الشرائع وأن مهاجره مدينة فجاءوا من فلسطين لأن بني إسرائيل كان محلهم فلسطين فجاءوا من فلسطين إلى المدينة ينتظرون بعثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد أشار الله إلى ذلك في قوله: ((**وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا**)) يقولون للمشركين سيبعث نبي ونكون أتباعا له ونغلبهم ((**فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به**)) فهذا هو السبب أنهم وجد ثلاث قبائل من اليهود في

المدينة ؛ فأهل الكتاب هنا من حيث الأصل يشمل اليهود والنصارى ؛ لكن أكثر ما يكون في المدينة هم اليهود ؛ ((**أن تنزل عليهم كتابا من السماء**)) وهذا السؤال هل هو للتحدي أو لإقامة البينة كما يدعون أنه ليس برسول لأن الكتب السابقة كانت تنزل من السماء لاسيما التوراة فإن الله كتب لموسى من الوحي كل شيء وأنزلها عليه ، فكأنهم يقولون إما أن تأتي بكتاب من السماء فنصدقك ؛ وإما أن تكون كموسى ينزل عليه كتاب من السماء فتكون نبيا ؛ فالآية تحتمل هذا وهذا ؛ أما قريش فقالوا: ((**لو لا أنزل عليه ملك**)) فقال الله تعالى: ((**ولو أنزلنا ملكا لقضي الأمر ثم لينظرون ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا**)) أي بصورة الرجل ؛ لأنه لا يمكن أن يكون ملك بصورة الملائكة ثم يخاطب البشر ، لو أن الله أرسل ملكا إلى البشر لجعله بصورة البشر ؛ ((**أن تنزل عليهم كتابا من السماء**)) . ((**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**)) يعني فلا تعجب ، لا تعجب أن يسألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء ((**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**)) وعلى هذا فتكون " فقد " جملة معطوفة على مقدر دل عليه السياق ، المعنى إذا سألوا هذا فلا تستغرب ولا تستكبر هذا السؤال فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ؛ ما الذي سألوه ؟ قالوا: ((**أرنا الله جهرة**)) والعياذ بالله ، وهؤلاء هم القوم السبعون الذين اختارهم موسى ، اختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاته فجاءوا لميقات الله وسمعوا الله عز وجل يكلم بموسى ، سمعوه بآذانهم يكلم موسى ومع ذلك لم يصدقوا قالوا أرنا الله جهرة يعني وإلا فلست بصادق ؛ وهذا الذي نسمع ليس كلام الله ؛ ماذا حصل لهم ؟ أخذتهم الصاعقة ، ماتوا في آن واحد فأخذتهم الصاعقة ولكن موسى عليه الصلاة والسلام سأل ربه أن يحييهم ((**وقال رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي**)) فأحياهم الله ثم صاروا في بني إسرائيل ؛ الحاصل أن هؤلاء قالوا قولا أعظم مما طلبوا من الرسول ، قالوا أرنا الله جهرة يعني نشوف بأعيننا ؛ وهذا شيء مستحيل ، من هم الذين يرون الله تعالى في الدنيا ؟ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما يرون وهم في الدنيا كيف هؤلاء القوم العتاف المعاندين ؛ فيقول عز وجل: ((**فأخذتهم الصاعقة بظلمهم**)) أي أنهم صعقوا فهلكوا ((**بظلمهم**)) أي بسبب ظلمهم ، فالباء هنا للسببية ؛ فما هو الظلم ؟ أنهم اعتدوا في الدعاء قالوا: ((**أرنا الله جهرة**)) وهذا عدوان عظيم لا بالنسبة لموسى ولا بالنسبة للرب عز وجل فإن مثل هذا لا يمكن أبدا ، ومن دعى بما لا يمكن فقد اعتدى في الدعاء ؛ ((**فأخذتهم الصاعقة بظلمهم**)) ما هو المراد بالظلم هنا ؟ قولهم أرنا الله جهرة ؛ ((**ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات**)) ((**ثم اتخذوا العجل**)) فيه محذوف ، المفعول الثاني محذوف أي إلها ؛ ثم هذا ترتيب ذكري يعني أضف إلى هذا الأمر المنكر منكرا آخر وهو اتخاذهم العجل إلها ؛ ما هذا العجل هل هو عجل حيوان ؟ لا ، عجل جماد ، استعاروا حليا ثم صنعوه على هيكل ثور عجل وجعلوا داخله مجوفا وجعلوا له ثقبا في رأسه وفتحة في دبره فيوجهونه إلى الريح مستدبرا

إياها فتدخل في دبره من ثقب واسع وتخرج من ثقب ضيق وبطبيعة الحال سوف يكون لها صوب ، له خوار كخوار الثور وقوم العجل هؤلاء فئران ، قال لهم السامري هذا إلهكم وإله موسى فنسي يعني أن موسى ضل وضاع عن الإله ؛ لأنه كان قد وعد ربه ثلاثين ليلة فأتمها الله عشرا حتى صارت أربعين ، قال موسى ضاع يدور الإله وهذا الإله ؛ فاتخذوا هذا العجل الذي صنعوا بأيديهم اتخذوه إلها يعبدون ؛ ونصحهم هارون وقال: ((**يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمري**)) فماذا كان الجواب ؟ ((**قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى**)) ونعرف أن موسى لم يضل إلهه وأن له إلها سوى هذا ؛ وبقوا على عبادة العجل ؛ وهذا أيضا منكر عظيم حيث جعلوا مع الله إلها آخر صنعوه بأيديهم ثم صاروا كالصبيان تدخل الريح مع الدبر وتخرج من الفم ويظنون أن هذا خواره ؛ طيب وإذا كان خوار إله يخور ؟ أيش الفائدة منه ؟ لكن هذا يدل على سفاهة عقولهم وأنهم على حد كبير من السفه ؛ ((**ثم اتخذوا العجل**)) يعني إلها ((**من بعد ما جاءتهم البينات**)) البينات يعني الآيات البينات ، والبينات يعني الظاهرة التي ليس فيها إشكال ؛ لأن موسى آتاه الله تسع آيات بينات ، تسع آيات واضحة جلية يغني عنها آية واحدة ، كان يلقي عصاه وهي عصا معه جماد ، عصيا يهش بها على غنمه ويتوكأ عليها وله فيها مآرب كالدفاع عن نفسه وما أشبه ذلك ، فإذا ألقاها انقلبت في الحال ثعبانا مبينا ، حية عظيمة ، هذه من أعظم الآيات ، ثم إنها ليست حية وهمية تخييلية كما هو في صنعة السحرة بل هي حية حقيقية تتحرك وتأكل وتبلع بإذن الله عزوجل ، وملئوا الدنيا . أعني السحرة . ملئوا الدنيا حبالا وعصيا وصار يخيل موسى إلى موسى أنها تسعى حتى أوجس في نفسه خيفة ، فألفى هذه العصا وبدأت تلتهم هذه الحبال والعصي ، وسبحان الله يعني بلحظة تذوب هذه الحبال والعصي ثم تب ... بلحظة يعني خلاف المعتاد ، المعتاد أن الطعام يدخل الجوف و يبقى مدة ويتحول إلى دم يخرج الفضلات ؛ لكن هذه بإذن الله تبلع ، والظاهر . والله أعلم . إنه يخرج على الطول منسهرا خالصا ، وهذا من آيات الله عز وجل ومع ذلك جاءتهم البينات وشهدوها ولكنهم اتخذوا العجل إلها ؛ ((**فعفونا عن ذلك**)) نعم الرب ربنا عز وجل عفا الله عنهم ، عفا الله عنهم لأنهم أمروا بالتوبة لكنها توبة شديدة ، من الله علينا معشر هذه الأمة الإسلامية المحمدية برفعها ؛ أمروا أن يقتلوا أنفسهم ، يقتلوا أنفسهم ما هو معناه أن كل واحد يقتل نفسه ، لا ، يقتل بعضهم بعضها ؛ لكن الأمة الواحدة كأنها نفس واحدة ، ألقيت عليهم الظلمة وأخذوا الخناجر والسكاكين وجعل واحد منهم يقتل من واله ولو كان أباه أو أمه ؛ فلما علم الله منهم صدق الرجوع إلى الله وامتثال الأمر ؛ لأن كون الإنسان يؤمر بأن يقتل قومه هذا من أشد ما يكون على النفوس ، فلما انقادوا وذلوا إلى هذا النوع من التوبة رفع الله عنهم ذلك وعفا عنهم ؛ ((**فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا**)) أعطينه سلطانا مبينا ،

السلطان في كل موضع بحسبه ، فسلطان الأنبياء هي آياتهم ؛ لأنها حجة قوية يتسلطون بها على من أنكر ، فهذا السلطان الذي أوتي موسى ، الحجج والبراهين الدالة حتى إن الله سبحانه وتعالى كتب له في التوراة من كل شيء ، ((**موعظة وتفصيلا لكل شيء**)) والعموم هنا لكل شيء أي يحتاجه بنو إسرائيل كما في قوله تعالى: ((**وفضلناهم على العالمين**)) أي عالم زمانهم ليسوا على كل العالمين حتى الأمة هذه ؛ فقوله في التوراة ((**تفصيلا لكل شيء**)) مما يحتاجه بنو إسرائيل في عهدهم ؛ لكن هذا الكتاب المبين الذي قال الله فيه: ((**تبيانا لكل شيء**)) هذا يعم ، كل شيء ؛ لأنه كتاب للأمة إلى يوم القيمة فلابد أن يكون قد أتى بما تحتاجه الأمة إلى يوم القيمة ، ((**وآتينا موسى سلطانا مبينا**)) وقوله: ((**مبينا**)) من أبان ؛ ولكن هل هو أبان اللازم أو أبان المتعدي أو صالح لهما ؟ الثالث ؛ لأن كلمة أبان رباعية تكون لازمة كما يقال : أبان الصبح ، هذه لازمة يعني بان ؛ وتكون متعدية كما تقول: أبان لي هذا الرجل ما أشكل علي ، هذه متعدية أو لازمة ؟ متعدية ؛ فهل هذا السلطان الذي أوتي بموسى هل هو مبين مظهر للحق أو هو بين بنفسه ؟ قلنا كلاهما ، وهذا مبني على القول الراجح وهو جواز استعمال المشترك في معنيين ؛ أتعرفون المشترك ؟ أي نعم ، ما تعدد معناه واتحد لفظه ، وقد مر علينا كثيرا وأنت معنا هنا حاضر لكن لعلك نسيتها ، ألم نبين مرة من المرات الألفاظ مع معانيها ؟ أربعة ، المشترك الآن هو ما تعدد معناه دون لفظ ، لفظ واحد يصلح للمعنيين فأكثر مثل كلمة " العين " العين تكون للعين الباصرة ، وتكون للذهب تقول عينا ، وتكون للشمس تسمى عينا ، وتكون للماء الجاري يسمى عينا ، فهذا المشترك ؛ فهل يمكن أن يستعمل المشترك في جميع المعاني التي يصلح لها ؟ نقول يمكن ؛ لكن لابد من قريب ولابد من أن لا يتنافى المعنيان ، فقوله تعالى: ((**والليل إذا عسعس**)) قال العلماء ((**عسعس**)) كلمة تصلح للإقبال والإدبار ، أي إذا أقبل أو إذا أدبر ؛ هل يصح أن نقول إن عسعس هنا بمعنى أقبل وأدبر ؟ يصح ، لأنه لا يتنافيان ، يقسم الله تعالى بالليل حين إقباله وذلك عند غروب الشمس ، ويقسم بالليل حين إقباله وذلك عند طلوع الفجر أو طلوع الشمس ؛ إذا ((**مهينا**)) هنا نقول مادام صالحا للمتعدي واللازم فهي من المشترك ويجوز أن نستعملها لمعنيين لعدم التنافي بينها . نعود إلى الفوائد ؛ في هذه الآية دليل على تعنت بني إسرائيل ، أو بعبارة أصح على تعنت أهل الكتاب ؛ وإنما قلت أصح لأن هذا هو اللفظ المطابق للقرآن ، وكلما أمكن أن تأتي باللفظ الذي هو لفظ القرآن والمطابق له فهو أولى . ومن فوائدها: دفاع الله تعالى عن الرسول عليه الصلاة السلام ؛ لأنه سلاه بقوله: ((**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**)) وإلا فمن المعلوم أن الرسول عليه الصلاة والسلام إذا طلب منه أهل الكتاب أن ينزل عليهم كتابا من السماء وهم أهل كتاب ولم يفعل من المعلوم أن هذا سيكون في قلبه حرج منه ؛ لأن أهل الكتاب معرفون عند الجاهليين بالعلم مما في أيديهم من الكتب ، فإذا قالوا

أنزل علينا كتاب من السماء ولكنه لم يفعل لابد أن يكون في قلبه شيء وأنه سوف يلحقه من الغم والهم ما يلحقه فدافع الله عنه وقال لا تتعجب لا تستكبر هذا السؤال فقد سألوا موسى أكبر منه . ومن فوائدها: أن بني إسرائيل كما آذوا موسى أذوا محمدا عليه الصلاة والسلام ، يعني أهل الكتاب ، كما قال تعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا**)) وأهل الكتاب آذوا الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، هموا بقتله كما في قصة بني نظير ؛ وكذلك قتلوه في الواقع ، أهدوا إليه خيبر شاة فيها سم ولكنه لفظها إلا أنها أثرت في ... عليه الصلاة والسلام ، أثرت فيها ألما حتى قال في مرضه: (**ما زالت أكلة خيبر تعاودني حتى هذا أوان انقطاع الأبهر مني**) ولهذا ذهب بعض التابعين وأظنه ظهري إلى أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم من النبيين الذين قتلتهم بنو إسرائيل . ومن فوائدها: أن سؤال الإنسان أن يرى الله جهرة من أكبر العدوان ؛ لقوله: ((**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**)) وهل يؤخذ منه أنه يمتنع في الدنيا أن يرى أحدا ربه ؟ نعم الظاهر أنه يؤخذ منه ؛ لأن الله تعالى قال: ((**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**)) لأنه لو كان يمكن لكان سؤالهم ليس بذلك الشنيع ؛ لكنه لا يمكن ، لا يمكن أن يرى الله في الدنيا ؛ ويدل لهذا أن موسى صلى الله عليه وسلم قال: ((**رب أرني أنظر إليك**)) لكن قوله: ((**رب أرني أنظر إليك**)) ليس كقول هؤلاء: ((**أرنا الله جهرة**)) بينهما فرق ، سأل موسى الرؤية شوقا إلى الله عز وجل ومحبة لرؤيته . اللهم لا تحرمنا إياها . شوقا إلى الله ومحبة لرؤيته ؛ ولكن بنو إسرائيل قالوا ذلك تحديا وعنادا واستكبارا ، قال الله له: ((**لن تراني**)) لا يمكن ، ثم ضرب الله له مثلا فقال: ((**ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه**)) على ما هو عليه ((**فسوف تراني فلما تجلا ربه للجبل**)) ماذا صار ؟ ((جعله دكا)) اندك مرة ، صار كالرمل ، ولم يحرق كما يتوقع الناس ((**فإن استقر مكانه فسوف تراني**)) يعني وإن هرب فلن تراني ؟ لا ، كأن الجبل ما تمالك نفسه حتى اندك ولم يتمكن من الهرب ، فجله دكا ؛ لما رأى موسى ما رأى هذا الأمر العظيم خر موسى صعقا ، أغمي عليه ((**فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين**)) يعني لم أسأل هذا إنكارا أو جحدا فأنا أول المؤمنين لكن أتوب إليك مما سألت ؛ لأن هذا السؤال لا يجوز ؛ ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم هل رأى الله ؟ لا ، لم يرى الله على كل الأقوال ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل: هل رأيت ربك ؟ قال: (**رأيت نورا**) وفي رواية قال: (**نور أنى أراه**) يعني كيف أراه مع هذه الأنوار الحجب ، حجب عظيم من الأنوار ، قال النبي عليه الصلاة والسلام: (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه . أي بهائه وعظمته . ما انتهى إليه بصره من خلقه) والمعنى لأحرقت سبحات وجه كل شيء ؛ لأن بصره ينتهي إلى كل شيء ، فما هذه عظمته ، كيف يمكن لأحد في الدنيا أن يرى الله ؟ لا يمكن ؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يرى ربه على كل الأقوال ، أولا

من قوله هو نفسه قال: (**نور أنا أراه**) وقال في لفظ آخر: (**رأيت نورا**) يعني نورا حجب الرؤيا ؛ عائشة أنكرت ذلك وقالت: (**من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الكذب**) هذا دليل ؛ ابن عباس يقول شيخ الإسلام: إنه لم يقل إن محمدا رأى ربه بعينه ، ما قال هذا حتى نقول إن قوله معارض لقول عائشة وإنما الرؤيا التي أثبت ابن عباس هي رؤية القلب التي قويت حتى صار كالمشاهد ، وهذا الأقرب من ابن عباس ؛ لأن ابن عباس أفقه من أن يظن أن محمدا يرى الله عزوجل في الدنيا ؛ والخلاصة أن هذه الآية فيها إشارة إلى أنه لا يمكن رؤية الله في الدنيا والآية الأخرى التي في سورة الأعراف صريحا .

السائل : ذكر بعض أهل العلم أن المؤمن قد يرى ربه في المنام أو يرى ربه بقلبه ؟

الشيخ : أبدا ، هذه ليس رؤية عين ، نحن كلامنا على رؤية عين وإلا فقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: (**أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك**) وحقيقة الإنسان أحيانا يصل إلى درجة كأنما يشاهد الله عزوجل ؛ لكن ليس هذا مرادنا ، مرادنا أنه رؤيا بالعين يقظة ، هذا لا يمكن ؛ ... ؟ كما ذكرت لكن آنفا أنه من قوة اليقين كأنه يشاهد فهي رؤيا من حيث اليقين لأن الإنسان إذا رأى شيئا فيقبل فإذا رآه بقلبه ووصل إلى الحد صار كما قال الرسول (**أن تعبد الله كأنك تراه**) .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((**يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا** ...)) ؟

الشيخ : نحن قلنا يحتمل أنهم قالوا ذلك تحديثا كما قال المشركون ((**لو لا أنزل عليه ملك**)) ، ((**لو لا أنزل عليه القرآن جملة واحدة**)) تحدي ، ليس قصدهم أن يقيسوا رسالته ... ، بمعنى أنهم في تلك الحال ليس على بالهم أن يكون كتابه كالتوراة ؛ ويحتمل أن المعنى أنزل علينا كتابا كما أنزل على موسى حتى نعرف أنك نبي .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات** ...)) ؟

الشيخ : أما أخذهم هذا فنعم ؛ لأن الله قال: ((**فقبضت قبضة من أثر الرسول فنبذتها وكذلك سولت لي نفسي**)) وأما أنه يجعله في فمه ثم يخور فلا ؛ الصحيح ما ذكرنا أولا .

السائل : هل صح عن شيخ الإسلام أنه قال إن المؤمن قد يرى ربه في المنام ؟

الشيخ : نعم هذا مشهور عن شيخ الإسلام رحمه الله أنه يقول إن المؤمن يرى الله عزوجل في المنام يراه بقدر عمله وإيمانه به وإتباعه للرسول ؛ لكن في نفسي من هذا شيء ، ويمكن أن يقال إن الله يري هذا الإنسان يريه ملكا أو ما أشبه ذلك على قدر اتباعه أو تمسكه ، ويذكر أيضا أن الإمام أحمد أيضا رأى ربه ، فالله أعلم .

السائل : شيخ هل يصح ما ذكرتم قول ابن القيم بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلته اليهود ؟

الشيخ : ما هو ابن القيم ، نحن قلنا بعض التابعين وأظنه الزهري ؛ هل هو الأقرب إلى الصواب ؟ أما ظاهرا فلم

يتبين ؛ لكن مادام قال: (**ما زالت أكلة خيبر تعاودني وهذا أوان انقطاع الأبهر مني**) يشير إلى هذا ؛ لكن هو ما هو ظاهر أنهم أخذوا السكين أو الرمح فقتلوه .

السائل : ما حكم الاعتداء في الدعاء ؟

الشيخ : الاعتداء في الدعاء أن يسأل الإنسان ما لا يمكن ، وهو على حسب المسئول ، قد يكون من كبائر الذنوب وقد يكون من صغائرها ، حسب المسئول .

قراءة الآيات : ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما**)) .

ما سبق أخذنا فوائدها ؟ لا ، أبدا ؟ أخذنا من بداية ((**فأخذتهم الصاعقة** ...)) . فوائد الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ((**يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا**)) . أولا أخبرناكم عن القراءة في قوله: ((**أرنا الله**)) أن فيها قراءة أخرى وهي ((**أرنا الله**)) يعني بسكون الراء ؛ لأن هذا أخف على اللسان وإلا فالمعنى واحد . من فوائد هذه الآية الكريمة: تعنت بني إسرائيل وعنادهم حيث كانوا يسمعون كلام الله ولكنهم قالوا لنبيهم ((**لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة**)) . ومن فوائدها: أن الذنب كلما عظم كان أسرع للعقوبة ؛ لقوله: ((**فأخذتهم الصاعقة**)) والفاء تدل على الترتيب والتعقيب ؛ فلهذا أخذتهم الصاعقة في الحال وماتوا جميعا . ومن فوائدها: بيان قدرة الله سبحانه وتعالى حيث أهلكهم جميعا وهو سبحانه وتعالى على كل شيء قدير ، عند قيام الساعة ينفخ في الصور فيصعق كل من في السموات والأرض بلحظة واحدة ، وينفخ فيه فيقوم الناس من قبورهم بلحظة واحدة . ومن فوائدها: إثبات الأسباب ، وأن لها أثرا في حصول المسببات ؛ لقوله: ((**بظلمهم**)) فإن الباء للسببية ؛ وهذه المسألة ذكر بعض العلماء أن عليها من كتاب الله ألف دليل على إثبات الأسباب وتعليل الأحكام وبيان الحكم . ومن فوائدها: أن الله تعالى لا يظلم الناس شيئا ؛ لقوله: ((**بظلمهم**)) وليس أخذ الله إياهم مجرد مشيئة ولكن لأنهم هم الذين ظلموا أنفسهم كما قال الله تعالى: ((**وما ظلمونا ولكن ظلموا أنفسهم**)) . ومن فوائدها: بيان سفه بني إسرائيل ، وأنهم مع عنادهم واستكبارهم أهل سفه ؛ وذلك بعبادتهم العجل واتخاذهم إياه إلها ؛ لقوله: ((**ثم اتخذوا العجل**)) . ومن فوائدها: أنهم اتخذوا ذلك عن علم ، فليس لهم عذر ؛ لقوله: ((**من بعد ما جاءتهم البينات**)) ومعلوم أن المذنب بعد العلم أشد من المذنب عن غير علم بل إن المذنب عن غير علم لا أثر بذنبه

على القول الراجح مطلقا . ومن فوائدها: أن ما جاءت به الرسل فهو حجة ظاهرة لا تخفى إلا على من عمى الله قلبه ؛ لقوله تعالى: ((**من بعد ما جاءتهم البينات**)) . ومن فوائدها: بيان شمول عفو الله حيث قال: ((**فعفونا عن ذلك**)) . ومن فوائدها: عظمة الرب عز وجل ؛ وذلك بعود الضمير إلى الله تعالى بصيغة الجمع ، فإن قوله: ((**عفونا**)) لاشك إنه للتعظيم وليست للتعدد كما زعم النصراني الخبيث ، فإن النصراني يقول الآلهة متعددة وهذا موجود في القرآن ، في القرآن: ((**إنا نحيي الموتى**)) ((**إنا نحن نزلنا الذكر**)) وما أشبه ذلك ؛ فيقال له إن هذا للتعظيم وأنت من الذين في قلوبهم زيغ تتبع المتشابه وإلا فعندك آيات محكمات ظاهرات ((**وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم**)) ولكن هذا الذي في قلبه زيغ هو الذي يتبع المتشابه . ومن فوائدها: أن الله تعالى أعطى موسى حججا بينة لا تخفى على أحد ؛ لقوله: ((**وآتينا موسى سلطانا مبينا**)) هذا هو ظاهر الآية وإن كان بعضهم قال تسلطا على بني إسرائيل لكن الصواب ما ذكرنا ((**سلطانا مبينا**)) أي الحجج البينة الظاهرة ، وقد مر علينا أن الله تعالى أعطاه تسع آيات بينات .

السائل : ما مناسبة قوله تعالى: ((**وآتينا موسى سلطانا مبينا** ...)) مع ما تقدم من الآيات ؟

الشيخ : مناسبتها ظاهرة ، أن عبادة هؤلاء العجل لم تكن عن خفاء بل هي آيات بينات كقوله: ((**من بعد ما جاءتهم البينات**)) ؛ لكن يوجد مكرر في المعاني ؟ كثير في القرآن مكرر في المعاني تأكيدا .

السائل : ما هي التسع الآيات التي أوتيها موسى عليه الصلاة والسلام ؟

الشيخ : صريحة في القرآن ((**ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات**)) ، يعني ما هي ؟ اقرأ ((**فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات**)) هذه خمسة ، بعدها ؟ العصا ، واليد ؛ كم هذه ؟ سبعة ، بعدها ((**ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ونقص من الثمرات**)) كم هذه ؟ تسعة ؛ هذه الذي ذكرنا آيات صريحة ؛ هذه الآيات سلطان وبين حجة لكن ((**أرسلنا عليهم الطوفان**)) يعني ؟ الغرق ، فأغرق الثمار قبل أن تخرج ، ((**والجراد**)) الجراد أكلها بعد أن خرجت ، ((**والقمل**)) القمل أفسدها بعد أن خزنت ، ((**والضفادع**)) أفسدت الماء ، ((**والدم**)) الصحيح أنه النزيف يخرج به أي بهذا النزيف ... ؛ فانظر الآن سلسلة من حين ما بذروا إلى أن وصل إلى غذاء الجسم وهو الدم وكلهم ابتلوا به . والعياذ بالله . ، الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم .

السائل : في قوله تعالى: ((... **من بعد ما جاءتهم البينات** ...)) هل يؤخذ من هذا العذر بالجهل مطلقا حتى عباد القبور ونحوهم ؟

الشيخ : أي نعم حتى عباد القبور ، الصحيح أنه لا فرق وأن الدين كله واحد .

تفسير الآية: ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) . ((**رفعنا**)) الضمير يعود إلى لرب عز وجل لكنه جاء بصيغة الجمع تعظيما ، ((**فوقهم**)) أي فوق بني إسرائيل والطور الجبل المعروف وهو جبل عظيم كبير ، رفعه الله حينما تقاعسوا عن تنفيذ الأوامر ، فصار الجبل فوقهم كأنه ظلة حتى ظنوا أنه واقع عليهم ، وقيل لهم خذوا ما آتيناكم بقوة فآمنوا إيمان إكراه في الحقيقة ؛ لأنهم هددوا بماذا ؟ بالموت والهلاك ، فإيمانهم إيمان اضطرار . والعياذ بالله . ؛ ولهذا لما سجدوا يقول المفسرون لما سجدوا كانوا هكذا ينظرون إلى الجبل مائلا ، وإلى الآن يقولون إن اليهود يسجدون على طرف الجباه ، ما هو باستقامة ، على طرف الجباه كأنما ينظرون إلى شيء يخافون أن يقع عليهم ؛ وقوله: ((**بميثاقهم**)) .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا**)) .

بقيت الآية التي قبلها ؛ وهي ؟ ((**ورفعنا فوقهم** ...)) نعم . تتمة تفسير الآية: ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**ورفعنا فوقهم الطور**)) هذا مبتدى درس الليلة وما سبق أخذنا فوائدها ؛ قال الله تعالى: ((**ورفعنا فوقهم**)) أي فوق رؤوسهم ((**الطور**)) الجبل المعروف ، اشتثه الله عز وجل حتى صار فوق رؤوسهم من أجل أن يأخذوا الكتاب بقوة أي يعملوا بالتوراة بقوة ، وقوله: ((**بميثاقهم**)) أي رفعا مسبوقا بميثاق ؛ لأن الله تعالى أمرهم عند رفهه أن يأخذوا الكتاب بقوة ، والميثاق هو العهد المؤكد ، ((**وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا**)) أي باب بيت المقدس ، ((**ادخلوا الباب سجدا**)) أي ساجدين لله عز وجل شكرا لله تعالى على النعمة لأن الله تعالى أمرهم أن يذهبوا إلى هذه القرية وأن يقاتلوا أهلها ولكنهم قالوا ((**إن فيها قوما جبارين**)) والقصة مبسوطة في سورة المائدة ؛ وبعد أن حصل عليهم التيه أربعين سنة أذن الله لهم بدخول القرية وقيل لهم ((**ادخلوا الباب سجدا**)) أي حال كونكم سجدا أي ساجدين لله عزوجل ؛ وهل المراد بالسجود حقيقته ؟ أو المراد بالسجود الذل والخضوع ؟ كقوله تعالى: ((**ولله يسجد من في السموات**

والأرض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والآصال)) الظاهر الأول ؛ وذلك لأنهم دخلوا على أستاههم ؛ وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا ولكنهم لم يفعلوا ؛ ماذا صنعوا ؟ دخلوا على أستاههم ؛ والإست هي الدبر المعنى أنهم دخلوا ... استكبارا ؛ وقيل إنهم دخلوا على أقفائهم ، على القفأ وقيل لهم قولوا حطة ولكنهم لم يفعلوا لم يقولوا حطة بل قالوا حنطة كأن هؤلاء القوم لا يريدون إلا أن يأكلوا و يشربوا كالبهائم ؛ ((**وقلنا لهم لا تعدوا في السبت**)) وفي قراءة: ((**لا تعدوا في السبت**)) والتعدي

تتمة تفسير الآية: ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) . وقيل لهم قولوا حطة ولكنهم لم يفعلوا لم يقولوا حطة بل قالوا حنطة كأن هؤلاء القوم لا يريدون إلا أن يأكلوا و يشربوا كالبهائم ؛ ((**وقلنا لهم لا تعدوا في السبت**)) وفي قراءة: ((**لا تعدوا في السبت**)) والتعدي والعدو بمعنى واحد ؛ لكن اختلاف لفظي ، المعنى: لا تعدوا في السبت بصيد الحيطان وقد حرمت عليكم ؛ وكان اليهود قد حرم الله عليهم أن يصيدوا الحوت في يوم السبت ابتلاء وامتحان فصارت الحيتان تأتي يوم السبت شرعا يعني شارعة طافئة على سطح الماء وبكثرة ، وكان اليهود كما في سيرتهم أهل طمع وجشع فغاضهم ذلك وقالوا ما الطريق إلى أخذ هذه الحيطان التي تأتي يوم السبت شرعا وفي غير يوم السبت ما يأتي شيء ؟ فاحتالوا على ذلك بأن وضعوا شبكا يوم الجمعة فيأتي الحيتان ويتساقط فيها ثم يأتوا يوم الأحد فيأخذونه ؛ فالفعل هنا ظاهره الإباحة لأنهم ما تعدوا في السبت ؛ لكن المقصود منه الانتهاك لحرمة الصيد في يوم السبت ؛ ولهذا قيل لهم: ((**كونوا قردة خاسئين**)) فقلبوا قردة ؛ لأن القرد أشبه ما يكون بالإنسان ، وهم بفعلهم هذا يشبه أن يكون حلالا لأنهم لم يصيدوا مباشرة يوم السبت ؛ هل لما قيل لهم لا تعدوا في السبت هل هم امتثلوا ؟ لا ؛ بل اعتدوا يوم السبت على وجه الحيلة والمكر والخداعة ، ومن استحل المحرم بالحيلة فهو أعظم إثما ممن استحله بصراحة ؛ لأنه إذا استحله بحيلة جمع بين المفسدتين: المفسدة الأولى استحلال المحرم ؛ والمفسدة الثانية الخداع والتحيل على رب العالمين الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ؛ ولهذا كان الذين يتحيلون على الربا أعظم إثما من الذين يأتون الربا على وجه صريح ؛ لأن المتحيلين يخادعون الله فيجمعون بين مفسدة الربا ومفسدة الخداع ؛ ولأن المتحيلين يرون أنهم على صواب فلا يكادون ينزعون عنه ، والذي يأتي الشيء صريحا يعرف أنه أخطأ فربما تلومه نفسه في يوم من الأيام حتى ينزجر ؛ ((**وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) أي عهدا قويا على أن يقوموا بما أمروا به ؛ ولكنهم لم يقوموا بذلك ، نقضوا العهد ولم يبالوا وكفروا بنعمة الله ؛ ولهذا قال: ((**فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما** ...)) . تفسير الآية الكريمة: ((**فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا**)) . ((**فبما نقضهم**)) أي فبنقضهم ميثاقهم ؛ وما نقض الميثاق ؟ نقض الميثاق هو المخالفة فيه ، أن يكون بينك وبين آخر عهد ثم تخالف ، هذا هو نقض الميثاق ؛ هؤلاء خالفوا ما أمروا به ولم يقوموا فنقضوا الميثاق ؛ ((**وكفرهم بآيات الله**)) الكونية أو الشرعية ؟ الظاهر العموم يعني وبكفرهم بآيات الله ، حين كفروا بموسى واقترحوا عليه وقالوا اجعل لنا إلها كما

لهم آلهة ، إلى غير ذلك مما يعرف من سياسة القوم الأمة الغضبية ومن أراد أن يعرف شيئا من سيرتهم فليعد إلى كتاب " إغاثة اللهفان " لابن القيم رحمه الله فإنه بين معاييبهم ومخازيهم . والعياذ بالله . ، ((**وقتلهم الأنبياء بغير حق**)) ((**قتلهم**)) فيها ثلاث قراءات: ((**قتلهم الأنبياء**)) أي بضم الهاء و الميم ؛ والقراءة الثانية: كسر الهاء وضم الميم ((**قتلهم الأنبياء**)) ؛ القراءة الثالثة: كسر الهاء والميم أي ((**وقتلهم الأنبياء**)) كلها قراءات سبعية يجوز للقارئ أن يقرأ بها ؛ ولكن إنما يحسن ذلك لطاب العلم ؛ أما العامي فلا تسمعوه قراءة غير التي في مصحفه ؛ لأنك لو أسمعته قراءة أخرى لهان القرآن في قلبه أو لغلطك وقال إن هذا يتخبط بكتاب الله عزوجل ، كما أنكر عمر رضي الله عنه على من ؟ على هشام بن الحكم حين قرأ الآية في سورة الفرقان على خلاف ما كان يقرأها عمر حتى تنازعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فالعامة إذا قرأت على خلاف ما في أيديهم لاشك أنهم سوف ينكرون عليك إنكارا عظيما ولو كنت على حق ، ثم لو قدرنا أنهم وثقوا بك فسوف يهون القرآن في نفوسهم ، والإنسان يجب عليه أن يجعل تعظيم القرآن في قلوب الناس أعلى كل شيء يعظم سوى الله عزوجل ؛ ((**وقتلهم الأنبياء بغير حق**)) الأنبياء جمع نبي ، فإن كان نبئ بالهمزة فيقال " الأنبئاء " ، وإن كان بالياء قيل " الأنبياء " وكلتاهما قراءتان: ((**الأنبياء**)) و((**الأنبئاء**)) ؛ وقوله: ((**بغير حق**)) هذا بيان للواقع وليس قيد احتراز ؛ لأنه لا يمكن أن يكون قتل النبي بالحق ؛ لكنه بيان للواقع وأن قتل النبي ليس بحق ، والقيد الذي بيان الواقع يفيد العلية يعني كأنه قال: وقتلهم الأنبياء لأن قتل الأنبياء بغير حق ؛ وسيأتي إن شاء الله بيان الحق في أخذ الفوائد . ((**وقولهم قلوبنا غلف**)) نسأل الله العافية ، إذا دعوا إلى حق قالوا قلوبنا غلف ؛ و الغلف جمع أغلف والأغلف هو المغلف الذي عليه الخلاف لا يصل إليه شيء ، هم يقولون هكذا ((**قلوبنا غلف**)) ، وهذا كقول قريش ((**وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب**)) قريش أعظم ، ((**قلوبنا في أكنة**)) ، وبنو إسرائيل قالوا ((**قلوبنا غلف**)) ، ((**وفي آذاننا وقر**)) لا نسمع ((**ومن بيننا وبينك حجاب**)) لا نرى ، فسدوا جميع الطرق أعني قريشا ، قالوا القلوب لا تفهم والآذان لا تسمع والأعين لا تبصر . والعياذ بالله . مع أن الحق أبلج وأوضح ما يكون لكن نسأل الله الهداية . قال الله تعالى: ((**بل طبع الله عليها بكفرهم**)) بل هنا للإضراب الإبطالي يعني بل ليس في قلوبهم غلاف وليست قلوبهم غلفا ولكن طبع عليها بكفرهم ؛ لماذا ؟ لأن الأصل الفطرة والفطرة دين الإسلام ، وما يرد عليها مما لا يوصل الحق إلى القلب فهو وارد ، وارد وليس أصليا فيها ؛ فكأن الله كذبهم قال إن القلوب ليست غلفا ولكن طبع عليها بعد أن كانت على الفطرة بكفرهم ؛ وقوله: ((**طبع الله عليها بكفرهم**)) أي جعل عليها طابعا ، والشيء المختوم يجعل عليها طابع يعني بمعنى الختم ؛ وقوله: ((**بكفرهم**)) الباء للسببية أي بسبب كفرهم طبع

على قلوبهم فلا يصل إليها الخير ؛ ولهذا قال: ((**فلا يؤمنون إلا قليلا**)) اختلف العلماء في قوله: ((**إلا قليلا**)) فقيل: إن المعنى لا يؤمنون أبدا وأن مثل هذا التعبير جاري في لسان العرب يعني لا يؤمن إلا قليل فهو نفي للكل ؛ وقيل: المعنى إلا قليلا منهم ، فيكون الاستثناء من الواو ، فلا يؤمنون إلا قليلا منهم ؛ وعلى هذا فينقسمون إلى قسمين: مؤمن وهو الأقل ؛ وكافر وهو الأكثر ؛ وقيل: إن ((**قليلا**)) يعود على الإيمان أي لا يؤمنون إلا إيمانا قليلا ، ثم هل المعنى ((**إلا قليلا**)) أي إلا ضعيفا ؟ أو إلا قليلا في الزمن بمعنى أن أكثر وقتهم الكفر وقد ينقدح الإيمان في قلوبهم ولكن سرعان ما يرتفع لأنه ليس على أساس ؟ كل هذا محتمل والسياق لا ينافي ؛ فيقال إن منهم المؤمنون ومنهم الكافرون ، والكافرون أكثر ؛ ثم المؤمنون أيضا هل هم المستقرون على الإيمان مستمرون عليه ؟ لا ؛ ثم هل إيمانهم إيمان قوي راسخ ؟ الجواب: لا ؛ وعلى هذا فالآية صالحة لجميع هذه الاحتمالات . فوائد الآية الكريمة: ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا في السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) . يقول الله تبارك وتعالى: ((**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم** ...)) في هذه الآية الكريمة: بيان قدرة الرب عز وجل ، وأن أمره إذا أراد شيئا فإنما يقول له كن فيكون ، وإلا فمن ذا الذي يستطيع أن يرفع هذا الجبل العظيم ؟ ثم من الذي يستطيع أن يجعله فوق رؤوسهم ليس عليهم حتى ولا رفيعا بعيدا حتى يأمنوا ؛ ولكنه فوق الرؤوس قريب ؛ أليس كذلك ؟ بلى ، إذا ففيه دليل على قوة الله عز وجل وقدرته . ومن فوائدها: أن إيمان بني إسرائيل إيمان إكراه ؛ لأن أي قادر يقول أنا سأسقط عليك حجارة من السماء إن لم تؤمن فيؤمن المهدد أيش يكون إيمانه ؟ على إكراه ؛ وعليه فالمؤمن على الإكراه لابد أن يكون إيمانه ضعيفا مهزهزا إذا زال الإكراه ربما يرجع إلى الكفر . ومن فوائدها: أنه يشرع عند فتح البلاد صلاة الفتح ؛ لقوله: ((**ادخلوا الباب سجدا**)) يمكن أن يؤخذ هذا ؟ نعم ، على أساس شرع من قبلنا شرع لنا إذا لم يرد شرعنا بخلافه ؛ وقد قيل إن شرعنا ورد بوفاقه ، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما فتح مكة صلى ثماني ركعات ضحى في بيت أم هانئ ، فقال بعض العلماء إن هذه صلاة ضحى ؛ وقال الآخرون إنها صلاة الفتح ؛ لأنه ليس من عادة الرسول عليه الصلاة والسلام أن يصلي صلاة الضحى ثماني ركعات ، فتكون هذه صلاة الفتح ؛ وأخذ بها بعض الخلفاء فكانوا إذا فتحوا المدينة صلوا صلاة الفتح ؛ وما أقرب هذا القول من الصواب أن صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الضحى حين فتح مكة صلاة فتح شكرا لله عز وجل على ما أنعم به من الفتح ولاسيما إذا كان الفتح فتح عاصمة ، فإن بني إسرائيل فتحوا بيت المقدس عاصمة ، ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم فتح أم القرى عاصمة القرى كلها . ومن فوائدها: أن لله تعالى أن يحرم الحلال في زمن و ... في زمن آخر ؛ لأنه حرم عليهم الصيد متى ؟ يوم السبت . ومن فوائدها: أن اليهود أهل مكر وخديعة حيث اعتدوا في السبت

. ومن فوائدها: أن المتحيل على المحرم ولو بما صورته الإباحة يعتبر واقعا فيه ؛ كيف ذلك ؟ لقوله: ((**لا تعدوا في السبت**)) فاعتدوا فيه بهذه الحيلة ؛ إذا فمن تحيل على محرم بما صورته مباح فهو واقع في المحرم بل هو زيادة . ومن فوائدها: أنه يظهر الفرق التام بين هذه الأمة وبين بني إسرائيل . ولله الحمد . هذه الأمة حرم الله عليهم الصيد في حال الإحرام ((**يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم**)) ثم ابتلاهم بإرسال الصيد عليهم فقال: ((**يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم**)) الطائر يناله الرمح ، والزاحل تناله اليد ؛ الزاحل مثل أيش ؟ كالأرانب والغزلان وما أشبهها ، يناله الإنسان بيده ، يقول هكذا الأرنب ويمسك ما ت ... والطائر يناله الرمح دون السهم ، الرمح طبعا بيد الإنسان يفعل هكذا ويصيد ؛ وهذا ابتلاء ، قال الله تعالى: ((**ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم**)) ماذا كان الصحابة ؟ تجنبوا وامتثلوا الأمر ، تجنبوا ذلك مع أنه سهل عليهم ؛ لكن هذه الأمة أمة سمعنا وأطعنا . والحمد لله جعلني الله وإياكم منهم . ومن فوائدها: أن من تحيل على المحرم من هذه الأمة ففيه شبه من اليهود ، أي إنسان يتحيل على محارم الله فإن فيه شبها من اليهود سواء كان في البيع أو الشراء أو فيما أحل الله من الطعام أو حرم أو في النكاح ؛ ولهذا سمى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المحلل سماه التيس المستعار . ومن فوائدها: أن الله جل وعلا لم يعذب عباده إلا بعد أن قامت عليهم الحجة ؛ لقوله: ((**وأخذنا منهم ميثاقا غليظا**)) عهدا قويا بينه وبين الخلق ثم ينقضون عهدهم ، فإن الله تعالى يقول: ((**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**)) . ومن فوائدها: إثبات الأسباب ، إثبات الأسباب الشرعية وكذلك إثبات الأسباب القدرية من باب أولى ؛ لقوله: ((فبما نقضهم ميثاقهم)) والباء للسببية ؛ وإثبات الأسباب المؤثرة في مسبباتها من مقتضى حكمة الله عزوجل ؛ لأن الشيء لو وقع سدفة هكذا لكان سفها ؛ لكن إذا وقع الشيء مربوطا بسببه دل ذلك على الحكمة والإتقان ، الإنسان الذي يفعل الشيء اعتباطا بدون سبب موجب له لا يعد حكيما ؛ لكن الذي يفعل الشيء بأسبابه والمؤثرات فيه هذا هو الحكيم ، والله عزوجل قد ربط المسببات بالأسباب ؛ ولكن يجب أن نعلم أنه لقصورنا ونقصنا قد نعلم السبب وقد لا نعلم ؛ إذا فيه إثبات الأسباب ؛ والناس في الأسباب انقسموا إلى ثلاثة أقسام: قسم فرط ، وقسم أفرط ، وقسم توسط ؛ وخير الأمور الوسط ؛ قسم فرط وقال إنه لا أثر للأسباب إطلاقا حتى النار التي تحرق الورق ليس لها أثر فيها واحتراق الورق لم يكن بالنار ولكن عند النار ، أفهمتم ؟ واحتجوا لذلك بأنك لو أثبتت أن للسبب تأثيرا في المسبب لأشركت بالله حتى قالوا أي إنسان يثبت سببا فهو مشرك ، في الربوبية أو في الألوهية ؟ في الربوبية ؛ قسم أفرط وجاوز الحد وقال إن الأسباب مؤثرة بطبيعتها ولابد ولا يمكن أن تتخلف الأسباب ؛ وهؤلاء أخطئوا أيضا ، أفرطوا ؛ القسم الثالث قالوا إن الأسباب مؤثرة لا بنفسها ولكن بما أودع الله فيها من

القوى المؤثرة ، وهؤلاء هم أهل الحق سواء كان السبب قدريا أو كان السبب شرعيا ؛ ولذلك نجد بعض الأشياء مشروعة لها أسباب ولها موانع مثل الإرث له سبب وله مانع ، ربما يكون أبوك الذي يرث مالك كله إذا انفرد به لا يرث شيء مع وجود السبب ، لماذا ؟ لوجود المانع ؛ إذا السبب غير مؤثر الآن ، فالذي جعل الأبوة سببا للإرث جعل القتل مانعا من الإرث مثلا ؛ واضح يا جماعة ؟ نعم ؛ كذلك أيضا الأسباب القدرية ، هذه النار محرقة جعل الله فيها قوة الإحراق ، ولما ألقي فيها ابراهيم قال الله لها: ((**كوني بردا وسلاما على ابراهيم**)) فانتفى الإحراق مع أنها سبب مؤثر بأمر الله ولكن لم تؤثر لما قال الله لها: ((**كوني بردا وسلاما على ابراهيم**)) فكانت بردا وسلاما عليه ؛ قال أهل العلم إن الله تعالى لو قال لها كوني بردا فقط لهلك من البرد . الله أكبر . لكن قال: ((**كوني بردا وسلاما**)) لئلا تهلكه بالبرد ؛ فكانت بردا وسلاما عليه ؛ إذا نقول إن الأسباب مؤثرة بأيش ؟ بما أودع الله فيها من القوى المؤثرة لا بنفسها ؛ وحينئذ لم نشرك ، وإنما قلنا بما تقتضيه ربوبية الله وحكمة الله ، ربوبية الله بالتأثير وحكمة الله بقرن المسبب بسببه ؛ وهذا هو الحق وهو الذي عليه أهل السنة والجماعة .

السائل : في قوله تعالى عن بني إسرائيل: ((**كونوا قردة خاسئين**)) فصاروا هل يبقون قردة ؟

الشيخ : لا لا ، لا يتناسلون ؛ فالقرود الموجودة هذه ليسوا من ذرية اليهود الذين قلبوا قردة ؛ بعض الناس يقول إنهم تناسلوا ... ؟ لا ما هو صحيح .

السائل : إلى من تنسب القراءات السبعية هل إلى أمم أم إلى رجال ؟

الشيخ : إلى أمم ويش ؟ القراءة السبعية ؟ القرآن مروي بالتواتر ، القراء الأولون يكون عنهم في روايتهم عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة اختلاف فهذا هو اختلاف القراءات .

السائل : سؤال عن حكم التنويع في القراءات أما عوام المسلمين ؟

الشيخ : نعم لاشك أن وجود السنة خير و القراءات كالسنن المختلفة في صفة العبادة ، وينبغي للإنسان الحافظ للقراءات أن يقرأ لنفسه بهذا وهذا ؛ لكن فعل السنة إذا ترتب عليه مفسدة فهل درء المفاسد أولى ؟ أو هذه المصلحة التي أجمع العلماء على عدم الوجوب يعني العلماء أجمعوا على جواز القراءة بقراءة واحدة ما فيه خلاف بينهم يعني لم يقل أحد بالوجوب أن يقرأ الإنسان بقراءة السبع ؛ فإذا قرأ الإنسان بقراءة أمام العامة فهل العامة الآن ... هذه القراءة ثم يطبقونها في قراءاتهم ؟ أبدا ، سوف يضطربون فيها ، فيقول مثلا قرأ إمامنا كذا ، ثاني يقول لا ما قرأ ، قرأ كذا ؛ طيب ويش المرجع ؟ المصحف ليسوا راجعين إليه لأنه قرئ عليهم بقراءة غير التي في المصحف ، إذا وين القارئ ؟ دوروا القارئ ، رجعوا قال قرأت بكذا ، وإذا هي ليست بقراءة التي قال هؤلاء ولا بهؤلاء ؛ وإذا نحن الآن أنتم الآن أسألكم بعد مدة قصيرة من الأيام ما هي القراءة في هذه الكلمة ... عنها إلا

من رجع منكم ، كيف عوام الناس .

السائل : سؤال عن الحيل في الشرع كمن سافر رمضان ليفطر ؟

الشيخ : لا ، هذا قلب التحيل ، هذا تحيل ؛ ولهذا قال العلماء ، علماء الحنابلة قالوا من سافر ليفطر حرم عليه الفطر والسفر ؛ ... ؟ ... الأئمة يخطئون ويصيبون .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ((**وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا**)) .

تتمة فوائد الآية: ((**فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا**)) . ومن فوائدها: أن نقض الميثاق سبب للعنة الله عز وجل ؛ لأن الآية على تقدير محذوفة وهو: لعناهم . ومن فوائدها: أن هؤلاء احتجوا بقدر الله على شرعه ، حيث قالوا: ((**قلوبنا غلف**)) فأبطل الله ذلك ؛ فيستفاد منه ويترتب على هذا أن كل من احتج بالقدر على الشرع فحجته داحضة وقد أبطل الله هذا في قوله: ((**سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا**)) ولو كانت حجتهم صحيحة مقبولة ما أذاقهم الله بأسا . فإن قال قائل: أليس الله تعالى قد قال في آية أخرى: ((**ولو شاء الله ما أشركوا**)) فكيف ينفي احتجاجهم بأن شركهم بمشيئة الله ثم يثبت أن شركهم بمشيئة الله ؟ الجواب عن هذا أن يقال إن الله تعالى قال ذلك لنبيه ((**لو شاء الله ما أشركوا**)) تسلية له وليس إقرارا لهم على شركهم ولكن ليسلي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى إذا تبين له أن شركهم كان بمشيئة الله رضي بمشيئة الله ؛ والرضا بقدر الله هنا ليس من جهة الفاعل لكن من جهة أجنبي منه ؛ وأما قولهم ((**لو شاء الله ما أشركنا**)) فصدقهم بهذا الاحتجاج بالقدر على الشرع ليستمروا على ما هم عليه من الباطل ، وفرق بين هذا وهذا . ومن فوائدها: أن الكفر بآيات الله سبب للعن كنقض العهد والميثاق ؛ ولكن يقال إن نقض العهد والميثاق منه ما يصل إلى حد الكفر ومنه ما هو دون ذلك ؛ أما الكفر في مثل هذا السياق فالمراد به الكفر الأكبر المخرج من الملة . ومن فوائدها: إثبات الآيات لله ؛ وآية الله تعالى نوعان: كونية ، وشرعية ؛ فالكونية جميع المخلوقات ، كل المخلوقات دالة على خالقها عز وجل ، على قدرته ، وعلمه ، وحكمته ، ورحمته ، وغير ذلك مما يتعلق بهذه المخلوقات ؛ الآيات الشرعية هي ما أنزله الله على رسله من الوحي ، آيات شرعية لأنك لو تدبرتها لوجدت أنه لا يمكن لأي بشر أن يأتوا بمثلها ، وليس المراد

الإعجاز اللفظي بل الإعجاز المعنوي ؛ أما الإعجاز اللفظي فيقال إنه لم يثبت إلا للقرآن فقط . الله أعلم . ؛ لكن على كل حال الآيات الشرعية وهي التي جاءت بها الرسل هي آية من آيات الله لا أحد يستطيع أن يأتي بمثلها ؛ وقد تحدى الله سبحانه وتعالى المكذبين للرسول بالآيات الكونية والآيات الشرعية فقال تعالى في الآيات الكونية: ((**يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له**)) هذا تحدي بأي الآيات ؟ الكونية ، ما أحد يقدر ، ما أحد يقدر يأخذ الذباب ؛ وقال في الآيات الشرعية: ((**قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا**)) لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ، لا يمكن ((**ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا**)) أي مساعدا ومعينا ؛ المهم أن آيات الله سبحانه وتعالى لا يكفر بها إلا المكابر وإلا فإنه لا يمكن لأي إنسان إلا أن يقر حتى أعتى من نعلم من أهل الأرض مستيقن بالحق ، وهو فرعون وقومه مستيقنون لكن جحدوا به ظلما وعدوانا ، وموسى عليه الصلاة والسلام يخاطب فرعون ويقول: ((**لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض وإني أظنك يا فرعون مثبورا**)) يخاطب ، محاورة ؛ هل قال فرعون ما علمت ؟ أبدا ، أخرص ولم يتكلم ؛ لأن هذه الآيات بينة واضحة . ومن فوائدها: عتو بني إسرائيل ، حيث اعتدوا على من أتوا بشرع يهدون الناس به ، حيث قتلوا الأنبياء بغير حق ؛ بل قتلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس ولو كانوا غير أنبياء ، كل من يأمر بالقسط من الناس فإن بني إسرائيل يريدون قتله والذي يقدرون على قتله يقتلون ؛ لأنهم إنما يريدون الفساد في الأرض . ومن فوائدها: أن قتل الأنبياء لا يمكن أن يكون بحق ؛ تؤخذ من أين ؟ مفهوم ((**بغير حق**)) أنهم إن قتلوهم بحق فلا بأس ؟ ماذا نصنع في هذا ((**بغير حق**)) مفهومه إن قتلوه بحق فلا بأس ؟ وهذه بغير حق وغير الحق لا فرق ؛ ما حضرت ؟ أو أتاك النوم الليلة ؟ هذا بيان للواقع ، أحسنت هذا بيان للواقع وليس قيدا احترازيا ، وهو كثير في القرآن ومنه قوله سبحانه وتعالى: ((**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم**)) والرسول لا يدعوا لمن يميت أبدا ، ما يدعوه إلا لمن فيه الحياة . ومن فوائدها: أن الله تعالى يطبع على القلب بالكفر ، يعني بمعنى أن الإنسان إذا كفر ولم يعلم الله فيه خيرا طبع الله على قلبه فلا يهتدي أبدا ؛ لقوله تعالى: ((**بل طبع الله عليها بكفرهم**)) وهذا إبطال لاحتجاجهم بالقدر ((**بل طبع الله عليها بكفرهم**)) وهناك آية تبين هذا أعظم بيان أن من زاغ عن الحق فهو السبب هي قوله تعالى: ((**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين**)) لا يمكن لأحد أن يزيغ إلا وهو السبب ، سبب في زيغ نفسه . ومن فوائدها: أن من طبع الله على قلبه فإنه لا يؤمن إلا قليلا يعني إلا إيمانا قليلا لا يقوى به على الاستقامة ؛ وقد سبق لنا أن ((**قليلا**)) فيها ثلاثة احتمالات ، وأن الآية تعم الجميع ؛ لأن لدينا

قاعدة في التفسير وينبغي أن لا تغيب عن فهمنا أنه متى احتملت الآية أكثر من معنى بدون أن يكون هناك تناقض فإنها تحمل على كل المعنى . تفسير الآية الكريمة: ((**وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**وبكفرهم**)) معطوفة على قوله: ((**فبما نقضهم ميثاقهم**)) هذا هو الراجح وإن كان فيها خلاف عند المعربين لكن هذا أرجح ما يكون أي وبكفرهم لعناهم ، ((**وبكفرهم**)) وهذا توكيد على أنهم كفروا كفرا أكبر أكد بهذا التكرار ؛ ((**وقولهم على مريم بهتانا عظيما**)) مريم وهي بنت عمران وأخت هارون ؛ وهنا إشكال كيف تكون أختا لهارون وبين هارون وبينها سنين طويلة ؟ أوريد هذا على الرسول عليه الصلاة والسلام فقال إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم وإن هارون أخا مريم ليس هو هارون أخا موسى ؛ لكن كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم حتى وصل إلى هارون أخي مريم ، مريم بنت عمران وقد وصفها الله تعالى بأنها أحصنت فرجها وأنها أبعد ما يكون عن البغي مع أن بني إسرائيل قالوا لها: ((**يا أخت هارون ما كان أبوك امرئ سوء وما كانت أمك بغيا**)) هذا نفي ، يمدحون بذلك أباها وأمها ، أبوها ليس امرأ سوء وأمها ليست بغية ، والمراد به ؟ المراد به رميها بالزنا كأنهم يقولون من أين جاءت بهذا ؟ الأم طاهرة والأب بعيد عن السوء من أين جاءت ؟ ولهذا ذهب بعض العلماء والفقهاء إلى أن القذف بالتورية يجب به الحد ، القذف بالتورية يجب به الحد فلو تنازع شخصان وقال أحدهما للآخر أنا الحمد لله أنا محصن الفرج عفيف ما زنيت ، ويقول عن نفسه ، المعنى ؟ أنك أنت بالعكس ؛ ولهذا قال بعض العلماء إنه يجب أن يحد ؛ لأن هذا التعريض أشد ؛ ((**وقولهم على مريم بهتانا عظيما**)) حيث قالوا إنها كانت بغية ، ويلزم من ذلك أن يكون عيسى أحد الأنبياء أولي العزم ولد زنا . والعياذ بالله . وهذا بهتان عظيم ؛ ونظير ذلك ما وقع من المنافقين في عائشة في قصة الإفك ، قال الله تعالى: ((**لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقالوا هذا إفك مبين**)) بين ، ((**لو لا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا**)) . ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله**)) هذا أيضا مما ادعاه اليهود بنو إسرائيل ، يقولون ((**إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم**)) انظروا ! ذكروه باللقب والاسم والكنية ، المسيح لقب ، الاسم عيسى ، ابن مريم الكنية ؛ هذا لاشك أنه وقع من اليهود ، قالوا إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم حتى لا يقع اشتباه فيه يعني بالاسم واللقب والكنية لئلا يقع الاشتباه ، وهذا من باب التوكيد توكيد العين والشخص بأنه هو المراد ؛ أما ((**رسول الله**)) فقد اختلف المفسرون فيه هل هذا من قولهم

أو من قول الله ؟ فقال بعض أهل العلم إنه من قول الله يعني لما قال هؤلاء المسيح عيسى بن مريم هم لا يقرون بأنه رسول إذ لو كان رسولا ما قتلوه ؛ لكن الله تعالى قال رسول الله كأنه سبحانه يقول إنه لا يستحق أن يقتل لأنه رسول ؛ وقال بعض المفسرين إن هذا من كلامهم وإنهم قالوا ذلك على سبيل التهكم يعني الذي يزعم أنه رسول الله وأن هذا كقول قريش للرسول ((**وقالوا يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون**)) كيف نزل عليه الذكر وتقول إنه لمجنون ؟ لكن هذا من باب التهكم ؛ على كل حال القرآن عظيم جاء بهذه الصيغة من أجل أن يدير الإنسان فكره في كل ناحية ، يتأمل أيهما أحق ؛ ويمكن أن يقال: قاله الله تعالى تكريما وتعظيما لعيسى عليه الصلاة والسلام وقاله هؤلاء استهزاء وتهكما ؛ قال الله تعالى: ((**وما قتلوه وما صلبوه**)) القتل موجود ، هم قالوا قتلنا المسيح ؛ لكن أين الصلب ؟ يقولون هذا من باب حذف المعلوم بالسياق ، هنا هم قالوا قتلنا وصلبنا

تتمة تفسير الآية الكريمة: ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا**)) . قال الله تعالى: ((**وما قتلوه وما صلبوه**)) القتل موجود ، هم قالوا قتلنا المسيح ؛ لكن أين الصلب ؟ يقولون هذا من باب حذف المعلوم بالسياق ، هنا هم قالوا قتلنا وصلبنا ؛ لكن قوى ذكره اكتفاء بما سيذكر ؛ ((**وما قتلوه وما صلبوه**)) وهم قالوا إنا قتلناه وصلبناه ؛ والصلب أن توضع خشبة على طول جسد المصلوب ويعرض فوقها على حذاء عضديه عارضة ثم يقف ويشد على هذه الخشبة وتربط يداه على العارضتين ، هذا هو الصلب ؛ ولهذا اتخذ النصارى لسفههم وضلالهم وقلة عقولهم اتخذوا الصليب الذي صلب عليه نبيهم إلها وعلى الأقل مقدسا مع أنهم لو كانوا عقلاء لكانوا إذا رأوا الصليب كسروه وأوقدوا به النار ؛ لكنهم سفهاء ضلال لا يميزون بين الحق و الباطل ؛ قال: ((**وما صلبوه ولكن شبه لهم**)) ((**شبه**)) أي ألقي شبهه على شخص آخر فقتلوا هذا الشخص ، شوفوا الضلال والفتنة ألقى الله شبهه على رجل فقتلوا هذا الرجل وصلبوه وقالوا قتلنا المسيح ، وقد اتفق جميع الذين كانوا حاضرين معه على أنه رفع كما قال الله عز وجل ولسنا بحاجة إلى شهادة أحد بعد شهادة الله عز وجل ؛ من الذي شبه ؟ قيل إن الذي شبه هو نفس الذي دل اليهود على عيسى ؛ لأن اليهود كانوا يبحثون عن عيسى وعيسى كما تعلمون كان يصيح في الأرض هو وأمه خوفا على نفسه من اليهود ؛ فقيل لهم إنه كان في البيت الفلاني فأرسلوا أمة لقتله وكان دليلهم واحدا منهم فلما وصلوا إلى البيت الذي هو فيه وأصحابه نحو إحدى عشرة نفر أو اثني عشر دخل الذي يدل عليه ليتأكد فلما دخل ألقى الله شبه عيسى ، ... فدخل اليهود فأمسكوه عيسى عيسى ، قال أنا صاحبكم ، قالوا أنت عيسى ، فقتلوه وصلبوه ؛ أما عيسى عليه الصلاة والسلام فيقال إن الله فتح له كوة في الجدار وخرج من غير الباب رفعه الله تعالى إليه ؛ وقيل إن الذي شبه رجل من قومه ، من قوم عيسى ، قال لقومه ثلاث عشر نفرا قال من يصبر على القتل فيلقي الله عليه شبهي وهو رفيقي في الجنة فقام شاب منهم وقال أنا ، فكأنهم استسخروه فأعادها مرة ثانية أو ثالثة فقال أنا ، قال أنت ذاك فألقى الله شبهه عليه ونجا عيسى وهذا الشاب هو الذي دخل اليهود عليه فقتلوه وصلبوه ؛ يقول عزوجل: ((**ولكن شبه لهم**)) أما عيسى عليه الصلاة والسلام فيذكر الله أنه رفعه ، قال: ((**وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه**)) الذين اختلفوا فيه فقيل إنه عيسى وقال بعضهم ليس عيسى كأن الشبه ليس تاما وفيه ملامح عيسى وفيه ملامح غيره ولذلك اختلفوا .

قراءة الآيات: ((**وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من**

الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك وتعالى: ((**وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن**)) سبق لنا أن الله سبحانه وتعالى قال: ((**وما قتلوه وما صلبوه**)) أي ما قتلوا عيسى وما صلبوه ، واليهود ادعوا أنهم قتلوه وصلبوه ((**ولكن شبه لهم**)) أي ألقي شبهه على شخص ؛ وسبق أن المفسرين اختلفوا في ذلك ، فمنهم من قال ألقي شبهه على واحد ممن كانوا عنده ؛ ومنهم من قال إنه ألقي شبهه على الذي دل عليه من اليهود ؛ واختلفوا منهم من قال قتلنا عيسى ، ومنهم من قال لم نقتله ؛ لأن لا يقتضي المماثلة ، ولعلهم لقوة انفعالهم يتأنوا كثيرا فألقي الشبه على واحد منهم أو على من في البيت فقتلوه ، ثم بعد قتله تنازعوا هل حقيقة أنهم قتلوا عيسى أو لا ، فاختلفوا فيه ؛ وهؤلاء الذين اختلفوا لم يختلفوا عن علم ولكن عن شك ، منهم من قال قتلناه ومنهم من قال لم نقتله واختلفوا وصار هذا في النهاية اختلافا دينيا ؛ فمن اليهود من أقر بأنهم قتلوه ومنهم من أنكر وقال إن الذي قتلناه الشبه شبه عيسى والجسد ليس جسده ؛ والنصارى أيضا اتبعوا ، اتبعوهم في اختلافهم أيضا ، حتى النصارى اختلفوا فيه ؛ يقول عزوجل: ((**ما لهم به من علم**)) فنفى الله عنهم أن يكونوا عالمين ؛ ووجه ذلك أن العلم إدراك الشيء على ما هو عليه في الواقع إدراكا جازما ، هذا هو العلم ، العلم إدراك الشيء على ما هو عليه في الواقع إدراكا جازما ؛ وهؤلاء لم يصلوا إلى هذا الحد ، بل نعلم أنهم لم يعلموا هذا ؛ لأنهم ما قتلوه وما صلبوه ((**ما لهم به من علم**)) وما هنا نافية ؛ وهل هي حجازية أو تميمية ؟ أو حجازية لم تكمل شروطها ؟ حجازية لم تكمل شروطها ، ما الذي لم تكتمل الشروط ؟ عدم الترتيب بين اسمه وخبره ؛ وابن مالك رحمه الله يقول في الألفية: مع بقى النفي وترتيب زكي ؛ أي علم ، وهنا الترتيب مختلف ؛ لو قلت: ما زيد قائما ، قلت حجازيا ؛ ولو كلت: ما زيد قائم ، كلت تميميا ؛ وقال الشاعر يصف معشوقته:

ومهفهف الأعطاف قلت لهم انتسب فأجاب ما قتل المحب حرام

إذا هي تميمة ولو كانت حجازية لقالت: ما قتل المحب حراما ؛ لكن لا تعمل عمل ليس إلا عند الحجازيين إلا بالترتيب وبقاء النفي ، وهنا لا ترتيب ؛ ولذلك نعرب " ما " نافية و " لهم " جار مجرور خبر مقدم و " علم " مبتداء مؤخر لكن دخل عليها حرف الجر الزائد إعرابا الزائد معنى ؛ لأن الحروف الزائدة إعرابا تفيد تقوية الإيمان

، ((**إلا اتباع الظن**)) " إلا " هنا أداة الاستثناء لكن الاستثناء منقطع ، وعلامة استثناء المنقطع أن يكون المستثنى من غير جنس المستثنى منه ، نحن نعلم جميعا أن اتباع الظن ليس علم ؛ وعلى هذا فلا يكون الاستثناء هنا متصلا بل هو منقطع ؛ لأن اتباع الظن ليس علما ، فيكون المستثنى الآن من غير جنس المستثنى منه ويكون منقطعا ؛ وتقدر " لا " في الاستثناء المنقطع بـ" لكن " يعني: ما لهم به من علم لكن اتباع الظن ؛ والظن هو الراجح من أحد احتمالين أو احتمالات ، إذا كان الأمر يحتمل شيئين فأكثر ترجح أحدها فالراجح يسمى ظنا والمرجوح يسمى وهما ، وإن تساوى الأمران فهو شك ؛ هذا عند الأصوليين ؛ أما عند الفقهاء فالشك ما يقابل اليقين ، فيشمل الوهم والظن والشك ؛ ولهذا قالوا إذا تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو على طهارته ، ومعنى شك في الحدث يشمل الظن والوهم والشك ؛ لكن الأصوليين رحمهم الله قسموا ما لا يكون علما إلى هذه الأقسام: ظن ، وشك ، ووهم ؛ ((**إلا اتباع الظن**)) وحينئذ لا علم عندهم ؛ هل لنا أن نأتي بمثال يكون فيه الاستثناء منقطعا من القرآن سوى هذا ؟ نعم كثير ، مثل قوله تعالى: ((**ليست عليهم بمصيطر إلا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر**)) فهنا " إلا " للاستثناء المنقطع ، لأن انتفاء السيطرة على هؤلاء يشمل من كفر ومن كان غير كافر ؛ ولهذا أتت الفاء في الجواب ، والتقدير: ليست عليهم بمصيطر لكن من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر . تفسير الآية الكريمة: ((**بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما**)) . ((**بل رفعه الله إليه**)) هذه " بل " حرف إضراب ؛ وهل هذا إضراب إبطالي أو انتقالي ؟ إبطالي ، نعم إبطالي ؛ وعلامة الإضراب الإبطالي أن يكون مبطلا لما سبقه ، وعلامة الانتقالي أن لا يكون مبطلا لما سبقه لكنه ينتقل من حال إلى حال مثل قوله تعالى: ((**بل ادارك علمهم في الآخرة بل هم في شك منها بل هم منها عموم**)) هذه انتقاليات لكن الإضراب هنا إضراب إبطالي ، بل لم يصدقوا في دعواهم ((**بل رفعه الله إليه**)) أي رفعه حيا أو ميتا ؟ حيا ، رفعه الله تعالى إليه حيا إما من كوة في البيت أو من الباب الله أعلم كل ذلك من عنده وكل ذلك من قدرته عزوجل ، ((**رفعه الله إليه**)) وأين كان ؟ كان في السماء الثانية ، دليل ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين عرج به وجد في الأولى آدم ، ووجد في الثانية عيسى ويحيى ، ووجد في الثالثة يوسف ، ووجد في الرابعة إدريس ، ووجد في الخامسة هارون ، ووجد في السادسة موسى ، ووجد في السابعة ابراهيم ، ابراهيم عليه الصلاة والسلام لأنه أعلى هؤلاء منزلة عند الله عزوجل ولهذا كان في السماء السابعة ، وآدم في السماء الدنيا ليقرب بالبنين فإن بنيه كانوا في الأرض وأقرب ما يكون من السموات هو السماء الدنيا ظ ، أقرب ما يكون إلى الأرض هو سماء الدنيا ، وفضل الله واسع يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ؛ إذا رفعه الله إليه إلى آي مكان ؟ إلى السماء الثانية مع ابن خالته يحيى ؛ لكن يحيى ليس مرفوعا بحال حياته إنما هو مرفوع بعد أن مات ، ((

وكان الله عزيزا حكيما)) ((**كان الله عزيزا**)) أي ذا عزة ؛ والعزة قال العلماء إنها ثلاثة أقسام: عزة القهر ، عزة القدر ، وعزة امتناع ؛ عزة القهر أن الله تعالى غالب غير المغلوب ، وفي ذلك يقول الشاعر الجاهلي:

أين المفر والإله الطالب والأشرم المغلوب ليس الغالب

ومن أمثلة ذلك أي من أمثلة ظهور الغلبة في العزة قول الله تبارك وتعالى ردا على قول المنافقين: ((**لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل**)) قال الله تعالى: ((**ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين**)) العزة هنا أظهر معانيها الغلبة ؛ لأنه في مقابلة قول هؤلاء المنافقين ؛ عزة الغلبة واضحة أن يكون غالبا لكل شيء ، فهو غالب وليس بمغلوب جل وعلا ؛ عزة القدر أي أنه ذو قدر عظيم لا نظير له ؛ عزة الامتناع أنه يمتنع عليه النقص ، وأخذوا هذا من قول العرب " أرض عزاز " أي صلبة قوية ؛ و ((**حكيما**)) أي ذا حكمة ؛ فما هي الحكمة ؟ هي إحكام الشيء وإتقانه ووضعه موضعه بحيث لا يقول عاقل ليته لم يكن هنا ، شف هذه الحكمة ؛ وقد نتوسع في المعنى ونقول إن الحكيم مشتقة من الحكمة والحكم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**إن الحكم إلا لله**)) وقال تعالى: ((**وما اختلفتم من شيء فحكمه إلى الله**)) فهو الحكيم أي الحاكم في عباده وبين عباده ؛ فهو الحاكم في عباده يشرع ما شاء فيهم بأمره ونهيه ، وهو الحاكم بينهم بشرعه في الدنيا وبجزائه في الآخرة ؛ هذا حكمه ؛ ويكون أيضا من الحكمة وهي إتقان الشيء ووضعه في موضعه ، ولاشك أن الله سبحانه وتعالى له الحكمة البالغة في شرعه وفي قدره ؛ ولهذا نقول الحكمة شرعية وقدرية ؛ ((**وكان الله عزيزا حكيما**)) المناسبة يعني مناسبة ختم الآية بهذين الاسمين الكريمين لأن هؤلاء اليهود جاءوا مغالبين يريدون أن يقتلوا رسولا من رسل الله عزوجل فناسب أن يختم الآية بالعزة والحكمة وهي هنا في الحكم أظهر منها في الحكمة يعني هو الحاكم عزوجل ولذلك منع هؤلاء من إفسادهم وقتلهم النبي . فوائد الآية الكريمة: ((**وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: إثبات السبب ؛ لقوله: ((**وبكفرهم**)) . ومن فوائدها: أن الكفر سبب للشر والفساد واللعن والإبعاد عن رحمة الله عزوجل ؛ لأنه متعلق لمحذوف كما قلنا في قوله: ((**فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم**)) . ومن فوائدها: أن اليهود رموا مريم ببهتان عظيم حيث قالوا إنها زانية وأن عيسى ابن زنا . نسأل الله العافية . وهذا بهتان عظيم ؛ ولكن هل نقول إنهم كفروا برميهم إياها ؟ نقول أما من قذفها بذلك بعد أن برأها الله من ذلك فهو كافر لا لقذفه ولكن لتكذيبه تبرئة الله سبحانه وتعالى إياها ؛ فعلى هذا يكون كفره من باب كفر الجحود ؛ لأنه أنكر ما أثبته الله عز وجل والله سبحانه وتعالى قال: ((**ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها**)) فشهد الله لها بإحصان الفرج ؛ وعليه فمن رماها بمن رماها به اليهود فهو كافر مكذب لله عزوجل ؛ وليس هذا من أجل قذفها ، نكفره الآن من أجل أن قذفها تكذيب لله عز وجل . ننتقل وإن كان

ليس هناك علاقة تامة ، لو قذف أحد من الناس زوجة النبي عليه الصلاة والسلام عائشة بما برأها الله منه يكون كافرا ؟ نعم يكون كافرا من وجهين: الوجه الأول تكذيب خبر الله عز وجل ، وأل ما ذكر الله القصة ذكر الإفك ((**إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم**)) مما يدل على أن هذه القضية من أصلها وفصلها كذب ؛ فمن رمى أم المؤمنين عائشة مما برأها الله منه فإنه كافر مكذب لله عز وجل ؛ وأيضا من وجه آخر أنه دنس فراش النبي عليه الصلاة السلام ، إذا كانت أم المؤمنين عائشة . وحاشاها أن تكون فعلت ما رميت به . إذا كانت زانية . والعياذ بالله . فهي خبيثة ((**والخبيثات للخبيثين**)) ولهذا يلزم أن يكون طعن بالرسول عليه الصلاة والسلام ؛ زد على ذلك أنه طعن في حكمة الله عز وجل أن يجعل هذه المرأة الزانية فراشا لأفضل البشر عنده . نعوذ بالله . طعن في حكمة الله ، هل من الحكمة أن يجعل وليه وصفيه وخليله محمدا صلى الله عليه وآله وسلم يفترش امرأة زانية ؟ ليس من الحكمة ؛ فهؤلاء الذين يرمونها بما برأها الله منه هم كفرة لاشك ، نشهد بالله أنهم كفرة وليسوا من الإسلام فيهم شيء ؛ لأنهم كذبوا الله ورسوله ولأنهم دنسوا فراش النبي عليه الصلاة والسلام ولأنهم طعنوا في حكمة الله ، ولا إشكال في ذلك . لو قذفوا غير أم المؤمنين عائشة من زوجات الرسول اللاتي متن وهن في حباله أو مات عنهن ؟ فكذلك ؟ فكذلك ، الصحيح أنه يكفر ؛ لماذا ؟ لا نقول لأنه تكذيب لله لأن الله سبحانه وتعالى ما برأ واحدة منهم لكن لأنه دنس فراش النبي صلى الله عليه وآله وسلم وطعن في حكمة الله عزوجل ؛ ولهذا كان قول الراجح أن من قذف واحدة من أمهات المؤمنين فإنه كافر يباح دمه وماله إلا أن يتوب ، فإذا تاب فينظر الإمام هل يرفع عنه القتل لأنه تاب أو لا يرفع لأنه حد ، هذا يرجع إلى رأي الإمام . إذا رمى من غير ما برأها الله منه فهذا يكون كغيرها ممن رميت لأنها ليست هي زوجة نبي حتى نقول إنها طعن بالنبي . ومن فوائدها: أن رمي المحصنات بهتان عظيم ؛ ولهذا أوجب الله فيه حدا قدره كم ؟ ثمانون جلدة ، قدره ثمانون جلدة حتى لو شهد أحد بأن فلانة أو فلان زنا وأنه شاهد ذكر هذا الرجل في فرجها ، شهد هذه الشهادة نقول الآن عليك ثمانون جلدة ولو كان من أصدق الناس ، ولو كان من أزكى الناس نقول عليك ثمانون جلدة ؛ قال معي شاهد آخر ، هاتوا ؟ شهد الثاني ، نجلده أيضا ثمانين جلدة مع الأول ؛ قالوا عندنا شاهد ثالث ، قلنا هات ؟ فنجلده أيضا ثمانون جلدة ، كل هذا حماية للأعراض والأنساب يعني جلد القاذف ليس حماية لعرض المقذوف فقط وللأنساب أيضا لأنه لو ثبت زناه اختلط نسب الزاني بنسب الزوج ما يدري هذا الولد لهذا أو لهذا فضاعت الأنساب ؛ ولهذا كان من الواجب أن يقام على القاذف الحد ؛ وأيضا لا يكفي أن يقام عليه الحد ، لا تقبل له شهادة أبدا ولو شهد بما يساوي فلسا لا تقبل شهادته ؛ لأن الله قال: ((**ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا**)) أكد النفي بالتأبيد ، فإذا شهد وهو من أعدل الناس ، قلنا أبدا لا نقبل ، لأيش ؟ هذا أمر الله ((**ولا تقبلوا لهم**

شهادة أبدا)) ؛ الثالث ، العقوبة الثالثة خروجه عن العدالة ((**وأولئك هم الفاسقون**)) وعلى ذلك فكل عمل ديني أو دنيوي يشترط فيه العدالة فإنه لا يتولاه ، لا يتولاه أبدا ؛ لكن الله تعالى استثنى ((**إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم**)) وهذا الاستثناء يعود إلى الجملة الأخيرة بالاتفاق وهو ارتفاع الفسق عنه إذا تاب ، ولا يعود للأولى بالاتفاق وهي قوله: ((**ثمانين جلدة**)) ؛ واختلف العلماء هل يعود للثانية وهي ((**ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا**)) أو لا ، إلى قولين وينبغي أن يرجع في ذلك إلى اجتهاد الحاكم القاضي . فوائد الآية الكريمة: ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: أن اليهود باءوا بإثم قتل المسيح أخذا لهم بإقرارهم ؛ لأن الله جعل الإقرار شهادة فقال: ((**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم**)) ولهذا نقول اليهود قتلوا المسيح وما قتلوه ؛ أيش قتلوه وما قتلوه ؟ قتلوه حكما ولم يقتلوه واقعا ، قتلوه حكما لأنهم أقروا بأنهم قتلوه ولكنهم لم يقتلوا واقعا في الحقيقة ، فمن فوائد الآية الكريمة إذا: أن حكم قتل المسيح ثابت على اليهود بإقرارهم . ومن فوائدها: أنهم . أعني اليهود . إما أن يكونوا قد أقروا بأنه رسول وقالوا رسول الله ليعلنوا على أنفسهم أنهم فعلوا ذلك عنادا ؛ أو أن ((**رسول الله**)) هذا من كلام الله كما سبق ذكر القولين فيها من المفسرين . ومن فوائدها: نسبة الإنسان إذا لم يكن له أب إلى أمه ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**عيسى ابن مريم**)) . ومن فوائدها وهي فائدة نحوية: أن الإنسان إذا اشتهر بلقبه فلا بأس أن يقدم على اسم العلم ؛ لأنه قدم المسيح وإلا فالأصل أن يقدم الاسم أولا ثم اللقب ثم الكنية ؛ لكن إذا اشتهر به فإنه يقدم اللقب مثل أن تقول الإمام أحمد بن حنبل ، أو أحمد ابن حنبل الإمام ؟ الأول لأنه مشتهر به . ومن فوائدها: أن عيسى عليه الصلاة والسلام رسول الله ؛ لقوله: ((**رسول الله**)) وهو آخر نبي بعث بعده محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فطرة من الرسل**)) وثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه ليس بينه وبين عيسى أحد من الرسل ، وبه نعرف كذب الأخبار التي قالت إن خالد بن سنان . وهو من العرب . كان رسولا ؛ فيقال ليس بين عيسى ومحمد أحد من الرسل . ومن فوائدها: شرف عيسى عليه الصلاة والسلام ؛ كيف ؟ لأنه رسول الله ، وكفى بالإنسان شرفا أن يكون رسولا لله كما كفى به شرفا أن يكون عبدا لله ؛ أليس كذلك ؟ بلى ؛ لكن الرسالة أخص ، أخص من العبودية . ومن فوائدها: أن عيسى عليه الصلاة والسلام لم يقتل ولم يصلب ، خلافا لمن ؟ لليهود ، والذي قال إنه لم يقتل ولم يصلب هو الله عزوجل ((**وما قتلوه وما صلبوه**)) . ومن فوائدها: سفاهة النصارى وقلة تمييزهم ، حيث كانوا يعبدون الصليب ويعظمونه ، ولو كانوا

عقلاء لكسروه ، صليب يصلب عليه نبيهم ثم يذهبون إلى تقديسه ؛ لو أخذنا بظاهر الحال لقلنا هذا دليل على بعضهم لعيسى حيث قدسوا ما عذب به وهو الصليب ؛ لكن هم يدعون إن هذا تعظيم لعيسى عليه الصلاة والسلام . ومن فوائدها: تمام قدرة الله عز وجل حيث انقلب الرجل إلى مشابهة عيسى سواء قلنا إنه أحد القاعدين في البيت أو أنه اليهودي الذي دل اليهود على مكان عيسى ، فهو دليل على تمام قدرة الله عز وجل . ومن فوائدها إذا قلنا إن المقتول الرجل الذي دل اليهود من فوائدها: أن فيها تأييدا للمثل القائل " من حفر لأخيه حفرة وقع فيها " فإن هذا الرجل جاء يدل اليهود ليقتلوا عيسى فقتلوه هو . ومن فوائدها: أن اليهود اختلفوا بعد أن قتلوا عيسى بزعمهم اختلفوا هل قتلوه أم لا . ومن فوائدها: أنهم تكلموا هذا بلا علم ، هذا الاختلاف كله لا علم به ؛ ولهذا قال الله تعالى: ((**ما لهم به من علم**)) حتى كل المختلفين ليس لهم به علم وإنما هو الظن . ومن فوائدها: أنه كما ينتفي العلم عن النصارى لأنهم ضلال فقد انتفى العلم عن اليهود في هذه المسألة ولم يدركوها حقا . ومن فوائدها: الإشارة إلى ذم من اتبع الظن ؛ وجهه ؟ أن الله نفى عنهم العلم أولا ، ونفي العلم يقتضي ثبوت الجهل ، نفي العلم يقتضي ثبوت الجهل والجهل مذموم ، فاتباع الظن أيضا مذموم ؛ ولكن بين الله تعالى في سورة الحجرات أن الظن بعضه غير مذموم فقال: ((**يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن**)) يعني ولا تجتنبوا بعض الظن ((**إن بعض الظن إثم**)) يعني وبعضه ليس بإثم ؛ فما هو الفرق ؟ الظن مبني على قرائن قوية ليست أوهاما أو تخيلات هذا ليس بإثم ، والظن الذي لا أصل له هذا إثم ؛ ولكن إذا ظن الإنسان بأخيه سوءا فهل أولى أن يحقق أو أن يتجاهل الأمر ؟ الثاني ؛ لا ، إن قلتم الأول أخطأتم وإن قلتم الثاني أخطأتم ؛ حسب الحال ، أي نعم حسب الحال ؛ قد يكون من المصلحة أن نبحث حتى نصل إلى اليقين إما نفيا أو إثباتا ؛ وقد يكون من المصلحة أن نتجاهل ونتغافل ؛ فإذا كان الأمر بينك وبين هذا الرجل فالتجاهل أحسن ، يعني لو نقل إليك إنسان كلاما فيك من شخص فالأولى أن تتجاهل هذا لئلا يقع في قلبك شيء عليه فضلا عن أنه ربما تذهب إليه وتتنازع معه ؛ ولهذا جاء في حديث رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**لا يخبرني أحد منكم عن أحد شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر**) والحديث فيه ما فيه من ناحية السند لكن معناه جيد ؛ إلا إذا دعت الحاجة إلى إخبار الإنسان فهذا شيء ثاني مثل أن نعرف أن هذا الرجل بينه وبين هذا صداقة ويفضي إليه بسره والثاني ينقل كلامه كالمنخل تماما لا يمسك المال ، فهذا يجب أن تنصح ؛ وإذا أخبرت عن حال ليس هذا نميمة بل هو نصيحة ؛ المهم أن الظن الآن ينقسم إلى قسمين: بعض له قرائن قوية فهنا نتفي عنه الإثم ؛ وقسم آخر ليس له قرائن قوية فظنه إثم ((**إلا اتباع الظن**)) . ومن فوائدها: انتفاء قتل عيسى عليه الصلاة والسلام ، وأنه لم يقتل يقينا ؛ لقوله: ((**وما قتلوه**

يقينا)) على أحد الاحتمالين ، أيهما ؟ أن اليقين هنا عائد إلى نفي القتل . فإن قال قائل: ما الذي أحوج القضية إلى أن نكون في هذا التأكيد ؟ ((**وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا**)) ما الذي أوجب ؟ ألسنا نحن نؤمن بكلمة واحدة من ربنا عزوجل ؟ بلى ، لكن ما الذي أوجب ؟ أوجب أن اليهود لهم دعاية قوية فيما يذهبون إليه ؛ فمن أجل هذه الدعاية القوية قوبلوا بهذه التأكيدات التي تدل على أن اليهود لم يقتلوا عيسى ؛ واضح ؟ وهذا من رحمة الله ومن حكمة الله ؛ أما كونه من رحمته فلئلا يعلق في قلوب المسلمين شيء من هذا ، من هذه الدعاية ؛ وأما كونه من حكمة الله فلأجل أن يتبين الأمر كما هو حتى لا يكون ملتبسا . ومن فوائدها: أن هؤلاء الذين ادعوا قتله لم يتيقنوا من قتله بل هم في شك منه ؛ بناء على أيش ؟ على الاحتمال الثاني ؛ الثاني من يعرف ؟ ويش الاحتمال الثاني ؟ أن ((**يقينا**)) مصدر من موضع الحال من فاعل قتلوا ، يعني وما قتلوه متيقنين بل هم في شك من ذلك ، والله أعلم .

قراءة الآيات: ((**بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا**)) .

الشيخ : ماذا تقول في دعوى اليهود إنهم قتلوا المسيح ؟

الطالب : دعواهم كذب ؛

الشيخ : إذا دعوى هذه كذب ؛ ما الدليل ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**وما قتلوه يقينا**)) ؛

الشيخ : كلمة ((**يقينا**)) هنا هل هي عائدة إلى فعلهم أو عائدة إلى النفي ؟

الطالب : يحتمل الجهتين ، إن قلنا إنها عائدة على القتل فإذا القتل الذي قتلوه ليس قتل يقيني ، القتيل ليس هو عيسى نفسه ؛ وإن قلنا إنها عائدة على النفي

الشيخ : ماذا تقول في دعوى اليهود أنهم قتلوا المسيح ؟

الطالب : دعواهم كذب ؛

الشيخ : إذا دعوى هذه كذب ؛ ما الدليل ؟

الطالب : قوله تعالى: ((**وما قتلوه يقينا**)) ؛

الشيخ : كلمة ((**يقينا**)) هنا هل هي عائدة إلى فعلهم أو عائدة إلى النفي ؟

الطالب : يحتمل الجهتين ، إن قلنا إنها عائدة على القتل فإذا القتل الذي قتلوه ليس قتل يقيني ، القتيل ليس هو عيسى نفسه ؛ وإن قلنا إنها عائدة على النفي فإنه ينفي قتله ، فإنه يؤكد انتفاء القتل .

إ الشيخ : ذا احتملت الآية معنيين جميعا فما الحكم ؟

الطالب : يعني تحمل على المعنيين جميعا

الشيخ : هل لهذا شرط أي حملها على المعنيين جميعا ؟

الطالب : أن لا يكون بينهما تعارض ؛

الشيخ : ويش بعد ؟

الطالب : أن يكون اللفظ يحتمل المعنيين وأن لا يكون بينهما تعارض ؛

الشيخ : هذا معنى يحتمل المعنيين أن لا يكون بينهما تعارض ؛ الثاني ؟

الطالب : أن لا يختلف بينهما ؛

الشيخ : هذه معناها واحد ؛

الطالب : أن لا يكون الحمل على وجه الترجيح ؛

الشيخ : يعني أن لا يترجح أحدهما على الآخر ، فإن ترجح أحدهما على الآخر أخذ بالراجح .

الشيخ : قوله: ((**إلا اتباع الظن**)) الاستثناء هنا بماذا نصفه ؟

الطالب : منقطع ؛

الشيخ : ما هو ضابط الاستثناء المنقطع ؟

الطالب : إذا كان المستثنى من غير جنس المستثنى منه ؛

الشيخ : فما وجه المخالفة هنا ؟

الطالب : لأن اتباع الظن ليس من العلم .

فوائد الآية الكريمة: ((**بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما**)) . من فوائد هذه الآية الكريمة: إبطال ما ادعاه هؤلاء من قتل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ، حيث نفاه قتله ثم بين أنه مرفوع إلى الله عزوجل . ومن فوائدها: إثبات علو الله عزوجل ؛ لقوله: ((**إليه**)) وإلى للغاية فدل ذلك على أن المرفوع إليه عال ؛ والأدلة على علو الله تعالى بذاته كثيرة لا تحصر من القرآن والسنة وإجماع السلف والعقل والفطرة وقد تكرر هذا كثيرا وبيناه الحمد لله . ومن فوائدها: أن عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام حي ؛ لقوله: ((**بل رفعه الله إليه**)) وهذا يقتضي رفعه بجسده كما عرج بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم بجسده إلى السموات . ومن فوائدها: إثبات هذين الاسمين لله عزوجل وهما: العزيز ، والحكيم ؛ والعزيز المتصف بالعزة ، والحكيم المتصف بالحكم والحكمة ؛ لأنها من حكم وأحكم ؛ وسبق أن قلنا إن عزة الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام: عزة القدر ، وعزة القهر ، وعزة الامتناع ؛ فهي ثلاثة معان . ومن فوائدها: إثبات الحكمة لله عزوجل ، وهو أنه لا يحكم بشيء إلا لحكمة ولا يفعل شيئا إلا لحكمة ؛ وهذه الحكمة قد تكون معلومة للناس وقد تكون غير معلومة . ومن فوائدها: وجوب اقتناع الإنسان بحكم الله ورضاه بقدره ؛ فوجوب الاقتناع بحكمة الله لأنه إذا آمن أنه لحكمة وجب أن يقتنع به ؛ ولذلك كان السلف الصالح لا يقنعون النفوس عند الإشكال إلا بالنصوص كما فعلت عائشة رضي الله عنها حينما سئلت (**ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ؟ فقالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة**) ؛ وأما الرضا بقضائه فالمراد أن يرضى الإنسان بقضاء الله لا بمقضيه ؛ لأن المقضي فيه تفصيل ؛ لكن القضاء من حيث هو قضاء الله يجب عليه أن يرضى به ، وهذا من تمام توحيد الربوبية . ومن فوائدها: إثبات الحكم لله عزوجل ؛ فالحكم لله كونا وشرعا ؛ أما الحكم الكوني فنافذ على كل أحد ، مسلم ، كافر ، مؤمن ، فاجر ، كل أحد خاضع للحكم الكوني ؛ وأما الحكم الشرعي فمن الناس من خضع له ومن الناس من لم يخضع له ؛ فالمؤمنون خاضعون له ، والكافرون لم يخضعوا له . تفسير الآية الكريمة: ((**وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا**)) . " إن " هنا نافية ، أي ما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به ؛ و " إن " تأتي في اللغة العربية على وجوه متنوعة ، تأتي نافية كما في هذه الآية ، وأمثلتها كثيرة ، وغالب ما تأتي نافية إذا أتت بعدها إلا مثل ((**إن هذا إلا سحر مبين**)) ، ((**إن هذا إلا اختلاق**)) ، ((**إن هذا إلا أساطير الأولين**)) ، ((**إن هذا إلا خلق الأولين**)) فإن تكون هنا نافية ؛ وتأتي مخففة من الثقيلة مثل" إن زيد لقائم " فهي مخففة من الثقيلة ؛ وتأتي شرطية مثل " إن قام زيد قام عمرو " ؛ وقوله: ((**من أهل الكتاب**)) المراد بهم اليهود والنصارى ؛ وقوله: ((**إلا ليؤمنن به**)) هذه مستثنى من محذوف ، والتقدير: وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به ؛ وعلى هذا فقوله: ((**من أهل الكتاب**)) خبر لمبتداء

محذوف دل عليه السياق ، وتقدير خبر المحذوف ؟ أحدا ؛ وقوله: ((**إلا ليؤمنن به قبل موته**)) نجد الفعل هنا مفتوحا ((**إلا ليؤمنن به**)) مع أننا لا نشاهد أداة نصب ؟ يعني هو مبني على الفتح .... بنون التوكيد ؛ وقوله: ((**به قبل موته**)) ((**به**)) أي عيسى عليه الصلاة والسلام ، ((**قبل موته**)) الضمير يعود على عيسى عليه السلام ؛ وقيل يعود على الرجل من أهل الكتاب ، يعني أنه ما من أهل الكتاب إلا إذا حضره الموت آمن بعيسى ؛ أو المعنى ما من أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى إلا آمن بعيسى ، وكلا المعنيين صحيح ، والثاني أظهر أن الضمير يعود إلى عيسى عليه الصلاة والسلام ؛ لأن عيسى سوف ينزل في آخر الزمان وسوف يكسر الصليب ويقتل الخنزير ولا يقبل إلا الإسلام حتى الجزية لا يقبلها ؛ وقوله: ((**ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا**)) هذه عامله ((**يكون**)) المعنى أن عيسى عليه الصلاة والسلام يكون شهيدا عليهم يوم القيمة ؛ معنى آية الكريمة أنه لا يوجد أحد من أهل الكتاب إلا آمن بعيسى قبل أن يموت عيسى ؛ وعلى هذا التقدير يكون المعنى: ما من أهل الكتاب أدرك عيسى إلا آمن به قبل أن يموت ؛ وعلى القول الثاني أن الضمير يعود على الواحد من أهل الكتاب يكون أنه ما من أهل الكتاب يحضره الموت إلا آمن بعيسى حتى اليهود الذين ينكرون رسالته يؤمنون به ؛ وقوله: ((**من أهل الكتاب**)) هم اليهود والنصارى وسموا بذلك لأن لهم كتب حية وإن كانت محرفة ، وهي التوراة عند اليهود والإنجيل عند النصارى ؛ ولذلك سموا أهل الكتاب ؛ ولا يعلم كتاب بقي إلى بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام مما جاءت به الرسل إلا التوراة والإنجيل ؛ قيل إن المجوس لهم كتاب أنزل أو لهم شبهة ؛ ولكن الصحيح خلاف ذلك ، أنه لا يوجد كتاب بقي إلى بعثة الرسول ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ إلا التوراة والإنجيل ؛ وقوله: ((**ليؤمنن به**)) أي إيمان قبول وإذعان ليس مجرد التصديق ؛ لأن مجرد التصديق لا يسمى إيمانا ؛ ولهذا لا يحكم بإيمان أبي طالب مع أنه مصدق ؛ بل لابد من قبول ما آمن به الإنسان والإذعان له ؛ وقوله: ((**قبل موته**)) أي قبل موت عيسى أو قبل موت الإنسان وذلك حين يرى الحق إذ رأى الكتابي الحق سواء كان ذلك بنزول الموت أو كان ذلك بنزول عيسى عليه الصلاة والسلام فإنه يقبل ؛ ولكن هذا الإيمان يكون كالإيمان الاضطراري ؛ لأنهم لما كانوا في اختيارهم لم يؤمنوا بعيسى بل كفروا به ((**ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا**)) وذلك مذكور في قول الله تعالى: ((**وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد**)) فيوم القيمة سيشهد عيسى بن مريم على قومه أنه لم يقل لهم إلا ما أمره الله به أن اعبدوا الله ربي وربكم . فوائد الآية الكريمة:

((**وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد كثيرة منها: أن الكتابي قد يؤمن إيمان اضطرار إما عند موته أو إذا نزل عيسى ؛ ولكن هل ينفع هذا الإيمان ؟ النصوص تدل على أن الإيمان الاضطراري لا ينفع ، وأن الإيمان إذا حضر الأجل لا ينفع ؛ لقوله تعالى: ((**وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن**)) ولكن الإيمان الاضطراري كغير هذه الحال قد يرسخ في قلب المرء ، فقد يؤمن أولا خوفا من السيف ثم يرسخ في قلبه ويثبت ويكون إيمانا حقيقيا يثاب عليه وينجوا به من النار . ومن فوائدها: إثبات الموت للبشر ، إثبات الموت للبشر كلهم حتى الأنبياء يموتون ، قال الله تعالى: ((**كل نفس ذائقة الموت**)) وقال تعالى: ((**وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون**)) . سؤال: قلنا إن عيسى حي رفع إلى السماء ، ما الجواب لقول الله تعالى: ((**وإذ قال الله يا عيسى إني متوفيك**)) ؟ الجواب على هذا أن قوله تعالى: ((**إني متوفيك**)) فيه أقوال: الأول أن المراد وفات النوم ... قول الله تعالى: ((**وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه**)) والمعنى أن الله تعالى عندما أراد أن يرفعه ألقى عليه النوم حتى ينزعج بهذا الرفع ؛ والقول الثاني ((**إني متوفيك**)) أي قابضك كما يقال " توفى فلان حقه " أي استوفاه وقبضه ؛ والقول الثالث أن الآية ليست على الترتيب الذكري وأن المعنى: إني رافعك إلي و متوفيك ؛ فيكون الترتيب هنا من باب الترتيب الذكري لا المعنوي ؛ وهذه كلها أجوبة صحيحة وأظهرها الأول أن المراد وقات النوم وأن الله تعالى ألقى عليه النوم حتى يكون عند رفعه غير منزعج ولا متأثر . تتمة فوائد الآية: ((**وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا**)) . ومن فوائدها: أن الموت ثابت للرسل عليهم الصلاة والسلام ومن دونهم من باب أولى ؛ وقد ذكرنا الأدلة على هذا . ومنم فوائدها: إثبات القيمة ؛ لقوله تعالى: ((**ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا**)) وقد بينا فيما سبق لماذا سمي هذا اليوم يوم القيمة ويبينه لنا الأخ ؟ قيام الناس لله عزوجل ؛ دليله ؟ قوله تعالى: ((**يوم يقوم الناس لرب العالمين**)) ؛ والثاني ؟ تقام به الأشهاد ؛ دليله ؟ قوله تعالى: ((**إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد**)) ؛ ثالثا ؟ يوم يقام الموازين ؛ لقول الله تعالى: ((**ونضع الموازين القسط ليوم القيمة**)) . ومن فوائدها: أن الرسول عليهم الصلاة والسلام يشهدون على أممهم ؛ لقوله: ((**ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا**)) وهذا عام في كل الرسول ؛ لقوله تعالى: ((**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**)) وهل يكون العلماء الذي هم ورثة الأنبياء هل يكونون شهداء ؟ الجواب نعم ، فإن العلماء يشهدون على الأمم ببلوغ الرسالة إليهم ويشهدون للرسول بأنهم بلغوا ؛ ولهذا كان العلماء ورثة الأنبياء .ومن فوائدها: يمكن أن نقول أن الناس يوم القيمة يتكلمون ويناشدون ويناجون ؟

أو لا يمكن ؟ يمكن ، يمكن ؛ لأن الله يقول: ((**وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله**)) ؟ أجابه ((**قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) . الفاء عاطفة على ما سبق ؛ والباء هنا السببية ؛ والظلم في الأصل النقص ، ومنه قوله تعالى: ((**تلك الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا**)) وأما في الشرع فهو التعدي سواء كان بنقص واجب أو بفعل محرم ؛ وقوله: ((**من الذين هادوا**)) يعني بهم قوم موسى حين قالوا ((**إنا هدنا إليك**)) أي رجعنا ، مع رجوعهم إلى الله والتزامهم ... ظلموا أنفسهم ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**)) هذا الفعل هو العامل في قوله: ((**فبظلم**)) يعني الجار والمجرور في قوله: ((**فبظلم**)) متعلق بقوله: ((**حرمنا**)) ؛ والتحريم في اللغة المنع ، ومنه حريم البئر وهو ما حولها يمنع من إحياء ما حوله ؛ ومنه سمي النساء حريما لاحتجابهم والمنع من التعدي عليهم ؛ ((**حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**)) ((**طيبات**)) أي أطعمة طيبات ، فهي صفة لموصوف محذوف ؛ والطيب ضد الخبيث والخبيث له إطلاقات متعددة: تارة يراد به الشيء النجس ، وتارة يراد به الرديء ، وتارة يراد به المحرم مطلقا ؛ وقوله: ((**طيبات أحلت لهم**)) أي كانت بالأول حلالا وهي باقية على طيبها لكن حرمت عليهم بسبب ظلمهم ، ((**أحلت لهم**)) من المحل ؟ المحل هو الله عزوجل ؛ لأنه هو الذي بيده الأمر ؛ ((**وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) الواو حرف عطف وصد مصدر يحتمل أن يكون من الفعل المتعدي ويحتمل أن يكون من الفعل اللازم ، وذلك لأن صدى تكون لازما ، يعني تكون فعلا لازما وتكون متعديا ؛ فيقال صد الرجل عن كذا بمعنى أعرض ، وصد غيره عن كذا بمعنى صرفه عنه ؛ وهنا يجوز فيه الأمران ، فهم صدوا أنفسهم عن سبيل الله كثيرا وصدوا غيرهم أيضا لما عندهم من الكتاب الذي يشبهون به و ... به على الناس ويقولون إن محمدا ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ليس هو المبعوث المنتظر ، وما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**عن سبيل الله**)) المراد بسبيل الله شرعه الذي شرعه الله لعباده ، وسمي سبيل الله لأنه طريق موصل إلى الله عزوجل ، ولأن الله تعالى هو الذي وضعه للعباد ، لم يشرعه أحد سواه ؛ فأضيف إلى الله تعالى باعتبارين: الاعتبار الأول أنه موصل إليه كما تقول مثلا هذا طريق مدينة وهذا طريق مكة ؛ والثاني أن الله هو الذي وضعه للعباد وشرعه له مع أنه يضاف أحيانا لسالكيه كقوله تعالى: ((**ويتبع غير سبيل المؤمنين**)) فهنا أضاف السبيل إلى المؤمنين باعتبار أنهم سالكون ؛ وعلى هذا فأضيف السبيل إلى الله كان باعتبارين ، وإذا أضيف إلى العباد صار باعتبار واحد ؛ ((**عن سبيل الله كثيرا**)) ((**كثيرا**)) يختلف إعرابها باختلاف كلمة صد ، إن كانت لازمة فهي صفة لمصدر محذوف أي: صدودا كثيرا ؛ وإن كانت متعدية فهي مفعول لصد ، وإن شئت فقل صفة لمفعول صد المحذوف أي خلقا

كثيرا ؛ وهم في الواقع جديرون بوصفين فإنهم صدوا بأنفسهم وصدوا غيرهم . تفسير الآية الكريمة: ((**وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما**)) . ((**وأخذهم الربا وقد نهوا عنه**)) هذا وصف الثالث ، أخذهم الربا ولم يقل: أكلهم ؛ لأن الأخذ أعم قد يأخذ الإنسان الربا ولا يأكله يستعمله في اللباس أو في بناء وما أشبه ذلك ، وقد يأخذه للأكل ؛ تارة يعبر بالأكل كقوله تعالى: ((**الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس**)) وتارة يعبر بالأخذ وهو أعم ؛ لكن التعبير بالأكل أشد ؛ لأن ممارسة الآكل للربا أشد من ممارسة غير الآكل ، أشد من ممارسة الآخذ إذ أن الآخذ قد يستعمل الربا وقد ينفقه في أمور أخرى غير الأكل ؛ وقوله: ((**الربا**)) الزيادة لغة ، الربا لغة الزيادة ؛ وفي الشرع الزيادة في أشياء معينة بينها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ستة أشياء ، عدها يا أخ ؟ الذهب والفضة ، الشعير ، الزبيب ، الزبيب ؟ ما علمنا بها إلا الساعة ؛ الذهب والفضة والشعير والبر والتمر والملح ؛ هذه ستة أشياء ؛ دليلها قوله ؟ قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (**الذهب بالذهب والفضة بالفضة وبالبر بالبر والملح بالملح والشعير بالشعير والتمر بالتمر مثلا بمثل يدا بيد سواء بسواء** ...) هل يلحق بهذه الستة غيرها ؟ سبق لنا أن العلماء اختلفوا في ذلك ؛ أما أهل الظاهر فقالوا لا يلحق بها غيرها ؛ لأنه من ... القياس ؛ وأما القياسيون فاختلفوا ؛ فمنهم من قال لا يلحق بها غيره بل يقتصر على ما جاء به النص كابن عقيل الحنبلي رحمه الله حيث قال يقتصر على ما جاء به النص مع أنه من أهل القياس والمعاني لكنه قال إن العلماء اختلفوا في العلة وليس هناك نص بين يجب مسيره إليه ؛ فإذا اختلفوا فهم كاختلاف المأمومين على الإمام في الزيادة أو نقص في الصلاة ، والمعروف أنه إذا اختلف المأمومون على الإمام في الزيادة والنقص سقطت أقوالهم ، لم يؤخذ لا بقول الزيادة ولا بقول النقص ؛ فيقول لما اختلف العلماء رحمهم الله في علة الربا في هذه الأشياء الستة بطلت العلة ورجعنا إلى القول بأنه يقتصر على ما جاء به النص ؛ والقول الثاني عند أصحاب القياس أن العلة معقولة ويمكن أن يلحق بهذه الأشياء الستة ما كان مثلها ؛ ثم اختلفوا في المماثلة هل هي الطعم أو الكيل أو الكيل والادخار ؛ ولهذا كان أقوال العلماء في هذه المسألة أقوالا مضطربة لا تكاد تأتي على شيء تطمئن إليه كثيرا ؛ على كل حال نحن نقول الربا الذي حرم الله ورسوله سواء كان ذلك عن طريق الأثر أو عن طريق النظر والقياس . ((**أخذهم الربا وقد نهوا عنه**)) الواو هنا للحال يعني والحال أنهم قد نهوا عنه وبلغوا وقامت عليهم الحجة لكنهم أخذوه ؛ والناهي عن هو الله ورسله . الوصف الرابع: ((**وأكلهم أموال الناس بالباطل**)) يعني أنهم استولوا على أموال الناس ، فالمراد بأموال الناس هنا الاستيلاء سواء استولوا فأكلوا أو لبسوا أو عمروا أو فعلوا أي شيء ؛ وقوله: ((**بالباطل**)) الباطل كل ما خالف الشرع فهو باطل سواء أخذوه عن طريق الغش أو عن طريق

الكذب أو عن طريق الجهل بالمبيعات أو عن طريق كتم الحق أو دعوى ما ليس لهم ؛ المهم المراد بالباطل كل ما أخذ بغير حق ؛ بقي عندنا الآن ((**فبظلم من الذين هادوا**)) عرفنا أنها متعلق بقوله: ((**حرمنا**)) ؛ ما بعدها ((**وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل**)) يحتمل أن تكون معطوفة على ما سبق ويكون العامل هو ((**حرمنا**)) يعني وحرمنا عليهم طيبات أحلت لهم بصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا ؛ ويحتمل أن العامل محذوف ، التقدير: وعذبناهم بصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ، يدل عليه قوله: ((**وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما**)) ؛ يخبر الله في هذه الآية الكريمة أن هؤلاء اليهود الذين ظلموا أنفسهم حرم الله عليهم بعض الطيبات لا كل الطيبات بدليل قوله: ((**طيبات أحلت لهم**)) وهي نكرة لا تفيد العموم بل هي للإطلاق ؛ فما الذي حرم عليهم ؟ قال الله مبينا ذلك في سورة الأنعام: ((**وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون**)) فحرم الله عليهم من أجناس الحيوان كل ذي ظفر ، والمراد بكل ذي ظفر كل ما رجلاه أو قدماه غير مشقوق يعني الذي لم يشقق ظفره يسمى ذا الظفر مثل الإبل والنعم والنهم وما أشبه ذلك ، يعني الذي له أصابع ولا شق قدمه يسمى ذا الظفر ؛ وعلى هذا فالإبل محرمة على بني إسرائيل ؛ ((**وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) يعني أنهم كانوا صادين عن سبيل الله وصادين لغيرهم أيضا ؛ فهم مستكبرون ومجرمون ، مستكبرون عن طاعة الله بصدهم بأنفسهم ، مجرمون حيث اعتدوا على غيرهم وصدوا عن سبيل الله ؛ ((**وأخذهم الربا**)) يعني أخذهم إياه أكلا واستعمالا وانتفاعا ((**وقد نهوا عنه**)) وهذا أشد في الإثم والتحريم لأنهم قد قامت عليهم الحجة ؛ وكذلك أيضا وفهم بأنهم يأكلون أموال الناس بالباطل ، ومن ذلك الرشوة فقد كانوا أكالين للسحت ، الرشوة في الحكم يعني أنهم يرشون الحكام ن يحكموا لهم بما لم ينزل به الله شرعا ؛ ثم بين عزوجل أنه أعد للكافرين منهم عذابا أليما ، وهنا تجدون الإظهار في موضع الإضمار حيث لم يقل: وأعتدنا لهم ، بل قال: ((**للكافرين منهم عذابا أليما**)) وقد سبق أن للإظهار في موضع الإضمار فوائد ؟ أنها علية البيان علية الحكم ... يعني أنه بسبب كفرهم أعد الله لهم عذابا أليما ؛ طيب يعني الإشارة إلى علة الحكم ؛ الإشارة إلى عموم الحكم لكل من اتصف بهذا الوصف ؛ التسجيل عليهم بما يقتضي هذا الوصف أي أنهم بذلك صاروا كفارا ؛ لكن هنا لا يستقيم هذا المعنى ح لأنه قال: ((**للكافرين منهم**)) فجعلهم قسمين قسم كافر وقسم غير كافر ؛ أيضا ؟ تنبيه المخاطب ، تنبيه المخاطب لأن الكلام إذا خرج عن الأسلوب فإنه لابد أن ينتبه الإنسان ، ومن ذلك الالتفات من الخطاب للغيبة أو العكس ؛

فهذا يقتضي انتباه المخاطب ، وهو أسلوب من أساليب العربية . وبين الله عزوجل أن هذا العذاب الذي أعد لهم أليم أي مؤلم ، وفعيل تأتي بمعنى مفعل ، ومنه قول الشاعر:

أمن ريحانة الداع السميع يؤرقني وأصحابي هجوع ؛

أمن ريحانة الداع السميع يؤرقني ، معنى السميع هنا المسمع ، وأصحابي هجوع . فوائد الآية الكريمة: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد كثيرة ؛ منها: إثبات الأسباب ، وأن الله تعالى قد يشرع الشيء لسبب ؛ لقوله: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات ما أحلت لهم**)) ؛ ومن ذلك أن الله شدد على بني إسرائيل الذين أمروا بذبح البقرة حين قال لهم نبيهم موسى عليه الصلاة والسلام: ((**إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة**)) لو أنهم ذبحوا أي بقرة كانت لأجزئهم وحصل المقصود لكن شددوا فشدد الله عليهم ؛ وإثبات الأسباب انقسم الناس به إلى طرفين ووسط ؛ منهم من أنكر الأسباب مطلقا وقال إثبات الأسباب يقتضي إثبات خالق مع الله ؛ ومنهم من أثبت الأسباب على أنها فاعلة بطبيعتها ، ومن من أثبت الأسباب على أنها فاعلة بما أودع الله فيها من القوة الموجبة للمسببات ، وهذا القول هو قول الوسط الذي دل عليه المنقول والمعقول ؛ فأي دعوى لخالق مع الله إذا قال إن الله خلق هذا الشيء ليكون سببا للشيء الفلاني ؟ أي دعوى لخالق مع الله ؟ وأي دعوى تصح لإنكار تأثير الأسباب في مسبباتها أي دعوى ؟ كل يعرف أن الأسباب مؤثرة في مسبباتها ؛ ولهذا هدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه فأثبتوا الأسباب على أن الذي خلقها وأوجدها هو الله عزوجل ؛ ولذلك قد تتخلف المسببات بإذن الله كما تخلف إحراق النار من ابراهيم عليه الصلاة والسلام مع أنها نار عظيمة محرقة حتى قيل إنهم لم يستطيعوا أن يقربوا منها بل رموه إليها بالمنجنيق من بعد ومع ذلك صارت عليه بردا وسلاما ؛ وهذا يدل على أن السبب ليس يؤثر بنفسه بل بإرادة الله عزوجل وهو أيضا من حكمة الله عزوجل أن جعل لكل شيء سببا . ومن فوائدها: أن الظلم سبب لحرمان الخير ؛ وهذا لقوله: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم**)) ؛ والظلم سبب لحرمان الخير الشرعي والقدري ؛ ألم تعلموا أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خرج ذات يوم يخبر أصحابه بأن الليلة ليلة القدر فتلحا رجلان من الأنصار أو غيرهم فرفعت ونسيها عليه الصلاة والسلام ؛ هذا حرمان لأمر قدري أو شرعي ؟ شرعي ، وهو أن من قامها إيمانا واحتسابا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ؛ لكن حرم الناس من الخير بسبب الظلم وهو التلاحي والتخاصم والتنازع ؛ ولهذا يغفر في ليلة القدر إلا للمتشحنين الذين بينهم شحناء فإنه لا يغفر لهم كما تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل أحد إلا من بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال أنذر هذين حتى اصطلحا . ومن فوائدها: أن الله تعالى قد يحرم بالظلم تحريم

قدريا ؛ لأن الذي حصل في بني إسرائيل تحريم شرعي ((**وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر**)) هذا تحريم شرعي ؛ لكن قد يحرم الإنسان تحريما قدريا مع حل الشيء له شرعا ، فيصاب مثلا بمرض يقول له الأطباء اترك الأكلة الفلانية ، بسبب ظلمه ، بسبب ظلمه الإنسان مثلا قد يتهور ويصرف في الإنفاق والإسراف في الإنفاق أكلا وشربا ولبسا حرام أو حلال ؟كيف حرام ؟ الدليل ؟ قوله تعالى: ((**ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين**)) قد يسرف الإنسان فيحرم من هذا الخير الذي أسرف فيه قدرا لا شرعا ، بأن يصاب بمرض لا يتلاءم معه أن يأكل كل شيء أو أن يلبس كل شيء ؛ وهذا يسمي تحريما قدريا . ومن فوائدها: أن الأمر إلى الله تعالى تحليلا وتحريما ؛ لقوله: ((**حرمنا**)) وقوله: ((**أحلت لهم**)) وهو كذلك ، التحليل والتحريم ليس إلينا ولا إلى أحد من الناس إلا إلى الله ورسوله ؛ فالتحريم إلى الله ورسوله والتحليل كذلك والإيجاب كذلك ، قال الله تعالى: ((**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون**)) . ومن فوائدها: أن الطيبات نفسها قد تكون ممنوعة شرعا ، وهو كذلك ، قد تكون الطيبات ممنوعة على هذا الإنسان شرعا حتى بعد كمال الدين ؛ يقول شيخ الإسلام إن الطعام حرام على الإنسان إذا كان يتأذى به لو أكل أو خاف التخمة فإنه يكون حرام عليه ، يعني مثلا إنسان ملأ بطنه من الطعام لكن الطعام كان شهيا ولذيذا فجعل يأكل يأكل يأكل حتى وصل إلى الحلقوم ، هذا يتأذى أو لا ؟ لاشك أنه سيتأذى ، سيتأذى وربما يحصل عليه ضرر إما حاضرا أو مستقبلا ، يقول شيخ الإسلام إنه يحرم عليه أن يأكل ؛ وكذلك إذا خاف عليه التخمة ، التخمة وذلك بتغير المعدة ونتنها وإن لم يكن من أجل الأذية ، أحيانا يكون بعض الأطعمة لا يتلاءم مع أطعمة أخرى فتجد الإنسان يأكل هذا على هذا ويتغير معدته ويحصل لها نتن ورائحة كريهة ، هذا أيضا نقول إنه حرام عليه أن يأكل ؛ لأن الله إنما أباح الأكل والشرب من أجل تقويم البدن فإذا عاد ذلك إلى الضرر صار حراما . ومن فوائدها: التحذير من الصد عن سبيل الله سواء كان صدا لنفسه أو صدا لغيره ؛ لقوله: ((**وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) . ومن فوائدها: أن الصد لا يتقيد بصيغة معينة بل كل ما فيه صد عن سبيل الله سواء أو بالإرشاد أو بالإيعاد أو بالوعد أو بغير ذلك فإنه داخل في الآية في التحذير من ذلك ، ربما يكون الصد عن سبيل الله فيأتي إلى إنسان ويقول يا فلان لا تكلف نفسك بالدعوة والموعظة ونصح الناس إنك تدعوا موتى ولقد أسمعت لو ناديت حيا ، مع أن الأول المنصوح عنده همة ونشاط وعزيمة فيأتي هذا ؛ يكون هذا قد صد عن سبيل الله ؛ لكن إذا علم أن هذا الشخص ربما يتكلم بما لا يعلم فهل تخليله عن الكلام من الصد عن سبيل الله أو من حماية سبيل الله ؟ الثاني ؛ لأنه ربما يأتي إنسان عنده إقدام وعنده شجاعة يحب يدعوا بكل شيء لكن لا علم عنده ، فهذا لا حرج عليك إذا قلت له إنه لا ينبغي ولا

تكلف نفسك ولا تتعب نفسك سواء أضفت هذا أن الناس لم يقبلوا منه أو أضفت هذا إلى أنه ليس عنده علم فيقع في حرجة ، فهذا لا بأس فيه بل هذا من حماية سبيل الله وليس من صد عن سبيل الله . ومن فوائدها: ذكر الوصف الذي يكون أشد في الذم وإن كان لا مفهوم له ؛ لقوله: ((**وبصدهم عن سبيل الله**)) فهذا غاية الذم لكن لو أنهم صدوا قليلا لكان لهم نصيب من الإثم إنما الغاية هي الكثرة . ومن فوائدها: أن المتعاطين بالربا من هذه الأمة مشبهون لليهود ؛ لقوله: ((**وأخذهم الربا وقد نهوا عنه**)) . ومن فوائدها: أن أخذ الربا محرم سواء كان للأكل أو للشرب أو للبس أو للاقتناع أو لأي غرض كان ؛ لعموم قوله: ((**أخذهم الربا**)) . ومن فوائدها: أن الحجة لا تقوم إلا بعد بلوغها ، وأن من فعل شيئا لا يدري عن حكمه فهو غير مؤاخذ به

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما**)) . ومن فوائدها: أن المتعاطين بالربا من هذه الأمة مشبهون لليهود ؛ لقوله: ((**وأخذهم الربا وقد نهوا عنه**)) . ومن فوائدها: أن أخذ الربا محرم سواء كان للأكل أو للشرب أو للبس أو للاقتناع أو لأي غرض كان ؛ لعموم قوله: ((**أخذهم الربا**)) . ومن فوائدها: أن الحجة لا تقوم إلا بعد بلوغها ، وأن من فعل شيئا لا يدري عن حكمه فهو غير مؤاخذ به ؛ لقوله: ((**وقد نهوا عنه**)) وعلى هذا فلو تعامل إنسان بمعاملة ربوية وهو لا يدري أنه ربا يعني أنه يعرف الربا عموما لكن لا يدري أن هذه المعاملة معينة من الربا ثم علم بعد ذلك فهل نقول إن ما أخذه من الربا حرام ؟ لا ، نقول ليس حرام ؛ لقوله تعالى: ((**فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله**)) وهو لم يعلم أنه نهي عنه ؛ لكن إذا كان يعلم أنه منهي عنه وأخذه ثم تاب فهل نقول رده على من أخذته منه ؟ الجواب: لا ؛ لأننا لو قلنا رده على من أخذته منه لكان له . أي للمردود عليه . المربو مرتين ؛ لكن نقول تصدق به ، لا تدخله في ملكك ولا ترده إلى المرابي الذي كان عالما بأن الربا حرام لكنه سولت له نفسه فأعطاك ربا ؛ إذا كان المرابي مأخوذا منه الربا وتاب فهل يلزمه أن يتصدق بمقدار ما أعطى من الربا ؟ أجيبوا بشجاعة ؟ لا ؛ لأنه مربو ، المعطي في الواقع ، فإذا تاب إلى الله عزوجل فإننا لا نقول له يلزمك أن تصدق بمقدار ما دفعت من الربا ، الكلام فيمن أخذ . ومن فوائدها: تحريم أكل أموال الناس بالباطل ؛ لقوله: ((**وأكلهم أموال الناس بالباطل**)) وقد ذكرنا أن الباطل هو ما ليس بحق ، وبناء على ذلك لو أن الإنسان أكل مال حربي فهل يكون ممن أكل أموال الناس بالباطل ؟ لا ، لأن الحربي مباح الدم والمال ؛ وعلى هذا فلو تلصص جماعة ليس لهم شوكة على بلاد الكفار الحربية وأخذوا أموالا فهي لهم ولا شيء عليه في ذلك ؛ لأن أموال الكافر الحربي مباح للمسلمين ؛ وإن أخذ مال ذمي أو معاهد أو مستأمن بغير حق ؟ فقد أكل أموال الناس بالباطل ؛ لأن هؤلاء الثلاثة معصومون ، أموالهم محترمة وأنفسهم محترمة . ومن فوائدها: الوعيد الشديد على من اتصف بهذه الصفات: الظلم ، وأخذ الربا ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وصد الناس عن سبيل الله ؛ لقوله: ((**وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما**)) . ومن فوائدها: إثبات عدل الله عز وجل ، حيث ذكر هذه الصفات وذكر أن الذي عد له العذاب الأليم هو الكافر من هؤلاء .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما**)) .

مناقشة عن معاني الآية: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) . في الآية ما يدل على إثبات الأسباب ما هو ؟ قوله: ((**فبظلم من الذين هادوا**)) وجه الدلالة أن الباء سببية .

الشيخ : وسبق لنا أيضا أن الإنسان قد يحرم الطيبات بطريق شرعي أو بطريق كوني لأجل ظلمه ؟ لقوله: ((**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم**)) قوله: ((**حرمنا**)) ، التحريم هذا شرعي أو قدري ؟

الطالب : شرعي ؛

الشيخ : لكن بالقياس يحرم الإنسان طيبات تحريما قدريا ، فمثلا في شرعنا لا يمكن أن يحرم الطيبات تحريما شرعيا لأنه انتهى وقت التحريم والتحليل ؛ لكن قد يحرم الإنسان إياها تحريما قدريا لمرض أو غيره . قوله: ((**بصدهم عن سبيل الله كثيرا**)) هل صد الناس من الفعل اللازم أو من الفعل المتعدي ؟

الطالب : يحتمل فعل اللازم وفعل المعتدي ؛

الشيخ : فسرها على كلا الاحتمالين إذا كانت من اللازم فما معناها ؟

الطالب : إذا كان من اللازم فالمعنى هم صدوا بأنفسهم ؛

الشيخ : وإذا كانت متعدي فهم صدوا غيرهم .

الشيخ : على هذا الاختلاف ينبني إعراب ((**كثيرا**)) كيف تعرب كثيرا ؟

الطالب : إن قلنا إنها لازمة تكون ((**كثيرا**)) مفعول به ؛

الشيخ : إن كانت لازم فكثيرا ؟

الطالب : وصف ؛

الشيخ : المعنى ؟

الطالب : وبصدهم عن سبيل الله صدا كثيرا ؛

الشيخ : وصف لأيش ؟

الطالب : لمحذوف ؛

الشيخ : المعنى ؟

الطالب : صدهم عن سبيل الله خلقا كثيرا ،

الشيخ : يعني مفعول به ؛ وعلى الأول تكون صفة لمصدر محذوف وإن شئت فقل مفعولا مطلقا .

الشيخ : ((**وأخذهم الربا**)) أيش طريقة أخذهم الربا ؟ يعني تناولهم الربا سواء أكلوه أو لبسوه أو استعملوه في منافع أخرى ؛ أيها أعم يأكلون الربا أو يأخذونه ؟

الطالب : يأخذون .

الشيخ : هل تستطيع أن تبين لنا ما هو الربا ؟

الطالب : في اللغة الزيادة ؛

الشيخ : وفي الاصطلاح زيادة مقدرة في أشياء مقدرة ؛ في زمن مقدر على وجه مقدر ، ما هذا يا شيخ ؟ زيادة مقدرة في أشياء معلومة ، زيادة في أشياء معلومة أو نسأ ؛

الشيخ : إذا قلت لك فما هي الأشياء المعلومة ؟

الطالب : الذهب ، والفضة ، البر ، التمر ، والملح ؛

الشيخ : خمسة هذه ؟

الطالب : والشعير .

الشيخ : هل يقاس عليها غيرها ؟ فيه خلاف بين العلماء ؛ فسر ؟

الطالب : منهم من قال إنه لا يقاس ؛ أما عند الظاهرية فلا يقاس عليها غيرها ؛ لأن القياس عندهم ليس دليلا شرعيا ؛

الشيخ : وعلى رأي القياسيين ؟

الطالب : يقاس عليها غيرها ولكن اختلفوا في ذلك ؛

الشيخ : خطأ ، ابن عقيل الحنبلي قال إذا اختلفنا في العلة نرجع إلى الأقوال ، يعني عندك . من هم يقتصر عليه بناء على اختلافهم في العلة وليس هناك نص يفصل فتساقطت الأقوال ؛ وعند الآخرين من القياسيين يقاس عليها واختلفوا في العلة ؛ أي نعم أحسنت .

الشيخ : ما هو الضابط في أكل أموال الناس بالباطل ؟

الطالب : الباطل هو ضد الحق من أكل أموال الناس بغير حق فقد أكله بالباطل .

الشيخ : الغش إذا غش فزادت السلعة فهل هذا أكل لمال الباطل ؟

الطالب : نعم ،

الشيخ : لأنه زيادة بغير حق .

الشيخ : إذا قال قيمة هذه السلعة مائة وهي لم تسم فاشتراها المشتري بمائة هل يكون هذه الزيادة من أكل المال بالباطل ؟

الطالب : نعم .

تفسير الآية الكريمة: ((**لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما**)) .

ثم قال الله عزوجل استدراكا على ما مضى من وصف هؤلاء الذين هادوا بما ذكر قال: ((**لكن الراسخون في العلم منهم**)) فلكن هنا حرف استدراك ، استدراك على ما مضى من أوصافهم ، و ((**الراسخون**)) اسم فاعل من رسخ إذا ثبت ، ومنه رسوخ الشجرة ، رسوخ أساس البينان وما أشبه ذلك ؛ لأنه يثبت ولا يتزعزع ، ((**الراسخون في العلم منهم**)) ((**في العلم**)) المراد به هنا العلم الشرعي ، فأل فيه للعهد الذهني ؛ لأن الرسوخ في غير العلم الشرعي لا صاحبه ولا يذم بل هو على حسب ما يؤدي إليه ذلك الرسوخ ؛ وقوله: ((**منهم**)) أي من الذين هادوا ، ونمثل لهذا بمن ؟ بأبي بن كعب رضي الله عنه ، بعبد الله بن سلام ، عبد الله بن سلام فإنه كان حبرا من أحبار اليهود وآمن بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ((**والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) قوله: ((**والمؤمنون**)) هي عطف على قوله: ((**الراسخون**)) لكن هل المراد بذلك الراسخون في العلم الذين أثمر علمهم الإيمان فتكون من باب عطف الصفة على الصفة وعطف الصفة على الصفة جائز في اللغة العربية كما في قوله تعالى: ((**سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى والذي أخرج المرعى**)) ؟ أو المؤمنون هنا غير الراسخين في العلم والمراد بهم المؤمنون من المهاجرين والأنصار أي من هذه الأمة فيكون العطف من باب العطف المتباينين المتغايرين ؟ ذكروا في هذا قولان ، ولا يبعد أن يكون القولان كلاهما صحيح ؛ وقوله: ((**المؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) ((**بما أنزل إليك**)) وهو القرآن ، والمنزل له هو الله عزوجل كما قال الله تبارك وتعالى: ((**قل أنزله روح القدس من ربك**)) فالمنزل هو الله عزوجل ، والمنزل إليه محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، والنازل هو القرآن ؛ إذا ما اسم موصول يعود على ؟ القرآن ؛ ((**وما أنزل من قبلك**)) من الكتب السابقة ، فيؤمنون بأن الله أنزل التوراة على موسى والإنجيل على عيسى والزبور على داود والصحف على ابراهيم وكذلك على موسى ؛ ((**والمقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة**)) المقيمون الصلاة الذين يأتون بها على وجه الاستقامة والتمام بأن يأتوا بها تامة الشروط والأركان والواجبات ويكملونها بالمستحبات ؛ و المراد بالصلاة هنا عموم الصلاة فيشمل الفرائض والنوافل . وفي الآية إشكال من حيث الإعراب حيث جاءت ((**المقيمين**)) بالياء بين مرفوعات مرفوع سابق ومرفوع لاحق فأشكل على بعض

الناس كيف جاءت هذه الكلمة بين المرفوعات على أنها بالياء ؟ فقيل: إن قوله: ((**المقيمين**)) معطوف على قوله: ((**بما أنزل إليه**)) أي والمؤمنين بالمقيمين الصلاة ، والمراد بهم الملائكة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر أنه ما في السماء موضع أربع أصابع إلا وفيه ملك قائم لله أو راكع أو ساجد ؛ فكأنه قال والمؤمنين بمن ؟ بالملائكة ؛ وقيل: إن المؤمنين هنا وصف عام يشمل كل من أقام الصلاة من الملائكة وغيرهم ، وأنه نص على مقيمي الصلاة لأهميتها ولأنها آكد أفعال البدن من العبادات ؛ فعلى هذا تكون منصوبة لا مجرورة ؛ ونصبت على المدح أي أمدح المقيمين الصلاة ، فعاملها إذا محذوف ، التقدير: وأمدح المقيمين بالصلاة ؛ وإنما جاء القطع حيث . بفعل محذوف لفائدتين ؛ الفائدة الأولى معنوية وهي بيان العناية بإقام الصلاة ؛ والفائدة الثانية الانتباه ، وذلك لأن الكلام إذا كان على نسق واحد فإن الإنسان معه ولا يجد يكون هناك شيء يوجب وقوفه ؛ لكن إذا اختلف توقف ، لماذا جاءت هذه الكلمة على هذا الوجه مخالفة لغيرها من الكلمات ؟ إذا فيه فائدتان: إحداهما معنوية ، والثانية لفظية ؛ المعنوية هي أن في ذلك إشارة إلى أهمية الصلاة والعناية بها ؛ والثاني اللفظية هي مراعاة الانتباه أي أن الإنسان إذا اختلف عليه اللفظ فسوف يتوقف وينتبه ؛ وهذا بلاشك خير ممن قال إن هذا غلط من الكتاب كما قاله بعضهم والعياذ بالله ، وقالوا إن الذين كتبوا المصحف أخطئوا فقالوا والمقيمين ، وأنها على قراءة ابن مسعود ((**والمقيمون**)) فهي الصواب ؛ لكن هذا لا يستقيم إطلاقا ، كيف يمكن للأمة الإسلامية أن يبقى الغلط في القرآن الكريم ولا يغير ؟ وكيف يلتئم هذا مع قوله تعالى: ((**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**)) والحقيقة أن الغالط هو القائم بهذا وأنه ... وأخطأ خطأ عظيما ؛ بل الفائدة كما قلت لكم ؛ إذا يبقى النظر هل نقول إن ((**المقيمين**)) بالجر والمعنى: يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالمقيمين الصلاة وهم الملائكة ؟ أو أنها منصوبة على تقدير فعل محذوف ؟ الثاني أولى وإن كان الأول فيه احتمال لكن الثاني هو الراجح ، والحكمة من ذلك أي من القطع ما ذكرنا لكم: لفظية ومعنوية . ((**والمؤتون الزكاة**)) معطوف على أيش ؟ قيل إنها مستأنفة وأن الخبر قوله: ((**أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما**)) وقيل: إنها معطوفة على ما سبق ؛ لقوله: ((**الراسخون في العلم منهم والمؤمنون**)) يعني ((**والمؤتون الزكاة**)) ؛ لكن الأقرب أنها مستأنفة لوجود الفاصل بينها وبين المعطوف عليها وهو قوله: ((**المقيمين الصلاة**)) ؛ وقوله: ((المؤتون)) أي المعطون ، و ((**الزكاة**)) أي النصيب المقدر في الأموال الزكوية ؛ وعلى هذا فالمراد بذلك زكاة المال ؛ وقيل: المراد بذلك زكاة البدن ؛ لقول الله تعالى: ((**وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة**)) والمراد بذلك زكاة البدن ؛ لكن الأول أقرب إلى الصواب لأن الله تعالى يقرن دائما بين إقام الصلاة إيتاء الزكاة .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ((**لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوود زبورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما**)) .

فوائد الآية الكريمة: ((**لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما**)) . في الآية الكريمة فوائد ؛ منها: تمام عدل الله عزوجل ، وأنه إذا حكم بحكم عام يختص أفراده بخلاف ذلك الحكم فلابد أن يذكرها ؛ نأخذ هذا من كلمة " لكن " الاستدراكية ، بعد أن حكم عليهم بما حكم من أخذهم الربا وقد نهوا عنه وأخذهم أموال الناس بالباطل قال: ((**لكن الراسخون**)) وهذا تمام العدل أن يذكر الخير و الشر سواء كان ذلك الخير والشر بالنسبة للطائفة أو كان ذلك الخير والشر بالنسبة للواحد ؛ فمن أراد تقويم شخص فالواجب عليه أن يذكر محاسنه ومساوئه ؛ أما من أراد أن يبطل ما يقوله من الباطل فهنا لا يلزم بأن يذكر المحاسن ؛ لأن ذكر المحاسن في مقام الرد عليه يرفع الرد عليه والتنفير منه ويوجب العطف عليه ؛ فهنا يفرق بين شخص يريد أن يقوم شخصا فهنا لابد أن يذكر المعايب والمحاسن وبين إنسان يريد أن يريد على شخص باطله فليذكر الباطل ولا يذكر المحاسن لأنه لو ذكر المحاسن ضعف جانب الرد عليه . ومن فوائدها: فضيلة الرسوخ في العلم ؛ وانتبهوا لكلمة الرسوخ لأن معناها أيش ؟ الثبوت والاستقرار ؛ وذلك لأن العلم إيمان ، علم ... بمعنى أنه على السطح ، أي ريح يزعزعه ، وهذا ما يكون عند كثير من الطلبة ، تجد كثيرا من الطلبة يجمع العلوم دفعة واحدة فيكون كالطبيب العام ليس له اختصاص في شيء ، وبعض الطلبة يركز ويحرص ، فهذا هو الذي يدرك العلم ويكون عنده قدرة وملكة حتى إن بعض العلماء زعم أن من نبغ في فن من الفنون كان مدركا لجميع الفنون ، ولا يخفى على بعضكم ما ذكر عن محاجة أبي يوسف مع الكسائي حين تناظرا عند الرشيد وكان الكسائي يزعم أن كل من أتقن علما إتقانا تاما أمكنه أن يدرك جميع العلوم ، فقال له أبو يوسف: ما تقول فيمن سها في سجود السهو ؟ قال: أقول لا سجود عليه ، قال من أين أخذت هذا من علمك ؟ و الكسائي معروف في أيش ؟ في علم النحو ، قال أخذتها من علمي وأن القاعدة عندي أن المسفه لا يسفه ؛ سجود السهو على زعمه مسفه ، فلا يسفه ؛ على كل حال هذه قصة الله أعلم هل هي مصنوعة أو حقيقة ؛ ولكنها غير صحيحة ما فيه شك إنها غير

صحيحة إنما قصدي أن أقول إن الرسوخ في العلم هو العلم ومن ثم كنت أقول دائما لطلاب العلم احرصوا على القواعد ، قواعد العلم وضوابط العلم ؛ وذلك لأن الجزئيات لا حصر لها ، كل يوم يخرج للناس معاملة جديدة أو حدث جديد بالعبادات ، لا يمكن الإنسان يحكم عليها حكما صحيحا إلا إذا كان عنده قواعد وأصول يلحق هذه الجزئيات بأصولها وقواعدها ؛ أما من يأخذ العلم مسألة مسألة فهو كالذي يلقط الجراد من الصحراء يتعب ولم يملأ الكيس ؛ لكن إنسان الذي يحصر على القواعد هذا هو الذي بإذن الله يدرك العلم . ومن فوائدها: أن العلم سبب للإيمان ؛ لقوله: ((**يؤمنون**)) ولاشك أنه كلما ازداد الإنسان علما ازداد إيمانا وبصيرة بتوفيق الله عزوجل ؛ فعليك بعلم ، عليك بعلم ، واحذر الشبهات والجدال ، قال ابن مسعود رضي الله عنه " ما أوتي قوم الجدل إلا ضلوا " ولهذا نجد أهدى الناس طريقا وأقلهم تكلفا هم الصحابة رضي الله عنهم لأن الجدال عندهم قليل ولا يلجئون إليه إلا عند الضرورة ؛ أما كون الإنسان كلما فهم مسألة ذهب يورد عليها بقلبه أو على غيره ما لا يكون واردا فهذا من التكلف و... وهو سبب للحمم . ومن فوائدها: أن من أهل الكتاب من هو راسخ في العلم مؤمن بالله ؛ لقوله: ((**لكن الراسخون في العلم منهم**)) أي من أهل الكتاب . ومن فوائدها: أنه لا يمكن أن يتم الإيمان إلا بالإيمان بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لقوله: ((**يؤمنون بما أنزل إليهم**)) فكل إنسان يدعي أنه مؤمن ولا يؤمن بما أنزل على محمد فإنه كافر وكاذب في دعواه ؛ لأن دين الإسلام الذي جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم ناسخ لجميع الأديان . ومن فوائدها: إثبات رسالة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ويأخذها الأخ ؟ من أين ؟ من قوله: ((**بما أنزل إليك**)) من ما أو أنزل أو الكاف ؟ من الكاف نعم ((**بما أنزل إليك**)) . ومن فوائدها: أن القرآن كلام الله ؛ الكلام صفة للمتكلم فيقتضى أن يكون الله هو الذي تكلم به وهو كذلك . ومن فوائدها: أنه لابد من الإيمان بما أنزل على محمد . صلى الله عليه وآله وسلم . وما أنزل من قبله ؛ لقوله: ((**وما أنزل من قبلك**)) ولهذا جاء في آية في سورة البقرة: ((**كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله**)) . ومن فوائدها: الإشارة إلى أنه لا نبي بعد محمد ؛ تؤخذ ؟ من قوله: ((**من قبلك**)) ولم يقل: من بعدك ؛ وهذا هو الواقع ؛ لكن الآية فيها إشارة وليس فيها صراحة . ومن فوائدها: فضيلة إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ لأن الله تعالى نص عليهما من بين سائر الأعمال ، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة قرينان في كتاب الله ، و لو لا حديث أبي هريرة في مانع الزكاة (**وأنه يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار**) لقلنا إن تارك الزكاة كافر كما قلنا ذلك في تارك الصلاة ؛ لكن ليس لنا أن نكفر من دلت النصوص على عدم كفره كما أنه ليس لنا أن ... الكفر فيمن دلت النصوص على كفره ؛ لأننا نحن متعبدون بقول الله ورسوله . ومن فوائدها: فضيلة الإيمان بالله واليوم الآخر ؛ لقوله: ((**والمؤمنون بالله واليوم**

الآخر)) ونص على الإيمان بهذا مع أنه داخل في قوله: ((**يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**)) لأهميته ؛ لأن مدار الإيمان كله يا إخوان ، مدار الإيمان كله على الإيمان بالله ؛ لأننا نؤمن بأن الرسول من ؟ رسل الله ، الكتب كتب الله ، الملائكة عباد الله ، وهلم جرا ؛ الركيزة الأولى كلها هي الإيمان بالله عزوجل وما بعده فيعتبر فروعا أو جهات متعددة من الإيمان بالله . ومن فوائدها: إثبات اليوم الآخر ، وقد سبق الكلام عليه . ومن فوائدها: وعد الله سبحانه وتعالى من اتصف بهذه الصفات أنه سيؤتيه أجرا عظيما لا يتصور عظمته ؛ لقوله: ((**أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما**)) . ومن فوائدها: علو مرتبة هؤلاء المتصفين بهذه الصفات ؛ يؤخذ من الإشارة إليهم بإشارة البعيد ((**أولئك**)) ولم يقل: هؤلاء ، ولم يقل: فإننا سنؤتيهم ؛ قال: ((**أولئك**)) والإشارة إلى المشار إليه بالبعد تدل على علو مرتبته كما في قوله تعالى: ((**ألم ذلك الكتاب**)) مع أنه بين أيديه لكن لعلو مرتبته أشير إليه بإشارة بعيدة . نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من الراسخين في العلم المؤمنين بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبلنا . . في قوله تعالى: ((**لكن الراسخون في العلم منهم** ...)) هل المقصود بهم الذين آمنوا بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما في الآية الأخرى ((... **ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى** ...)) فما الحكمة في نسبهم للنصارى هناك ؟ الحكمة ، ذكر الله في سورة المائدة الطائفتين بل ذكر ثلاث طوائف: اليهود ، والنصارى ، والمشركين ؛ فمن أقرب الناس مودة إلى المؤمنين ؟ هم النصارى ، يعني في الآية المائدة ليس المقصود الكلام على النصارى ، المقصود الكلام على هذه الطوائف وأنهم بالنسبة للمؤمنين مختلفون ؛ ... ؛ لا لا ، يدل على أن منهم قسيسين ورهبانا ، منهم .

السائل : سؤال عن الآية: ((... **ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى** ...)) هل هم كذلك الآن ؟

الشيخ : لا ، لو بقوا معادين للمسلمين صاروا مثل اليهود ؛ ولهذا نقول إن النصارى بعد بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام من المغضوب عليهم ، وأن وصف الرسول لهم بالضالين كما في حديث عدي بن أبي حاتم الذي مر علينا البارحة إنما هو باعتبار الأصل .

السائل : سؤال عن قوله تعالى: ((... **ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا** ...)) ؟

الشيخ : لا لا ، قال: ((**وإذا سمعوا ما أنزل**)) اقرأ الآية إلى قوله: ((**فاكتبنا مع الشاهدين**)) ؛ فيها إشكال ؛ ما فيها إشكال ، هم كانوا نصارى ؛ ولهذا إذا آمنوا بمحمد أوتوا أجرهم مرتين: الإيمان برسولهم والإيمان بمحمد . صلى الله عليه وآله وسلم . فيختلفون عن المشركين .

السائل : إذا قال قائل: إن القرآن الكريم كلام الله وكلام الله قديم ؟

الشيخ : أما قوله القرآن كلام الله فحق ؛ وأما قوله القرآن قديم وهذه المقدمة الثانية فهذا إن أراد أن القرآن كذلك فهو خطأ ، وإن أراد أنه الكلام من حيث هو فصحيح مع أننا لا نوافق أن الكلام قديم بل نقول الكلام قديم نوعي لا قديم العين ، فهناك فرق بين قدم النوع وقدم العين ، فالله تعالى يتكلم بالكلام متى شاء ؛ لكن أصل الكلام في حد ذاته فهو صفات ذاتية .

السائل : ما حكم من يقول إن كلام الله تعالى هو المعنى القائم بالنفس ؟

الشيخ : نقول كذبتم ، من أين جاءكم ذلك ، هؤلاء هم الذين يقولون الكلام هو المعنى القائم بالنفس .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوود زبورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما**)) .

تفسير الآية الكريمة: ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوود زبورا**)) . أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده**)) ((**إنا**)) الضمير يعود على الله عز وجل ، وكان بصيغة الجمع تعظيما ؛ وقوله: ((**أوحينا**)) الوحي هو الإعلان

تفسير الآية الكريمة: ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوود زبورا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده**)) ((**إنا**)) الضمير يعود على الله عزوجل ، وكان بصيغة الجمع تعظيما ؛ وقوله: ((**أوحينا**)) الوحي هو الإعلام بسرعة وخفاء ، والمراد به هنا إعلام الله تعالى رسله وأنبيائه بشرعه الذي يتعبد به عباده ، هذا هو الوحي ، أن يعلم الله أحدا من أنبياءه أو رسله بالشرع الذي يتعبد به عباده ، هذا الوحي ؛ وقد ذكر الله عزوجل في سورة الشورى أنه ثلاثة أقسام فقال: ((**وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه علي حكيم**)) ؛ وقوله: ((**كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده**)) ما هنا يحتمل أن تكون موصولة وإذا كان كذلك فلابد من عائد محذوف ، والتقدير: كالذي أوحيناه إلى نوح ؛ ويحتمل بالأقرب أن تكون مصدرية أي كإيحائنا ، وهذا أولى لأنه لا يحتاج إلى تقدير ، أي كإيحائنا إلى نوح ؛ ونوح هو أول الرسل عليهم الصلاة والسلام كما جاء ذلك مصرحا في حديث الشفاعة ؛ ولهذا قال: ((**والنبيين من بعده**)) والمراد بالنبيين هنا النبيون الذين أرسلوا إلى أقوامهم ، وقد جعل الله النبوة والكتاب في ذرية ابراهيم ونوح كما قال تعالى: ((**ولقد أرسلنا نوحا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب**)) وبهذا نعرف أنه لا رسول قبل نوح عليه الصلاة والسلام وأن ما ذكره المؤرخون من أن إدريس قبل نوح فهو قول خطأ ، بل الصواب أن إدريس من أنبياء بني إسرائيل ؛ ((**وأوحينا إلى ابراهيم**)) و((**ابراهيم**)) هنا فيها قراءتان: ((**ابراهام**)) و ((**ابراهيم**)) وكلاهما قراءتان صحيحتان سبعيتان يجوز أن يقرأ بهما الإنسان ؛ ولكن كما أسلفنا لكم لا يجوز أن يقرأ الإنسان بين العامة بقراءة خارجة عما في أيديهم من المصاحف لأن ذلك يكون سببا للفتنة ؛ ((**وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل**)) وهو ابن ابراهيم الأكبر ((**وإسحاق**)) وهو ابنه الثاني ؛ ((**ويعقوب**)) وهو ابن اسحاق وإنما نص عليه أنه ابن لأن أنبياء بني إسرائيل كانوا من ذرية يعقوب ؛ إذا اسماعيل واسحاق أخوان ، واسماعيل عم من ؟ يعقوب ، عم يعقوب ، ((**والأسباط**)) قيل إن الأسباط المراد بهم قبائل بني إسرائيل كما قال تعالى: ((**وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطا أمما**)) ، وقيل إن المراد بالأسباط هم أولاد يعقوب ؛ فعلى الأول يكون من باب ذكر العام وإرادة الخاص ؛ لأن الأسباط كلهم ليسوا أنبياء وإنما الأنبياء فيهم ؛ وعلى الثاني لا إشكال ؛ ((**وعيسى**)) وهو آخر أنبياء بني إسرائيل ليس بينه وبين محمد صلى الله عليه وآله وسلم رسول ولا نبي أيضا ؛ وقوله: ((**وأيوب**)) وهو من بني إسرائيل ، ((**ويونس**)) كذلك ، ((**وهارون**)) كذلك أيضا من بني إسرائيل ، ((**وسليمان**)) من بني إسرائيل ، ((**وآتينا داوود زبورا**)) و داوود هو أبو سليمان ؛ والزبور هو الكتاب الذي

آتاه الله تعالى داوود ونص عليه لأن فيه مواعظ مرققة للقلوب ولأن داوود عليه الصلاة والسلام كان يترنم به فتسمعه الطير وتسبح معه وكذلك الجبال . تفسير الآية الكريمة: ((**ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما**)) . ((**ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك**)) مثل من الذين من الرسل ولم يذكر في هذه الآية ؟ يوسف ، شعيب ، هود ، صالح ، لوط ؛ ((**رسلا قد قصصناهم عليك من قبل**)) من قبل هي هذه الآية ((**ورسلا لم نقصصهم عليك**)) لأن الله تعالى لم يقص على الرسول عليه الصلاة والسلام إلا من كانوا حول جزيرة العرب ؛ أما من كانوا بعيدين كالذين في أمريكا وأقصى آسيا وما أشبه ذلك فلم يذكروا ؛ لأن المقصود من ذكر الأنبياء هو الاعتبار ، وإذا لم يكن هناك . في الأحاديث وفي المكان فإن الاعتبار يكون في ذلك قليل ، ((**ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما**)) ((**الله**)) فاعل و ((**موسى**)) مكلم مفعول به ، و ((**تكليما**)) مصدر مؤكد بمعنى الفعل الذي قبله كلم تكليما ؛ وإنما أخر ذكر موسى لما ذكر من خصائصه وهو الكلام .كلمه تكليما .كما أخر ذكر داوود بعد سليمان مع أنه أبوه من أجل النص على زبور الذي آتاه الله تعالى داوود ؛ والترتيب بين أنبياء الله بالذكر يكون لأسباب بلاغية لفظية أو معنوية حسب ما يتبين من السياق . فوائد الآية الكريمة: ((**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوود زبورا**)) . في هذه الآية فوائد كثيرة ؛ منها: أن أول الرسل نوح ؛ لقوله: ((**والنبيين من بعده**)) وهذا هو الحق وليس قبله رسول ؛ أما النبوة فكانت قبل نوح فإن آدم عليه الصلاة والسلام كان نبينا لأنه يتعبد لله عزوجل ولا يمكن أن يتعبد لله إلا بوحي من الله وبثبوت الوحي يكون نبينا ولكنه لم يرسل إلى أولاده لأنه في ذلك الوقت لا حاجة للرسل إذ أن الناس كانوا على ملة واحدة كما قال الله تعالى: ((**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب**)) أي كان الناس أمة واحدة على الحق وعلى الدين القويم فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بينهم فيما اختلفوا فيه ؛ لكن في عهد آدم لا اختلاف ولهذا كان نبينا ولم يكن رسولا . ومن فوائدها: أن الوحي إلى جميع الأنبياء والرسل كان من جنس واحد ؛ لقوله: ((**كما أوحينا**)) ولكن هل الموحى به يتفق ؟ نقول يتفق في أشياء ويختلف في أشياء ، فالتوحيد اتفق عليه الرسل ((**وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون**)) هذا متفق عليه ؛ أما الشرائع والمنهاج فإن الأمم تختلف لأن الله تعالى يشرع لكل أمة ما يناسب حالهم كما قال تعالى: ((**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم**)) فالشرائع والمنهاج يختلف ؛ أما الأصل فهو متفق ، كل

الرسول اتفقوا على أيش ؟ على التوحيد ((**وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون**)) إذا ((**كما أوحينا إلى نوح والذين من بعده**)) هذا في أصل الوحي وما اتفقت فيه الشراع وهو التوحيد ؛ أما المنهاج والشرائع فهي لكل أمم بحسبهم . ومن فوائدها: بطلان قول بعض المؤرخين أن إدريس كان قبل نوح ، فإن هذا قول باطل يبطله القرآن الكريم . ومن فوائدها: على هؤلاء الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام: ابراهيم واسماعيل واسحاق الخ . فوائد الآية الكريمة: ((**ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما**)) . ومن فوائدها: أن الله تعالى قص أنباء بعض الرسل ولم يقص أنباء آخرين ؛ والحكمة في ذلك هو ما أشرنا إليه في التفسير أن الأنبياء البعيدين من منطقة رسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لم يقص الله علينا من نبأهم ؛ ولكن لو قال قائل: هل لكل أمة رسول ؟ الجواب نعم لاشك في هذا ؛ لقوله تعالى: ((**وإن من أمة إلا خلا فيها نذير**)) ولقوله: ((**رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون على الله حجة بعد الرسل**)) . ومن فوائدها: أن الله كلم موسى كلاما حقيقا ؛ لقوله: ((**وكلم الله موسى تكليما**)) والذين أنكروا أن يكون الله تكلمه سلكوا مسلكين: منهم من حرف الآية لفظا ليتغير المعنى ؛ ومنهم من حرفها معنى وأبقى اللفظ على ما هو عليه ؛ فمنهم من قال إن صواب القراءة " وكلم الله موسى تكليما " فجعل المكلم من ؟ موسى ، وهذا تحريف لفظي وتحريف للمعنى ، وهذا لاشك جناية على الله عزوجل وعلى كلامه ، وهو أيضا باطل لقول الله تعالى: ((**ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه**)) إذ لا يمكن لأحد أن يقول هنا أن المكلم موسى ؛ لأن الهاء في قوله: ((**كلمه**)) ضمير مفعول وينفي أن تكون ضمير الفاعل ؛ ومنهم من قال ((**كلم الله موسى تكليما**)) من الكلم وهو الجرح كما في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**ما من مكلوم يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يلكم في سبيله**) يكلم بمعنى ؟ يجرح ؛ فقالوا ((**كلم الله موسى تكليما**)) أي جرحه ... الحكمة ؛ تحريف . والعياذ بالله . يعني جعلوا هذا من باب الاستعارة ، وهذا أيضا باطل ؛ بل الصواب أن الله تعالى كلم موسى تكليما واضحا بصوت وحرف يسمعه موسى وأن كلامه إياه كان على وجهين: الوجه الأول المناجاة ، والثاني المناداة ، قال الله تعالى: ((**وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيا**)) والنداء يكون للبعيد والمناجاة تكون للقريب ، ومن المعلوم أن البعيد يحتاج إلى صوت أعلى والقريب يكفيه الصوت الخفي . تفسير الآية الكريمة: ((**رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما**)) . ثم قال: ((**رسلا مبشرين ومنذرين**)) ((**رسلا**)) جمع رسولا رسول بمعنى المرسل ، والظاهر أنها حال من قوله: ((**إنا أوحينا إليك كما أحينا إلى نوح والذين من بعده**)) حال كونهم رسلا مبشرين ومنذرين ، وكانت حالا لأنها بمعنى المشتق إذ أن ((**رسلا**)) بمعنى مرسلين ، ((**مبشرين ومنذرين**))

البشارة الإخبار بما يسر والإنذار التخويف بما يخاف منه ، وذلك أن الشرائع التي جاءت بها الرسل أوامر ونواهي ؛ فما الذي يناسب الأوامر ؟ البشارة ، يبشر العامل بهذا العمل بالثواب ، والذي يناسب الإنذار هو النواهي فينذر الإنسان من الوقوع فيه ؛ ولهذا كانت أنواع التكليف اثنين: أمر ، والثاني نهي ؛ فالذي يليق بالأمر البشارة ، والذي يليق بالنهي الإنذار ؛ هذا هو ما جاءت به الرسل ، البشارة والإنذار حتى محمد عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى فيه: ((**إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا**)) ؛ ((**لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل**)) اللام في قوله: ((**لئلا**)) اللام للتعليل أي لأجل أن لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ؛ الحجة ما يحتج به الغير على الآخر لدفع الملامة عنه ورفع العقوبة عنه ، هذه هي الحجة يعني الدليل أو البينة أو ما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**بعد الرسل**)) أي بعد إرسال الرسل ؛ لأن الرسل عليهم الصلاة والسلام يبينون للناس بيانا تاما لا يحتاج معه إلى إيضاح كما قال تعالى: ((**وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه**)) لأيش ؟ ((**ليبين لهم**)) وبعد البيان ((**فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء**)) فلابد من البيان على كل رسول ((**لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما**)) فبعزته أرسل الرسل وجعل النصر لهم في الدنيا والآخرة ، وبحكمته شرع الشرائع وأحكمها وأتقنها . فوائد الآية الكريمة: ((**رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما**)) . في هذه الآية الكريمة: بيان حال الرسل عليهم الصلاة والسلام وأنهم لا تخلوا من بشارة ونذارة حسب الأوامر والنواهي . ومن فوائدها: أنه ينبغي للإنسان الداعي إلى الله أن يعامل الناس بما تعامل الناس به الرسل أقوامها ، فتارة يبشر وتارة ينذر ؛ لأنه إن سلك سبيل البشارة دائما أدخل الناس في الإرجاء ، وإن سلك سبيل الإنذار دائما أدخل الناس في واليأس ؛ فلذلك يجب أن يكون الإنسان حكيما يراعي أحوال الناس ، فمثلا إذا رأى الناس قد انهمكوا في أمر محرم فهل هنا الأولى أن يسلك سبيل البشارة فيوقع الناس في الأمن من مكر الله أو الإنذار ؟ الإنذار ، ويشدد ، فإن لم ينفع بهم الواعظ الديني . السلطان ؛ ولهذا كان من سياسة عمر رضي الله عنه أنه يستعمل .السلطاني . ؛ ولهذا لما ورد الأمر في قتل شارب الخمر في الرابعة قال شيخ الإسلام " إن هذا الحكم ثابت إذا لم ينته الناس بدونه " .

ومن فوائدها: إثبات التعليل في أفعال الله كما هو كذلك في أحكام الشرعية يعني إثبات التعليل في أحكام الله القدرية كما هو ثابت في الأحكام الشرعية ؛ من أين يؤخذ ؟ من لام التعليل ؛ وهذا ثابت بأدلة كثيرة أوصلها بعضهم إلى ألف على أن أفعال الله وأحكامه معللة ، ولو لم يكن من ذلك إلا اسم الله الحكيم لكان هذا كاف ؛ فكل ما فعله فلحكمة وكلما شرعه فلحكمة .ومن فوائدها: أن الله تعالى يحب الاعذار من الناس ؛ لأنه أرسل الرسل لئلا يكون للناس على الله حجة . ومن فوائدها الفائدة العظيمة الكبرى وهي: العذر بالجهل ، حتى في

أصول الدين ؛ لأن الرسل يأتيهم بالأصول والفروع فإذا كان الإنسان جاهلا لم يأته رسول فله حجة على الله ولا يمكن أن تثبت له حجة على الله إلا إذا كان معذورا ؛ لأنه لو لم يكن معذورا فلا حجة له ؛ وهذا الأصل هو الذي دل عليه الكتاب والسنة ؛ ولكن قد يكون الإنسان مفرطا فلا يعذر بالجهل كما لو ألقي إليه أن هناك دينا إسلاميا إلهيا ولكنه لم يبحث عن هذا الدين وأعرض واستكبر فهنا نقول إنه لا يعذر ، لماذا ؟ لتفريطه وعدم بحثه ، والإنسان لو كان يريد أن يذهب إلى قرية من القرى وسلك سبيلا ثم قيل له هذا لا يوصلك إلى القرية فسوف يمتنع ويسأل أين الطريق لهذه القرية ؛ فلهذا نقول العذر بالجهل ليس على إطلاقه من كل وجه لكن بشرط أن لا يكون مفرطا في . فإن كان مفرطا فلا عذر له ؛ كيف التفريط ؟ أن يذكر له أن الدين خلاف ما هو عليه ، ولكنه يقول ((**إنا وجدنا آبائنا على أمة**)) ولم أبحث كما يقول بعض الهوام أو العوام ؟ العوام . كما يقول بعض الهوام ((**لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسوؤكم**)) اعمل ما تريد ولا تسأل ، إن سألت قالوا حرام حرم ؟ وإن سألت وقالوا هذا واجب وجب ؛ وهذا غلط كبير . ومن فوائدها: بيان رحمة الله على عباده ، حيث أرسل إليهم الرسل يعلمونهم ويرشدونهم ويهدونهم إلى دين الله ولو لا رحمة ما أرسل إليهم لوكلهم إلى العهد السابق الذي أخذه عليهم في . وعذبهم بناء عليه . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله وهما: العزيز ، والحكيم ؛ وقد مر شرحهما وما يترتب عليهما فلا حاجة إلى الإعادة لأجل أن نمشي بإذن الله عز وجل . تفسير الآية الكريمة: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملآئكة يشهدون وكفى بالله شهيدا**)) . ثم قال عزوجل: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك**)) كلمة " لكن " حرف استدراك ((**لكن الله يشهد**)) فلماذا جاء حرف الاستدراك في هذا الموضوع ؟ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم له. ويقول إنك لم ترسل كما أرسل الرسول ، فقال: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك**)) خلافا لمن ؟ لمن كذبه وقال إنه لم ينزل إليه ، ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه**)) ((**بما أنزل إليك**)) وهو القرآن ، وشهادته سبحانه وتعالى لنبيه نوعان: شهادة قولية كما في هذه الآية ؛ وشهادة فعلية وهي تمكين في الأرض ونصره على عدوه وإظهار الآيات التي تعجز البشر على يده صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن هذا شهادة أيش ؟ قولية ؟ كون الله ينصره ويمكن له في الأرض ويورثه الأرض ويعطيه الآيات هذه شهادة فعلية ؛ إذا شهادة الله تعالى لنبيه الحق تنقسم إلى قسمين: شهادة قولية كما في هذه الآية ، وشهادة فعلية وذلك بما آتاه الله عزوجل من الآيات والتمكين في الأرض ؛ ((**بما أنزل إليك أنزله بعلمه**)) يعني أنه نزل بعلم من الله عزوجل أو أنزله بمعلومه أي بما علم سبحانه وتعالى أنه مصلح للخلق والعباد ، وكلا المعنيين صحيح ولا يتنافيان فيجب حمل الآية على المعنيين بناء على القاعدة السابقة أنه إذا احتمل الدليل لمعنيين على السواء ولا منافاة بينهما وجب حمله عليهما جميعا ؛ ((**والملائكة يشهدون**))

الملائكة تشهد أيضا أن الله أنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم قرآنا كان به رسولا ؛ ((**الملائكة**)) هل المراد بالملائكة هنا ملك واحد وهو جبريل لأنه نزل بالقرآن أو العموم ؟ العموم ، نعم العموم ، يجب أن نعلم أنه إذا جاء اللفظ عاما فالواجب حمله على عمومه إلا بدلالة قوية تدل على أنه أريد به الخصوص سواء كانت دلالة شرعية أو عقلية ؛ ومن المعلوم لنا جميعا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما عرج به كان جبريل يستفتي فيقال من معك ؟ فيقول محمد ، فيقال أرسل إليه ؟ فيقال نعم ؛ فتعلم الملائكة بهذا أنه أوحي إليه عليه الصلاة والسلام ؛ الملائكة هم عالم غيبي خلقهم الله تعالى من نور وجعل لهم عبادات كما اقتضتها حكمته ، وجعل بعضهم أفضل من بعض ؛ وتقدم الكلام عليه كثيرا فلا حاجة للإعادة ؛ ((**وكفى بالله شهيدا**)) ((**شهيدا**)) حال أي كفى الله شاهدا عزوجل ؛ والباء هنا قالوا إنها زائدة لتحسين اللفظ والأصل: كفى الله شاهدا ، ونعم والله كفى الله شاهدا ؛ لكن إذا جاء شاهد آخر وثالث ازداد عنه القوة كما قال تعالى: ((**شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم**)) فالشهادة على الواحدة صارت من أطراف ثلاثة: الرب عزوجل ، والثاني الملائكة ، والثالث أولي العلم ؛ أما الشاهد للرسالة فلم يذكر إلا طرفين: الله ، والملائكة ؛ لماذا ؟ لأن أولوا العلم لا يكونون أولي علم إلا بعد ثبوت الرسالة فهم تابعون في الواقع ؛ ((**وكفى الله شهيدا**)) . فوائد الآية الكريمة: ((**لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملآئكة يشهدون وكفى بالله شهيدا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: إثبات الشهادة لله ؛ من قوله: ((**لكن الله يشهد**)) ومن قوله: ((**وكفى بالله شهيدا**)) وهو سبحانه وتعالى شاهد على كل أعمال الخلق ، على كل ما يحدث في السماء والأرض بل على ما لم يحدث لو حدث كيف كان ، قال الله عزوجل: ((**ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه**)) مع أنه لم يتكلم به لكن الله يعلم بذلك . ومن فوائدها: إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لقوله: ((**بما أنزل إليك**)) . ومن فوائدها: أن القرآن كلام الله ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله تعالى: ((بما أنزل أنزله بعلمه)) فإنزال القرآن من عند الله عزوجل يدل على أنه كلام الله ؛ وبهذا استدل أهل السنة والجماعة على أن القرآن كلام الله ؛ فإن قال قائل: إن الله يذكر الإنزال في أشياء ليست كلام الله مثل قوله تعالى: ((وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد)) وكذلك ((وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج)) ؟ فالجواب أن ما ذكر هنا أعيان قائمة بنفسها ؛ وأما الكلام فهو معنى لا يقوم إلا بذاته ، نعم إلا بغيره ، إلا بذاته ؛ وعلى هذا تبين أن القرآن كلام الله عزوجل ؛ واستدل العلماء أيضا بهذه الآية وأمثالها على أن الله تعالى في العلو ؛ لقوله: ((بما أنزل إليك)) وهو كذلك فإنه تعالى فوق كل شيء ، والأدلة على هذا متواترة ولله الحمد وقد سبق بيانها كثيرا ؛ ولكن الغريب أننا في مخالفتنا للناس في هذا الموسم تبين لنا أن كثيرا من المسلمين مع الأسف لا يؤمنون بعلو الله ويقولون إن الله بذاته في كل مكان ، وذلك لأن

علمائهم يقررون لهم هذا يعني ونحن تكلمنا عليها كثيرا في لقاءات في المسجد الحرام حتى إنهم . والحمد لله . اقتنعوا وقالوا سبحان الله كيف علمائنا يقولون كذا وكذا ؟ حتى إننا .طالبا شابا من الصين يتكلم بلغة العربية جيدا فلما انتهينا من الكلام عن هذا وانتهى الدرس جاء إلي وقال سبحان الله هذا الذي قلت هذا حق لكن أنا يعني إلى الآن لأيش ؟ لأنه . القول الباطل ، وإنما علمائنا يقولون هكذا ، وأن من قال إن الله عال بذاته فهو كافر ، وأن ابن تيمية وابن القيم ومحمد بن عبد الوهاب كلهم مبتدعة ، سبحان الله ، لأيش ؟ قالوا لأنهم خرجوا عن مذاهب الأربعة ، قلت من قال لك هذا ؟ قلنا إن القوم الذي .ابن تيمية حنبلي ، كل . على مذهب الحنابلة وكذلك ابن القيم وكذلك محمد بن عبد الوهاب ، ولا يرجع إلا هذا ؛ لكن الحمد لله سبحان الله اطمئن ظهر من وجهه علامة البشرى والقبول ؛ وهذا ينفع ؛ فأنا أقول سبحان الله أن دلالة العلو علو الله عزوجل دلالة واضحة سمعية وعقلية وفطرية ومع ذلك يقولون هذا قول منكر ، نسأل الله العافية . ومن فوائدها: أن إنزال الله القرآن كان بعلمه ، فلا يتطرق إليه أي خلل ؛ لأنه يعلم متى نزل وبماذا نزل وكيف نزل وعل من نزل ، لا يمكن أن يتطرق اختلاف أو ادعى نقس أو ادعى زيادة ، لا يمكن ؛ لأن الله نزله بأيش ؟ بعلمه ، أي أن إنزاله مقرون بعلم الله ، من ادعى أن فيه زيادة أو نقصا فقد رمى الله بالجهل لأن الله أنزله بعلمه ؛ وكذلك نزل القرآن بما يعلم سبحانه وتعالى أنه مصلح للخلق . ومن فوائدها: إثبات الملائكة ؛ من أين نأخذها ؟ من قوله: ((لكن الله يشهد)) ؛ هذه شهادة الله عزوجل ، أين الملائكة ؟ الإنزال كان عن طريق الملائكة كل الملائكة أو من ؟ نحن نقول الملائكة إثبات الملائكة عموما ؟ من قوله: ((**والملائكة يشهدون**)) ؛ من فوائد هذه الآية إثبات الملائكة وأن الملائكة ذات عقول خلافا لمن قال إنهم لا عقول لهم كما قاله بعض الناس ممن نسأل الله لهم العافية والعفو ، الملائكة لها عقول فهي تعرف وتعلم وتسمع وتقول . ومن فوائدها: عناية الله سبحانه وتعالى برسوله وما أوحاه إليه حيث ذكر أن الله يشهد به وكذلك الملائكة ، وكثرة الأدلة على الشيء أو كثرة سياق الأدلة على الشيء تدل على أيش ؟ على العناية به ، وهو كذلك . ومن فوائدها: أن شهادة الله في الواقع كافية عن كل شيء ؛ لقوله: ((**وكفى بالله شهيدا**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا**)) . ثم قال: ((**إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا**)) هذه الجملة كما ترون مؤكدة بمؤكدين ؛ الأول " إن " والثاني " قد " ؛ ((**كفروا**)) أي بالله ، والكفر في الأصل ، ومنه الكفرا وهو غلاف للنخل ، هذا لأنه يستر ما في جوفه ؛ وقوله: ((**صدوا عن سبيل الله**)) لها وجهان: الوجه الأول أعرضوا عن سبيل الله ؛ وعلى هذا تكون لازمة أي تكون " صد "عل لازم ؛ والوجه الثاني صدوا غيرهم ، أي حملوهم على الإعراض ؛ وعلى هذا تكون متعدية والمفعول به محذوف أي وصدوا غيرهم عن سبيل الله ؛ فالآية

إذا محتملة للوجهين وكلاهما لا يناقض الآخر فتكون محمولة عليهما جميعا ؛ والكفار لاشك أنهم صادون لأنفسهم صادون لغيرهم ، إن كانوا مدعاة الكفر فصدهم واضح وإن لم يكونوا مدعاة الكفر فإن الناس يقتدون بهم فيصدون عن سبيل الله كما صد هؤلاء ؛ لقول النبي عليه الصلاة والسلام: (**من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها**) إذا صد الكفار لغيرهم يكون بالقول ويكون بالفعل ؛ متى يكون بالقول ؟ إذا كانوا دعاة إلى الكفر ، كلما رأوا شخصا يريد الهداية ذهبوا إليه يصدونه ويكون بالفعل إذا كانوا يفعلون ولكنهم لا يدعون الناس إلا أن الناس إذا رأوهم اقتدوا بهم ولاسيما إذا كانوا من أشراف الناس ووجهائهم فإن الناس عادة يتبعون القوم ؛ وقوله: ((**عن سبيل الله**)) السبيل بمعنى الطريق ، وأضافه الله إليه لأنه تبارك وتعالى هو الذي شرعه للعباد فأضيف إليه ؛ واعلم أن السبيل والطريق والصراط تارة يضاف إلى الله وتارة إلى غير الله ، فيضاف إلى الله باعتبار أن الله هو الذي شرع للعباد ، ويضاف إلى غيره باعتبار السالكين ، قال الله تعالى: ((**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى وتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى**)) فأضاف السبيل إلى المؤمنين وهنا أضاف السبيل إلى الله ؛ يضاف إلى الله لأنه هو الذي شرعه ولأنه يوصل إلى الله فمن سلكه وصل إلى الله عزوجل كما تقول سبيل مكة من وين ؟ لأنك إذا سلكته أوصلك إليها ؛ ((**قد ضلوا ضلالا بعيدا**)) ((**ضلوا**)) الضلال بمعنى التيه أي تاهوا عن الحق ، ((**ضلالا بعيدا**)) وذلك لكفرهم وصدهم عن سبيل الله ، ووصف بأنه بعيد لأن هذا الضلال . والعياذ بالله . ضلالا عن شيء بين فإن الحق منار وعلم يهتدي به كل ضال فإذا ضل عنه أناس كان ضلالهم بعيدا لقوة الدليل .

السائل : سؤال عن حكم تقسيم الدين إلى أصول وفروع ؟

الشيخ : الشيخ رحمه الله يقول إنه تقسيمه إلى أصول وفروع بمعنى إن هذا أصول وهذا فروع ، هذا غلط يعني يقول كل الأحكام العملية فروع وأحكام العقدية أصول ، هذا ما هو بصحيح ؛ لأن من الأحكام العملية ما هو من أصل الأصول كأركان الإسلام الخمسة مثلا ؛ ... أن نقول الدين الإسلامي بعضه أعلى من بعض وأفضل من بعض وأعظم من بعض ، فليس ترك سنة من سنن الصلاة كترك الواجب منها ، وليس ترك راتبة للصلاة كترك الصلاة ؛ هذا الذي نقول .

السائل : سؤال عن حكم تقسيم العقائد والأعمال ؟

الشيخ : لا ، نقول عقائد وأعمال ، ونقول أيضا العقائد والأعمال درجات ، شيء من العقائد إذا أنكرته يكون خطير جدا وشيء آخر دون هذا .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات والأرض وكان الله عليما حكيما يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) .

فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا**)) . في هذه الآية الكريمة يخبر الله عزوجل . وهو خبره صادق . خبرا مؤكدا بإن الذين جمعوا بين هذين الوصفين قد ضلوا ضلالا بعيدا وهو الكفر والصد عن سبيل الله . ومن فوائدها: تأكيد الخبر ولو كان ابتدائيا إذا دعت الحاجة إليه ، وقد قال علماء البلاغة إن الأصل في الخبر أن يؤتى غير مؤكدة فتقول: محمد مجتهد ، ويحسن توكيده عند تردد المخاطب ، ويجب توكيده عند إنكار المخاطب ، فمثلا إذا قلنا: محمد قائم ، نخاطب رجلا . لا يعرف عنه شيئا فهذا لا يحتاج إلى توكيد ، وذلك لأن المخاطب سوف يقبل الخبر ؛ وإذا كنا نخاطب شخصا مترددا فهنا يحسن أن يؤكده حتى يرتفع عنه التردد ؛ وإذا كنا نخاطب منكرا أو في حكم المنكر فإننا نؤكده وجوبا ويتعدد أو تتعدد أداة التوكيد بحسب قوة الإنكار ؛ فهنا أكد الله الخبر مع أن الخبر يلقى إلى خال الذهن ، فيقال لأهمية الموضوع ، لأهمية الموضوع ؛ لأن الموضوع إذا كان ذا أهمية فإن من المستحسن أن يؤكد . ومن فوائدها: أن من آمن واستقام على سبيل الله ودعا الناس إليها فهو على الهدى ؛ نأخذ ذلك من أي شيء ؟ من المخالف والذهن فإنه إذا ثبت الحكم لشيء ثبت نقيضه لضده . ومن فوائدها: أن الضلال ينقسم إلى ضلال قريب وضلال بعيد ؛ وهكذا أيضا المعاصي تنقسم إلى كبائر وصغائر كما هو معروف . تفسير الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا**)) . ثم قال عزوجل: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا**)) هذه الآية كالآية الأولى فيها توكيد لهذا الحكم ؛ لكن فيها التصريح في الكل ، فبأي ظلموا ؟ ظلموا بالاستمرار على الكفر ؛ لأن الإنسان إذا استمر على كفره فقد ظلم نفسه كما قال الله تعالى: ((**وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم**)) والظلم في الأصل بمعنى النقص ؛ لقوله تعالى: ((**كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا**))

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا**)) .

ومن فوائدها: أن من آمن واستقام على سبيل الله ودعا الناس إليها فهو على الهدى ؛ نأخذ ذلك من أي شيء ؟ من المخالف والذهن فإنه إذا ثبت الحكم لشيء ثبت نقيضه لضده . ومن فوائدها: أن الضلال ينقسم إلى ضلال قريب وضلال بعيد ؛ وهكذا أيضا المعاصي تنقسم إلى كبائر وصغائر كما هو معروف . تفسير الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا**)) . ثم قال عزوجل: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا**)) هذه الآية كالآية الأولى فيها توكيد لهذا الحكم ؛ لكن فيها التصريح في الكل ، فبأي ظلموا ؟ ظلموا بالاستمرار على الكفر ؛ لأن الإنسان إذا استمر على كفره فقد ظلم نفسه كما قال الله تعالى: ((**وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم**)) والظلم في الأصل بمعنى النقص ؛ لقوله تعالى: ((**كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا**)) أي لم تنقص ؛ وسمي المعتدي ظالما لأنه نقص في حق المعتدى عليه فاعتدى عليه ؛ وهنا ظلموا من هل ظلموا غيرهم أو ظلموا أنفسهم ؟ كلاهما ، يعني حصل منهم الظلم لأنفسهم ولغيرهم حيث دلوا غيرهم على طرق الكفر ؛ ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) اللام في قوله: ((**ليغفر**)) تسمى عند علماء النحو لام الجحود أو لام النفي ، وعلامتها أن تقع بعد " ما كان " أو " لم يكن " ؛ فكلما وجدت اللام بعد " لم يكن " أو بعد " ما كان " فهي لام الجحود أو لام النفي ؛ فقوله تعالى: ((**وما كان الله ليعذبهم**)) اللام لام الجحود لأنها وقعت بعد " ما كان " ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) أيضا تسمى لام الجحود لأنها وقعت بعد ((**لم يكن**)) ؛ ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) والمعنى أنه لا يوفقهم للتوبة حتى يغفر لهم ، وليس المعنى لم يغفر الله لهم إذا تابوا ؛ فإن الله سبحانه وتعالى يتوب على من تاب مهما كان عمله ؛ لكن المراد أنه لا يوفقه التوبة حتى يغفر له ؛ والمغفرة ستر الذنب مع التجاوز عنه ، فسرناها بهذين المعنيين لأنها مأخوذة من المغفر وهو الذي يوضع على الرأس عند القتال وقاية للرأس من السهام ، وفيه المعنيان جميعا وهما: الستر ، والوقاية ؛ ويؤيد هذا ما ثبت في الحديث الصحيح (**أن الله عزوجل يخلوا يوم القيمة بعبد مؤمن ويقرره بذنوبه فيقول قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم**) . ((**ولا ليهديهم طريقا**)) يعني لا يوفقهم ؛ الهداية هنا هداية التوفيق ، ((**طريقا**)) أي مسلكا يسيرون عليه إلا طريقا واحدا وهو طريق جهنم ((**إلا طريق جهنم**)) وهو من أسماء النار ؛((**خالدين فيها أبدا**)) ((**خالدين**)) أي ماكثين فيها ((**أبدا**)) أي باستمرار ، والأبد هو الاستمرار في المستقبل ، والأمد هو الاستمرار إلى حد معين غير مؤبد ؛ ((**وكان ذلك على الله يسيرا**)) أي كان خلودهم في النار على وجه

الأبد يسيرا على الله عزوجل مع أنه يستلزم أن تبقى النار بما فيها من السعيد والعذاب وأنواع العقوبات ومع هذا فهي يسير على الله عزوجل ، الإنسان إذا أراد أن يوقد تنورا يحتاج إلى عمل ، أليس كذلك ؟ بلى ، يحتاج إلى عمل ووقود وتعب وملاحات ؛ لكن النار وهي أعظم شيء في الحرارة فإذا بقيت على وجه الأبد فإن هذا أمر يسير على الله عزوجل وليس بصعب عليه . فوائد الآية الكريمة: ((**إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا**)) . فيستفاد من هذه الآية بل من الآيتين: أن من اتصف بهذين الوصفين الكفر والظلم فإنه مسدود عنه باب التوفيق ؛ لقوله: ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) . ومن فوائدها: إثبات أفعال الاختيارية لله عزوجل ، يعني أنه يفعل ما يشاء بإرادته متى شاء ؛ لقوله: ((**لم يكن الله ليغفر لهم**)) والمغفرة فعل اختياري ، وهذا الذي عليه سلف الصالح وأهل السنة ، إثبات الأفعال الاختيارية لله عزوجل ؛ وأنكر ذلك أهل التعطيل كالأشاعرة و المعتزلة وقالوا لا يمكن أن يقوم بالله تعالى فعل اختياري يتجدد ويحدث ، وعللوا ذلك بعلل واهية: قالوا إن الحادث لا يقوم إلا بحادث ولو أننا أثبتنا لله أفعالا يحدثها من تشاء لزم من ذلك أن يكون الله حادثا ؛ ولاشك أن هذا قياس باطل لأنه مصادم للنص ؛ فالآية الكثيرة التي لا تحصر كلها تدل على أن الله يفعل ما شاء ومتى شاء ((**وربك يخلق ما يشاء ويختار**)) ((**إن ربك فعال لما يريد**)) ((**ويفعل الله ما يشاء**)) وغير ذلك من آيات كثيرة التي لا تكاد تحصر الدالة على أن الله تعالى يفعل ما شاء ومتى شاء ؛ وهذا القياس باطل لمصادمته النص ، وأيضا هو خطأ وذلك أننا نحن ونحن محدثون تقوم بنا أفعال متجددة ليست بلازمة لنا من خلقنا ولا يلزم من حدوث هذه الأفعال أن نكون لم نحدث إلا عند حدوثها بل حدوثنا سابق علينا ؛ كذلك الرب عزوجل وجوده أزلي أبدي لا يمنع من ذلك أن يكون يحدث ما شاء من أفعاله وأحكامه وأقواله . ومن فوائدها: أن الكافر لا يوفق للهدى ؛ لقوله: ((**ولا ليهديهم طريقا**)) . فإن قال قائل: أليس يوجد أناس من الكفرة المارقين المضادين للدعوة الإلهية من هداهم الله ؟ فالجواب: بلى ؛ ولمن لا مانع من أن نخصص العام ؛ فيكون هذا العموم مخصوصا بمن أراد الله تعالى هدايته ، فمن أراد الله هدايته فإنه يهدى ولو كان قد كفر وظلم ، إذ من المعلوم أن من الصحابة رضي الله عنهم من كان كافرا ظالما ومع ذلك أسلموا وكانوا رؤساء في الإسلام ولهم مقام صدق . ومن فوائدها: أن للنار طريقا ، وللجنة طريقا ؛ فما هو طريق النار ؟ طريق النار يتخلص في مخالفة أمر الله ورسوله ، تركا للمأمور وفعلا للمحظور ، هذا الطريق ، مخالفة أمر الله ورسوله هو طريق جهنم وموافقة أمر الله ورسوله هو طريق الجنة . ومن فوائدها: إثبات الخلود الأبدي ؛ لقوله: ((**خالدين فيها أبدا**)) والخلود الأبدي يتضمن أبدية المكان الذي يكون فيه الخلود ؛ وعلى هذا فيكون في الآية دليل واضح على أبدية النار ، وقد جاء ذكر الأبدية في هذه الآية وفي آية أخرى في سورة الأحزاب وفي آية ثالثة في آية الجن وهي معلومة ؛

وبناء على ذلك لا قول لأحد بعد قول الله ورسوله مهما كان من العلم ، مادام هناك آيات صريحة فإننا لا نركن لقول أحد كائنا من كان لأن خبر الله صدق صادر عن أيش ؟ عن علم مراد به البيان التام فلا يمكن أبدا أن يتخلف مدلوله حتى لو قيل إن فلانا يقول بكذا وفلانا يقول بكذا ، نقول لا قول لأحد بعد قول الله ورسوله . ومن فوائدها: أن كل شيء وإن صعب فهو يسير على الله عزوجل لكمال قوته وقدرته وسلطانه ؛ لقوله: ((**وكان ذلك على الله يسيرا**)) . تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات والأرض وكان الله عليما حكيما**)) . ثم قال الله تعالى: ((**يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم**)) ((**يا أيها الناس**)) هنا الخطاب لعموم الناس مع أن السورة مدنية والغالب في السورة المدنية الخطاب فيها للمؤمنين لأن القرآن نزل وسط أمة مؤمنة ؛ لكن قد يأتي الخطاب بالعموم لقرائن تحتف به ، وذلك أن الخطاب سوف ينتقل من هذا العموم إلى مخاطبة أهل الكتاب وأهل الكتاب ليسوا مؤمنين ؛ ولهذا قال: ((**يا أيها الناس قد جاءكم الرسول**)) الرسول هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأن أل هنا للعهد ؛ أي العهود ؟ الذهني ، إذ لا رسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، نظير ذلك أن تقول: جاء الأمير . وليس في البلد إلا أمير واحد .كل ينصرف ذهنه إلى هذا الأمير أمير البلد ؛ فأل للعهد الذهني ؛ كذلك أيضا ((**قد جاءكم الرسول**)) هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد ذكر العلماء أن العهود ثلاثة: عهد حضوري ، وعهد ذكري ، وعهد ذهني ؛ فما تعين بالذهن فأل فيه للعهد الذهني ، وما تعين بالذكر فأل فيه للعهد الذكري ومثاله قوله تعالى: ((**إنا أرسلنا إليكم رسولا شاهدا عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول**)) من ؟ الرسول السابق ، ومن ذلك أيضا قوله تعالى: ((**فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا**)) أي العسرين ؟ العسر الثاني هو الأول ؛ ولهذا قال ابن عباس " لن يغلب عسر يسرين " ؛ وتكون للعهد الحضوري ، كقوله تعالى: ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي**)) وكقوله تعالى: ((**لمن الملك اليوم**)) ولها ضابط يعني أل التي في العهد الحضوري وهي التي تأتي بعد اسم الإشارة فإنها للعهد الحضوري وذلك لأن اسم الإشارة يدل على القرب ، فإذا قلت: هذا الرجل ، فأل هنا للعهد الحضوري لأن المشار إليه يكون قريبا . قال تعالى: ((**قد جاءكم الرسول بالحق**)) كلمة الباء هنا تكون للمصاحبة والتعدية أي مصاحبا الحلق ، فما جاء به فهو الحق ؛ أو بالحق يعني أنه رسول من عند الله حقا ؛ فالآية تحتمل هذا وهذا ؛ وهل بينهما منافاة ؟ ليس بينهما منافاة ، وعلى هذا نقول إن المراد بها المعنيان جميعا أي أنه جاء بالحق لم يأت بالباطل ، وأنه رسول الحق ليس بكاذب عليه الصلاة والسلام ؛ والحق ضد الباطل وأصله الثبوت كقوله تعالى: ((**إن الذين حقت عليهم كلمة ربك**)) أي ثبتت ولزمت ، فالأصل أن هذه الكلمة تفيد معنى الثبوت ؛ والحق

ثابت والباطل زائل كما قال تعالى: ((**بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق**)) ؛ ((**قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم**)) من هنا للابتداء أي أن الحق جاء من عند الله ، وتأمل قوله: ((**من ربكم**)) حيث إن فيها إشارة إلى أنه يجب عليكم أن تقبلوا هذا الرسول لأنه جاء من ربكم الذي هو مالك ومدبر لأمورهم فيجب عليكم أن تقبلوا ما جاء به هذا الرسول ، ((**فآمنوا خيرا لكم**)) الفاء للتفريع أي فيتفرع على ذلك وجوب الإيمان ؛ آمنوا بمن ؟ بالرسول وبما جاء به ؛ وقوله: ((**خيرا لكم**)) هذه منصوبة على أنها خبر " يكن " المحذوفة والتقدير: فآمنوا يكن خيرا لكم ؛ خيرا من أيش ؟خيرا من الكفر ، ولاشك أن الإيمان خير من الكفر لأن الإيمان به سعادة الدنيا والآخرة والكفر به خسارة الدنيا والآخرة ؛ لقول الله تبار ك وتعالى في الكفر: ((**قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيمة**)) وفي الإيمان: ((**من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون**)) ؛ ((**وإن تكفروا**)) أي بالرسول عليه الصلاة والسلام وبما جاء به ((**فإن لله ما في السموات والأرض**)) يعني فهو غني عنكم ؛ لأن له ما في السموات والأرض ، ومن جملة ما يملكه من ؟ هؤلاء الكافرون ، من جملة ما يملكه هؤلاء الكافرون ؛ إذا كأنه قال إن تكفروا فإن الله غني عنكم لأن له ما في السموات والأرض ؛ وقوله: ((**ما في السموات والأرض**)) هنا يتكلم النحويون ويقولون لماذا عبر بـ" ما " التي يعبر بها عن غير العاقل دون " من " التي يعبر بها عن العاقل ؟ الجواب: قالوا لأن غير العاقل أكثر من العاقل ؛ وقد يقول قائل إن في هذا نظرا لأن من جملة العقلاء الملائكة . لاشك في أنهم من جملة العقلاء . وهم عدد لا يحصيهم إلا الله ؟ فيجب هؤلاء ويقولون: الملائكة لهم أمكنة ، كل واحد قد شغل مكانه والأمكنة التي في السموات والأرض أكثر من الملائكة ؛ وعلى هذا فيكون غير العاقل في السموات والأرض أكثر ؛ وهذا ليس ببعيد أن يقال إنه غلب غير العاقل لأنه أكثر ؛ ((**وكان الله عليما حكيما**)) ختم الآية بالعلم والحكمة إشارة إلى أن كفر هؤلاء الذين كفروا بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان عن علم من الله وعن حكمة من الله ؛ أما كونه عن علم فلأنه في ملكه ولن يكون في ملكه ما لا يعلم ؛ وأما كونه عن حكمة فلأنه لا تقوم أحوال العباد ولا دين العباد إلا بهذا التقسيم ، أن يكون بعضهم مؤمنا وبعضهم كافرا ، لو لا هذا الانقسام ما قام علم الجهاد ولا تميز المؤمن من الكافر ولا صار للمؤمن مزية يتميز بها على الكافر ولا حصل للنار ملأها وقد تكفل الله لها بذلك ، فمن حكمة الله أن يكون في الناس مؤمن وكافر .

فوائد الآية الكريمة: ((**يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات والأرض وكان الله عليما حكيما**)) .

في هذه الآية الكريمة: بيان أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم رسول من عند الله حقا ؛ لقوله: ((**يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم**)) . ومن فوائدها: عموم رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجميع الناس ؛ لقوله: ((**يا أيها الناس**)) . فإن قال قائل: أفلا يمكن أن يراد بالناس خصوص كما في قوله تعالى: ((**الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم**)) ؟ فالجواب: أن الأصل في العموم إرادة العموم . ومن فوائدها: إلزام قبول ما جاء به الرسول عقلا كما هو لازم شرعا ؛ وجه ذلك ؟ قوله: ((**من ربكم**)) فإذا كان من ربنا وهو مالكنا وخالقنا والمتصرف فينا كما يشاء وجب علينا القبول . ومن فوائدها: أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو حق ؛ وهل يصح أن نقول بدل أن ما جاء به الرسول حق أن كلما ينسب للرسول حق ؟ لا ؛ لأيش ؟ لأن فيها أحاديث ضعيفة وأحاديث موضوعة ؛ لكن كل ما جاء به الرسول فهو حق . ومن فوائدها: إثبات ربوبية العامة ؛ لقوله: ((**يا أيها الناس**)) بالإضافة إلى قوله: ((**من ربكم**)) وربوبية الله سبحانه وتعالى عامة وخاصة ، فالعامة كقوله تعالى: ((**رب العالمين**)) والخاصة كقوله: ((**رب موسى وهارون**)) وقوله: ((**فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون**)) ، ((**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم** ...)) والأمثلة على هذا كثيرة . ومن فوائدها: أن إرسال الرسل من مقتضى الربوبية ، من مقتضى الربوبية ؛ لأنه تصرف في الخلق وفعل من أفعال الله ، وكلما كان كذلك فهو داخل تحت مضمون الربوبية . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بالحق ممن جاء به ؛ لقوله: ((**فآمنوا**)) بعد قوله: ((**قد جاءكم الرسول بالحق**)) ؛ وهل هذه قاعدة في كل من جاء بالحق أنه يجب علينا أن نؤمن بما جاء به ؟ الجواب: نعم ، الحق يقبل من أي إنسان ، من كل ما جاء به . إذا كان الذي جاء به ممن عرف بالباطل فهل يقبل منه الحق ؟ نعم ، ولذلك مثال في قوله تعالى: ((**وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آبائنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء**)) وسكت عن قولهم: ((**وجدنا عليها آبائنا**)) والسكوت عن أحد الشقين مع إنكار الآخر يدل على الإقرار بالثاني الذي لم ينكر . ومن فوائدها: الإيمان كله خير ، خير في الدنيا وخير في الآخرة حتى في المعيشة وإن كان ضنكا فهي عند المؤمن خير ؛ لأن المؤمن كما وصفه النبي عليه الصلاة والسلام (**إن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له وإن أصابته سراء شكر فكان خيرا له**) . ومن فوائدها: أن أمر الله تعالى عباده بالإيمان به وإثابتهم على ذلك ليس لافتقاره إليهم بل هو غني عنهم ؛ لقوله: ((**وإن تكفروا فإن لله ما في السموات والأرض**)) . ومن فوائدها: عموم ملك الله ؛ لقوله: ((**ما في السموات والأرض**)) فكل ما في السموات والأرض فهو لله عزوجل . فإن قال قائل: أليس لنا أملاك يختص بها كل واحد منا ؟ فالجواب: بلى ؛ لكن ملكنا لما نملكه ليس على سبيل الإطلاق ؛ ولهذا لا يحل لنا أن نفعل في أموالنا ما نشاء بل لا نفعل بها إلا

ما أذن الله لنا به ، لو أراد إنسان أن يحرق ماله أله ذلك ؟ لا ؛ إذ الملك خاص ؛ فالملك المطلق الشامل لله رب العالمين وما يضاف إلينا ملكا فإنه ملك قاصر مربوط بما أذن الله به . ومن فوائدها: إثبات الجمع بالسموات ؛ وكم هي ؟ سبع سموات مصرح بذلك في القرآن ؛ أما الأرض فهي تأتي دائما في القرآن مفردة لكن في السنة جاءت مجموعة فقال النبي عليه الصلاة والسلام: (**من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طوقه الله به يوم القيمة من سبع أراضين**) . ومن فوائدها: إثبات اسمين من أسماء الله ؛ وهما: العليم ، والحكيم ؛ لقول الله تعالى: ((وكان الله عليما حكيما)) وقد مر علينا كثيرا أن علم الله تعالى واسع شامل لكل شيء في السماء أو في الأرض ، وإيماننا بذلك يوجب لنا أن نحذر من مخالفته ؛ لماذا ؟ لأننا إذا خالفناه فهو عالم به وهو أبلغ من السميع البصير ، السميع إذا آمنا بمقتضاه حذرنا مما يقال ، والبصير إذا عملنا بمقتضاه حذرنا مما يرى ؛ لكن العليم إذا عملنا به حذرنا مما يقال أو يرى أو يفعل أو يترك ؛ لأن الله تعالى عليم به ؛ وأما الحكيم فهو مشتق من الحكم والحكمة فلله الحكم وله الحكمة البالغة ؛ والحكم نوعان: كوني ، وشرعي ؛ فما كلف به العباد فهو حكم شرعي ، وما انفرد به الله عزوجل فهو حكم كوني ، ثم كل منهما لا يصدر إلا لحكمة ، فالحكمة كوني وشرعية ؛ ثم الحكمة تكون على الصورة المعينة وعلى الغاية المرادة ؛ ولهذا نقول الحكمة غائية وصورية أي على الصورة المعينة حكمة ؛ فإيجاب الواجب حكمة والإثابة عليه حكمة ، الأول صوري ، والثاني غائي ؛ ((**وكان الله عليما حكيما**)) .

السائل : سؤال عن عقاب الله تعالى لخلقه العاصين ؟

الشيخ : نقول أولا القرآن أشار إلى ذلك فقال: ((**الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن**)) المماثلة في النوع والسعة و الكبر غير ممكن لأن من المعروف أن السماء أعظم من الأرض بكثير فلم يبقى إلا الأرض ، هذا من جهة القرآن ؛ من جهة السنة إذا لم يكن هناك سبع أراضين فإنه لا يمكن أن يعاقب الإنسان على شيء ليس موجود ، فلو لا وجود سبع أراضين ما عوقب الإنسان عن ذلك ؛ لكن كونه يعاقب من سبع أراضين يدل على أن القرار ملك لصاحب الأرض العليا كما أن الهوى . ومر علينا في الصلح . ملك له ، ذكرتم أمس أن الهواء إلى السماء الدنيا ، إلى السماء الدنيا كلها لمالك الأرض ؛ كذلك أيضا إلى قاعد الأرض إلى الأرض السابعة ملك له ؛ ولهذا لو أراد إنسان أن يحفر خندقا من تحت بيت إنسان أو من تحت أرضه هل يملك هذا ؟ لا ، لا يملكه .

السائل : قال بعضهم إن الألف واللام في قوله تعالى: ((**فعصى فرعون الرسول** ...)) أنها للعهد الذكري لأنه في أول الآية قال: ((**إنا أرسلنا إليكم شاهدا عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا** ...)) ألا يكون العهد هنا ذهني ؟

الشيخ : لا ، ذكري .

السائل : ما هو ضابط فاء التفريغ ؟

الشيخ : أن يكون ما بعدها فرعا لما سبق ، يعني مفرع إذا جاءت الفاء بعد ذكر الإجمال ثم جاء التفصيل فهي للتفريغ ، أو التخصير فهي للتفريع ، وهذا أيضا من السياق ؛ ثم قد يكون هناك معنيان للكمة الواحدة بمعنى أنها تكون سببية ، الفاء سببية ، ومفرعة على ما قبلها .

السائل : قوله تعالى: ((... **قد جاءكم الرسول بالحق** ...)) فهل المتعلق بالجار والمجرور واحد ؟

الشيخ : المتعلق واحد ، لا ، المتعلق إذا كان معناه أنه رسول حقا قد يكون على أنها حال من رسول .

السائل : يا شيخ شرح حديث سبع أراضين فكيف بذلك لأننا نعرف أن السماء فوق أخرى ثم ما معنى طوقه من سبع أراضين ؟

الشيخ : ما نعرف ، الأراضين في قوله: (**بسبع أراضين**) ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن العلماء اختلفوا فيها هل هي متطابقة يعني متلاصقة ويكون الفاصل بينها أمرا مجهولا ؛ أو أن بينها فجوات وهذه الفجوات كما بين السماء والسماء ؛ هذا التقدير الأخير ليس بصحيح ؛ لأن مسافة الأرض الآن لو دارت عليها طائرة لم تنسب ولا إلى سماء الدنيا ؛ لكن يقال هذه سبع أراضين الله أعلم بكيفيتها هل هي متلاصقة أو بينها فاصل ما ندري ، علينا أن نؤمن وهو شيء فوق طاقتنا .

السائل : ما معنى طوق ؟

الشيخ : يعني يكون طوقا في عنقه يحمله يوم القيمة .

السائل : في قوله تعالى: ((... **فإن لله ما في السموات والأرض** ...)) إن " ما " تستعمل في العاقل أيضا كما في قوله تعالى: ((ولا أنتم عابدون ما أعبد)) فإنه إشكال في هذا ؟

الشيخ : لا ، استعمال في العاقل المعين أو عن شيء تكون ... لأن كلمة العاقل بالنسبة لله ما يوصف بها ، هذا إذا كان المقصود تغليب الصفة كقوله تعالى: ((**فانكحوا ما طاب لكم من النساء**)) ولم يقل: من طاب ؛ لأنه ليس المقصود تعيين المرأة ، المقصود صفات المرأة .

السائل : سؤال عن ابن عباس . رضي الله عنهما . في كونه يأخذ عن بني إسرائيل أو لا يأخذ التفسير ؟

الشيخ : والله أما على رأي من يرى أن ابن عباس ممن أخذ عن بني إسرائيل فإنه لا يثبت له حكم الرفع ؛ وأما على القول بأن ابن عباس . رضي الله عنهما . أنكر الأخذ عن بني إسرائيل كما مر علينا في صحيح البخاري فإن هذا له حكم الرفع إذا صح عنه ، نحتاج الآن إلى الواسطة بينه وبين ابن عباس رضي الله عنه .

السائل : لماذا في قوله تعالى: ((... **فإن لله ما في السموات والأرض** ...)) لم تزاد الميم بخلاف بعض الآيات الأخرى ؟

الشيخ : الظاهر أنها من باب اختلاف التعبير والأسلوب ، مثل ((**سبح لله ما في السموات والأرض**)) و((**سبح لله ما في السموات و ما في الأرض**)) سورة قد سمع سورة فصلت بين تسبيحين ، الحديد يقول فيها: ((**سبح لله ما في السموات والأرض**)) وفي الحشر ؟ ((**سبح لله ما في السموات وما في الأرض**)) .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) .

تفسير الآية الكريمة: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق**)) قوله هنا ((**يا أهل الكتاب**)) عام أريد به الخاص ، والمراد بهم النصارى ؛ لأن الله سبحانه وتعالى ذكر حال اليهود فيما سبق من قوله: ((**وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله** ...)) وما قبلها أيضا ، ثم خاطب أهل الكتاب الذين هم النصارى فقال: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم**)) والغلو هو الزيادة ، الزيادة في الشيء تسمى غلو وتسمى إفراطا وضدها التفريط والتقصير ؛ وقوله: ((**لا تغلوا في دينكم**)) أي فيما تدينون الله به ، وذلك أنهم اعتقدوا أن المسيح الله ، أو ثالث ثلاثة ، أو قالوا إن المسيح وأمه إلهان ، وقالوا إن المسيح ابن الله ؛ كل هذه الأقوال يرونها دينا فقال الله لهم الله ((**لا تغلوا في دينكم**))

أي فيما تدينون الله به ؛ ((**ولا تقولوا على الله إلا الحق**)) أي لا تقولوا على الله تعالى فيما تصفون به إلا الحق أي الشيء الثابت المقبول عقلا وفطرة ونقلا ، وضده الباطل ؛ فمن قال إن المسيح ابن الله فقد قال على الله غير الحق ، ومن قال إن الله ثالث ثلاثة فقد قال على الله غير الحق ، ومن قال إن المسيح وأمه إلهان فقد قال على الله غير الحق ؛ ((**ولا تقولوا على الله إلا الحق**)) . ((**إنما المسيح عيسى ابن مريم**)) هذه الجملة إبطال لقولهم إن المسيح ابن الله ، وإن المسيح وأمه إلهان ، وإن الله ثالث ثلاثة ، وما أشبه ذلك ؛ قال: ((**إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله**)) عندما أربع كلمات: المسيح ، وعيسى ، وابن مريم ، ورسول الله ؛ فلابد من إعرابها ، أما قوله: ((**المسيح**)) فهو المبتداء ، وأما قوله: ((**عيسى**)) فهو عطف بيان ، وأما قوله: ((**ابن مريم**)) فهو صفة ، وأما قوله: ((**رسول الله**)) فهو خبر ؛ وهذه الجملة ((**إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله**)) جملة تدل على الحصر ، فيكون التركيب: ما المسيح عيسى بن مريم إلا رسول الله يعني وليس جزءا من الله ولا إله ؛ ((**إنما المسيح**)) المسيح لقب لعيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ، وسمي بذلك لأنه لا يمسح ذا عاهة إلا برئه ، يبرئ الأكمه والأبرص بإذن الله عزوجل بخلاف المسيح الدجال فإنما سمي المسيح لأنه ممسوح العين أي أعورها ؛ وقوله: ((**عيسى**)) هم العلم ، عيسى هو العلم ؛ فإن قال قائل: كيف قدم اللقب على العلم واللقب وصف والعلم ذات ؟ قلنا إن اللقب إذا اشتهر به الملقب صار بمنزلة العلم بل أظهر في تعيين الملقب من العلم ؛ ولهذا تقول: الإمام أحمد مثلا ؛ المسيح عيسى بن مريم ، تقدم اللقب لأنه بلقبه أظهر وأبين ؛ وقوله: ((**مريم**)) هي مريم بنت عمران ، ونسب إليها لأنه ليس له أب وإلا فمن المعلوم أن من له أب شرعي فإنه يجب أن ينسب إليه لا إلى أمه ؛ وقلنا أب شرعي احترازا ممن له أب قدري لا شرعي ، وهو ما حصل بالزنا . والعياذ بالله . فإن هذا له أب قدري وهو الزاني لكن الزاني ليس أبا شرعيا ؛ ((**عيسى ابن مريم رسول الله**)) أي مرسل من الله عزوجل وليس ربا ولا جزءا من رب بل إنه رسول الله حقا ، ((**وكلمته ألقاها إلى مريم**)) الواو حرف عطف ((**كلمته**)) معطوفة على رسول الله ((كلمته)) أي كلمته أي الكائن بكلمة وليس هو الكلمة لأن الكلمة وصف للمتكلم لا شيء بائن منه ؛ وعلى هذا فيكون معنى ((كلمته)) أي كائن بكلمته كما قال الله تعالى: ((**إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون**)) ؛ ((**كلمة ألقاها إلى مريم**)) أوصلها إلى مريم بأن قال لها: احملي مثلا أو كلمة نحوها ، نعوذ بالله أن نقول على الله ما لم يقل لكن هذا معنى كون كلمة تصل إلى مريم ؛ عن طريق من ؟ عن طريق جبريل كما قال تعالى: ((**ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا**)) ((**نفخنا فيه**)) أضاف الله النفخ إليه لأنه فعل رسوله أرسله لينفخ فيه في فرجها ؛ وإضافة النفخ إلى الله مع أنه كان من جبريل كإضافة القراءة إلى الله مع أنه كان من

جبريل في قوله تعالى: ((**فإذا قرأناه فاتبع قرآنه**)) من الذي يقرأه ؟ جبريل ، جبريل يقرأه والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يتبعه ؛ ((**وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه**)) ((**ألقاها إلى مريم**)) ابنة عمران ، وموسى ابن عمران هل هما أخوان ؟ لا ، سبحان الله ! مريم ابنة عمران وموسى ابن عمران ؟ ليس هو ؟ ليس أخا لموسى ؟ كيف ؟ ما هو الأب واحد ؟ الجواب: أورد هذا الإشكال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال

تتم فوائد الآية الكريمة: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) .

((**وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه**)) ((**ألقاها إلى مريم**)) ابنة عمران ، وموسى ابن عمران هل هما أخوان ؟ لا ، سبحان الله ! مريم ابنة عمران وموسى ابن عمران ؟ ليس هو ؟ ليس أخا لموسى ؟ كيف ؟ ما هو الأب واحد ؟ الجواب: أورد هذا الإشكال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم يعني موسى ابن عمران أيضا مريم بنت عمران فعمران الذي هو أبو موسى هو لا نعلم أنه نبي لكنه أبو نبي ، فكان هذا الاسم شائعا في بني إسرائيل فسمي أبو مريم عمران ؛ ((**وروح منه**)) كلمة وروح ((**وروح منه**)) ويش معنى ورح منه ؟ هل معناه أنه ريح منه وهو ما حصل بالنفخ من جبريل ؟ أو أنه روح منه أي أن روحه مخلوقة من الله عزوجل ؟ أو الأمران ؟ الأمران ؛ لأنهما لا يتنافيان ، فإن جبريل نفخ في فرجها والنفخ ريح ، وكذلك عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام جسد نفخت فيه الروح فصار إنسانا ؛ ولهذا سماه الله تعالى روحا يغلب على دينه المسالك الروحية والرهبانية وما أشبه ذلك ؛ وقوله: ((**روح منه**)) من الله ، و " من " هنا ليست للتبعيض قطعا وقد استدل بها النصراني على أن عيسى جزء من الله وجعل " من " للتبعيض ؛ وذلك لأنه زائغ والزائغون هم الذين يتبعون ما تشابه من الأدلة ابتغاء الفتنة ، فهم يتبعون المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ؛ وذكر أن نصرانيا استدل بها على أن عيسى جزء من الله وقال إن قرآنكم يدل على ما قلنا أن عيسى جزء من الله وكان عنده أحد العلماء فتلا هذه الآية ((**وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه**)) فقال للنصراني إذا السموات والأرض وما فيها جزء من الله ؟ فحار النصراني وعرف أن على ضلال ثم أسلم ، أسلم لأنه تبين له الحق ؛ فمن هنا ليست للتبعيض ولكنها للابتداء أي أنها من عند الله عزوجل ورح منه ؛ يقول واعلم أن المضاف إلى الله عزوجل سنتكلم عليه إن شاء الله في الفوائد . ((**فآمنوا بالله ورسله**)) آمنوا ، الضمير الواو تعود إلى من ؟ إلى أهل الكتاب الذين يراد منهم النصارى ، ((**فآمنوا بالله ورسله**)) عيسى وموسى ومحمد وجميع الرسل ، لا تقولون لا نؤمن إلا بعيسى لأن محمدا ليس هو الذي بشر به بل آمنوا بالله ورسله كلهم من أولهم إلى آخرهم ؛ والإيمان في اللغة اشتهر بأنه التصديق ؛ ولكن الصحيح أنه ليس التصديق وأنه الإقرار ؛ ولهذا يعدى بالباء يقال: آمن بكذا ، أي أقر به إقرار مؤمن مصدق ؛ وقد ذكر هذا شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه " الإيمان " بأن من فسره بالتصديق فليس بصواب ؛ لكن قد يضمن معنى التصديق ثم يتعدى باللام مثل قوله: ((**فآمن له طوف**)) والإيمان هنا بمعنى الانقياد أي فانقاد له لوط وقال إني مهاجر إلى ربي ؛ ((**ولا تقولوا ثلاثة**))

جملة ((**لا تقولوا**)) فعل مضارع أو نقول إنها جملة مكونة من فعل مضارع وفاعل والقول هو النطق باللسان ؛ وهنا الجملة ((**ثلاثة**)) هل وقع عليه الفعل ؟ لأن القول لا ينصب إلى جملة أو شبه جملة ، لا ينصب الاسم المفرد إلا على لغة بعض العرب الذين يجعلون القول كالظن فينسبون به المفرد ؛ وعلى هذا فنقول ((**ثلاثة**)) ليست مفعولا لـ((**تقولوا**)) ولكنها خبر لمبتداء محذوف ، التقدير: ولا تقولوا الله ثلاثة ، وكانوا يقولون بالتثليث كما ذكر الله ذلك عنهم في قوله: ((**لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة**)) ؛ ((**انتهوا**)) انتهوا أيش ؟ عن قول ثلاثة ؛ فنهى أولا ثم أمر ثانيا ((**انتهوا**)) ؛ ((**خيرا لكم**)) ((**خيرا**)) هذه مفعول بل هي خبر يكن المحذوف ، تقدير: انتهوا يكن خيرا لكم ؛ و ((**إنما الله إله واحد**)) هذا دفع لقوله: ((**إن الله ثالث ثلاثة**)) وإنما أداة حصر ، فالجملة فيها حصر ، حصر الألوهية بالله عزوجل ((**إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد**)) سبحان التنزيه وهي اسم مصدر وفعلها سبح والمصدر منه التسبيح واسم المصدر سبحان ، وهي ملازمة للنصب على المفعولية المطلقة دائما ، كلما جاءت سبحان فهي منصوبة على أنها مفعول مطلق وعاملها محذوف وجوبا لا يجمع بينها وبين عاملها ؛ وقوله: ((**سبحانه أن يكون**)) ((**أن**)) هذه مصدرية وقد حذف حرف الجر منها للعلم به أي تنزيها له عن أن يكون له ولد وإنما هو منزه عن الولد جل وعلا لأمور متعددة ؛ أولا لأنه مالك كل شيء ، والمالك لابد أن يكون المملوك مباينا له في كل الأحوال ؛ وثانيا أنه ليس له زوجة والابن إنما يكون غالبا ممن له زوجة كما ذكر الله تعالى ذلك في سورة الأنعام: ((**أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة**)) ؛ ومنها أيضا أن الولد إنما يكون لمن يحتاج للبقاء أي بقاء النوع باستمرار النسل والرب عزوجل ليس بحاجة إلى ذلك ، لماذا ؟ لأنه الحي الذي لا يموت ؛ ومنها أن الابن إنما يحتاج إليه والده ليساعده ويعينه على شئونه وأموره والله سبحانه وتعالى غني وقد أشار الله تعالى إلى ذلك في قوله: ((**سبحانه هو الغني**)) فعلى كل حال هو منزه أن يكون له ولد ، وما قدر الله حق قدره من قال إن له ولد . ((**له ما في السموات وما في الأرض**)) هذا كالدليل على أنه منزه عن الولد أن له ما في السموات والأرض ملك ، والولد لابد أن يكون كوالده في أنه له قسط من الملك لأنه سوف يرث والده إذا مات مثلا ، والله سبحانه وتعالى له ملك السموات والأرض ((**له ما في السموات وما في الأرض**)) و ((**ما**)) هنا للعموم أي كل ما في السموات من ذوات وأحوال وأمور فهي لله عزوجل وكذلك ما في الأرض ؛ ((**وكفى بالله وكيلا**)) قال المعربون إن الباء هنا زائدة والتقدير: وكفى الله وكيلا أي حافظا على كل شيء فلا يحتاج إلى ابن يساعده أو يعينه في حفظ الملك . فوائد الآية الكريمة: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد**

سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: النهي عن الغلو ، عن الغلو في الدين ؛ لقوله تعالى: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم**)) وإذا نهى الله أمة عن شيء وقصه علينا فهو عبرة لنا يعني أننا منهيون عنه ويؤكد هذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم**) أي لا تغلوا في . ومن فوائدها: أن الغلو في الدين كالنقص منه ، فكما أن الإنسان منهي عن النقص في دينه هو أيضا منهي عن الغلو . ومن فوائدها: أنه لا يجوز لنا أن نغلوا في ديننا سواء ما يتعلق برسولنا صلى الله عليه وآله وسلم أو بأعمالنا ؛ وعلى هذا فمن أحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكثر من محبة الله فهو غال فيه عليه الصلاة والسلام ، ومن نزله منزلة الرب وأنه يتصرف في الكون فهو غال فيه ، ومن زعم أن غيره ممن هو دونه يتصرف في الكون فهو غال فيه ؛ فالغلو إذا مجاوزة الحد في كل شيء . ومن فوائدها: تحريم القول على الله إلا بالحق ؛ لقوله: ((**ولا تقولوا على الله إلا الحق**)) وهو الشيء الثابت . ويتفرع من هذه الفائدة: تحريم تحريف آيات الصفات وأحاديثها ؛ لأن الذي يحرفها لم يقل على الله الحق بل قال عليه الباطل ؛ واضح ؟ آيات الصفات مثلا ((**بل يداه مبسوطتان**)) قال القائل ليس المراد باليدين اليد الحقيقية بل المراد النعمة والقدرة وما أشبه ذلك ؛ نقول هذا قال على الله غير الحق لأنه قال ما لا يريده الله عزوجل . ومن فوائدها: بيان أن المسيح عليه الصلاة والسلام لا يستحق من أمر الربوبية شيء ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**رسول الله**)) . ومن فوائدها: جواز نسبة الإنسان إلى أمه إذا لم يكن له أب ؛ لقوله: ((**عيسى ابن مريم**)) وعيسى بن مريم ليس له أب كما هو معلوم للجميع . إذا كان الولد ولد زنا قلنا إنه ليس له أب شرعي فإلى من ينسب ؟ إلى أمه ؛ يبقى عندنا إشكال ، هو ينسب إلى أمه حقيقة وحكما لاشك فيه ؛ لكن عند المناداة عندما نضع له اسما يشتهر به بين الناس وينادى به هل نحن ننسبه إلى أمه فيكون بذلك نشر عارها وكسر قلبه أو نضع له اسما ننسبه إلى من هو حقيقة منسوب إليه ؟ فنقول مثلا عبد الله بن عبد الكريم ؟ الثاني أولا ، الثاني أولا ، نحن إذا قلنا هو عبد الله بن عبد الكريم هل أخطأنا ؟ لأن الزاني عبد لله عزوجل وإن كان زانيا فهو عبد لله ، فنسيمه بهذا الاسم لأنه لو سميناه منسوبا إلى أمه لكان كل إنسان يسمع سيقول لماذا ثم يلحق العار هذا الرجل وذريته ويبقى . عار في تاريخهم إلى ما شاء الله ، فنقول الحمد لله . أما من جهة الأحكام الشرعية فلاشك أننا لا نرتب عليه أحكام الأبوة ؛ ولهذا لو مات ابن الزنا من يرثه ؟ أمه ، ترثه فرضا وتعصيبا ؛ فلهذا نقول يوضع له اسم ينسب إليه ولا يخالفه الواقع . ومن فوائدها: إثبات رسالة عبد رسالة عيسى بن مريم ؛ لقوله: ((**رسول الله**)) ولهذا يجب علينا أن نؤمن بأن عيسى رسول ليس له حق الربوبية بأي حال من الأحوال . الولد إذا كان من الزنا ولكن لما حملت المرأة تزوج بها الزاني بها زواجا شرعيا ثم ولدت فهذا

الولد إلى من ينسب ؟ أولا نقول لابد من توبة الزاني والزانية ، لابد من تحقق ذلك ؛ ثانيا إذا تزوجها فأكثر العلماء يقولون إنه لا يجوز أن يتزوجها ؛ لأنها الآن في عدة لا يلحقه ولدها ؛ فيجب أن ينتظر حتى تنتهي العدة وذلك بوضع الحمل على وجه المعروف ؛ ومن العلماء من يجوز ذلك إذا تحققت التوبة وأنه إذا استلحقه الزاني يلحق به ؛ لكن هذا الباب لا يجوز إطلاقا أن يفتح للناس ؛ لأن لو كان هذا القول من الناحية النظرية قولا صحيحا لكن لا يجوز أن يفتى به علنا ؛ لماذا ؟ يتساهلون ، يتساهلون في هذا الأمر ، كل إنسان يزني بامرأة فإذا حملت ذهب يتزوجها ، والآباء سوف يضطرون إلى أن يزوجوها ؛ ويفتح باب الشر على الناس .

السائل : كيف لو قال أحدهم إن الله قال: ((**وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه** ...)) يختلف عن قوله: ((... **وروح منه** ...)) فالتسخير مباشر منه تعالى ؟

الشيخ : هل الروح خلقت نفسها ؟ لابد مخلوقة ؛ كيف صار النصراني أفهم منك ؟ النصراني أسلم انتقل من دينه لأجل هذا .

السائل : سؤال عن ولد الزنا لماذا لا يلحق به شرعا ؟

الشيخ : هذا لاشك أنه ابنه قدرا ، هو ابنه قدرا مخلوق من مائه ، وهذا لا ينكر به أحد ؛ لكن لما كان على غير وجه الشرعي لم يلحق به شرعا ؛ أما قدرا فهو ابنه ما فيه إشكال ؛ ... ؟ هذا ابن ما هو ابن شرعي ، ابن قدري ؛ لأن هذا الزاني ؛ هو منسوب إلى الله سبحانه وتعالى ؟ لا كيف منسوب إلى الله ؟ لأنه عبد الله وعبد الكريم ؟ زين لو كان عندنا واحد اسمه عبد الله وأبوه عبد الكريم ما نقول عبد الله بن عبد الكريم ؟ ما فيه إشكال .

السائل : بعض النصارى بعد مناقشتهم يقولون نحن نقرب أن الله واحد وأن عيسى رسول فهل هذا ينفعهم ؟

الشيخ : يمكن قد يكون بعضهم هكذا لأنهم فرق مثل غيرهم ، افترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، قد يكون هذا ؛ لكن إذا لم يؤمنوا بمحمد فهم كفار حتى بعيسى .

السائل : لو نسب ابن الزنا للقبيلة فهل هذا يكفي ؟

الشيخ : يكفي ، عبد الله بن عبد الكريم فقط ، تكون العائلة التي تكون منه إذا أراد الله أن تكون له عائلة آل عبد الكريم .

السائل : إلى من ينسب اللقيط ؟

الشيخ : هذا ينسب مثل ما قلنا يوضع له اسم مثل عبد الله بن عبد الكريم ، أو عبد الرحمن بن عبد العزيز ، أو فلان ابن أبيه ؛ لكنه ليس أبا شرعيا وقد يكون أبا شرعيا لأن بعض الناس ربما يلقي أولاده في الطرقات أو في

المساجد عجزا عنه ؛ لأن هذا اللقيط في الحقيقة ما ندري هل هو ابن الزنا أو ابن رشد لكن أبوه ألقى به لعجزه عنه .

الشيخ : سؤال غير أما المشهور عند أهل العلم فميراثه لبيت المال وديته إن قتل لبيت المال إلا إذا تزوج مثلا صار له أولاد فأولاده يرثون ؛ ولكن القول الراجح أنه يكون لمن التقطه ، يكون ماله لمن التقطه ؛ لأنه قام عليه وحضنه تعب فيه فيكون له ، وهو أولى من بيت المال الذي يكون لعموم الناس .

السائل : لماذا بعض الصحابة كان ينسب لأمه كابن مكتوم وابن بحينة ؟

الشيخ : أي نعم هذا لأنهم يرضون بذلك ، يرضون بذلك واشتهر بهذا الشيء وليس فيه أدنى شك في أنهم أولاد حقيقة لآبائهم وإلا فيه ابن مكتوم وعبد الله بن مالك ابن بحينة .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) .

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا**)) .

من فوائد هذه الآية الكريمة من قوله: ((**وكلمته ألقاها إلى مريم** ...)): إطلاق السبب على مسببه ؛ لقوله: ((**وكلمة ألقاها إلى مريم**)) فإن عيسى ليس هو الكلمة نفسها ؛ لكنه خلق بالكلمة فأطلق السبب وأريد المسبب . ومن فوائدها: أن عيسى عليه الصلاة والسلام من أشرف عباد الله أكرمهم عليه ؛ لأنه أضافه إلى نفسه فقال: ((**وكلمته ألقاها إلى مريم**)) والإضافة للتخصيص والتكريم . ومن فوائدها: أن عيسى عليه الصلاة السلام روح من الله ؛ لقوله: ((**روح منه**)) يعني أنه من جملة الأرواح التي خلق الله عزوجل ؛ ولكن أضيف إلى الله عزوجل من باب التكريم والتشريف ؛ واعلم أن المضاف إلى الله تعالى نوعان: نوع معنى لا يقوم إلا بغيره ، وهذا يكون من صفاته مثل علم الله ، قدرة الله ، سمع الله ، كلام الله ، وما أشبه ذلك ؛ هذه معاني إذا أضيفت إلى الله فهي من صفاته وليست بمخلوقة ؛ ونوع آخر يضاف إلى الله لكنه بائن منه منفصل عنه ، وهذا يكون مخلوقا لكن أضيف إلى الله من باب التشريف والتكريم ، ومنه قوله هنا: ((**وروح منه**)) وقول الله: ((**فقال لهم رسول الله**

ناقة الله وسقياها)) فأضاف الناقة إليه ، وقوله تعالى: ((**ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه**)) وقوله تعالى: ((**وطهر بيتي للطائفين**)) بيتي ، كل هذا أعيان قائمة بنفسها ، فإضافتها إلى الله من باب أيش ؟ التشريف والتكريم ؛ المضاف إلى الله نوعان الأول أن يكون عينا قائمة بنفسه ، فإضافته هنا من باب ؟ إذا كان الشيء ليس بمعنى ولكنه مضاف إلى الله وهو بالنسبة إلينا أبعاض وأجزاء مثل يد الله ، فهذا أيضا يلحق بكونه من الصفات ؛ لأنه ليس منفصلا بائنا عن الله عزوجل فيكون من صفاته . ومن فوائدها: وجوب الإيمان بالله ورسله كلهم أجمعين من نوح إلى محمد عليه الصلاة والسلام ؛ لقوله تعالى: ((**فآمنوا بالله ورسله**)) وقد سبق لنا مرارا معنى أو سبق لنا مرارا ما يتضمنه الإيمان بالله عزوجل فلا حاجة للتكرار وكذلك ما يتضمنه الإيمان بالرسول . ومن فوائدها: النهي عن التثليث ؛ لقوله: ((**ولا تقولوا ثلاثة**)) يعني أنه يحرم أن يقول الإنسان إن الله ثالث ثلاثة ، وهذا من الشرك ؛ فالنهي عنه كقوله تعالى: ((**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**)) فلا يقول قائل لماذا اقتصر على النهي فقط ؟ نقول نعم اقتصر على النهي فقط ولو كان هو شركا لأن الشرك منهي عنه . ومن فوائدها: أن من تاب من التثليث وانتهى عنه تاب الله عليه ؛ لقوله: ((**انتهوا خيرا لكم**)) فدل هذا على أن من تاب فهو خير له وهذا يستلزم قبول التوبة . ومن فوائدها: انفراد الله تعالى بالألوهية ؛ من أين تؤخذ من الآية ؟ من قوله: ((**إنما الله إله واحد**)) وجه الدلالة على أن الله منفرد بالألوهية ؟ من قوله: ((**إله واحد**)) كلمة واحد ؛ أيضا دليل آخر ؟ الحصر ، في قوله: ((**إنما الله إله**)) فقوله: ((**إنما الله إله**)) دلت على الحصر وهو أن الله تعالى هو الإله وحده لكن قوله: ((**واحد**)) يكون زيادة للتوكيد . ومن فوائدها: تنزيه الله أن يكون له ولد ، يعني أنه منزه أن يكون له ولد ؛ تؤخذ من أين ؟ من قوله: ((**سبحانه أن يكون له ولد**)) تنزيها له . ما وجه كون اتخاذ الولد بالنسبة لله تعالى عيبا ونقصا ؟ لأنه يستلزم أن يكون محتاجا إليه ، وأن يكون باقيا بما لو هلك الأب . من الذين قالوا إن الله اتخذ ولدا ؟ النصارى ؛ غيرهم ؟ اليهود ؛ غيرهم ؟ المشركون ؛ ثلاثة ، الذي نعرف ثلاثة أسماء ادعوا لله ولدا . ومن فوائدها: انفراد الله تعالى بالملك ؛ من أين تؤخذ ؟ من قوله: ((**له ما في السموات وما في الأرض**)) ما وجه ذلك ؟ قدم ما حقه التأخير ، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر . ومن فوائدها: إثبات أن السموات عدد لكنه مبهم ؛ من أين تؤخذ ؟ ((**السموات**)) جمع ؛ هل بين ؟ نعم ؛ في أي آية ؟ في قوله: ((**الله الذي خلق سبع سموات**)) الأرض ؟ آية فيها إشارة والسنة فيها تصريح ، وجاءت السنة بذلك صريحا في مثل قوله: (**من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طوقه الله به يوم القيمة من سبع أراضين**) . هل يكون الله تعالى وكيلا لغيره يا سليم ؟ لا ، لا ؟ أيش لون ؟ هل الله وكيلا على الخلق ؟ نعم ، بمعنى ؟ رب لهم وحافظ لهم ، ليس المعنى أنه وكيل لغيره فيهم ، متأكد ؟ أين الدليل ؟ قوله: ((**وكفى بالله وكيلا**

)) . وهل الله موكل ؟ لا ، ما هو موكل ؛ ابراهيم ؟ نعم ؛ أين الدليل ؟ نريد إثبات أن الله يوكل ؟ قوله: ((**أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين**)) . قوله: ((**وكفى بالله وكيلا**)) هذا يوجب للإنسان صدق الاعتماد على الله عزوجل وأن يعتمد على الله وحده ؛ لقوله تعالى: ((**وكفى بالله وكيلا**)) لا تعتمد اجعل اعتمادك على الله فإنه كافيك ، ولو أننا صدقنا في ذلك لكان الله حسبنا ومن كان الله حسبه فقد تم له أمره ، قال الله تعالى: ((**ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره**)) فأنت يا أخي توكل على الله فإنك إن صدقت التوكل على الله فإن الله حسبك وكافيك يسهل لك أمرك ، وهذا وعد الله عزوجل ما هو من زيد ولا من عمرو ، وجاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (**لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا**) الطير تغدوا من أوطاننا خماصا جائعة قد مضى عليها الليل ونفد ما في بطونها لكنها متوكلة على الله عزوجل تعرف ربها وتعتمد عليها ولا ترجع إلا وهي بطانة ممتلئة البطون ؛ فلو أننا توكلنا على الله حق التوكل لكفانا ، لكن نقصنا ذلك كثيرا وجود الأسباب المادية تجد أكثر الناس يعتمد عليها وينسى المسبب عز وجل تفسير الآية الكريمة: ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا**)) . ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله**)) ((**المسيح**)) هو ابن مريم الذي اتخذه هؤلاء إلها بين أن المسيح نفسه لا يمكن أن يستنكف عن عبادة الله بل هو عليه الصلاة والسلام يطلب الوسيلة إلى الله في القرب إليه ((**أولئك الذين يدعوك يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب**)) يعني يطلبون الوسيلة التي تقربهم إلى الله عزوجل وأولئك يدعونهم مساكين ؛ فهنا يقول: ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله**)) لن يأبى ((**يستنكف**)) بمعنى يأبى أنفة وعلوا ؛ وقوله: ((**أن يكون عبدا لله**)) أي عبدا شرعيا أو كونيا ؟ شرعيا ؛ لأن الكوني ما أحد يستنكر حتى أفجر عباد الله لن يستنكف أن يكون عبدا لله بالعبودية القدرية ((**إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبدا**)) ؛ هل فرعون كذلك ؟ فرعون مستكبر لكن قدرا ما يمكن يستكبر ، الكلام على القدر أما الاستكبار على الأمر الشرعي هذا كثير ؛ فقوله: ((**أن يكون عبدا لله**)) أي عبودية شرعية ؛ ((**ولا الملائكة المقربون**)) يعني ولن يستنكف الملائكة المقربون ؛ والملائكة هم عالم غيبي خلقهم الله من النور وجعل غذائهم التسبيح ؛ ولهذا كانوا صمدا لا يأكلون ولا يشربون ؛ وقوله: ((**المقربون**)) أي إلى الله ، وإذا كان الملائكة مقربون لا يستنكفون عن عبادته فغيرهم من باب أولى ؛ وقوله: ((**المقربون**)) هل هي صفة كاشفة أو صفة قيد ؟ يحتمل أن يكون ذلك صفة كاشفة لأن الملائكة مقربون إلى الله عزوجل ؛ ويحتمل أن

يكون قيدا وعلى هذا الاحتمال يكون الملائكة فيهم المقربون وفيهم من ليسوا بمقرب . فالله أعلم . . فإن قال قائل: ما المناسبة في ذكر الملائكة عند ذكر عيسى ؟ قلنا المناسبة أن من الناس من جعل الملائكة أولادا لله كما أن منهم من جعل المسيح ابنا لله عزوجل ، فهذه المناسبة يعني حتى الملائكة الذين اتخذتموهم أولادا لله لن يستنكفوا أن يكونوا عبادا لله . ثم قال: ((**ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا**)) ((**من يستنكف**)) الجملة هنا شرطية ، و ((**من**)) أداة شرط ((**يستنكف**)) فعل الشرط ، وجواب الشرط ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) وقرن بالفاء لأنه صدر بالسين ، وإذا صدر الجواب بالسين وسوف فإنه يتعين أن يربط بالفاء ؛ وقوله: ((**ومن يستنكف عن عبادته**)) عبادة من ؟ عبادة الله شرعا ، صح ؟ من يستنكف عن عبادته شرعا ؛ ((**ويستكبر**)) يتعلى ويترقى ويأبى أن يخضع للأوامر والنواهي ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) المستكبر والمتعبد المتذلل كلهم سيحشرون إليه ؛ وعلى هذا فالضمير في قوله: ((**فسيحشرهم**)) يعود على الجميع ؛ وهنا فيه مباحث: أولا ((**من يستنكف**)) روعي في فعل الشرط لفظ الشرط

تتمة فوائد الآية الكريمة: ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا**)) . ثم قال: ((**ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا**)) ((**من يستنكف**)) الجملة هنا شرطية ، و ((**من**)) أداة شرط ((**يستنكف**)) فعل الشرط ، وجواب الشرط ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) وقرن بالفاء لأنه صدر بالسين ، وإذا صدر الجواب بالسين وسوف فإنه يتعين أن يربط بالفاء ؛ وقوله: ((**ومن يستنكف عن عبادته**)) عبادة من ؟ عبادة الله شرعا ، صح ؟ من يستنكف عن عبادته شرعا ؛ ((**ويستكبر**)) يتعلى ويترقى ويأبى أن يخضع للأوامر والنواهي ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) المستكبر والمتعبد المتذلل كلهم سيحشرون إليه ؛ وعلى هذا فالضمير في قوله: ((**فسيحشرهم**)) يعود على الجميع . وهنا فيه مباحث: أولا ((**من يستنكف**)) روعي في فعل الشرط لفظ الشرط ، روعي لفظه لأن " من " لفظه مفرد ((**يستنكر**)) فاعله مفرد ((**فسيحشرهم**)) روعي فيه المعنى ، وأيضا روعي فيه المعنى في المعنى الأعم لأن قوله: ((**فسيحشرهم**)) يشمل المستنكر وغير المستنكر ؛ وعلى هذا يكون فيه عموم أوسع ؛ فإذا قال قائل: وهل يجوز في اللغة العربية أن يتعدد مرجع الضمير فمرة يعود للإفراد ومرة يعود للجمع ؟ قلنا نعم هذا موجود في اللغة العربية بشرط أن يكون مرجع الضمير صالحا للإفراد والجمع فإذا كان صالحا للإفراد والجمع جاز أن يعود الضمير للجمع وأن يتنوع ، قال الله تعالى في آخر سورة الطلاق: ((**ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا قد أحسن الله له رزقا**)) فتجدون في الآية هنا عاد الضمير أولا باعتبار اللفظ ثم باعتبار المعنى ثم باعتبار اللفظ ؛ أقول ((**ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا قد أحسن الله له رزقا**)) تجدون السياق مرة عاد الضمير على اللفظ ومرة على المعنى ومرة على اللفظ ، قل ؟ لا إله إلا الله ! في الآية الكريمة عاد الضمير على اللفظ ثم المعنى ثم اللفظ ؟ والحكمة من ذلك التنبيه على أن مثل هذه الكلمات للعموم يعني مثل " من " سواء كانت شرطية أو موصولة للعموم نستفيد من كون الذي يرجع إليها مرة في الإفراد ومرة في الجمع . وقوله: ((**فسيحشرهم**)) أي فسيجمعهم وذلك يوم القيمة فإن الله سبحانه وتعالى يجمع الأولين والآخرين في مكان واحد لا بناء ولا جبال ولا أشجار ولا رمال ، في مكان واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر لأنهم على أرض مصفحة تمد مد الأديم كما قال تعالى: ((**إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت وإذا الأرض مدت**)) وهي الآن غير ممدودة ، الآن مبسوطة وليست ممدودة ، الآن هي مطوية ((**يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل**)) لكن إذا كان يوم القيمة صارت ممدودة ((**وإذا الأرض مدت**)) كما جاء في الحديث (**تمد مد الأديم**) أي مد الجلد ؛ ولهذا يسمعهم الداعي إذا دعى لأولهم سمع آخرهم يعني ما فيه حناء يمنع

وصول الصوت أو جبال أو أشجار ؛ وأيضا ينفذهم البصر يراهم كلهم ليس فيهم حناء حتى يغيب بعضهم عن البصر بل يشاهدون جميعا ، كل الخلائق يجمعون يوم القيمة جميعا في أرض صعيد كما قال الله تعالى ردا على الذين قالوا ((**أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون أو آبائنا الأولون**)) ؟ قال الله عز وجل: ((**قل إن الأولين والآخرين لمجموعون إلى ميقات يوم معلوم**)) الأولون والآخرون كلهم يجمعون في هذا المكان ، زد على ذلك أن الوحوش والبهائم كلها تحشر مع الناس فيا له من مشهد عظيم هذا مشهد يجب أن نتذكره دائما قياما وقعودا فإذا تذكره الإنسان فإنه يكون يوما من الأيام ليتني شجرة . كما قال ذلك أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ؛ وإن الإنسان أحيانا ليمر بالعصفور أو القط فيقول يا ليتني مثله يخشى من الذنب وإلا من المعلوم أن بني آدم إذا قدر الله الإنسان . فهو أفضل منها بكثير ((**وللآخرة خير لك من الأولى**)) لكن من يضمن لنفسه ؟ من يضمن لنفسه أنه سالم من هذا الموقف العظيم من هذا اليوم الذي يجعل الولدان شيبا السماء منفطر به ؟ لو ضمن الإنسان هذا لقال الحمد لله ، الحمد لله الذي خلقني مع أن الله محمود على كل حال لكن الإنسان يخشى من الذنوب ؛ فيقول إن الخلائق سوف تحشر إلى الله عزوجل ويجازى كل إنسان بما عمل ولا فيه أحد بينة ولا شهود لو أنكر الإنسان ما الذي يشهد عليه ؟ نفس البدن أعضائه ، جلد كل الجلد يشهد بما مس من عمل سيء وبما تسبب عرقا من شهوة باطلة وغير ذلك ، إذا شئت ((**يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون**)) ؛ ((**فسيحشرهم جميعا**)) ثم ذكر نتيجة هؤلاء وهؤلاء .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أخذنا الآية التي قرأها وأظن لم نأخذ الفوائد ؟ نعم . فوائد الآية الكريمة: ((**لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملآئكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا**)) . فيها من الفوائد: أنه لا يمكن للمسيح عيسى بن مريم الذي جعلوا هؤلاء إلها أن يستنكف عن عبادة الله . ويتفرع على هذه الفائدة: أن العبد لا يصح أن يكون ربا أو معبودا ؛ لأنه هو نفسه عابد مربوب . ومن فوائدها: الاستقرار ما يشارك الشيء وإن لم يكن له ؛ لقوله: ((**ولا الملائكة المقربون**)) لأننا ذكرنا في التفسير أنها ذكرت إلى جانب المسيح لأن من الناس من يعبد الملائكة ويدعي أنها بنات الله . ومن فوائدها: أن الملائكة مقربون إن قلنا إن الصفة صفة كاشفة ، أو أن الملائكة ينقسمون إلى قسمين . مقربون وغير

مقربين إذا قلنا إنها صفة قيد . ومن فوائدها: وعيد من استنكف عن عبادة الله واستكبر ؛ لقوله: ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) ثم فسر . ومن فوائدها: أن الاستنكار غير الاستكبار ، الاستنكار في القلب بأن يكون الإنسان معه أنف وكبرياء قليا عن عبادة الله ، والاستكبار أن يدع العبادة ويستكبر عنه ويحتقر العبادة ويحتقر الرسول كقولهم: ((**أهذا الذي بعث الله رسولا**)) . ومن فوائدها: إثبات البعث ؛ لقوله: ((**فسيحشرهم إليه جميعا**)) . ومن فوائدها أيضا: أنه عام لكل أحد ، لابد لكل حي من البعث سواء كان من بني آدم أو غير بني آدم حتى البهائم والوحوش تحشر يوم القيمة . تفسير الآية الكريمة: ((**فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) . في هذه الآية والتي بعدها التفصيل ، تفصيل والتفصيل بعد الإجمال من أساليب البلاغة ومن المعلوم أن القرآن على أعلى أنواع البلاغة ((**فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله**)) " أما " هنا شرطية وتفيد مع الشرط تفيد التفصيل ؛ أما كونها شرطية فلأن لها جوابا وهو قوله: ((**فوفيه**)) ؛ وأما كونها تفصيلية فلأنه فصل فيها المؤمنون والذين استنكفوا واستكبروا ؛ وقوله: ((**آمنوا وعملوا الصالحات**)) هذه تكررت علينا كثيرا فلا حاجة إلى إعادة شرحها ؛ ((**فوفيهم أجورهم**)) وافية كاملة ، وقد جاء في القرآن والسنة كيف هذه الأجور وأن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ؛ ولهذا قال: ((**ويزيدهم من فضله**)) يعني زائدا على أجورهم ، فيستحق الإنسان حسنة بعشر أمثالها تضاعف إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ؛ ((**وأما الذين استنكفوا واستكبروا**)) استنكفوا بقلوبهم واستكبروا بجوارحهم عن عبادة الله ((**فيعذبهم عذابا أليما**)) أي عذاب عقوبة وألم ، و ((**أليما**)) بمعنى مؤلم ، وكلمة ((**عذابا**)) يسميها النحويون من حيث الإعراب أيش ؟ لأن المفعول المطلق هو الذي لا يكون كالفعل أو هذا مفعول مطلق ؛ أما إذا كان مثل العامل فإنه يسمى مصدر ، والمصدر له عدة أغراض منها التوكيد كما هنا ، فهو توكيد من جهة أنه عاد بلفظ العامل ((**يعذب**)) وهو أيضا توطئة لما بعده حيث وصف بأنه أليم ؛ ((**ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) أي الولي أي من يتولاهم إذا عاتبهم الله ((**ولا نصيرا**)) يمنع عنهم عذاب الله ، فليس لهم دافع ولا رافع لعقوبة الله عز وجل ؛ الدافع من ؟ الولي ، والرافع النصير . فوائد الآية الكريمة: ((**فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) . في هذه الآية الكريمة: دليل على المجازاة ، و أن الإنسان يجازى بقدر عمله ولكن حسب ما وعد الله عز وجل . ومن فوائدها: فضيلة الإيمان والعمل الصالح ؛ لقوله: ((**فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات**)) . ومن فوائدها: أنها ربما تشعر بأن العمل

الصالح لن يكون مقبولا إلا بالإيمان ؛ لأنه قدم ذكر الإيمان والأصل أن ما قدم فهو الأسبق ، وهذا أمر دلت عليه السنة بل دل عليه القرآن كما قال الله تعالى: ((**وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله**)) فلابد من الإيمان الصادق على العمل الصالح . هل يمكن أن يستدل بهذا على أن العمل الصالح لا يدخل في الإيمان لأن الأصل في العطف التغاير ؟ قد يستدل به من يستدل على أن الإيمان ليس العمل الصالح ؛ ولكن نقول قد دل الكتاب والسنة على أن العمل الصالح من الإيمان كما قال الله تعالى: ((**وما كان الله ليضيع إيمانكم**)) قال أهل التفسير: أي صلاتكم إلى بيت المقدس ، والصلاة عمل ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (**الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان**) وربما يقال إنه إذا جمع بين الإيمان والعمل الصالح صار المراد بالإيمان عمل القلب وقول القلب وبالعمل الصالح عمل الجوارح وقول اللسان فيكون هذا من باب ما يفترق عند الاجتماع ويجتمع عند الافتراق . ومن فوائدها: الرد على الجبرية ؛ يؤخذ من قوله: ((**عملوا الصالحات**)) فأضاف العمل إليهم ، والجبرية يقولون إن الإنسان لا يعمل ولا يضاف العمل إليه إلا مجازا وأن عمله ليس باختياره ولا بقصده . ومن فوائدها: بيان منة الله عز وجل حيث سمى الثواب أجرا كأنه استأجر أجراء يعملون فيأثرهم مع أن فائدة العمل لمن ؟ للعامل نفسه ، بينما الأجرة لغير المعاملة مع الله يكون العمل لمن دفع الأجرة ؛ أما هذا فعمل الإنسان ومع ذلك يأجره الله عز وجل . ومن فوائدها: أن ثواب الأعمال الصالحة يزيد على ما قدره الله تعالى ؛ لقوله: ((**ويزيدهم من فضله**)) . ومن فوائدها: أن المستنكفين المستكبرين جزائهم العذاب ؛ لقوله: ((**فيعذبهم عذابا أليما**)) ؛ وهل يدخل في هذا أهل المعاصي ؟ إن قلت نعم لزم أن يقع بهم العذاب ... ؛ وإن قلت لا فهو أبرأ لأن المؤمنين يستحقون العذاب ولكنهم لا يعذبون إذا شاء الله إما بمغفرة من الله أو بالشفاعة أو بدعاء المؤمنين لهم أو ما أشبه ذلك ، قصدي المؤمنين العصاة . ومن فوائدها: أن من أراده الله بسوء فإنه لا مرد له ولا عاصم منه ؛ لقوله: ((**ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا**)) . ويترتب على هذا أن المشركين لن ينتفعوا بآلهتهم مهما كانوا بل إن الله قال: ((**إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم**)) يلقون جميعا العابد والمعبود . تفسير الآية الكريمة: ((**يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) . ((**يا أيها الناس**)) الخطاب هنا في ((**يا أيها الناس**)) لإعادة أن رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عام لا تختص قوم دون قوم ، فالناس كلهم مخاطبون بشريعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى اليهود والنصارى مخاطبون بذلك ؛ وقوله: ((**قد جاءكم**)) الجملة هنا مؤكدة بكم مؤكد ؟ مؤكد واحد وهي قد ؛ وقوله: ((**برهان من ربكم**))

البرهان هو الدليل والمراد به الآيات التي جاءت بها الرسل عليهم الصلاة والسلام ، وأعظم آية جاء بها الرسول آية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي القرآن الكريم الذي بقي آية للرسول إلى أن يأذن الله تعالى بخلاق الآية ؛ وقوله: ((**من ربكم**)) الربوبية هنا ربوبية بالمعنى الأخص ؛ لأن كونه عز وجل يمن علينا بالآيات البينات القاطعة لاشك أن هذا من مقتضى ربوبية الخاصة فهو سبحانه وتعالى رب الجميع لكن هناك ربوبية خاصة يمن الله بها على من يشاء من عباده ؛ ((**وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) ((**أنزلنا إليكم نورا**)) يعني به القرآن ، والنور ضد الظلمة ؛ وهل هو نور معنوي أو حسي ؟ هو نور معنوي لاشك ؛ لأنه به يستنير القلب والوجه والقبر والبعث ، فالقرآن كله نور لكنه يحتاج إلى التأمل والتدبر لمعانيه والعمل به ؛ ((**نورا مبينا**)) كلمة مبين ذكرنا فيما سبق إنها تصلح بمعنى بين وبمعنى مظهر ، وذلك لأنها مشتقة من أبان وأبان تصلح متعدية ولازمة فتقول: أبان لي الطريق ، وحينئذ تكون أبان لي الطريق ، متعدي ؛ وتقول: أبان الفجر ، بمعنى طلع ، هذه لازمة ؛ وعلى هذا كلمة ((**مبينا**)) يصح أن تفسرها بأن مبين لغيره وأنه مبين لنفسه ؛ وهل يتنافى المعنيان ؟ الجواب لا ، وقد مر علينا القاعدة المهمة الأصيلة أنه متى كانت النصوص من الكتاب والسنة تحتمل معنيين لا مرجح لأحدهما على الآخر ولا منافاة بينهما وجب حمل النص على المعنيين جميعا . فوائد الآية الكريمة: ((**يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: أن القرآن الكريم نازل لجميع الخلق ؛ لقوله: ((**قد جاءكم برهان من ربكم**)) ؛ ويترتب على هذا عموم رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ومن فوائدها: أنه يجب على من لا يعرف اللغة العربية أن يتعلمها ليتوصل إلى الاستفادة من القرآن ؛ لقوله: ((**برهان من ربكم**)) ومن المعلوم أنك لو تلوته على رجل أعجمي ((**ولو نزلناه على بعض الأعجمين فقرأه عليهم ما كانوا به مؤمنين**)) لأنهم لا يعرفون ولا . ومن فوائدها: إثبات الربوبية وأن إرسال الرسل وإرسال الكتب من مقتضى ربوبيته ؛ لقوله: ((**قد جاءكم برهان من ربكم**)) . ومن فوائدها: أن القرآن الكريم نور ؛ ولكن يا إخواني لا يتذوق أو لا يشاهد ذلك إلا من جمع بين أمرين: الأول التدبر ، والثاني التذكر ؛ دليل هذا قوله تعالى: ((**كتاب أنزلناه إليك مبارك**)) لأي غرض ؟ ((**ليدبروا آياته**)) هذه واحدة ((**وليتذكر أولوا الألباب**)) فمن تدبر الآيات وسلم من الهوى وسلم من الأدلة وما فيها فإنه في قلبه ويكشف له من العلوم ما لا يكشف لغيره . ومن فوائدها: أن القرآن الكريم فيه بيان كل شيء ؛ لأن النور لابد أن تستبين به الأشياء كالنهار إذا طلعت بانت فيها الأشياء وكالحطب إذا أسرجتها فإنها لابد أن يبين فيها ما كان خافيا ؛ فالقرآن تبيان لكل شيء ؛ ولكن قد يخفى البيان إما لقلة الإيمان وإما لقلة العلم وإما لقصور الفهم وإما لسوء القصد وإلا فإن القرآن بين ونور لكل أحد ؛ لكن قد يكون عند الإنسان ضعف إيمان بمعنى أنه لا يثق إن القرآن

فيه تبيان كل شيء ، أو يكون قاصر العلم ليس عنده يتمكن بها استنباط الأحكام من الأدلة ومن ثم صرنا محتاجين إلى تعلم أصول الفقه وإما أن يكون من قصور الفهم ، يكون إنسان عنده علم وتدبر لكن ما يفهم والناس يختلفون في هذا اختلافا عظيما تجد بعض الناس يستنبط من الآية أو حديث فوائد كثيرة لا يستنبط غيره من ذلك إلا قليلا ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ؛ ولهذا لما سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه " هل خصكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشيء ؟ يعني وأوصى إليكم ؟ قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهما يؤتيه الله أحدا في كتابه " شف فهما يؤتيه الله أحدا في كتابه ، وما في هذه الصحيفة ، قالوا ما الذي فيها قال: ... وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر " فالشاهد من هذا الأثر قوله " فهما يؤتيه الله من يشاء " وأنت إذا تأملت كلام العلماء رحمهم الله وجدت الفرق العظيم بين الفهم ، تجد مثلا هذا العالم يشرح حديثا ثم يستنبط منه عشرين فائدة وآخر يشرحه ولا يستنبط إلا خمسة أو أربع فوائد وكذلك في الآية . الرابع سوء القصد ، يكون الإنسان عنده علم وابتداع وفهم لكن قصده سيء ، يطالع الكتاب ويطالع السنة من أجل أن ينفصل لقوله وإن كان يعلم أنه بطال . نسأل الله العافية . وهذا سيء القصد وهذا يحرم الوصول إلى المقصود . تفسير الآية الكريمة: ((**فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) . ثم قال الله تبارك وتعالى: ((**فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) ((**فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به**)) هذه جمعت بين الإيمان والتوكل ، ((**آمنوا به واعتصموا به**)) ولم يلجئوا لأحد سواه بل جعلوه . عز وجل وبه عصمتهم لا يعتصمون بأحد سوى الله ولا يعتمدون ولا يتوكلون إلا على الله ؛ ((**فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) السين في قوله: ((**فسيدخلهم**)) تفيد شيئين ؛ الأول التحقيق والثاني القرب ؛ أما التحقيق فظاهر وأما القرب فما أقرب الآخرة من الدين ، ما بين الإنسان وبين الآخرة إلا أن تخرج روحه من جسده ثم يكون في عهد الآخرة ؛ ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله في " العقيدة الواسطية " يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يكون بعد الموت ؛ وقوله: ((**في رحمة منه**)) كلمة رحمة يصح أن تكون صفة لله ويصح أن تكون مخلوقا لله ؛ فأيها المراد منها ؟ الرحمة المخلوقة ، نعم لأن الرحمة الصفة لا يمكن أن يدخل الناس فيها ؛ لكن الرحمة المخلوقة هي التي يمكن أن يدخل الناس فيها ؛ ولهذا قال: ((**في رحمة منه**)) ومن هنا ليست للتبعيض ولكنها للابتداء أي رحمة كائنة منه ؛ ((**وفضل**)) أي زائد على الرحمة أو على الأصح زائد على يستحقونه من الثواب والأجور ، ((**ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) فذكر الله تعالى للذين آمنوا بالله ورسوله ذكر ثمرتين عظيمتين: الثمرة الأولى كرم الله بالرحمة والمغفرة ، والثانية أن يهديهم إليه

صراطا مستقيما أي يدلهم ؛ وهذا يدل على أن الإيمان والاعتصام بالله سبب لزيادة العلم وهو واقع ، ودلت عليه النصوص الأخرى كقوله تعالى: ((**والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم**)) ، ((**ويزداد الذين آمنوا إيمانا**)) ؛ وقوله: ((**صراطا مستقيما**)) فيها قراءتان: الأولى بالسين ، والثانية بالصاد ؛ لأن السين والصاد تتناوبان لقرب مخرجيهما ؛ وقوله: ((**صراط المستقيم**)) صراط هو الطريق الواسع السهل ، وأصل ذلك من قولهم: صرط اللقمة إذا ابتلعها بسرعة ، وسرطها و صرطها كلما ... ؛ وقوله: ((**مستقيما**)) ضد المعوج ، والاعوجاج تارة يكون اعوجاجا نزولا وصعودا وتارة يكون اعوجاجا يمينا وشمالا ؛ صراط الله عزوجل مستقيم ليس فيه يمين ولا شمال وليس فيه طلوع ولا نزول لأنه سهل .

السائل : هل كل مستكبر مستنكف ؟

الشيخ : لا ؛ لكنهما متلازمان ، كل إنسان يستنكر فإنه مستنكف وكل إنسان مستنكف فهو مستكبر ؛ لكن عند الاجتماع الاستنكاف يكون بالقلب والاستكبار بالجوارح .

قراءة الآيات: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ((**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم**)) .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؛ قال الله تبارك تعالى: ((**يستفتونك قل الله يفتيكم** ...)) السابقة ؟ مناقشة عن معاني الآية: ((**يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) .

الشيخ : قال الله تبارك وتعالى: ((**يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) ما المراد بالنور المبين ؟

الطالب : القرآن الكريم ،

الشيخ : القرآن نعم .

الشيخ : وما معنى ((مبين)) ؟

الطالب : لها معنيان ،

الشيخ : يعني بين من بان ومبين من أبان ؟ طيب لكن لها معنيان المعنى الأول ؟

الشيخ : ما الجمع بين قوله: ((**أنزلنا إليكم**)) وقوله: ((**كتاب أنزلنا إليك**)) والخطاب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؟

الطالب : يعني باعتباره أنه نزل على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وحيا فهو أنزل إليه ، وباعتباره نزل إلينا هداية ودلالة فهو منزل إلينا .

فوائد الآية الكريمة: ((**فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) . في هذه الآية الكريمة فوائد ؛ منها: فضيلة الإيمان بالله والتوكل عليه ؛ ووجه ذلك أنه وعدهم بأنه يدخلهم في رحمة منه . ومن فوائدها: أن من آمن واعتصم بالله فإنه سوف ينال الرحمة العاجلة والآجلة ؛ لقوله: ((**فسيدخلهم**)) والسين تدل على القرب وبينا وجه ذلك في التفسير وأن أنعم الناس بالا وأشدهم انشراحا للصدور هم المؤمنون المعتصمون بالله . ومن فوائدها: أن الرحمة تطلق على الصفة من صفات الله وعلى ما كان من آثارها ؛ وهذه الآية هل هي من إطلاق الصفة أو من إطلاق آثار الصفة ؟ من إطلاق آثار الصفة ، وجه ذلك ؟ هل هناك دليل على أن الرحمة تطلق على ما كان من آثار الرحمة ؟ نعم ، ما ثبت في الصحيح من قول الله للجنة (**أنت رحمتي أرحم بك من أشاء**) . ومن فوائدها: بيان فضل الله عز وجل على هؤلاء الذين آمنوا بالله واعتصموا به ؛ لقوله: ((**وفضل**)) . ومن فوائدها: أن من آمن بالله واعتصم به فإن إيمانه واعتصامه سبب لهداية ؛ لقوله ؟ لقوله: ((**ويهديهم إليه صراطا مستقيما**)) . ومن فوائدها: أن الصراط الهادي إلى الله عز وجل مستقيم لا اعوجاج فيه ؛ من أين تؤخذ ؟ ((**صراطا مستقيما**)) لا اعوجاج فيه . وهل الاستقامة هنا استقامة الدنيا فقط أو في الدنيا والآخرة ؟ الجواب العموم ، فدين الله تعالى مستقيم دنيا وأخرى .

تفسير الآية الكريمة: ((**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم**)) . ثم قال الله تعالى: ((**يستفتونك**)) الاستفتاء طلب الإفتاء والإفتاء هو الإخبار عن حكم شرعي أو غير شرعي أيضا ؛ لأن الإنسان قد يستفتي بأمور دنيوية

الإفتاء الإخبار عن حكم شرعي أو غير شرعي لأن الإنسان قد يستفتى في أمور دنيوية والفاعل في قوله ((**يستفتونك**)) الصحابة والكاف في قوله ((**يستفتونك**)) يعني الرسول عليه الصلاة والسلام. ((**قل**)) مجيبا لهم ((**قل الله يفتيكم في الكلالة**)) قوله ((**في الكلالة**)) متعلقة على ما رجحناه بإيش؟ ب((**يستفوتنك ويفتيكم**)) لأننا قلنا لا مانع من أن يتسلط عاملان على معمول واحد كما هو مذهب الكوفيين. وعلى هذا فنقول ((**يستفتونك**)) ((**قل الله يفتيكم في الكلالة**)) أما على رأي البصريين فيقولون إن ((**في الكلالة**)) متعلق **بيفتيكم** و**يستفتونك** حذفت منها ولم يكن فيها ضمير لأنه ليس أنثى ، على كل حال ((**قل الله يفتيكم**)) والاستفتاء عن الكلالة ما هي؟ فبين الله تعالى ما هي الكلالة بذكر المسألة التي تتضمنها. وأصل الكلالة مأخوذة من الإكليل وهو ما أحاط بالشيء ولهذا نقول في تفسيرها هم الحواشي لأن قرابات الإنسان ثلاث شعب: شعبة منه وشعبة أصل له وشعبة من آباءه وأجداده، الشعبة التي منه تسمى الفروع والشعبة التي هو منها الأصول والشعبة التي من آباءه وأجداده الحواشي. وعلى هذا نقول المراد بالكلالة الحواشي الأخ وأبناءه والعم وأبناءه سواء كان عمك أو عم أبيك أو عم جدك هؤلاء هم الكلالة. ولهذا فسرها الصديق بما ذكروا عنه أنها من لا ولد له ولا والد. طيب . ((**قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك وله أخت فلها نصف ما ترك**)), ((**إن امرؤ هلك**)) ((**إن**)) شرطية وأدوات الشرط لا تدخل إلا على الأفعال وهنا دخلت على اسم إن امرؤ هلك فهل هذا ينتقض القاعدة التي قررها النحاة وأن إن الشرطية بل كل الشرط لا تدخل إلا على الأفعال أو هذا موضع خلاف ، هذا موضع خلاف ... فعلى رأي من يرى أن الشرط لا يدخل إلا على الأفعال يقول إنّ هلك فاعل لفعل محذوف ، والتقدير إن هلك امرؤ. ولكن هناك قول آخر وهو أنّ أدوات الشرط تدخل على الأسماء لورود ذلك كثيرا في اللغة العربية ((**إذا السماء انفطرت**)) ((**إذا السماء انشقت**)) ((**إذا الكواكب انتثرت**)) أمثلة كثيرة فيقول لا مانع من أن تدخل أداة الشرط على الأسماء و رأي ثالث يقول إن الذي يلي إن الشرطية يكون معمولا للفعل الذي بعدها إن كان الفاعل فهو فاعل مقدم وإن كان نائب فاعل فهو نائب فاعل مقدم وإن كان منصوبا فهو مفعول مقدم ولا مانع. وعلى كل حال الذي نرى أنه إذا اختلف النحاة في شيء فلنتبع الأسهل .

طيب. ((**إن امرؤ هلك**)) أي مات ليس له ولد لا ذكور ولا إناث لأن ولد نكرة في سياق النفي تعم. ((**وله أخت فلها نصف ما ترك**)) أخت شقيق أو لأب أو لأم شقيقة أو لأب الدليل؟ أن الأخت من الأم ذكرها الله تعالى في أول السورة وقال ((**وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث**)) إذا المراد بالأخت هنا وله أخت ...سليم؟ الشقيقة ... لماذا

لا نقول إنها عامة أخت شقيقة أو لأب أو لأم ، ما هو الدليل؟ الدليل أن الله ذكر ميراث الأخت لأم في أول السورة ((**وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت**)) يعني لأم ((**فكل واحد منهما السدس**)) إذا أخت شقيقة أو لآب انتبه الآن الولد ...((**فلها نصف ما ترك**)) يتعين أن لا يكون لها معها أو ذكورا من الأصول ليش؟ لأنه لو كان معها ذكور من الأصول لم ترث النصف من شرط إرث الأخت الشقيقة أو الأخ النصف ألا يوجد أصل من الذكور وراث فصار لا ولد ولا والد من الذكور أليس كذلك ، لا ولد تؤخذ من قوله ((**ليس له ولد**)) ولا والد من كونه فرض الأخت هنا النصف لأنه لو كان هناك والد من الذكور لم ترث النصف. ((**فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد**)) هو من يرثها نعم ، أخوها ... إن لم يكن لها ولد لا ذكر ولا أنثى كأن ماتت امرأة عن أخيها الشقيق فقط أو امرأة عن أخيها من أب فقط ، وليس لها ولد يقول الله عز وجل ((**وهو يرثها إن لم يكن لها ولد**)) وهنا يكون مشكلة ، كيف قال الله عز وجل ((**وهو يرثها إن لم يكن لها ولد**)) مع أنه لو كان لها زوج لم يرث إلا ما بقي من فرض الزوج والله عز وجل يقول ((**يرثها إن لم يكن لها ولد**)) قلنا هذا الكلام باعتبار الكلالة وهم الذين يؤرثون بالقرابة بقطع النظر عن الزوجية. الكلام عن يسألون عن الكلالة والكلالة لا تتعلق إلا بالأقارب فقوله ((**إن لم يكن لها ولد**)) يعني إن كان لها زوج وهو يرث ما بقي بعد الزوج وإن لم يكن لها زوج فإنه يرث .طيب إذا قال قائل ربما يكون لها أم فهل يرثها أخوها ليش؟ لو قلنا ليس له والد يعني ذكر قلنا قبل قليل ولد ذكر يرث بعد فرض الأم لماذا ممكن أن نجيب عن هذا لأنه قال إن الله سبحانه وتعالى ذكر هنا من يرث بالتعصيب ولهذا لم يقدر له نصيبا بل قال هو ((**يرثها إن لم يكن لها ولد**)) ((**فإن كانتا اثنتين**)) كانتا الضمير يعود على الأختين اثنتين يعني ليس معهما ذكر ((**فلها الثلثان مما ترك**)) ، مما ترك من؟ أي الأخ ((**وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين**)) ولم يقدر الله عز وجل لأنه إذا كان مع الأخوات إخوة ورثن بإيش؟ بالتعصيب فذكر الله الأخوة الإناث الخلص الواحدة الإناث الخلص مع التعدد الإناث مع الذكور ، وذلك لأنه لا يمكن أن تخرج القسمة عن هذه الأقسام الثلاثة إما أنثى واحدة أو إناث متعددات, الثالث أو مختلط ذكور و إناث فالواحدة لها النصف والثنتان فأكثر الثلثان و إذا كانوا رجالا ونساء فبالتعصيب للذكر مثل حظ الأنثيين ، نعم .

الطالب : ...

الشيخ : ما ذكرهم الله .. هذا انفراد ، إذا الأقسام أربعة ، ذكور خلص و إناث خلص متعددات و منفردات والثالث اجتماع الذكور والإناث . طيب بناء على ذلك ... إرث الأخت النصف ترث الأخت النصف بشروط ألا يوجد فرع وارث مأخوذ من قوله ((**ليس له وارث**)) الشرط الثاني ألا يوجد أصل من الذكور وارث مأخوذة

من قوله ((**وهو يرثها إن لم يكن لها ولد**)) لأنه لو كان هناك أب ما ورثها. الشرط الثالث الانفراد والشرط الرابع عدم المماثلة . هذه الشروط إرث الأخت الشقيقة النصف الأخت لأب تزيد شرطا واحدا و هو ألا يوجد أحد من الأشقاء الذكور أو الإناث ، يا آدم ما شرط إرث الأخت الشقيقة للنصف ؟

الطالب : ....

الشيخ : إذا الانفراد و عدم المعصب و عدم الفرع الوارث و عدم الذكر الوارث من الأصول هذه شروط الأخت الشقيقة ، الأخت لأب تزيد شرطا واحدا فقط و هو ألا يوجد شقيق ولا شقيقة طيب. فإذا كان هلك هالك عن أخت شقيقة و زوج كم فرضها؟ عموما النصف تمام الشروط ، عن أختين شقيقتين و زوج؟ الثلثان. عن أخت شقيقة وأخ شقيق؟ التعصيب لقوله ((**فإن كانوا رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين**)) ثم قال الله عز وجل ((**يبين الله لكم أن تضلوا**)) أي يظهر الحق بينا لكم أن تضلوا قال العلماء معناه بأن لا تضلوا وقيل التقدير كراهة أن تضلوا لأن الله تعالى يريد أن يهدينا ((**أن تضلوا والله بكل شيء عليم**)) ، علم الله سبحانه وتعالى عام لكل شيء ماضيا كان أو حاضرا أو مستقبلا وسواء كان فيما يتعلق بفعله أو بفعل عباده وبكل شيء عليم لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، ومن عمله الله عز وجل أن أفتانا بما يشكل علينا .

في هذه الآية فوائد كثيرة منها حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة الحق لقوله ((**يستفتونك**)) وما أكثر ما استفتوه وما أكثر ما سألوه ليصلوا إلى الحق.

ومن فوائد الآية الكريمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يشكل عليه بعض الشيء فيفتي الله به لقوله ((**قل الله يفتيكم**)) ولم يقل فأفتهم ، ومن فوائده إطلاق الإفتاء على الله لقوله تعالى ((**قل الله يفتيكم**)) وهذا فعل هذا من الأفعال وإن كان هو قولا فهل يجوز أن نشتق من ذلك اسما لله فنقول المفتي؟ لا لكن يجوز أن نشتق منه وصفا لأن الوصف أوسع وأعم.

ومن فوائد هذه الآية الكريمة أن ترتيب الآيات توقيفي. وجه ذلك أن هذه الآية لها صلة بآيات المواريث في أول السورة و لو كان اجتهاديا لكان مقتضى الاجتهاد أن تربط مع أخواتها وأن تذكر هناك ولكن لما كان ترتيب القرآن توقيفا أي في آياته صار محلها هنا ونظير ذلك قوله تبارك وتعالى ((**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فإن خفتم فرجالا أو ركبانا فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعملون والذين يتوفون منهم**)) هاتان الآيتان ذكرتا في سياق آيات العدد لأن ترتيب الآيات من عند الله عز وجل أو من عند النبي صلى الله عليه وسلم وليس للرأي فيه مجال .

ومن فوائد الآية الكريمة أنه إذا هلك هالك لا ولد له وله أخت ولا أب له فلها النصف لقوله تعالى ((**فلها**

نصف ما ترك)) فإن كان له فرع يعني ولد نظرنا فإن كان الولد ذكرا سقط الحكم وإن كان أنثى أخذت فرضها والباقي للأخت مثال الأول: لو هلك هالك عن أخت شقيقة و ابن فالمال للابن ولا شيء للأخت. هلك عن أخت شقيقة وابن ابن كذلك المال للابن الابن وليس للأخت الشقيقة شيء لأن أبناء الأبناء وإن نزلوا بمنزلة الأبناء. طيب لو هلك هالك عن أخت وأب؟ نعم تسقط بوجود ذكر من الأصول. لو هلك هالك عن أخت وجد؟

الطالب : ...

الشيخ : خطأ

الطالب : ...

الشيخ : خطأ لازم نسأل عن الجد هل هو من قبل الأم أو لا إن كان من قبل الأم فإنها ترث النصف لأن الجد من قبل الأم من ذوي الأرحام وإن كان من قبل الأب كأب الأب فهذا موضع خلاف بين العلماء والراجح المقطوع أنها تسقط مع وجود الجد وأنه لا ميراث لها معه ، طيب .

ومن فوائد الآية الكريمة أنه لو ماتت امرأة عن أخيها الشقيق أو لأب فقط فالمال له لقوله ((**وهو يرثها إن لم يكن لها ولد**)) فإذا هلكت امرأة عن أخ شقيق فقط فالمال كله له, عن ابن أخ شقيق المال له ,عن بنت أخ شقيق ليس لها شيء لأنها من ذوي الأرحام, عن ابن أخ شقيق وبنت أخ شقيق المال لابن الأخ الشقيق ولا شيء للأنثى لأنه عاصب وهي من ذوات الأرحام.

ومن فوائد الآية الكريمة أن الأختين فأكثر لهما الثلثان لقوله الله تبارك وتعالى ((**فإن كانتا اثنتين فلها الثلثان مما ترك**))، طيب إذا هلك عن أختين شقيقتين و زوج, امرأة هلكت عن أختين شقيقتين و زوج لهذا الزوج النصف و ميراثها الثلثان مشكل هذا لأن النصف والثلثان لا يمكن: يقول العلماء إنه تعول المسألة وكيفية ذلك أن تقول المسألة هنا من ستة للزوج النصف ثلاثة وللأختين الشقيقتين الثلثان أربعة فتعول إلى سبعة ويكون الزوج بدل أن كان له ثلاثة ونصف من سبعة لم يكن له إلا ثلاثة من سبعة واضح ، ومسألة العول أخذ بها عمر رضي الله عنه بمشورة الصحابة ولم يخالف فيها إلا القليل طيب.

من فوائد الآية الكريمة أن الميراث يدخل في ملك الوارث شاء أم أبى من أين تؤخذ ؟ ((**فلها نصف ما ترك**)) ((**ولهما الثلثان**)) و اللام للتمليك.

ومن فوائد الآية الكريمة أن الفقير المملوك لا يرث من أين تؤخذ ؟ من اللام التي للتمليك أن العبد المملوك لا يرث أأ لا يملك العبد المملوك مكله لسيده لقول النبي صلى الله عليه وسلم (**من باع عبدا له مال فماله للذي**

باعه إلا أن يشترط المبتاع)، ولأن لو ورثنا الأخ من أخته إذا كان رقيقا لكان حقيقة الأمر أننا ورثنا سيده و هو أجنبي منها.

ومن فوائد الآية الكريمة تفضيل الذكر على الأنثى بالتعصيب لقوله ((**فللذكر مثل حظ الأنثيين**)) فإن قال قائل ما هي الحكمة ؟ قلنا الحكمة فضل الذكورة على الأنوثة و لأن الذكر عليه متطلبات في الحياة من النكاح وإنفاق على الغير و غير ذلك ، فإن قال قائل يرد عليكم هذا الإخوة لأم فإنهما سواء نقول لأنهما لا يرثان بالتعصيب وإنما يرثان بالفرض طيب.

ومن فوائد هذه الآية الكريمة أن الفرض قد يزيد بزيادة المفروض له واش الدليل؟ واش السؤال؟ طيب الدليل ؟ إيش ؟ لا . الدليل أن الواحدة لها النصف وللأنثيين الثلثان لكن هناك فرض لا يزيد بزيادة المفروض له, فرض لا يزيد بزيادة المفروض له وهو أربعة أنواع الأول يا آدم ؟

الطالب : ...

الشيخ : خطأ ، يحي ؟

الطالب : فرض الزوج .

الشيخ : نعم فرض الزوج الزوجة واحدة أو متعددة لا يزيد فرضها ، سليم الثاني ؟

الطالب : الأخت .

الشيخ : إيش ، الواحدة لها السدس والثنتين لها الثلثان ، لا، الجدات ، الواحدة لها السدس وللمتعددات السدس ، أيش السدس صحيح ، الأخوات لأب إذا ورثن السدس ، بنات الابن إذا ورثن السدس فهؤلاء أربعة لا يزيد فرضهم .

ومن فوائد الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى قد بيّن لنا كل ما نحتاج إليه لئلا نضل لقوله تعالى ((**يبين الله لكم**)) وحذف المفعول لأجل العموم.

ومن فوائد الآية الكريمة الرد على أهل التفويض في صفات الله عز وجل الذين يقولون إننا لا نعلم معاني صفات الله عز وجل لأنه إذا لم نعلم لزم من ذلك ألا بيان في القرآن والله عز وجل يقول ((**يبين الله لكم أن تضلوا**)) ولأن الضلال في باب الصفات أعظم من الضلال في باب الأحكام لأن الضلال في باب الصفات يتعلق بالخالق عز وجل, بالمعبود والضلال في الأحكام إنما هو في العبادة, وبينهما فرق.

ومن فوائد الآية الكريمة الحث على العلم والرجوع إلى كتاب الله عز وجل لأننا لا نعلم بيان الله عز وجل إلا عن طريق الكتاب والسنة. وكل إنسان يفر من الضلال كل إنسان يريد البيان والهدى وطريق ذلك أن تحرص على

اتباع الكتاب والسنة .

ومن فوائد الآية الكريمة عموم علم الله عز وجل بكل شيء لقوله ((**والله بكل شيء عليم**)). نعم ،

الطالب : ... الخلقة

الشيخ : إيش؟ الخلقة ؟، أي نعم اختلاف في المسؤولية , و في تحمل الأمور وأما الخلقة فلا يمكن .

الطالب : ...

الشيخ : الواجب على كل إنسان عنده مال الواجب أن يوصي لمن لا يرث من الأقارب لأن الله أوجب هذا ((**كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين**)) .

الطالب : ...

الشيخ : وإن لم يوص؟ لا هذا غلط ما يجوز ، هذا لا يجوز نعم .

الطالب : ...

الشيخ : إذا قلنا بالتعصيب في مسألة الأخت الشقيقة والأخ لأب ما فيه تعصيب ، لأن أخت الشقيقة أقوى من الأخ لأب حيث إن لها صلة بالميت من وجهين العمومة والأبوة فصارت أقوى منه فورثت بالفرض. بالعكس إذا كانت هي أخت لأب وهو أخ شقيق نقول هو أقوى منها من جهتين وهي من جهة واحدة وميراثه هو التعصيب والعاصب يأخذ ما بقي .

الطالب : ...

الشيخ : إذا فيه من أقوى منه ... متفقين في الوسط لابد أن يكونوا إخوة و أنهم متفقون في الوسط يعني أشقاء أو لأب فإن اختلفوا فبالتعصيب ، . نعم .

الطالب : ...

الشيخ :قال النبي صلى الله عليه وسلم (**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**) ينظر العاصب إما العم أو ابن العم أو أبناء أخوة أو ما أشبه فإن لم يكن عاصبا فقد اختلف العلماء رحمهم الله هل يرد على صاحب الفرض أو يجعل في بيت المال؟ منهم من قال إنه يرد ومنهم من قال إنه يجعل في بيت المال ، والصحيح أنه يرد ، فيكون لها ثلثان فرضا و... نعم ،

الطالب : ...

الشيخ : كل الأقارب الذين لا يرثون فرضا ولا تعصيب . نعم .

الطالب : ...

الشيخ : إيش؟ أي نعم لقوله تعالى ((**وله أخت فلها نصف ما ترك**)) لأنه لا يمكن أن ترث الأخت من أخيها نصف ما ترك ومعنا ذكر من الأصول أبدا لأنه إن كان معنا ذكر من الأصول إن كان الأب سقطت بالإجماع ، وإن كان الجد فمن فوقه ففيه خلاف والصحيح أنها تسقط . نعم .

الطالب : ...

الشيخ : أصلا المسألة كلها موضوعة في الكلالة أصلا. هي أصلا موضوعة لفي الكلالة وتقسيمها الذي قسمها الله يدل على هذا. نعم .

الطالب : ...

الشيخ : إيش ؟ نعم ، ... من الثلث فأقل. لا يرث العم مع الأب ... نعم .

الطالب : ...

الشيخ : إذا ... حيث لو كان له بنت وابن ابن فهنا لا تسقط الوصية بابن الابن لأنه وارث والوصية للوارث حقا لأنها ... والله تعالى قد أعطى الوارث شيئا معينا ... عبد الله .

الطالب : ...

الشيخ : أي نعم. الدين يقدم على الإرث، فلو هلك هالك وعنده عشرة ألاف ريال وهو مطلوب عشرة آلف ريال فهنا لا حق للورثة لقوله تعالى ((**من بعد وصية يوصون بها أو دين**)) ،

لكن الوصية قد يقول قائل كيف تقدم على الورثة وهم لا بد أن يرثوا معه يتبين هذا إن شاء الله بعد الآذان ، نقول كيف يقال بتقديم الوصية على الميراث مع أنه لا بد أن يكون للورثة نصيب؟ نعم ، يظهر هذا بالمثال إذا أوصى بثلث ، امرأة أوصت بثلث ولها زوج وأخت شقيقة و لو لم تكن وصية لكان للزوج النصف كاملا وللشقيقة النصف كاملا, أما الآن وقد صارت الوصية فنقول المسألة من ثلاثة للوصية واحد وللزوج النصف الباقي واحد وللأخت الشقيقة واحد فالآن صار حقيقة الأمر أن الزوج لم يكن له إلا ثلث والأخت الشقيقة لم يكن لها إلا الثلث ، الوصية هل نقصت أو ما نقصت ؟ ما نقصت, متأكدون ؟ ليش ؟ لأنه أوصى بالثلث وأعطي الموصى له لكن الزوج ما صار له إلا الثلث بينما كان ولولا الوصية لورث النصف هذا وجه تقديم الوصية على الميراث لأنه ليس معنى قولنا تقديم الوصية على الميراث أنه لا يرث الورثة مع الوصية لا بمعنى أنه لو كان نقص فالنقص على الورثة دون الوصية ،

الطالب : ...

الشيخ : أي نعم ، لأنه ما هو وارث ابن الابن مع العم .

الطالب : ((**يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا وإذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب**)) .

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالى ((**يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود**)) هذه السورة مدنية وهي من آخر ما نزل من القرآن. ولذلك قال العلماء ما كان فيها من حلال فأحلوه وما كان فيها من حرام فحرموه ولم يأتي فيها حكم يكون منسوخا بل كل التي فيها محكمة. وهي مدنية لأنها نزلت بعد الهجرة وكل ما نزل بعد الهجرة فإنه مدني وإن نزا بمكة وإلا ففيها قول الله تبارك وتعالى ((**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت لكم دينكم ورضيت لكم الإسلام دينا**)) هذا نزل في عرفة والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بها. البسملة لا حاجة لإطالة الكلام عليها لأنه سبق الكلام عليها وأنها آية من كتاب الله مستقلة ليست من السورة التي قبلها ولا بعدها يؤتى بها عند بدء كل سورة سواء سورة براء وأنها متعلقة بمحذوف و يقدر هذا المحذوف فعلا متأخرا مناسبا للموضوع الذي تقدمته هذه البسملة . هذا ... متعلق بالبسملة وعليه فعليه إذا كنت تريد أن تقرأ تقول إن الجار والمجرور متعلق بفعل محذوف تقديره بسم الله أقرأ التقدير بسم الله أقرأ وإن كنت تريد أن تتوضأ تقول تقديره بسم الله أتوضأ إذا كنت تريد أن تذبح مذكاة تقول بسم الله أذبح.

يقول عز وجل ((**يا أيها الذين آمنوا**)) واعلم أنه إذا صدر الكلام بهذا الجملة ((**يا أيها الذين آمنوا**)) فإنه كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أرعها سمعك يعني انتبه لها فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه وإما خبر يكون فيه مصلحة لك : مثل قول الله تعالى ((**يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس**)) وما أشبه ذلك ، المهم أنه لا بد أن تكون في خير أو في شر أو لخبر يتضمن خيرا و شرا . واعلم أيضا أنه إذا صدر الكلام بها فإنه يدل على أن ما بعدها من مقتضيات الإيمان تصديقا به إن كان خبرا وعملا به إن كان طلبا وأن مخالفة ذلك نقص في الإيمان. واعلم أيضا يصدر أيضا الخطاب بها إقراء للمخاطب لأنه إذا قيل يا أيها الذين آمنوا كأنه يقول إن إيمانكم يحملكم على أن تفعلوا كذا أو أن تتركوا كذا وكذا حسب السياق.

((**يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود**))، حسب السياق ،((**يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود**)) أوفوا بها أي ائتوا بها كاملة من غير نقص وقد بين الله تعالى الوعيد على من يستوفي العقود تامة ولا يوفيها تامة لقوله تعالى ((

ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون)) ،اذا أوفوا بمعنى إيش ؟ ائتوا بها كاملة ومنه قوله تعالى ((**وأوفوا بالعهد**)) ((**أوفوا الكيل إذا كلتم**)) وما أشبه ذلك ، والعقود جمع عقد وهو ما أبرمه الإنسان مع غيره وضد العقد الحل تقول عقدت الحبل وحللت الحبل ، العقود إذا ما أبرمه الإنسان مع غيره وهي أنواع كثيرة منها البيع والإجارة والرهن والوقف والنكاح وغير ذلك. وقوله ((**أوفوا بالعقود**)) هذا عام أي عقد فإنه يجب الوفاء به ولكن لابد أن يقيد بما جاءت به نصوص الشريعة وهو أن لا يكون العقد محرما فإن كان العقد محرما فإن النصوص تدل على تحريم الوفاء به لقول النبي صلى الله عليه وسلم (**ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط**).

ثم قال ((**أحلت لكم بهيمة الأنعام**)) أحل هذا فعل مبني لما لم يسم فاعله وفاعله معلوم ليس مجهولا لأن الفاعل هنا هو الله عز وجل كما الله تبارك وتعالى ((**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب**)) فالمحل هنا هو الله ، قوله ((**بهيمة الأنعام**)) ، البهيمة ما لا ينطق كل حيوان لا ينطق هو بهيمة وذلك أن ما يتكلم أو ما ينطق يه يكون مبهما لا يعرف فهو بهيمة وقوله ((**الأنعام**)) المراد بها ثلاثة أنواع: الإبل والبقر والغنم. فإضافة البهيمة إلى الأنعام من باب إضافة الشيء إلى جنسه كما تقول خاتم حديد وباب خشب وما أشبه ذلك لأنه يقال البهيمة من الأنعام ، بهيمة الأنعام وهي الإبل عندما يقول وهي الإبل والبقر والغنم هل نحن نفسر البهيمة أو الأنعام ،الأنعام يعني الإبل والبقر والغنم.

((**إلا ما يتلى عليكم**)) هذا استثناء من قوله ((**بهيمة الأنعام**)) لأن بهيمة الأنعام مفرد مضاف فهو عام لكل شيء ، بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم ، والمراد بذلك ما سيأتي في الآية التي بعدها ((**حرمت عليكم الميتة والدم** ...)) إلى آخر هذا الذي يتلى عليكم .

و ((**غير محل الصيد**)) هذه ...